

التَّهْدِيَةُ فِي التَّفْسِيرِ

تصنيف

الإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد بن كرامته البيهقي الجشعي

توفي سنة ٤١٤ هجرية

رحمنا الله تعالى

تقيقه

عبد الرحمن بن سليمان السالمي

دار الكتاب اللبناني

بيروت

دار الكتاب المصري

القاهرة

التَهْلِيكُ فِي التَّفْسِيرِ

التَهْدِيَةُ فِي التَّفْسِيرِ

تَصْنِيفَ

الإمام الحاكم أبي سعد المحسن بن محمد بن كرامته البيهقي الجشمي
توفي سنة ٤٩٤ هجرية
رحمنا الله تعالى

تحقيقه

عبد الرحمن بن سليمان السالمي

المجلد الثالث

سُورَةُ النِّسَاءِ - سُورَةُ الْأَنْعَامِ

دار الكتاب اللبناني
بيروت

دار الكتاب المصري
القاهرة

تابع سورة النساء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى:

﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فُخِذُوا بِهِمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾﴾

اللغة

المودة والإرادة والمحبة من النظائر، ويقال: ووددته: أحببته، ووددت (١) كذا: تمنيته، وفلان وديد فلان: إذا كانا يتوادان، وودَّ بفتح الواو وضمها اسم صنم، ومنه: ﴿وَلَا تَذَرْنِ وَدًّا وَلَا سَوَاعًا﴾ [نوح: ٢٣] والولي: القرب (٢) يقال: تباعد بعد ولي، وكل من ولي أمرًا من أحد فهو وليه، والولي: الناصر، والولاية: النصرة.

الإعراب

يقال: لم رفع بالفاء بعد التمني في قوله: «فَتَكُونُونَ سَوَاءً»، ونصب في ﴿فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا﴾ [الأعراف: ٥٣]؟

قلنا: لأن النصب بالفاء إذا كان جوابًا على معنى (أن) الثاني رُفِعَ من أجل الأول

(١) ووددت: وأود، د، ي.

(٢) القرب: المقرب، د، ي.

إذا لم يكن جواباً، وكانت الفاء عاطفة على فعل مرفوع، وإنما تعطف بالرفع، وتقديره ههنا، «وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ» وودوا لو تكونون سواء، ونظيره: ﴿وَدُّوا لَوْ نُدُّهُمْ فَيَدَّهِنُونَ﴾ [القلم: ٩] و﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمَّتِكُمْ فَيَمِيلُونَ﴾ [النساء: ١٠٢] أي ودوا أن يميلوا^(١).

المعنى

ثم بيّن تعالى من أحوال المنافقين وعداوتهم للمؤمنين ما يوجب البراءة منهم، وترك الاعتراض بقولهم، فقال تعالى: «وَدُّوا» يعني هؤلاء المنافقين الذين اختلفتم في أمرهم تمنوا «لَوْ تَكْفُرُونَ» أنتم بالله ورسوله «كَمَا كَفَرُوا» هم حتى تكونوا مثلهم، وقيل: تمنوا لأجل عداوتهم إياكم أن تكفروا، فتصيروا إلى النار كما كفروا وصاروا إلى النار لتكونوا مثلهم في الكفر «فَلَا تَتَّخِذُوا» أيها المؤمنون «مِنْهُمْ» يعني من المنافقين «أَوْلِيَاءَ» قيل: معيّنًا وناصرًا، فلا تستعينوا بهم في الأمور، وقيل: خليلًا ومواليًا «حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فيه ثلاثة أقوال:

الأول: المراد به الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام، ثم اختلفوا فقيل: إنها نسخت بقوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخِوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفِصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ١١] وقيل: هذا بعد انقضاء الهجرة.

الثاني: حتى يهاجروا: يخالفوا الكافرين والمنافقين في الدخول في الإسلام والإخلاص في نصرته النبي ﷺ عن أبي مسلم، وقال عكرمة: الهجرة ثلاثة، [الأول]: هجرة المؤمنين في أول الإسلام، والثاني: هجرة المنافقين، وهو الخروج مع النبي ﷺ إلى الجهاد، والثالث: هجرة سائر المؤمنين، وهو الهجرة مما نهى الله عنه. وقيل: حتى يهاجروا ما هم فيه من النفاق ويسلكون^(٢) سبيل الله، وهو الإسلام «فَإِنْ تَوَلَّوْا» أعرضوا، قيل: عن الهجرة في سبيل الله، عن ابن عباس، وقيل: عن الدين؛ لأن سبيل الله هو الطريق الذي أمر بسلوكه، وهو العمل بطاعته، وقيل: عن

(١) يميلوا: يميلون؛ د، ي.

(٢) ويسلكون: وسلوك؛ ي، و.

النبي ﷺ وأوامره «فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» من أرض الله، وقيل: خذوهم بالأسر واقتلوهم بالردة، «حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» من الحل والحرم «وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِليَاءَ» خليلاً ومواليًا «وَلَا نَصِيرًا» معينًا على أمور دينكم.

الأحكام

تدل الآية على المنع من اتخاذ الكفار أولياء.

وتدل على أن المنع^(١) إلى غاية وهو الهجرة، وإذا هاجر حسن اتخاذه وليًا، وقد بينا ما قيل في الهجرة.

وتدل على وجوب الهجرة، ولا خلاف أن الهجرة كانت واجبة قبل الفتح.

وتدل على أن من تولى عن دين الإسلام فالواجب الإيقاع به، وقطع الموالاة.

فإن قيل: أليس إذا قبل الجزية لا يقتل؟

قلنا: لأنه غير معترض إذا دخل في ذمتنا، وقيل: إن أصحاب الجزية

منسخون^(٢) من الآية أو مخصوصون^(٣) على حسب اختلاف العلماء، ويحتمل أنه كان في الوقت الذي تجب الهجرة [فيه].

قوله تعالى:

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءَكُمْ وَكُنْتُمْ حَصِرْتُمْ صُدُّوا عَنْكُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يُقْتَلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتُلُوكُمْ فَإِنْ أَعْتَرَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْتَلُوا وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمْ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾﴾

(١) المنع: المنعم، ي، د.

(٢) منسخون: منسوخ؛ ي، د.

(٣) مخصوصون: مخصوص؛ ي، د.

❖ القراءة

قراءة العامة «حصرت» ساكنة التاء على فعل ماضٍ، وقرأ يعقوب «حصرة صدورهم» بنصب التاء والتنوين، فالأول على أنها فعل مضاف إلى الصدور، فأما النصب فهو صفة للصدور متقدمة، وإنما أراد صدورهم حصرت، فلما قَدِّمَت الصفة نَصَبَتْهَا على الحال، والمعنى: جاؤوكم في حال حصر صدورهم.

❖ اللغة

الوصل ضد الهجر، ومنه الواصلة التي تصل شعرها بشعر آخر، ومنه: الوصلة، لما قيل: وصلت أخاها

والميثاق: العهد المؤكد، وأصله مؤثاقٌ؛ لأنها من «وثقت»، ولكن الواو انقلبت ياء للكسرة التي قبلها، كما قالوا: ميعاد، وميزان، وميراث، وأصله مِوَعَاد من الوعد، ومِوَزَان من الوزن، ومِوَرَاث من الوراثة.

والحصر: الضيق، ومنه الحصر في القراءة؛ لأنه ضاق عليه مذاهب القراءة فلم يمكنه أن يقرأ، ومنه المحصور في حبس ونحوه، والحصور كالذي منع بالضيق، والحصر: اعتقال البطن، ومنه حصر وأحصر، والحصير لحصر بعضه مع بعض، وناقصة حصورٌ: ضيقة الإحليل.

والسلطنة من التسلط، وهو القهر، والسلطان الحجة أيضاً؛ لأنه بها يتسلط. والعزل: أن يتنحى الرجل عن الأمر، يقال: هو بمعزل عن هذا، يقال: اعتزلت البيت وتعزلته؛ قال الأحوص:

يَا بَيْتَ عَاتِكَةَ الَّتِي أَتَعَزَّلُ حَذَرَ الْعِدَا وَبِهِ الْفُؤَادُ مُوَكَّلُ^(١)

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَزَلُكُمْ﴾ [مريم: ٤٨] وسميت المعتزلة لاعتزالهم عن البدع والأهواء، ولزومهم الحجة والسنة.

والسُّلم: الصلح، ويفتح أيضاً، ويذكر ويؤنث. والاستسلام: الانقياد، والسلم والسلام بمعنى، وهو المسالمة.

(١) البيت للأحوص انظره في الصحاح (عزل)، والمحكم (عزل)، واللسان (عزل)، وتاج العروس (عزل).

الإعراب

(حصرت صدورهم) موضعه من الإعراب فيه ثلاثة أقوال :

قيل : نصب على الحال بإضمار (قد).

الثاني أن يكون خبرًا بعد خبر، على تقدير البدل من الشيء، والمعنى مشتمل عليه.

الثالث : أن يكون على طريقة الدعاء عليهم، كما قال : ﴿فَنَلَّهِمُ اللَّهُ أَنْ يَوْفَكُونَ﴾

[المنافقون : ٤].

«سَيْلًا» نصب بـ (جعل).

النزول

قيل : نزلت الآية في بني مدلج كان بينهم وبين قريش عهد، فحرم الله من بني مدلج ما حرم من قريش، عن الحسن.

وقال عكرمة : نزلت في هذال بن عويمر، وسراقة بن مالك بن جعشم، وخزيمة بن عامر بن عبد مناف.

وقيل : نزلت في الأسلميين، وذلك أن رسول الله ﷺ وادع هلال بن عويمر الأسلمي على أن من لجأ إليهم فله من الجوار مثل الذي لهلال.

وقال الضحاك عن ابن عباس : أراد بالقوم الذين بينه وبينهم ميثاق بني بكر بن زيد بن مناة^(١) كانوا في الصلح والهدنة.

المعنى

ثم استثنى عن جملة من أمر بقتالهم وأخذهم فيما تقدم، فقال تعالى : «إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ» يعني : لا تقتلوا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق، وقيل : هم الذين

(١) بني بكر بن زيد بن مناة : يكون بنو زيد مناة، ي.

يدخلون في قوم بينكم وبينهم أمان، فللداخل من ذلك الأمان مثل ما لهم، عن الحسن والسدي وابن زيد وعكرمة، وقيل: ينتسبون إليهم كما قال الأعشى:

إِذَا اتَّصَلْتُ قَالَتْ أَبْكَرَ بَنٍ وَأَيْلٍ وَبَكَرٌ سَبَّتَهَا وَالْأَنْوْفُ رَوَاغِمٌ^(١)

عن أبي عبيد، وأنكره بعض الفقهاء بأن النسب لا يوجب حقن الدم، كما لا يُوجب لمن كان قريباً من المسلمين «أَوْ جَاءَ وَوَكُمُ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ» أي ضاقت قلوبهم من أن يقاتلوكم عن الحسن والسدي، وفيه إضمار، أي: وقد حصرت صدورهم عن أن يقاتلوكم [يعني] عن قتالكم وعن قتال قومهم، فلا عليكم ولا عليهم، وقيل: (أو) بمعنى الواو، وتقديره على تقدير: وجاءوكم حصرت صدورهم لقتالكم وقاتل قومهم، وقد أجمع هؤلاء الذين ذكرنا عنهم أن هؤلاء الذين يصلون حصرت صدورهم، وهم كفار غير مؤمنين لكن للعهد نهى عن قتلهم، واختلفوا: منهم من يجعلهم فرقتين، ومنهم من يجعلهم فرقة واحدة، وأما شيخنا أبو علي فجعلهم فرقة واحدة، وقال: هم قوم مؤمنون بين قوم كفار لهم مع النبي ﷺ عهد، فَبَيَّنَ تَعَالَى حَالَهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ قَامُوا فِي قَوْمِهِمْ، أَوْ جَاءُواكُمْ وَضَاقَتْ قُلُوبُهُمْ عَنِ الْقِتَالِ وَقَاتَلَ قَوْمَهُمْ، أَمَا قَاتَلَكُمْ فَلَأَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ، وَأَمَا قَاتَلَ قَوْمَهُمْ فَلِلْعَهْدِ وَالْقُرْبَى وَالْوَصْلَةِ، فَهَؤُلَاءِ الْمَسْتَثْنَى فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ هَذِهِ صِفَتُهُمْ، فَأَمَّا أَبُو مُسْلِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى فَيَجْعَلُ الْمَسْتَثْنَى فِرْقَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَهُمْ عِذْرٌ فِي تَرْكِ الْقِتَالِ، فَقَالَ: لَمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ تَعَالَى الْهَجْرَةَ عَلَى الْجَمِيعِ اسْتَثْنَى مِنْ لَهُ عِذْرٌ، فَقَالَ: «إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ» فَهَمُ قَوْمٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَصَدُوا الرَّسُولَ لِلْهَجْرَةِ وَالنَّصْرَةِ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِمْ مِنَ الْكُفَّارِ مَا لَمْ يَجِدُوا طَرِيقًا إِلَيْهِ، فَصَارُوا إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ، وَأَقَامُوا عِنْدَهُمْ إِلَى أَنْ يُمْكِنَهُمُ الْخِلَاصُ، وَاسْتَثْنَى بَعْدَهُمْ مَنْ يَصِيرُ إِلَيْهِ، وَيُخْبِرُهُ أَنَّهُ غَيْرُ مُقَاتِلٍ لَهُ اتِّقَاءَ اللَّهِ وَخَشْيَةَ مِنْهُ، وَلَا يُقَاتِلُ قَوْمَهُ، لَمَّا لَمْ يَأْمَنَّهُ مِنْهُمْ عَلَى نَفْسِهِ وَحَرَمِهِ وَمَالِهِ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُقِيمٌ عَلَى الْإِيمَانِ يَقِيمُ^(٢) الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي^(٣) الزَّكَاةَ إِذَا لَقِيَ^(٤) هَؤُلَاءِ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، فَلَا يَحُلُّ

(١) انظره في أساس البلاغة (وصل)، وتهذيب اللغة (وصل)، واللسان (وصل).

(٢) يقيم: يقيموا؛ د، ي، ث.

(٣) يؤتي: يؤتوا؛ د، ي.

(٤) لقي: لقوا؛ د، ي، ث.

قتلهم ومقاتلتهم «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ» يعني الفرقتين الذين استثناهما، والفرقة الواحدة، قيل: لو شاء لسلطهم بتقوية قلوبهم، وقيل: بالإذن لهم في القتال ليدفعوا عن أنفسهم إن قاتلتموهم بعد هذا ظالمين^(١)، عن أبي علي، وقيل: إنه إخبار عن قدرته، وليس عما^(٢) يشاء أن يفعله، عن أبي القاسم، وقيل: لولا إيمانكم لسلطهم عليكم، وتلخيصه: لو لم يشأ الله لكم الإيمان لكانوا أعداء لكم وحرابًا ومتسلطين عليكم، عن أبي مسلم «فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ» أي فإن تنحى هؤلاء الذين أمرتكم بالكف عن قتالهم «فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ» وامتنعوا عن محاربتكم «وَأَلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلْمَ» وقيل: السلم الاستسلام، وقيل: الصلح، عن الربيع، وقيل: الإسلام، عن الحسن وأبي علي وأبي مسلم، وكلاهما جائز، كأنه قيل: إذا استسلموا بالصلح أو الإسلام «فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ» أي على أنفسهم وأموالهم وذرايهم ونسائهم «سَبِيلًا» يعني طريقًا للسبي والقتل والاعتنام، وقيل: حجة في قتالهم وسفك دمائهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على المنع من قتال من كان بينه وبين المسلمين عهد، وفيه اتفاق.

وتدل على أنه تعالى بالطفاه قوى قلوب المسلمين، وألقى في قلوب الكفار الرعب وأنه لو شاء لأذهب الرعب عن قلوبهم ولكن بفضلته ورحمته لم يرد إلا الخير والصلاح، وقد اختلفوا فقيل: الآية منسوخة بأية السيف، وهو قوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، عن الحسن وعكرمة وقتادة وابن زيد، وقال الأصم: قد التبس على المفسرين من هذه الآية حتى قالوا بنسخها وليست بمنسوخة، وإذا حمل على ذوي العهد فلا نسخ فيه، فأما أبو علي وأبو مسلم فحملها على المؤمنين، فلا نسخ فيه على ما قررنا.

وتدل الآية [على] أن الجهاد يسقط بالأعدار إذا حمل على ما قالوا.

(١) ظالمين: لظالمين؛ د، ي، ث.

(٢) عما: مما؛ د، ي.

قوله تعالى:

﴿سَتَجِدُونَ ءآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلٌّ مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيَدِيَهُمْ فَحُدُوهُمْ وَأَفْئُلُوهُمْ حَيْثُ نَفَقْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾﴾

اللغة

الأمن ضد الخوف .

والفتنة أصلها الامتحان، يقال: فتنت الذهب بالنار امتحتها، ثم يستعمل لمعان.

والإركاس: الرد إلى ما كان.

وثقت فلاناً في الحرب أدركته. قال الشاعر:

فإِذَا تَثَقَّفُونِي فَاقْتُلُونِي فَإِنِ أَثَقَّفَ فَسَوْفَ تَرَوْنَ بَالِي (١)

الإعراب

«تلقوا» جزم؛ لأنه معطوف على قوله: «فإن لم يعتزلوكم»، و«يكفوا» عطف

على «تلقوا».

النزول

قيل: نزلت في قوم من أهل مكة أسلموا بها، عن مجاهد، وقيل: هم من أهل

تهامة قالوا: يا رسول الله ﷺ لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا، فأنزل الله تعالى فيهم (٢)

[هذه الآية]، عن قتادة.

وقيل: نزلت في نعيم بن مسعود الأشجعي، وكل من ينقل الحديث بين

النبي ﷺ وبين الكفار، عن السدي. وقيل: هم قوم من المنافقين، عن الحسن.

(١) البيت لذي الكلب الهذلي انظره في الصحاح (ثقف)، واللسان (ثقف)، وتاج العروس (ثقف).

(٢) فيهم: عليهم؛ ي.

وقيل: نزلت في أسد وغطفان، وكانوا حاضري المدينة، وكانوا ينافقون، إذا لقوا المسلمين قالوا: آمنا، وإذا لقوا المشركين رجعوا إلى الكفر، عن ابن عباس رواه عنه أبو صالح، وقيل: هم بنو عبد الدار، وكانوا بهذه الصفة عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس.

المعنى

ثم بيّن تعالى طائفة أخرى، وأمر بقتالهم وبين صفتهم، فقال سبحانه: «سَتَجِدُونَ» أيها المؤمنون «آخِرِينَ» أي قوماً آخرين، قيل: هم من المنافقين، وقيل: من الكفار، وقال أبو مسلم: هم المتأخرون بلا عذر عن النبي ﷺ وعن نصرته «يُرِيدُونَ أَنْ يُآمِنُواكُمْ وَيَأْمِنُوا قَوْمَهُمْ» وقيل: يظهرون الإسلام ليؤمنوا المسلمين من القتل، وهم مع قومهم كفار ليؤمنوهم أيضاً فغرضهم إرضاء الفريقين ليؤمنوا الجانبين «كُلِّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ» يعني كل وقت ودوا إلى الفتنة، قيل: الفتنة: الشرك، تقديره: كلما دعوا إلى الشرك رجعوا إليه وعادوا فيه مصرين^(١) عليه، وقيل: كلما ردوا إلى الامتحان والاختبار أظهروا^(٢) الكفر ورجعوا^(٣) إليه، ومعنى «أُرْكَسُوا فِيهَا»، قيل: يرتكسون إلى الكفر، ويرجعون إليه «فَإِنْ لَمْ يَغْتَزِلُواكُمْ» يعني فإن لم يعتزلوا قتالكم، ولم يطلبوا الصلح منكم، ولم يكفوا أيديهم عن قتالكم «فَاحْذَوْهُمْ» أينما ظفرتهم بهم أسراً «وَاقْتُلُوهُمْ» أين وجدتموهم في الحل والحرم، وقيل: في أي موضع من الأرض «حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ» حيث أدركتموهم ووجدتموهم، وأولئك جعل الله أيها المؤمنون عليهم «سُلْطَانًا» قيل: حجة، عن عكرمة والسدي، وقيل: نصرة وغلبة عند لقائهم «مُبِينًا» قيل: مظهرا للحق في تسلطكم عليهم، وقيل: حجة ظاهرة في قتلهم وسبيهم، وما يفعل بهم.

(١) مصرين: مصراً، ث، ي.

(٢) أظهروا: يظهر، ث، ي.

(٣) ورجعوا: ويرجعوا، ث، ي.

الأحكام

تدل الآية على وجوب محاربة أهل النفاق إذا ظهر كفرهم، وقد ذهب جماعة إلى أنها منسوخة، وأنه إن^(١) لم يحارب مَنْ هذه صفته، وجب على المؤمنين البراءة والمحاربة، وأنكر نسخها آخرون، منهم أبو علي والأصم، وقالوا: بل يجب أن يكف عنهم، قال أبو علي: هذا حكم منصوص لا دليل على نسخه، وكذلك الآيتان^(٢) قبله.

وتدل على وجوب الكف عنهم إن عملوا في المسالمة.

قوله تعالى:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾

اللغة

الخطأ خلاف الصواب، يقال منه: أخطأ، والخطأ: الذنب، يقال: أخطأ خطأً: أذنب، يقال: أخطأت عن الأمر، والخطأ يستعمل على وجهين أحدهما: أن يقصد شيئاً فيصيب غيره، وأصله ما وقع من غير قصد إليه بعينه، والثاني: إذا أتى بذنب.

والقتل: نقض البنية التي يعقبها زهوق الروح، والقتل فيه موت، والموت لا قتل فيه، وفي القتل ثلاثة أشياء: انتقاض البنية بالجروح، وهو فعل العبد، وفيه القصاص، والدية، والكفارة.

(١) إن: -، ث.

(٢) الآيتان: اللآيتين، ث، ي.

والثاني: خروج الروح، وهو النفس المتفرق في الأعضاء، وذلك مفوض إلى الملك، وقد أعطاهم الله آلة يتمكنون بها من إخراج ذلك من بدن الإنسان.

والثالث: الموت وهو فعل الله تعالى لا يقدر عليه غيره، وهذا على قول من يقول: الموت معنى.

ومن قال: ليس بمعنى قال: هو إبطال الحياة.

والقتل مصدر قتلت قتلاً، وقتلته قتلة السوء، ومقاتل^(١) الإنسان: المواضع التي إذا أصيبت قتلتها، والقِتل بكسر القاف: العدو، وقتلُ الخمر بالماء: مزجته، كأنه قتله به.

الحر خلاف العبد، وطين حر: لا رمل فيه، وحر الرجل يحرُّ، والتحرير تفعيل من الحرية، وهو إخراج العبد من الرق إلى الحرية، يقال: حرره تحريراً، نحو عظمه تعظيماً، وحرره تحريكاً.

والدية: ما يؤدى عن القتل، يقال: وديت القتل: أديت ديته.

الإعراب

«إلا خطأ» فيه ثلاثة أقوال: [الأول] قال بعضهم: إنه عطف، وليس باستثناء، و(إلا) بمعنى الواو، وتقديره: ما كان له أن يقتله عمداً ولا خطأً، ونظيره: ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا﴾ [البقرة: ١٥٠] أي ولا للذين ظلموا، وقال الشاعر:

مَا بِالْمَدِينَةِ دَارٌ غَيْرٌ وَاحِدَةٍ دَارُ الْخَلِيفَةِ إِلَّا دَارٌ مَرَوَانَا^(٢)

يعني: ولا دار مروان.

الثاني: أنه استثناء صحيح كالاستثناء الحقيقي، متصل بما قبله، ثم اختلفوا في تقدير الكلام، فالأحسن ما قاله أبو هاشم: ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً فيبقى مؤمناً، إلا أن يقتله خطأً، فيبقى حينئذ مؤمناً، والمراد أن قتل المؤمن للمؤمن يخرج من كونه

(١) ومقاتل: والمقاتل، د، ي.

(٢) البيت قائله الفرزدق. انظر ديوان الفرزدق.

مؤمنًا إلا أن يكون خطأ، فلا يخرج من كونه مؤمنًا، وروي نحوه عن السدي، وقيل: تقديره: ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنًا عمدًا، فإن قتله عمدًا فقد أتى ما يستحق به الإثم، واسم الفسق، إلا أن يكون القتل خطأ فلا يستحق ذلك، عن أبي علي، وقيل: تقديره: ليس قتل المؤمن بمتروك لا يقتص منه، إلا أن يكون قتله خطأ، عن الأصم، وذكر علي بن موسى القمي - رحمه الله - في تقديره: ليس له قتل المؤمن، إلا أن يتوهمه مشرکًا في دار الحرب، فيقتله خطأً.

الثالث: أن الاستثناء منقطع من غير جنسه، بمعنى «لكن»، ومعنى «ما كان»: ما يحل له ويحرم عليه، وقد جاء نحوه في القرآن وأشعار العرب كثير، فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢] واللمم ليس من الكبائر، وقال تعالى: ﴿وَأَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَرَّ يَعْقَبُ يَمُوسَىٰ لَا يَخَفُ إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلْ حَسَنًا بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [النمل: ١٠، ١١]، وقال النابغة:

..... وَمَا بِالرَّبْعِ مِنْ أَحَدٍ
إِلَّا..... الْأَوَارِيَّ..... (١)

وقال آخر:

وَبَلَدَةٌ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسُ إِلَّا الْيَعْفَايِرُ وَالْأَعْيِسُ (٢)

«تحرير» رفع لأنه خبر ابتداء محذوف يدل الكلام عليه، أي عليه تحرير رقبة.

و«دية مُسَلِّمَةً»: عطف على تحرير رقبة، ومسلمة صفة الدية.

(١) إِلَّا الْأَوَارِيَّ: إلا أوارى؛ ث، ي.

وتمام البيتين:

وَقَفْتُ فِيهَا أَصِيلًا لَأَسْأَلُهَا
إِلَّا الْأَوَارِيَّ لِأَيَّ مَا أَبَيْتُهَا
عَيَّتْ جَوَابًا وَمَا بِالرَّبْعِ مِنْ أَحَدٍ
وَالنُّؤْيُ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلْدِ

انظرها في الصحاح (أصل)، وتهذيب اللغة (إلا)، واللسان (إلا) وتاج العروس (أصل).

(٢) انظره في اللسان (إلا)، وتهذيب اللغة (إلا).

وموضع (أن) في قوله: «إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا» نصب؛ لأن المعنى فعلية ذلك إلا أن يصدقوا، أي إلا على أن يصدقوا، ثم سقط (على)، ويعمل فيه ما قبله على معنى الحال، وهو مصدر وقع موقع الحال.

ونصب «توبة»، قيل: كقولهم: فعلت ذلك حذر الشر، عن الزجاج، وقيل: جعل الله ذلك توبة للقاتل، وقيل: نصبه بمعنى ما تقدم، كأنه قيل: اعملوا بما أوجبه الله للتوبة من الله، أي يتقبل الله توبتكم فيما اقترفتوه من ذنوبكم، وقيل: تاب الله عليكم توبة.

النزول

قيل: نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي حين قتل الحارث بن زيد العامري خطأ، عن مجاهد وعكرمة والسدي، وذلك أن عياشاً أسلم قبل أن يهاجر رسول الله ﷺ، وخاف أهل مكة إظهار الإسلام، فخرج إلى المدينة، وتحصن في أطم من أطامها، فجزعت أمه من إسلامه، وأمرت ابنها أبا جهل والحارث أن يأتيها به، وكانا أخويه^(١) لأمه، وحلفت لا يظلمها^(٢) سقف^(٣) ولا تذوق طعاماً حتى يأتيها^(٤) به أمه، فخرجا وحلفا له لا يصيبانه بمكروه، فنزل وشدها وجاء به أمه موثقاً، فحلفت لا تحله من وثاقه حتى يكفر^(٥) بالذي آمن^(٦) به، فأعطاهم ما أرادوا، فأتاه الحارث بن زيد، وقال: يا عياش إن كان الذي كنت عليه هدى فقد تركته، وإن كان ضلالة فقد دخلت فيه، فغضب عياش وحلف إن لقيه خالياً قتله، ثم أسلم عياش، وهاجر إلى

(١) وكانا أخويه: وكان أخواه؛ ث، ي.

(٢) يظلمها: يظلمها؛ ي.

(٣) سقف: سقفاً؛ ث، ي.

(٤) يأتيها: يأتيان؛ د، ث، ي.

(٥) يكفر، تكفر؛ ث، ي.

(٦) آمن: آمنت؛ د.

المدينة، ولقي الحارث، وقد أسلم وعياش لا يعلم بإسلامه، فقتله، فأخبر بإسلامه، فأتى رسول الله ﷺ وأخبره به، فنزلت الآية.

وقيل: كان الرجل يسلم ويأتي قومه وهم مشركون، فيغزوهم جيش من المسلمين، فيقتل الرجل فيمن يقتل، فنزلت الآية فيهم، عن عطاء.

وقيل: نزلت في أبي الدرداء حين قتل الراعي خطأ، عن ابن زيد، وذلك أن أبا الدرداء كان في سرية، فعدل إلى شعب لحاجة له، فوجد رجلاً في غنمه، فحمل عليه بالسيف، فقال: لا إله إلا الله، فبدر فضربه، ثم جاء بغنمه إلى قومه، ثم وجد في نفسه شيئاً، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «أَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ، وَقَدْ أَخْبَرَكَ بِلِسَانِهِ، فَلَمْ تَصَدِّقْهُ»^(١)، وندم أبو الدرداء، فنزلت الآية.

النظم

قيل: في اتصال الآية بما قبلها: إنه تعالى فيما تقدم قبلها بين حال الكافر والمنافق، وأمره بقتلهم، وحرص عليهم، وبين حال المؤمن، وحظر^(٢) قتله، وذكر في هذه الآية قتل المؤمن وما فيه، استثنى الخطأ، فأوجب فيه الدية، وصنف القتل ثلاثة أصناف، وبيّن حكم كل واحد، عن أبي مسلم، وقيل: ذكر الكفار وأمر بقتلهم، ثم ذكر من كان بيننا وبينهم عهد، ومنع عن قتلهم، ثم ذكر من نافق وسلط على قتلهم، ثم بيّن قتل المؤمنين، وبالغ في الزجر عنه، واتصل به ذكر أحكامه من دية وغيرها^(٣).

المعنى

«وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ» قيل: ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه، من عهد الله الذي عهد إليه، عن قتادة، وقيل: ما كان له سبب [جواز] قتله، وقيل: ما كان له كما ليس له

(١) مسند أحمد، رقم ٢٠٨٠٣، ومصنف ابن أبي شيبة، رقم ١٥٠.

(٢) وحظر: وخطر، ي، د، غ.

(٣) وغيرها: وغيره، ي، د، غ.

إِلَّا «أَنْ»^(١) يَفْتُلُ مُؤْمِنًا، أي ليس له قتل المؤمن «إِلَّا خَطَأً» معنى: ولكن إن وقع القتل خطأ «وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» أي فعلية تحرير رقبة مؤمنة، وهو أن يعتق عبداً مؤمناً أو أمة مؤمنة، وقيل: لا يجزي إلا البالغ، عن الحسن والشعبي والنخعي وقتادة، ويروى نحوه عن ابن عباس، وقيل: يجزي كل رقبة له حكم المسلم، عن عطاء وجماعة من الفقهاء، والاعتبار بما يظهر من الإيمان؛ لأن ما في القلب لا طريق لنا إليه، وهذا العتق كفارة، ويكون في ماله «وَدِيَّةً» أي: وعليه دية، وتحملها العاقلة في ثلاث سنين، وليس ذلك بعقوبة، ولكن مواساة من أهل نصرته وقربته «مُسَلَّمَةً إِلَىٰ أَهْلِهِ» قيل: سالمة من النقص، وقيل: موفرة على أربابها، وقيل: مدفوعة إلى أوليائه «إِلَىٰ أَهْلِهِ» يعني تدفع الدية إلى أهل القتيل، فتقسم^(٢) بينهم على حسب الميراث «إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا» يعني إلا أن يتصدق أولياء القتيل بالدية على عاقلة القاتل، ويتركوها^(٣) عليهم، ويعفوا^(٤) «فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» يعني: إن كان القتيل من جملة قوم هم أعداؤكم في الدين ناصبوكم الحرب، وهو في نفسه مؤمن، ولم يعلم قاتله أنه مؤمن، فقتله^(٥) وهو يظنه مشركاً فعلية تحرير رقبة: عتق رقبة مؤمنة كفارة له، وليس فيه دية، عن ابن عباس والحسن وقتادة والسدي وإبراهيم، قال ابن زيد: لا يؤدي إليهم دية فينفقونها عليكم، وقيل: هو الرجل يسلم في دار الحرب، فيقتل فيها، وفيه الكفارة، ولا دية فيها «وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ» يعني إن كان القتيل خطأ من أهل الذمة، وليس من أهل الحرب؛ لأن الميثاق هو العهد «فَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ» وهي دية الذمي، واختلفوا في قدره وسنه من ذلك، وتحمله عاقلته «وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» يعني في قتل الذمي خطأ الكفارة والدية عن ابن عباس والزهري والشعبي وقتادة، وهو ظاهر الكتاب، وعليه الفقهاء، وقيل: إنه

(١) إلا أن: الآن، غ.

(٢) فتقسم: فيقسم؛ ي، د، غ.

(٣) ويتركوها: ويتركها، د، غ.

(٤) ويعفوا: ويعفون، ث، ي.

(٥) فقتله: فقتل، د، غ.

في مؤمن أهله ذمة عن الحسن وإبراهيم وجابر بن زيد وأبي مسلم، واختلفوا في هؤلاء الذين بيننا وبينهم ميثاق، فقيل: أهل الذمة من أهل الكتاب، عن ابن عباس وجماعة من أهل العلم، وقيل: هم أهل عقد رسول الله ﷺ من مشركي العرب خاصة، عن الحسن «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ» يعني لا يقدر على عتق العبد بالأل^(١) يجد العبد ولا ثمنه «فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ» فعليه صيام شهرين «مُتَّابِعَيْنِ»، واختلفوا أنه بدل عن ماذا^(٢)، فقيل: عن الرقبة للكفارة دون الدية، عن مجاهد، وعليه الفقهاء، وقيل: عنهما، عن مسروق «تَوْبَةٌ مِنَ اللَّهِ» يعني جعل الله ذلك للتوبة، قال أبو علي: لأنه في سبب القتل عاص وإن لم يقصد القتل، وقيل: إن المؤمن يندم، ويتمنى أنه لم يكن جرى ذلك على يده، وقيل: هو في شبه العمد، وهو فيه عاص بلا شك والله عليم حكيم، يعني عليم بما يصلح عباده، حكيم بما يقضي فيهم، وقيل: عليم بما يأتون، حكيم فيما فرض عليهم، وقيل: عليم بأعمالكم، حكيم في مجازاتكم.

❁ الأحكام

تدل الآية على المنع من قتل المؤمنين، ولا شبهة أنه إذا وقع عمداً كان كبيرة^(٣)، وقد ورد فيه الوعيد العظيم، فأما الخطأ فلا وعيد فيه، وإنما فيه الكفارة والدية. وتدل على أنه إذا أسلم في دار الحرب، فقتله من لا يعلم ففيه الكفارة ولا دية. وتدل على أن في الذمي الدية والكفارة. وتدل على أن الصوم بدل العتق. وقد أجمعوا أن هذه الأقسام الثلاثة متغايرة على ما بينا، غير أبي مسلم، فإنه ذكر في الأقسام الثلاثة القتل مؤمن إلا أنه في الأول: مسلم في دار الإسلام، والثاني: مسلم في دار الحرب، والثالث: مسلم في دار أهل الذمة، وسنين أحكام القتل والدية والكفارة بعد هذا على سبيل الجملة.

(١) بالأ: بأن لا، ث، د، ي، غ.

(٢) عن ماذا: عما ذا، ث، د، ي، غ.

(٣) كبيرة: كبيرا، ث، د، ي، غ.

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ
وَلَعْنَةُ اللَّهِ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (٩٣)

اللغة

العمد: نقيض الخطأ، يقال: عمدت الشيء، إذا قصدت له، وأصله من الاعتماد، عمد يعمد، إذا قصد، وعمدت الشيء بعماد يعتمد عليه، والعماد: الأبنية الرفيعة.

والغضب والسخط بمعنى، وضده الرضا، وهو يرجع إلى الإرادة؛ لأنه أراد عقوبة المغضوب عليه وإهانتة.

واللعن: الإبعاد من الرحمة على جهة العقوبة، وأصله الطرد، ومنه ذئب لعين، ورجل لعين: طريد، ورجل لُعنةٌ بسكون العين يلعنه الناس، وبفتحتها كثير اللعن. وأعد من العدة، وهو ما أعدته للحوادث.

الإعراب

«فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا» نصب على الحال.

النزول

قيل: نزلت الآية في مقيس بن صبابه^(١)، وجد أخاه هشامًا قتيلاً في بني النجار فكان مسلماً، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فأرسل معه قيس بن هلال الفهري، وقال: قل «لبنّي النجار: إن علمتم قاتل هشام فادفعوه إلى أخيه ليقترض منه، وإن لم تعلموا فادفعوا إليه ديتة»^(٢)، فبلغ الفهري الرسالة، فأعطوه الدية، فلما انصرف ومعه الفهري، وسوس إليه الشيطان، فقال: ما صنعت شيئاً أخذت دية أخيك، فتكون

(١) صبابه: ذبابة؛ ث، د، غ.

(٢) شعب الإيمان، رقم ٢٩٦، وتفسير البغوي، ٢/٢٦٦.

عليك سُبَّةً، اقتل^(١) الذي معك، فيكون نفس بنفس، وفضل الدية؛ فرماه بصخرة فقتله، وركب بعيراً، ورجع إلى مكة كافراً، وأنشأ يقول:

قَتَلْتُ بِهِ فِهْرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سَرَاةَ بَنِي النَّجَّارِ أَرْبَابَ فَارِعِ

فَأَدْرَكْتُ ثَأْرِي وَاضْطَجَعْتُ مُوسِدًا وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أَوَّلَ رَاجِعِ^(٢)

فقال النبي ﷺ: «لا أؤمنه في حل ولا حرم»^(٣)، فقتل يوم الفتح، ففيه نزلت الآية.

وقيل: نزلت في المستحل لقتل المؤمنين.

وقيل: نزلت في كل قاتل للمؤمنين.

المعنى

لما بيّن تعالى حكم قتل الخطأ عقبه بيان حكم العمد، فقال تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» قيل: العمد كل ما يقصد به إتلاف النفس شيئاً كان أو عصي أو حجراً عن عبيد بن عمير وإبراهيم، وقيل: لا عمد إلا بحدديد عن سعيد بن المسيب وطاووس وهو قول أبي حنيفة، واختلفوا في المراد بالآية قيل: هو المستحل لقتله، فيستحق الخلود لأجل كفره، وهذا لا يصح؛ لأن الوعيد حينئذ يتعلق بالكفر، ولأنه معطوف على قوله: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ» دل أن القاتل مؤمن، وقيل: هو في كل قاتل قصد القتل، وهو الصحيح؛ لأنه علق الوعيد بالقتل «فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ» يعني جزاء القتل، يعني أن يعاقب بنار جهنم على القطع، عن ابن عباس وابن مسعود، وعليه أكثر أهل العلم، وقيل: فجزاؤه جهنم إن جازاه، وهذا فاسد؛ لأنه صرف الكلام عن وجهه إلى شرط^(٤) لا دليل عليه؛ ولأن الجزاء اسم يقع على المفعول، ولأنه لو أراد أن يدل

(١) سُبَّةً اقتل: سبة؛ د، غ.

(٢) انظر: تاج العروس (فرع)، واللسان (فرع).

(٣) سنن أبي داود، رقم ٢٣٠٩، وسنن الدارقطني، رقم ٢٩٢.

(٤) شرط: شرطين؛ ث، ي.

على وعيد القاتل لما زيد على هذا «خَالِدًا فِيهَا» يعني دائماً، واختلفوا في قبول توبته، وروي عن ابن عباس أنه لا تقبل^(١)، وسائر الصحابة يقولون بقبول توبته، ويدل عليه قوله عقيب قتل النفس: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾ [الفرقان: ٧٠] «وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ»: أبعدته من رحمته وأخزاه «وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» وهو عذاب النار.

❁ الأحكام

الآية تدل على الوعيد من جهات:

أحدها: قوله: «فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ» وذلك يدل أنه يستحق العقاب، ولا يستحق الثواب لتنافيهما، فإذا ثبت ذلك وجب ألا يوصف بأنه مؤمن على سبيل المدح، ويوصف بأنه فاسق، وتدل على أنه مخلد في النار، وتدل على أنه مغضوب عليه، وأنه تعالى يلعنه، ويدل قوله: «وَأَعَدَّ لَهُ» أن العذاب معد له، ولا يجوز الخلف في قوله.

فإن قيل: فهل يشترطون التوبة؟

قلنا: نعم؛ لأن التوبة تزيل العقاب، وللتوبة من القتل شرائط:

منها: الندم على ما فعل لقبحه، والعزم على ألا يعود إليه، وتسليم النفس للقود، أو تسليم الدية على ما يوجبه الشرع، فإن كان هناك ورثة، صرفت الدية إليهم، وإن لم يكن فإلى الفقراء، ومنهم من أجاز وضعها^(٢) في المصالح، واختلفوا هل فيه كفارة، على ما نبينه.

❁ أقسام القتل

ذكر محمد بن الحسن الكرخي أن القتل ثلاثة: عمد، وشبه عمد، وخطأ. وذكر أبو بكر الرازي أن أقسام القتل خمسة: عمد، وشبه عمد، وخطأ، وشبه خطأ، ونوع خارج من الأنواع الأربعة، ولكل واحد صفة وحكم:

(١) تقبل: يقتل؛ ث، د.

(٢) وضعها: وضعه؛ ث، غ.

❖ [النوع الأول: قتل العمد]

فأما قتل العمد فهو أن يتعمد الضرب بسلاح أو ما يجري مجرى السلاح في تفريق الأجزاء عند أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد: أن يتعمد الضرب بما يقتل في الغالب، ويتعلق به أحكام:
أولها: المأثم لأنه محظور بالعقل، وورد بالشرع مؤكداً لتحريمه، ونطق الكتاب والسنة بالوعيد فيه.

وثانيها: القود وفيه اتفاق، ثم اختلفوا فقال أصحابنا: موجب العمد القود إلا أن يتراضيا بالعوض، وقال الشافعي: موجب القود والدية، والخيار إلى الولي.
وثالثها: هل فيه كفارة؟ قال أصحابنا: لا كفارة فيه، وقال الشافعي: فيه الكفارة.
ورابعها: حرمان الإرث؛ فقال النبي ﷺ: «لا ميراث لقاتل بعد صاحب البقرة»^(١).

❖ [النوع الثاني: شبه العمد]

فأما شبه العمد: أن يتعمد الضرب بما ليس بسلاح، ولا يجري مجراه في تفريق الأجزاء عند أبي حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد: أن يتعمد الضرب بألة لا يقتل مثلها في الغالب، وهو قول الشافعي، وذكر مالك قال: لا أعرف في القتل إلا العمد والخطأ، فأما شبه العمد فلا أعرفه، وقد قال ﷺ: «ألا إن قتل الخطأ العمد، قتيل السوط والعصى فيه مائة من الإبل»^(٢)، ويتعلق به أحكام:

أولها: المأثم؛ لأنه قاصد.

والثاني: أنه لا قصاص فيه.

والثالث: فيه الدية.

والرابع: الدية مغلظة، والتغليظ يجري في الإبل فقط.

(١) هو قول لابن سيرين، مصنف ابن أبي شيبة، رقم ١٨٣، وتفسير البغوي، ١/١٠٩.

(٢) سنن ابن ماجه، ٢٦١٨، وسنن النسائي، رقم ٤٧١٣.

وخامسها: أن الدية على العاقلة، وكذلك كل دية تجب بنفس القتل، وفيه إجماع إلا ما حكى عن الأصم أنه لا دية على العاقلة، وهو محجوج بالسنة والإجماع.

وسادسها: فيه الكفارة.

وسابعها: يتعلق به حرمان الميراث.

❁ [النوع الثالث: الخطأ]

فأما الخطأ فهو على ضربين: إما أن يعمد الرمي إلى شيء فيصيب آدمياً، أو رأى شخصاً وظنه صيداً فيرميه، فإذا هو آدمي، أو يظنه حربياً فإذا هو مسلم، فأحد الأمرين خطأ في الفعل، والآخر خطأ في القصد، ولا مآثم في واحد منهما، وفيه الكفارة والدية بنص القرآن، ولا قود فيه، والدية على العاقلة، ويتعلق به تحريم الميراث.

❁ [النوع الرابع: شبه الخطأ]

أما شبه الخطأ: فهو النائم يتقلب فيقع على إنسان، فيقتله، لا قصد له، فلا يوصف فعله بالعمد، ولا بالخطأ، إلا أنه كالخطأ في الأحكام التي ذكرنا.

فأما النوع الخامس: فهو حافر البئر، وواضع الحجر؛ لأنه ليس بمتعمد للقتل، ولا بمخطئ فيه، وفيه الدية على العاقلة، ولا يتعلق به حرمان الميراث، وقد قالوا: إذا ضرب غيره تأديباً بما لا يقتل غالباً، فمات فهو خطأ، وقيل: الصبي والمجنون خطأ في الشرع.

❁ أقسام الدية

الكلام في الدية في موضعها، وفي أجناسها، وفي مقاديرها:

فأما موضعها: فقد بيَّنَّا أنها تجب^(١) في الأقسام الأربعة، وإنما لا تجب في

(١) أنها تجب: أنه يجب؛ غ.

العمد، وبيّن الخلاف فيه، واتفق الفقهاء أنها تجب على العاقلة في ثلاث سنين، وقال الأصم: لا تجب، ثم اختلفوا فمن أصحابنا من قال: تجب عليه أولاً، ثم تتحمله العاقلة، وهو الأولى، ومنهم من قال: تجب على العاقلة ابتداءً، فأما العاقلة فأهل الديوان، فإن لم يكن فالعصبات، وعند الشافعي ليس على أهل الديوان عقل.

فأما أجناسها: فلا خلاف أنها مائة من الإبل، واختلفوا في أسنانها، ومن العين ألف دينار، ومن الورق عشرة ألف درهم، هذا لا خلاف فيه، وإنما اختلفوا، فمنهم من قال: الأصل هو الإبل وما سواها بدل وقيمة، إلا أن الشرع قدر ذلك، ومنهم من قال: الدراهم والدنانير أصل في الديات، والأول يحكى عن الشافعي، والثاني مذهب جماعة أصحابنا، ثم اختلفوا، فقال أبو يوسف ومحمد: من البقر مائتا بقرة، ومن الغنم ألف شاة، ومن الحلل مائتا حلة، كل حلة ثوبان: إزار ورداء، وعند أبي حنيفة ليس ذلك من أصول الديانات.

فأما الدية في شبه العمد: فمغلظة، وفي الخطأ مخففة، ثم اختلفوا، فقال ابن مسعود: دية الخطأ خمسة أنواع: عشرون بنت مخاض، وعشرون ابن مخاض، وعشرون ابنة لبون، وعشرون حقة، وعشرون جذعة، وهو قول أصحابنا، وقال الشافعي: عشرون ابن لبون بدلاً من ابن المخاض.

فأما شبه العمد: فأربع^(١): خمس^(٢) وعشرون ابنة مخاض، وخمس^(٣) وعشرون ابنة لبون، وخمس^(٤) وعشرون حقة، وخمس^(٥) وعشرون جذعة، وهو قول ابن مسعود، وإليه ذهب أبو حنيفة، وقال محمد: ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون حقة في بطونها أولادها، وهو مروى عن عمر وزيد، وروى عن علي أنها

(١) فأربعاً: أربعاً؛ ي.

(٢) خمس: خمسة؛ ث، د، غ.

(٣) وخمس: وخمس؛ ث، د، غ.

(٤) وخمس: وخمس؛ ث، د، غ.

(٥) وخمس: وخمس؛ ث، د، غ.

أثلاث^(١): ثلاث^(٢) وثلاثون حقة، وثلاث^(٣) وثلاثون جذعة، وأربع^(٤) وثلاثون حقة^(٥) في بطونها أولادها.

فأما مقاديرها: فلا خلاف في دية الحر المسلم أنه ما ذكرنا، واختلفوا في دية الذمي، فقيل: مثل دية المسلم، وهو قول أبي بكر وعثمان وابن مسعود والنخعي والشعبي ومجاهد وعطاء والزهري، وهو قول أصحابنا، وقيل: على النصف من دية المسلم، وهو قول عمر والحسن ومالك وأبي علي، وقيل: ثلث دية المسلم، وهو قول عطاء وسليمان بن يسار والشافعي، وقال الشافعي: دية المجوسي ثمانمائة درهم، وأما دية المرأة نصف دية الرجل، فالأكثر على ذلك، وهو قول علي، وروي عن زيد أنه مثل دية الرجل.

وأما الكفارة: فعندنا لا كفارة في العمد، وفي الخطأ وشبه العمد الكفارة، ولا خلاف أنه تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، وقد بيّننا الخلاف، وأن منهم من قال: ينبغي أن يكون بالغاً عاقلاً صام وصلّى، عن ابن عباس والحسن وإبراهيم ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة وأبي علي، ومنهم من قال: يجزي من كان له حكم الإسلام، وهو قول الأكثر، وعليه أكثر الفقهاء، وفي قتل الذمي الكفارة عندنا، وقال مالك: لا كفارة فيه، وتفصيل هذه المسألة يطول، وموضعه كتب الفقه.

-
- (١) أثلاث: أثلاثا؛ غ.
 (٢) ثلاث: ثلاثة؛ ث، د، غ.
 (٣) وثلاث: وثلاثة؛ ث، د، غ.
 (٤) وأربع: وأربعة؛ ث، د، غ.
 (٥) حقة: خلقة؛ ي.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ آتَى اللَّهُ عَلَيْكُمُ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي: «فتثبتوا» بالثاء^(١)، وكذلك في الحجرات من ثبت ثباتًا، والباقون بالنون من البيان، وقيل: هو الأولى والاختيار؛ لأنه أشد في البيان عن الغرض الذي أمروا لأجله، وإنما التثبيت للتبيين، وهو أيضًا حسن على طريق الأمر بسبب التبيين، فيكون الإرسال يذكر بسبب البيان.

وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر وحمزة «السَّلَم» بغير ألف، وهو الاستسلام، وقرأ الباقون «السلام» بألف وهو التحية^(٢)، واختلفت الرواية عن ابن كثير وعاصم.

اللغة

الضرب في الأرض: السير فيها، وأصله من الضرب باليد، وقيل: الضرب: الإسراع في السير.

ويقال: بان الشيء اتضح، وأبانه^(٣) فهو بيّن ومبين، والبيان: الكشف عن الشيء، وبيّن: بمعنى تبيين.

والعرض: ما يعرض للإنسان من مرض وغيره، ويقال للحياة الدنيا: عرض زائل، فكل شيء يقل لبثه فيها فهو عرض، ومنه قيل للسحاب: عارض، ومنه سمي

(١) حجة القراءات ٢٠٩.

(٢) حجة القراءات ٢٠٩.

(٣) وأبانه: وأبان؛ ث، د، غ، ي.

المتكلمون الأعراض؛ لأنه لا يجب له من اللبث ما يجب للأجسام، وسمى الغنيمة عرضاً لقلّة الثبات^(١).

الإعراب

«لست مؤمناً» نصب على خبر ليس، والاسم في التاء.
و«خبيراً» نصب لأنه خبر كان.

النزول

قيل: نزلت في رجل لقيته سرية لرسول الله ﷺ، ومعه غنيمات له، فقال: السلام عليكم، لا إله إلا الله، محمد رسول الله، فبدر إليه بعضهم فقتله، فلما أخبر بذلك رسول الله ﷺ قال: «لم تقتله وقد أسلم»؟ قال: إنما قالها متعوذاً، فقال: «هلا شَقَقْتَ عن قلبه»، ثم حَمَلَهُ رسول الله ﷺ ديته إلى أهله، ورد عليهم غنمه^(٢)، واختلفوا في اسم القاتل، قيل: محلم بن جثامة^(٣) اللثبي، وكان بعثه النبي ﷺ فيمن بعثه، فلقيه عامر بن الأصبط^(٤) الأشجعي، حيّاه بتحية الإسلام، وكان بينهما إحنة، فرماه بسهم فقتله، فلما جاء إلى النبي ﷺ جلس بين يديه، فقال: «لا غفر الله لك»، فما مضت به ساعة حتى مات ودفنوه، فلفظته الأرض، فقال ﷺ: «إن الأرض لتقبل من هو شر منه، ولكن أراد الله أن يعظم حرمتكم»^(٥)، فألقوا عليه الحجارة، عن ابن عمر وابن مسعود وابن أبي حذرة، وقيل: القاتل أسامة بن زيد، عن السدي، وقيل: المقداد، عن سعيد بن جبير، وقيل: أبو الدرداء، عن ابن زيد، وقيل: المقتول اسمه مرداس، والقاتل أسامة، عن ابن عباس وقتادة، وأنه لما نزلت الآية حلف

(١) الثبات: البيان؛ ث، د، غ، ي.

(٢) المعجم الكبير رقم ١٧٢٣، ومسند أحمد رقم ٢١٨٥٠، وسنن أبي داود رقم ٢٦٤٣.

(٣) محلم بن جثامة: محكم بن حثامة؛ ي، د، غ.

(٤) الأصبط: الأصبط؛ ي، د، غ.

(٥) سنن ابن ماجه، رقم ٣٩٢٠، وكنز العمال، ١٤٧.

أسامة، لا يقتل رجلاً قال: لا إله إلا الله، وبهذا اعتذر إلى علي (كرم الله وجهه) لما تخلف عنه، وإن كان ذلك عذراً غير مقبول؛ لأن القتال مع الإمام واجب عند خروج البغاة عليه، فهو وإن كان حلف فكان يجب أن يحارب، ويكفر يمينه، إلا أن أمير المؤمنين أذن له.

❁ المعنى

لما بيّن أنواع القتل، ومن يجوز قتله ومن لا يجوز أمر عقيب جميع ذلك بالتثبت والتأني حتى لا يقع منه ما يعقب الندامة، فقال سبحانه وتعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صدقوا الله ورسوله إِذَا ضَرَبْتُمْ» وسرتم وسافرتم «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» في الجهاد والغزو ونصرة دينه «فَتَبَيَّنُوا» يعني ميزوا بين المؤمن والكافر؛ لتعلموا من يستحق القتل، وبالثناء، توقفوا وتأنوا حتى تعلموا ذلك، والمراد بالوجهين: لا تعجلوا في القتل إذا ظهر إسلامه ظناً بأنه لا حقيقة لإيمانه، ولكن يتبين في أمره، فإن ظهر منه أنه ليس له حقيقة بالأصلي ولا يصوم، ويدع الإيمان عند الأمن، ولا يعلم منه حقيقة الإيمان فحينئذ فاقتلوه، وإن ثبت على إيمانه فلا تقتلوه «وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمْ السَّلَامَ» قيل: السلم التحية، أي من حياكم بتحية أهل الإسلام، وقيل: من استسلم لكم فلم^(١) يقاتلكم مظهرًا أنه من أهل ملتكم، وقيل: ألقى إليكم السلم يعني أظهروا الإسلام، عن أبي مسلم «لَسْتُ مُؤْمِنًا» يعني ليس لإيمانكم حقيقة، فإنكم أسلمتم خوفًا من القتل، وقيل: لست بآمن «تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» يعني الغنيمة والمال، «فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ»، قيل: فواضل ونعم ورزق هو خير لكم إن أطعتم فيما أمركم به، وقيل: ثواب كثير^(٢) لمن ترك قتل المؤمنين «كَذَلِكَ كُنتُمْ مِنْ قَبْلُ» قيل: كفارًا مثلهم، عن الحسن وابن زيد وأبي علي، وقيل: مستخفين بدينكم من قومكم كما استخفوا، عن سعيد بن جبير، وقيل: كنتم تأمنون في قومكم من المؤمنين «بِإِذْنِ اللَّهِ» قبل الهجرة، فلا تخيفوا من قالها «فَمَنْ أَلْفَىٰ عَلَيْكُمْ» أنعم عليكم قيل: بالإسلام، وقيل:

(١) فلم: فلا، ي، د، غ.

(٢) ثواب كثير: ثوابًا كثيرًا، ي، د، غ.

فمن الله عليكم بإعزازكم حتى أظهرتم دينكم، وقيل: فمن الله عليكم بقبول توبتكم، عن السدي، وقيل: بهجرتكم، «فَتَبَيَّنُوا» أعاد ذلك تأكيداً لما طال الكلام، وقيل: الأول تبينوا حاله، والثاني تبينوا هذه الفوائد والأحكام بضمائركم واعرفوها واتبعوها «إِنَّ اللَّهَ كَانَ» لم يزل «بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا» يعني عليكم بإيمانكم وضمائركم، وقيل: علم بالأشياء كلها؛ لأنه عالم لذاته لم يزل على سبيل الوجوب.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الجهاد عبادة، فلذلك وصف بأنه سبيل الله، ولا خلاف فيه. وتدل أن في الجهاد تحصل الغنائم لذلك قال: «تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا».

وتدل على وجوب التثبت على المجاهد كي لا يقع منه ما لا يحل، فتدل على أن الواجب التثبت في الأمور التي لا يتجلى له الحظر والإباحة؛ كي لا يقدم على محذور؛ ولذلك قلنا: لا يجوز أن يخبر ما لا يأمن كونه كذباً، وكذلك يجب التثبت في المذاهب والاعتقادات كي لا يعتقد ما لا يجوز، لأن الجميع باب واحد.

وتدل على أن من أظهر الإسلام لا يُكذَّب بل يقبل منه، وكذلك المداهن، وكل ما لا يطلع عليه إلا من جهته.

وتدل على أن من قال: أنا مسلم فقد حقن دمه.

وتدل على أن حقن الدم يتعلق بإظهار الإيمان، لا بحقيقة الإيمان؛ لأن ذلك لا يعلم.

وتدل على أن التوصل بالسبب المحرم إلى ابتغاء المال محرم؛ لذلك نهى عن القتل ابتغاء المال.

وتدل على أن متاع الدنيا عرض قليل في جنب الآخرة، وذلك تزهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة.

وتدل على أن الواجب الاتكال في الرزق وسائر الأمور على الله تعالى، ولما بين هذه الأحكام والفوائد أمرنا بالتدبر والتفكير فيه، وقال: «فتبينوا»، فتدل على وجوب التفكير في فوائد القرآن وأحكامه.

قوله تعالى:

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾﴾

القراءة

قرأ «غَيْرَ» بالنصب أبو جعفر ونافع والكسائي^(١). والباقون بالرفع، فالنصب على الاستثناء، والرفع على النعت للقاعدين، كأنه قيل: القاعدون غير أولي الضرر، ويجوز النصب على الحال على تقدير: لا يستوي القاعدون في حال صحتهم، ويجوز الكسر صفة للمؤمنين، ومحلّه خفض بـ (مِنْ)، وقيل: الاختيار الرفع؛ لأن الصفة على غير أغلب من الاستثناء، وقيل: النصب أولى لتظاهر الأخبار أنه يدل على معنى الاستثناء، وليس كذلك، لأن (غير) وإن كان صفة فيدل على معنى الاستثناء؛ لأنها في كلا الحالين خصصت القاعدين على الجهاد بانتفاء الضرر، وكلا الوجهين حسن، وقراءة ثابتة.

اللغة

القاعد: فاعل من قعد يقعد قعودًا، والقعدة: المرة الواحدة، والقعد^(٢) القوم لا ديوان لهم، كأنهم قعدوا عن القتال، ومنه سمي قعدة الخوارج، وامرأة قاعدة إذا جلست، وقاعد عن الحيض والأزواج، والجمع القواعد، ومنه: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٦٠]، والمجاهد من الجهاد فهو مجاهد.

والحسنة من الحسن، وهو ضد القبح، ورجل حسن، وامرأة حسنة، والمحاسن ضد المساويء.

(١) حجة القراءات ٢١٠.

(٢) والقعد: والقعدة، د، غ، ي.

والدرجة: المنزلة، وأدرجت الكتاب طويته منزلة بعد منزلة، ودرجته إلى كذا: رقيته إليه منزلة بعد منزلة، ودرج الرجل: مضى لسبيله؛ لأنه يقال: صار إلى منزلة في الآخرة، ومنه دب ودرج، أي الأحياء والأموات، ومدارج الأكمة: الطرق المعترضة فيها.

❁ الإعراب

(غير) يكون صفة، ويكون استثناء، ففي الاستثناء يوجهه إخراج بعض من كل، نحو: جاءني القوم غير زيد، وليست في الصفة كذلك، نحو: جاءني رجل غير زيد.

وفي نصب «درجات» ثلاثة أقوال:

الأول: البدل من قوله: «أَجْرًا عَظِيمًا».

الثاني: التأكيد؛ لأن فَضَّلَهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا يدل على الدرجات، ذكر الوجهين الزجاج.

الثالث: لأنه ترجمة تقوم مقام الصفة؛ إذ كان في ذكر درجات بيان عن الأجر، أي: (أي أجر هو؟)، ويجوز في العربية الرفع على تقدير: تلك درجات، كقوله: ﴿إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَّغٌ﴾ [الأحقاف: ٣٥] أي ذاك بلاغ.

«درجات» نصب على الحال، وكذلك «مغفرة».

❁ النزول

قيل: لما نزلت الآيات في فضل الجهاد جاء ابن أم مكتوم، وعبد الله بن جحش إلى النبي ﷺ، وقالوا: قد أنزل في الجهاد ما علمت، ونحن لا نستطيع الجهاد، فهل لنا من رخصة؟ فأنزل الله تعالى: «غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ»، عن ابن عباس.

وقيل: نزلت «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، «والمجاهدون» فقال ابن أم مكتوم: اللهم أنزل عذري، فنزلت: «غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ»، فوضعت عنهما، فكان بعد

ذلك يغزو، ويقول: ادفعوا إليّ اللواء، ويقول: أقيموني بين الصفين، فإنني لا أستطيع أن أفر، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

فإن قيل: أليس عندكم تأخير البيان عن حال الخطاب لا يصح؟

قلنا: إن ثبت الخبر حملناه على النسخ، لا على البيان.

المعنى

لما حث على الجهاد بين ما فيه من الفضل والثواب، فقال سبحانه وتعالى: «لَا يَسْتَوِي» أي لا يعتدل عند الله حكمهم، وقيل: ليسوا في الدرجة والثواب سواء «الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» يعني الذين قعدوا عن الجهاد إيثاراً للدعة والخفض «غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ» يعني غير ذوي الأعذار من الزمانة والضعف في البدن والبصر ونحوها^(١)، وقيل: هو مصدر الضرير، يقال: رجل ضرير بين الضرر، وقيل: أولي العذر، عن ابن عباس «وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» يعني الذين جاهدوا في سبيل الله ونصرة نبيه «فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً» أي منزلة «وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى» يعني المؤمن القاعد للعذر، والمؤمن المجاهد، والحسنى قيل: كل خير وحسنة، وقيل: الحسنى الجنة «وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ» غير أولي الضرر «أَجْرًا عَظِيمًا، دَرَجَاتٍ مِنْهُ» قيل: منازل بعضها أعلى من بعض من منازل الكرامة؛ لأن النعم على مراتب بعضها أشرف من بعض، وعن قتادة: هي درجات الأعمال: الإسلام درجة، والهجرة درجة، والجهاد درجة، وقيل: الدرجات الجنة، وقيل: الدرجات تفضيل بعضهم على بعض «مِنْهُ» أي تلك الدرجات من الله تعالى «وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» وفيه بيان عن خلوص النعيم بأنه لا يشوبه غم، بما كان منه من الذنوب، بل غفر له ذلك؛ لأنه غفور، ثم رحمه بأن أعطاه النعم، وفضله بالدرجات.

فإن قيل: لم قال أولاً: (درجة)، وههنا درجات؟

(١) درجة: وجوه؛ د، غ، ي.

قلنا: فيه وجوه: قيل: ذكر في الأول صنفاً واحداً فحسن ذكر درجة واحدة لتشاكل الكلام، وتقابل المعنى، وفي الثاني ذكر أصنافاً فذكر درجات؛ لأنه يذكر مع كل شيء ما يليق به، وقيل: الدرجة أولاً الفضيلة والكرامة، والثاني درجات الجنة، عن أبي علي، وقيل: فضل الله على أولي الضرر بدرجة، وعلى غير أولي الضرر بدرجات، وقيل: في الدنيا بدرجة وهي الغنيمة، وفي الآخرة بدرجات الجنة.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الجهاد من فروض الكفاية، ولذلك فضل المجاهد على القاعد الذي لا عذر له، ولذلك قال: «وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى» ولو تعين الفرض وتركه لما صح ذلك.

وتدل على أن الجهاد يكون بالنفس والمال.

وتدل على أن الجهاد أفضل من كل قربة يفعلها القاعد؛ لأنه فضله على القاعد مطلقاً.

وتدل على أن ذوي الأعذار يفارق حالهم حال القاعد بغير عذر.

وتدل على أن المجاهد يفضل على القاعد بوجهين في الدنيا والآخرة، فلذلك ذكر درجة، وهو الشرف في الدنيا، وذكر درجات في الجنة.

واستدل بعض الزيدية بالآية على أن زيد بن علي (كرم الله وجهه) أفضل أهل زمانه لخروجه وجهاده، وإذا ثبت بالآية كونه أفضل ثبتت إمامته، فيبطل بذلك قول الحشوية في إمامة المروانية، وهو قول الإمامية في ثبوت إمامة أئمتهم.

ويقال: هل يجوز أن يستوي القاعد ذو^(١) الضرر مع المجاهد لمكان الاستثناء؟

قلنا: لا يدل قطعاً، ولكن يدل أنه يجوز أن يساويه، ويجوز ألا يساويه من لا عذر له، وإنما ذكر تعالى غير أولي الضرر بهذه الفوائد، لكن بين الفرق بين المعذور

(١) ذو: أولي؛ د، غ، ي.

وغير المعذور في القعود عن الجهاد ليكون حثاً لغير أولي الضرر، ولكن يُبين أن ترك الجهاد؛ قد يباح بحال من غير عذر؛ ولذلك قال: «وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى»، وهذه فوائد الاستثناء.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الظَّالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ أَرْضًا لَّلهِ وَسِعَةً فَهَاجَرُوا فِيهَا فَاوَلَتْكُم مَّاوَلَتُهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾

اللغة

التوفي: القبض، وتوفيت الشيء واستوفيته: قبضته، والوفاة: الموت؛ لأنه يقبض روحه.

والمأوى: مكان كل شيء، أوى إلى منزله يأوي أويًا، وحكى بعضهم أوى وأويته أنا أويه إيواءً.

الإعراب

«توفتهم» إن شئت جعلته ماضيًا، فيكون في موضع نصب، وقيل: لا موضع له، وإن شئت جعلته مستقبلًا، فيكون موضعه رفعًا، والمعنى يتوفاهم عن المبرد والفراء، وأصل^(١) توفتهم تتوفاهم بتاءين، أحدهما للتأنيث، وهي علامة الفعل المضارع، كقولك: تفعل هند، والثانية: تاء أصل الفعل، فإن كان الخبر غير مذكر كانت^(٢) الأولى ياء، كقوله: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢] ونصب «ظالمي أنفسهم» على الحال، وتقديره: في حال ظلمهم «فِيمَ كُنْتُمْ» فيما كنتم؟ أي في أي شيء كنتم، فحذف الألف من (ما)؛ لأنه استفهام. «فَهَاجَرُوا» نصب لأنه جواب الاستفهام في

(١) وأصل: والأصل؛ د، غ، ي.

(٢) كانت: كان؛ د، غ، ي.

قوله: «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً» ولو لم يكن نصبًا لقال: فتهاجرون «وَسَاءَتْ مَصِيرًا» أي ساءت جهنم مصيرًا.

ويقال: أين خبر (إن) في الآية؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: الخبر قوله: قالوا لهم فيم كنتم؟، فحذف (لهم) لدلالة الكلام عليه، وقيل: الخبر: «فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ» ويكون (قالوا لهم) في موضع الصفة لـ«ظالمي»، لأنه نكرة؛ وقيل: الخبر محذوف، وهو هلكوا، ثم فسر الهلاك، فقالوا: فيم كنتم؟.

﴿النزول﴾

قيل: نزلت في قوم من المنافقين كانوا يظهرون الشرك لقومهم، والإيمان للمسلمين ليسلّموا^(١) منهم، عن أبي علي.

وقيل: نزلت في قوم من مكة تكلموا بالإسلام، ولم يهاجروا منهم قيس بن الفاكهة بن المغيرة وغيره، وأضمرُوا الشرك، ثم خرجوا إلى بدر لقتال المسلمين، فلما رأوا قلة المسلمين قالوا: أغر هؤلاء دينهم؟، فقتلوا يوم بدر، فقال بعض المسلمين: كان هؤلاء أصحابنا أسلموا، وأكرهوا على الخروج، فنزلت الآية: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ».

﴿المعنى﴾

ثم أخبر تعالى عن حال المنافقين القاعدين عن نصره الرسول عند الموت، فقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ» تقبض أرواحهم عند الموت، عن أبي علي وغيره، وقد بينا أن الملك يقبض الروح، فأما الحياة والموت فلا يقدر عليها غير الله تعالى، وقيل: يحشرهم إلى النار عن الحسن، كأنه يقول: تقبضهم لتصيرهم إليها نعوذ بالله منها «الْمَلَائِكَةُ» قيل: ملك الموت، وقيل: هو وغيره «ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ» قيل: بالشرك

(١) ليسلّموا: أسلموا؛ د.

والنفاق، يعني تقبض أرواحهم وهم مصرون على الكفر لم يسبق منهم توبة «قَالُوا» يعني قالت الملائكة لهم: «فِيمَ كُنْتُمْ؟» قيل: هو سؤال توبيخ وتقريع، وقيل: معناه فيماذا كنتم؟ وقيل: فيمن كنتم؟ في حرب محمد ﷺ أو في حرب أعدائه؟ وقيل: فيم كنتم من دينكم، وقيل: لماذا تركتم الهجرة؟ «قَالُوا» يعني المنافقين «كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ» يعني مقهورين تحت أيدي أهل الشرك في أرضنا وبلادنا، وقيل: أراد أرض مكة لكثرة الكفار وقلة المؤمنين «قَالُوا» يعني الملائكة «أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا» أي تخرجوا إلى موضع يمكنكم أن توحدوا الله وتعبده، فأكذبهم الله، وبين أنهم كانوا مستطيعين للهجرة، ثم بيّن ما أعد لهم، فقال تعالى: «فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ» مسكنهم جهنم «وَسَاءَتْ مَصِيرًا» أي بس المصير إلى جهنم، وقيل: بس المسكن والمرجع جهنم لأهلها.

❁ الأحكام

تدل الآية على وجوب الهجرة، وكانت واجبة^(١) قبل الفتح؛ ولذلك قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُم مِّنْ شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٧٢] ثم نسخ، وقال: «لا هجرة بعد الفتح»^(٢) وقيل: لم ينسخ.

وتدل على أنه بأي وجه أمكن التخلص من المقام المحظور فواجب، عن سعيد بن المسيب: إذا عمل بالمعاصي في أرض فاخرج منها، وعن القاسم بن إبراهيم عليه السلام: (إذا ظهر الفسق في دار ولا يمكنه الأمر بالمعروف فالهجرة واجبة).

وتدل الآية على أن كل من خاف على دينه الفتنة في بلد يلزمه التحول، فأما إذا لم يخف وسلم دينه فربما يجب المقام لوجوه آخر، وربما يجب الخروج.

وتدل على أن الوعيد معلق بترك الهجرة، فيبطل قول المرجئة، والآية وردت على سبب، فالمعتبر في الدلالة عموم اللفظ.

(١) وكانت واجبة: وكان واجبا؛ ي، د، غ.

(٢) البخاري رقم ٢٦٣١، والترمذي رقم ١٥٩٠، ومسند أحمد رقم ٣٣٣٥، والدارمي رقم ٢٥١٢، وابن حبان رقم ٤٥٩٢.

قوله تعالى:

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾
فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾﴾

اللغة

الضعف: نقصان القوة، وهو من الضعيف^(١)، يعني إذا ذهب شطرها فصارت ضعفاً، فأما الاستضعاف فوجدان الشيء ضعيفاً، كالأستطراف وجدانه طريفاً، وقد كثر الضعف حتى صار نقيض القوة.

«عسى» قال سيبويه: لعل وعسى طمع وإشفاق، فأما «عسى» من الله فقال الحسن: واجب، وقال غيره: وهو على شك في العباد، أي كونوا أنتم على الرجاء والطمع.

«أولئك» وأولاء بمعنى غير أن «أولاء» لِمَا قَرَبَ، و«أولئك» لما بعد، كما أن «ذا» لما قرب، و«ذاك» لما بعد، وإنما الكاف للخطاب دخلها معنى البعد؛ لأن ما بعد عن المخاطب يحتاج إلى علامة أنه مخاطب بذكره، ولا يحتاج ما قرب منه لوضوح أمره.

«والعفو» فعول من «العفو»، وهو لفظ يقع على الوصف بما هو عادة وسنة للموصوف، عن أبي مسلم.

الإعراب

الاستثناء في قوله: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ» قيل: من قوله: «مأواهم» من الهاء والميم، وإنما صلح ذلك؛ لأنه في معنى فأولئك في جهنم إلا المستضعفين، ونصب (المستضعفين) على الاستثناء، وكل استثناء من موجب نصب.

ويقال: لم لزمتم (عسى) (أن)، ولم تلزم (لعل)؟

(١) الضعيف: المضعف؛ د، غ.

قلنا: لأن (عسى) فعل واقع يتعلق بفعل مستقبل، فلزمت (أن) للإنذار بهذا المعنى. وأما (لعل) فلم يجب فيها ذلك؛ لأنها حرف على طريقة أخواتها في الدخول على الابتداء والخبر.

❖ النزول

قيل: نزلت في أناس من مكة تخلفوا عن الهجرة، وأعطوا المشركين المحبة. وقيل: قوم منهم ببدر على ظاهر الردة، فلم يقبل لهم معذرة، ثم استثنى الذين أقعدهم الضعف عن الهجرة وهم مؤمنون، عن ابن عباس والضحاك والسدي وابن زيد وقتادة، قال ابن عباس: كنت أنا وأبي وأمي من الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا، وكنت غلامًا صغيرًا، وذكر الأصم عنه: كان أبي من المستضعفين من الرجال، وكانت أمي من المستضعفين من النساء، وكنت من المستضعفين من الولدان.

❖ المعنى

لما تقدم الوعيد على ترك الهجرة استثنى أهل العذر، فقال تعالى: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ» يعني من المؤمنين المقيمين بمكة، الذين استضعفهم المشركون «وَمِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ» وهم العجزة عن الهجرة بالعسرة وقلة الحيلة، وإنما ذكر الولدان؛ لأن الواجب إخراجهم إذا لحقهم حكم الإسلام، فمن لا يخرجهم كمن لا يخرج بنفسه «لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً» أي لا يقدر على حيلة الخروج من قوت ونفقة «وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» قيل: لا يعرفون طريق الخروج منها، وقيل: لا يعرفون طريقًا إلى المدينة، عن مجاهد وقتادة وجماعة من المفسرين «فَأُولَئِكَ» يعني: من تقدم ذكرهم «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُوَ عَنْهُمْ» قيل: (عسى) من الله واجب عن الحسن، وقيل: هو من الله بمنزلة الوعد؛ لأنه لا يجوز عليه الشك، ومعناه يعفو عنهم يعني يتفضل عليهم بالعفو عن ترك الهجرة إذا تركوها للعجز «وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا ذَا (١)» صفح عن عباده

(١) ذا: ذو؛ د، ي.

«عَفُورًا» يغفر ذنوبهم، ودخلت (كان)، قيل: كان كذلك قبل أن يَخْلُق^(١)، يعني كان عفواً غفوراً رحيماً بعباده قبل خلقهم، عن الحسن، وقيل: القوم شاهدوا رحمة الله فأعلموا أن ذلك كان من الله عادة أجراها في خلقه، وقيل: دخلت لتدل على ما وقع ووجد؛ لأنها لو ذكرت للصفة لجاز أن يتوهم أنها لما لم تقع وإنما^(٢) المراد ما وقع، ذكر الأوجه الثلاثة أبو إسحاق الزجاج.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن من لم يجد مَخْلَصًا كان معذورًا في ترك الهجرة.
وتدل على أن كل عبادة عجز عنها فهو معذور في تركها؛ لأن سبيلها سبيل الهجرة.

وتدل على بطلان قول المجبرة؛ لأنه تعالى إذا عذرهم من حيث لم يجدوا الحيلة فبأن يعذرهم إذا لم يقدرُوا أصلاً أولى. ومن وجه آخر ذكره أبو علي: لأنه خالف بين من يستطيع الهجرة، وبين من لا يستطيع للعذر في سقوط العقاب، وهو خلاف قول المجبرة في أنه يعاقب على ترك الإيمان وإن لم يعطه القدرة، وأيضاً الكل عندهم سواء أنهم لا يستطيعون الهجرة إلا بعد الهجرة فما معنى الفرق؟

وتدل على أنه عفو غفور كثير العفو والمغفرة؛ لأن بناء «فعل» ينبئ^(٣) عن الكثرة.

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَغْمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠١﴾﴾

(١) خلق: يخلق؛ د، غ، ي.

(٢) وإنما: وأن؛ د، غ، ي.

(٣) ينبئ: ينبئ؛ د، غ، ي.

اللغة

الهجر: ضد الوصل، وهاجر القوم من دار إلى دار: تركوا الأولى للثانية.
والرغام: التراب، وقيل: إنه أصل الباب، وأرغم الله أنفه: ألصقه بالتراب،
والرغم أن يفعل الإنسان ما يكرهه على كره، هكذا قال الخليل، وقيل: أصله الرغم،
وهو الذل، وفعله على رغبة^(١) أي على ذلة لما يكره، ومنه الرغام: التراب؛ لأنه
ذليل، وأرغم الله أنفه يريد به إذلاله. والرغام ما يسيل من الأنف؛ لأنه يذل صاحبه،
والمُراغم المذهب والمهرب، وقيل: الموضع الذي يلتجئ إليه الخائف، والمُراغم
موضع المراغمة، نحو المقاتل موضع المقاتلة.

والمراغمة أصله مصدر قولهم: راغم قومه مراغمة، ومراغماً مصدران، أي
نابذتهم يعني لاعتنتهم منابذة، ويقال: راغمته: هجرته وعاديته. وقال الشاعر:
إلى بلدٍ غيرِ داني المَحَلِّ بَعِيدِ المُرَاغِمِ والمَضْطَرَبِ^(٢)
أي: المهاجر.

الإعراب

«يجد» جواب المجازاة، و«مراغما» مفعول «يجد»، كقولك: يجد مذهباً. «ثم
يدركه» جزم؛ لأنه عطف على قوله: «ومن يخرج».

النزول

قيل: لما نزلت آيات الهجرة سمعها^(٣) رجل من خزاعة يقال له: ضمرة، وكان
مريضاً، فأمر أهله أن يفرشوا له على سرير، ويحملوه عليه إلى رسول الله ﷺ،
ففعّلوا، فمات في الطريق، فنزلت الآية، عن قتادة وسعيد بن جبير وعكرمة والسدي.
وقيل: مات بالتنعيم، وقيل: بعد أن خرج من الحرم، وروي أنه قال: إن لي من

(١) رغبة: زعمه، ي.

(٢) اللسان (رغم)، وتهذيب اللغة (رغم).

(٣) سمعها: سمعه؛ ي، د، غ.

المال ما يبلغني إلى المدينة وأبعد فأخرجوني، وقيل: اسمه جندع بن ضمرة، وروي أنه لما خرج ومات وبلغ خيره المسلمين، فقالوا: لو بلغ المدينة لكان أتم أجرًا، وقال المشركون: ما أدرك ما طلب، فنزلت الآية.

المعنى

ثم بيّن تعالى أن من أراد الهجرة، ولم يبلغ المقصد فله عظيم الأجر، فقال سبحانه: «وَمَنْ يُهَاجِرْ» يعني يفارق أهل الشرك هربًا بدينه إلى أرض الإسلام «يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا» قيل: متحولاً من أرض إلى أرض، عن ابن عباس والضحاك والربيع، وقيل: مهاجرًا، عن ابن زيد وأبي عبيدة وأبي مسلم، وقيل: مطلبًا للمعيشة، عن السدي مخرجًا عما أنكره، عن مجاهد، وقيل: كان إذا أسلم الرجل خرج من قومه «مُرَاعِمًا» أي مغاضبًا لهم مهاجرًا مقاطعًا، وقيل: للمذهب مراغم، عن القتيبي، وقيل: ما يرغم أعاديته، ومن كان يمنعه من الهجرة، ويمتنع به من آذاهم وضررهم، عن أبي علي «وَسَعَةً» قيل: السعة في الرزق، عن ابن عباس والربيع والضحاك ومقاتل، وقيل: سعة في إظهار الدين لما كان يلحقهم من تضيق المشركين عليهم في أمر دينهم، حتى منعوا من إظهاره، عن قتادة، وقيل: مذهبًا واسعًا لا يضيق عليه سلوكه، وقيل: هو الخروج من الضلالة إلى الهدى، ومن العيلة إلى الغنى «وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا» من داره «إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» يعني إلى حيث أمره الله وأمره رسوله، أو حيث يرضي الله ورسوله، أو حيث يأمر الله وحيث يأمر الرسول «ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ» قبل أن يصل إلى دار الهجرة «فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ» أي استوجب أجر هجرته «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا» سائرًا لذنوب عباده «رَحِيمًا» بالعفو عنهم، وقيل: غفورًا لما كان من تأخر الهجرة، رحيمًا بإيجاب الأجر على من^(١) لم يتم^(٢) الهجرة، لحسن النية.

(١) من: ما؛ ي، د، غ.

(٢) يتم: تتم؛ ي، د، غ.

الأحكام

تدل الآية على وجوب الهجرة متى وجد متسعاً وطريقاً وإن لم يجد سعة في الرزق؛ لأن ذلك مما يجده من بعد، ولذلك قال العلماء: إن الأسير المفتون في دار الحرب يجب عليه اللجوء بدار الإسلام متى أمكن وجوباً معيناً، وذلك بخلاف الجهاد، وتدل على أن من أخذ في الهجرة ولم تتم لموته فأجره تام على الله، وليس في الآية أي أجر هو؟ فلذلك اختلف العلماء فمنهم من قال: المراد أجر قصده وقدر عمله دون أجر الهجرة، ومنهم من قال: أجر المجاهد المهاجر، ومنهم من قال: له أجر كمال الهجرة من حيث قصد، ومقادير الثواب تعلم بالسمع، فإن ثبت شيء بالسمع قلنا به وإلا فالأول ظاهر، والثاني أقرب إلى سبب النزول، ولا منع في الآية بأن يكمل له أجر الهجرة؛ لنيته وبذل الجهد، وأنه قطع دونه، ولأن فعله يعظم إذا وقع على هذا الوجه.

وقد استدل بعض أهل المدينة بالآية على أن الغازي يستحق السهم المذكور من الغنمة إذا مات في الطريق وهذا بعيد؛ لأن المراد بالآية الأجر والثواب.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٦﴾﴾

اللغة

الضرب في الأرض: السير فيه، وأصله الضرب باليد؛ لأنه يستمر فيه كما يستمر في الضرب باليد، ومنه ضرب المثل؛ لأنه يستمر في البلاد كاستمرار الضرب باليد. والقصر خلاف الطول، والقصر: الحبس، ومنه: ﴿حُرِّمَتْ مَقْصُورَاتٌ﴾ [الرحمن: ٧٢] والقصر: قصر الصلاة، كأنه قصير في جنب الإتمام. والعدو يقع على الواحد والجمع، وهو نقيض الولي، ويجمع أعداء، والمراد بالآية الجمع، يقال: هذا عدوي، وهؤلاء عدوي وأعدائي.

الإعراب

«الَّذِينَ كَفَرُوا» محله رفع؛ لأن الفتنة مضافة إليه، ومفعوله الكاف والميم في قوله: «يَفْتِنُكُمْ».

و«عدوا» خبر (كان)، و«مبيناً» نعته، واسم (كان) مضمّر في كانوا ثم الجميع خبر (إن).

النزول

قيل: نزلت الآية في صلاة الخوف^(١)، وقيل: في صلاة السفر، وذكر الأصم أن النبي ﷺ كان يبطن نخلة فبرز لحاجته، فأتاه مشرك يريد الفتك به، وقال: يا محمد أرنبي سيفك، فأعطاه سيفه، فهزه وقال: ما يمنعك مني؟ قال: (الله تعالى)، فشام السيف، وانصرف، فنزلت الآية في قصر الصلاة، ونزل فيها: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ [المائدة: ١١] الآية.

النظم

لما أمر تعالى بالجهاد والغزو والهجرة، بين صلاة السفر والخوف رحمة منه تعالى، وتخفيفاً لعباده، واختلفوا في نظم هذه الآية وما بعدها، فقال الأصم وأبو علي: إنه تعالى رخص للمسافر القصر بشرطين: السفر والخوف، وثبت بالسنة القصر للمسافر مع الأمن، ونظّم الآية: ليس عليكم حرج إن قصرتم في الصلاة في السفر إذا خفتم العدو، ثم ابتدأ ببيان صلاة الخوف بقوله: «وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهَا» الآية، وهذا مروى عن عمر وعلي وابن عمر وجماعة.

وقال بعضهم: الآية في صلاة الخوف خاصة، وتقديره: ليس عليكم جناح إذا كنتم على سفر وخفتم أن تقصروا الصلاة، فتكون^(٢) في السفر والخوف ركعة واحدة،

(١) لباب القول، ٧٩.

(٢) فتكون: فيكون؛ د، غ، ي.

ثم ابتداءً ببيان صلاة الخوف في الجماعة فقال: «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ» وروي ذلك عن جابر قال: صلاة الخوف ركعة. وقال أبو مسلم: المراد بالآية بيان صلاة السفر في الخوف جملة، وبالثانية «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ» تفسير ذلك الجملة. وقال صاحب النظم وجماعة: إن ابتداء الآية في صلاة السفر إلى قوله: «من الصلاة»، ثم ابتداءً ببيان صلاة الخوف فقال: «إن خفتهم» بغير واو العطف، وكسر (إن) ^(١) في القراءات يأتي بخبر لم يتم وينقطع، ويتصل به خبر آخر في الظاهر، وهو عنه منقطع، قال تعالى: ﴿قَالَ مَا خَطْبُكَ إِذْ رَأَوْتَنِّي يُوَسِّفُ عَن نَّفْسِهِ قُلْ حَسْبَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتِ أَمْرَأَتُ الْعَزِيزِ إِنَّكَ لَكَاذِبٌ كَذَّابٌ أَلَمْ يَكُنْ لَكَ آيَاتٌ مِّن قَبْلِكَ إِن كُنْتَ إِذْ رَأَوْتَنِّي يُوَسِّفُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٥١﴾ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [يوسف: ٥١، ٥٢] فقوله: «ذلك» من كلام يوسف، وما قبله من كلام المرأة، وحمله على هذا: يعتد زيادة فائدة، وهو جواز القصر مع عدم الخوف، وتقديره على هذا: ليس عليكم جناح في قصر الصلاة في السفر، ثم ابتداءً، وقال: (إن خفتهم الكفار) فإنهم لكم عدو، وصلوا صلاة الخوف، واختلف هؤلاء في تقدير الآية ونظمها، قيل: إن خفتهم الكفار أن يمنعوكم من الصلاة أو يفتنوكم ^(٢)، وكنت فيهم وأقمت لهم الصلاة فافعل كذا، والأول أوجه؛ لأنه يحتاج إلى التقديم والتأخير، والوجه القول الأول.

المعنى

«وَإِذَا ضَرَبْتُمْ» يعني سافرتم وسرتم «فِي الْأَرْضِ» أيها المؤمنون «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ» أي حرج وضيق وإثم «أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» فيه أقوال:

أولها: قصر العدد من أربع إلى اثنتين، عن مجاهد والأصم وأبي علي وجماعة من المفسرين، وهو قول الفقهاء وهو الصحيح، وقيل: القصر إلى ركعة، عن جابر بن عبد الله وجماعة.

(١) إن: إما؛ د، غ، ي.

(٢) يفتنوكم: يفتنكم؛ د، غ، ي.

وثانيها: القصر في حدود الصلاة أن يكبر ويخفض رأسه ويومئ برأسه إيماء، عن ابن عباس وطاوس، قال طاوس: المراد قصر الصفة؛ لأنه يجوز في صلاة الخوف من المشي وغيره ما لو وجد في غيره لأفسده.

وثالثها: القصر في القراءة، أي لا تقرأوا^(١) ما كنتم تقرأون^(٢) في حال الأمن والإقامة.

ورابعها: أن المراد بالقصر الجمع أن يجتمعوا بين الظهر والعصر في وقت أحدهما، وبين المغرب والعشاء في وقت أحدهما، والصحيح هو الأول، وعليه الفقهاء.

«إِنْ خِفْتُمْ» قيل: علمتم، وقيل: المراد به الخوف الذي هو ضد الأمن «أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا» قيل: عن الصلاة فيمنعوكم عنها، وقيل: يميلوا عليكم، وقيل: فيه إضمار أي لا يفتنكم، وروي ذلك، عن أبي بن كعب كقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦] أي لا تضلوا، واختلفوا في القصر في السفر مع الأمر، فاختره عمر وعلي وقتادة وأبو العالية وابن عمر والحسن وجماعة الفقهاء «إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا» أي أعداء «مُيَبَّنًا» قيل: مُظَهَّرًا لكم العداوة، وقيل: ظاهر العداوة.

❁ الأحكام

تدل الآية على جواز القصر للمسافر، والأصح أنه في العدد يعود إلى ثنتين، فأما ركعة فلا تكون صلاة، وتدل على أن للخوف تأثيراً في القصر، وإذا ثبت أن الركعة الواحدة لا تجزئ^(٣) لم يبق إلا أن يحمل على قصر الصفة أو الركعتين، وقد اختلفوا في السفر الذي تقصر فيه، فقيل: ثلاثة أيام ولياليها، وهو مذهب أهل العراق، واختيار أبي علي للإجماع على أنه يجوز له القصر، وقيل: يوم وليلة، وقيل: ستة وأربعين ميلاً، عن الشافعي، واختلفوا في سفر المعصية، فقال أبو حنيفة: يجوز له

(١) تقرأوا: تقرأوا؛ د، غ، ي.

(٢) تقرأون: تقرأون؛ ي، د، غ.

(٣) تجزئ: تجزي، ي، د، غ.

القصر والفطر وهو اختيار القاضي، وقال الشافعي: لا يجوز، واختلفوا في القصر فقال أبو حنيفة: هو عزيمة، وقال الشافعي: رخصة، وهو اختيار أبي علي.

فإن قيل: إذا كان المراد الترخص^(١) في العدد، وهو أن يصلي ركعتين فما الفائدة

في ذكر الجواب؟

قلنا: لأنه تعالى جعل ذلك مقدمة لصلاة الخوف فبين أولاً أن الإتمام لا يجب،

لكن يجوز القصر عند الخوف، ثم بيّن صفة الخوف، فلذلك ذكر هذه الشريطة، إلا أن حكم القصر يتعلق به.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنْتَمَّ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَالدَّيْنِ كَفَرُوا لَوْ تَعَفَّلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٦﴾﴾

اللغة

السلاح: ما يقاتل به، وجمعه أسلحة.

والحذر: التحرز، ورجل حذر^(٢): متيقظ متحرز، وحذار بمعنى احذر كسماع

بمعنى اسمع، وقرأ حاذرون بمعنى متأهبون، حذرون خائفون.

والأذى: مصدر أذَى يَأْذِي^(٣) أذَى، مثل فزع يفزع فزعاً، وهو ما يؤذيك.

(١) الترخص: التي تختصر؛ د، غ، ي.

(٢) حذر: حذرة؛ غ، ي.

(٣) يأذى: تأذى؛ د.

والميلة: أصله الميل، وهو الانحطاط، مال يميل ميلاً، وأماله إمالة، ويقال: مال إليه ميلاً إذا أحبه؛ لأنه مال إليه بوجهه.

والجناح: الإثم، واشتقاقه من جنحت إذا عدلت عن المكان، وأخذت جانباً عن القصد.

الإعراب

«ولتقم» اللام لام الأمر، واختلفوا في المأمور فقيل: الطائفة المصلية، وقيل: الطائفة التي بإزاء العدو، والأول الوجه، وذلك محذوف، واسم (كان) في التاء. وخبره في قوله: «فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ» كأنه قيل: إذا كان النبي ﷺ مقيماً لصلاتهم.

«فيميلون» ليس جواباً للتمني بقوله: «ودوا» ولكن جعل عطفًا، والمعنى: ودوا لو تكفروا ولو يميلون عليكم، ولو كان نصبًا لقال: فيميلوا.

النزول

عن ابن عباس وجابر أن النبي ﷺ صلى بأصحابه الظهر، ورأى المشركون، ذلك فندموا أن لم يوقعوا بهم^(١)، وعزموا على الإيقاع بالمسلمين إن اشتغلوا بصلاتهم، فأطلع الله نبيه ﷺ على أسرارهم، وروي أن بعضهم قال لبعض: دعوهم فإن^(٢) لهم صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأمهاتهم، يعني العصر، فإذا رأيتموهم قاموا إليها فشدوا عليهم واقتلوهم، ونزل جبريل بصلاة الخوف^(٣)، ويقال: إنه كان سبب إسلام خالد بن الوليد، وقيل: رَفَعُ الجناح في موضع الأسلحة نزل في عبد الرحمن بن عوف، ومن خرج في تلك الواقعة، وقيل: نزل في النبي ﷺ لما وضع السلاح وانفرد فاتاه مشرك، ونجاه الله منه.

(١) فندموا أن لم يوقعوا بهم: إلا كانوا وقعوا بهم؛ د، غ، ي.

(٢) فإن: بأن؛ ي.

(٣) لباب النقول ص ٧٩.

المعنى

ثم بيّن تعالى صلاة الخوف فقال: «وَإِذَا كُنْتَ» يا محمد «فِيهِمْ» يعني في أصحابك الضاربين في الأرض الخائفين عدوهم «فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ» قيل: أقمت لهم الصلاة بحدودها، عن الحسن، وقيل: أقمت لهم الصلاة بأن تؤمهم «فَلْتَقُمْ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ» يعني تقوم فرقة معك في الصلاة، وفيه محذوف تقديره: وطائفة تجاه العدو؛ لأن جعلهم طائفتين لهذا المعنى «وَلِيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ» قيل: المأمور بأخذ السلاح الطائفة المأمورة بالصلاة معه، تأخذ من السلاح السيف والخنجر والسكين ونحوه، والدرع يليسه، وقيل: بل الطائفة التي تكون تجاه العدو، عن ابن عباس، وتقديره: ولتأخذ⁽¹⁾ الطائفة الأخرى أسلحتهم، ويكونوا بإزاء العدو، ويحتمل أن يكون الأمر للفرقتين ليحملوا السلاح احتياطاً «فَإِذَا سَجَدُوا» يعني الطائفة المصلية إذا فرغوا من السجدة «فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ» أي من خلفكم بإزاء العدو، واختلفوا إذا سجدت الطائفة الأولى، وفرغوا من ركعة كيف يصنعون على أقوال:

الأول: يسلم، ويمضى إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الأخرى، ويصلي بهم ركعة ويسلم، وهذا مذهب من يرى صلاة الخوف ركعة: وللإمام ركعتان، وللقوم ركعة، وهو مذهب جابر ومجاهد.

والثاني: أنه يتم الصلاة لكل طائفة، فيصلي ركعتين، لكل طائفة مرة، هذا مروى عن الحسن.

والثالث: تصلي الطائفة الأولى ركعة أخرى وتسلم، والإمام قائم حتى تأتي الطائفة الأخرى فيصلي بهم ركعة، ثم يجلس في التشهد إلى أن يتموا ركعة أخرى، ثم يسلم بهم، عن سهل بن أبي خيثمة، وهو مذهب الشافعي.

الرابع: أن الطائفة الأولى يصلّي بهم ركعة، ويعودن إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الأخرى يكبرون، يصلّي بهم الركعة الثانية، ويسلم الإمام ويعودون هم إلى

(1) لتأخذ: ليأخذوا؛ غ، ي.

وجه العدو، وتأتي الطائفة الأولى، فيقضون ركعة بغير قراءة؛ لأنهم لاحقون ويسلمون، ويرجعون إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الثانية، ويقضون ركعة بغير قراءة؛ لأنهم مسبقون، عن عبدالله بن مسعود وجماعة من الصحابة، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه «وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا» وهم الذين كانوا بإزاء العدو «فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ» أي لتكونوا حذرين من عدوكم متأهبين لقتالهم بأخذ السلاح، عن أبي علي «وَأَسْلِحَتَهُمْ» آيات الحرب، وقال الأصم: كونوا على حذر «وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» قيل: تمنى الكفار، وقيل: أحبوا «لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ» عن آيات الحرب «وَأَمْتَعْتِكُمْ» ما بها بلاغكم في أسفاركم «فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً» أي يحملون حملة واحدة عند تضييعكم الحزم، فيحولون بينكم وبين الأسلحة، فيقتلونكم غرة «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ» أي لا حرج ولا إثم عليكم، وقيل: لا تعدلوا عن الحق، عن الزجاج «إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ» أي نالكم مطر وأنتم بإزاء العدو، «أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى» أي بكم علة أو جراح، وضعفتم عن حمل السلاح «أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ» يعني لا حرج في وضع السلاح، ولكن خذوا حذركم، أي احذروا كي لا يميلوا عليكم «إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ» هياً «عَذَابًا مُهِينًا» عذاب النار يهينهم فيها.

❁ الأحكام

تدل الآية على صلاة الخوف، وتدل أن للخوف تأثيراً، وتدل على صفة صلاة الخوف، وقد اختلفوا فالأكثر أن صلاة الخوف ثابتة^(١) بعد الرسول، وروي عن جماعة منهم أبو يوسف أنه كان في أيامه وسقط بموته، ومن أثبتها اختلفوا في صفتها على ما قدمنا، منهم من يرى ركعة، ومنهم من يرى الصلاة مرتين، ومنهم من يرى ركعتين، ثم اختلفوا إذا صلت الطائفة الأولى ركعة على ما بيّنا من قول أبي حنيفة والشافعي، وذهب مالك إلى ما ذهب إليه الشافعي، إلا أنهما^(٢) اختلفا فقال مالك: يسلم في الركعتين، ثم تقضي الطائفة الثانية ركعتهم، وقال الشافعي: لا يسلم، بل

(١) ثابتة: ثابت؛ د، غ.

(٢) أنهما: أنهم؛ غ، ي.

ينتظر حتى يصلوا، ثم يسلم بهم، وعن ابن أبي ليلى أنه يكبر بالجميع، ثم يجعلهم طائفتين، وذلك يخالف قولهم لم يصلوا، وروى أن رسول الله ﷺ صلى ببطن نخلة مثل ما روي عن الحسن، وروى ابن مسعود وابن عمر عن النبي ﷺ مثل قول أبي حنيفة، وروى مثل قول مالك والشافعي عن ابن عباس يصلى بكل طائفة ركعة، قال أبو علي: كان هذا الخوف بالحديبية، وصلى بهم صلاة كثيرة في أيام، فاختلف التعبد فيها على نحو ما جاءت به الروايات، وإذا [كان] الخوف في العصر صلى بكل طائفة ركعتين، وفي المغرب يصلى بالأولى ركعتين، وبالثانية ركعة، ولو رأى سوادًا فظنه عدوًّا فصلّى صلاة الخوف، ثم بان له أنه ليس بالعدو، لم تجز صلاتهم.

وتدل الآية على جواز ترك المأموم متابعة الإمام عند الخوف، وإذا جاز للخوف وضرورته جاز أيضًا للضرورة إذا سبقه الحدث، ومن اشتدت الزحمة فلم يمكنه السجود.

وتدل على وجوب التعديل على الإمام بين الناس، فتدل على التعديل في سائر الأشياء أيضًا.

وتدل على أن الجماعة فرض؛ لأنه لا يجوز ترك الفرض لمكان السنة.

وتدل على أن تأخير الصلاة عن الوقت لا يجوز، ولو جاز لجاز عند الخوف.

وتدل على وجوب الحذر من العدو..

وتدل على أن أفعال العباد فعلهم؛ إذ لو كان خلقه لما صح قوله: «فيميلون»، ولكان يجب أخذ الحذر من فعله، ويستحيل الحذر من الله تعالى، وإذا كان ذلك كذلك ثبت أن ذلك فعلهم ليصح الحذر منه؛ ولذلك وبخهم وأوعدهم.

قوله تعالى:

﴿فَإِذَا فَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَفَعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٢٤﴾﴾

اللغة

اطمأن به المكان يطمئن طمأنينة، وطمأنته منه سكنت^(١).

وأصل الكتابة الجمع، يقال: كتبت الكتاب أكتبه، والكتاب: الفرض أيضًا والحكم، والكتاب: القدر، قال النابغة:

يا ابنة^(٢) عَمِّي كِتَابُ اللّهِ أَخْرَجَنِي عَنْكُمْ وَهَلْ أَمْنَعَنَّ اللّهُ مَا فَعَلَا^(٣)

وقال ابن الأعرابي: الكاتب عنده العالم.

والوقت: الزمان، والموقوت: الشيء المحدود، والميقات: مصير الوقت، قال أبو مسلم: العرب تقول للشيء المحدود موقوت، وفي الذي يضرب له أجله يُسَمَّى له وقت موقت.

المعنى

لما بين حال الخوف أوجب الانقطاع إلى الله تعالى، وذكره في كل حال واستنجاز وعده، فقال تعالى: «فَإِذَا قُضِيَتْمُ الصَّلَاةُ» أي فرغتم أيها المؤمنون من صلاة الخوف وأنتم بإزاء العدو «فَاذْكُرُوا اللَّهَ» على كل أحوالكم «قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» فيه قولان:

الأول: اذكروه بالتعظيم والتسبيح والتحميد والدعاء والاستعانة به على العدو بكل حال، عن الحسن وابن عباس والأصم، وقيل: فاذكروه بتوحيده.

الثاني: أنه أراد بالذكر الصلاة يعني إذا عزمتم على الصلاة فأدوها قائمين إن استطعتم، وقعودًا إن لم تستطيعوا القيام، وعلى جنوبكم إن كنتم مرضى لا يستطيعون القعود، وروي ذلك عن ابن عباس، قال القاضي: والأول أقرب، والثاني يبعد؛ لأنه

(١) طمأنينة وطمأنته منه سكنت وأصل الكتابة: طمأنينة وطمأنه كتابا أصل الكتابة: د، غ، ي.

(٢) ابنة: بنة؛ د، غ، ي.

(٣) للنابغة الجعدي انظره في الصحاح (كتب)، وأساس البلاغة (كتب)، واللسان (كتب)، وتاج العروس (كتب).

يصير كأنه قيل: إذا قضيت الصلاة فصلوا «فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ» قيل: هو الرجوع إلى الوطن في دار الإقامة، فيجب إتمام الصلاة من غير قصر، عن الحسن وقتادة ومجاهد، وقيل: زوال الخوف والمرض والقتال، فيجب أن تتموا ركوعها وسجودها غير مشاة ولا ركبان، عن السدي وابن زيد، «فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ» يعني فأتموها «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا» قيل: فرضاً مؤقتاً، عن الأخفش وأبي مسلم.

❖ الأحكام

تدل الآية على وجوب ذكر الله في جميع الأحوال، فإن حمل على الثناء والتسبيح والدعاء فلأنه تقوية على العدو، وإن حمل على الذكر بالقلب - وهو المعرفة واعتقاد التوحيد - فهو^(١) واجب في جميع الأحوال وهو أقرب، قال ابن عباس: لم يعذر أحد في تركه إلا مغلوباً على عقله، وإن حمل على الصلاة فتدل على أن كل من عجز عن ذكْرِ سقط عنه.

وتدل على فساد قول المجبرة؛ لأنه لو كان الكافر لا يقدر على الإيمان وغير المصلي لا يقدر على الصلاة، أو كان القاعد لا يقدر على القيام لكان معذوراً، ويسقط عنه ما لا يقدر عليه.

وتدل على أن عند زوال السفر يجب الإتمام، وكذلك عند زوال الخوف.

وتدل على أن الصلاة مؤقتة، وكل صلاة لها أول وآخر، فصلاة الصبح أولها بطلوع الفجر وآخرها عند طلوع الشمس بالاتفاق، وأول الظهر عند زوال الشمس، واختلفوا في آخره، قيل: حين يسير ظل كل شيء مثله في الزوال وهو قول أبي يوسف ومحمد والشافعي، ورواية عن أبي حنيفة، وقيل: مثليه، روي ذلك عن أبي حنيفة، وأول وقت العصر على الخلاف الذي ذكرنا في آخر الظهر؛ لأنه يدخل عند خروج وقت الظهر، وروي عن أبي حنيفة رواية أخرى أنه [إذا] صار ظل كل شيء مثله خرج وقت الظهر، ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه، ثم

(١) فهو: وهو؛ د.

اتفقوا أن آخر وقت العصر عند غروب الشمس، وأول وقت المغرب إذا غربت الشمس وآخره إذا غاب الشفق، واختلفوا فقال أبو حنيفة: الشفق البياض، وأكثر العلماء على أنه الحمرة وهو رواية عن أبي حنيفة، ثم يدخل وقت العشاء الآخرة إلى أن يطلع الفجر، واختلفوا فقال أبو حنيفة: الوجوب يتعلق بآخر الوقت، وما يفعل في أوله مراعي، وقال الشافعي: يتعلق بأول الوقت وله تأخير من غير بدل، وقال محمد بن شجاع وجماعة: الوجوب يتعلق بأول الوقت وجوبًا موسعًا له تركه إلى بدل هو العزم ومضيق بآخره.

فأما أي وقت أفضل فقال أبو حنيفة: الإسفار في الفجر، وفي الظهر في الشتاء التعجيل، وفي العصر التأخير إلى وقت تكون الشمس بيضاء نقية، والتعجيل في المغرب والتأخير في العشاء إلى نصف الليل، وقال الشافعي: التعجيل في الجميع أفضل، واختلفوا فقال أبو حنيفة: للمغرب وقتان، وقال الشافعي: وقت واحد، واختلفوا في الجمع، فقال أبو حنيفة: لا يجوز إلا بعرفة والمزدلفة، وقال الشافعي: يجوز في السفر والمطر، ومن الصلاة ما يكون وقته معتبرًا سببه كصلاة الكسوف والاستسقاء، وصلاة الجنائز، فأما صلاة العيد فموقته، والجمعة وقتها وقت الظهر، والوتر موقت من بعد العشاء إلى طلوع الفجر، والنوافل منها ما يختص بوقت كسنن الصلاة والتراويح ونحوها، ومنها ما لا يختص، وفي الأوقات ما تكره فيه الصلاة، ومنها ما يختار، وتفصيل ذلك في كتب الفقه.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٤٤﴾﴾

اللغة

الوهن: الضعف، يقال: وهن في الأمر يهن وهنًا ووهنًا فهو واهن وأوهنه يوهنه فهو موهن، ووهنه توهينًا، وهذا الوهن من ذلك.

والألم: الوجد، والألم جنس من الأعراض يكون من فعل الله تعالى ابتداءً أو لسبب، وقد يكون من فعل العباد ولا يكون إلا بسبب، وإنما يكون ألمًا إذا أدركه مع [الضعف]، فإن أدركه مع الشهوة يكون لذة.

والابتغاء: الطلب، ومنه الباغي لطلبه ما ليس له، ومنها البغي لطلبها الفجور، ووزن «ابتغاء» افتعال، وفعلت وافتعلت بمعنى، يقال: بعث الشيء وابتعته.

❁ الإعراب

«إن تكونوا تآلمون» يجري مجرى قوله: مُتَأَلِّمِينَ^(١) فنصبه على الحال، وهو جواب المجازاة.

❁ النزول

قيل: نزلت في الذهاب إلى بدر الصغرى لموعد أبي سفيان يوم أحد، فلما وافاها ألقى الله تعالى في قلوب المشركين الرعب، فلم يكن قتال، عن الأصم.
وقيل: نزلت في الذهاب خلف أبي سفيان وخلف عسكره إلى حمراء الأسد يوم أحد، عن عكرمة.

❁ المعنى

عاد الكلام إلى الحث على الجهاد، فقال سبحانه: «وَلَا تَهْتُوا» أي لا تضعفوا «في ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ» أي في طلبهم «إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ» بالموت أيها المؤمنون من ألم الجراح والتعب «فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ» يصيبهم من الألم والتعب مثل ما يصيبكم «وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ» قيل: تؤملون من الثواب والجزاء عند الله ما لا يأملون، عن الحسن وقتادة وابن جريج وأكثر أهل العلم، وقيل: ترجون من الظفر والنصر والغنيمة وإظهار دينكم على سائر الأديان بوعده الله ما لا يرجون هم، وقيل: تخافون الله ما لا يخافون هم، قال الفراء: أكثر ما يستعمل الرجاء موضع الخوف إذا صحبه الجحد «وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا»

(١) متألّمين: آلمين، د، غ، ي.

بمصالحكم حيث أمركم بالجهاد «حَكِيمًا» في تدابيره في عباده، وقيل: عليًا بعباده إذ وكل بعضهم إلى حرب^(١) بعض، حكيماً فيما قضى من ذلك، وقيل: عليم بكم وبهم، حكيماً فيما أمركم فيهم، واتباع أمر الحكيم واجب، عن أبي مسلم.

❁ الأحكام

تدل الآية على وجوب الجهاد وإن أصابته الآلام لما يرجى من عواقبه.

وتدل على وجوب تقوية النفس ما أمكن.

وتدل على وجوب الجهاد ابتداءً؛ لأنه أوجب طلبهم من غير تقدم سبب.

وتدل على أن الواجب لا يسع تركه لخوف المكاره، وتدل على أن للمجاهد أن

يجاهد لطلب الثواب.

وتدل على أنه يجوز له طلب المعونة.

وتدل على جواز الحجاج وصحة المعارضة؛ لأن قوله: «فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا

تَأْلَمُونَ» معارضة.

قوله تعالى:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾﴾

❁ اللغة

الحق: وضع الشيء موضعه على ما تقضيه الحكمة، ويقال لله تعالى الحق، أي

ذو الحق، وفي الكتاب أنه حق معنيان: أحدهما: ذو الحق، والثاني: أنه وضع على

ما تدعو إليه الحكمة.

(١) حرب: حزب، د، غ، ي.

والمخاصمة: المنازعة، والخصم يستوي فيه الواحد والجمع والذكر والأنثى، والخصام مصدر خاصمته مخاصمة وخصامًا.

والخائن: ضد الأمين، وأصله الخيانة، وأصله النقصان، والتخون: التنقص، يخون فلان حقي أي ينقص.

❖ الإعراب

الباء في قوله: «بالحق» يعني أنزل على وجه الحق، وقيل: نزل على الحق، وتبين الحق.

❖ النزول

قيل: نزلت الآية في درع كانت وديعة عند طعيمة بن أبيرق، فجحدها^(١)، ولم يكن عليه بينة وجادل عنه قومه، وأبوا عليه، فقبل رسول الله ﷺ وهمّ بالدفع عنه، فنزلت الآية، وبيّن أمره، عن السدي والضحاك. وقيل: إنه سرق درعًا فجادل عنه قومه عن الحسن وابن زيد.

وعن قتادة بن النعمان قال: كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أبيرق بشر وبشير ومبشر، وكان بشر منافقًا، وكان شاعرًا يهجو رسول الله ﷺ وينحله غيره، فنقب بيت رفاعة بن زيد وحمل منه طعامًا وسلاحًا فاتهم هو به، فرمى به لبيد بن سهل وكان مسلمًا صالحًا، فاخترط لبيد سيفه وقال: والله لتبينن بأني بريء من هذه السرقة أو ليخالطنكم هذا السيف، فقالوا: إليك عنا... [ما أنت بصاحبها] فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فجمعهم، فقالوا: إن قتادة بن النعمان عمد إلى أهل بيت منا أهل صلاح وإسلام يرميهم بالسرقة من غير بينة، فقال ﷺ: «يا قتادة، عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح فرميتهم بالسرقة من غير بينة»^(٢)، فوددت أنني خرجت من بعض مالي ولم أكلم رسول الله ﷺ ولم يلبث أن نزل جبريل ونزل القرآن: «وَلَا تُكُنْ

(١) لباب النقول ص ٧٩.

(٢) سنن الترمذي، رقم ٢٩٦٢، ومسند الصحابة، وجامع الأصول في أحاديث الرسول، رقم ٥٨٧.

لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا» يعني بني أبيرق «وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ» مما قلت لقتادة، ولما نزل القرآن بخيانة بشر لحق بالمشركين.

وقيل: إن رجلاً سرق درعاً فطرحه على يهودي فقال اليهودي: ما سرقتها يا أبا القاسم، ولكن طُرحت عليّ، فكان جيران^(١) السارق [يبرئونه] ويطرحونه على اليهودي حتى قال النبي ﷺ ببعض القول عليه، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأنزل التوبة، فعرض على الرجل فلم يقبل، وخرج إلى مكة فنقب^(٢) بيتاً للسرقة فهدم عليه، فقتله.

وقيل: إن طعيمة سرق الدرع ووضعها في وعاء دقيق فانتشر الدقيق، من مكان سرقتها إلى بيته فاتهم، فخاضوا في أمره فمضى بالدرع إلى يهودي، فأودعه فطلب عنده فحلف لهم، ثم رمى اليهودي بالسرقة، فأخذ وشهد جماعة أنه أودعها طعيمة، وجاء قوم طعيمة يجادلون عنه عند رسول الله ﷺ حتى همّ بمعاينة اليهودي، فأنزل الله تعالى براءة اليهودي وخيانة طعيمة، وأمر بالاستغفار، عن ابن عباس.

النظم

يقال: كيف اتصال الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: لما بين الأحكام والشرائع في السورة عقبها بأن جميع ذلك أنزل بالحق، وقيل: لما تقدم ذكر المنافقين والكافرين وأمر بمجانبتهم عقب ذلك بذكر الخائنين وأمر بمجانبتهم، وقيل: إنه يتصل بقوله: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ»، وقوله: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ» قال: كيف يزكون^(٣) حكّمك وقد أنزلنا عليك الكتاب لتحكم بينهم بحكمه، عن أبي مسلم، وقيل: إنه يتصل بقوله: «فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِتْنِينَ» فئة تجادل عنها، وفئة تميل عليها، فنهى عن الدفع عنهم، وبين

(١) جيران: جبران؛ د، غ، ي.

(٢) فنقب: فبعث؛ د، غ.

(٣) يزكون: يزكو؛ د، ي، غ.

أن ما أنزل فيهم أنزل بالحق، ويقال: لما بين أنه أنزل الكتاب بالحق بين أن من خالفه
وخان الله ورسوله فلا تجادل عنه.

المعنى

«إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ» يا محمد «الْكِتَابَ بِالْحَقِّ» يعني القرآن بالحق، قيل: بالأمر والنهي والفصل، وقيل: بالحق الذي يجب لله على عباده بقوله، وقيل: بالحق الذي أمر بفعله، وقيل: مبيئاً للحق وهو الحلال والحرام وما يجب وما لا يجب «لِتَحْكُمَ» يا محمد «بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ» قيل: بما بين لك من الشرائع، وقيل: بما بين في الكتاب والحكمة «وَلَا تَكُنْ» قيل معناه: وأوحى إليك ألا «لِلْخَائِنِينَ» من خان مسلماً أو معاهدًا في نفسه أو ماله «خَصِيمًا» أي مخاصمًا له ودافعًا عنه، قيل: الخطاب للنبي ﷺ وقيل: المراد غيره، كقوله: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكِّ﴾ [يونس: ٩٤] وهو لا يشك، وقيل: ولا تك أيها السامع «وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ» أي اطلب المغفرة من الله مما هممت به من قطع يد اليهودي، عن ابن عباس، وقيل: من جدالك، عن طعيمة عن مقاتل، وقيل: استغفر الله مما قلته لقتادة بن النعمان، ويحمل على الجميع أي استغفر الله مما أقدمت عليه في هذه الواقعة مما لم يؤذن لك فيه، وقيل: كان ذنبًا صغيرًا، وقيل: لم يكن ذنبًا وأمر بالاستغفار على وجه التسييح، وقيل: الاستغفار للقوم، استغفر الله لمن جادل عن هذا الخائن عندك، وقيل: الخطاب لغيره «إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا» سائرًا للذنوب عباده «رَحِيمًا» بهم حيث ينعم عليهم نعم الدين والدنيا، وقيل: رحيم بكم حيث بين لكم هذه الأحوال، وأدخل (كان) لوجهين: أحدهما لتدل أن الرحمة والغفران من صفته، وثانيها لتدل أنه كالواقع.

الأحكام

تدل الآية أن الكتاب دلالة على الأحكام.

وتدل أن جميع ما يتضمنه حق وصدق، ولا يكون كذلك إلا وهو كلام حكيم لا يختار القبيح، فيبطل القول بالجبر.

وتدل على حدث القرآن؛ لأن ما يجوز إنزاله لا يكون قديماً، ولأنه إنما أنزله أو أنزل محله وكلاهما يوجب حدثه على أن إرادته وغرضه أن يحكم به، فيبطل قول المجبرة إن غرضه ألا يحكم به.

وتدل على أن الرؤية تكون بمعنى العلم؛ لأن قوله: «أراك» علمك.

وتدل على النهي عن الدفع عن الخائن.

وتدل على أن مَنْ هَمَّ بشيء فهو معصية، وإن لم تكن كبيرة؛ ولذلك أوجب الاستغفار، وقد بيّننا ما قيل فيه.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾
يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ
اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَاتَمْتُمْ هَتُؤَلَاءَ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ
يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴿١٠٩﴾﴾

﴿ القراءه ﴾

قراءة العامة: «جادلتم عنهم» يرجع إلى الخائنين، وعن أبي بن كعب: جادلتم عنه يرجع^(١) إلى الخائن، وهو ابن أبيرق.

﴿ اللغة ﴾

المجادلة والمخاصمة والمناظرة والمحااجة من النظائر، وإن كان بينها فرق، فإن المجادلة المنازعة فيما وقع فيه خلاف بين اثنين، والمحااجة: محاولة إظهار الحجة، والمخاصمة: المنازعة بالمخالفة، والمناظرة فيها معنى النظيرين.

(١) يرجع: يرفع؛ د، غ، ي.

والتببيت: التدبير للشيء بالليل؛ لأنه دبر في وقت رواح الناس إلى بيوتهم،
وقيل: معناه التبديل في لغة بعض العرب، قال الشاعر:

وَبَيَّتَ قَوْلِي عِنْدَ الْمَلِيكِ قَاتَلَكَ اللَّهُ عَبْدًا كُنُودًا^(١)
والوكيل: المجمعول إليه القيام بالتدبير.

❖ الإعراب

يقال: لم كثرت هاء التنبيه مع (ذا) دون (ذلك)؟
قلنا: لأن في (ذلك) زيادة من اللام والكاف، فصارتا كالعوض الذي يغني عن
علامة التنبيه مع الاستفتاح ليحمل الاسم كثرة الزيادات.
ويقال: ما معنى (هؤلاء) ههنا؟
قلنا: فيه قولان:

الأول: قال الزجاج: بمعنى الذي؛ لأن المخاطب بـ(أنتم) لا يحتاج إلى الإشارة
إلى نفسه.

الثاني: أن يكون على جهة البيان والتأكيد؛ لأنه ليس فيه أكثر من الأول، فيصير
بمنزلة: فعلت أنت، وفعل هو.

❖ النزول

قيل: نزلت الآيات في قصة الذي سرق وقصة طعيمة بن أبيرق أو غيره على ما
تقدم من قصته.

❖ المعنى

ثم نهى عن المجادلة والذب عن الخائنين، وأكد ذلك، فقال سبحانه: «وَلَا

(١) البيت ينسب للأسود بن عامر بن جوين الطائي في معاتبه رجل، ويذكر في رواية: وبيَّتَ قولي
عبد الملِك.

تُجَادِلُ» أي لا تخاصم، قيل: هو خطاب للنبي ﷺ حين هم أن يبرئ طعيمة لما أتاه قومه ينفون عنه السرقة ويرمون به اليهودي، وقيل: الخطاب لقوم طعيمة، وقيل: خطاب له والمراد قومه، وقيل: تقديره: ولا تجادل أيها الإنسان «عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ» قيل: يظلمون أنفسهم بالخيانة ورمي البريء بها، وقيل: معناه يخونون أنفسهم بأن يجعلوها خائنة كما يقال للظالم: ظلم نفسه من حيث يعود وبال الظلم عليه «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا» كثير الخيانة، وإنما قال خوانا ولم يقل خائناً قيل: لإزالة الإيهام في خيانة الشيء اليسير الذي لا يلزم به الوعيد، وقيل: لأنه إنكار لحال الخوان ببراءته، وإن كان في خصلة من الخيانة، فإن الصفة تجوز أن تلزمه تعظيماً للخيانة «أَثِيمًا» فاعلاً للإثم، وقيل: لا يحب خواناً حيث خان الدرع ولا أثيماً حيث رمى به اليهودي «يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ» أي يكتُمون، قيل: هم الذين مشوا في الدفع، عن ابن أبيرق سارق الدرع، وقيل: بل هو سارق الدرع ومن كان مثله من الخونة، عن أبي علي، وقيل: هم الذين مضى ذكرهم في قوله: «وَيَقُولُونَ طَاعَةً» الآية، عن أبي مسلم «وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ» وهو مطلع عليهم قادر على أخذهم وتنكيلهم، وقيل: معناه لا يمكنهم أن يخفوه من الله وإن أخفوه من الناس؛ لأنه عليم لذاته، وهو قديم علماً بهم وقدرة عليهم «إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ» قيل: هو سارق الدرع دبر بأبي أرمي اليهودي بأنه سارق الدرع، وأحلف أنني لم أسرق، فيقبل مني لأني على دينهم، ولا يقبل يمين اليهودي، عن الحسن والأصم والزجاج، وقيل: هم الذين ذبوا عن السارق دبروا ليلاً بأنهم يذبون عن صاحبهم عند النبي ﷺ ويرمون به اليهودي، وقيل: هم الذابون عن المنافقين، عن أبي مسلم، وقيل: معناه أنه يعلم ما يبيتون من القول، عن أبي علي، ومعنى يبيتون: يدبرون ليلاً، وقيل: يقولون، عن ابن عباس، وقيل: يبدلون [من] القول ما لا يرضى الله به، «وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا» يعني أن علمه أحاط بأعمالهم الخبيثة التي لا يرضاها، وإنما قال: (محيطاً)؛ لأنه لا يخفى عليه منه شيء، فكأنه محيط بجميعه ومجازيهم عليها «هَا أَنْتُمْ» إشارة إلى الذابين عن السارق، عن أبي علي، وقيل: الذابين عن المنافقين، عن أبي مسلم، «هَؤُلَاءِ» قيل: أنتم، وقيل: الذين جادلتهم عنهم، وقيل الذين «جادلْتُمْ» خاصمتهم

ودفعتهم «عَنْهُمْ» قيل: عن الخائنين «فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هو استفهام، والمراد النفي؛ لأنه تقرير وتوبيخ يعني لا يجادل عنهم أحد يوم القيامة فيدفع عنهم، قال الله تعالى فأعذبهم في العذاب «أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا» يعني لا يكون على الخائنين وكيلًا، قيل: كفيلاً لهم لينجيهم من العذاب، وقيل: قائماً يقوم بأمرهم ويتولى معونتهم، وقيل: شاهداً يشهد عليهم بأنهم لم يفعلوا ذلك كما فعلوه في الدنيا.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن المجادلة عن الخونة والفسقة محظور ذكر ذلك توكيداً لما تقدم في الآية قبلها.

وتدل على وعيد عظيم حيث بين أنه لا يخفى عليه شيء من ذلك.

وتدل على أن من رمى غيره بذنوب وهو منه بريء فقد ارتكب عظيمًا، وإذا كان رمي الناس كذلك فرمي الله بالقبائح التي هو منها بريء أولى وأعظم، ومن زعم أن السرقة وكل كفر وفساد خَلَقَهُ وإرادته ومحبته، وأنه يمنع من صده فقد أعظم الفرية على الله.

وتدل على أن يوم القيامة لا دافع عن الخائنين، فيبطل قول المرجئة في الشفاعة.

وتدل على أنه ينبغي أن يجادل بالحق، وذلك لا يصح إلا بعد أن يعلم الحق.

وتدل على ضروب من الوعظ والزجر إذا تدبرها العاقل كان لطفًا عظيمًا في فعل

الطاعة والانتفاء عن المعصية.

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾

اللغة

السوء: القبيح الذي يؤخذ به صاحبه؛ لأنه من ساءه يسوءه سوءًا إذا واجهه بقبح يكرهه، ومنه رَجُلٌ سوء لأن من شأنه أن يواجه الناس بالمكاره، فأما السيئة فجاءت على نقيض الحسنه.

و(يجد) أصله من الوجدان وهو الإدراك، يقال: وجدت الضالة وجدانًا إذا أدركتها بعد ذهابها عنك، ووجدت وجودًا علمت، ووجدت وجدًا سخطت، ووجدت جدّة سعة^(١)، والوجود ضد العدم؛ لأنه يظهر بالوجود كظهوره بالإدراك.

والكسب: فعل يجرب به نفعًا أو يدفع به ضررًا؛ ولذلك لا يوصف به تعالى. والذنب: القبيح من الفعل يقال: أذنب فهو مذنب.

والإثم: القبيح الذي عليه تبعة؛ ولذلك يقال للصبي: أذنب ولا يقال أثم.

والخطيئة تكون ذنبًا بأن يتعمد، وقد يكون خطأً بالأ يتعمد.

والبهتان: أصله من البهت وهو الكذب الذي يجتر به عظيمًا.

الإعراب

يقال: لم قال: «يرم به» ولم يقل: يرم بها، وقد تقدم ذكر الخطيئة والإثم؟

قلنا: لأنه أتى بـ(أو) فكان العائد على أحدهما، كقولك: زيد أو عمرو ضربته، ولو قيل: بالواو زيد وعمرو لما جاز إلا ضربتهما، وقيل: الكناية ترجع إلى الإثم؛ لأنه أقرب إليه أو لأنه أهم، كقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢]..

النزول

قيل: نزلت الآية في قصة سرقة الدرع على ما تقدم ذكره، وذكر الضحاك عن

(١) سعة: تبعة، د، غ، ي.

ابن عباس أن قوله: «وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا» نزلت في عبد الله بن أبي لَمَّا خاض في الإفك وكان من أهل الإفك على عائشة - رضي الله عنها - وكانت بريئة.

فإن قيل: فعلى هذا كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: بَيَّنَّ أن الذب عن الخائن في العظم كرمي البريء في أن كل واحدٍ يوجب عظيم العقاب.

المعنى

ثم بَيَّنَّ تعالى طريق التلافي مما^(١) سبق منهم، فقال تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا» أي معصية وأمرًا قبيحًا ويظلم نفسه بارتكاب المعاصي، وقيل: يعمل سوءًا أي يظلم غيره أو يظلم نفسه، وقيل: سوءًا بأن يسرق الدرع، ويظلم غيره بأن رمى بها بريئًا «ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ» أي يتوب إليه ويطلب منه المغفرة؛ لأن الاستغفار مع الإصرار من غير التوبة لا يصح «يَجِدُ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» أي ساترًا لذنوب عباده رحيمًا بهم؛ إذ جعل لهم طريقًا لنجاتهم وهو التوبة، وفي الكلام حذف دل عليه تقديره: يجد الله غفورًا رحيمًا به؛ لأنه تعالى غفور رحيم قَبْلَ استغفاره وتوبته، ثم بَيَّنَّ تعالى أنه إن لم يتب وأصر فإنما ضرره عائد عليه فقال تعالى: «وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا» أي يعمل ذنبًا «فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ» يعني وبال فعله يعود عليه فكأنه جنى على نفسه وقصد إضراره «وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا» قيل: عليم بكسبه حكيم في عقابه، وقيل: عليم^(٢) بأفعال عباده حكيم في قضاياه فيهم، وقيل: عليم بالظالم والمظلوم حكيم في قضائه^(٣) بينهم، وقيل: عليم بالسارق حكيم في إيجاب القطع، ثم بَيَّنَّ تعالى أن من ارتكب إثمًا ثم قذف به^(٤) غيره كيف يعظم عقابه، فقال تعالى: «وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً» قيل: يعمل ذنبًا على عمدٍ أو غير عمد «أَوْ إِثْمًا» ذنبًا تعمده وقيل: الخطيئة الشرك والإثم ما

(١) مما: فيما؛ غ، ك، وما أثبتناه من مجمع البيان، ج ٢/ ص ٣٢٦.

(٢) عليم: عليمًا؛ ك، غ.

(٣) قضائه: قضاياه؛ ك، غ.

(٤) ثم قذف به: ثم ورك به؛ غ، ك. وكتب فوقها في (غ): أظنه على. وما أثبتناه من مجمع البيان: ج ٢/

ص ٣٢٦.

دون الشرك «ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا» ثم يصف ذنبه إلى بريء، قيل: هو اليهودي الذي طرح عليه الدرع ابن أبيرق، عن الحسن وابن سيرين وغيرهما، وقيل: هو أسد بن سهل رجل من المسلمين، وقيل: عائشة «بِهِ» قيل: بواحد منهما، وقيل: بالإثم، وقيل: بكسبه «فَقَدْ اِحْتَمَلَ» أي حمل «بُهْتَانًا» أي كذبًا عظيمًا يتحير من عظمه «وَإِنَّمَا مُبِينًا» أي ذنبًا ظاهرًا بيّنًا.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه لا ذنب إلا ويجب منه التوبة والاستغفار.
وتدل على أن الذنب نوعان: إساءة إلى الغير، وظلم نفسه؛ فلذلك عطف أحدهما على الآخر.
وتدل على بطلان الجبر؛ لأنه نسب الظلم إليه، ولو كان خلقًا له لكان إضافته إليه أولى.

وتدل الآية كلها على أن فعل العباد حادث من جهتهم.
وتدل على أن وبال الفعل يعود على فاعله.
وتدل على أن أحدًا لا يؤخذ بذنب غيره.
ويدل قوله: «ثم يرم به» على عظيم عقوبة من رمى بريئًا، وإذا عظم ذلك في الناس ففي الله تعالى أعظم، والمجبرة تضيف كل قبيح إلى الله تعالى، وهو منه بريء.

قوله تعالى:

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾

❖ القراءة

قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي في رواية قتيبة: «فسوف يؤتیه» بالياء ردوا الكناية إلى اسم الله تعالى، والباقون بالنون والتفخيم^(١).

❖ اللغة

الهِمُّ: ما هممت، وكذلك الهمة.

والهُمَام: الملك العظيم الهمة.

والإضلال: أصله الإهلاك بالعدول عن طريق النجاة إلى طريق الهلاك.

والنجوى قال علي بن عيسى: هو الإسرار عند سائر أهل اللغة، منهم ابن دريد والخليل، قال: وزعم الزجاج أن معنى النجوى ما ينفرد به الجماعة أو الاثنان سرًا كان أو ظاهرًا، وهو غلط منه، يقال: فلان نَجِيٌّ فلان أي مناجيه، والقوم أنجية، وأصل^(٢) النجوة: الارتفاع، فسمي الإسرار نجوى؛ لأنه رفع السر عنك بإظهاره لغيرك، وَنَجَوْتُ الجلد: أي كَشَطْتُهُ؛ لأنك رفعته عن موضعه بإزالته، والنجاء: السرعة؛ لأنه ارتفاع فيه، ومنه: النجاء النجاء في كلام أمير المؤمنين أي إسراعًا إلى الطاعة.

❖ الإعراب

يقال: ما موضع (مَنْ) من الإعراب في قوله: «إلا من أمر بصدقة»؟

قلنا: فيه ثلاثة أوجه:

الأول: موضعها جر على الإتيان لـ(الكثير)، يعني: لا خير في كثير من نجواهم إلا فيمن أمر بصدقة، كقولك: لا خير في القوم إلا في نفر منهم، وتكون النجوى ههنا بمعنى المتناجين، نحو: ﴿وَإِذْهُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧].

(١) حجة القراءات ٢١١.

(٢) وأصل: وأصله؛ ك.

الثاني : أن تكون نصبًا على الاستثناء المنقطع ، كأنه قيل : ليكن من أمر بصدقة أو كذا ففيه خير .

الثالث : أن تكون رفعًا على قول الشاعر :

وَبَلَدَةٌ لَيْسَ بِهَا أَنْيْسُ إِلَّا الْيَعَافِيْرُ وَإِلَّا الْعَيْسُ
لأنه جعلها أنيس ذلك المكان ، فكذلك جعل من أمر بصدقة نجوى الخير على الاتساع ، ويجوز وجه آخر في الجر ، وهو أن يكون محمولاً على المعنى ، كأنه قيل : لا خير في نجوى كثير منهم إلا نجوى من أمر بصدقة ، فيكون مردوداً على الكثير ، والنجوى بمعنى المصدر ، والجر أولى ؛ لأن حمل الكلام على الاتصال أولى من الانقطاع ، إذا لم يخل بالمعنى .

وأما قوله : «إلا من أمر» فقيل : استثناء حقيقي تقديره : لا خير في نجوى الناس إلا في نجوى الأمرين بالمعروف والصدقة ، وقيل : منقطع بمعنى : لكن من أمر بصدقة ، عن أبي مسلم ، وقيل : تقديره : لا خير في هؤلاء المتناجين إلا متناجياً في^(١) أمر بصدقة .

النزول

قيل : نزلت في بني أبيرق لما أتوا النبي ﷺ ، وشهدوا براءة صاحبهم ، ورموا اليهودي بالسرقة حتى هم النبي ﷺ بقبول قولهم ، فنزلت الآية ، عن أبي صالح عن ابن عباس .

وقيل : نزلت في وفد ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ وقالوا : جئناك نبايعك على ألا نحشر ولا نكسر أصناماً بأيدينا وعلى أن نتمتع بالعزى^(٢) سنة ، فلم يجبهم إلى ذلك ، وعصمه الله عنه ، عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس .

(١) متناجياً في : متناجياً من ، ك

(٢) بالعزى : بالعمري ؛ غ ، ك .

المعنى

ثم بيّن تعالى فضله ولطفه برسوله أن صرف عنه كيدهم وعصمه من الميل إلى قولهم في الذب عن الخائنين، فقال تعالى: «وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ» قيل: فضله: النبوة، ورحمته: نصرته بالوحي حتى حكم بالعدل دون ما أراد قوم طعيمة، عن الأصم، وقيل: هو تأييده بالطفاه ونعمه، عن أبي علي، وقيل: هو الإسلام والقرآن، وقيل: حراسته وحفظه وصرف كيد المنافقين عنه، عن أبي مسلم، «لَهَمَّتْ» أصرت وقصدت «طَائِفَةٌ» جماعة «مِنْهُمْ» من هؤلاء الذين تقدم ذكرهم «أَنْ يُضْلُوكَ» عن الحق، فيه أقوال:

[الأول] قيل: هم الذين شهدوا للخائنين من بني أبيرق بالبراءة، عن ابن عباس والحسن وأبي علي، يعني همت جماعة أن يزيلوك عن الحق بشهادتهم للخائن حتى أطلع الله رسوله على أسرارهم، وقيل: كانوا مسلمين، عن الحسن، وقيل: كانوا كافرين، عن أبي علي.

الثاني: وفد ثقيف التمسوا منه ما لا يجوز، عن ابن عباس.

الثالث: لولا فضل الله عليك ولطفه لهم المنافقون إضلالك وإدخالك في الكفر معهم، عن الأصم.

الرابع: لولا حفظه لهمت طائفة من المنافقين أن يضلوك يهلكوك ومثله: ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا﴾ [التوبة: ٧٤]، وهو ما روي أن طائفة من المنافقين هموا بقتله حتى صرف الله عنه كيدهم، ذكر الوجهين أبو مسلم، وقيل: أن يضلوك دعوك إلى الخطأ في الحكم، عن الأصم.

«وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ» أي ما يزيلون عن الحق إلا أنفسهم، وقيل: وما يهلكون إلا أنفسهم، والمعنى: أن وبال ما هموا به من الإضلال والإهلاك يعود عليهم حين لم يضرك شيء، واستحقوا العذاب الدائم «وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ» قيل: لا يضررونك بشهادة؛ لأن الله تعالى يسدك في أمورك، ويبين لك ما أضمرنا حتى لا تجيبهم إلى ما التمسوا، وقيل: هم وفد ثقيف لم يضره بما التمسوا؛ لأنه ثبت بلطف الله فلم

يجبهم إلى ذلك، وقيل: هم المنافقون هموا بالفتك به فدفع الله عنه، وقيل: هم الكافرون لا يضررونك في دينك وإزالة نبوتك؛ لأنه تعالى يؤيدك «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» يعني: ومن فضله أنزل عليك قيل: الكتاب: القرآن، والحكمة: ما فيه من الأحكام، وقيل: الحكمة: السنة، وقيل: كيف يضلونك، وهو ينزل عليك الكتاب ويوحى إليك بالأحكام؟! «وَعَلَّمَكُمَا مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُونَ» قيل: من الشرائع، وقيل: من أخبار الأولين والآخرين وما كان وما يكون «وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» قيل: فضله عليك - منذ خلقك إلى أن بعثك - عظيم، وقيل: عظيم حيث جعلك خاتم النبيين وسيد المرسلين، وأعطاك الشفاعة وغيرها «لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ» أي إسرارهم، قيل: نجوى الناس، وقيل: الذين ذبوا عن الخائن قوم طعيمة، وقيل: هم المنافقون الذين حكى الله عنهم «إِذْ يَبْتَئِنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ» غير أن لا خير في النجوى الذي يخفونه عن النبي والمسلمين، لكن الخير فيمن يأمر بالمعروف عن أبي مسلم، وقيل: هم وفد ثقيف «إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ» يعني حث عليها «أَوْ مَعْرُوفٍ» قيل: أمر بمعروف، وهو أبواب البر، سمي معروفًا لاعتراف العقول بها، وقيل: لأن أهل الخير يعرفونهم «أَوْ إِصْلَاحَ بَيْنِ النَّاسِ» قيل: يؤلفون بين الناس بالمحبة «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ» يعني ما تقدم ذكره «ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ» أي طلب رضاه «فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ» يعطيه «أَجْرًا» أي عوضًا ومثوبة عظيمة في الكثرة والمنزلة والصفة، أما الكثرة فلأنه دائم، وأما المنزلة فلأنه مع التعظيم، وأما الصفة فلأنه لا يشوبه ما ينغصه، فهو مستحق.

❁ الأحكام

تدل الآية على اللطف؛ لأنه تعالى بيّن أنه لولا فضله لهمّوا أن يضلوه، فبيّن أنه لم يقع منهم ما هموا به للطفه وفضله.

وتدل على أن فاعل المعصية يضر بنفسه؛ لأن وبالها يعود عليه.

وتدل على أن أحدًا لا يؤاخذ بذنب غيره.

وتدل على أن الذي يدعو إلى الضلال هو المضل، وأن فاعل الضلالة مضل

لنفسه، ولو كان ذلك خلقًا له تعالى لكان هو المضل للجميع، تعالى الله عن ذلك.

وتدل على أن الدعاء إلى الضلال يسمى إضلالاً.
ويدل قوله: «وأنزل» على حدث القرآن لصحة إنزاله.
وتدل على أن سنة النبي ﷺ صادرة عن الوحي؛ لأنه المراد بالحكمة.
ولا يدل قوله: «وعلمك» على قول أصحاب المعارف، ولأن المراد عَلَّمَك بالوحي ونصب الأدلة عليه.
ويدل قوله: «لا خير...» الآية أن في نجواهم خيراً وشرّاً.
ويدل على أن الأمر بالخير حسن، وكذلك سائر أنواع البر.
وتدل على أن الإصلاح بين الناس من باب البر والعبادة.
وتدل على أن الثواب له منزلة لا نعمة أعظم منه؛ لذلك قال: «أَجْرًا عَظِيمًا».

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ۖ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾﴾

اللغة

الشقاق: خلاف مع عداوة، وشق العصا: فارق الجماعة، والشق: النصف، وأصله الشق، وهو القطع طويلاً، فسمي العداوة مشاققة؛ لأنه يصير في شق غير شقه من أجل العداوة له، والاشتقاق: قطع الفرع عن الأصل، ومنه المشقة، ويقال: شق عليه مشقة؛ لأنه يؤلمه بمثل قطع عضو منه.

نوله^(١) من ولي الشيء إذا قرب منه، والولي: القرب^(٢)، يقال: تباعد بعد ولي،

(١) نوله: فوله، ك، غ.

(٢) القرب: القريب، ك، غ.

وجلست مما يليه مما يقاربه، والولي: المطر؛ لأنه يلي الوَسْمِيَّ فيجيء بعده، ومنه سمي الولي لقربه.

وأصل الصلا اللزوم، أَضَلَى يُضَلِّي إِضْلَاءً، وقيل: سمي الصلاة للزوم الدعاء طلبًا للإجابة ومنه المَصَلَّى للفرس اللازم لأثر السابق.

❁ الإعراب

و(يتبع) جزم؛ لأنه عطف على قوله: «ومن يشاقق»، وجزم لأنه شرط و«نوله» جواب.

«مصيرا» نصب على التمييز، أي ساءت جهنم موضعًا.
و«ضلالاً» نصب على المصدر، و«بعيداً» نعت له.

❁ النزول

قيل: نزلت في شأن ابن أبيرق فإنه لما رأى أن الله تعالى قد أظهر سره وبراً لليهودي ارتد ولحق بمكة، ومات بها كافرًا، وروي أنه نقب بيتًا للحجاج بن علاط السلمي للسرقة، فتهدم عليه الجدار فقتله، ذكره الأصم، وروي أنه أخذ في ذلك النقب وعذب، فقال: لا تشمتوا بي محمدًا، فأخرجوه من مكة، ولحق ركبًا من قضاة فسرق منهم فأدركوه وقتلوه بالحجارة، وروي أنه ركب سفينة، فسرق كيسًا فيه دنانير فأخذ، وألقي في البحر، وروي أنه نزل في حرة بني سليم، فكان يعبد صنمًا لهم إلى أن مات، فخرس الدنيا والآخرة.

وقيل: نزلت في نفر من قريش قدموا المدينة وأسلموا، ثم انقلبوا إلى مكة مرتدين، وعبدوا الأصنام، عن الضحاك عن ابن عباس.

وقيل: نزل قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ..» الآية في شيخ قال: يا رسول الله، إني شيخ منهمك في الذنوب، إلا أنني لم أشرك بالله شيئًا مذآمنت، ولم أتخذ من دونه وليًا، ولم أواقع المعاصي جرأة على الله، وإني لنادم تائب مستغفر، فما حالي عند الله؟ فأنزل الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ...» الآية، عن الضحاك عن ابن عباس.

المعنى

لما تقدم ذكر التوبة بين عقبيه حال الإصرار، فقال تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ» يخالف ويعادي الرسول يعني محمداً ﷺ «مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ» أي ظهر «الهُدَى» الحق والإسلام، وقيل: بين رسالته بما ظهر عليه من المعجز، وقيل: التوحيد والدين «وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» أي طريقهم الذي هو دينهم «نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى» أي نكله إلى ما انتصر به، واتكل عليه من الأوثان، وقيل: نكله إلى ما اختار لنفسه، ونخلي بينهما «وَنُضِلِّهِ جَهَنَّمَ» أي نلزمه عذاب جهنم «وَسَاءَتْ مَصِيرًا» أي بس المصير جهنم لمن صار إليها «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ» أي لا يغفر الشرك للمشرك، وقيل: إذا تاب فلا يكون مشركاً فهو يغفر لمسلم لا لمشرك، فالآية على إطلاقه، وقيل: أطلق ذلك لما علم بالعقل والسمع أنه يغفر للتائب «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» قيل: الصغائر، عن أبي علي، وقيل: بالتوبة، عن أبي مسلم، جعل تقدير الآية أن الله لا يغفر لمشرك ذنباً^(١) ما دام على شركه وإن تاب منه، ويغفر ما دون الشرك إذا تاب عنه «وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» قيل: بعيداً عن الغرض المطلوب من دوام النعيم، وقيل: بعيداً لا يرجى بعده هدى، وقيل: بعيداً من الحق؛ لأن الكفر أبلغ الضلال.

الأحكام

تدل الآية على أن مشاقة الرسول كبيرة وقد تكون كفراً.

وتدل على أن المعصية أعظم بعد التبيين.

وتدل على أن من لم تقم عليه الحجة فهو معذور؛ إذ لو لم يكن معذورا لم يكن لهذا الشرط معنى.

وتدل على أن الإجماع حجة؛ لأن سبيل المؤمنين كل قول أو فعل اتفقوا عليه؛ لأنهم إذا أمسكوا بأمر فقد صار ذلك طريقهم، فإذا ترك الاقتداء بهم لحقه الوعيد.

(١) ذنبا: ذمًا؛ د، ي.

وتدل أن المراد بالإيمان ما يظهر منه؛ لأن ما وراء ذلك لا يعلم، ولأنه لو كان المراد حقيقة لم يجب اتباعهم إلا بعد العلم بحقيقة إيمانهم، ولأن الإيمان يجب اتباعه كان سبيلاً لغيره أم لا .

وتدل أنه لا يغفر الشرك، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، وقد بينا أن الآية مجملة؛ لأنه علق المغفرة بالمشيئة، وبيّنًا ما قيل فيها^(١).

قوله تعالى:

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَا ضَلَّتْهُمْ وَلَا مَنِيَّتْهُمْ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلَيُبَيِّنَنَّ أِذَانَهُ أَلْفَعِمَ وَلَا مَرَّتْهُمْ فَلَيُعِيرُكَ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة «إلا إننا» جمع أنثى، وفي الشواذ عن بعضهم: (أنثا)، جمع إناث كثمار وثمر، وروي أنه كان في مصحف عائشة: (إن يدعون إلا أوثاناً)^(٢): جمع وثن، وروي عن ابن عامر: (إلا أنثا) فكأنه جمع وثن على أن أصله كان وثنا، فقلبت الواو همزة بمنزلة «وإذا الرسل أقتت، ووقتت»، «وأجوه ووجوه»، وهذه روايات لا يجوز القراءة بها، ولا يثبت بمثلها القرآن، وإنما هو بالشائع والمستفيض الذي نقله الخلف عن السلف.

اللغة

المريد والمارد والمتمرد بمعنى، وهو العاتي الخارج عن الطاعة، وأصله

(١) فيها: فيه؛ د، غ، ك.

(٢) انظر: تفسير الرازي، ١/١٥٥٦، وتفسير الكشاف، ١/٥٩٩.

المُملَّس، ومنه: ﴿صَرَخَ مُمَرَّدٌ﴾ [النمل: ٤٤] يعني مملسا، وشجرة مرداء إذا تناثر ورقها لإملاسه منها، وغلّام أمرد؛ لأنه أملس موضع اللحية، وقد مرد الرجل تمرد مروداً إذا عتا وخرج عن الطاعة لإملاسه؛ لعنوه عنها.

وأصل اللعن: البعد، ومنه قيل للطريد: لعين، ويقال: ذئب لعين، أي طريد بعيد من الخير.

والإتخاذ: افتعال من الأخذ، والإتخاذ: أخذ الشيء على جهة الإعداد بحال من الأحوال، ومنه: اتخذ السلاح.

والفرض: التقدير، وقيل: الواجب، وأصله: الحز في سبب القوس، حيث يشد الوتر، ومنه: الواجب لتأثيره في النفس، ومنه: الفارض المسنة؛ لأن الزمان أثر فيها^(١). والمفروض: المعلوم؛ لثبات العلم به كثبات الحز.

والتبتيك: التقطيع، بَتَكُهُ يُبَتِّكُهُ تَبْتِيكًا، إذا قطعه، وأصله بتكت الشيء: قطعه أبْتِكُهُ بَتَكًا، والبتك: أن يقبض على شعره، فيجذبه فيبتك، وكل طائفة من ذلك الشعر بَتَكَةٌ، والجمع بَتَكٌ، قال الشاعر:

طَارَتْ وَفِي كَفِّهِ مِنْ رِيْشِهَا بَتَكٌ^(٢)

والأمنية: تقدير ما يشتهي في النفس للاستمتاع به، والجمع أمانى.

والغرور: إيهاام النفع فيما فيه الضرر، يقال: غره يغره.

والوعد: الخبر بنفع واقع في المستقبل، والوعيد: الخبر بضرر في المستقبل، ثم

يستعمل الوعد في الضرر.

والمأوى: المستقر الذي يصير إليه صاحبه، يقال: آوى يأوي إلى مأواه، إذا صار

إلى منزله، وآوى غَيْرُهُ يُؤْوِيهِ إِبْوَاءً: إذا اتخذ له مأوى.

(١) فيها: فيه؛ د، ي.

(٢) عجز بيت لزهير بن أبي سلمى والبيت:

حَتَّى إِذَا مَا هَوَتْ كَفُّ الْوَلِيدِ لَهَا طَارَتْ وَفِي كَفِّهِ مِنْ رِيْشِهَا بَتَكٌ
انظره في الصحاح (بتك)، والعين (بتك) واللسان (بتك)، وتاج العروس (بتك).

والمحيص: العدل، حاص عن الأمر يحيص حيصاً وحُيُوصاً نحو: عدل عنه يعدل عدلاً وعدولاً، ويقال: حِصْنَا عَنْهُ حَيْصَةً، والمحاص: المفرد والملجأ، ونظيره المحيص: المعدل والمصرف، وقيل: المحيص: المرواغة والهرب.

الإعراب

(إن) على أربعة أوجه: [الأول] للنفي كقوله: «إن يدعون» معناه: لا يدعون. والثاني: التأكيد على أنها المخففة من الثقيلة، نحو: ﴿وَإِنْ كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ [يس: ٣٢].

وثالثها: الجزاء، نحو: ﴿وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾ [الكهف: ٥٧]. والرابع: الزيادة، نحو: ما إن جاءني زيد، أي ما جاء زيد. ويقال: ما أصل اللات والعزى في اللغة، حتى أنت كتأنيث الأصل؟ قلنا: أصل اللات الصخرة، وأصل العزى شجرة، إلا أنهم نقلوها إلى الأوثان فجعلوها عليها علماً.

ويقال: ما الفرق بين أولئك وهؤلاء؟

قلنا: «أولئك» لما بَعُدَ «وهؤلاء» لما قَرُبَ، ونظيرهما: هذا وذاك، وإنما قيل: أولئك؛ لأن ذكرهم قد مضى، فصار بمنزلة البعيد في المكان.

النزول

قيل: نزلت في أهل مكة، وكانوا يعبدون على ما حكى الله عنهم اللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى.

المعنى

لما ذكر الله تعالى المشركين في الآية المتقدمة، وذكر ضلالهم فسر ذلك في هذه الآية، فقال تعالى: «إِنْ يَدْعُونَ» أي ما يدعون هؤلاء المشركون وما يعبدون، وقيل: يدعونه آلهة «مِنْ دُونِهِ» من دون الله «إِلَّا إِنَّا» قيل أوثاناً، وكانوا يسمونها باسم

الإناث: اللات، والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، عن أبي مالك والسدي وابن زيد ومجاهد، قال الحسن: كان لكل حي من العرب وثن يسمونه باسم الأنثى، وقال بعضهم: العزى تأنيث العزيز، واللات تأنيث الله، وقيل (إلا إناثاً): أي إلا أمواتاً، عن ابن عباس والحسن وقتادة، ووجه ذلك: إلا ما هو كالموات في اتضاع المنزلة؛ لأن الإناث من كل شيء أردله، وقيل: إلا ملائكة لأنهم كانوا يزعمون أن الملائكة بنات الله، عن الضحاك «وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا».

يقال: كيف نفى في الثاني ما أثبتته في الأول؟

قلت: المعنى: ما يعبدون من دونه إلا إناثاً وهو الأوثان بتوجيههم العبادة إليها، وما يعبدون بعبادتهم إلا شيطاناً بطاعتهم له في عبادتها فتلك العبادة ليست إلا للإناث، وهذه العبادة ليست إلا للشيطان، فالأول دعاء على طريق العبادة، والثاني على طريق الانقياد، وقيل: عبادتهم للأوثان لا يعتد بها في جنب عبادتهم للشيطان؛ لأنه يستحق ضد العبادة من الاحتقار والإهانة، ونظيره: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧] يعني رميك لا يعتد به مع رميه، وأراد بالإناث تقبيح فعلهم على أقبح الوجوه، وإلا فالذكر والأنثى سواء في أنه لا تجوز عبادته، وقيل: ما تدعون بعبادتهم الأوثان إلا الشيطان؛ لأنه أضلهم ودعاهم إليه «مَرِيدًا» يعني ماردًا، «فَعِيلٌ» بمعنى «فاعل»، كقدير وقادر، وهو العاتي، الخارج عن طاعة الله تعالى، الشديد في كفره وعصيانه، وهو إبليس لعنه الله، قيل: فيه حذف، أي وقد لعنه الله، وهو قوله: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ [ص: ٧٨]، عن أبي مسلم، وقيل: لعنه الله في الحال وأخزاه وأبعده من الخير والرحمة، عن الأصم، «وَقَالَ» يعني الشيطان لما لعنه الله ﴿لَا تَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ قيل: معلومًا، عن الضحاك، وقيل: لي منهم حظ موجب وهم الذين يتبعون خطواته، ويقبلون وساوسه، وذكر في بعض التفاسير عن النبي ﷺ أنه قال: «من كل ألف واحد لله، وسائرهم للنار ولإبليس»^(١)، وإنما حكى ذلك ليعلم المشركون أنهم من نصيب إبليس وأتباعه.

(١) انظر: تفسير الرازي، ٣٨/١١، وتفسير القرطبي، ٣٨٨/٥.

ويقال: كيف علم إبليس أن له أتباعاً يطيعونه؟

فجوابنا قيل: من قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ﴾ [ص: ٨٥] وقيل: لما نال من آدم ما نال طمع في ولده، فقال ذلك، قلنا: وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْنِمَ إِبْلِيسَ ظَنَّهُ﴾ [سبأ: ٢٠]، عن الأصم وقيل: عاين الجنة والنار فعلم أن لكل واحد أهلاً ﴿وَلَأُصَلِّنَّهُمْ﴾ يعني النصيب المفروض أضلهم عن الحق والإسلام، وإضلاله بالدعاء، فأما نفس الضلال فهو فعلهم، ولكن لما كان ذلك منهم عند دعوته جاز أن يضيفه إليه، كما يقال: هداه إليه، ﴿وَلَأُمَيِّنَّهُمْ﴾ أي لأرغبنهم بما أجعل في أنفسهم من الأمانى عن طاعتك وعبادتك إلى عبادة غيرك، وتحريم ما أحللتها، وتحليل ما حرمتها، وقيل: أمنينهم ركوب الأهواء الداعية إلى العصيان، وقيل: أمنينهم طول البقاء، ونعيم الدنيا، وليؤثروا ذلك على الآخرة، وقيل: أمنينهم الثواب على مخالفتك، وقيل: أمنينهم لألقين في قلوبهم الهموم، وقيل: لأمنينهم أنه لا جنة ولا نار، ويجب حمله على الجميع؛ لأنه يوسوس بجميع ذلك ﴿وَلَأَمُرَّنَّهُمْ فليَبَيِّنَنَّ أَدَانِكَ الْأَنْعَمِ﴾ أي ليقطعن آذانها، وقيل: هي البحيرة والسائبة والوصيلة، عن السدي وقتادة وعكرمة والأصم، وقيل: يقطعون آذانها نسكا لما يعبدون من الأوثان، ﴿وَلَأَمُرَّنَّهُمْ فليَعْبُرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ قيل: دين الله، عن ابن عباس وإبراهيم ومجاهد والحسن وقتادة والسدي والضحاك وابن زيد، وقيل: هو في التحليل والتحريم، عن أبي مسلم، وقيل: بالخصي، عن ابن عباس بخلاف وأنس وشهر بن حوشب وعكرمة وأبي صالح، وقيل بالوشم عن عبدالله والحسن، وقيل: إنه تعالى خلق الأنعام ليركبوها ويأكلوها، فحرموها على أنفسهم، وخلق الشمس والقمر والحجارة لنفع العباد، فعبدوها فغيروا خلق الله، عن الأصم، وقيل: إنه تعالى خلقهم لعبادته وهو الفطرة، وهو يأمرهم بعبادة غيره، وتقديره: لأحولنهم عن طاعتك التي خلقتهم لها إلى معصيتك التي نهيتهم عنها ولم تخلقهم لها «وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا» أي ربًّا «مِنْ دُونِ اللَّهِ» فيطيعه، وقيل: متبعًا يتبعه فيما أمره به من معصية الله «فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا» قيل: هلك هلاكًا بينا؛ إذ حرم نفسه الثواب، واستوجب العقاب الدائم «يَعِدُّهُمْ وَيُمْنِيهِمْ» قيل: يعدهم أن يكون

ناصرًا لهم ممن أرادهم بسوء، وقيل: يعدهم الفقر إن أنفقوا أموالهم في أبواب البر، وقيل: يعدهم أن ينالوا الدنيا والآخرة بالمعصية، عن الأصم، وقيل: يعدهم أن لا بعث ولا جزاء، وقيل: يعدهم النصر على المؤمنين، ويعدهم العلو في الدنيا، ويمنيهم الأباطيل والأكاذيب، «وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا» يعني ما يعدهم إلا باطلاً، وقيل: وعدهم النصر ثم لم ينصرهم، وقيل: ظنوه وليًا يريحون بالقبول عنه، فخسروا فكان غرورًا، وقيل: مناهم أن لا ثواب ولا عقاب، فوقعوا في العذاب، وقيل: وعدهم الظفر لهم، فكان للمسلمين عليهم «أُولَئِكَ» يعني المشركين «مَأْوَاهُمْ» يعني مصيرهم ومرجعهم «جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا» قيل معدلا، وقيل: مفراً وخلصًا.

ومتى قيل: لماذا كرر وعيد الكفار؟

فجوابنا لثلاثة أوجه: للتأكيد، وليكون الزجر مقرونًا بصفاتهم، وليكون الوعيد على تفصيل خصال الكفر.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن عبادة غير الله شرك، فيدل أن الكفر قد يكون في غير أفعال القلب.

وتدل على أن الشيطان يضل.

وتدل على أن الدعاء إلى الضلال يسمى إضلالاً.

وتدل على بطلان مذهب المجبرة من حيث أضاف الضلال والعدة والاتخاذ وغيرهما إليهم، ولو كان الدعاء خلقًا له والضلال فيهم كذلك لم يكن لهذا الكلام معنى.

وتدل على أن من اتخذ وليًا يدعو إلى معصية الله فإنه خسر خسرانًا مبيّنًا، حيث يوقعه في العذاب الدائم الأليم.

قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ﴿١٢٢﴾

القراءة

قرأ حمزة والكسائي: «ومن أصدق» بإشمام الزاي، وكذلك كل صاد ساكنة بعدها دال في القرآن نحو: ﴿قَصِدُ السَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩] ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤].

اللغة

الصدق: خلاف الكذب، وهو خبر مخبره على ما هو به.

والقَيْلُ: مصدر قال قولاً وقيلاً، وقال ابن السكيت: القيل والقال اسمان، لا مصدران، وقيل: أصل القيل القول لكن لما سكنت الواو والقاف قبلها مكسورة قلبت الواو ياء.

الإعراب

«وعد الله» مصدر نصب على المصدر، وما تقدم من الكلام يدل عليه، وقيل: نصب على التمييز كقولهم: هو أكرم فعلاً، وأعظم جوداً.

المعنى

لما تقدم الوعيد عقبه بذكر الوعد للمؤمنين، فاتصل به اتصال النقيض بالنقيض ترغيباً وترهيباً، فقال سبحانه وتعالى: «وَالَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا الله ورسوله، وقيل: أتوا بشرائط الإيمان «وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» الطاعات، وإنما ضم العمل إلى الإيمان، وإن كان ذلك من الإيمان لوجهين:

أحدهما: إزالة الإيهام بأن الوعد على التصديق فقط.

والثاني: بيان الوعد على كل واحد من الصنفين.

«سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» قيل: من تحت أشجارها وأبنيتها الأنهار «خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» لا تنقطع حياتهم ولا نعيمهم «وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا» يعني وعده لأوليائه حق لا خلف فيه، لا كوعد الشيطان وحزبه «وَمَنْ أَصْدَقُ» هو استفهام والمراد به النفي، أي لا أحد أصدق من الله قولاً فيما أخبر ووعد وأوعد «مِنَ اللَّهِ قِيلًا» أي قولاً.

✽ الأحكام

تدل الآية على أن الجنة تنال بالإيمان والأعمال الصالحة، خلاف قول المرجئة. وتدل على دوام الجنة، خلاف قول جهم. وتدل على أنه لا خلف في وعده ووعيده، خلاف ما يقوله بعض المرجئة من جواز خلف الوعد.

قوله تعالى:

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ (١٢٣)

✽ اللغة

المُنَى: جمع منية، والأُمْنِيَّةُ «أَفْعُولَةٌ» من ذلك، وأصله التقدير، يقال: منى له الماني، أي قدر المقدر، ومنه سميت المنية؛ لأنها مقدرة.

✽ الإعراب

يقال: أين اسم (ليس)؟

قلنا: مضمرة فيه، على معنى ليس الثواب الذي تقدم ذكره والوعد به بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب، يعني أنها لا تستحق بالأمانى، وإنما تستحق بالأعمال الصالحة،

و«لا يجد» جزم عطفًا على و«من يعمل»، وإنما جزم؛ لأنه شرط وجزاء، وقيل: الوقف عند قوله: ﴿الْكَتَّابِ﴾ تام؛ لأنه تمام ما عملت فيه (ليس) من اسمها وخبرها، ثم استؤنف الخبر بعدها بـ(مَنْ)، و(مَنْ) موضعه رفع بالابتداء.

النزول

قيل: تفاخر المسلمون وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم، نبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضي على الكتب، وديننا الإسلام، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن قتادة والضحاك^(١).

وقيل: قالت قريش: لا نبعث ولا نحاسب، وقال أهل الكتاب: لن تمسنا النار إلا أياما معدودة، فنزلت هذه الآية^(٢).

وقيل: لما قالت اليهود نحن أبناء الله وأحباؤه، فلن يدخل الجنة إلا من كان هودًا، نزلت الآية، عن مجاهد^(٣).

فإن قيل: ليس روي أنه لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر: من ينجو مع هذا يا رسول الله؟ فقال ﷺ: «أما تمرض، أما تحزن، أما يصيبك البلاء فقال: بلى، قال: هو ذاك»^(٤)؟

قلنا: الخبر من الأحاد وطعن عليه أبو علي، وإن ثبت فمعناه أن الصغائر تكفر بالصبر على تلك الشدائد، عن أبي علي.

الثاني: أن الصغير^(٥) وإن وقع مكفرًا، فإنه يستحق به ضررًا منقطعًا^(٦)؛ لأن صاحبه يكون به ظالمًا لنفسه، عن أبي بكر أحمد بن علي.

(١) لباب النقول ٧٩.

(٢) لباب النقول ٧٩.

(٣) مسند أحمد رقم ٦٨، وابن حبان رقم ٢٩١٠، والمستدرک رقم ٤٤٥٠، وشعب الإيمان رقم ٩٨٠٥.

(٤) تفسير البيضاوي، ٦/٢، وتفسير روح البيان، ٢/٢٣٢.

(٥) الصغير: الصغيرة؛ ك، غ، د.

(٦) ضررًا منقطعًا: ضرر منقطع؛ ك، غ، د.

الثالث: أنه ينقص بقدر عقاب الصغيرة من ثوابه، فينجر بما ذكر عن أبي هاشم وأصحابه.

النظم

قيل: لما جحد المشركون ما أوعدوا من الجزاء كذبهم في أمانيتهم وبين وقوع العذاب بهم، عن أبي مسلم، وقيل: لما تقدم الوعد والوعيد بين عقبيه أنه ليس بالأماني، وإنما هو جزاء على الأعمال، وقيل: إنه يتصل بقوله: «يعدهم ويمنيهم»، فيبين أنه ليس بالأماني كما زين لهم الشيطان، ولكن بالأعمال.

المعنى

«لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ» قيل: فيه محذوف أي ليس الثواب والعقاب بأمانيتكم، وقيل: ليس وضع الدين على أمانيتكم، ومعنى أمانيتكم قيل: ليس على ما تمنون، وقيل: ليس على ما تظنون وتقدرتون، والأول الوجه؛ لأنه الحقيقة، والخطاب في أمانيتكم قيل: لعبدة الأوثان، عن مجاهد وابن زيد، وأمانيتهم تقديرهم أن لا بعث، وقيل: الخطاب لأهل الإسلام، عن مسروق والسدي، وأمانيتهم أن يغفر لهم وإن ارتكبوا الكبائر «وَلَا أَمَانِيَّ أَهْلِ الْكِتَابِ» اليهود والنصارى، قيل: كانوا يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه، فلا نعذب، وقيل: كانوا يقولون: لن يدخل الجنة إلا من كان هودًا أو نصارى، وقيل: قالوا لن تمسنا النار إلا أيامًا معدودة، وقيل: كانوا يأخذون عرض الدنيا، ويقولون: سيغفر لنا، ولا تنافي بين جميع ذلك، فقد قالوا كل ذلك، فرد عليهم: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ» يعني: من يعمل معصية يجازى عليها، قيل: هو في الكفار يعاقبون على الصغير والكبير، عن الحسن وابن زيد، وقيل: هو أهل الإسلام أيضًا وغيرهم، إلا أنه مصائب الدنيا يجازى جزاء منقطعًا، عن أبي بن كعب وعائشة ومجاهد، وروي ذلك مرفوعًا على ما قدمنا، وقيل: المراد بالسيئة الكبائر، وقيل: المراد كل معصية لا يكون معها توبة أو طاعة أعظم منها، عن أبي علي، وقيل: أراد كل صغير وكبير، إلا أنه في الصغيرة ينقص من ثوابه بقدره، فذلك جزاؤه «وَلَا يَجِدُ لَهُمْ دُونَ اللَّهِ» إذا عاقبه «وَلِيًّا» يقوم بأمره «وَلَا نَصِيرًا» معيّنًا ينجيه من العذاب.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الثواب يستحق بالعمل الصالح دون الأمانى .
وتدل على أنه يجازى على كل سوء يفعله فيبطل قول المرجئة .
وتدل على بطلان قولهم في الشفاعة ؛ إذ لو صح ما قالوا لكان لهم ناصر وولي .
وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم .

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١١٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴿١١٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴿١١٦﴾﴾

❁ القراءة

قرأ أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب: «يَدْخُلُونَ»
بضم الياء وفتح الخاء على ما لم يسم فاعله^(١)، وكذلك في سورة مريم، وحم
المؤمن، وقرأ الباقر بفتح الياء وضم الخاء فيها جميعاً، على أن الدخول مضاف
إليهم، وكلاهما حسن، والأول أحسن؛ لأنه أفخم، ويدل على مثبت أدخلهم الجنة،
ويوافق (لا يظلمون).

❁ اللغة

النقر: مصدر نقر يَنْقُرُ، نحو: نظر ينظر، وهو ما ينقر في الشيء، ومنه:
المنقار، ما ينقر به الرحى، ومنه منقار الطائر، ونقرت عن الأمر: بحثته، ومنه: النكير

(١) حجة القراءات ٢١٣.

الناقور، والنقير: نكتة في ظهر النواة كأنه نقر فيه، والنقير: خشبة تنقر، وينبذ فيها، وقد ورد النهي عنه ثم نسخ.

والملة قيل: السيرة، وقيل: الطريقة، وقيل: أصله في العدو مثل الذئب إذا عدا.

والحنيف: المائل إلى الحق، وقيل: أصله الاستقامة، والحنيف: المستقيم. والخلة: إضفاء المودة التي توجب الاختصاص بتخلل الأسرار، وقيل: إنه من الخلة التي هي الحاجة، فخليل الله المحتاج إليه المتوكل عليه. والإحاطة بالشيء: الاحتواء عليه، وذلك يكون بالذات والقدرة والعلم.

الإعراب

(مَنْ) في قوله: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ» قيل زائدة، وقيل: للتبعيض؛ لأنه يستحق الثواب على ما لم يحبطه، وقيل: لأن العبد لا يطيق جميعها فوعد على فعل البعض، وهو ما يطيقه، وقيل: إنه لبيان الجنس، وقيل: في قوله: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ» فوحد ثم قال: «فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» فجمع لأن (مَنْ) لفظها واحد ومعناها الجمع، فمرة تخرج على اللفظ ومرة على المعنى، ولأنه اسم مبهم.

وقيل في قوله: «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ» ولم يقل: مَنْ، وإن كان يغلب ما يعقل؛ لأنه ذهب به مذهب الجنس.

النزول

عن مسروق لما نزل: «لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ...» الآية قال أهل الكتاب: نحن وأنتم سواء، فنزلت الآية: «وَمَنْ يَعْمَلْ» «وَمَنْ أَحْسَنُ»^(١).

النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

(١) لباب النقول ٧٩.

قلنا: لما تقدم الوعيد عقبه بالوعد ثم بيّن مَنْ يستحقه، «وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا» وبين أنه الإسلام ردا على المخالفين.

ويقال: كيف يتصل قوله: «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ» بما قبله؟

قلنا: قيل فيه وجوه: قيل: لما دعا إلى طاعته ووعد وأوعد بين أنه يستحق؛ لكونه خالق الأشياء العالم بها، وقيل: لما بين أنه اتخذ إبراهيم خليلاً بيّن أنه اتخذ كذلك لا لحاجة؛ لأن من كان له ما في السماوات وما في الأرض لا يجوز عليه الحاجة، ولكن لما تقتضيه الحكمة، وقيل: لما تقدم الوعد والوعيد بين قدرته على ذلك، ودل عليه بأن له ما في السماوات والأرض، وأحد لا يقدر على منعه، عالم بما يستحقونه يجازيهم بحسب الاستحقاق، وقيل: لما ذكر خلة إبراهيم بيّن أنه مع ذلك عبد له؛ لأن له ما في السماوات، وأنه اتخذ خليلاً لطاعته، وأن أكرمهم أطوعهم له، وهو غني عنهم ترغيباً في طاعته.

المعنى

«وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ» أي من الأعمال الصالحات، وهي الطاعات «مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى» رجل أو امرأة، «وَهُوَ مُؤْمِنٌ» مصدق لله ورسوله عامل بما فرض عليه، منتبه عما نهى عنه «فَأُولَئِكَ» يعني من تقدم ذكره «يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ».

يقال: لم كرر الوعد؟

قلنا: قيل: تأكيداً، وقيل: لما عم الوعيد بقوله: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا» عم الوعد بقوله: «وَمَنْ يَعْمَلْ» وقيل: الأول وعد لمن خالف الشيطان؛ لأنه ورد عقيب ذكره، وهذا عام «وَلَا يُظْلَمُونَ» لا ينقص حقهم ولا يبخس، والظلم يكون لشيئين: منع ثواب مستحق، أو فعل عقاب غير مستحق «نَقِيرًا» قيل: هو النقرة التي في ظهر النواة عن السدي وعطية وجماعة، والمراد أنه لا يظلم أحداً حقه وإن قل، ثم بيّن الذي يستحق به الوعد، فقال تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا» قيل: هو استفهام والمراد الإنكار أي ليس أحد أحسن ديناً و«دِينًا» قيل: طريقة وقيل: اعتقاداً، وقيل: طاعة، وقيل: عادة «مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ» أي انقاد وصدق الله ورسوله، وقيل: ممن أسلم عمله لله قصد الله

وحده بعبادته، وقيل: ممن اعتقد الإسلام، وقيل: معناه أسلم لله أي انقاد لأمره «وَهُوَ مُخْسِنٌ» قيل: فاعل الحسنات التي أمر بها، وقيل: يوم الدين، وأحسن في القول والعمل «وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ» أي اقتدى بدينه وسيرته وطريقته، قال ابن عباس: ومن دينه مناسك الحج والصلاة إلى الكعبة، وقيل: ملته داخله في شريعة نبينا ﷺ، وإنما ذكر إبراهيم لاتفاقهم عليه، وأن طريقته حق «حَنِيفًا» مستقيمًا على الحق «وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» قيل صفيًا اصطفاه لذلك، والخليل أن يدخله في خلال أموره وأسراره، فلما خص الله تعالى إبراهيم بالكتاب والنبوة والنصرة على الأعداء، والنجاة من النار، وإيتاء المعجزات، وجعله إمامًا، وبشره بأن النبوة في ذريته، فلهذه الاختصاصات سماه خليلًا، وقيل: الخليل المحب الذي ليس في محبته خلل، عن الزجاج، كأنه يحبه حبًا تامًا، وقيل: قطعه بالخلعة عن غيره، فسمى خليلًا، وقيل: اصطفاه وهو ذو فقر وخلعة فلم يضره بذلك لما عنده؛ لأن من له السماوات والأرض لا يحتاج إلى خلة أحد، وإنما يصطفي للإيمان والطاعة، عن أبي مسلم، وقيل: افتقر إليه فتوكل عليه، فسمى خليلًا من الخلعة وهي الفقر، فعلى هذا لا يجوز أن يقال: إن الله خليل إبراهيم؛ لأنه لا يفتقر إلى إبراهيم «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» يعني ملكًا وخلقًا «وَكَانَ اللَّهُ» يعني لم يزل ولا يزال أدخل (كان) لهذه الفائدة «بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا» قيل: عالم علم إحاطة أي بعلمه⁽¹⁾ من كل وجه، وقيل: محيطًا به علمًا به وقدرة عليه، ولا يجوز حملة على إحاطة الذات؛ لأنها من صفات الأجسام.

❁ الأحكام

أول الآية يدل على أنه يجازي كل مَنْ عمل حسنة ولا يضيع لديه شيء وإن قل، فلذلك ذكر النقيير مثلاً، فإنه لا يعتد به، فإذا كان ذلك لا يضيع فكيف بما زاد؟! فيبطل قول المجبرة: إنه لو لم يثب أحدًا بما عمل جاز.

ويدل على أن الجنة تنال بالطاعات، فلذلك شرط أعمال الصالحات، فيبطل قول المرجئة.

(1) يعلمه: بعلمه؛ ك، غ، د.

وتدل على أن ملة محمد ملة إبراهيم، واختلفوا فمنهم من قال: هما سواء، ومنهم من قال: ملته داخله في ملة محمد ﷺ، عن أبي علي، فتدل على أن الشرائع من الدين.

وتدل على تعظيم أمر إبراهيم، والأصح أن المراد بالخلعة الاصطفاء والاختصاص.

فمتى قيل: أليس اصطفى جميع الأنبياء وخصهم بالمعجزات والوحي والكرامة؛ فلم خص إبراهيم؟

فجوابنا: أن الاسم قد يختص وإن كان المعنى مشتركاً، كما يقال لموسى: الكلیم، وقد روي أن النبي ﷺ قال: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، لكن صاحبكم خليل الله»^(١) يعني نفسه، فبيّن أن الاختصاص بالوحي إنما يصح في الأنبياء، فأما في الصحابة والأمة فلا يجوز؛ لأن الواجب في الإبلاغ العموم.

قوله تعالى:

﴿وَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَىٰ
النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَرَغَبُونَ أَنْ تَكْفُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ
وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٧٧﴾﴾

اللغة

الاستفتاء: الاستفعال من الفتيا، وهو طلب الفتيا، كما أن الاستخبار طلب الخبر، وأفتى في المسألة: بيّن حكمها، فتوى وفتيا.

والقسط بكسر القاف: العدل وفتحها: الجور، والقسوط: العدول عن الحق، ويقال: قسط إذا جار، وأقسط إذا عدل، والقسطاس: الميزان لما فيه من العدل.

(١) البخاري، رقم ٤٤٧، ومسلم، رقم ٤٣٩٥.

والولدان: جمع وليد، وهو الطفل الصغير، عن أبي مسلم.

الإعراب

يقال: ما موضع «وما يتلى» من الإعراب؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: أنه رفع بالابتداء، والخبر محذوف، على تقدير: وما يتلى عليكم في الكتاب مبيّن له، وما يتلى هو ما في السورة من الأحكام في الموارث في اليتامى، وقال الزجاج: وما يتلى عليكم في الكتاب يفتيكم فيه، أي فالله يفتي، والكتاب يفتي، يعني: يبين.

والثاني: جر. ثم اختلفوا ف قيل: تقديره: وما يتلى عليكم، وقيل: عطف على النساء، [أي] يستفتونك في النساء، وفيما يتلى، وفي المستضعفين.

ويقال: علام عطف بالمستضعفين وأن تقوموا؟

قلنا: على الكتاب تقديره: وفي الكتاب وفي المستضعفين، وفي أن تقوموا على النساء على ما تقدم.

«وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ» شرط، وجوابه في قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ».

النزول

قيل: نزلت في شأن أم كُحَّة^(١) مات عنها زوجها أوس بن الصامت، وعصبته رجلان من الأنصار، فأخذها المال، فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ، فنزلت الآية، وقد تقدم ذكر القصة، عن أبي صالح عن ابن عباس قيل: كان الرجل في الجاهلية عنده اليتيمة يلقي عليها ثوبه، فإذا فعل ذلك لا يقدر أحد أن يتزوجها، فإن كانت جميلة تزوجها وأكل مالها، وإن كانت دميمة منعها حتى تموت فيرثها، فنهوا عن ذلك، ونزلت الآية، عن ابن عباس.

(١) كحة: كحة؛ ك، غ.

وقيل: هي في اليتيمة، يكره وليها أن يتزوجها لدمامتها، ويكره أن يزوجه مالها، فكان يحبسها عنده حتى تموت ويرثها، عن عائشة ومجاهد والضحاك وسعيد ابن جبير.

وقيل: كان أهل الجاهلية لا يرثون النساء والصبيان، فنزلت الآية نهياً عن ذلك، عن ابن زيد والسدي.

وقيل: نزلت في قوم من أصحاب النبي ﷺ سألوه عن أشياء من أمر النساء، وتركوا المسألة عن أشياء كانوا يفعلونها، فأفتاهم بما سألوا، وبما لم يسألوا، في معنى قول الأصم، وعن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت: «وَيَسْتَفْتُونَكَ»، وآخر سورة نزلت براءة.

المعنى

ثم عاد الكلام إلى ذكر النساء والأيتام وقد جرى ذكرهم في أول السورة، فقال تعالى: «وَيَسْتَفْتُونَكَ» أي يطلبون منك الفتيا، أي يستخبرونك عن حكمه ويسألونك أيها الرسول «فِي النِّسَاءِ» ما الواجب لهن وعليهن، إلا أنه حذف لدلالة الكلام عليه «قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ» أي يبين لكم ما سألتكم من شأنهن «وَمَا يُتْلَى» قيل: ويسألونك عما يتلى عليهم، وقيل: ويفتيكم، ما يتلى «عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ» يعني في القرآن، قيل: تقديره: وكتابه يفتيكم أي يبين لكم، وهي الفرائض المذكورة في اليتامى وغيره، والأحكام المبينة في السورة «فِي يَتَامَى النِّسَاءِ» اليتامى جمع يتيم قيل: الصغار اللاتي^(١) لم يبلغن، وقيل: البالغات قبل التزويج، عن الأصم، وسمي يتيمًا لقرب عهدها باليتيم^(٢) إلى أن تتزوج، والأول أظهر، فقد قال النبي ﷺ: «لَا يُتَمُّ بَعْدَ الْبُلُوغِ»^(٣) «اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ» أي تعطينهن «مَا كُتِبَ لَهُنَّ» أي ما فرض لهن على الرجال، واختلفوا فيه على أقوال، قيل: هو الميراث الذي فرضه الله في كتابه،

(١) اللاتي: التي؛ د، غ.

(٢) باليتيم: باليتيم؛ ك، غ.

(٣) سنن أبي داود، رقم ٢٤٨٩، وسنن البيهقي، رقم ١١٠٩١.

وكانوا لا يورثون النساء يتيمة وغيرها، ولا الصبيان، عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة وإبراهيم وابن زيد، وقيل: هو الصداق، عن عائشة، كانوا لا يورثون اليتامى اللاتي يلون عليهن حق الصداق، وهو قول أبي علي، وقيل: هو المهر والنفقة، وقيل: هو النكاح الذي كتب الله لهن في قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتَى﴾ [النور: ٣٢] فمنعها الولي عن التزويج «وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» قيل: ترغبون عن نكاحهن لدمامتهن، عن الحسن وعائشة، فهوا عن عضلهن طمعاً في ميراثهن، وقيل: ترغبون في نكاحهن رغبة في مالهن أو جمالهن، عن ابن عباس وعبيدة «وَالْمُسْتَضْعَفِينَ» يعني ويفتيكم في المستضعفين «مِنَ الْوَالِدَانِ» أي الصغار من الصبيان، وقيل: تقديره: في الكتاب وفي المستضعفين «وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ» أي بالعدل قيل: تقديره: ويفتيكم أن تقوموا فيهم بالعدل، وكانوا لا يورثون النساء والصبيان، عن ابن عباس والسدي وابن زيد، ومعناه الأمر بأن يعطى كل ذي حق حقه صغيراً كان أو كبيراً، ذكراً كان أو أنثى «وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ» قيل: فيما أمرتم به من أمر اليتامى والنساء، وقيل: هو عام «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا» لم يزل ولا يزال يجازيكم به، ولا يضيع شيء منه.

❖ الأحكام

تدل الآية على جواز نكاح الصغيرة على ما يقوله الفقهاء، خلاف ابن علي. وتدل على أنها يزوجها غير الأب والجد على ما ذهب إليه الحنفية، واختاره أبو علي خلاف ما يقوله الشافعي؛ لأنه لا يذم على رغبة نكاحها إلا وله إنكاحها. وتدل على أن لابن العم أن يزوج وليته من نفسه، فيكون هو الولي والخاطب والعاقد والقابل، على ما يقوله أصحاب أبي حنيفة، خلاف ما يقوله الشافعي، واختار شيخنا أبو علي القول الأول لظاهر الآية. وتدل على أن للولي أن يتصرف في مال اليتامى؛ لأن القيام بالقسط لا يتم إلا بذلك.

وتدل على أن ذلك من الخيرات والقرب، وقد قالوا: الأولياء ثلاثة: ولي يتصرف في النفس والمال كالأب والجد والقاضي، وولي يتصرف في النفس دون

المال كالأخ والعم وابن العم، وولي يتصرف في المال دون النفس، كوصي الأب والجد. ثم في الأب والجد لا خيار للصغيرة بعد البلوغ، وفي غيرهم الخيار، ولا خلاف أن بعد البلوغ ليس لأحد أن يتصرف في مالها بغير رضاها إلا المهر، فإن للأب قبض مهر البكر، واختلفوا في النفس فقال أبو حنيفة: لا يجوز إجبارها على النكاح، وقال الشافعي: للأب والجد إجبار البكر البالغة على النكاح.

قوله تعالى:

﴿وَإِنْ أَمْرَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٧٨﴾﴾

﴿ القراءه ﴾

قرأ عاصم وحمزة والكسائي: «يصلحا» بغير ألف خفيفة وضم الياء وكسر اللام من الإصلاح^(١)، وقرأ الباقر: «يَصَالِحَا» بفتح الياء والصاد والألف بين الصاد واللام، وتشديد الصاد من التصالح، وهو الاختيار؛ لأن يتصالحا في معنى يتوافقان^(٢) على شيء يقع به الصلح بينهما، وإذا كان الإصلاح بينهما - يتصالحا أظهر من يصلحا، وكلاهما حسن.

﴿ اللغة ﴾

البعل: الزوج، والبعال: ملاعبة الزوج أهله.

والنَّشْرُ: المكان المرتفع، والنشز: الارتفاع، ومنه: ﴿وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا﴾ [المجادلة:

١١] ويقال: صرنا على نشز من الأرض، أي مكان مرتفع، ونشزت المرأة: استصعبت

(١) حجة القراءات ٢١٤.

(٢) يتوافقان: يتوافقا، ك، غ.

على زوجها، كأنها ترتفع عليه ببغضه، ونشز بعلها: إذا ضربها وجفاها، قال ابن دريد: نشزت المرأة ونشصت ونشست.

وأصل الصلح، من الصلاح الذي هو ضد الفساد.

والشح: البخل مع حرص، وشاح الرجلان على الأمر لا يريدان أن يفوتهما، ورجل شحيح، والجمع أشحة، وشح يشح شحاً، ومنه: الزُّنْدُ الشَّحاح^(١): الذي لا يُوري ناراً.

الإعراب

يَصَالِحًا: في الأصل يتصالحا، فسكنت التاء، وأدغمت في الصاد، ومثله: ﴿أَدَارَكُوا﴾ [الأعراف: ٣٨] - أصله تداركوا أسكنت التاء للإدغام وأدغمت، ثم اجتلبت الألف للابتداء بها، وقلبت التاء دالاً وأدغمت في الدال، فصار «اداركوا».

النزول

روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير أن الآية نزلت في ابن السائب كانت له امرأة، له منها ولد، فكبرت، فأراد أن يطلقها فقالت: لا تطلقني ودعني أقم على ولدي، واقسم لي في كل شهر عشراً، فقال الرجل: إن كان هذا يصلح فهو أحب إلي، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: نزلت في قصة سودة أرادت النبي ﷺ ذلك، ولم يطلقها، حكاها القاضي.

وعن عائشة أنها نزلت في المرأة تكون عند الرجل لا يشتكي منها، ويريد الاستبدال بها، فتقول: أمسكني وتزوج بغيري، وأنت في حل من النفقة والقسم.

وقيل: بل نزلت في بنت محمد بن مسلمة. واختلفوا في اسمها، فقيل: عمرة، وقيل: خولة، وفي زوجها، واختلفوا في اسمه، فقيل: سعيد بن الربيع، وقيل: رافع بن خديج، وكانت شابة، فلما طعنت في السن تزوج عليها شابة، وأثرها عليها،

(١) الزُّنْدُ الشَّحاح: الربد الشحاح، ك، غ، د.

وجفاها، فأنت رسول الله ﷺ، وشكت إليه، فنزلت الآية، عن جماعة من المفسرين. ومتى اصطلحا في هذه الحالة على شيء فهو جائز.

المعنى

لما تقدم نشوز المرأة وحكمه من الهجر والضرب، بيّن نشوز الرجل وحكم المصالحة بينهما؛ لأنه القيم عليها فله منها ما ليس لها منه، فقال تعالى: «وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ» قيل: علمت، وقيل: ظنت «مِنْ بَعْلِهَا» أي من زوجها «نُشُوزًا» أي ترفعًا^(١) عليها بالبغضة لها، إما لدمامتها^(٢) أو لكبرها أو لصغرها، وقيل: نشوزًا: بغضًا، وقيل: أراد ترك مجامعتها ومضاجعتها، عن الكلبي «أَوْ إِعْرَاضًا» قيل انصرافًا عنها بوجهه ومنافعه «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا» أي لا إثم ولا حرج على الزوج والمرأة «أَنْ يُضِلِّحَا بَيْنَهُمَا ضَلْحًا» وهو أن يخيرها بين الرضا بدون حقها واستدامة النكاح أو فراقها، أو تراضٍ بدون حقها في القسم أو حط شيء من المهر ليستديم النكاح، فإن رضيت فقد أحسنت، وإن لم ترض وجب عليه توفير حقها من القسم والمهر، أو تسريحها بإحسان، فإن أمسكها على كراهة منه، وأوفاها حقها فهو المحسن الذي مدحه الله تعالى، ووعده المجازاة الحسنة، وقيل: هي المرأة لا يحبها الزوج لدمامتها، فيصلحان على شيء، عن علي، وقيل: يتراضيان على شيء معلوم في نفسه وماله، عن سعيد بن جبير، وقيل: تعطيه من ماله لينقص من قسمها، عن مقاتل، وقيل: تنزل عن بعض مهرها، أو بعض أيامها، عن ابن عباس «وَالضُّلْحُ خَيْرٌ» قيل: خير من الإقامة على النشوز والإعراض، عن أبي علي، وقيل: من الفرقة بعد الألفة، عن الزجاج والأصم «وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ» قيل: وأحضرت النساء الشح أي البخل على أنصباتهن من أزواجهن وأموالهم، عن ابن عباس وسعيد بن جبير، وقيل: نفس كل واحد من الرجل والمرأة الشح لحظه قبل صاحبه^(٣): عن الحسن وأبي زيد وأبي علي «وَإِنْ تُحْسِنُوا» فيه أقوال:

(١) ترفعًا: رفعًا؛ ك، غ، د.

(٢) لدمامتها: لدمامتها؛ ك، غ.

(٣) لحظه قبل صاحبه: لحظة قبل صاحبه؛ ك، غ، د.

الأول: أنه خطاب للأزواج، يعني: إن تحسنوا بالإقامة معهن مع كراهة صحبتهن، والإحسان في توفية حقهن من المهر والنفقة والقسم، «وَتَتَّقُوا» في ظلمها فإن الله عليم بأعمالكم مجازيكم عليها، وقيل: تحسنوا إليها وتتقوا الله في ظلمها، وقيل: إن تحسنوا في الأقوال والأفعال، وتتقوا المعاصي فالله عليم بكم يجازيكم.

الثاني: أنه خطاب للزوج والمرأة يعني أن يحسن كل واحد منكما فيما يجب عليه لصاحبه، وتتقوا الظلم.

الثالث: أنه خطاب لغيرهما يعني إن تحسنوا في المصالحة بينهما، «وَتَتَّقُوا» الميل إلى واحد فهو عليم بضمائرهم، يجازيكم بأعمالكم «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ» لم يزل «بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» عليما.

❁ الأحكام

تدل الآية أن المرأة متى خافت نشوز الزوج ومباعدته بغضة لها أن تسلك طريقة المصالحة لتعود الألفة، أو تحصل المفارقة على جميل.

وتدل على أنهما متى اصطلحا على شيء جاز، فإن رضيت بسقوط حقها واستدامة النكاح جاز، وإن اقتصر على بعضها جاز، وإن رضيت بالمفارقة جاز، وإن رضي هو باستدامة النكاح على الكراهة وإبقاء حقها جاز، وإنما الممنوع مضارة أحدهما لصاحبه.

وتدل على جواز المصالحة في كل ما يقع فيه التنازع، غير أن لها شروطاً في الشرع لا بد من اعتبارها.

وتدل على أن الصلح يقع ببذل مال؛ لأن قوله: «أحضرت الأنفس الشح» لا يليق إلا بذلك.

وتدل على أن الأفضل للزوج الإمساك؛ لأن قوله: «وإن تُحْسِنُوا» ترغيب في ذلك، وقد قالوا: الصلح ثلاثة: صلح على الإقرار، وأحكامه أحكام المبيعات، وهو جائز بالاتفاق. و صلح على الإنكار وهو جائز عند أبي حنيفة وأصحابه، وقال

الشافعي: لا يجوز. وصلاح على السكوت لا يقر، ولا ينكر، فمنهم من أجازته، وهو قول الحنفية، ومن الناس من لا يجوزه، وقد قال مشايخنا: الصلح عن المجهول جائز، وعلى المجهول لا يجوز.

ولا يجوز الصلح في بدل الأبضاع والدماء، بخلاف الأموال والحقوق.

قوله تعالى:

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِنْ يَنْفَرَا يُعِنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾﴾

اللغة

الاستطاعة من الطوع يقال: تطاوع لهذا الأمر حتى تستطيعه، وتطوع: تكلف استطاعته، والاستطاعة والقوة والقدرة من النظائر.

والغنى: سعة المقدره والمنافي للحاجة.

والسعة: خلاف الضيق، وهو في صفات الله تعالى سعة المقدر، أو سعة الرحمة.

المعنى

لما تقدم ذكر النشوز والمصالحة بين أن العبد إنما يطالب بما يقدر عليه، دون ما لا يقدر عليه، وأن تكليفه يتعلق بما يستطيعه تأديباً منه تعالى، فقال سبحانه: «وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ» فيه قولان:

الأول: لا تطبقون العدل بالتسوية بينهن في المحبة؛ لأن ذلك مما لا تقدرون عليه، عن ابن عباس وعبيدة السلماني والحسن وقتادة.

والثاني: أن تعدلوا بالتسوية في الأموال مع اختلاف الدواعي التي تصرف عن

التسوية، فتصير بمنزلة من قد توفرت دواعيه إلى الشيء دون ضده في أنه قد خرج عن حد من يجوز أن يقع منه، فصار بمنزلة من لا يقدر عليه «فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ» أي لا تميلوا عن التسوية فيما تقدرون عليه من النفقة والقسم والمعاشرة بالمعروف، فسوا بينهن في ذلك «فَتَدْرُوها» أي تركوها «كَالْمُعَلَّقَةِ» قيل: لا زوجة ولا مطلقة؛ لما فيه من الإضرار بها، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن والربيع، وقيل: كالمجنونة، عن قتادة والكلبي، وقيل: لن تستطيعوا العدل بينهن، فلا تتعمدوا الإساءة عن مجاهد، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما لا أملك»^(١) وروي: «أنت أعلم بما لا أملك»^(٢) «وَإِنْ تُصَلِحُوا وَتَتَّقُوا» قيل: تصلحوا أعمالكم وتتقوا المعاصي، عن أبي علي، وقيل: تصلحوا بالعدل في الصحبة، وتتقوا الله في أمرها، عن الأصم، وقيل: تتقوا بالتوبة بما سلف منكم من الميل، وقيل: تصلحوا أمر^(٣) النساء على ما تراضون، وتتقوا الميل «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا» يعني يغفر ما سلف منكم؛ لأن مراده الرحمة لكم، والنعمة عليكم، وقيل: غفورا^(٤) لما سلف رحيمًا بأن جعل لكم مخرجًا وبيئًا، عن الأصم، «وَإِنْ يَتَفَرَّقَا» الزوج والزوجة إذا عجز كل واحد عن إيفاء حق صاحبه فخافا ألاّ يقيما حدود الله فطلقها وخالعاها جاز، وإنما ذكر ذلك لوجوه:

أحدها: بيان جواز المفارقة.

والثاني: تسلية لهما.

والثالث: بيان تفصيل الأحكام إن اختارا أن يجتمعا، أو يتفرقا.

ومتى قيل: لم شرط تفرقهما في الرزق، وهو يرزقهما: تفرقا أو اجتمعا؟

فجوابنا لوجهين: أحدهما تسلية لهما، والثاني أنه أغنى كل واحد من الزوجين

(١) المستدرک رقم ٢٧٦١، وسنن البيهقي الكبرى رقم ٤٥٢١، والدارمي رقم ٢٢٠٧، وسنن أبي داود . ٢١٣٤.

(٢) سنن البيهقي، رقم ١٤٥٢١، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي، رقم ٤٦٢٠.

(٣) أمر: أمل؛ ك، غ.

(٤) غفورا: غفور؛ ك، غ.

بالآخر. فإذا تفرقا فالله تعالى القيم بأمر كل واحد، وسمي الطلاق فرقة؛ لأنه ينافي الاجتماع الذي كان قبله من المجامعة والمساكنة التي ملكها بعقد النكاح «يُغْنِي اللَّهُ كُلاً مِنْ سَعْتِهِ» أي يغني كل واحد برزقه إما بزوجه هو أصلح لها، أو برزق واسع، وأما الزوج فإما أن يغنيه بزوجة هي أصلح له أو برزق واسع «وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا» قيل: واسع الرحمة والفضل، عن أبي علي، وقيل: واسع المقدر أن يؤتاه ما وعد، وقيل الواسع: الجواد، عن أبي مسلم «حَكِيمًا» أي حكيمًا فيما قضى في النكاح والفرقة وسائر الأحكام، وقيل: حكيمًا في جميع ما قضى وقدر من أمور عباده، عن أبي علي.

❖ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى لا: يؤاخذ العبد بما لا يستطيعه حيث رفع الحرج مما لا يستطيعه من الحب والشهوة.

وتدل على أن الاستطاعة قبل الفعل؛ إذ لو كان غير مستطيع للفرائض قبل الدخول فيها لما أحدثها.

وتدل على وجوب التسوية بين النساء فيما يملك حيث أمر بترك الميل.

وتدل على أن لهما الفرقة كما لهما أن يجتمعا بالمصالحة، واستدلت المجبرة بالآية على تكليف ما لا يطاق ولا حجة لهم فيه؛ لأن العبد لم يكلف ما لا يستطيع، وإنما كلف ما يستطيع على ما قدمنا، فأما الاستطاعة فهي عرض يحل المستطيع، والمستطيع جملة الشخص، ويصير مستطيعًا باستطاعة، وهي قبل الفعل غير موجبة للفعل، وتتعلق بالضدين ويفعل بها المباشر والمتولد هذا كله قول مشايخنا، وفي كل مسألة منها خلاف ليس هذا موضعه، فأما الفرقة إذا قال لامرأته: فارتك، فهي كناية إن نوى الطلاق كان طلاقًا بائنًا، وكذلك سائر الكنايات غير ثلاث: اعتدي، واستبرئي رحمك، وأنت واحدة، فإنها تقع بالنية، وتكون رجعيًا، وقال الشافعي: الفراق صريح، والواقع بالكنايات رجعي، وإن نوى بالكنايات واحدة أو ثلاثًا كان كذلك، وإن نوى ثنتين فهي واحدة عند مشايخنا، وقال الشافعي: تقع ثنتين، وهو قول زفر.

قوله تعالى:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾﴾
 ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾﴾

اللغة

أصل الاتقاء: الحاجز، من قولهم: اتقيته بالترس، وقيل: أصل التقوى قلة الكلام، وأصل التاء الواو، وأصل الوقاية ما يقي الشيء، ووقيت الشيء أقيه وقياً واتقيته.

الإعراب

الباء: في قوله «وكفى بالله» زائدة معناه وكفى الله، فدخلت الباء تأكيداً واللام في قوله: «لله» لام الإضافة، وقيل: أصلها الملك من قولهم: المال لزيد، وتستعمل في غيره للاختصاص به، كالاختصاص بالملك، وقيل: أصله الاختصاص بالشيء.

النظم

قيل: في اتصال الآية بما قبلها وجوه:

أولها: أنه اتصل به اتصال التسلية عما فات بالفرقة من الألفة بما يوجب الرغبة إليه تعالى؛ لأنه يملك السموات والأرض، لا تفنى خزائنه، ولا يخيب سائله، ثم ذكر الوصية بالتقوى؛ لأنه به ينال خير الدنيا والآخرة، وأجمل ذلك لأن تفاصيلها قد مرت، ثم بين أن نفعها يعود عليهم؛ لأنه تعالى غني عن جميع الأشياء، عن علي بن عيسى.

وثانيها: أنه يتصل بقوله: «يُغْنِي اللَّهُ كُلَّ مَنْ سَعَتِهِ» أي: أنه يفعل ذلك لأن له ما في السموات والأرض، وهو الجواد، والأمر بالتقوى يتصل بالأمر بالتقوى في الآية المتقدمة، تقديره: وصاكم كما وصينا من قبلكم بتقوى الله، وأعلمناكم أنه غني

عنكم؛ لأن له ما في السموات والأرض فيدعوكم إلى ما أعد لكم من الثواب؛ لنفع يرجع إليكم لا للاستكثار بكم أو لنفع يعود إليه، عن أبي مسلم، وقيل: لما بين الأحكام والأوامر عقب ذلك بأن له ما في السموات إنما يأمركم لنفعكم فأطيعوه.

ومتى قيل: فلماذا كرر «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» ثلاث مرات؟

فجوابنا، قيل: تأكيداً وتذكيراً، وقيل: البيان عن علل ثلاث: وذلك لأنه وجبت طاعته فيما قضى به؛ لأن له ملك السموات والأرض، وكان غنياً عن جميع الأشياء مستحقاً للحمد على جميع النعم؛ لأن له ملك السموات والأرض، وكان وكيلاً على جميع الأشياء؛ لأن له ملك السموات والأرض.

المعنى

«وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» خلقاً وملكاً، وذكر بلفظ (ما)؛ لأنه أراد الجنس، «وَلَقَدْ وَصَّيْنَا» أمرنا «الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» اليهود والنصارى أعطوا التوراة والإنجيل، وغيرهم أنزل عليهم سائر الكتب، «وَأَيُّكُمْ» يعني وصيناكم أيها المسلمون في كتابكم «أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ» قيل: وحدوه ولا تشركوا به شيئاً، وقيل: اتقوا عذابه باتقاء معاصيه، «وَإِنْ تَكْفُرُوا» تجحدوا بما أمركم به «فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» قيل: معناه إن تكفروا فله عباد يوحدهونه كالملائكة والمؤمنين، وقيل: إنكم بخلافكم لا تضرون غير أنفسكم؛ لأنه غني عنكم له ما في السموات، وقيل: له ما في السموات والأرض فهو يقدر على الانتقام منكم، ومنع عطائه عنكم «وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا» قيل: كان غنياً عن طاعتكم، وله الحمد حيث دعاكم إلى ما فيه حظكم، عن أبي مسلم، وقيل: هو غني عنكم ومع غناؤه يحمدكم على طاعتكم إذا أطعتموه، وقيل: هو الغني الذي يجب حمده على نعمه فهو مستحق للحمد، عن أبي علي، ومعنى الغني: أنه لا يجوز عليه الحاجة، عن أبي علي وأبي هاشم ثم اختلفا، فقال أبو علي: هو غني لذاته، وقال أبو هاشم: صفات النفي لا تعلل بالذات ولا بالمعنى، وقيل: الغني: هو القادر الذي لا يعجزه شيء فهو من صفات الذات، عن أبي القاسم، والغنى على ضربين: غنى بالنفس، فلا يحتاج إلى شيء، وغنى بالشيء،

وذلك ينبي عن الحاجة؛ لأنه ليس بمستغن. ومعنى الحميد: قيل: الحامد لخلقه، وقيل: المستحق للحمد، عن أبي علي، وقيل المستحمد لخلقه بإحسانه إليهم ونعمه عليهم «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» قيل: حفيظًا، عن قتادة، وقيل: شهيدًا أن مَنْ فيها عبده، عن ابن عباس، وقيل: قائمًا بالتدبير، وقيل: ترجع إلى قوله: «يُغْنِي اللَّهُ كُلاًّ مِنْ سَعَتِهِ» أي: فحسبكم الله ضامنًا للكفاية والوكالة، عن أبي مسلم.

❁ الأحكام

تدل الآية على عظيم قدرته وملكه؛ حيث خلق السموات والأرض وما فيها، وذلك [لا] يتأتى إلا من القادر للذات. وتدل على تقوية نفوس الزوجين بالانقطاع إليه، وأنه يكفي العباد بتدبيره الذي لو وكل إلى الخلق لعجزوا عنه. وتدل على أن في صفاته الواسع، وقد ثبت معناه، وكذلك الحميد والوكيل، فيبطل قول الباطنية: إنه لا يوصف بالنفي، ولا بالإثبات.

قوله تعالى:

﴿إِنْ يَشَأْ يُدْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾﴾

❁ اللغة

الثواب: الجزاء الآخر، وأصله من تاب يتوب: إذا رجع، والمتابة: الموضع الذي يرجع إليه.

والقدير: القادر إلا أن فيه مبالغة، والقادر: مَنْ يصحّ منه الفعل، واللَّهُ تعالى قادر لم يزل؛ لأنه على صفة يصح منه الفعل، وإنما امتنع؛ لأن الفعل لا يصح وجوده فيما لم يزل.

الإعراب ❁

«من كان يريد» قيل: معناه التوكيد كقوله: ﴿مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]، قال علي بن عيسى: وذلك لا يصح؛ لأنها تزداد للتوكيد فيما وقع، وفي الجزاء لم تقع وقيل: معناه يكن.

ويقال: كيف دخلت الفاء في جواب الشرط، وعنده تعالى ثواب الدنيا والآخرة وقعت هذه الإرادة أو لم تقع؟

قلنا: تقديره فينبغي أن يطلب ثواب الدنيا، وقيل: تقديره: فإله يعطيه ثواب الدنيا والآخرة.

النظم ❁

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: لما ذكر ملك السموات والأرض وغناه عن الخلق ذكر اقتداره على خلقه بالإهلاك والإنجاء والاستبدال، ثم ذكر في الآية الثانية عظيم ملكه وقدرته بأن جزاء الدارين عنده، ذكره على بن عيسى، وقيل: لما ذكر أن له ما في السموات والأرض بقدرته عليها، ذكر قدرته على التغيير والتبديل والإفناء والإعادة، ثم عقب ذلك ببيان كمال قدرته بأن عنده جزاء الدنيا والآخرة، فمن أراد شيئاً منها فهو القادر على إيصاله إليه، عن أبي مسلم.

النزول ❁

قيل: نزلت في الذين خانوا في الدرع الذي مضى ذكره، وذكر الأصم أن العرب كانت تنكر البعث، ويقولون: لا دار إلا الدنيا، وهي طلبتهم، فأنزل الله تعالى الآية، وأمرهم بطلب الدارين من عنده.

المعنى ❁

«إِنْ يَشَأْ» يعنى الله الذي له ما في السموات والأرض إن يشأ «يُذْهِبْكُمْ» قيل: فيه

محذوف، أي: إن يشأ أن يذهبكم يذهبكم، والمعنى يذهبكم بالإهلاك «أَيُّهَا النَّاسُ»
 قيل: خطاب لأهل مكة، وقيل: خطاب للكفار والمنافقين، وقيل: للذين ذبوا عن
 الخائن في الدرع، وقيل: خطاب لجميع الذابيين، عن الأصم وأبي علي، وهو
 الصحيح «وَيَأْتِ بِآخِرِينَ» قيل: بناس آخرين لنصرة الإيمان والذين^(١) هم خير
 وأطوع، قيل: هم أهل المدينة بدل أهل مكة، وقيل: هو على التقدير يعني أنه قادر
 على إماتة جميع الخلق وإيجاد خلق آخر، وهو إشارة إلى كمال قدرته ووعيد للقوم،
 وقيل: هم العجم بدل العرب، وروي أنه لما نزلت هذه الآية ضرب رسول الله ﷺ
 يده على ظهر سلمان وقال: «هم قوم هذا»^(٢) يعني عجم الفرس «وَكَانَ اللَّهُ» لم يزل
 «عَلَى ذَلِكَ» الإبدال والإفناء والإعادة «قَدِيرًا» أي: قادرًا «مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا
 فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» قيل: ثواب الدنيا الغنيمة والمنافع التي تصل إلى
 المجاهدين مع رسول الله ﷺ، وثواب الآخرة الجنة ونعيمها، ومعناه: من كان يطلب
 بغزوه الغنيمة فلا يجعل قصده ذلك فقط؛ فإنه تعالى يملك الدنيا والآخرة فليطلب
 المجاهد الثوابين عند الله تعالى، عن أبي علي، وقيل: هو وعيد للمنافقين ومن يجري
 مجراهم، وثواب الآخرة العقاب، وثواب الدنيا منافعها، وتقديره: من كان يريد بعمله
 وما يظهر من الإيمان ثواب الدنيا فإن الله يؤتيه ذلك، وهو ما يعطيه من الغنائم ومنافع
 الدنيا، والأمن على النفس والمال وجزاؤه في الآخرة النار، ومن كان يفعله لثواب
 الآخرة فالله يعطيه ذلك، وقيل: عنى به الذين أعانوا بني أبيرق «وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا»
 يعني لم يزل سميعًا أي: على صفة يسمع المسموع إذا وجد، وهو سامع لما يقولونه
 «بصيرًا» عالمًا لم يزل بما تنطوي عليه الضمائر من الإخلاص أو العدول إلى الهوى؛
 لأن المجازاة تقع على حقيقة الأمر على الظاهر، وقيل: سميعًا لما يقوله أهل النفاق
 إذا خلوا إلى شياطينهم، بصيرًا بما يسرون من نفاقهم.

(١) والذين: والنبي؛ ك، غ، د.

(٢) انظر: تفسير الطبري، ٢٩٩/٩، وتفسير القرطبي، ٤٠٩/٥.

الأحكام

تدل الآية على عظيم قدرته على تبديل الخلق وإفنائهم، وذلك لأنه يقدر على إعادة مقدوراته الباقية بعد عدمها، ولا يجوز ذلك في مقدورات القدر.

وتدل على أن منافع الدارين عنده، فينبغي أن يطلب من جهته، وفيه ترغيب للعبد في فعل ما ينال به رضوانه وثوابه.

وتدل على أنه تعالى يسمى سميعاً بصيراً قديراً، خلاف ما تقوله الباطنية، وقد بينّا الخلاف في سميع وبصير، وأنهما صفتان غير كونه عالماً عند مشايخنا البصرية، وعند البغدادية ترجع إلى كونه عالماً.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللّٰهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا هَوَىٰٓهٗٓ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللّٰهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٥﴾﴾

القراءة

قرأ ابن عامر وحمزة: «تَلَوُوا» بواو واحدة ساكنة وضم اللام^(١)، وقرأ الباقون بواوين مضمومة الواو ساكنة اللام، وهو الاختيار؛ لموافقة تفسير أهل العلم أنها بمعنى تلوي أيها الإنسان بالشهادة، فأما قراءة حمزة ففي وجهه قولان، الأول: أنه من الولاية أي: تلووا أمر الناس، وقمتم به، الثاني: على تقدير تَلَوُواً بهمزة الواو لانضمامها، ثم تلقى حركتها على الساكن الذي قبلها وتحذف على أضعف الوجهين، والقراءة الثانية: من لي الغريم، وهو المطل والدفع، فكأنه يدفع بالشهادة أحد الحقين بالشهادة الأخرى.

(١) حجة القراءات ٢١٥.

اللغة

القَوَامُ: فَعَّالٌ مِنَ الْقِيَامِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَادَتَهُ الْقِيَامَ بِالْقَسْطِ، كَمَا يُقَالُ: رَجُلٌ صَوَّامٌ كَثِيرُ الصَّوْمِ عَادَتَهُ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ صَبَّارٌ، وَمِنْهُ: فَعَّالٌ لَمَّا يَشَاءُ.

القَسْطُ وَالْإِقْسَاطُ: الْعَدْلُ، يُقَالُ: أَقْسَطُ: إِذَا عَدَلَ، وَقَسَطُ: إِذَا جَارَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَطُوا لِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩] أَي: اَعْدَلُوا^(١)، وَقَالَ: ﴿وَأَمَّا أَلْقَسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥].

وَاللِّي: الدَّفْعُ، وَمِنْهُ: لَيُّ الْوَاجِدِ ظَلَمَ، يَعْنِي دَفَعَ الْوَاجِدَ غَرِيمَهُ ظَلَمَ، وَلَوْى بِرَأْسِهِ: أَمَالَهُ، وَأَلْوَى بِيَدِهِ: أَشَارَ، وَلَوَاهُ بِدَيْتِيهِ يَلْوِيهِ لِيًّا وَلِيَانًا: مَطَّلَهُ.

وَالشَّهْدَاءُ: جَمْعُ^(٢) شَهِيدٍ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ، كَعَلِيمٍ وَعَالِمٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ.

الإعراب

فِي نَصْبِ «شَهِيدًا» ثَلَاثَةٌ أَوْجَه:

الأول: الحال مما في (قوامين).

الثاني: أنه خبر (كونوا) على أن لها خبرين بمنزلة خبر واحد، نحو: هذا حُلُوٌّ حامض.

الثالث: أن يكون صفة لـ ﴿قَوَّامِينَ﴾. أو ﴿أَلْوَالِدِينَ﴾ محله خفض، تقديره: أو على الوالدين، و"تَعْرِضُوا" عطف على تلوا، «فإن الله» جواب الجزاء.

النزول

قِيلَ: نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي الْقَضَاةِ وَالْحُكَمَاءِ، نُهُوا عَنِ الْمِيلِ إِلَى أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(١) اعدلوا: عدلوا؛ ك، غ، د.

(٢) جمع: جميع؛ ك، غ، د.

وقيل: نزلت في اليهود حتى لا يغيروا الشهادة لمكان الغنى والفقير، أو يميل إلى أحد لقرابة أو غيرها.

النظم

قيل: في اتصال الآية بما قبلها أقوال:

الأول: لما تقدم ذكر النساء والنشوز والمصالحة بينهن وبين الأزواج عقبه بالأمر بالقيام لله بحقه في عباده، وفي الشهادة فيما فرض لبعضهم على بعض، في معنى قول الأصم.

الثاني: أنها تتصل بقصة بني أبيرق لما ذُّبوا عن الخائن، فثُهِوا عن ذلك، وأمروا بإقامة الشهادة لله على وجه الحق، وقد مضت تلك القصة، وذلك أنه مضى في السورة ذكر الشهادة في مواضع نحو ما شهدوا عليهم في أموال اليتامى، وقوله: «فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ» في الزنا، ومضى ذكر التحاكم فخاطب القضاة والشهود عقب ذلك كله بالقيام بالحق، وترك الميل.

الثالث: قيل يتصل بقوله: «فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» فمتى أردتم ذلك أيها المؤمنون فكونوا قوامين بالقسط.

المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ» يعني لتكن عادتكم القيام بالعدل في القول والفعل، وقيل: قوموا بحق الله في عباده، وقيل: كونوا قوالين بالعدل، عن ابن عباس، وقيل: قوامين بالشهادة بالعدل «شُهَدَاءَ لِلَّهِ» قيل: كونوا^(١) قائلين بالعدل عند الشهادة لله، وقيل: كونوا شهداء لله، يشهدون بالصدق لبعضهم على بعض «وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ» يعني لتشهدوا بالحق على أنفسكم، والشهادة على نفسه قيل: بالإقرار للخصم، وإقراره له شهادة، وشهادته على نفسه تقبل، ولنفسه لا تقبل، «أَوْ الْوَالِدَيْنِ»

(١) كونوا: كونا؛ غ.

يعني وإن كانت الشهادة على والديه، وقيل: كانت الشهادة للوالدين والولد جائزة في ابتداء الإسلام ثم نسخ، عن ابن شهاب، وقيل: المراد على الوالدين لهما، وذلك مقبول بالاتفاق «وَالْأَقْرَبَيْنِ» يعني وإن كانت الشهادة على الأقربين في الرحم منكم، فلا تميلوا إليه، ولكن أقيموا بالقسط «إِنْ يَكُنْغَنِيَا» يعني لا تحابوا غنيًا لغناه، ولا ترحموا فقيرًا لفقره «فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا» يعني أولى بأن يحكم عليهما بما فيه الصلاح، وقد سوى بين الفقير والغني فيما أمركم به، «فَلَا تَتَّبِعُوا» أنتم «الهُوَىٰ» وقيل: لا تكن شهادتكم للهوى، وقيل: لا تتبعوا الهوى بالميل إلى أحد الخصمين في الحكم والشهادة، ولكن اتبعوا أمر الله وإعانة المظلوم «أَنْ تَعْدِلُوا» قيل: معناه لا تتبعوا الهوى لتعدلوا كقولهم: لا تتبع هواك ليرضى ربك، عن الفراء، وتقديره: لا تتبع هواك كما^(١) يرضى ربك، وقيل: فيه إضمار؛ لأن تقديره: لا تتبعوا الهوى أن تعدلوا أي: لا تقوموا بالعدل، قيل: لتعدلوا لتصرفوا الحق إلى غير أهله، عن الأصم «وَأِنْ تَلَوْا» قيل: تلوي لسانك أيها الشاهد بالشهادة فتحرفها، ولا تقيمها^(٢) بالقسط، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن زيد والضحاك وعطية، وقيل: تلووا فتدفعوا^(٣) إلى إقامة شهادتكم من لي الغريم، وقيل: تلووا أعناقكم عما أمركم الله تعالى به متغافلين، فلن يخفى فعلكم عليه، عن أبي مسلم، وتلووا: قيل: تلووا أمور الناس من الولاية يعني وإن وليتم الحكم والشهادة فلا تغيروها عن وجهها «أَوْ تُعْرِضُوا» قيل: عن الشهادة فتكتموها ولا تقيموها، وقيل: اللّي ببذل الشهادة، والإعراض كتمانها «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا» يعني عليما بما تعملون فيها من التبديل والكتمان يجازيكم به، وأدخل (كان) ليعلم أنه كان عليما لم يزل بما يفعله العباد.

❁ الأحكام

في الآية أحكام وفوائد:

- (١) كيما: كما؛ ك، ي.
- (٢) فتحرفها ولا تقيمها: فتحرفوها ولا تقيموها؛ د، غ.
- (٣) فتدفعوا: تدافعوا؛ ك، ي.

منها: أن الواجب على المرء سلوك طريقة العدل في نفسه وغيره بعيداً كان أو قريباً، غنياً كان أو فقيراً، ولا ينبغي أن يتبع الهوى.

ومنها: أنه متى كان عليه حق يجب أن يقر به، وإن لحقته مضرة.

ومنها: أنه يجب أن يشهد على غيره من غير محاباة.

ومنها: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ومنها: أنه يجب على الحاكم أن يعدل في الحكم، وقد روي عن ابن عباس في معنى الآية أنهما الرجلان يجلسان إلى القاضي، فيكون لي القاضي وإعراضه على أحدهما دون الآخر، فتدل على أصل من أصول أدب القاضي، وأصل فيه أن يسوي بين الخصمين، فيدل على اعتبار أحوال القاضي وكيف يصنع، وتدل على أن شهادته على أولاده وآبائه مقبولة؛ لأنه لا تهمة فيه، ولا خلاف أن شهادته على هؤلاء لا تقبل، فأما شهادته لهم فالأكثر على أنه لا يجوز، والأقل على أنها تجوز، واختلفوا في شهادة أحد الزوجين لصاحبه، فعندنا لا تجوز، وقال الشافعي: تجوز، ولا خلاف أنه يجوز للأخ والأخت والعم والخال ونحوهم من الأقارب.

ومنها: أن الشهادة تجب أن تقام بالقسط، ولا يعتبر الغني والفقير، فكان من الجائز أن الشاهد إذا عرف فقره ووجوب حق عليه، ومتى شهد حبس فلا يشهد، فأزال الله تعالى هذه الشبهة عن القلوب.

ومنها: دلالتها أن الغنى والفقر من قبله تعالى؛ فلذلك قال الله تعالى: «فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا».

ومنها: أنه يلزم القسط كل من يلي أمرًا من قاض أو شاهد، وأن ينوي أن يقيمه لله، ولا ينوي ممايلة ومضارة، ويجب^(١) عدم اتباع الهوى بزيادة أو نقصان أو تحريف أو كتمان، وجميع ذلك يضر بالخصم.

(١) ويجب: ويجب؛ ي.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ءَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ءَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ءَالْيَوْمِ ءَالْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو: «الكتاب الذي نُزِّلَ على رسوله»^(١) و«الكتاب الذي أنزل من قبل» مضمومين وكسر الزاي فيهما على ما لم يسم فاعله، وقرأ الباقون: «نزل» و«أنزل» بالفتح، على أنه تعالى أنزله، وكلهم قرؤوا: «وقد نزل عليكم» مضمومة النون غير عاصم ويعقوب فإنهما فتحا النون والزاي، وكلاهما حسن، غير أن الضم أفخم في الذكر.

اللغة

نَزَّلَ وأنزل بمعنى، غير أن في «نَزَّلَ» بيان أنه أنزله شيئاً بعد شيء، فإن الخبر عن الأفعال الكثيرة المتكررة يأتي بلفظ التشديد في كلام العرب كقولك: كرمت زيداً: إذا واصلت له الإكرام حالاً بعد حال، وأكرمت لا ينبئ عن ذلك، قال الشاعر:

فَإِنْ نَعَلِبْ فَعَلَّابُونَ قَدَمًا وَإِنْ نُغَلَبْ فَعَيْرٌ مُغَلَّبِينَ^(٢)

أراد: وإن نُغَلَبْ فليس ذاك بعادة معروفة لنا.

النزول

قيل: نزلت في مؤمني أهل الكتاب كعبد الله بن سلام، وثعلبة بن قيس وأسيد

(١) حجة القراءات ٢١٦.

(٢) لعمرو بن كلثوم انظره في لسان العرب (طب)، وتاج العروس (طب).

بن كعب، وغيرهم، جاؤوا إلى النبي ﷺ، وقالوا: نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وبعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل، فقال ﷺ: «بل آمنوا بكل كتاب منزل وكل نبي مرسل»^(١)، فقالوا: لا نفعل، فنزلت الآية، فجاؤوا وقالوا: نؤمن بك وبكل كتاب منزل، وكل نبي مرسل، ولا نفرق بين أحد منهم كما فعلت اليهود والنصارى، عن أبي صالح عن ابن عباس، وقيل: نزلت في المنافقين، حكاه الزجاج.

النظم

قيل: في اتصال الآية بما قبلها وجوه:
أحدها: لما بين الأحكام عقبه بالدعاء إليه، والإيمان بالأنبياء والكتب؛ لأنه من شرائع الإسلام.
وثانيها: أنه يتصل بقوله: «كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ» وذلك الإيمان على وجه المذكور.

وثالثها: أنه عاد الكلام^(٢) إلى ذكر المنافقين وقد تقدم ذكره.

المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» خطاب للمؤمنين المخلصين، أي صدقوا الله ورسوله، عن الحسن وأبي العالية والأصم وأبي علي وأبي مسلم وجماعة «آمِنُوا» أي: دوموا على الإيمان في مستقبل عمركم، وقيل: إنه خطاب لليهود والنصارى، عن ابن عباس، تقديره: يا أيها الذين آمنوا [و] صَدَّقُوا موسى والتوراة وعيسى والإنجيل آمِنُوا بمحمد وجميع الأنبياء والكتب، فذكر على هذا الوجه لوجهين:
أحدهما: أن الإيمان به يلزمهم كما يلزمهم بمن قبله.

والثاني: للبشارة التي وجدوها في كتبهم، فلهذا قال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا»

(١) انظر: تفسير الكشاف، ٦٠٩/١، وروح المعاني، ١٧٠/٥.

(٢) الكلام: بطلان؛ ك، غ، د.

وقيل: إنه خطاب للمنافقين، عن الزجاج، تقديره: يا أيها الذين صدقوا ظاهراً وباطناً آمنوا: صدقوا بقلوبكم، وقيل: إنه خطاب للذين قالوا: آمنوا به وجه النهار واكفروا آخره، وتقديره: يا أيها الذين آمنوا صدقوا أول النهار وآخره أيضاً، وقيل: خطاب للمشركين تقديره: يا أيها الذين آمنوا باللات والعزى آمنوا بالله، لا باللات، وهذا لا يصح؛ لأنه لا يطلق يا أيها الذين آمنوا على الكفار، والصحيح هو القول الأول؛ لأنه ظاهر الكلام^(١) «آمِنُوا بِاللَّهِ» أي: بأنه الصانع القادر، العالم الحي، السميع البصير، القديم الباقي، الواحد العدل، ليس كمثله شيء، حكيم في أفعاله، صادق في أقواله، لا يظلم ولا يجور «وَرَسُولِهِ» يعني آمنوا برسوله وهو محمد ﷺ، وأنه مبعوث إلى الكافة، شريعته ناسخة لجميع الملل، وهو خاتم الرسل، معصوم عن الخطأ والزلل «وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رِسُولِهِ» يعني آمنوا بالكتاب المنزل عليه، وهو القرآن، والإيمان به أن يؤمن بأنه كلامه تعالى، ووحيه، وتنزيله، أنزله حجة له وبيانا لشرائعه، وأنه السور والآيات، وهو الذي في أيدي أمته لا زيادة فيه ولا نقصان ولا تحريف «وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ» يعني التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب «وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ» ويجحده، أو يشبهه أو يرد أمره ونهيه «وَمَلَائِكَتِهِ» فينزلهم منزلة لا تليق بهم، كقولهم: إنهم بنات الله، أو ينفونهم أو ينسبونهم إلى النقص، «وَكُتُبِهِ» فيجحدها «وَرَسُولِهِ» فينكرهم «وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» أي: يوم القيامة، وإنما ذكر هذه الخصال وإن كان يكفر بكل واحد منها تقييحا لحالهم، ولما هم عليه من أنواع الكفر والضلال، وقيل: كأنهم بكفرهم لمحمد كفروا بجميع ذلك لاستحقاقهم العذاب الأليم «فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» قيل: ذهب عن طرائق الحق ذهاباً بعيداً، وقيل: هلك هلاكاً بعيداً من النجاة «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا «ثُمَّ كَفَرُوا» جحدوا «ثُمَّ آمَنُوا» بعد ذلك أي: صدقوا «ثُمَّ كَفَرُوا» ثم ازدادوا كفراً» فيه ثلاثة أقوال:

الأول: هم أهل الكتاب آمن اليهود بالتوراة ثم كفروا بمخالفتها، وآمنوا بموسى ثم كفروا بمخالفته، وآمن النصارى بعميسى ثم كفروا بمخالفته، وآمنوا بالإنجيل ثم كفروا بمخالفته، ثم ازداد الجميع كفراً بمخالفة محمد والقرآن، عن قتادة.

(١) الكلام: بطلان؛ ك، غ، د.

الثاني: هم طائفة من أهل الكتاب قصدت تشكيك المسلمين، فكانوا يظهرن الإيمان به، [ويُبطنون] الكفر على ما قالوا ﴿ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا ۗ ءَاخِرُهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢]، ثم ازدادوا كفرا بموتهم على الكفر، عن الحسن.

الثالث: هم المنافقون آمنوا ثم ارتدوا، ثم آمنوا ثم ارتدوا، ثم ماتوا على كفرهم بالله، عن مجاهد وابن زيد وابن عباس، دخل فيه كل منافق كان على عهد رسول الله ﷺ في البر والبحر «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ» قيل: لا يستر عليهم كفرهم بل يفضحهم، ويدخلهم النار، ولا يهديهم طريق الجنة، وقيل: لا يغفر لهم من حيث أن إيمانهم غير صحيح، وإنما يغفر للتائب، «وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ سَبِيلًا» إلى النجاة من النار، ولا يجوز حمله على أنه لم يهديهم^(١) إلى الإيمان لأنه تعالى هدى الجميع، وبَيَّنَّ السَّبِيلَ، ولأنه أضاف الكفر إليهم، وإنما كرر ذكر الكفر وإن كان لا يغفر لمن كفر مرة تقيحًا لأمرهم، وتعظيمًا لكفرهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الأنبياء والكتب كلها سواء في وجوب الإيمان، وإن اختلفوا في وجوب التمسك بشريعة واحد دون آخر، كما يلزمنا الإيمان بالجميع وإن لم يلزمنا التمسك إلا بشريعة نبينا ﷺ .

وتدل على أن من كفر بواحد صار بمنزلة من كفر بالجميع، وإن اختلفا في قدر العذاب .

وتدل على أن المؤمن قد يكفر بعد الإيمان خلاف ما قاله بعض المتأخرين .

وتدل على القطع أن الكافر لا يغفر له ولا يهديه طريق النجاة .

وتدل على أن الإيمان والكفر من جهة العباد، لذلك أضافها إليهم، ولحق بهم المدح والذم خلاف قول المجبرة .

وتدل على أن الثواب والعقاب جزاء على الأعمال .

(١) يهديهم؛ ك، غ، د.

وتدل على عظيم أمر المرتد، ولذلك عظم أمره، والمرتد: من كفر بعد الإيمان بخصلة من خصال الكفر، فلا يقبل إلا الإسلام أو القتل، فأما المرتد فعندنا يحبس، ولا يقتل، وقال الشافعي: يقتل، فأما أمواله إذا قُتل أو مات أو لحق بدار الحرب، فجميعه فيء عند الشافعي، وجميعه ميراث عند أبي يوسف ومحمد، فأما أبو حنيفة: فما كان من كسبه قبل الردة فهو ميراث، وما اكتسبه في حال الردة فهو فيء. وأما تصرفاته فموقوفة عند أبي حنيفة، نافذة عند الباقيين، والمرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل، فإن كفر ثلاث مرات فروى الشعبي عن علي أنه لا يستتاب في الرابع، والذي عليه عامة الفقهاء أنه يستتاب، فإن تاب، قُبِلَ ذلك عنه، والمرتد إذا تاب هل يعود ثواب طاعاته أم لا؟ وإذا كفر بعده هل يعود عقاب معاصيه أم لا؟ اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال: منهم من قال: يعود في الوجهين، وهو قول بشر، وجعل فائدة الآية ذلك، ومنهم من قال: لا يعود في الوجهين، وهو قول أبي علي وأبي هاشم، ومنهم من قال: يعود الثواب، ولا يعود العقاب، وهو قول أبي القاسم، والفرق بينهما: هو أن بطلان الثواب عقوبة على الردة، وقد سقطت العقوبات، كذلك بطلان الثواب، وغفران الذنب تَفَضُّلٌ ورحمة، فلا يجوز أن يعود فيها.

قوله تعالى:

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٢٨﴾ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبِنُّوهُمْ عِنْدَهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٢٩﴾﴾

اللغة

البشارة: أصله الخبر السار الذي يظهر به السرور في بَشْرَةٍ وجهه، ثم استعمل في الذي يغم أيضًا، وقيل: أصله الخبر الذي يظهر به الأثر في بشرة الوجه، إما السرور أو الغم، إلا أنه أكثر في الخبر السار، وورد ههنا على الأصل، والأول الوجه، وإنما وضع إخبارهم بالعذاب موضع البشارة لهم، قال الشاعر:

وَخَيْلٍ قَدْ دَلَفْتُ لَهَا بِخَيْلٍ تَحِيَّةٌ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ^(١)

والأليم: المؤلم، إلا أن فيه مبالغة للعدول.

وأصل العزة: الشدة، ومنه قيل للأرض الصلبة الشديدة: عَزَازٌ، وعز الشيء: إذا قل حتى لا يكاد يوجد لشدة طلبه، والعزيز: القوي الممتنع، خلاف الذليل، واعتز فلان بفلان: إذا اشتد ظهره به.

الإعراب

اتخذ: أصله «اتَّخَذَ»^(٢)؛ لأنه افتعل من الأخذ إلا أن الهمزة تنقلب ياء لسكونها وانكسار ما قبلها، كما انقلبت الواو في «افتعل» من الوزن، ثم تبدل الياء تاء ليكون عمل اللسان من وجه واحد، مع تقارب الحرفين، ثم يدغم.

ومتى قيل: لم دخل الباء في قوله: «فبشرهم بعذاب»؟

فجوابنا: للفرق بين المَبَشِّرِ والمُبَشَّرِ به كما دخل في أخبرهم بكذا، ولم يجب ذلك في أعطهم لظهور الفرق في الإعطاء، والأصل في هذه الأفعال التعدي إلى مفعولين.

النظم

لما تقدم ذكر المنافقين عقبه بالوعيد، وقيل: الذين ترددوا في الكفر كالمنافقين في التحير في الدين الذي يؤدي إلى النار، وقيل: لو استمروا في الكفر لم يغن عنهم، وإن آمنوا، كما لا يغني^(٣) عن المنافقين إذا استمروا على الكفر إظهار إيمانهم، ذكر الأوجه الثلاثة علي بن عيسى، وذكر أبو مسلم الوجه الأول.

(١) البيت لعمر بن معديكرب الزبيدي انظره في الخصائص ٣٦٨/١، والإيضاح ٢٦٩.

(٢) اتَّخَذَ: أَيْتَخَذَ؛ ك، غ، د.

(٣) كما لا يغني: كما يغني؛ ك، غ، د.

❁ المعنى

«بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ» قيل: أخبرهم، وقيل: اجعل موضع البشارة لهم إخبارهم بالعذاب عن الزجاج «بِأَنَّ لَهُمْ» على نفاقهم «عَذَابًا أَلِيمًا» يوم القيامة أليماً أي مؤلماً، وإنما جمع بين العذاب والأليم، قيل: العذاب استمرار الألم، والأليم من صفة المبالغة، فهو مع أنه مستمر شديد، وقيل: للمبالغة والتأكيد، كقوله: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١]، ثم وصف المنافقين، فقال تعالى: «الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ» قيل اليهود، وقيل: مشركي العرب بمكة، وقيل: سائر الكفار «أَوْلِيَاءَ» قيل: أنصاراً، وقيل: أحوالاً وبطانة «مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» أي: اتخذوهم لمعونتهم دون المؤمنين «أَيَّبْتَعُونَ» أيطلبون «عِنْدَهُمْ» أي: عند الكفار «الْعِزَّةَ» أي: القوة والنصرة على محمد والغلبة عليه «فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا» يعني غلطوا في ذلك؛ فإن العزة يعني القوة والقدرة لله جميعاً.

ومتى قيل: كيف نفى عنهم، ونحن قد نرى لهم منعة وعزا؟

فجوابنا: ألا يعتد بذلك مع عزته تعالى؛ لاحتقارها في جنب ذلك، وقيل: لأنه المقوي لغيره وهو القادر لنفسه، وقيل: لأنه تعالى حكم بكونهم أذلاء، وصفة «عزيز» ترجع إلى كونه قادراً.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن إظهار الإيمان لا يغني مع إبطان الكفر، فيبطل قول من يقول: إن الإيمان هو الإقرار.

وتدل على وجوب موالة المؤمنين والنهي عن موالة الكافرين، والمنهي عنه موالاتهم في الدين فقط.

وتدل على أن العزة والنصرة تطلب من جهته تعالى؛ لأنه القادر عليه، وتدل على أن نفاقهم فِعْلُهُمْ؛ لذلك ويخهم عليه، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾﴾

القراءة

قرأ عاصم ويعقوب: «نَزَّلَ» بالفتح والتشديد، يعني الله نزل^(١). والباقون بالضم على ما لم يسم فاعله، وكلاهما حسن، والضم أوجه؛ لما في الفتح من التضمين، مع استئناف الآية.

اللغة

الهمز: السخرية، يقال: هزأ به واستهزأه.

والخوض: الدخول في الشيء، خاض الماء وغيره خووضًا، وخضت أنا وأخضت فيه دابتي، وتخاضوا الحديث، مثل تفاوضوا.

الإعراب

«أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ» (أَنْ) في موضع نصب ورفع؛ وذلك أنك إذا قرأت (نَزَّلَ) بالنصب نصبته، لأنك سميت الفاعل، وتقديره: الله نزل أن. ومن قرأ (نَزَّلَ) بالرفع ف(أَنْ) في موضع رفع.

و(المنافقين والكافرين) جر على الإضافة، فإن نونت (جامع) صار (الكافرون) في موضع نصب، كقولك: جامع الناس.

النزول

قيل: كان المنافقون يجلسون إلى أحبار اليهود فيسخرون من القرآن، ويحرفونه

(١) حجة القراءات ٢١٧.

عن مواضعه، فنزلت الآية نهياً عن مجالستهم ومخالطتهم، قال ابن عباس: دخل في هذه الآية كل محدث في الدين وكل مبتدع، وعن عمر بن عبد العزيز أن قوماً أخذوا على شراب فضربوا الحد وفيهم صائم، قيل: إن هذا صائم، فتلا قوله تعالى: «فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ».

المعنى

لما تقدم ذكر المنافقين وموالاتهم للكفار، عقبه بالنهي عن مخالطتهم، فقال تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ» قيل: الخطاب لأهل الكتاب تذكيراً لهم بما أنزل عليهم في كتبهم من مجانية المستهزئين بكتب الله، وتحذيراً عن ذلك، وقيل: الخطاب للمنافقين نهياً لهم عن مجالسة أهل الكفر والنفاق، وقيل: الخطاب للمؤمنين فبين الله أن مستمع الباطل كقاتله إذا لم ينكر، ورضي به «فِي الْكِتَابِ» قيل: في التوراة والإنجيل، وقيل: في القرآن، اختلفوا فيه على حسب اختلافهم في المخاطب بالآية.

ومتى قيل: فأين المُنَزَّل في القرآن؟

فجوابنا: قوله تعالى في الأنعام: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا﴾ [الأنعام: ٦٨] الآية «أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ» قيل: من الكفار ومشركي العرب، وقيل: من المنافقين «آيَاتِ اللَّهِ» حججه وهو القرآن «يُكْفَرُ بِهَا» يجحد بأنه منزل وحق «وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا» يسخر منها «فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ» مع هؤلاء المستهزئين «حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» قيل: حتى يأخذوا في حديث غير الكفر والاستهزاء بالدين، وقيل: حتى يرجعوا إلى الإيمان ويتركوا الكفر والاستهزاء «إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ» قيل: في العصيان، وقيل: في الرضا بحالهم في ظاهر الأمر؛ لأن كليهما^(١) كفر: الاستهزاء بالدين والرضا بالاستهزاء «إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا» قيل: كانوا [قد] اجتمعوا على الاستهزاء بالآيات، فجمعهم الله تعالى في العذاب، وقيل: كانوا [قد] انقطعوا إليهم

(١) كليهما: كلاهما؛ ك، غ، د.

التماسًا للعزة بيد^(١) أن جميعهم يصيرون إلى العذاب المهين الأليم، عن أبي مسلم.

✽ الأحكام

تدل الآية على أنه يجب مفارقة موضع المنكر، ويحتمل أن يكون خاصًا في المستهزئ لعظم حاله، ويحتمل أن يكون عامًا في كل منكر، وقد اختلفوا، فمنهم من قال: يجب التباعد، وهو الذي يدل عليه ظاهر الآية، ومنهم من قال: إذا أنكره بقلبه ولم يوجد منه ما يوجب الرضا لم يجب أكثر من ذلك، وهو قول أبي علي وأبي هاشم.

وتدل على تحريم المداخلة والمقاربة، كما حرم القعود^(٢)؛ لأن الكل سواء، وقيل: إن النهي عن القعود معهم إذا أمكنه النكير فلا ينكر، وقد ذكر عن الحسن أنه رخص في القعود إذا خاضوا في حديث غيره، ثم نسخ بقوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨] وعن ابن عباس أن عند نزول الآية كان لا يحل للمسلمين أن يقاعدوهم إذا استهزؤوا، فنسخ بقوله: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٩] الآية، قال قاضي القضاة: ومن قال: إنه منسوخ ذهب إلى أن آخر الآية يدل عليه، وليس كذلك؛ لأن قوله: «إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ» يدل على أنه ليس المراد أن يتمكنوا من النكير ولا يمكنهم إظهار الكراهة، وإنما يكون مثلهم من يرضى بطريقتهم أو يظهر ما يدل على الرضا، فلا وجه لذكر النسخ، والمحرم من القعود ألا يمكنه إظهار النكير، أو يؤثر نكيره، فله مندوحة عن القعود، أو شاهده من يعده منهم ولا يعرف حاله فيتهمه، فعند ذلك يجب مفارقة المجلس، وإن كان له في ذلك منفعة^(٣) حق فله ألا يفارق، كمن يحضر الجنائز فيحضر النوح^(٤) أو يحضر الولائم، فيسمع المنكر فيسعه أن يقعد، والإنكار على قدر الإمكان يجب عليه، وذكر الحسن إن كنا نترك حقًا لباطل لشرع

(١) بيد: بين؛ ك، غ، د.

(٢) القعود: العقود؛ ك، غ، د.

(٣) ذلك منفعة: ملك النفعة؛ ك، غ، د.

(٤) النوح: النوز؛ ك، غ، د.

ذلك في ديننا، فأما أبو علي ففصل بين المجلس والقرب، وقال: يحرم القعود في المجلس لما فيه من الإيهام، فأما إذا أظهر التباين وإن قرب فلا يحرم، ولا خلاف أنه إذا أنكر لا يحرم عليه القعود معهم؛ ولذلك تقعد العلماء مع أهل الضلالة يناظرونهم، ويجب لهم بذلك الثواب العظيم.

وتدل الآية على جواز القعود مع أهل المنكر إذا فارقوا المنكر، وهذا أيضًا يجب أن ينظر فيه، فإن كان فيه تهمة وجب المفارقة، وإن خاف الفتنة وجب المفارقة، فأما إذا عدم جميع الوجوه جاز.

وتدل على أن الراضي بالاستهزاء بالرسول والدين كافر؛ لذلك قال: «إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ».

وتدل على أن الرضا بالكفر كُفْرٌ.

وتدل على أن أفعال القلوب يؤخذ بها.

وتدل الآية أن عذاب الكافر والمنافق مقطوع به.

وتدل على أن الرضا بفعل المنافق كفر، وليس بنفاق^(١)؛ لذلك قال: «إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ».

وقال شيخنا أبو علي: وتدل على إثبات الأعراض، وبطلان قول الأصم؛ لأنه جعل بعضه غير بعض، فدل أنه غير الجوهر، وأنها أعراض متغيرة.

قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يَرَبُّونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِّنَ اللَّهِ فَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَّعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَالَهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ (١٤)

(١) بنفاق: ينضاف، ك، غ، د.

اللغة

التربص: الانتظار، يقال: لي في هذا رُبْصَةً، أي: انتظار.

والاستحواذ قيل: أصله الحوط، يقال: حاده يحوده حودًا، بمعنى حاطه يحوطه حوطًا، وقيل: أصله الاستيلاء، عن الزجاج، وهما متقاربان؛ لأن المستولي على الشيء بمنزلة المحيط به، قال العجاج:

يَحُودُهُنَّ وَلَهُ حُودِيٌّ^(١)

ويقال: أحوذ الرجل ثوبه إذا استولى عليه في ضمه إليه، ويقال: حاذها إذا ساقها بعنف، والإحواذ: السير السريع، والأحودي: الخفيف.

الإعراب

قال النحويون: «استحوذ» خرج على الأصل من غير إعلال، كما أعل «استعاذ واستطاع» وما أشبه ذلك، وقيل: «استحاذ يستحيذ» على قياس الباب، والأول أحسن؛ لأنه الإعلال وبقي هذا على الأصل إشعارًا به، وهو «حاذ يحوذ».

المعنى

ثم أخبر عن سوء أفعال المنافقين عطفًا على ما تقدم من ذلك، فقال سبحانه: «الَّذِينَ» يعني المنافقين «يَتَرَبَّصُونَ» أي: ينتظرون «بِكُمْ» أيها المؤمنون يعني بأمركم «فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ» غنيمة وظفر على الأعداء «قَالُوا» يعني المنافقين يقولون للكافرين «أَلَمْ نَسْتَحِذْ عَلَيْكُمْ» قيل: ألم نستول عليكم، بالنصر والمعونة لكن من جهة مراسلتنا إياكم بأخبار عدوكم^(٢) وتخذيلنا عنكم، قيل: ألم نطلعكم على أسرار

(١) للعجاج يصف ثورا وكلابا، فيقول:

يَحُودُهُنَّ وَلَهُ حُودِيٌّ خَوْفَ الْخِلَاطِ فَهَوَ أَجْنَبِيٌّ

والحوديُّ: الطارد. انظره في المحكم (حوذ) وتهذيب اللغة (حاذ)، وجمهرة اللغة (حذو)، واللسان (حوذ)، وتاج العروس (حوذ).

(٢) عدوكم: عددكم؛ ك، غ، د.

محمد وأصحابه حتى غلبتم عليهم، وخذلناهم، فاعرفوا لنا هذا الحق عليكم، عن الحسن وابن جريج «وَمَنْعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» أي: ندفع صولة المؤمنين بألا ننصرهم «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني بين المؤمنين والمنافقين، فيدخل المؤمنين الجنة، ويخلد المنافقين في النار «وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا» قيل: حجة عن السدي وجماعة، ثم اختلفوا على أقوال قيل: في الآخرة، عن علي وابن عباس، وقيل: في الدنيا وقتالهم، وأخذ أموالهم وإخراجهم عن أوطانهم، وسبيهم، عن أبي علي، وقيل: في الآخرة يرفع المشاركة في النعم بخلاف الدين^(١)، عن الحسن، وقيل: لن يجعل الله للكافرين ظهوراً على أصحاب محمد، عن ابن عباس، وقيل: حجة لا في الدنيا ولا في الآخرة، وقيل: نصرًا عليهم؛ لأنهم وإن غلبوا فالعاقبة لهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى يحكم بين عباده يوم القيامة، وحكمه أن المؤمن في الجنة والكافر في النار.

وتدل على أنه لم يجعل للكافرين سبيلاً على المؤمنين، وقد علمنا أنه تعالى جعل لهم على المؤمنين في أشياء طرقاً كالمهر والنفقة، وقبض الدين والشفعة وغيرها، ولا بد من حمله على أحد وجهين: إما على الأحكام للآخرة أو الحجة والنصرة على ما بيننا، واستدل جماعة من الفقهاء بالآية في مسائل نشير إلى بعضها.

منها: إذا اشترى الكافر عبداً مسلماً جاز البيع، ويجبر على بيعه عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا يجبر على البيع، واستدل بالآية، ونحن نقول: لا سبيل للكافر عليه؛ لأنه يحال بينهما، أو تلزمه نفقته، ولا يمكن من استخدامه، ويجبر على بيعه، وإنما له ملك الرقبة، وذلك في الإرث جائز بالاتفاق.

ومنها: إذا ارتد أحد الزوجين بانته في الحال، واستدل بالآية، قال الشافعي: إن

(١) الدنيا: الدين؛ ك، غ، د.

كانت غير مدخول بها بانت في الحال، وإن كانت مدخولاً بها لا تبين حتى تحيض ثلاث حيض.

ومنها: إذا هاجرت مسلمة إلى دار الإسلام فلا عدة عليها عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: عليها العدة، واستدل أبو حنيفة بالآية.

ومنها: إذا تزوج كافر مسلمة أجمعوا أنه لا يجوز، واستدلوا بالآية أيضاً.

ومنها: لا يجوز أن يكون شاهداً على المؤمن ولا قاضياً ولا ولياً، ولا شيئاً مما فيه ولاية للآية.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالًا يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٦﴾ مُدْبِدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٧﴾﴾

اللغة

الخداع: خلاف إظهار الإنذار للاغترار، فهذا أصله، وذلك لا يجوز عليه تعالى؛ لأنه لا يخادع ولا يخادع، فالمخادعة من جهته إما أن تحمل^(١) على الجزاء والتشبيه في أنه يوهم أنه نجاة، فيكون في الباطن هلاكاً، يقال: خدعت الرجل ختلته، ومنه: الحرب خدعة، وكان الكسائي يقول: خدعة على وزن «فعله»، بفتح العين.

والكسل: التثاقل عن الشيء لمشقة فيه، وهو خلاف النشاط، ويقال: امرأة مكسالة: لا تكاد تبرح مجلسها، والإكسال: أن يخالط الرجل أهله فلا ينزل، كأنه تثاقل عن الإنزال.

والرياء: إظهار الجميل ليراه الناس.

(١) تحمل: يحمل؛ ك، غ، د.

والنفاق: إظهار الإيمان وإبطان الكفر، والرياء عيب، والنفاق كفر.
والتذبذب: الاضطراب والارتياح، قال النابغة:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبَذَبُ^(١)

يقال: ذبذبه ذبذبة، وتذبذب تذبذبًا: جعله مضطربًا، ومنه: الذبذب دوابة^(٢)
لاضطرابها، والمذبذب والمذبذب بمعنى، وهو المطرود، والذب: الطرد، ومثله في
إظهار التضعيف كب وكبكب قال الله تعالى: ﴿فَكَفَّتْ وَجُوهُهُمْ﴾ [النمل: ٩٠] وقال:
﴿فَكَبِكَبُوا﴾ [الشعراء: ٩٤]، وقال الشاعر:

خَيَالٌ لِأُمَّ السُّلَسْبِيلِ وَدُونِهَا مَسَافَةٌ شَهْرٍ لِلْبُرَيْدِ الْمُذَبَذَبِ^(٣)
كأنه يريد المعجل.

❁ الإعراب

﴿مُذَبَذَبِينَ﴾ نصب قيل: صفة للمنافقين، وقيل تقديره: لا يذكرون الله إلا قليلاً
مذبذبين بين ذلك؛ أي: يذكرون الله في هذه الحالة.

❁ المعنى

ثم بيّن تعالى من خبث أفعالهم، فقال سبحانه: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ»
قيل: يخادعون نبي الله بما يظهرون من الإيمان لحقن دمائهم، ومشاركة المسلمين في
الأحكام، عن الأصم، وقيل: يخادعون أولياء الله من المؤمنين بما أظهروا لهم حتى
يعدوهم من جملتهم، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٥٧] يعني أولياءه،
فأضافه إلى نفسه تعظيمًا لهم، عن أبي علي، وقيل: يعاملونه عمل المخادع بما
يظهرون خلاف ما يبطنون، فيحقن به دمهم، عن أبي مسلم «وَهُوَ خَادِعُهُمْ» قيل:

(١) انظره في الصحاح (سور) واللسان (سور) وتاج العروس (سور)، وتهذيب اللغة (سار).

(٢) أو دويبة.

(٣) قاله البعيث بن حريث، انظره في اللسان (ذبذب)، وتاج العروس (ذبذب).

يجازيهم على ذلك الخداع، فسمى الجزاء على الشيء باسم الشيء، كقوله: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠] وقيل يعمل معهم عمل المخادع بما أمر من قبول إيمانهم وإجراء أحكام المؤمنين عليهم، مع ما علمه من ضمائرهم في الكفر، ثم يعاقبهم بالعقاب الدائم، وقيل: يعطيهم في الآخرة نورًا يمشون به مع المؤمنين، فإذا وردوا الصراط طفي نورهم، فقالوا للمؤمنين: ألم نكن معكم؟! قالوا: ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورًا، قال الحسن: فتلك خديعة الله إياهم، وقيل: يفتح لهم باب الجنة فيظنون^(١) أنهم يخرجون من النار ويدخلون الجنة، فإذا راموا الخروج طردتهم الخزنة بالمقامع، فذاك خداعهم «وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالِي» أي: متثاقلين؛ لأنهم يفعلونه رياء لا لله تعالى «يُرَاءُونَ النَّاسَ» أي: يصلون للرياء فإذا رآهم الناس يصلون يوهمون أنهم يدينون بدينهم، وإن لم يرههم أحد لم يصلوا وانصرفوا «وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ» أي في صلاتهم «إِلَّا قَلِيلًا» قيل: ذكرًا قليلًا رياء، عن قتادة، وقيل: قليلًا لأنه لغير الله، عن ابن عباس، وقيل: قليلًا يسيرًا، نحو التكبير وما يظهر دون القراءة والتسييح؛ لأنهم يعملونه رياء، عن أبي علي «مُذَبَذَبِينَ» قيل: مترددين بين الكفر والإيمان لا إلى المؤمنين بإخلاص الإيمان، ولا إلى الكافرين باتفاق الظاهر والباطن في الكفر، وقيل: متحيرين في دينهم، مضطربين في اعتقادهم، لا يرجعون إلى اعتقاد شيء على صحة.

ومتى قيل: فَلِمَ ذمهم على ترك الكفر؟

فجوابنا لأنهم تركوه إلى كفر أقبح ودين أخبث، ويحتمل أنه ذمهم على التحير «بَيْنَ ذَلِكَ» أي: بين الكفر والإيمان إذا سمعوا حجج المؤمنين شكوا في الكفر، وإذا سمعوا من الكافر شكوا في الإيمان «لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ» أي: ليس مع المؤمنين ولا مع الكافرين «وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ» قيل: يهلكه بالعقاب «فَلَنْ تَجِدَ لَهُ» طريقًا إلى النجاة، وقيل: من حكم الله بضلالتهم وسماه ضلالًا «فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا» إلى

(١) فيظنون: فظنوا؛ ك، غ.

الحكم بهديته، وقيل: من يضلّه عن ثوابه فلا سبيل له إليه، وقيل: من وجدّه ضالاً لا يصلح بلطفه، فلا سبيل إلى هديته حتى يصلح.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن من علامة المنافق الكسل في الصلاة؛ لأنه يفعلها تكلفاً لا ديانة، ورياء لا إخلاصاً.

ومتى قيل: أليس قد تثقل على المؤمن أيضاً؟

قلنا: يشق عليه فعله، ولكن إذا علم عاقبته قام إليه بنشاط ولا يتكاسل.

وتدل على أن المنافق لا يرجع إلى دين يوثق به، ويركن إليه.

وتدل على أن الشك في الدين كُفْرٌ، وتدل على أن مَنْ استحق العقاب فلا أحد

ينجي عنه.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَنخِذُوا الْكٰفِرِينَ ءَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ؕ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلّٰهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ الْمُنٰفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْاَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ اِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَاَصْلَحُوا وَاَعْتَصَمُوا بِاللّٰهِ وَاَخْلَصُوا دِيْنَهُمْ لِلّٰهِ فَاُولٰٓئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللّٰهُ الْمُؤْمِنِيْنَ اَجْرًا عَظِيْمًا ﴿١٤٦﴾﴾

❖ القراءة

قرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: (في الدّرك) بسكون الراء^(١)، وقرأ الباقر بفتح الراء، وهما لغتان، غير أن الفتح أكثر في الاستعمال، وجمعه الأدراك والدروك، وأما الساكن فجمعه الأدرّك.

(١) حجة القراءات ٢١٨.

اللغة

السلطان: القوة، والسلطان: الحجة وأصله التسليط، وهو التقوية مع التحريض، سلطته على كذا فتسلط عليه، ومنه السلاطة: سوء اللسان، ويقال: سلط الرجل سلاطةً، ومنه السلطان؛ لأنه مسلط على تقويم الناس.

والدرك: أصله اللحوق، يقال: أدرك قتادة الحسن، ومنه: ﴿إِنَّا لَمَدْرُكُونَ﴾ [الشعراء: ٦١] وأدرك الغلام، وأدرك الطعام، وتدارك الأمر: تلاحق، والدرك: ما يلحق من التبعَة^(١).

والاعتصام: الامتناع بالشيء مما كان معه ضرر وفساد، والاعتصام بالله: الامتناع بطاعته من كل ما كان فيه إثم، وأصله المنع من قولك: عصمه، أي: منعه، والعصمة: اللطف الذي يمنع لمكانه من المعصية.

الإعراب

السلطان يذكر ويؤنث إلا أن القرآن جاء بالتذكير، وحذفت الياء من «يؤت الله» في اللفظ كما حذف في الخط لالتقاء^(٢) الساكنين.

المعنى

ثم نهى عن موالاته المنافقين، وألحق الوعيد بهم وبين طريق نجاتهم، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ» يعني لا تتخذوهم أنصاراً، ولا تؤازروهم على أهل ملتكم «أَتْرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا» هذا استفهام والمراد به التقرير أي تجعلون لله عليكم حجة تستوجبون منه العذاب، كما استوجبه أهل النفاق، وقيل: لا تجعلوا حجة في عقوبتكم بارتكاب ما نهاكم عنه، وقيل: [لا] تسلطوا على أنفسكم عقابه بفعل ما نهاكم عنه، عن أبي مسلم.

(١) التبعَة: الطبقة؛ ك، غ.

(٢) لالتقاء: التقاء؛ ك، غ.

ومتى قيل: لم ذكر ذلك وسلطان الله عليه ثابت قبل وبعد؟

فجوابنا: أن معناه سلطان في عقابكم على ما بينا «مُبِينًا» بيِّنًا ظاهرًا ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ﴾، قيل: النار دركات، والمنافق في الدرك الأسفل، عن عبد الله بن كثير وأبي عبيدة وجماعة، وقيل: في أسفل النار، عن ابن عباس «وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا» يعني ناصرًا ينجيهم من العذاب بالقوة أو بالشفاعة، ثم بين طريق نجاتهم، فقال سبحانه: «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا» يعني تابوا من النفاق بالندم عليه «وَأَصْلَحُوا» يعني أصلح قوله وفعله، وإنما شرط مع التوبة الإصلاح لثلاث يتكلم الإنسان على التوبة بمجردهما، وقيل: لتقع^(١) توبته على هذه الصفات، وقيل: أصلحوا بفعل ما أمروا به وترك ما نهوا عنه، وقيل: أصلح نفاقه بالتوبة «وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ» أي: بطاعته من كل ما يخاف عاجلاً وأجلاً، «وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ» قيل: عبدوا الله وحده دون من سواه، عن أبي علي، وقيل: وحدوه وتركوا كل كفر، عن الأصم وأبي مسلم «فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ» قيل: معهم في الجنة، وقيل: معهم في الولاية والكرامة في الدنيا والآخرة، وقيل: معهم على دينهم «وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ» يعطي الله «الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» أي ثواباً عظيماً دائماً.

❁ الأحكام

تدل الآية على المنع من موالاته الكفار، وهي الموالاتة في الدين والنصرة فيه. وتدل الآية على بطلان الجبر؛ لأنه تعالى بيَّن أنهم متى عصوا كان لله حجة في عقابهم، وعندهم لو عاقبه ابتداءً جاز، وكان له حجة أن الملك ملكه.

وتدل على عظم حال المنافقين في العقوبة.

ومتى قيل: عقوبة أهل النفاق لم كانت أعظم^(٢)؟

فجوابنا: أنه لا يمتنع أن يكون في الكفار من يساويهم في العقاب، وإن كان فيهم من يزيد عقاب المنافق على عقابه.

(١) لتقع: لضع؛ ك، غ.

(٢) ومتى قيل عقوبة أهل النفاق لم كانت أعظم: لماذا كانت عقوبة أهل النفاق أعظم؛ ك، غ.

ومتى قيل: أليس استويا في الكفر فضم الإيمان إليه كيف يزيدة عقوبة؟

قلنا: لأنه اجتمع فيه سوى الكفر خصال استحق بها العقوبة؛ لخداع المؤمنين وإفشاء أخبارهم وطلب المكيدة لهم، وشدة ضررهم على المسلمين، واستهزائهم بالدين، وإدخالهم الشبه على الضعفة، وأكلهم أموال المسلمين، وغير ذلك من الخصال المذمومة.

وتدل على أنه لا يعاقب أحدًا إلا بعد أن يكون له عليه حجة بعصيانه إياه، خلاف ما يقوله أهل الجبر، عن أبي علي.

وتدل على أن التوبة من النفاق مقبولة.

وتدل على أن النجاة تحصل له بمجموع الخصال المذكورة في الآية.

قوله تعالى:

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾

اللغة

الشكر: الاعتراف بالنعمة من المنعم عليه، وضده الكفر، وهو جحد النعمة، والشكر في صفات الله تعالى مجاز وتوسع أنه يجازيهم على الطاعة بالمشوبة، وقال بعضهم: أصل الشكر مأخوذ من قولهم: ناقة شكور: إذا كثر سمنها بقليل من العلف، والله تعالى يرضى عن عباده مع كثرة نعمه، فقليل من العبادة مع التوحيد، ويصح أن يقال: يحمد نفسه لأنه نقيض الذم، ولا يصح أن يقال: يشكر نفسه؛ لأنه لا يصح الاعتراف بالنعمة من نفسه.

الإعراب

ما: استفهام والمراد التقرير، يعني لا يكون العذاب للشاكر المؤمن.

المعنى

لما تقدم الوعيد والغفران بَيَّنَّ أنه تعالى لا حاجة له في شيء من ذلك، وإنما يفعله لمصلحة العباد، فقال سبحانه: «مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَابِكُمْ» قيل: الخطاب للمنافقين، كأنه قيل: لا حاجة له في جعلكم في الدرك الأسفل إذا تبتم وشكرتم؛ لأن الحاجة لا تجوز عليه، لكن حق القول منه بأن يثيب من أطاع، ويعاقب من عصى، وقيل: خطاب لجميع المكلفين وبيان أنه لا حاجة به، وأنه يعاقب لا لحاجة، لكن بالحكمة، فإن آتمتم لا يعاقبكم «وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا» يشكر عباده على طاعتهم بأن يثيبهم عليها «عَلِيمًا» بأعمالهم يجازيهم بحسنها.

الأحكام

تدل الآية أنه لا يعاقب لأمر يخصه وإنما يعاقب للاستحقاق، وبالإيمان يزول الاستحقاق فيزول العقاب إلى المغفرة.

وتدل على أنه تعالى لا يضيع شيئاً من أعمال عباده؛ لأن قوله: «شاكراً» يريد أنه يجازيه على ذلك.

وتدل على أنه يصل إلى النجاة بالإيمان والشكر، فيبطل قول المرجئة.

قوله تعالى:

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (١٤٨)

القراءة

قراءة العامة «ظَلِمَ»، بضم الظاء وكسر اللام، على ما لم يسم فاعله، وعن بعضهم «ظَلَّمَ» بفتح الظاء واللام على فعل ماضٍ، فالأول على تقدير: مَنْ لِحَقِّهِ الظلم أبيع له جهر القول، وعلى الثاني من ظَلَّمَ فاجهروا له السوء من القول.

اللغة

الجهر: ضد الإخفاء، وجهر القول: رفع الصوت به.

والسوء: ما يسوؤك، وسمي القبيح سوءاً؛ لأنه يسيء فاعله أو غيره، والسيئة ضد الحسنه، والأسوأ: القبيح، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ﴾ [البقرة: ١٦٩] ما يسوءكم عواقبه، وقوله: ﴿لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤] يعني الخيانة التي تسوؤه، ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا﴾ [الرعد: ١١] أي: هلكة؛ لأنه يسوؤه، وقوله: ﴿مِنْ غَيْرِ سُوءٍ آيَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٢٢] أي: برص لأنه يسوؤه.

الإعراب

موضع «إلا من ظلم» من الإعراب يحتمل وجهين:

الرفع: على أن يعمل فيه المصدر بتقدير: لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا من ظلم، ذكره الزجاج.

والنصب: على الاستثناء المنقطع، فلا يكون انتصاف من ظلم سوءاً؛ لأنه بمعنى: لكن من ظلم فله أن ينتصف.

النزول

قيل: نزلت الآية في الضيف إذا أسيء ضيافته، فله أن يشكو مضيفه، عن مجاهد، وزعم أن ضيفاً نزل بقوم فأسأوا قراه، فاشتكاهم، فنزلت الآية^(١).

وقيل: نزلت في الدعاء على الغير، فليس لأحد أن يدعو على غيره إلا المظلوم، وقد قال ﷺ: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً»^(٢).

وقيل: نزلت في أبي بكر الصديق، فإن رجلاً شتمه فسكت هو مراراً، ثم رد عليه، فقام رسول الله ﷺ فقال أبو بكر: شتمني وأنت جالس فلما رددت عليه قمت؟

(١) لباب النقول ٧٩.

(٢) مسند أحمد رقم ١٢٥٧١، ومسند الشهاب رقم ٩٦٠.

قال: «إن ملكًا كان يجيب عنك، فلما رددت ذهب الملك، وجاء الشيطان، فلم أجلس عند مجيء الشيطان»^(١)، فنزلت الآية.

وقيل: نزلت في وصف الرجل بما فيه أنه لا يجوز الكشف إلا للمظلوم، ويدعو على من ظلمه، فيقول: شتمني وسرق مني، عن أبي علي.

✽ النظم

في اتصال الآية بما قبلها وجوه:

أولها: لما سبق ذكر أهل النفاق، وهو الإظهار خلاف الإبطان بين أنه ليس كل ما يقع في النفس يجوز إظهاره؛ لأنه ربما يقع ظنًا، وقد يقع مثله في مستور عند الناس، فأما إذا تحقق جاز إظهاره، عن علي بن عيسى.

الثاني: أنه تقدم في السورة ذكر النساء واليتامى وما فرض في بابهم، وأخبار الجهاد والمجاهدين فالأولى أن يُردَّ قوله: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ» إلى أمر النساء واليتامى متى خافت من زوجها نشوزًا، أو خافت اليتيمة عضل الولي أو خان في مالهم، أو منعوا من دفع ذلك إليهم، وما يجري هذا المجرى ممن ظلم أن يظهر أمره ويشكو من ظلمه، عن أبي مسلم.

الثالث: لما تقدم ذكر المنافقين وما حكى من أقوالهم وأفعالهم بين ما يجوز أن يظهر من حال الإنسان والكشف عنه، وما لا يجوز، فمما يجوز: أن يُظلمَ فيظهر على وجه المخاصمة، ومما لا يجوز فيمن ظاهره الستر لا يجوز الكشف عن حاله، في معنى قول أبي علي.

✽ المعنى

«لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ» فيه أقوال:

(١) مسند أبي داود رقم ٤٨٩٦، وشعب الإيمان رقم ٦٦٦٩.

أولها: أن يدعو على من ظلمه، عن ابن عباس وقتادة، يعني يكره رفع الصوت بما يسوء غيره إلا المظلوم يدعو على من ظلمه.

وثانيها: ألا يخبر بظلم ظالمه، عن مجاهد.

وثالثها: قال أبو علي: المراد لا يحب فيمن ظاهره الستر أن يكشف عن حاله، وإن كان صدقاً لدخوله في الغيبة والقذف، لكن من ظلم عليه إظهاره بأن يدعي أنه سرق، وهو معنى قول الأصم.

ورابعها: ألا ينتصر من ظالمه، عن الحسن والسدي، فعلى هذه الوجوه الاستثناء حقيقة، وقيل: الكلام تم عند قوله: «مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ... إِلَّا مَنْ ظَلِمَ». فأما قراءة من قرأ ظلم بالفتح كأنه قيل: لكن من ظلم بالجهر له بالسوء من القول جاز، وقيل: المراد به المشرك يستحق الشتم والجهر بالسوء، وقيل: المراد أن يستضيف ويمنع حقه، عن مجاهد، وليس بالوجه؛ لأنه ليس بواجب، فلا يذم على تركه، وقيل: هم النساء والصبيان إذا منعوا حقوقهم، عن أبي مسلم «وَكَانَ اللَّهُ سَمِيْعًا» لما يجهر به من القول «عَلِيْمًا» بصدق الصادق وكذب الكاذب، يجازي كلاً بعمله.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الظالم إذا هتك ستره يجوز إظهار ما فيه، وقد وردت السنة بذلك فقال ﷺ: «قولوا في الفاسق ما فيه يعرفه الناس»^(١) وقال: «لا غيبة لفاسق»^(٢)، وإنما هو فيمن هتك ستره دون المستور أمره.

وتدل على أن كشف سر غيره لا يجوز، وذلك تأديب^(٣) منه تعالى، وأمر بالأخذ بأشرف الأخلاق.

(١) المعجم الأوسط، رقم ٤٣٧٢، وشعب الإيمان، رقم ٩٦٦٦.

(٢) مسند الشهاب، رقم ١١٨٥، وجامع الأصول في أحاديث الرسول، ٦٢١٩.

(٣) تأديب: تأدب؛ ك، غ.

وتدل على أنه لا يريد القبيح؛ لأن المحبة إذا علقت بالفعل نفيًا أو إثباتًا فالمراد به الإرادة، فلوا أراد القبيح لما نفى حبه^(١).

قوله تعالى:

﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمُ ط وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾﴾

❁ القراءة

قرأ عاصم في رواية حفص: «سوف يؤتيهم» بالياء يرجع الضمير إلى اسم الله، والباقون بالنون^(٢)، وذلك أوجه؛ لأنه أفخم، ويشاكل: و«أعدنا».

❁ اللغة

السبيل: الطريق، والسابلة: المختلفات في الطرق.

والأجر والأجرة: الجزاء، جمع الأجر: أجور.

وعَفُوٌّ: فعول من العفو، وهو اسم لمن يدوم منه الفعل، كقولهم: رجل أكل

وقتول.

❁ الإعراب

«إن تبدوا» كسر (إن) في الجواب بالفاء؛ لأنه موضع استئناف من قبل أن الفاء

دخلت في الجواب وصلة إلى استئناف الجملة.

(١) حبه: جها؛ ك، غ.

(٢) حجة القراءات ٢١٨.

ويقال: أين خبر «إن» في قوله: «إن الذين يكفرون»؟
قلنا: فيه قولان:

أحدهما: أنه محذوف، كأنه قيل: جمعوا المخازي.

والثاني: أولئك هم الكافرون، والأول أحسن لوجهين:

أحدهما: أنه أبلغ؛ لأنه إذا حذف الجواب ذهب الوهم كل مذهب من الغيب،
فإذا ذكر اقتصر على المذكور.

وثانيها: أنه رأس آية، فالأحسن ألا يكون الخبر في الآية الأخرى.

ويقال: ما موضع (هم) من الإعراب؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: أنه رفع بالابتداء، وخبره «الكافرون»، والجملة خبر «أولئك».

الثاني: لا موضع له على أنه فصل مؤكد. والفرق بين «أولئك» و«أولئكم» أن

«أولئك» خطاب لواحد وإشارة إلى جماعة، و«أولئكم» خطاب لجماعة بالكاف
والميم، وإشارة إلى جماعة، كقوله تعالى: ﴿كَفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلِيَّكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾

[القمر: ٤٣].

ويقال: بم ينتصب حقاً؟

قلنا: لأنه وقع تأكيداً للخبر كقوله: زيد أخوك حقاً، أي: يحق ذلك حقاً، ولا

يجوز أن ينتصب؛ لأنه صفة للمصدر، نحو: قلت حقاً أي: قولاً حقاً؛ لأن الكفر

ليس بحق على وجه.

❁ النزول

قيل: نزل قوله: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ» في اليهود آمنوا بموسى وعزير، وكفروا

بعيسى ومحمد، وفي النصارى آمنوا بعيسى، وكفروا بمحمد.

❁ المعنى

لما تقدم ذكر النفاق عقبه بأنه يعلم الجهر وما يخفى، وقرن إليه ذكر أحوال اليهود

والمؤمنين، فقال تعالى: «إِنْ تُبْدُوا» تظهروا «خَيْرًا» طاعة «أَوْ تُخْفَوْهُ» فلا تظهروها

قيل: إيدأؤها فعلها وإخفاؤها العزم عليها واعتقادها، وقيل: الخير المال، يعني إن تظهروا صدقة أوتخفوها «أَوْ تَغْفُوا عَنْ سُوءٍ» أي: تصفحوا عن أساء إليكم مع القدرة على الانتقام ولا تجاوزونه «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا» قادرًا على فعل ذلك عنكم، ويغفر سيئاتكم «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ» يجحدونه ويجحدون صفاته أو يشبهونه، وبرسله فينكرون إرساله كاليهود كفروا بعمسى ومحمد - عليهما السلام -، والنصارى آمنوا بعمسى والإنجيل، وكفروا بمحمد والقرآن، عن الحسن وقتادة والسدي وابن جريج وأبي علي «وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ» لأن الإيمان برسله إيمان به؛ حيث أمروا بطاعته، ودُعوا إلى توحيده، والإيمان به إيمان برسله حيث أمر بطاعتهم، والتفريق بينهما هو تصديق أحدهما وتكذيب الآخر، وقيل: يريدون أن يفرقوا بين آيات الله وكلها سواء «وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ» أي: نصدق بعضًا ونكفر بعضًا «وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» قيل: طريقًا ومذهبًا يذهبون إليه، وقيل: دينًا يدينون الله به، عن ابن جريج، وقيل: طريقًا غير طريق الحق «أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا» يعني كفرهم في العظم إذا أضيف إلى كفر سائر الكفار كأنهم مجاز وهؤلاء الكفار حقيقة، وقيل: لما ذكر إيمانهم ببعض، والكفر بالبعض بين أنهم الكافرون حقًا إزالة لتوهم^(١) أن ذلك الإيمان يزيل عنهم إطلاق اسم الكفر «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا» يهانون فيه بأن يفعل بهم ذلك استحقاقًا «وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ» صدقوا الله بتوحيده وعدله وصفاته الواجبة وجميع أنبيائه «وَلَمْ يَفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ» من رسله «أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ» يعطيهم «أَجُورَهُمْ» ثوابهم وجزاءهم على إيمانهم «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا» يغفر لهم ما سلف من المعاصي رحيم يدخلهم الجنة، وقيل: يغفر لهم، ويرحمهم بالهداية، وقيل: غفور لمن استحق الغفران، رحيم بمن استحق الأجر والثواب.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن الخصال المذكورة في الآيات من القرب، لذلك رغب فيها ومدح عليها.

(١) لتوهم: التوهم؛ ك، غ.

وتدل على أنه يسمى غفوراً رحيمًا، خلاف قول الباطنية .

وتدل على أن التفريق بين الرسل كفر، وهذا يدل على أنه يكفر بخصلة من خصال الكفر، ولا يصير مؤمنًا بخصلة من خصال الإيمان .

وتدل على أن الكفر فعل العبد؛ لذلك أضافه إليهم، ودمهم عليه، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّا لَمُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ لَّهُمْ أَدْخُلُوا الْأَبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾

❁ القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع: «لا تعدوا» بتشديد الدال وضمها وتسكين العين^(١)، وروى ورش عن نافع بفتح العين والتشديد من اعتد، والأصل لا تعتدوا فأدغمت التاء في الدال؛ لأنها من مخرجها، وليس بأقوى منها، وقرأ الباقون: «تعدوا» بضم الدال وسكون العين خفيفة من «عدوت».

❁ اللغة

الصعق: الغشيان والموت. والصاعقة: الوقع الشديد من الرعد، كذلك الصعاق، وحمار صعوق الصوت أي: شديده.
والميثاق: العهد المؤكد.

(١) حجة القراءات ٢١٨ .

وعدوت الأمر: إذا تجاوزت الحق فيه، أعدو عدوًا أو عدوانًا، ويقال: عدا فلان طوره، أي قدره، وعدا عليه؛ أي: فعل به ما لا ينبغي له أن يفعل.

الإعراب

«سجدا» نصب على الحال، وهو أمر في الحقيقة كأنه قال: ادخلوا واسجدوا.
«ميثاقا» مفعولاً. «غليظا» نعت له.

النزول

روي أن كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا: يا محمد إن كنت نبياً فأتنا بكتاب جملة كما أتى موسى بالتوراة، فنزلت الآية، عن محمد بن كعب والسدي.
وقيل: قالوا: لن نتابعك حتى تأتينا بكتاب من عند الله إلى فلان وفلان أنك رسوله، فآمنوا به، فحينئذ نؤمن، وقيل: إنهم إنما سألوا ذلك تحكماً في طلب المعجزات، عن الحسن وقتادة.

النظم

اتصال الآية بما قبلها اتصال الإنكار بالإنكار؛ لأنه أنكر عليهم التفريق بين الرسل ثم أنكر التحكم في طلب الآيات، وقيل: اتصاله ببيان جهلهم في ترك الإيمان بالأنبياء مع ظهور الإيمان، وطلبهم المحالات كجهلهم في التفريق بين الأنبياء، وجهل هؤلاء في ذلك كجهل آبائهم في مخالفة الرسول.

المعنى

«يَسْأَلُكَ» يا محمد «أَهْلُ الْكِتَابِ» اليهود والنصارى «أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنْ السَّمَاءِ» قيل: سألوا ذلك تعنتاً، عن الحسن، قال: ولو سأله استرشاداً لأنهم، قيل: سأله أن ينزل عليهم كتاباً جملة، عن السدي ومحمد بن كعب، وقيل: سأله كتاباً إليهم أنه رسوله «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى» يعني أسلاف اليهود سألوا موسى، قيل: هم

السبعون الذين خرجوا إلى الميقات، وإنما عاب هؤلاء بفعل أسلافهم؛ لأنهم يرضون بفعلهم، ويجرون على طريقتهم، ويقتدون بهم «أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ» أي: أعظم من هذا في التعنت والاستحالة «فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً» قيل: أرنا الله عيانًا ننظر إليه، وقيل: هو على التقديم والتأخير؛ أي قالوا: جهرة أرنا الله، عن ابن عباس وأبي عبيدة «فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ» يعني صعقوا أمواتًا، وقيل: عذاب صعقوا له، عن الأصم «بِظُلْمِهِمْ» أي: جزاء لعظيم ما فعلوا وسألوا «ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ» يعني ومن عظيم كفرهم اتخاذهم عجل السامري إلهًا يعبدونه «مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ» قيل: علم التوحيد، وقيل: المعجزات «فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ» أي: غفرنا ذلك لهم بعد التوبة، وقيل: عفونا عنهم بعد القتل المكتوب عليهم، وقيل: أمهلناهم للتوبة، ولم نستأصلهم «وَأَتَيْنَا مُوسَى» أعطيناه «سُلْطَانًا» حجة «مُبِينًا» بينا ظاهرًا على نبوته، وهي الآيات التسع «وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ» قيل: لما امتنعوا من قبول التوراة والعمل به رفعنا الجبل فوقهم، وقيل: لما امتنعوا من الانقياد لموسى، وقيل: لما عبدوا العجل رفع عليهم ليتوبوا، وإلا أسقط عليهم فتابوا، وقيل: رفع الجبل فوقهم ظلة لهم ومعجزة لموسى ﷺ، عن أبي مسلم، يعني بعدما فعلوا تلك الأفاعيل زدناهم معجزة ونعمة برفع الجبل «بِمِيثَاقِهِمْ» قيل: رفع الجبل بنقض ميثاقهم الذي أخذ عليهم أن لا يكفروا^(١)، عن أبي علي، وقيل: رفعنا الجبل ليقبلوا ما فيه ميثاقهم وهو التوراة، عن الأصم، وقيل: بميثاقهم أي: بإعطائهم أمر الميثاق عن أبي مسلم؛ يعني إنما أنعم عليهم بذلك بما جعلوا من الوفاء بالعهد والميثاق، وقيل: بما أعطوا من الميثاق أن يعملوا بما في التوراة لما خالفوا رفع عليهم الجبل، «وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ» ومن الميثاق المأخوذ عليهم دخول الباب، قيل: باب من أبواب بيت المقدس، عن قتادة وهو باب حطة، وقيل: هو في إيلياء، وقيل: أريحا «سُجَّدًا» قيل: خاضعين لله، وقيل: أمروا بالدخول راكعين فدخلوا يزحفون^(٢) على استاهم، وقيل: على شق وجوههم «وَقُلْنَا لَهُمْ» لليهود ومما أخذ عليهم الميثاق

(١) أن لا يكفروا: أن تكفروا؛ ك، غ.

(٢) يزحفون: يرجعون؛ ك، غ.

«لَا تَعُدُّوا فِي السَّبْتِ» أي: لا تجاوزوا ما حد لكم، ولا تظلموا باصطياد الحيتان، وقيل: لا تعملوا فيه للدنيا شيئاً «وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا» أي: أخذنا عهداً «غَلِيظًا» مؤكداً باليمين، وقيل: نفس اليمين ميثاق، وإنما كرر ذكر الميثاق؛ لأنهم أخذ عليهم ميثاق بعد ميثاق قبل رفع الطور وبعده، فبيّن تعالى أن تأكيد الميثاق لم يمنعهم من ركوب العظائم والمناهي.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الاقتراح على الأنبياء في الآيات لا يجوز بعد ظهور المعجز عليه؛ لأنه تعالى إنما يفعله للمصلحة، فربما يكون ما يسألونه مفسدة.

وتدل على تسلية له ﷺ فيما يفعله اليهود بما فعله أسلافهم، حيث لم يقنعوا بجواب موسى، حتى قالوا: أرنا الله جهرة، وغير ذلك مما حكي من ضلالتهم.

وتدل على أنه تعالى لا يرى؛ إذ لو جاز عليه الرؤية لما أهلكوا بسؤاله، ولكان بمنزلة إنزال الكتاب، ولم يكن أكبر.

وتدل على أن التوبة مقبولة من جميع الذنوب؛ إذ لا ذنب أعظم من عبادة العجل، ثم عفا عنهم لما تابوا.

قوله تعالى:

﴿فِيمَا نَقَضُوا مِيثَقَهُمْ وَكُفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَالُوا الْأَنْبِيَاءُ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَيَكْفُرُهُمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾﴾

❁ اللغة

النَّقْضُ: نَقْضُ البناء والحبل والعهد بفتح النون، والنَّقْضُ بكسرها: المنقوض، ومنه المناقضة في الشعر والكلام، كأنه ينقض بعضها بعضاً.

وقلب أغلف: كأنما أغشي غلافًا فهو^(١) لا يعي^(٢) شيئًا، وعش أغلف أي: واسع، وأغلفت السكين: جعلت لها غلافًا، وأدخلتها في الغلاف، وغلفت لحيته بالغالية من ذلك.

والطبع: الختم، والطبع: الحيلة، والطَّبِعُ بفتح الباء: الدنس، والطابع بالألف وفتح الباء: الخاتم، وبكسر الباء: الذي يَخْتِمُ.

والبهتان: الكذب الذي يحير لشدته، وأصله التحير من قولهم: رجل مبهوت أي: متحير. والمباهة: نظير^(٣) المكابرة. وبنوا البهتان على بناء نقيضه البرهان، وبهت الرجل: دهش، ومنه: ﴿فَبُهَّتْ أَلَّذِي كَفَرَتْهُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٨] وتقول العرب: يا للبهتة؛ أي: يا للكذب.

الإعراب

العامل في الباء في قوله: «فبما نقضهم ميثاقهم» محذوف، وتقديره: فبنقضهم ميثاقهم، وكفرهم وقتلهم وقولهم لعناهم وسخطنا عليهم، عن قتادة، ودليل المحذوف أنها صفات ذم، فتدل على اللعن، وقوله: «بَلْ طَبَعَ اللَّهُ» اعتراض بين ذلك، وقيل: العامل في الباء حرمانا عليهم طيبات عن الزجاج، وزعم أن قوله: ﴿فَطَّلِرِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ [النساء: ١٦٠] بدل من قوله: «فبما نقضهم» وفي هذا بعد لتباعد ما بين الكلامين، وما في قوله: «فَبِمَا نَقَضْتُمْ» صلة مؤكدة كقوله: ﴿فِيمَا رَحِمْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩] تقديره: فبنقضهم ميثاقهم، والعامل في قوله: «وبكفرهم» يحتمل وجهين:

أحدهما: المحذوف بأن يعطف على أول الكلام بتقدير: بنقضهم وبكفرهم لعناهم.

الثاني: أن يعمل فيه (طبع) فيكون معطوفًا على الفعل في آخر الكلام.

(١) فهو: فهي؛ ك، غ، ش.

(٢) يعي: تعي؛ ك، غ، ش.

(٣) نظير: نقيض؛ ك، غ، ش.

المعنى

ثم بيّن تعالى من حيث أفعالهم وما جازاهم به فقال سبحانه: «فَبِمَا نَقُضِهِمْ» أي: بنقض هؤلاء الذين تقدم ذكرهم من أهل الكتاب «مِيثَاقَهُمْ» عهدهم قيل: هم أسلاف اليهود، وقيل: هم الذين كانوا أيام النبي ﷺ، عن أبي علي «وَكُفِّرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ» أي: حججه ومعجزاته التي أظهرها على أنبيائه، وقيل: كفرهم بمحمد والقرآن ومعجزاته، عن أبي علي «وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ» من غير استحقاق كزكريا ويحيى - عليهما السلام - وغيرهما «وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ» قيل: ذات غلف أي: هي في غلاف ﴿مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مُرِيبٌ﴾ [هود: ٦٢] لأننا لا نفهم منه شيئاً، عن أبي علي وجماعة، وقيل: غلف: أوعية للعلم، وهي مع ذلك لا تفهم احتجاجك بما تحتج به، عن الزجاج، وقيل: هي أوعية للعلم فلا تحتاج إلى علمك «بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا» قيل: الطبع علامة جعلها الله على قلوبهم تدل الملائكة أنهم كفار، وليس ذلك بمانع من الإيمان، عن أبي علي، وقيل: إنه ذم لهم بأن جعلها كالمطبوع عليها التي لا تفلح أبداً، وكان الحسن يقول: أهل الطبع لا يؤمنون أبداً «بِكُفْرِهِمْ» أي: بسبب كفرهم «فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا» قيل: إلا قليلاً منهم، عن أبي علي، قال: فلما آمنوا أزال الطبع، وقيل: إلا إيمانا قليلاً؛ لأنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض «وَيَكْفُرِهِمْ» قيل: إنما كرر ذكر الكفر؛ لأن المعنى ويكفرهم بالمسيح فهو محذوف للدلالة ما بعده عليه، عن أبي علي، وقيل: تفخيماً لحالهم أنهم كفروا كفراً بعد كفرهم «وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ» أم عيسى «بُهْتَانًا عَظِيمًا» أي: كذباً عظيماً، وذلك أنهم رموها بالزنا، عن ابن عباس وجوير والسدي وغيرهم.

الأحكام

الآية تتضمن الحكاية من قبيح أفعال اليهود وأقوالهم وما جازاهم به من اللعن، وتدل على النهي عن مثل حالهم، والحث على مخالفتهم.
وتدل على كذبهم على مريم، وبراءة مريم مما رموها به.
وتدل على عظيم أمر القذف والفرية؛ ولذلك سمي بهتاناً.

ومتى قيل: هل للبهتان حد في العظم، وفي الصغر؟
فجوابنا: أما في العظم فَنَعَمْ؛ لأنه لا شيء أعظم من البهتان على الله تعالى،
وأما في الصغر فلا بد أن يكون له حد غير أنا لا نعلم ذلك؛ لما ذكرنا أن تعريفه قد
يكون مفسدة.

قوله تعالى:

﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن سُبُّهُ لَهُمْ وَإِنَّ
الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ
اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾

الفراء

يدغم أبو عمرو والكسائي وغيرهما لام (بل) في الراء لقرب مخرجهما، والأكثر
على الإظهار على الأصل، وكانوا يدغمون اللام في الراء، ولا يدغمون الراء في اللام
من قوله؛ لما في الراء من التكرير، وإنما يدغم الأنقص في الأفضل من المتقاربة؛
لثلا يقع إخلال بالحرف في الكلام، فيصير كأنه قد أذهب حرفان.

اللغة

المسح: مسح اليد بالشيء، والمسيح عَلَيْهِ السَّلَام قيل: إنه مُعَرَّبٌ وقيل: إنه مشتق من
المسح، والمسيح الدجال بالتشديد، وقد مضى ذلك.
والقتل: مصدر قتله، وقتلت الشيء علمًا وخبرًا: علمته يقينًا.
واليقين: زوال الشك والشبهة. والتشبيه في الشئيين يتشابهان. والمشتبهات من
الأمر المشكلات.

الإعراب

«وقولهم» عطف على قوله: «وبكفرهم» وقيل: تقديره: نالهم العقاب بما تقدم
وقولهم، وقيل: تقديره: ومن البهتان أيضًا قولهم.
«إلا اتباع الظن»: نصب على الاستثناء، وهو استثناء منقطع، والمعنى: لكنهم

يتبعون الظن، والفرق بين (بل) و(لكن): أن «بل» للإضراب عن الأول، وإيجاب الثاني، و(لكن) لاستدراك النفي بالإيجاب، أو الإيجاب بالنفي.

المعنى

لما تقدم حكاية قولهم في مريم والرد عليهم عقبه بذكر قولهم في المسيح، فقال سبحانه: «وَقَوْلِهِمْ» يعني قول اليهود «إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» سمي مسيحًا؛ لأنه مسح بالبركة، اسمان سماه الله تعالى بهما، عن الحسن، وقيل: لأنه كان يسبح في الأرض، فيكون علما^(١) على أنه يقطعها سيحًا ومسحًا «رَسُولَ اللَّهِ» يعني عيسى رسول الله «وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ» الكلام يشتمل على فصول:

أولها: جواز التشبيه فأنكره بعضهم؛ لأنه إغراء بالجهل، وجوزه الأكثر في أزمان الأنبياء معجزة ومصلحة، كما روي أن جبريل عليه السلام كان يأتي في صورة دحية الكلبي، وإنما جاز ذلك لبيان الأنبياء ذلك، وإزالة اللبس.

وثانيها: إلقاء الشبيه فيمن اختلفوا فيه، فقيل: الله تعالى شبه عليهم بأن ألقى شبه عيسى على ذلك الرجل، عن أكثر المفسرين، وقيل: هم شبهوا على أنفسهم، كما يقال: أين يذهب بك؟ يعني أين تذهب، عن أبي مسلم، وقيل: الرؤساء شبهوا للجهال والعوام، عن أبي علي.

وثالثها: كيفية التشبيه اختلفوا فيه على أقوال:

الأول: أنه تعالى ألقى شبه عيسى على غيره، فظنوا أنه هو لما رأوا ذلك الغير، عن ابن عباس والحسن وقتادة ووهب ومجاهد والسدي وابن جريج وابن إسحاق.

والثاني: أنهم لم يكونوا يعرفونه بغتة، وإن كان مشهورًا فيهم بالذكر، فارتشى منهم يهودي ثلاثين درهمًا، ودلهم على غيره موهبًا أنه المسيح، فشبّه عليهم.

الثالث: أنه تعالى لما رفعه إلى السماء خاف رؤساؤهم فنبه عوامهم بأن الله منعهم منه، فعمدوا إلى إنسان فقتلوه وصلبوه، ولبسوا على الناس موهمين أنه

(١) علما: علم.

المسيح، عن أبي علي، فأما من قال إنه تعالى ألقى شبهه على غيره اختلفوا، فقيل: لما هم اليهود بقتل عيسى جاء جبريل وأدخله خوخة في سقفها روزنة فرفعه تعالى، فأمر يهوذا رأس اليهود رجلاً من أصحابه اسمه ططيانوس^(١) أن يدخل عليه فيقتله، فدخل فلم ير المسيح، وألقى الله تعالى عليه شبه عيسى، فخرج وظنوه المسيح، فقتلوه وصلبوه، عن ابن عباس، وقيل: وكَّلوا بعيسى رجلاً يحرسه، وصعد عيسى الجبل، ورفع إلى السماء، وألقى الله تعالى الشبه على ذلك الرقيب، فقتلوه، وهو يقول: لست بعيسى، أنا فلان، فلم يصدقوه وصلبوه، عن مقاتل، وقيل: إنهم حسبوا المسيح مع عشرة من أصحابه في بيت، فدخل عليهم رجل من اليهود، فألقى الله عليه شبه عيسى، ورفع عيسى، فقتلوا الرجل، عن السدي، وقيل: ألقى الشبه على رجل من أصحابه، وأنه قال لهم: من يشتري الجنة بأن يوقع عليه شبيهي، فقال رجل: أنا، فشبه به فخرج وأُخذ وقتل، ورُفِع المسيح، عن قتادة والأصم، وقيل: كان رجل ينافق عيسى، وكان عيسى متوارياً فدلهم عليه، فألقى الله تعالى شبهه على ذلك الرجل الدال، فقتلوه، ذكره الأصم، وقيل: إن الذي ارتشى من أصحاب موسى دخل البيت الذي فيه عيسى، فألقى الله عليه الشبه، فخرج وقال: ليس هو في البيت، قالوا: أنت عيسى فقتلوه، واختلفوا في اسمه فقيل: ططيانوس^(٢)، وقيل: استوع الإسرائيلي «وإنَّ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِيهِ» مَنْ اختلف قيل: جماعة قال بعضهم: قتلناه، وقال بعضهم: ما قتلناه، وقد اختلف عوامهم، وأما رؤسائهم فعلموا أنهم قتلوا غيره، وأي شيء اختلفوا فيه، قيل: هو اختلاف النصارى، قال بعضهم: هو إله، وقال بعضهم: ولد، وقال بعضهم: ما قتل لأنه إله. وقال بعضهم: قتل، وقيل: اختلفهم في قتله، اليهود قالوا: قتلناه، وطائفة من النصارى قالوا: نحن قتلناه، وطائفة قالوا: ما قتل، عن الكلبي، وقيل: اختلفهم أنهم قالوا: إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا؟ وإن كان صاحبنا فأين عيسى؟ عن السدي «لَفِي شَكِّ مِنْهُ» قيل: في قتله، وقيل: في الإيمان به،

(١) ططيانوس: صطيانوس؛ ش، غ، ك. وما أثبتناه من الكشف والبيان للثعلبي ٥٧/٤، ٧٦؛ وتفسير الخازن ١/٣٨١؛ وتفسير البغوي ٤٤/٢؛ وتفسير أبي السعود ١٧٨/٢.

(٢) ططيانوس: صطيانوس؛ ش، غ، ك.

وقيل: في ادعائهم أنه إله «مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ» يعني أنهم لما لم يجدوه، ولم يقفوا له على أثر ظنوا أنه المقتول. والذين شكوا في قتله قيل: الذين قتلوه، وقيل غيرهم، عن أبي علي «وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا» قيل: الهاء في قتلوه يعود على الظن يعني ما قتلوا ظنهم يقينًا، كما يقال: قتله علمًا، عن ابن عباس وجويبر والسدي، وقيل: يعود على العلم أي: ما علموا ذلك يقينًا، وقيل: ما قتلوا المسيح على نفس أنه المسيح؛ لأنه التبس الحال عليهم، وقيل: يقينًا ما قتلوه، فاليقين عائد على نفي القتل، عن الأصم، وقيل: يقينًا حقًا فهو من تأكيد الخبر، عن الحسن «بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ»، قيل: رفعه إلى الموضع الذي لا يملك أحد الحكم فيه غيره، فالرفع إلى ذلك الموضع رفع إليه، عن أبي علي، وقيل: رفعه إلى السماء التي جعل فيها سرير الملك، عن الحسن، وقيل: رفعه الله يعني قبضه مرضي السيرة، رفيع الدرجة، وليس المراد الرفع إلى السماء، عن أبي مسلم «وَكَانَ اللَّهُ» لم يزل «عَزِيزًا» قادرًا يقدر على نجاة من يشاء من أيدي الكفار، وقيل: يقدر على الانتقام من أعدائه فينتقم، وقيل: غالبًا على أمره، لا يمتنع عليه شيء «حَكِيمًا» في تدبيره في أمر أوليائه وأعدائه.

❖ الأحكام

في الآية دلالة قاطعة على أن القتل والصلب لم يقع على عيسى، وأجمع المسلمون على ذلك، وخالفهم اليهود والنصارى مع ادعائهم أنه إله أو اتحد به الابن، اختلفوا في أن القتل والصلب على ماذا وقع مع اتفاقهم على أنه قتل وصلب، فمنهم من قال: المسيح ناسوت ولاهوت، فالقتل والصلب وقع عليه من جهة ناسوته، لا من جهة لاهوته، ومنهم من قال: اتحدا اتحادًا فعادًا شيئًا واحدًا، فالصلب والقتل وقع على مجموع اللاهوت والناسوت.

ومتى قيل: أليس اليهود والنصارى رويوا أنه قتل، وهذا تواتر؟

فجوابنا أن من شرط التواتر كثرة الرواة في الطرفين والوسط، ولم يوجد.

وتدل على أن اختلافهم في أمر المسيح لم يكن عن يقين، وإنما قالوا ذلك ظنًا وتخمينًا، وتدل على أن عيسى مرفوع، وحقيقته الرفع إلى السماء على ما روي في

الخبر، وهو جائز لا مانع منه، فلا وجه لإنكاره، وأجمع المفسرون على ذلك، وإنما تفرد أبو مسلم بإنكاره، وما ذكره يحتمل، غير أن الإجماع سبقه، وهو محجوج به.

قوله تعالى:

﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ (١٥٩)

اللغة

الشهيد: فعيل من الشاهد، والشهادة: الإخبار عما شوهد، وأصله من المشاهدة، والشهيد: القتل في سبيل الله، قيل: لأن ملائكة الرحمة تشهده، وقيل: لأنهم من الشهداء يوم القيامة، وقيل: لأنهم شهدوا الواقعة، وقيل: لسقوطه بالأرض، والأرض الشاهدة.

الإعراب

الفاعل في «ليؤمنن» ضمير يعود إلى محذوف، على تقدير: وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليؤمنن به، ومثله: ﴿وَمَا مِتَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ﴾ (الصفات: ١٦٤) أي: ما منا أحد، والضمير في قوله: «ليؤمننن به قبل موته» إلى من يرجع في الكنايتين؟ فيه أقوال: قيل: كلاهما يرجع إلى المسيح يعني الكتابي يؤمن بعيسى قبل موت عيسى إذا خرج في آخر الزمان، عن ابن عباس والحسن وقتادة والربيع وابن زيد، وقيل: الأول يعود على عيسى، والثاني على الكتابي، على تقدير: يؤمن بعيسى قبل موت الكتابي، عن ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة والضحاك والسدي وجوير وابن سيرين، وقيل: الأول يعود على محمد، والثاني على الكتابي، تقديره: يؤمن بمحمد قبل موت الكتابي، عن عكرمة بخلاف. وقيل: الأول يعود على اسم الله، والثاني على الكتابي تقديره: يؤمن بالله وحده قبل موته في وقت المعاينة، وفي القولين الآخرين بُعد؛ لأنه لم يجز لهما ذكر، والصحيح الثاني؛ لأنه عام فلا يخص من غير دليل. (ويوم) نصب على الظرف في قوله: «ويوم القيامة».

المعنى

ثم بين تعالى أنهم وإن اختلفوا في أمر عيسى فإنهم يؤمنون به، فقال سبحانه: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» يعني اليهود والنصارى؛ لأن جميعهم مبطلون: اليهود في بغضه، والنصارى في الغلو في أمره «إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ» قيل: بالله، وقيل: بعيسى، وقيل: بمحمد على ما تقدم «فَبَلَّ مَوْتَهُ» قيل: قبل موت عيسى، وقيل: قبل موت الكتابي، واختلفوا في وقت الإيمان به، فقيل: وقت المعاتبة، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: وقت نزوله من السماء لقتل الدجال، وقد ورد الخبر به، ولا مانع منه غير أنه ينزل إما في وقت رفع التكليف، أو ينزل على وجه لا يعرف؛ لأن خلاف ذلك لا يجوز؛ لأنه لا يخلو إما أن يكون نبياً، ولا نبياً بعد محمد ﷺ، أو يكون غير نبي، ولا يجوز عزل النبي ﷺ عن النبوة «وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» قيل: عيسى يشهد عليهم بتصديق مَنْ صدقه وتكذيب من كذبه، عن أبي علي، وقيل: شهيد بأنه بلغ الرسالة، وأقر بالعبودية على نفسه، عن ابن جريج وقتادة، وقيل: شهيداً على اليهود أنهم كذبوه، وعلى النصارى أنهم أشركوا به، وكذلك كل نبي شاهد على أمته.

الأحكام

تدل الآية على أن كل كافر يؤمن عند المعايينة.
وتدل على أن إيمانه لا يقبل؛ لأنه ملجأ إلى الإيمان، فتدل على أن الإيمان لو كان خلقاً لله تعالى لما أثيب عليه كإيمان الملجأ^(١)؛ لأن ذلك أشد، وفي قبوله دليل على فساد قول المجبرة في المخلوق والاستطاعة.

قوله تعالى:

﴿فَيُظَلِّمُونَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبَّيَّتِ أَحَلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا

الِيمًا ﴿١٦١﴾﴾

(١) الملجأ: الملجئ؛ ك، ش، غ.

اللغة

الصد: الإعراض، وصددته عن الأمر: عدلته عنه، وصد يَصُدُّ بضم الصاد: أعرض، وصد يَصِدُّ بكسر الصاد إذا ضج.
والربا في الأصل: الزيادة من قولك: ربا الشيء يربو ربًا، وربوا: إذا زادوا، ومنه: ﴿وَيُرِي الصَّٰدِقَاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، ومنه: الربوة: المكان المرتفع.

الإعراب

(كثيرا)^(١): نصب لأنه صفة لمحذوف دل عليه (وبصدهم)، وتقديره: بصدهم صدًا كثيرا^(٢).

المعنى

ثم بيّن تعالى ما كلفهم بسبب ما سبق من ظلمهم، فقال تعالى: «فَبِظُلْمٍ» إنما قدم فبظلم لأنه غرض التحريم، وإن كان فيه غرض آخر وهو الاستصلاح، يعني فيما ظلموا أنفسهم بارتكاب المعاصي التي تقدم ذكرها، من نقض الميثاق وقتل الأنبياء والبهتان وغير ذلك «مِنَ الَّذِينَ هَادُوا» يعني اليهود «حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ» قيل: ما كان حلالاً، وقيل ملاًذاً، وهي ما بيّن في قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا كَلَّ ذِي طُفْرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] الآية «أُحِلَّتْ لَهُمْ» يعني كانت حلالاً لهم قبل ظلمهم، فحرم عليهم عند الظلم «وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ» يعني بمنعهم عباد الله عن دينه المشروع صدًا كبيرًا، بما حرفوا من الكتاب، ودعوا إلى الضلال وكتموا صفة النبي ﷺ، وقيل: بصدهم بأنفسهم وبصدهم غيرهم، أي: أعرضوا، ومنعوا «كَثِيرًا» يعني فعلوا ذلك كثيرًا «وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّ» قيل: الزيادة على رأس المال لتأخير في الأجل، «وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ» قيل: في التوراة ويحتمل في القرآن، «وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ» قيل: الرشا في الحكم،

(١) كثيرا: كبيراً؛ ك، ش، غ.

(٢) كثيرا: كبيراً؛ ك، ش، غ.

وقيل : ما يأخذون من عوامهم بتحريف الكتاب، وقيل : ما كانوا يأخذون من غير حلها ومن غير وجهها، وقيل : كان ذلك من وجهين : استحلال ما حرم الله، والثاني الغضب والظلم، «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ» أي : هيأنا يوم القيامة لمن جحد الله أو الرسل «عَذَابًا أَلِيمًا» وجيعًا، وهو عذاب النار.

❁ الأحكام

لا خلاف أن التحريم وقع عند ظلمهم أنفسهم بالمعاصي، ثم اختلفوا : فذهب جماعة من المفسرين إلى أن ذلك عقوبة لهم على الظلم، وقال أبو علي : كان تحريمه عقوبة فيمن تعاطى ذلك الظلم، ثم صار تحريمه على غيرهم مصلحة، والصحيح ما ذكره أبو هاشم أن تحريمه لما كان مصلحة عند هذا للإقدام جاز أن يقال : حرم عليهم بظلمهم ؛ لأن التحريم تكليف يستحق الثواب بفعله، ويجب الصبر على أدائه، وهو معدود في النعم، ويجب قبوله بخلاف العقوبات .

وتدل على أن الكفار مخاطبون بالشرائع ؛ لأنه مع كفرهم ذمهم على ترك الشرائع وهو الربا .

وتدل على أن الربا من الكبائر .

وتدل على أن أكل مال الغير بالباطل كبيرة .

قوله تعالى :

﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٢﴾﴾
 ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴿١١٣﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة وخلف بن هشام: «زُبُورا» بضم الزاي كل القرآن، وقرأ الباقون بفتحها، والزبور بالفتح: الكتاب، وبالضم: الكُتُب، وهو جمع زَبْرٍ كَشَهْرٍ وشهور، والفتح أوجه؛ لأنه أشهر، والقراءة به أكثر، وكلاهما حسن.

اللغة

رسخ: ثبت. وكل شيء ثابت فهو راسخ، وحكى بعضهم رسخ الغدير: نصب ماؤه.

والوحي: الإشارة، والكتاب والرسالة، وكل ما ألقيته إلى غيرك ليعلمه على وجه خفي، فهو وحي. وَوَحَى وَأَوْحَى لغتان. والزبور: أصله من الزَّبْرِ، وهو القوة، قال ابن أحرمر:

وَلَهَتْ عَلَيْهِ كُلُّ مُعْصِفَةٍ هَوَجَاءَ لَيْسَ لَهَا زَبْرٌ^(١)

أي قوة، يصف الريح بأنها تأتي كالمجنونة، ويقال: زبرت الرجل أزره زبراً: إذا نهرته بقوة، وسمى زبر الحديد لقوتها، وسمى الكتاب زبوراً لقوة الوثيقة به، وزبرت الكتاب: كتبته.

الإعراب

يقال: من أين اجتمعت (لكن) و(إلا) حتى قيل: لكن ههنا استثناء، عن قتادة وغيره؟

قلنا: اجتمعا في الإيجاب بعد النفي، أو النفي بعد الإيجاب، وتنفصل من (إلا) بأن (إلا) لإخراج بعض من كل، و(لكن) تكون بعد الواحد على الحقيقة، نحو: ما جاءني زيد لكن عمرو، ولأن (لكن) للاستدراك، لا للتخصيص.

ويقال: ما موضع المقيمين، وما معناه؟

(١) البيت لعمرو بن أحمد الباهلي، انظره في أساس البلاغة (زبر)، والمحكم (هوج) واللسان (زبر)، وتاج العروس (زبر).

قلنا: فيه أقوال:

الأول: أنه نصب على المدح، وهو في معنى صفة الراسخين، قال الزجاج: وهو مذهب البصريين، قال الشاعر:

لَا يَبْعَدَنَّ قَوْمِي الَّذِينَ هُمْ سُمُّ الْعِدَاةِ وَأَقْفَةُ الْجُزْرِ
النَّازِلِينَ بِكُلِّ مُعْتَرِكٍ وَالطَّيِّبُونَ مَعَاقِدِ الْأَزْرِ^(١)

على معنى اذكر النازلين، وكذلك اذكر المقيمين أو أعني المقيمين، وقد ينصب على المدح على معنى اذكر أو أعني، ويرفع على معنى هو كذا.

الثاني: أن يكون موضعه جرًا عطفًا على (ما) التي في قوله: «بما أنزل إليك» على تقدير: يؤمنون بالمنزل إليك، وبالمقيمين الصلاة؛ أي: المنبيين المقيمين الصلاة، وعلى هذا هم غير الراسخين.

الثالث: أن «المقيمين» من صفة «الراسخين» لكنه لما طال الكلام واعترض بينهما كما اعترض نصب على المدح، على تقدير: أعني المقيمين.

الرابع: أنه عطف على الضمير في «منهم»، تقديره: لكن الراسخون في العلم منهم ومن المقيمين الصلاة، وقيل: هذا ليس بالقوي؛ لأنه لا يعطف على المضمرة المجرور بغير إعادة الجار.

الخامس: قيل: إن هذا غلط وقع من الكاتب، روي ذلك عن عائشة وأبان بن عثمان، وهذا لا يصح؛ لأنه لو كان كذلك لما تركه الصحابة والتابعون والمسلمون بعدهم، ولأصلحوه مع تشديدهم في أمر القرآن، ويبعد أن يصح ذلك عن عائشة.

النظم

لما تقدم ذكر أهل الكتاب وماهم عليه من الكفر والضلال استثنى منهم من آمن

(١) للخرنق بنت بدر، انظره في أساس البلاغة (أزر) والمزهر ١/١١٣.

ومدحهم، وعجب من ترك الإيمان به مع ظهور الآيات عليه كما ظهرت على الأنبياء؛ إذ الطريق في الجميع واحدة، وهو ظهور المعجز، عن أبي مسلم، وقيل: لما سألوا ما حكى تعالى عنهم من إظهار معجزة على حسب اقتراحهم، كما قال: «يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ» فقل: الحجة تقوم بنبوتك كما قامت نبوة مَنْ قبلك، فهلا آمنوا كما آمن الراسخون!! فهو حجاج وجواب في معنى قول علي بن عيسى.

النزول

قيل: لما نزل قوله: «يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ» وما بعدها من ذمهم غضبوا، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، فأنزل الله تعالى هذه الآية وما بعدها «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ..» إلى آخر الآيات «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ».

المعنى

«لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ» يعني الثابتون في العلم، المبالغون فيه «مِنْهُمْ» أي: من أهل الكتاب الذين علموا ما جاء به الأنبياء «وَالْمُؤْمِنُونَ» بذلك، وبما أنزل إليك كعبد الله بن سلام وغيره «يُؤْمِنُونَ» به بما أنزل إليك، أي: يصدقون «بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» من القرآن والشرائع أنه حق «وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» من الكتب «وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ» هو صفة للراسخين على تقدير: أعني المقيمين، وقيل: هم غيرهم، والمراد به الأنبياء أي: يؤمنون بالمقيمين الصلاة، وقيل: هم الملائكة، وقيل: هم المؤمنون وإقامة الصلاة أداؤها بشرائطها «وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ» أي: المعطون زكاة أموالهم «وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» وحده من غير تشبيه ولا إجبار «وَالْيَوْمِ الآخِرِ» أي: يصدقون بالبعث، ويوم القيامة والثواب والعقاب، وسمي آخرًا لتأخره عن الدنيا «أُولَئِكَ» يعني من صفته ما تقدم «سَنُؤْتِيهِمْ» سنعطيه^(١) «أَجْرًا عَظِيمًا» أي: ثوابًا جزيلاً وهو الجنة جزاء بما عملوا، وسمي أجراً؛ لأنه في مقابلة العمل مستحق عليه «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ» يا محمد قدمه في الذكر وإن تأخرت نبوته لتقدمه في الفضل «كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ» قدم نوح؛

(١) سنؤتيهم سنعطيه: سنؤتيه سيعطيه، ش؛ سنؤتيه سنعطيه؛ ك، غ.

لأنه أبو البشر، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُرًّا أَبَاقِينَ﴾ [الصفات: ٧٧]، وقيل: لأنه أول من عذَّب أمته لرد دعوته، وأهلك أهل الأرض بسببه، وقيل: لأنه أطولهم عمراً، وكانت معجزته في نفسه، لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً لم يسقط له سن ولم تنقص له قوة، ولم يشب شعره، وقيل: لأنه لم يبلغ أحد من الأنبياء في الدعوة ما بلغ، ولم يُقاس أحد من قومه ما قاسى، وقيل: لأنه أول من تنشق عنه الأرض بعد محمد ﷺ «وَالنَّبِيِّنَّ» أي: أوحينا إلى النبيين «مِنْ بَعْدِهِ» أي: من بعد نوح «وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ» أعاد ذكر هؤلاء بعد ذكر النبيين تعظيماً لهم وتفخيماً لشأنهم «وَأِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ» هم أولاد يعقوب «وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ» وقدم عيسى على أنبياء كانوا قبله قيل: الواو لا توجب الترتيب، وقيل: للاهتمام به والإنكار على اليهود في طعنهم عليه «وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا» أعطينا «دَاوُودَ زَبُورًا» كتاباً يسمى زبوراً، فاشتهر به، كما اشتهر كتاب موسى بالتوراة، وكتاب عيسى بالإنجيل، وكان داود يقرأ الزبور، فيعجب المستمع.

❖ الأحكام

يدل قوله بعد ذكر الأعمال: «أَجْرًا عَظِيمًا» على أن الثواب يستحق بالعمل، وتدل الآية على أن الطريق في الأنبياء واحد، وهو أنه أتاهم بالمعجزات، فإذا لزم الإيمان بواحد كذلك بسائرهم، وتدل على جواز الحجاج في الدين؛ لأنه تعالى حاجهم بالآية.

قوله تعالى:

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ (١٦٤) رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾

❖ القراءة

قراءة العامة «ورسلا» وعن أبي بن كعب «ورسل» بالرفع على الاستئناف والابتداء.

اللغة

اقتصصت الحديث: رويته على جهته، وهو من اقتصصت الأثر: إذا اتبعته، ومن ذلك اشتقاق القصاص في الجراح، ثم يدغم أحد الصادين في الآخر، فيقال: قص يقص، وجاء القرآن بهما في قوله: ﴿لَا نَقْصُصُ رُءْيَاكَ﴾ [يوسف: ٥] و﴿نَحْنُ نَقْصُصُ عَلَيْكَ﴾ [يوسف: ٣]. والكلام معروف، والكليم: الذي يكلمك، ويقال للقصيد: كلمة، يقال: تكلم هو، وكلم غيره، واشتهر موسى بأنه كليم الله، كما اشتهر إبراهيم بأنه خليل الله.

الإعراب

يقال: لم نصب (رسلاً)، ولم يخفض على العطف على ما قبله؟
فجوابنا: فيه أربعة أوجه:

الأول: أن يحمل على معنى الذي بعده تقديره: وقصصنا رسلاً، كما تقول: رأيت زيداً، وعمراً أكرمه، وهو الاختيار عند الزجاج؛ لأنه أكثر في النظائر.

الثاني: أن يحمل على معنى الفعل الأول للمقارنة؛ لأن معنى (أوحينا) معنى (أرسلنا)، كأنه قال: أرسلناك والنبين ورسلاً.

الثالث: أن يكون عطفًا على الموضع كقولك: مررت بزيد وعمراً.

الرابع: بنزع الصفة تقديره: وإلى رسل.

وقوله: «رسلاً مبشرين» العامل فيه (أوحينا)، على معنى الحال أي: أوحينا إليهم رسلاً، وهو قطع عند الفراء، ويجوز أن يكون مدحاً على تقدير: أعني رسلاً مبشرين.

المعنى

ثم أجمل ذكر الرسل بعد تسمية بعضهم فقال: «وَرُسُلًا» أي: أرسلنا رسلاً «قَدْ قَصَصْنَا هُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ» أي: حكينا لك أخبارهم كهود وصالح وشعيب وموسى وعيسى وغيرهم ممن ذكر الله في القرآن «وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ» لم نحك

أخبارهم لك لما كان فيه من المصلحة «وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا» ختم المجمل في الآية بذكر موسى بالكلام على طريق العلم كما ختم الآية الأولى بذكر داود بالزبور على طريق العلم، فكان هذا حسناً^(١) في التقابل، والمراد: كَلَّمَهُ بغير واسطة، وأكده بقوله: «تَكْلِيمًا» إزالة التوهم بأنه كلمه بواسطة «رُسُلًا» أي: أرسلنا من سميناهم ومن أجملنا ذكرهم رسلاً «مُبَشِّرِينَ» بالثواب للمؤمنين «وَمُنذِرِينَ» مخوفين بالعقاب على الكفر والعصيان «لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ» يعني ولكي^(٢) لا يحتج من كفر فيقول: لو أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك، فقطع هذا العذر، وقيل: لئلا يحتجوا بذلك في الآخرة بأنهم ما أمروا وما نهوا «وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا» أي: قادرًا على إيجاد ما وعد على الرسل، لا يمتنع عليه شيء، وأشار بقوله: «وَكَانَ اللَّهُ» لم يزل كان قادرًا «حَكِيمًا» فيما أرسل ووعد وأوعد ليكون حجة حكيماً في فعله للاستحقاق، وقيل: حكيماً في جميع تدابيره فيحكم أفعاله، وقيل: عليماً.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن في الرسل من لم يقص خبره علينا، ولذلك لا يقطع فيهم على عدد معلوم، وإن كان ورد أخبار في عددهم لكنها آحاد.

وتدل على أنه تعالى كلم موسى في وقته فتدل على حدوث الكلام، ولأنه خصه به، ولو كان قديماً لما اختص به.

وتدل على أن ببعثة الرسل تنقطع حجة الخلق على الرب سبحانه، وذلك يدل على أنه لو لم يبعث لكانت الحجة لهم عليه قائمة، ومعلوم أن الرسول لا يصح معرفته إلا بعد العلم بالتوحيد والعدل، فوجب أن يكون ممكناً من ذلك.

وتدل على كون البعثة والشرائع التي أتى بها لطفًا، فمن هذا الوجه تدل على وجوب اللطف، وتدل على وجوب سائر أنواع اللطف؛ لأن في تركه نقض الغرض بالتكليف.

(١) حسناً: حسن؛ ك، ش، غ.

(٢) ولكي: ولكن؛ ك، ش، غ.

وتدل على أنه لو لم يبعث لما حسن أن يعاقب؛ لأنه لو حسن لما كانت الحججة عليه.
وتدل على بطلان قول الأشعرية: إنه لو أراد أن يعذب قبل البعثة أو أراد أن يعذب
المؤمنين حسن منه.

وتدل على بطلان الجبر؛ لأن عدم البعثة إذا كان حجة للعبد فعدم القدرة بل خلق
الكفر فيه، وسلب قدرة الإيمان، وإرادة الكفر والإضلال عن الإيمان أكبر في الحججة؛
لأنه لو خلق الإيمان أو قدرة الإيمان ولم يرسل إليه أحدًا كان مؤمنًا، ولو لم يفعل
ذلك وبعث ألف رسول لم يؤمن فما معنى البعثة.

ومتى قيل: هل تتفق أحوال المكلفين في البعثة، ولأي شيء يبعث؟

قلنا: أحوال المكلفين تختلف، فربما يكون ذلك مصلحة فيجب، وربما لا يكون
مصلحة فلا يجب، ولهذا قلنا: إذا حسن وجب، وإذا لم يجب يقبح، فأما ماله
يبعث؟ فعند شيخنا أبي هاشم لا بد أن يكون معه شرع مبتدأ، أو إحياء مندرس، وعند
أبي علي يحسن لغير ذلك من الأمر بالمعروف ونحوه، وعند أبي القاسم يجب أن
يكون في بعثه فائدة ما.

قوله تعالى:

﴿لَئِنْ لَمْ يَنْزَلِ إِلَيْكَ آيَاتُنَا لَنَكُنَّ مِنْكُمْ آيَاتًا وَمَا كَانَ بِأَبْصَارِنَا حُكْمًا﴾
﴿لَئِنْ لَمْ يَنْزَلِ إِلَيْكَ آيَاتُنَا لَنَكُنَّ مِنْكُمْ آيَاتًا وَمَا كَانَ بِأَبْصَارِنَا حُكْمًا﴾
شَهِدًا ﴿١٦٦﴾

اللغة

الشهادة: الإخبار بما قد شوهد، وأصله من المشاهدة، والشاهد: المبين للأمر
الذي يشهد به.

الإعراب

(لكن) إذا خففت رفعت ما بعدها، وإذا ثقلت نصبت. والباء في قوله: «بعلمه»
معناه أنزله وهو عالم به، كقولهم: أتيتك بعلم؛ أي: وأنا عالم بك.

النزول

قيل: إن جماعة من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقال لهم: «إني -والله- أعلم أنكم لتعلمون أنني رسول الله»^(١) فقالوا: ما نعلم ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس.

وقيل: إن جماعة من الرؤساء، قالوا له: إنا سألنا اليهود عنك وعن صفتك في كتابهم، فزعموا أنهم لا يعرفونك، فنزلت الآية.

وقيل: إن قريشاً قالت له: من يشهد لك بما تقول، فنزلت الآية.

المعنى

ثم عقب ذكر إنكارهم وجحودهم جواباً لهم وإنكاراً عليهم، فقال تعالى: «لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ» يعني: إن لم يشهد لك هؤلاء بالنبوة فالله يشهد؛ لأن (لكن) تنبئ^(٢) عن ذلك، ومعنى (يشهد) قيل: من الشهادة أي: إن لم يشهدوا فهو يشهد، وقيل: معناه يبين^(٣) بما يغني عن بيان أهل الكتاب، عن الزجاج والأصم «بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» يعني يشهد بأنه أنزل عليك القرآن والإسلام «أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ» قيل: يُعَلِّمُ بك وأنتك أهل لذلك وتبليغهم وقيامك به، وعلمك بما فيه وحسن دعائك إليه، عن أبي مسلم، وقيل: أنزل القرآن بما فيه من علوم الدين الذي يحتاج إليه العباد، عن الزجاج، وقيل: أنزل فيه علمه بالحق وما يسرون وما يعلنون، عن الأصم، وقيل: أنزله وهو عالم أنه يوحى إليك على جهته من غير زيادة ولا نقصان ولا تحريف، وقيل: أنزله وهو عالم به ووجه المصلحة فيه وبأمره وعلمه أنزله، عن أبي علي.

ومتى قيل: فأبي حجة في هذا على المخالفين؟

قلنا: إذا أبوا أن يشهدوا بما شهد الله به فقد بان خزيهم، وقيل: بين بالمعجزة ما

(١) البخاري، رقم ٣٦٢١، ومسنند أحمد، رقم ١٢٧٢٨.

(٢) تنبئ: ينبئ؛ ك، ش، غ.

(٣) يبين: تبين؛ ك، ش، غ.

لا يضرك معه جحدهم «وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ» بأنك رسول الله بلغت الرسالة، وهم معصومون، فشهادتهم خير من شهادة هؤلاء، وقيل: الملائكة يشهدون أن أحدا لا يقدر أن يأتي بمثل ما أتيت به ولو اجتمعوا، عن الأصم «وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا» أي: حسبك به شاهداً على صدقك.

❁ الأحكام

تدل الآية على حدث القرآن؛ لأنه وصف بأنه أنزله.

وتدل على تسلية الرسول بالشهادة من الله والملائكة بصدقه، فمع ذلك لا يضره جحد الكفار.

قوله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١١٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١١٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١١٩﴾﴾

❁ اللغة

اليسر: ضد العسر، ومنه قول ابن عباس: لن يغلب عسر يسرين، واليسار: خلاف اليمين بفتح الياء وكسرهما، والأجود الفتح، سُمِّي به لما يسر من العمل به.

❁ الإعراب

«خالدين» نصب على الحال، والعامل فيه الفعل في (لا يهديهم) أي: لا يهديهم خالدين في الجحيم؛ لأنه بمنزلة يعاقبهم خالدين، فعمل هذا العمل بما فيه من المعنى، ونصب «أبداً» على الظرف، وقيل: إنه في المستقبل نظير (قط) في الماضي يقال: لا أراه أبداً، وما رأيته قط، غير أن (قط) مبني، و(أبدا) معرب.

النظم

اتصال الآية بما قبلها اتصال النقيض بالنقيض؛ لأن الأولى شهادة له بالنبوة، وتسلية له عما يلحقه من تكذيب الكفار، وهذه الآية تحسير لهم بذهابهم عن الرشد، وقيل: لما بين بشهادته بين أنهم لم يشهدوا، وبين عقيبه أنهم كفروا بذلك، فضلوا ضلالاً بعيداً.

المعنى

«إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» جحدوا دين الله، وجحدوا نبوتك «وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» قيل: منعوا الناس عن قبول دين الله، وهو دينك، وقيل: إعراضهم عن ذلك.

ومتى قيل: كيف صدوا الناس عنه؟

قلنا: بقولهم: ما نجد وَصْفَهُ في الكتاب، وما نعرفه، وإنما النبي ﷺ المبشر به من ولد هارون ومن ذرية داود ونحوه، فيصرفون الناس عن اتباع النبي ﷺ، وجمع بين الكفر والصد، وعلق الوعيد بكل واحد منهما تفحيشاً لحال اليهود وبياناً أنهم كفروا، وحملوا غيرهم على الكفر.

«قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا» أي: جاروا عن قصد الطريق والهدي جوراً طويلاً، وقيل: ضلوا عن الجنة ضلالاً بعيداً، حيث لا يصلون إليها أبداً، ثم وصفهم أيضاً وأيسهم من رحمته فقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا» فجمع بين الكفر والظلم، قيل: كفروا بالله وظلموا محمداً بالتكذيب، وقيل: كفروا بالله وظلموا بمحاربتهم عباد الله، وقيل: جمع بينهما ليبين أن الوعيد يلزمهم مع الكفر على كل ذنب؛ لأن الكافر لا يكون له صغيرة وذنوبه كلها كبائر، وقيل: تفحيشاً لحالهم من جمعهم بين سائر المعاصي، وقيل: إنه على تقدير: والذين ظلموا، فيكون الوعيد للفريقين كما قال حسان:

فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءٌ^(١)

(١) لحسان بن ثابت. انظره في الأصول في النحو ٢ / ١٧٧.

أي ومن يمدحه. «لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ» أي: لا يغفر الله للكفار أبداً «وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقًا» للنجاة «إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ» يعني لكن يهديهم طريق جهنم التي استحقوها بأعمالهم «خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا» قيل: لا يتعذر عليه ذلك، وقيل: لما وصف العذاب بالدوام، بين أنه لا يتعذر عليه وقوع شيء بعد شيء على جهة الدوام؛ لأنه القادر على ما لا يتناهى لا يعجزه شيء.

❁ الأحكام

تدل الآية على دوام العقاب للكفار، فيبطل قول جهنم، واتفق العلماء على ذلك، وعلم ذلك من دين الرسول ضرورة؛ ولذلك كَفَرُوا جَهَنَّمَ لمخالفته فيه، واختلفوا هل يجوز غفران الشرك عقلاً، فقال مشايخنا: يجوز ذلك عقلاً، إلا أن السمع ورد به، وقال شيخنا أبو القاسم: لا يجوز ذلك عقلاً، وورد السمع مؤكداً، والذي يدل عليه أن العقاب حقه إليه استيفاؤه، ليس في إسقاطه إسقاط حق الغير، فجاز إسقاطه كالدين.

وتدل على أن عقاب الظلم مؤبد.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمَنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾﴾

❁ الإعراب

الباء في قوله: «بالحق» باء التعدي كألف «أفعل» المنقول من «فعل» فيأتيته بالكتاب، وأته الكتاب، وأصله: آته الكتاب، ومنه: جئت إلى عمرو، وأجاءني زيد إلى عمرو، وجاء بي إلى عمرو، ومنه: ﴿فَأَجَاءَهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَلَيْتَنِي مِثُّ قَبْلِ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًا مَنْسِيًا ﴿١٧﴾﴾ [مریم: ٢٣]، و﴿يَكَادُ سَنَابِرُوقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ [النور: ٤٣].

ويقال: بما انتصب «خيراً»؟

قلنا: كانتصاب «انتهوا خيراً لكم» لأنك إذا أمرت بفعل دخل في معناه: انته خيراً

لك، وإذا نهيت دخل في معناه: ائت بدله خيرًا لك، وقيل: تقديره: الزموا خيرًا لكم، وقيل: يكن الإيمان خيرًا لكم. فهو خبر (كان).

المعنى

ثم أعاد العظة وعم الجميع، فقال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» قيل: أراد جميع من بعث إليه، عن الأصم، وقيل: بأنها دعاء وتنبية وإنذار لزيادة الحجة، عن أبي مسلم «قَدْ» تحقيق للكلام «جَاءَكُمْ الرَّسُولُ» يعني محمدًا ﷺ «بِالْحَقِّ» قيل: بدين الإسلام وما فيه من العبادات والأحكام الذي ارتضاه لعباده، وقيل: بأمر الله ونهيه «مِنْ رَبِّكُمْ» أي: ذلك الحق من الله أمره بإبلاغه إليكم «فَأْمِنُوا» قيل: هو عام معناه آمنوا بكل ما يلزم الإيمان به اتباعًا له، وقيل: آمنوا بأنه رسول، وأن ما جاء به الحق «خَيْرًا لَكُمْ» أي: يكن الإيمان به خيرًا لكم «وَلِإِنْ تَكْفُرُوا» تجحدوا ما جاء به «فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» ملكًا وخلقًا، وفيه محذوف يعني: إن تكفروا فإنكم في قبضته يقدر على أخذكم وعقابكم والخسف بكم لكونه مالكًا للسموات والأرض ويقدر على أن يسقط عليكم السماء ويمنعكم رزقكم، عن الأصم، وقيل: تقديره: وإن تكفروا لا تضروا بكفركم غير أنفسكم فإنه غني عنكم؛ لأن له ما في السموات والأرض «وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا» قيل: عليمًا بما تصيرون إليه من الإيمان والكفر حكيماً في جزائكم، وقيل: عليم بمصالحكم وحكيم في إرسال الرسل إليكم وتدابيره فيكم، وقيل: عليم بكفركم حكيماً في إمهالكم.

الأحكام

تدل الآية على أن المعارف ليست بضرورة، وإلا كان الحق معروفاً باضطرار غير مضاف إليه.

وتدل على أنه حكيم في تكليف من يعلم أنه يكفر؛ لأنه يجازيهم على فعلهم، لا على علمه.

وتدل على أن الكفر فعلهم؛ إذ لو لم يكن فعلهم لقبح النهي عنه، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا تَقُولُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتَهُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾﴾

الغلة

الغلو: مجاوزة الحد، ومنه غلا السعر غلاء: إذا جاوز الحد المعتاد، وغلا فلان في الأمر غلواً، إذا جاوز الحق فيه، ومنه سُمِّي الغلاة غلاة، وهم من الرافضة، وغلا سهمه غلواً: إذا رمى به أقصى الغاية، وتغالى الرجلان: تفاعلا من ذلك، وتغالى البيت: ارتفع، وغلت الدابة في سيرها، والغلو أن يمر على وجهه جامحاً.

والكلمة: الكلام، والوكيل: القائم بالأمر والمدبر له بالتفويض إليه، والوكيل: الحفيظ أيضاً.

النزول

قيل: نزلت الآية في فرق النصرارى من النسطورية واليعقوبية والملكية في قولهم بالثليث، على اختلاف بينهم في ذلك.

وقيل: في اليهود والنصارى لغلو الفريقين في أمر عيسى عليه السلام، عن الحسن.

المعنى

ثم عاد إلى حجاج أهل الكتاب، فقال سبحانه: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» قيل: إنه خطاب لليهود والنصارى، ونهي عن الغلو، عن الحسن؛ لأن النصرارى غلت في المسيح وجعلوه إلهاً، وجاوزوا به منزلة الأنبياء، واليهود غلت فيه حتى قالوا: ولد لغير

رشده، فالغلو لازم للفريقين، وقيل: إنه خطاب للنصارى خاصة، عن أبي علي والأصم وأبي مسلم وجماعة من المفسرين «لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ» أي: لا تجاوزوا الحق فيه «وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ» يعني لا تقولوا: له شريك أو ابن أو شبه، إنما الله إله واحد فقولوا: لا إله إلا الله، ليس كمثله شيء.

ولما بَيَّنَّ التوحيد بين حال المسيح فقال تعالى: «إِنَّمَا الْمَسِيحُ» يعني عيسى ابن مريم، وسمي مسيحاً قيل: مسح بالبركة، وقيل: كان يمسح الأرض مشياً، وقد مر تفسيره «عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ» يعني هو ابن مريم، لا ابن الله كما تزعمه النصارى، ولا ابن أب كما تزعمه اليهود «رَسُولُ اللَّهِ» يعني أنه رسول أرسله إلى الخلق، خلاف ما يزعمه الفريقان «وَكَلِمَتُهُ» قيل: سمي كلمة؛ لأنه كان بكلمة الله، وهي: كن فيكون، عن الحسن وقتادة، وقيل: كلمة الله بشارة الله التي بشر بها مريم على لسان الملائكة، وهو قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ﴾ [آل عمران: ٤٥]، وهذا كما يقال: ألقى إليك كلمة حسنة، يعني: قلت، وقيل: لأنه يهتدي به الخلق، كما يهتدي بكلمة الله ووحيه، عن أبي علي، وقيل: ألقى إلى مريم كلمة، ثم نقل منها عيسى كما نقل آدم من تراب، عن الأصم، ولا يصح أن يقال: إنه من نفس الكلمة خلق عيسى؛ لأن الكلام عرض لا ينقلب جسمًا، إلا أن يحمل على أنه ألقى إليها^(١) كلمة البشارة، ثم خلق عيسى كما بشر، والله أعلم، «وَرُوحٌ مِنْهُ» فيه أقوال: الأول: بنفخة منه، يعني نفخه جبريل بأمر الله، والنفخ في اللغة يسمى روحًا، كقول ذي الرمة يصف نارًا:

فَقُلْتُ لَهُ ارْفَعْهَا إِلَيْكَ وَأَحْيِهَا بِرُوحِكَ وَأَقْتَتَهُ لَهَا قَيْتَةً قَدْرًا^(٢)

يعني: بنفخك، والنفخ إنما يصح في الأجسام، فيجوز أن يخلق منها

عيسى ﷺ.

(١) إليها: إليه؛ ك، ش، غ.

(٢) انظره في أساس البلاغة (قوت) والعين (قوت)، وتهديب اللغة (قوت)، أساس البلاغة (قوت) واللسان (قوت)، وتاج العروس (قوت).

الثاني: يحيا به الناس في دينهم كما يحيون بالأرواح، عن أبي علي، ومنه يعني خلقه وجعله نبياً يقتدي به الخلق ويهتدي.

الثالث: مخلوق منه خلقة، عن السدي، وقيل: إنسان أنشأه، عن أبي عبيدة.

الرابع: روح منه، أي: رحمة، وقيل: بوحى منه، وهو أنه أوحى إلى جبريل بالنفخ، وإلى مريم بالبشارة.

والخامس: وروح من الأرواح، وأراد الروح الذي يحيي به، أي: أحياء بروح خلقه فيه، وأضافه إلى نفسه تشريفاً.

السادس: الروح جبريل، تقديره: وكلمته ألقاها إلى مريم، وألقاها الروح، وهو جبريل بأن نفخ بأمر الله تعالى.

«فَأْمِنُوا» أي: صدقوا «بِاللَّهِ» أي: بأنه واحد لا شريك له «وَرُسُلِهِ» أي: صدقوا الرسل، ولا تغلوا «وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً» قيل: لا تقولوا: الله ثلاثة: أب وابن وروح القدس، عن أبي علي، وقيل: لا تقولوا: آلهتنا ثلاثة، عن الزجاج، قيل: هذا لا يصح؛ لأن النصرى لا يقولون ذلك، وقيل: تقديره: لا تقولوا: هم ثلاثة «انْتَهُوا» يعني: انتهوا أيها القائلون عما تقولون، أي: امتنعوا عن ذلك «خَيْرًا لَكُمْ» يكن الانتهاء خيراً لكم «إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ» يعني: لا إله سواه، وهو المتفرد بالإلهية «سُبْحَانَهُ» تنزيهاً له عن أن يكون له ولد «لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» خلقاً وملكاً، ومن كان كذلك، فهو متنزه عن الصاحبة والولد، غني عن كل شيء؛ لأن الولد يتخذه ذو النقص والحاجة من الأجسام، وقيل: ما في السموات وما في الأرض عبده وعيسى وأمه منهم، فلم تتخذونهما إلهاً «وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» قيل: يكفي تدبيره للسماء والأرض، ولا يحتاج إلى غيره حتى يدعى إلهاً ومدبراً، كما يقال: كفى لي كذا أي: حسبي بي كذا، وقيل: كفى به حافظاً لأعمال الخلق حتى يجازيهم عليها، فهو تسليمة للرسول ﷺ ووعيد لهم، وقيل: كفى به كافياً لمن توكل عليه، حثه على التوكل عليه في أمر من خالفه، فإنه يحفظه ويعصمه، عن أبي علي.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن النصارى جاوزت الحد في المسيح، وتدل على أن اليهود غلت في أمره، وأن الحق ما عليه أهل الإسلام: أنه عبده خلقه من غير أب، ورسوله إلى الخلق.

وتدل على أنه تعالى لا يجوز عليه اتخاذ الولد؛ لأنه من صفات الأجسام. وتدل على أنه لا يجوز وصفه بالولد على جهة التبني؛ لأنه لا يستعمل إلا في المتجانس، فيبطل قول الباطنية في عيسى.

وتدل على التوحيد من وجوه:

منها: قوله: «إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ».

ومنها: قوله سبحانه: «سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ».

ومنها: قوله: «لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»، ولو كان معه ثان لم يصح ذلك.

ومنها: قوله: «وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً» وفيه تنبيه على أنه لا يجوز أن يكون معه قديم آخر؛ لأنه لا يكون مثله سواء كان اثنان أو ثلاثة، وقد نفى ذلك من كل وجه، فيبطل قول الصفاتية.

قوله تعالى:

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾﴾

اللغة

الاستنكاف: الأنفةُ من الشيء، وأصله الامتناع من الشيء أنفة منه، يقال: نكفت الدمع: إذا أنحيته بأصبعك عن خدك أنفة أن يرى أثر البكاء عليك، ثم كثر حتى قيل لكل ما نحى الدمع: نكف. قال الشاعر:

فَبَانُوا وَلَوْلَا مَا تَذَكَّرُوا مِنْهُمْ
مِنَ الْجَلْفِ لَمْ يُنْكَفِ لِعَيْنَيْكَ مَدْمَعُ^(١)

ودرهم منكوف: مبهرج رديء؛ لأنه يمتنع من أخذه لرداءته، واستنكفت من الأمر ونكفت بكسر الكاف أيضًا: أنفت منه، حكاها أبو عمرو.

والاستكبار: طلب الكبر من غير استحقاق، والتكبر يكون باستحقاق؛ فلذلك يجوز في صفة الله تعالى التكبر، ولا يجوز الاستكبار.

النزول

روي أن وفد نجران قالوا: يا محمد، لم تسب صاحبنا؟ قال: «وَمَنْ صَاحِبِكُمْ؟» قالوا: عيسى، قال: «وأي شيء أقول فيه؟» قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله، فقال: «ليس بعارٍ بعيسى أن يكون عبداً لله»^(٢)، قالوا: بلى، فنزلت الآية.

الإعراب

نصب (عبدا) لأنه خبر (كان).

المعنى

لما تقدم الحكاية عن النصارى في أمر المسيح عقبه بالرد عليهم، فقال تعالى: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ» أي: لن يأنف، وقيل: لن يتكبر، وقيل: لا يمتنع أن يصف نفسه بذلك «الْمَسِيحُ»، يعني: عيسى «أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ»؛ لأن استحقاق العبودية

(١) انظره في العين (نكف)، وتهذيب اللغة (نكف)، والمحكم (نكف)، واللسان (نكف)..

(٢) انظر: تفسير الرازي، ٩٤/١١، وتفسير الكشاف، ٦٣٠/١.

بأصول النعم التي لا يقدر عليها غير الله تعالى كالخلق والإحياء والرزق ونحو ذلك، وعيسى عليه السلام مخلوق لله منعم عليه بجميع النعم، فاستحق عليه العبادة «وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ» أي: ولا يستنكف الملائكة أن يكونوا عبيداً لله، فرد على مشركي العرب قولهم: إن الملائكة بنات الله، وعلى من قال: إنهم آلهة كما رد على النصارى؛ لأن الملائكة في استحقاق العبودية عليهم كعيسى وسائر الخلق، و(المقربون) أراد القرب في المنزلة والرفعة لا في المكان، ثم عقب بالوعيد فقال تعالى: «وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ» أي: يأنف عن الإقرار بالعبودية، «وَيَسْتَكْبِرْ» عن الإذعان بالطاعة «فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ» أي: يبعثهم ويجمعهم «إِلَيْهِ» أي: إلى حكمه يوم القيامة «جَمِيعًا» يعني الجاحد والمقر «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا» يعني بالله وبرسله، وجميع ما يلزم الإيمان به «وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» أي: الطاعات «فَيُوَفِّيهِمْ» أي: يعطيهم تاماً وافياً «أُجُورَهُمْ» جزاء أعمالهم «وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» زيادة نعم على ما استحقوه: ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت «وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا» عن الإقرار بالعبودية «وَاسْتَكْبَرُوا» عن العبادة والخضوع.

ومتى قيل: لم كرر الوعيد؟

فجوابنا: لاختلاف الموعد له، وقيل: لأنه عم الوعد والوعيد.

«فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» وجميعاً «وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ» أي: سواء ينجيهم من عذابه «وَلِيًّا» أي: من يلي أمرهم في الدفع عنه «وَلَا نَصِيرًا» معيناً يعينه للدفع.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الملائكة أفضل من الأنبياء؛ لأن قوله: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ» وقوله: «وَلَا الْمَلَائِكَةُ» يقتضي ذلك؛ لأنه لا يقال: لا يستنكف الأمير أن يزورني ولا الحاجب، بل يقال: لا يستنكف الحاجب ولا الأمير، وإذا ثبت ذلك في عيسى ثبت في سائر الأنبياء، وقد اختلفوا في هذه المسألة، فمشايخنا اتفقوا أن الملائكة أفضل، وقال جماعة: الأنبياء كلهم أفضل، وقالت الإمامية: الأنبياء والأئمة أفضل منهم، وقال بعضهم: بنو آدم المؤمنون منهم أفضل من الملائكة، ومنهم من مال إلى التوقف، ومنهم من فضل نبينا صلى الله عليه وسلم.

وتدل على بطلان قول من يقول: إنهم مجبورون على الطاعة، لا اختيار لهم؛ لأن مدحهم وما وصفهم تعالى به في القرآن لا يليق بذلك.

وتدل على أنه تعالى يوفر الثواب ثم يزيدهم على ما استحقوا، وأنه لا يزيدهم على العقاب المستحق؛ لأنه ظلم، والأول إنعام وتفضل.

وتدل على أن الثواب والعقاب يكون بعد الحشر.

وتدل على أن الثواب والعقاب جزاء على الأعمال خلاف ما يقوله أهل الجبر.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ كُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾﴾

اللغة

البرهان: الشاهد بالحق في نفسه، وقيل: البرهان: البيان، يقال: برهن قوله؛ أي: بينه بحجة ومنه: ﴿بُرْهَانٍ مِّن رَّبِّكَ﴾ [القصص: ٣٢] أي: حجتان. والاعتصام: الامتناع، واعتصم فلان بالله: إذا امتنع من الشر به، والعصمة من الله: دفع الشر عن عبده، وأعصمت فلانا: هيأت له ما يعتصم به، وكل متمسك بالشيء معتصم، واعتصم فلان بك: إذا لزمك. والعصمة من الله على وجهين:

أحدهما: بمعنى الحفظ، فيمنع كيد الكائدين، كما قال لنبيه ﷺ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

والثاني: أن يلطف بعبده بشيء يمتنع عبده من المعاصي، وقيل: هو الأمر والدلالة، يقال: عصمه، فلم يعتصم من الناس، والأول قول شيخنا أبي علي وأبي هاشم رحمهما الله. والصراط: الطريق المستقيم، خلاف المعوج.

الإعراب

الهاء في قوله: «به» قيل: يعود على البرهان، وهو القرآن، عن ابن جريج وأبي علي، وقيل: يعود على اسم الله على معنى الاعتصام لطلب مرضاته، وفي (صراط) قولان:

أحدهما: على المفعول به؛ لأن فيه معنى يعرفهم صراطاً مستقيماً.

الثاني: على القطع من الهاء في (إليه) يعني ويهديهم إلى الحق صراطاً مستقيماً، فحمل النصب على المعنى، وهو على هذا الوجه حال عندنا، عن علي بن عيسى، ونصب (مستقيماً)؛ لأنه صفة للصراط.

النظم

اتصال الآية بما قبلها اتصال الدليل بالأحكام، لأنه لما فصل ذكر الأحكام التي يجب العمل بها ذكر البرهان ليكون الإنسان على ثقة منها، وقيل: لما ذكر حديث عيسى وما قيل فيه وما احتج عليهم خاطب بأنه قد جاءكم برهان فاتبعوه، ولا تتبعوا أهل الزيف.

المعنى

«يَا أَيُّهَا» نداء وتنبية «النَّاسُ» خطاب لجميع المكلفين «قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ» أي: حجة قيل: هو النبي ﷺ لما معه من المعجزات التي تشهد بصدقه فيما يؤديه ويدعو إليه، وقيل: أراد جميع الحجج «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا» قيل: هو القرآن، عن الحسن وقتادة وابن جريج، وشبه بالنور؛ لأنه يتبين به الحق من الباطل، كما بالنور تتبين الأشياء وتميز الأشخاص والألوان «مُبِينًا» يبين الأحكام والحق من الباطل «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ» أي: بوحدانيته، وما يجوز عليه، وما لا يجوز عليه، ونزهوه عن صفات الخلق وقبائح الفعل «وَأَعْتَصَمُوا بِهِ» قيل: امتنعوا بالقرآن عن المعاصي، وقيل: امتنعوا بالله وطاعته، واتباع أمره من شر الشياطين، وهوى النفس «فَسَيَدْخُلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ» يعني: الجنة «وَفُضِّلَ» ما يبسط لهم من الكرامة من تضييع الحسنات، وما يزيدهم

من النعم على المستحق «وَيَهْدِيهِمْ» يدلهم «إِلَيْهِ»، قيل: إلى الله ورضاه بما بين لهم من طاعته، وبيان ما يوجب لهم رضاه، في معنى قول الحسن والأصم وأبي مسلم، وقيل: إلى الجنة والثواب، عن أبي علي كأنه يرجع إلى الفضل إلى محذوف، وهو الثواب «صِرَاطًا» طريقًا «مُسْتَقِيمًا» أي: لا عوج فيه، وهو الإسلام، عن الحسن. وقيل: طريق الجنة، عن أبي علي.

الأحكام

الآية تدل على أن المعارف ليست ضرورية حتى يصح أن يكون الرسول والمعجزات براهين، والقرآن نورًا يستدل به.

ومتى قيل: لم كرر التنبيه في قوله: «يا أيها»؟

فجوابنا: على عادة العرب في الإفهام والمبالغة والتأكيد، وتدل على أن مجرد الإيمان لا يكفي في استحقاق الثواب حتى تنضم إليه الأعمال، فيبطل قول المرجئة.

ومتى قيل: أليس عندكم الأعمال من الإيمان، فكيف عطف عليه؟

فجوابنا: أن الإيمان في اللغة هو التصديق، وهو المراد بالآية، وقيل: أعاد ذكر الأعمال تأكيدًا وإزالة للتوهم.

وتدل على أن الهداية تكون بمعنى الثواب؛ لأن الأليق بالكلام حمله عليه.

وتدل على أن ذلك فعل العبد لذلك ألحق الوعيد بهم، وأضاف إليهم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

وتدل على أن الثواب جزاء على العمل، فيبطل قولهم.

قوله تعالى:

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أُمَّرَأًا هَلَكَ لَيْسَ لَهَا وَلَدٌ وَلَهَا أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

اللغة

الاستفتاء: استفعال من الفتيا، وهو السؤال عن الحكم، يقال: أفتى في المسألة إذا بين حكمها، فَتَوَى وَفُتِيَ فهو مُفْتٍ.

والكلالة قال المبرد: من (١) تَكَلَّلَ به من النسب أي: أطاف، ومنه الإكليل لإطافته بالرأس، والولد خارج من ذلك، وقال ابن الأعرابي: الكلالة بنو العم الأبعاد، والمروى عن أبي بكر أن من مات وليس له ولد ولا والد فورثته كلالة، والكلالة: مصدر من تَكَلَّلَهُ النسب أي: يعطف عليه، ويقال: لم يرِثُهُ كلالة؛ أي: لم يرثه عن عرض، بل عن قرب واستحقاق، قال الفرزدق:

وَرِثْتُمْ قَنَاةَ الْمُلْكِ لَا عَنْ كَلَالَةٍ عَنْ ابْنِي مَنَافٍ عَبْدِ شَمْسٍ وَهَاشِمٍ (٢)

والحظ: النصيب والجُدُّ، يقال: فلان أحظى من فلان، فهو محظوظ، وجمع الحظ قيل: أحاظٌ على غير قياس، وقيل: أحظُّ، وقيل: حُظوظٌ.

الإعراب

في الآية حذف في مواضع فمنها في قوله: «يستفتونك» يعني في الكلالة، فحذف لأن ذكره في الجواب دل عليه على العادة في الإيجاز، عن أبي مسلم، ومنها في قوله: (ليس له ولد وله أخت) فحذف ذكر الأب؛ لأن الأخت لا ترث مع الوالد كما لا ترث مع الولد، فدل المحذوف على أن الفتيا في الكلالة، ومنها في قوله: «وَلَهُ أُخْتٌ» يعني من أبيه وأمه أو من أبيه؛ لأن الأخت من الأم والأخ من الأم بَيْنَ في أول السورة بالإجماع، ومنها في قوله: «أَنْ تَضَلُّوا» قيل: ألا تضلوا، فحذف «لا» كما تحذف مع القسم في: والله أبرح قاعدًا؛ أي: لا أبرح قاعدًا، وقيل: كراهة أن تضلوا كقوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: أهل القرية عن المبرد، قال الشاعر:

(١) من: ما، ك، ش، غ.

(٢) انظره في الصحاح (كلل)، واللسان (كلل) وتاج العروس (كلل)، وفي رواية: ورثتم قناة المجد لا عن كلالة، وفي رواية أخرى: ورثتم قناة الملك غير كلالة.

فآلينا عليها أن تباعا^(١)

أي: ألا تباعا، وموضع (أن) نصب بوقوع الفعل عليه، وقيل: جرب (ألا تضلوا)^(٢).

ونصب «رجالاً» و«نساءً» بدلاً من «إخوة»، و«إخوة» خبر (كان).

النزول

روى أبو الزبير عن جابر قال: مرضت، فعادني رسول الله ﷺ فقلت: كيف أفضي في مالي، وكان لي تسع أخوات، ولم يكن لي والد ولا ولد؟ فلم يجبني شيئاً حتى نزلت الآية.

وعن البراء: أنها آخر آية نزلت، وعن أبي بكر أن الآية في أول سورة النساء في فرائض الوالد والولد، والثانية: في الزوج والزوجة والإخوة والأخوات من الأم، والتي ختم بها السورة في الإخوة والأخوات من الأب والأم أو من الأب، والتي ختم بها سورة الأنفال في ذوي الأرحام

المعنى

لما بيّن تعالى في أول السورة بعض السهام ختم السورة ببيان ما بقي من ذلك، فقال تعالى: «يَسْتَفْتُونَكَ» يعني يطلبون منك الفتيا «قُلْ» يا محمد «اللَّهُ يُفْتِيكُمْ» أي: يبين لكم الحكم في الكلاله، قيل: هو ما سوى الولد والوالد عن أبي بكر، وعليه أكثر أهل العلم، وقيل: للإخوة والأخوات، عن الحسن «إِنَّ امْرَأً هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ» ولا والد «وَلَهُ أُخْتٌ» لأب وأم أو لأب بالاتفاق «فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ» من الميراث «وَهُوَ يَرِثُهَا» يعني الأخ من الأب والأم أو من الأب يرث أخته - إذا ماتت - جميع المال؛ لأنه عصبه «فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ» أي: إن كانت الأختان اثنتين «فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ» الأخ

(١) للقطامي التغليبي، والبيت:

عَرَفْنَا مَا يَرَى الْبُصْرَاءُ مِنْهَا فَآلَيْنَا عَلَيْهَا أَنْ تُبَاعَا

انظر: ديوان القطامي، تحقيق إبراهيم السامرائي وأحمد مطلوب، دار الثقافة، بيروت، ١٩٦١.

(٢) ألا تضلوا: بأن لا تضلوا؛ ك، ش، غ.

من التركة «وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً» أي: إخوة وأخوات مجتمعين لأب وأم، أو لأب «فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ» فسهم للأخت وسهمان للأخ «يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ» مواردكم، قيل: أمور ميراثكم لثلاث تخطئوا في الحكم فيها، وقيل: يبين جميع الأحكام لتهدتوا في دينكم، عن الأصم وأبي مسلم «أَنْ تَضِلُّوا» أي: ألا تضلوا، وقيل: أراد بالضلال الجهل، أي: يبين الله لكم بياناً من ضلالكم أي: من جهلكم «وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» فيعلمكم ما تحتاجون إليه، وقيل: عليم بما سألتكم وما لم تسألوا من مصالحكم، وقيل: هو عام لم يدخله التخصيص.

❖ الأحكام

تدل الآية على سهام الأخت لأب وأم ولأب، فللواحدة النصف، وللبنتين فصاعداً الثلثان.

وتدل على أن الأخ من الأب والأم أو من الأب عصبه؛ لذلك يحوز جميع المال.

وتدل على أن الأخت تصير عصبه بالأخ؛ لذلك جعل المال بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين.

وتدل على أنه أراد بالبيان ترك الضلال لا الإضلال، خلاف ما تقوله المجبرة، لأن تقديره: كراهة أن تضلوا، أو إرادة ألا تضلوا.

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

هي مدنية بالإجماع، وهي مائة وعشرون آية في الكوفي، وثلاث وعشرون في البصري، واثنان^(١) وعشرون في المدني، وأصح الأعداد عدد الكوفي؛ لأنه عدد أمير المؤمنين، وروي أن^(٢) النبي ﷺ قرأها في خطبته في حجة الوداع، وقال: «هي آخر سورة نزلت من القرآن فأحلوا حلالها، وحرّموا حرامها»^(٣)، وعن أبي بن كعب أن النبي ﷺ قال: «من قرأ سورة المائدة أعطي من الأجر بعدد كل يهودي نصراني يتنفس في دار الدنيا عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات»^(٤).

وقال^(٥) الأصم: وكلها محكمة، لا نسخ فيها، إلا قوله: ﴿وَلَا آيَاتٍ آلِيَّتِ الْحَرَامِ﴾ [المائدة: ٢] فإنهم أجمعوا على نسخه بقوله: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] وقوله: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨] وقوله: ﴿فَيُقْسِمَنَّ بِاللَّهِ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وفيه خلاف غير أنا أثبتنا نسخها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى:

﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾﴾

(١) واثنان: واثنان، ش، غ.

(٢) وروي أن: وروي عن، ش.

(٣) مسند أحمد رقم ٢٥٥٨٨، والسنن للنسائي رقم ١١١٣٨.

(٤) انظر: تفسير الكشاف، ١/٧٢٩، وتفسير البيضاوي، ١/٣٨٥. وقيل: حديث موضوع.

(٥) وقال: قال، ك.

❁ القراءة

قراءة العامة «حُرْمٌ» بضم الراء، وعن يحيى بن يعمر «حُرْمٌ» بجزم الراء سكنها لكثرة الحركات، وهما جميعاً جمع حرام يقال: رجل حرام، وقوم حُرْمٌ، وحرم، وحرام من الإحرام، والحرم الحرام ضد الحلال، وهو أصل الباب، سُمِّيَ المحرم؛ لأنه يحرم من مس الطيب واللباس والصيد ما كان حلالاً، والحرم من ذلك، والحرم الإحرام.

❁ اللغة

الوفاء والإيفاء يجريان مجرى واحداً، قاله أبو مسلم، والوفاء معروف، يقال: وَفَى بعهده^(١) وأوفى، وهو مُوفٍ، ووفى يفي وفاءً، فهو وفِيٌّ، وهو إتمام ما أخذ عليه بالعقود، ونقيض الوفاء الغدر، ومنه استوفى حقه، ووفيته إياه.

والعقود: جمع عقد، وهي^(٢) العهود، قال الزجاج: هي أوكد العهود، يقال: عقدت عليه وعاقدته أي ألزمته ذلك، وأصله عقد الشيء^(٣) بغيره، وشده ووصله، كما يعقد الحبل بالحبل إذا وصل به شداً، ومنه عقد البيع، قال الشاعر:

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لَجَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكَرْبَا^(٤)

ونقيض العقد: الحل، ونظيره^(٥): الربط والوصل.

والبهيمة والأنعام واحد، وإنما ذكر لاختلاف اللفظين، وسميت^(٦) بهيمة؛ لأنها

(١) بعهده: بهده، ش، غ.

(٢) وهي: وهو، ش.

(٣) الشيء: للشيء، ش.

(٤) البيت للخطيئة، والعناج: خيط يشد أسفل الدلو حتى إذا انقطع الحبل لم يسقط الدلو في البئر، والكرب: أن يثنى عقد الحبل على خشب الدلو، والمعنى: أنهم إن عقدوا عقداً أحكموه ووثقوه.

انظره في العين (عنج)، والصحاح (عنج)، والمحكم (عنج) واللسان (عنج)، وتاج العروس (عنج).

(٥) ونظيره: ونظير، ش، غ.

(٦) سميت: سمي، (ش).

أبهمت عن أن تميز، من قولهم: هذا أمر مبهم لا مأتى^(١) له، والبهْمُ: صغار الغنم، وقيل: كل حي لا يميز، وهو بهيمة، وأبهمت الشيء.

والأنعام في الأصل جمع نَعَمٍ، وهو الإبل، ثم يستعمل في البقر والغنم. والتلاوة: القراءة، وأصله من قوله: تلوت الرجل: إذا تبعته تلوًّا، وتلوت القرآن تلاوة.

الإعراب

(الذي) اسم^(٢) مبهم، لا يتبين فيه الإعراب، (والذين آمنوا) محله الرفع على البدل من «يا أيها»^(٣).

في نصب (غير) ثلاثة أقوال:

الأول: على الحال من: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلي الصيد، عن الأخفش، وفيه معنى النهي.

الثاني: حال من: أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محلي الصيد وأنتم حرم^(٤)، عن الكسائي.

الثالث: على الاستثناء، كأنه قيل: إلا محلي الصيد وأنتم حرم إلا ما يتلى. (ما) في موضع نصب على الاستثناء، كأنه قيل: إلا محلي الصيد وأنتم حرم^(٥) إلا شيئًا يتلى عليكم.

النزول

روي أن فرات بن حيان العجلي سأل رسول الله ﷺ عن حلف الجاهلية، فقال:

- (١) مأتى: باني، (ش).
- (٢) اسم: أبهم، ش.
- (٣) يا أيها: يا أيها الذين آمنوا، ش.
- (٤) وأنتم حرم: +، ش: زيادة [وأنتم حرم].
- (٥) إلا محلي الصيد وأنتم حرم: +، ش.

«لعلك تسأل عن حلف لخم وتيم^(١)؟ قال: نعم، قال: «لا يزيد الإسلام إلا شدة»، وفي الوفاء بالعهود نزلت: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»^(٢).

النظم

قيل: لما ختم سورة النساء بذكر الأحكام افتتح سورة المائدة ببيان الأحكام أيضاً، وأجمل بقوله: «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» ثم أتبعه بذكر التفصيل، وقال الأصم: افتتح السورة بكلمة جمع فيها وصايا^(٣) عباده بجميع ما تعبدهم به، وبجميع ما يجب لبعضهم على بعض، وهو قوله: «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ».

المعنى

«يَا أَيُّهَا» نداء، وتنبية، وإشارة، فـ(يا) نداء و(أي) تنبيه، و(ها) إشارة، و«الَّذِينَ» اسم مبهم و«آمَنُوا» صلة له، وتقديره: يا أيها المؤمنون، وهو اسم تكريم وتعظيم «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» قيل: بالعهود^(٤)، عن ابن عباس ومجاهد والربيع والضحاك والسدي وقتادة وابن جريج والأصم وأبي علي وأبي مسلم وأكثر المفسرين. واختلفوا في هذه العهود فقيل: هو خطاب لأهل الكتاب [الذين] آمنوا بالكتب المتقدمة [أن] أوفوا بالعهود^(٥) التي عهدتها^(٦) إليكم في شأن محمد، عن ابن جريج، وقيل: هو الحلف الذي تعاقدوا عليه في الجاهلية، عن قتادة، وقيل: عقود الله: ما أحل وحرّم وما بين في القرآن وعهود الأيمان، عن ابن عباس، وقال الحسن: عقود الدين، وقال أبو مسلم: ما أمر الله به، وقيل: هو العقود التي يتعاقدونها^(٧) الناس بينهم، عن

(١) لخم وتيم: لحيم، ك، لخم، ش، والصواب ما أثبتناه من: التحرير والتنوير: ١٠٨١/١، وتفسير الطبري: ٣٨٥/٤.

(٢) تفسير الطبري، ٤٥٢/٩.

(٣) وصايا: رضا؛ وصاة، ك.

(٤) قيل بالعهود: +، ش.

(٥) بالعهود: بالعقود، ش.

(٦) عهدتها: عقدها، ش.

(٧) يتعاقدونها: يتعاقد، ش.

ابن زيد، وقيل: هي الأيمان والنذور وما يعقده الإنسان على نفسه مما ليس بمعصية، عن أبي علي. وقيل: العقود التي يعقدها بعضكم مع بعض، وقيل: هو عام في جميع ذلك، وهو الصحيح «أَحَلَّتْ لَكُمْ» قيل: أحل لكم أكلها وذبحها والانتفاع بها «بِهَيْمَةً الْأَنْعَامِ» قيل: الإبل والبقر والغنم، عن الحسن وقتادة والربيع والضحاك والسدي، وقيل: تدخل فيه الضياء وبقر الوحش لأنها بهيمة، وتقدير الكلام: أحلت لكم البهيمة التي هي الأنعام، كما يقال: نفس الإنسان ومسجد الجامع وصلاة الأولى، وقيل: هي أَجِنَّةُ الْأَنْعَامِ، عن الشعبي. وروي عن ابن عباس أن بقرة ذبحت فوجد في بطنها جنين، فأخذ ابن عباس جنينها^(١) وقال: هذا من بهيمة الأنعام، وعن ابن عمر أنها أجنة الأنعام، وذكاته ذكاة أمه «إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ» يعني إلا ما يقرأ عليكم تحريمه في القرآن في قوله: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ..» الآية، عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسدي وأبي مسلم، وقيل: إلا ما يتلى عليكم من أكل الصيد وأنتم حرم، عن أبي علي «غَيْرَ مُحَلِّيِّ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ» أي لا تحلوا الصيد وأنتم مُحْرِمُونَ، واختلفوا في تقدير الكلام، قيل: أوفوا بالعقود غير محلي الصيد، وقيل: أحلت لكم بهيمة الأنعام غير مستحلين الصيد وأنتم حرم، وقيل: إلا محلي الصيد وأنتم حرم وإلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ «إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ» يعني يحكم في خلقه بما يريد من التحريم والتحليل على حسب ما يعلم من المصلحة، وقيل: يتعبد عباده بما يريد من مصالحهم.

الأحكام

تدل الآية على أن الوفاء بالعقود تَعَبُّدٌ وقربة، والحاصل على اختلاف المفسرين فيه يعود إلى ثلاثة أشياء: إما أوامر الله ونواهيها، أو النذور و^(٢) الأيمان، أو العقود بين الناس، والظاهر أن جميع ما يُعقد له ويعقد هو لنفسه يدخل فيه، فالعبادات عقود يلزم الوفاء بها، وكذلك النذور إن كانت طاعة يلزم الوفاء بها، فأما إذا كان معصية أو

(١) جنينها: بذنبها، ش.

(٢) و: أو؛ ش، ك.

مباحًا فلا يجب، والعقود كالبیاعات والأنكحة والإجازات ونحوها فما كان عقدًا صحيحًا لزم الوفاء به، وهو إتمامه، وإتمامه إتمام موجباته.

ويدل قوله: «أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهَيْمَةَ الْأَنْعَامِ» على تحليل أكله؛ ولذلك استثنى منه المأكول. وقد اختلفوا فيما علق به التحريم والتحليل، هل هو من المجمل المحتاج إلى بيان، أو من المبين؟ وكان شيخنا أبو الحسن يقول: إنه مجمل لوجهين: أحدهما: أن ما علق به التحليل والتحريم غير مراد، وثانيها: أن معناه يختلف فقوله: «حرمت عليكم الميتة» المراد منه غير المراد بقوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] و«يحرم عليهم الخبائث» وغيره، يقول: إنه مبين لأنه بالعرف علم أن التحريم تعلق بهذا في كل موضع، فيمكن العمل بظاهره.

وتدل الآية على أن في الأنعام حلالاً وحراماً لذلك قال: «إِلَّا مَا يُثَلَّى عَلَيْكُمْ».

وتدل على تحريم الصيد على المحرم، ولا شبهة أن التحليل مشروط بالذكاة بإجماع الأمة، وإذا أباح الذكاة لا بد أن يتضمن العوض للبهائم، وإلا كان ظلماً فصارت الآية دالة على أنه يعوض البهيمة، وقد حكى الشيخ أبو علي - رحمه الله - عن قوم أنهم علقوا الإباحة بالوفاء بالعقود، وأجاب بأن تقدير الكلام: يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود، ويا أيها الذين آمنوا أحلت لكم بهيمة الأنعام، فلا يصح جعل الأول شرطاً في الثاني، وذكر أبو علي أن جميع ما أحل من ذلك، فهو حلال للمؤمنين، ولأهل الكتاب، وأنكره علي بن عيسى، والصحيح هو الأول.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوا شَعْبِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَأَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَنْتَعُونَ فَضلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَاناً وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمُكُمْ شَتَانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

❖ القراءة

قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وإسماعيل عن نافع: «شَنَّان» بجزم النون الأولى^(١)، وكذلك ما بعده، وقرأ الآخرون بالفتح، وهو مصدر شنأته^(٢) شنأنا، والفتح أجود لكثرة تظاهرها في المصادر كالضربان والسيلان، والشَنَّان - بسكون النون - نحو السَّكَران بالهمز وغير الهمز، وهو البغض، قال الشاعر:

فَمَا الْعَيْشُ إِلَّا مَا تَلَدَّ وَتَشْتَهِي وَإِنْ لَأَمْ فِيهِ ذُو الشَّئَانِ وَقَنَّادًا^(٣)

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «إن صدوكم» بكسر الألف على الاستئناف^(٤) والجزاء، والباقون بفتح الألف يعني لأن صدوكم، قال ابن جرير: وهو الاختيار، لأنه لا خلاف بين أهل العلم أن هذه السورة نزلت بعد الحديدية، فالصدود تقدم. والقراءة الظاهرة: «أمين البيت الحرام»، وقرأ الأعمش: «آمي البيت الحرام» على الإضافة.

والقراءة الظاهرة^(٥): «يجرمنكم» بفتح الياء، وقرأ الأعمش وعيسى بن عمر بضم الياء، وهما لغتان غير أن الفتح اللغة العالية.

❖ اللغة

يقال: شعرت الشيء: إذا فطنت له، وأضله العلم، ومنه ليت شعري، أي ليتني أعلم، ومنه سمي الشاعر لفطنته بما^(٦) لا يفطن له غيره، والمشاعر مواضع^(٧) النسك، وهي المعالم، والشعيرة واحدة الشعائر، وهي أعلام الحج وأعماله، قال

(١) حجة القراءات ٢٢٠.

(٢) شنأته: شنيته، ش، ك.

(٣) البيت قائله الأحوص الأنصاري، وذو الشَنَّان: ذو البغض؛ انظره في الصحاح (شنن) واللسان (شنا)، وتاج العروس (شنا).

(٤) حجة القراءات ٢٢٠.

(٥) والقراءة الظاهرة: -، ش.

(٦) بما: ما، ش، غ.

(٧) مواضع: المواضع، ش.

القتيبي: كل شيء يجعل علمًا من أعلام طاعته فهو شعيرة، والجمع شعائر، وقيل في واحده شعاره، قال ابن فارس: وهو أحسن، والإشعار الإعلام من طريق الإحساس، قال أبو مسلم: الشعيرة، والآية، والعلامة واحد^(١).

والتحليل ضد التحريم، والحلال والمباح من النظائر، وهو ما لا مزية لفعله على تركه، وله أن يفعله.

الحَرَامُ^(٢) والحَرَم واحد، وحريم البئر ما حولها، كأنها تحرم على غير حافرها، وحرم الله مكة لما حرم فيها، وأحرم الرجل صار محرّمًا، والحَرْم: الإحرام، ومنه الحديث: «كنت أظبه لِحَرْمِهِ»^(٣) وأحْرَمَ: دَخَلَ فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، ورجل حَرَمِيٌّ منسوب إلى الحَرَم، والأشهر الحرم أربعة: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم ورجب.

والهدي: ما يُهْدَى إلى الحرم من النعم، وهو من الإهداء، ومنه الهدية: ما يُهدى من التحف، والمِهْدَى: الطبق مِهْدِيٌّ^(٤) [فيه] بكسر الميم، والمِهْدَاء المهدى الذي من شأنه^(٥) أن يهدي^(٦)، والهدي العروس تهدي إلى زوجها هديتها إلى بعلها هداء، والهدْيِي بكسر الدال وتشديد الياء الهدية^(٧)، وفي الحديث: فخرج رسول الله ﷺ يتهدى^(٨) بين اثنين؛ أي يمشي معتمدًا عليهما، والهدى خلاف الضلال.

والقلائد: واحدها قلادة^(٩)، وهي ما يقلد بها الهدي، وأصله القلادة، وهي

-
- (١) واحد: واحدة، ش.
 (٢) الحرام: من الحرم، ك.
 (٣) صحيح مسلم رقم ١١٨٩، والنسائي رقم ٢٦٨٧، ومسنده أحمد رقم ٢٥٥١٥، وابن خزيمة رقم ٢٥٨١.
 (٤) مهدي: يهدي. ش.
 (٥) والمهداء الذي من شأنه: والمهد التي من شأنها، في الأصل.
 (٦) يهدي: مهدي، ك.
 (٧) الهدية: الهدي، ك، غ.
 (٨) يتهدى: يهادي، ش.
 (٩) قلادة: قليدة، ش.

معروفة، وتقليد البدن أن يعلق في عنقها شيء ليعلم أنها هدي، والقِلْدُ: بكسر القاف: السوار من الفضة؛ لأنه كالقلادة لليد، والقِلْدُ بفتح القاف: الفتل، يقال: قَلَدْتُ الحبل قَلْدًا إذا فتلته، والإقْلِيدُ: المفتاح، وتقلدت السيف.

والأَمَمُ القريب^(١)، يقال: أحدث ذلك من أَمَمٍ: قُرْب، ورئيس القوم أمهم، والأمُّ الأصل، ومنه: أم القرى، ومنه: أم الإنسان، والأمُّ بالفتح القصد، يقال: أمت البيت وحججت واحد، عن أبي مسلم، وتأممت فلانًا قصدته، وهو الأصل، وأم الإنسان؛ لأنه يقصد، وأم القرى لقصد الناس إليه، والأمُّ الرئيس لأنه يقصد، والأمة الدين لأنه يقصد، والإمَّةُ بكسر الهمزة النعمة؛ لأنها تقصد، وأم الطريق معظمه؛ لأنه يقصد بالمشي، ومنه الإمام الذي يقتدى به.

والجُرْمُ قيل^(٢): أصله القطع، وقيل: أصله الكسب، ويقال: دان من الجرام؛ أي صرام النخل لقطعها، يقال: جرم يجرم جرمًا: إذا قطع، والجُرْمُ: الكسب، ويقال: فلان جريمة أهله^(٣)؛ أي كاسبهم؛ سُمِّي بذلك لانقطاعه إلى الكسب، ولا جَرَمَ^(٤) بمعنى حق لأن الحق يقطع عليه، ومنه: «لا جرم - أي حق - أن لهم النار»^(٥)، عن الخليل، وقيل: معناه لا بد، والجريمة والجرم الذنب؛ لأنه يقطع عنه، وقيل: لأنه كسبه، وقال الفراء: جرم عليه بمعنى حمل لقطعه عن غيره.

والصد: المنع.

والاعتداء: مجاوزة الحد^(٦) في الظلم، والعدوان: الظلم، والعدو خلاف الصديق، وهو من عدا: إذا ظلم، وذئب عدوان: يعدو على الناس، والعدوى: طلبك إلى والٍ ليُعديك على من ظلمك؛ أي تنقم منه باعتدائه عليك، والتغدي:

(١) القريب: القرب، غ.

(٢) قيل: -، ك.

(٣) ويقال فلان: جريمة أهله: وقال إنه جريمة أهله، ش.

(٤) ولا جرم: وجرم، ك.

(٥) يقصد آية سورة النحل: «لا جرم أن لهم النار».

(٦) الحد: الحكم، ش.

مجاوزه الشيء إلى غيره. والمعاونة المظاهرة من (١) العون، وهو الظهير على الأمور.
والبر: الصدق، والبر الطاعة، والبرُّ: الخير، يقال: رجل بار، وبر، وبررت
أبر، والبرُّ خلاف البحر، والبرُّ معروف.

❁ الإعراب

نصب (الهدبي) و(القلائد) بوقوع الفعل، كأنه (٢) قيل: ولا تحلوا الشهر الحرام،
ولا تحلوا القلائد.

❁ النزول

عن ابن عباس أن المشركين كانوا يحجون البيت، ويهدون الهدايا، ويعظمون
المشاعر، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: كان الحُمسُ من قريش، وخزاعة وكنانة، وعامر بن صعصعة يستحلون
الغارة في الأشهر الحرم، ولا يسعون بين الصفا والمروة، ولا يقفون بعرفات، ولا
يرون الوقوف من المشاعر، فلما أسلموا أمروا بالسعي والوقوف ونهوا عن الغارة في
الأشهر الحرم، فنزلت (٣) الآية، وقال الأصم (٤): نزلت الآية في رجل من بني بكر
دخل على رسول الله ﷺ، فقال: إني داعية قوم، فأعرض علي ما تدعو إليه، فأعرض
عليه الإسلام (٥)، فقال: في أمرك غلظة، فأرجع (٦) إلى قومي فأعرض عليهم
معرضت (٧) فلما انصرف (٨) قال رسول الله ﷺ: «دخل بوجه كافر وخرج بعقبتي

(١) من: ومن، ش.

(٢) كأنه: +، ش.

(٣) فنزلت: ونزلت، ش.

(٤) وقال الأصم: وقال الا، ش

(٥) الإسلام: اللم. ش.

(٦) فأرجع: ارجع، ش.

(٧) ما عرضت: +، ش.

(٨) فلما انصرف: +، ش.

غادر، وما الرجل بمسلم»^(١)، ثم مر على سرح المدينة فاستاقها، فطلبه أصحاب^(٢) رسول الله ففاتهم وحضر الحج، فأقبل البكري حاجاً، وقد قلد وأهدى، فأراد المسلمون أن يبعثوا إليه، ويأخذوا مامعه، فأنزل الله تعالى هذه الآية^(٣)، واختلفوا في اسمه فقيل: الحكم بن هند البكري، وقيل شريح بن ضبيعة البكري، وقيل: جاء ناس من المشركين يوم الفتح يؤمون البيت، فقال المسلمون: يارسول الله، إنما هؤلاء مشركون، فدعنا نُغزِهم^(٤) عليهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «وَلَا آمِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ»، وقيل: نزلت في النهي عن الطلب بدخول الجاهلية.

النظم

قيل: لما ذكر أنه يحكم ما يريد بين الأحكام، عن الأصم، وقيل: لما قال: «أَوْفُوا بِالْعُقُودِ» بين تفصيل ذلك فقال: «لَا تُحِلُّوْا...» إلى آخر الآية.

المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أي صدقوا الله ورسوله فيما أوجب عليهم «لَا تُحِلُّوْا شَعَائِرَ اللَّهِ» أي تستحلوا ما حرم الله عليكم مجاوزة حده، وقيل: لا تحولوا^(٥) عن تعظيم المشاعر والأشهر، وقيل: لا^(٦) تمنعوا الكفار من التمسك بشعار الحرم، و«شعائر الله» قيل: مناسك الحج، عن ابن عباس ومجاهد وأبي مسلم، وقيل: فرائض الله التي حدها لعباده، عن عطاء والأصم، واختاره القاضي، وقيل: دين الله، عن الحسن، وقيل: لا تحلوا ما حرم الله في حال إحرامكم من الصيد ونحوه، وقيل: هي العلامات المنصوبة في أوائل الحرم للفرق^(٧) بين الحل والحرم، فنهوا أن يجاوزوها

(١) انظر: تفسير القرطبي، ٤٣/٦، وروح المعاني، ٥٤/٦.

(٢) أصحاب: -، ش.

(٣) لباب النقول ٨٦.

(٤) نغر: نغير، ك، ش.

(٥) لا تحولوا: لا تحلوا، ش.

(٦) لا: +، ش.

(٧) للفرق: الفرق، ك.

بغير إحرام، عن أبي علي، وقيل: شعائر الله جميع متعبداته، وقيل: هي الهدايا تطعن في سنامها، وتقلد ليعلم أنها هدي، عن أبي عبيدة، ومنه: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُم فِيهَا حُرْمٌ﴾ [الحج: ٣٦] «وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ» أي لا تستحلوا الشهر الحرام بالقتال فيه، عن ابن عباس وقتادة، واختلفوا في الشهر الحرام، فقيل: الأشهر الحرم، عن قتادة، وقيل: هو ذو القعدة، عن عكرمة، وقيل رجب، وقيل: أراد به النسبي لقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسَبُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، عن القتيبي والأصم، «وَلَا الْهَدْيَ» يعني لا تستحلوا الهدي، وهو ما يهدى إلى البيت من الأنعام، وينحر ويتصدق به «وَلَا الْقَلَائِدَ» أي ولا تحلوا، وفيه أربعة أقوال:

الأول: معناه الهدي المقلد، كأنه نهى عن المقلد فعبر بالقلائد عنه، عن ابن عباس وأبي علي.

الثاني: المقلد من الناس ليأمن، عن قتادة.

الثالث: القلائد من شجر الحرم بأن يستيحوه^(١)، عن عطاء.

الرابع: قلائد الهدي وهو صوف يقلد به واستحلاله ألا يتصدق به معه، بل يمسكه لنفسه، عن أبي علي، وهو الظاهر؛ لأنه عطف^(٢) على الهدي فالظاهر أنه غيره، وكأنه صار بمنزلته في وجوب التصديق به واختلفوا في قلائد الهدي، قيل: يقلده بالنعال ثم يتصدق بها معها، عن الحسن، وقيل صوف يفتل ويجعل في أعناق الهدي، عن أبي علي، فعلى هذا النهي ينصرف إلى إمساك القلائد، والثاني أنهم كانوا يقلدون إبلهم من لحاء شجرة الحرم، فلا يتعرض لهم فنهوا عن ذلك تحريمًا لقطع شجر الحرم، عن عطاء. «وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ» أي قاصدين الكعبة سمي حرامًا لحرمة، وقيل: لأنه يحرم فيه ما يحل في غيره، واختلفوا فمنهم^(٣) من حملة على

(١) يستيحوه: يستيحوها، ش.

(٢) عطف: عطفه، ش.

(٣) فمنهم: منهم، ش.

الكفار واستدل بقوله: «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ» ومنهم من حمله على من أسلم فكأنه نهى أن يوجد بعد الإسلام ذحل^(١) الجاهلية؛ لأن الإسلام يجب ما قبله «يَبْتَغُونَ» أي يطلبون يعني الذين يؤمنون البيت الحرام^(٢) «فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا» اختلفوا في المراد بالآية فقيل: الكفار، وقيل: المؤمنون، واختلفوا في معناه قيل: فضلا في الآخرة أي نعمًا ورضوانًا في الدنيا، عن الأصم؛ لأنهم كانوا لا يؤمنون بالآخرة، وقيل: فضلا في دنياهم ورضوانًا في دينهم، وقيل: فضلا في الدنيا ورضوانًا في الآخرة، وقيل: يبتغون الآخرة والتجارة، عن مجاهد، وقيل: المؤمن يبتغي رضوان الله، والكافر يبتغي الرزق وصلاح الدنيا، وقيل: رضوانا على زعمهم؛ لأنه لا نصيب للكافر في الرضوان، وحملوا الآية على الكفار، وقيل: أن يصلح معاشهم ولا يعاقبهم في الدنيا، عن قتادة «وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا» يعني إذا خرجتم من الإحرام فقد حل لكم الصيد فهو إباحة، وليس بأمر ولا إيجاب كقوله: ﴿فَأَنْتَشِرُوا﴾ [الأحزاب: ٥٣] وكقوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ [البقرة: ٦٠] وقيل: إذا خرجتم من الحرم والإحرام فاصطادوا «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ» قيل: لا يحملنكم، عن ابن عباس، وقتادة والكسائي وأبي عبيدة، والمبرد، وقيل: لا يكسبنكم عن الفراء، وقيل: لا يدعونكم، عن المؤرج «شَنَاٰنُ قَوْمٍ» قيل: بَعْضُ قَوْمٍ وعدوانهم، عن ابن عباس، وقتادة وابن زيد، ومن قرأ بسكون النون فمعناه: بغض قوم كسكران من سَكِرَ، وقيل: هما بمعنى «أَنْ صَدُّوكُمْ» بفتح الألف معناه لأجل أنهم صدوكم عن المسجد الحرام عام الحديبية، ومن قرأ بكسر الألف فهو بتقدير المستقبل على معنى الماضي، وقيل: هو على المستقبل «عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» يعني مسجد مكة «أَنْ تَعْتَدُوا» أي تظلموا عليهم بالقتل وأخذ المال «وَتَعَاوَنُوا» أي ليعن بعضكم بعضا «عَلَى الْبِرِّ» على متابعة الأمر ومجانبة الهوى «وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِنْتِمِ وَالْعُدْوَانِ» أي المعصية والظلم «وَاتَّقُوا اللَّهَ» أي: عذابه باتقاء معاصيه «إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» لمن عصاه.

(١) ذحل: تدخل، ك، غ.

(٢) الحرام: -، ش.

الأحكام

تدل الآية على أن تحليل ما ذكره لا يجوز، وما لا يجوز تحليله إما أن يكون فرضاً^(١) أو حراماً، وكلا الأمرين لا يجوز أن يحله.

وتدل على المنع من القتال في الأشهر الحرم، ومن المنع من المسجد الحرام^(٢)، واختلفوا فقيل: إنها منسوخة بقوله: ﴿فَأَقْنُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥] ويقوله: ﴿فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨] وقيل: إنها مُحْكَمَةٌ والمراد بها المؤمنون، وألاً يزولوا عن وجوبها، والتمسك بها، وروي نحوه عن الحسن، وذكر أبو مسلم أن المراد بها الكفار الذين كانوا في عهد النبي فلما زال العهد بسورة براءة زال ذلك الحظر ووجب ما قال الله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَأُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَمِهِمْ هَكَذَا﴾ [التوبة: ٢٨] ولهذا اختلفوا فقال بعضهم: لا نسخفي سورة المائدة، وقال بعضهم لا نسخ إلا هذه الآية.

وتدل على المنع^(٣) من استحلال الهدي والقلائد، وقد بينا ما قيل فيه، وتدل على أن التقليد في الشرع مستحب؛ فلذلك صار بمنزلة المقلد^(٤) في وجوب التصديق^(٥) بها.

وتدل على أن من قصد البيت يجب أن ينوي التقرب إلى الله تعالى، لذلك قال: «يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ».

وتدل على أن الاصطياد يحل لأن قوله: «فَاصْطَادُوا» إباحة.

وتدل على أن لحم الصيد حلال؛ لأنه المبتغى بالصيد، وتدل على^(٦) أنه حل بعدما حرم الإحرام، ولا شبهة أن الاصطياد حرام على المحرم، فكذلك الإشارة والدلالة والإعانة على الصيد، فأما ذبيحته فعند الأكثر أنه ميتة لا يحل أكله، وقال بعضهم: يحل.

(١) فرضاً: قرضاً، ش.

(٢) ومن المنع من المسجد الحرام: -، ش.

(٣) على المنع: على أن المنع، ش.

(٤) المقلد: التقليد، ش.

(٥) التصديق: التصديق، ش.

(٦) على: -، ش.

ومتى قيل : هل ^(١) يجب الاصطياد؟

فجوابنا قد يجب لدفع الضرر عن نفسه وغيره.

ومتى قيل : فهلا قلتُم إن قوله : «فاصطادوا» أمر وإيجاب؟

قلنا : لأنه مطلق لا يختص بحال الضرورة.

وتدل على حسن المعاونة على الخير، وقبح المعاونة على الشر، فتدل على

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأنه من المعاونة.

وتدل على وعيد أهل الصلاة؛ لأن الخطاب من أول السورة إلى ههنا لهم، عن

الأصم.

وتدل على أن أفعال العباد فعلهم؛ إذ لو كانت ^(٢) خلقا له لما كان للمعاونة معنى،

وكذلك لو كانت بقدرة ^(٣) موجبة، فيبطل قول المجبرة في المخلوق والاستطاعة.

ومتى قيل : هل يشترط في تحليل الصيد شرط؟

فجوابنا: نعم، فإن الصيد على ضربين: صيد البر، وصيد البحر، صيد البحر إذا

أخذ يكفي، ولا يشترط الذبح ولا التسمية، ولا يحل من صيد البحر إلا السمك عند

أبي حنيفة، وجميعها حل ^(٤) عند الشافعي. وأما صيد البر فعلى ثلاثة أوجه: صيد

جوارح الطير كالبازي إذا كان مُعَلِّمًا، وعلامة تعليمه أن يجيب إذا دعي، والثاني:

صيد الكلب المُعَلِّم وتعليمه ألا يأكل من الصيد، والصيد بالرمي، ويشترط التسمية

عند إرسال الكلب والرمي والذبح إن قدر عليه، وإن لم يقدر عليه جاز أكله، وموضع

تفصيل ذلك كتب الفقه.

(١) هل : -، ش .

(٢) كانت : كان، ك، غ .

(٣) بقدرة : القدرة، ش .

(٤) حل : يحل، ش .

قوله تعالى:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَةُ وَالْمَوْفُودَةُ
وَالْمَرْدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْنَقُوا
بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ بِبَيْسِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَأَخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكَلْتُمْ
لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضَيْتُمْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ
مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾

❁ القراءة

قراءة العامة: «وما أكل السبع»، وروي عن ابن عباس: وأكيل السبع، وعن ابن مسعود: وأكيلة السبع، وعن الحسن: «وما أكل السَّبْعُ» بسكون الباء، وهي لغة، وقال حسان في عتبة بن أبي لهب:

مَنْ يَرْجِعُ الْعَامَ إِلَى أَهْلِهِ مَا أَكِيلُ السَّبْعِ بِالرَّاجِعِ^(١)

قراءة العامة: «النُّصَبُ» بضم الصاد، وعن الحسن بن صالح بسكون الصاد، وروي عن ابن عمر بفتح النون، وسكون الصاد، وعن الجحدري بفتح النون والصاد جعله اسمًا موحدًا كالجبل والحمل، وجمعه أنصاب كالأحلام والأجبال، وكلها^(٢) لغات.

وقراءة العامة: «متجانف لإثم»، وعن النخعي: متجنف، وهما بمعنى؛ يقال: يَجْنَفُ وَيَجَانِفُ، مثل: يعهد ويعاهد.

❁ اللغة

التحريم: أصله المنع، وقد بينا.

(١) انظره في القرطبي ٥٠/٦.

(٢) وكلها: ولكنها، ك، غ.

والموت خلاف الحياة، ومَيِّت ومَيِّت بالتخفيف والتشديد لغتان، والميت كل حي فارقتة الحياة بغير تذكية، وقيل: إنه معنى يضاد الحياة، وقيل: ليس هو بمعنى وإنما هو إبطال الحياة بغير تذكية^(١)، قال القاضي: وقد دل السمع على أنه معنى في قوله تعالى: ﴿خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: ٢] وهو مقدر للقديم تعالى فقط.

والإهلال: رفع الصوت، يقال: أهل بالحج إذا رفع صوته به^(٢)، واستهل الصبي صاح حين سقط من بطن أمه، قال ابن أحمر:

يَهْلُ بِالْفَرْقِدِ^(٣) رُكْبَانُهَا كَمَا يَهْلُ الرَّكِبُ الْمُعْتَمِرُ^(٤)

والهلال سمي هلالاً لأنه يرفع الصوت عنده، وقيل: لأنه أول ما يرى.
ويقال: خنقه خنقاً: إذا ضغطه، والمِخْنَقَةُ: هي^(٥) القلادة، والخانقُ: شعْبُ ضيق، والمنخقة: أن تخنق بحبل حتى يموت.

والوقد: شدة الضرب، وشاة موقوذة: قتلت بالخشب، وَقَدَهُ يَقْدُهُ وَقْدًا، وهو وقيد إذا ضربه حتى هلك، قال الفرزدق:

شَغَارَةٌ تَقْدُ الْفَصِيلَ بِرِجْلِهَا فَطَّارَةٌ لِقَوَادِمِ الْأَبْكَارِ^(٦)

الردى: أصله الهلاك، والتردي: التهور، يقال: ردى في البئر وتردى.
والذكاة: تمام فري الأوداج، ومنه: ذكيت النار أتممت إشعالها، ومنه: الذكاء: الفطنة، وذكاء الشمس.

(١) بغير تذكية -، ش.

(٢) به: -، ش.

(٣) بالفرقد: بالعرفة، ش. وفي تفسير البيان: ٦/٤٦٩: يهل بالفرقد ركبانا... إلخ.

(٤) البيت لعمر بن أحمد الباهلي. انظره في الصحاح (عمر)، وأساس البلاغة (هليل)، واللسان (هليل)، وتاج العروس (ركب).

(٥) هي: في، ش، غ.

(٦) معنى (شغارة): تُشْغَرُ ببولها، وتَقْدُ: تضرب، والْفَطَّارَةُ: الحلاية، والقوادم: قوادم الضرع، والأبكار: النوق الأبكار. انظر البيت في: العين (فطر)، واللسان (شغر)، وتاج العروس (شغر).

و(النصب) بفتح النون والصاد، وفتح النون وسكون الصاد، وهو حجر ينصب ويعبد، وهو من الانتصاب، والصنم: ما له صورة، والوثن كالثُّبُ، وقيل: هو واحد وجمعه أنصاب، نحو: عنق وأعناق، وقيل: هو جمع واحده نِصاب كَشُهْب وشهاب، وفي العين نُصِبُ جماعة النصيبة.

والاستقسام طلب القسمة، والقَسْم بفتح القاف مصدر قسمت الشيء، والقسم بالكسر: النصيب، والقَسْمُ: اليمين، وأصله من القسامة وهي الأيمان تقسم على أولياء المقتول، ثم كثر حتى سمي كل قسم يمينًا.

والزَّكَم مثل قلم، والزَّكَم مثل عمر لغتان، وهو القِدْحُ، والجمع الأزلام، [يقال]: اقتسم بالأزلام.

والْيَاس قطع الرجاء، وفيه لغتان يَيْسَ وَيَّاسُ وَيَيْسُ مثل يمنع ويضرب، ويأس يأسًا ويأس أيسًا لغتان، ويقال: إلا هذا.

والمخمصة مفعلة من خمص البطن، والخامص: الضامر يقال: خمص خمصًا بكسر الخاء وضمها، والمخمصة: المجاعة، وهو اضطهار البطن من الجوع.

والحيف: الميل، ورجل أحيف: في خلقه، ميل، يقال: هو الطويل المُبْنَع، ويقال: حَافٌ^(١) القوم عليّ، أي: مالوا.

والنطح معروف، ورجل نطیح مشؤوم، والنطيحة معدولة من المنطوحة. ومتى قيل: فلم أنيب الهاء فيه مع أنه معدول إلى فعيل، ولم تنب في كف خضيب، ولحية دهين، وعين كحيل؟

فجوابنا: فيه قولان:

الأول: ألا يكون العدل على المبالغة، ولكن كقولهم الطويلة.

الثاني: قال بعض الكوفيين: إنما تحذف الهاء إذا ذكر الموصوف قبل الصفة، فأما إذا حذف فتنيب الهاء نحو قولك: خَضِيبةٌ^(٢) ودهينة وكحيلّة.

(١) حاف: حيف، ك، غ.

(٢) خضيبية: خضية، ك، غ.

الإعراب

رفع الميتة، وما عطف عليه لأنه اسم ما لم يسم فاعله، ويجوز فيه النصب على تقدير: حرمت عليكم الميتة.

«وما ذبح على النصب» محل (ما) رفع عطف على ما تقدم.

«وأن تستقسموا» موضعه رفع، أي حرم^(١) عليكم الاستقسام بالأزلام.

«اليوم» نصب على الظرف.

ومتى قيل: في قوله: «إلا ما ذكيتم» من أي شيء وقع الاستثناء؟

فجوابنا: فيه أقوال:

الأول: من جميع ما تقدم من قوله: «والمنخفة» إلى قوله: «أكل السبع»، عن

علي وابن عباس والحسن وقتادة.

والثاني: من أكل السبع خاصة.

الثالث: أنه استثناء منقطع، كأنه قيل: ولكن^(٢) ما ذكيتم من هذا فهو حلال،

وقيل: استثناء من التحريم لا من المحرمات يعني حرم^(٣) عليكم ما مضى إلا ما ذكيتم

فإنه حلال لكم^(٤).

النزول

قيل: نزلت الآية في قوله: «اليوم يئس» يوم عرفة بعد العصر في حجة الوداع سنة

عشر، والنبي ﷺ واقف بعرفات على ناقته العضاء، وقيل: لما نظر النبي ﷺ فلم يرَ

مشركًا ولا عريانًا، ولم ير إلا موحدًا حمد الله، فنزل عليه جبريل بهذه الآية، عن

الشعبي.

(١) أي حرم: حرم، ك.

(٢) ولكن: لكن، ش.

(٣) حرم: يحرم، ش.

(٤) حلال لكم: لكم حلال، ش.

وقيل : لم ينزل عليه بعد هذه الآية شيء ، وعاش بعدها^(١) واحدا^(٢) وثمانين يوماً ، وعن طارق بن شهاب أن يهودياً جاء إلى عمر ، فقال : إن آية تقرؤونها لو نزلت علينا ، وعلمنا ذلك اليوم لاتخذناه عيداً ، فقال : ما هي ؟ فقال : «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي» ، فقال عمر : قد علمت في أي يوم نزلت ، وفي أي مكان ، إنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة ، ونحن مع رسول الله ﷺ وقوفاً بعرفات ، وكلاهما بحمد الله لنا عيد ، ولا يزال ذلك اليوم عيداً^(٣) للمسلمين ما بقي منهم أحد ، وذكر الأصم أنه حكى لابن عباس قول اليهودي ، فقال : قاتله الله إنها نزلت^(٤) عشية عرفة ، قال الأصم : فكأنه أخبر أن ذلك اليوم عيد إلى يوم القيامة ، قال ابن عباس : كان ذلك اليوم خمسة أعياد : جمعة ، وعرفة ، وعيد اليهود ، وعيد النصارى ، وعيد المجوس ، ولم تجتمع أعياد أهل الملل^(٥) قبله ولا بعده .

وروي أنه لما نزلت هذه الآية بكى عمر ، فقال النبي : «ما يبكيك يا عمر» ؟ فقال : أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا ، فأما إذا كمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص ، فقال ﷺ : «صدقت»^(٦) .

المعنى

لما أمر الله تعالى بالوفاء بالعقود وبين ما يحل واستثنى المحرمات بيّن تفصيل المحرمات ، وذكر نعمه علينا بإتمام الدين ، فقال تعالى : «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ» يعني : أكلها والانتفاع بها ، والميت^(٧) ما فارقه الروح مما له دم سائل من غير جناية ، وقيل : ما فارقه الروح من غير جناية ، فالسّمك والجراد حلالان^(٨) ، وقيل : إنه مخصوص

(١) بعدها : بعده ، ش ، ك ، غ .

(٢) واحدا : أحد ، ك ، غ .

(٣) عيداً : عيد ، ك ، غ .

(٤) نزلت : أنزلت ، ك .

(٥) الملل : المملل ، ش .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٤٤٠٨ .

(٧) والميت : فالميت ، ش .

(٨) حلالان : حلال ، ش ، ك .

بالسنة. «وَالدَّم» يعني الدم المسفوح، أجمل ههنا، وفصل في قوله: ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] فالكبد والطحال دمان ليسا بمسفوحين، وهما^(١) حلال، وقيل: كانت العرب في^(٢) الجاهلية يجعلون الدم في الأمعاء ويشوونه ويأكلونه، فحرم ذلك عليهم: «وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ» فحرام لحمه وشحمه، وجميع أجزائه، وهل يدخل فيه شعره، وعظمه، قال بعضهم^(٣): نعم، وقال بعضهم: لا. والظاهر لا يتناول الشعر إلا أن يقال: حرم بدليل آخر. «وَمَا أَهْلٌ لِيُغَيِّرَ اللَّهُ بِهِ» يعني ذكر عليه غير اسم الله من الأوثان التي كان أهل الجاهلية يعبدونها، عن الأصم وغيره، «وَالْمُنْحَنِقَةُ» التي تختنق بحبل الصائد وغيره حتى تموت، عن الحسن والضحاك، وقتادة والسدي، قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى إذا ماتت أكلوها. «وَالْمَوْقُودَةُ» المضروبة بخشب أو غيره حتى تموت، عن ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك، قال قتادة: كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصا، حتى إذا ماتت أكلوها. «وَالْمُتَرَدِّيَةُ» الساقطة من رأس جبل أو في بئر فتموت، عن ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والسدي. «وَالنَّطِيحَةُ» المنطوحة حتى تموت، عن الحسن وقتادة والضحاك والسدي^(٤)، وقيل: هي الناطحة حتى تموت «فعليل» بمعنى «فاعل»، يعني مات من نطاحه والأول أظهر، «وَمَا أَكَلِ السَّبْعِ» يعني ما أكل السبع غير المعلم حتى تموت من أكله قبل أن يدرك ذكاته، تقديره: ما أكل السبع منه فحذف^(٥) لدلالة الكلام عليه، وكان أهل الجاهلية يأكلون بقية ما أكل السبع، عن قتادة، و(ما) مع (أكل) بمنزلة الاسم، فصار كأنه قيل: وأكلة السبع حرام عليكم «إِلَّا مَا دَكَّيْتُمْ»، ذكاته على التمام، فذكيتم يعني ذبحتم من جميع ما تقدم، وقيل: من أكيل السبع، وسئل الحسن عن ذلك، فقال: ما أدركت ذكاته فذكه، وقيل: كيف يعرف ذلك؟ فقال: إذا طرفت بعينها أو ضربت بذنبها، أو رجليها أو

(١) وهما: وهي، غ.

(٢) ف: -، ش.

(٣) قال بعضهم: قال أبو علي، ش.

(٤) والنطيحة المنطوحة . . والضحاك والسدي: -، ش.

(٥) منه فحذف: محذوف منه، ش.

يدها، وروي عن أمير المؤمنين نحو ذلك، والذكاة قطع^(١) في الحلقوم والمريء والودجين، «وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ» أي وحرم^(٢) ما ذبح على النصب وذكر عليه اسم الأوثان^(٣)، وقيل: ذبح للأوثان تقرباً لها، واللام و(على) يتعاونان، قال تعالى: ﴿فَسَلَّمْ لَهُمْ﴾ [الواقعة: ٩١] أي عليك، وقيل: النصب الأوثان التي ينصبونها، ويعبدونها، عن ابن جريج وقتادة ومجاهد، وقيل: كانوا يقربون ويلطخون أوثانهم بدمائها^(٤)، وقيل: النصب كانت أحجاراً منصوبة حول الكعبة، وروي أن المسلمين قالوا: يارسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم، فنحن أحق بالتعظيم فنزل ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَائُهَا﴾ [الحج: ٣٧] الآية. «وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ» قيل: أن تطلبوا علم ما قسم لكم بالأزلام، وهي القداح، وذلك أن أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم سفرًا أو تجارة، أو أمرًا أجال القداح، وهي ثلاثة: على واحد أمرني ربي، وعلى واحد نهاني ربي، وواحد غفل لا شيء عليه، يسمى المبيح، فإذا^(٥) خرج الأمر مضى في أمره، وإذا خرج النهائي قعد عنها، وإذا خرج المغفل أجالها ثانية، عن الحسن وجماعة من المفسرين، وقيل: كانت الأزلام سبعة عند هبل أعظم أصنام قريش، فكانوا يضربونها عنده، بعد تقديم قربان لها ثم ينتهون في أمورهم إلى ما يخرج من القداح، عن ابن إسحاق، وقيل: هم كفار فارس والروم الذين يتقاملون بها عن مجاهد، يعني بالكعب، وقيل: هو الشطرنج، عن سفيان ووكيع «ذَلِكُمْ فَسْقٌ» قيل: خروجكم عن أمر الله وطاعته^(٦)، وقيل: مَنْ فعل ذلك صار فاسقًا، ويحتمل أن يرجع إلى الأزلام، وذلك كفر، ويحتمل أن يرجع إلى ما تقدم من التحريم والتحليل، فمن خالف فيه تمرّدًا فقد كفر، ومن خالفه معتقدًا تحريمه فسق «الْيَوْمَ» قيل: يوم عرفة في حجة الوداع، عن ابن عباس ومجاهد وابن زيد، وقيل: هو المراد بقوله: «الْيَوْمَ»

(١) قطع: قطع في، ك.

(٢) وحرم: ويحرم، ش.

(٣) وذكر على اسم الأوثان: ذكر على اسمه الأوثان، ك، غ.

(٤) بدمائها: بدمائهم، ش.

(٥) فإذا: إذا، ش.

(٦) وطاعته، ش.

أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ»، عن الحسن وقيل: هو يوم فتح مكة حكاها أبو مسلم، وقيل: لم يرد يوماً بعينه، وأراد الآن كما يقال: كبرت اليوم، عن الأصم، وأبي مسلم «يَيْسَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي انقطع رجائهم، وقيل: يئس أن يرتدوا راجعين إلى دينهم، عن ابن عباس والسدي وأبي علي، وقيل: انقطع طمعهم أن يظهروا عليكم، عن الأصم، وقيل: يئسوا من بطلان الإسلام، وجاءكم ما وعدتم من النصر، عن أبي مسلم «فَلَا تَخْشَوْهُمْ» أي لا تخافوا الكفار أن يظهروا عليكم، عن ابن جريج، وقيل: لا تخافوا فإني لا أجعل لهم سبيلاً بل أنصركم عليهم «وَأَخْشَوْنِي» أي خافوني إن خالفتهم^(١) أمري «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» قيل: الفرائض والحدود، والأحكام، أتممت جميع ذلك فلم ينزل بعده تحريم ولا تحليل ولا شرع، عن ابن عباس والسدي، وأبي علي، وقيل: بينت لكم أمر الحج وسننه، وقيل: أتممت دينكم حتى لم يحج معكم مشرك، عن سعيد بن جبير، وقتادة، وقيل: أتممت دينكم بما أعطيتكم من أنواع العلم والحكمة مما لم يُعْطَ نبي ولا أمة، وقيل: تمامه أنه^(٢) ألا يزول كما زالت شرائع الأنبياء، وقيل: أتممت اليوم^(٣) وهو زمن النبي في دين إبراهيم فقد كانوا يتمسكون ببعض مناسك^(٤) الحج فأكمل ذلك بالنبي ﷺ وزاد فيها شرائع، وأتم النعمة بظهورهم على الأديان، عن أبي مسلم «وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي» قيل: بإكمال الدين وبرهان الشرع، ورضائه بالإسلام ديناً لنا، وقيل: بإظهاركم على عدوكم، ونفيهم عن بلادكم^(٥)، حتى دخلتم^(٦) مكة آمنين، وحججتهم مطمئنين، لم يخالطكم أحد من المشركين «وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا» وهو شرائع محمد ﷺ ودينه لم يزل الله يصرفه في درجات الإسلام حتى أكمل دينه ورضي عنهم باتخاذهم ديناً «فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ» عاد الكلام إلى القصة المتقدمة في التحريم والتحليل، وإنما ذكر ما تقدم

(١) خالفتهم: خالفتهم، ش.

(٢) أنه: أن، ك.

(٣) اليوم: -، ك.

(٤) مناسك: منازل، ش.

(٥) بلادكم: بلادهم، ش، غ.

(٦) دخلتم: دخلتم، ش، غ.

اعتراضاً، ومعناه من أصابه ضرر من مجاعة حتى لا يمكنه الامتناع من أكله، والمخمصة: المجاعة عن ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد «عَيْرٌ مُتَجَانِفٌ لِإِثْمٍ» غير مائل إلى إثم، عن قطرب، وقيل: غير مجاوز الحد، وقيل: غير معتقد لإثم، عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والسدي كأنه قيل: غير متمایل لهواه إلى إثم «فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» أي يَسَّرَ عليه أكله فلا يؤاخذ به، وقيل: غفور لمن وقع في هذه الرخصة رحيم حيث أباحه له، وقيل: رحيم ببيان ما بيّن.

❁ الأحكام

تدل الآية على تحريم ما ذكر وفصل، قال قتادة: إنما خص هذه الأمور بالذكر؛ لأن القوم كانوا يستبيحون ذلك أجمع إما على تفرق في تحليله، أو اجتماع، فبين التحريم، فمن ذلك الميتة، قال القاضي: والأولى في الميتة أنه الذي تبطل حياته من غير جناية وضرب، وهو قول أبي علي، وقيل: إنه الذي تبطل روحه لا بذكاة^(١)، والأول أصح؛ لأنه عطف المنخقة والموقوذة عليه فدل أنه غيره، وقد بينا ذلك في (سورة البقرة)، وهل يدل على منع البيع وسائر الانتفاع في الخنزير والميتة والدم؟ فأما أبو علي فيقول: نعم، وقال بعضهم: لا تدل، وبيننا الخلاف في أن ما علق به التحريم هل هو من باب المجمل أو المبين، وأن أبا الحسن ذكر أنه مجمل، وغيره يقول: ليس بمجمل.

وتدل على أن الذكاة تحل ما لولاه لحرم، ولا خلاف فيه.

وتدل على تحريم ما يسمى عليه غير اسم الله.

وتدل على تحريم الاستقسام^(٢) بالأقداح، وكانوا يرون ذلك مباحاً وديانة، ثم بين أنه فسق، وهذا يدل على أن الواجب على الإنسان فيما يهم به أن يتوكل على ربه، ويقدم ذكر الله والصدقة على موجب ما ورد به الشرع.

(١) بذكاة: بذكره، ش.

(٢) الاستقسام: استقسام، ش.

وتدل على^(١) تحريم التمسك بالفأل والزجر والتطير والنجوم وغير ذلك،
والتفاؤل بالخير مباح، قال الأصم: ومن هذا قول المنجم إذا طلع نجم قال: اخرج،
وإذا طلع آخر قال: لا تخرج لم يفترقا إلا في المستقسم به.

ويدل قوله: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ» على أنه أتم الله^(٢) الدين وأنه لا يحتاج فيه إلى شيء
آخر خلاف ما تقوله الغلاة والرافضة.

وتدل على أن الدين خلال كثيرة حتى يصح فيه الإتمام والإكمال، وتدل على أنه
اسم لأفعال الجوارح.

وتدل على أن الدين والإسلام واحد.

وتدل على أنه لا يريد المعاصي؛ إذ لو أرادها لرضيها، وإكمال الدين ببيان
شرائعه وأدلتها والهداية إليه؛ لأن ذلك من أعظم النعم.

ومتى قيل: أليس عندكم أنه يحتاج فيه إلى النظر والقياس والاجتهاد، كذلك
عندنا يحتاج إلى إمام؟

فجوابنا أنه تعالى إذا بين الأصول ونصب الأدلة فقد أزاح العلة، فمن ترك النظر.

فمن جهته أتى كما نقول في العقليات، فأما عندكم فالمكلف لا يمكنه التوصل
إلى ذلك بنفسه.

وتدل على أن النبي آخر الأنبياء، وأن شريعته لا تنسخ؛ لأنه لو جاز بعده نبي لما
استقر الدين على هذا الحد.

وتدل على أنه لا^(٣) يجوز اختراجه بعد ذلك كما يجوز تنقيته بخلاف ما قبل
الإتمام.

(١) على: -، ش.

(٢) الله: -، ش.

(٣) لا: -، ك.

وتدل^(١) على أن نعم الدين هي المعتد بها لذلك قال: «وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي». وتدل على أن المضطر مستثنى من التحريم.

وتدل على أنه تحل الميتة عند الجوع الشديد بشرط أن تميل، وقيل: المراد به أن يدفع الضرر ولا يطلب التلذذ، ولذلك قال جماعة: إنه لا يحل أن يشبع، وهو قول أبي حنيفة وأكثر المفسرين، وقيل: بشرط ألا يكون سفره معصية عن الشافعي، قال القاضي: والأولى ألا تختلف الأسفار في ذلك، وقيل: معناه غير معتقد تحليله، عن الأصم.

ومتى قيل: فما حكم الزكاة وما شرائطها؟

فجوابنا أن الكلام يقع فيه في أربعة^(٢) مواضع:

أولها: صفة المذكي، وهو أن يعقل الزكاة، ويكون مسلماً، واختلفوا في زكاة أهل الكتاب، واتفقوا أن زكاة المجوسي والوثني لا تحل، وكذلك سائر الكفار سوى أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى، ولا يختلف بين أن يكون رجلاً أو امرأة أو مراهقاً.

وثانيها: صفة الآلة التي يقع^(٣) بها الزكاة، واختلفوا في السن والظفر المنزوعين إذا جرحا، واختلفوا في السكين المغصوب، والسنة أن يقع بسكين حديداً، وما يشبهها.

والثالث: صفة المذكي، واختلفوا في الجنين أن ذكاته زكاة أمه أم لا على قولين.

والرابع صفة الزكاة: وهو النحر في الإبل والذبح في غيرها^(٤)، وهو قطع الحلقوم والمريء والودجين، وتفصيل ذلك في كتب الفقه^(٥).

(١) وتدلل: -، ك.

(٢) أربعة: أربع، ش.

(٣) صفة الآلة التي يقع: صفة آلة يقع، ك، غ.

(٤) غيرها: غيره، ش، غ.

(٥) وهو قطع الحلقوم... كتب الفقه: -، ش.

قوله تعالى:

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَانْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤١﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «مكلبين» بالتشديد، وعن ابن مسعود والحسن «مُكَلِّبِينَ» بالتخفيف، فالتشديد «مكلبين» أصحاب الكلاب، وأما التخفيف فيحتمل أن يكون معناه معنى (١) التشديد، ويحتمل أن يكون من قولهم: أكلب الرجل كثر كلابه، كقولهم: أمشى الرجل إذا كثرت ماشيته.

اللغة

الطيب: ضد الخبيث، والطيب: الحلال الطيب، والطيب: المستلذ، والطيبات الجمع، ويقال: هذا لك حلال وطيب وطلق ومباح بمعنى، إلا أن مباحا يقتضي مبيحا.

الجوارح: الكواصب للصيد من سباع الطير وغيرها واحدها جارح، ومنه الجارحة لأنه يكسب بها اجتراح السيئات، ومنه: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] والاجتراح: العمل، والكسب.

الكلب معروف وجمعه كلاب وكلب، والكلاب والمُكَلَّب الذي يعلم الكلاب الصيد فمكلب صاحب الكلاب كمعلم صاحب التعليم، ومؤدب صاحب التأديب، والكلب الكلب هو الذي يأخذه شبه الجنون فيكلب لحم الناس، فإذا عقر إنسانا قيل: إنسان كلب ورجل كلب، وقوم كلبى، وكلبه الزمان وكلبته: شدته، مشبهها بالكلب.

(١) معناه معنى: معنى بمعنى، ش.

الإعراب

موضع (ما) في قوله: «ماذا أحل لهم» فيه قولان:

الأول: موضعه رفع بالابتداء، وخبره (ذا)، وتقديره: أي شيء الذي أحل لهم^(١)؟

الثاني: (ماذا) اسم واحد ومحلّه رفع و(أحل) خبره تقديره: أي شيء أحل لكم^(٢).

«مكلبين»: نصب على الحال تقديره: وما علمتم من الجوارح في حال مصيركم أصحاب كلاب.

«أحل لكم الطيبات» رفع (الطيبات)؛ لأنه اسم ما لم يسم فاعله، ولو قيل: أحلّ بفتح الألف نصب الطيبات^(٣) لأنه مفعول.

و(من) في قوله: «مما أمسكن عليكم» للتبعية لأنه أحل بعضاً، ولم يحل الفَرْثَ والدم، وقيل: زائدة للتوكيد^(٤) ﴿يَفْعُرْ لَكُمْ مِنْ دُونِكُمْ﴾ [الأحقاف: ٣١].

النزول

عن أبي رافع أن النبي أمر بقتل الكلاب، وشدد فيه، وقال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة أو كلب»^(٥)، فجاء ناس وقالوا: يا رسول الله، ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي نقتلها، فسكت، فنزلت الآية. «فأذن في اقتناء الكلاب التي ينتفع بها، ونهى عن إمساك ما لا نفع فيه، وأمر بقتل العقور، وما يضر وما يؤذي».

وعن سعيد بن جبير أن الآية نزلت في عدي بن حاتم وزيد الخيل الطائيين،

(١) لهم: لكم، ك.

(٢) لكم: لهم، ش.

(٣) الطيبات: -، ش.

(٤) للتوكيد: للتأكيد، ش.

(٥) مسند أحمد رقم ١٢٦٩.

وسماه رسول الله زيد الخير، وذلك أنهما جاءا إلى النبي، فقالا: إنا قوم نصيد بالكلاب والبُزاة فمنه ما ندرِك ذكاته، ومنه ما يقتل، ولا ندرِك ذكاته، وقد حرم الله الميتة، فماذا يحل لنا منها؟ فنزلت الآية.

وقيل: لما تلا رسول الله ما حرم الله على الناس سألوه عما يحل لهم، فبين أن ما وراء المحرمات حلال لهم.

المعنى

لما تقدم ذكر المحرمات عقبه بذكر ما يحل، فقال تعالى: «يَسْأَلُونَكَ» يا محمد «مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ» يعني أي شيء أحل لهم، والسائل هم المؤمنون، ومعنى يسألونك: يستخبرونك ماذا أحل لهم من المأكَل، وقيل^(١): من الذبائح والصيد، «قُلْ» يا محمد «أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ» قيل: الطيبات لم يكن حراماً ولكن كان مسكوتاً عنها^(٢)، فلما سألوا ورد النص بتحليله، واختلفوا في الطيبات، قيل: الحلال الذي أذن الله تعالى في أكله من المأكولات والذبائح، والصيد، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: ما^(٣) ذبح على اسم الله، وقيل: ما وراء المحرمات طيبات، وقيل: ما^(٤) لم يرد بتحريمه كتاب ولا سنة، وهو الأولى؛ لأن أصل الأشياء على الإباحة حتى يرد الشرع بتحريمه، وقيل: المستطاب من باب الحلال، عن أبي مسلم والقاضي، ليصح قوله: «أَكُلْ» «وَمَا عَلَّمْتُمْ» فيه محذوف تقديره: وصيد ما علمتم، وقيل: أَمْسَكَ ما عَلَّمْتُمْ، فحذفه لدلالة الكلام عليه، وهو قوله: «فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ» ولأنه جواب عن سؤال السائل عن الصيد، بدليل سبب النزول، «مِنَ الْجَوَارِحِ» قيل: من الكلاب فقط، عن ابن عمر والضحاك والسدي، وقال سائر الفقهاء والمفسرين: الكواصب من السباع والطيور والبهائم كالنمر والفهد والكلب والعقاب والصقر والبازي، ونحوها مما يقبل

(١) وقيل: قل، ش، غ.

(٢) عنها: عنه، ش.

(٣) ما: مما، ش، غ.

(٤) ما: -، ش.

التعليم، وقيل: ما يجرح بنابه أو بمخلبه، إذا كان مُعَلِّمًا «مُكَلِّبِينَ» قيل: معلمين الكلاب، وقيل: أصحاب الكلاب يعلمها كالمؤدب أصحاب التأديب، وقيل: مضرين على الصيد كما يضري الكلب فيعتاد الصيد، عن أبي علي وأبي مسلم، وليس فيه دلالة أنه أباح صيد الكلاب فقط؛ ، لأن صاحب الكلب قد يصيد بغيره، وقيل: إنما ذكر الكلاب لأنه أكثر وأعم، والمكلب اسم يقع على من^(١) يسلط الكلاب على الصيد، ويقع على من^(٢) يعلم الكلب أيضًا، والكلاب صاحب الكلب، والصائد به يسمى كَلَابًا «تُعَلِّمُونَهُنَّ» أي: تؤدبونهن حتى يصير معلّمًا يحل صيده «مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ» وقيل: مما ألهمكم الله بعقولكم^(٣) حتى تميزوا بين المعلم وغير المعلم، واختلفوا في الكلب المعلم ما هو؟ فقيل: أن يَضْرِي على الصيد، ويعود إلى صاحبه إذا دعاه، ولا يهرب منه، عن سعد بن أبي وقاص وسلمان وابن عمر، وقيل: ذلك كله، وألا يأكل منه، عن ابن عباس وعدي بن حاتم والشعبي وعطاء والسدي، روى عدي بن حاتم عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تأكل مما أكل فإنما أمسك على نفسه»^(٤)، «فَكُلُّوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ» أي: مما أمسك الجوارح عليكم «وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» قيل: على الإرسال، عن ابن عباس والحسن والسدي، وقيل: على ذبح ما تذبحونه، «وَأَتَّقُوا اللَّهَ» قيل: اتقوا عذابه باجتناب معاصيه، وقيل: اتقوا مخالفته بأن تجاوزوا إلى ما حرم عليكم عن أبي علي «إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ» سريع حسابه لمن حاسبه، وقيل: هو وعيد وزجر للعاصي عن المعصية.

❖ الأحكام

في الآية أحكام في مواضع: فمنها الجوارح ما هي؟ الثاني^(٥): المعلم ما هو من

-
- (١) من: -، ش.
 (٢) من: ما، ش.
 (٣) بعقولكم: يحفر لكم، ش.
 (٤) صحيح البخاري (٢٠٨٩/٥، ٢٠٩٠) برقم (٥١٦٧، ٥١٦٨)، الموطأ برواية محمد بن الحسن (٢/٦٢٧) برقم (٦٥٧)، سنن الترمذي (٦٨/٤) برقم (١٤٧٠)، سنن النسائي (١٨٣/٧) برقم (٤٢٧٢).
 (٥) الثاني: والثاني، ش.

الجوارح، وثالثها ما يحل من صيد الجوارح، وما يشترط فيه الإمساك. ورابعها: حكم^(١) التسمية والاختلاف فيه. والخامسة: دلالة قوله: «سريع الحساب».

أما الأول: فقد بيّننا الخلاف فيه، والصحيح ما عليه الفقهاء أن الجوارح الكواسب من السباع والطيور، وأن صيد البازي يحل كما يحل صيد الكلب، وبيننا أنه لا دلالة في الآية على أنه يختص الكلب.

وأما الثاني: التعليم، فلا خلاف أنه شرط في حل الصيد، ونطق به الكتاب والسنة في خبر عدي بن حاتم: «إذا أرسلت كلبك المعلم وسميت الله فكل»^(٢) واختلفوا فيما به يصير معلّمًا، فمنهم من قال: بإلف صاحبه، ويضري على الصيد، ويعود إليه، ومنهم من قال: ألا^(٣) يأكل، وهو قول، أبي حنيفة وأصحابه، فأما إذا أكل منه فالأكثر على أنه لا يحل، فأما ما مضى من صيد هذا الكلب فعند أبي حنيفة يحرم؛ لأنه بان أنه ليس بمعلم، وعند أبي يوسف ومحمد يحل، قال^(٤): لعله نسي، فأما تعليم البازي فإن^(٥) يجيب إذا دُعِيَ، فأما إذا^(٦) أكل من الصيد لا يحرم عند^(٧) أكثر أهل العلم؛ ولذلك يضرب الكلب ليترك الأكل، ويعلم البازي حتى يجيب. واختلفوا فيمن يعلم، فقيل: يجب أن يكون مسلمًا، فإن كان لمجوسي يكره الصيد به، روي ذلك عن إبراهيم والحسن، والذي عليه الفقهاء إذا علم المجوسي جاز لأنه آلة كالسكين.

وثالثها: لا شبهة في^(٨) أن المرسل ينبغي أن يكون ممن تحل ذبيحته.

-
- (١) حكم: -، ش.
 (٢) البخاري رقم ١٧٣، ومسلم رقم ١٩٢٩، وأبو داود رقم ٢٨٥٢، والترمذي رقم ١٤٦٤، والنسائي رقم ٤٢٦٣.
 (٣) ألا: +، ش.
 (٤) قال: قاله، ش، غ.
 (٥) فإن: أن، ش.
 (٦) فأما إذا: فإذا، ش، غ.
 (٧) عند: عليه، ش.
 (٨) في: -، ش.

ورابعها: وأما التسمية فلا شبهة أنه شرط، فإن ترك فهو كتارك التسمية على الذبيحة، فيه ثلاثة أقوال: من قال: يحل^(١) في الأحوال عن مالك وأبي علي، ومن قال: لا يحل عن الشافعي، ومن فرق بين العامد والناسي عن أبي حنيفة، وروي نحوه عن الحسن. ومن شرائطه: ألا يدرك ذكاته، فإن أدرك ولم يُدكِّ لم يحل؛ لأن الذكاة شرط، فإذا لم يدركه^(٢) قام جرح الكلب مقامه للضرورة، فإذا أدرك تعين فرض الذبح، ومن شرائطه أن تمسك علينا، وقد بيَّنا ذلك، فأما إذا خرج ومات قبل أن يدرك فلا شبهة أنه يحل، فإن كسر ولم يجرح فليل: يحل، وقيل: لا يحل.

وخامسها: يدل قوله: «سَرِيعُ الْحِسَابِ» أنه ليس بجسم يتكلم باللسان والشفيتين؛ إذ لو كان كذلك لما كان سريع الحساب.

وتدل على أن كلامه محدث؛ لأنه يتكلم معهم حين يحاسبهم بأن يخترع كلاماً في محل فيسمعون^(٣).

قوله تعالى:

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مَتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٥﴾﴾

❖ القراءة

قراءة العامة «حبط» بكسر الباء، وعن الحسن بفتح الباء، وعن ابن السميع^(٤) أحبط.

(١) يحل: لا يحل، ش.

(٢) يدركه: يذكه، ش، غ.

(٣) فيسمعونه: فيسمعوه، ك.

(٤) السميع: السميع، ش، غ.

اللغة

الْحَصَانُ: المرأة المتعففة، يقال: امرأة حاصن وحصان، وأصله المنع، وفرس حصان، وعن ثعلب: كل امرأة متعففة مُحْصِنَةٌ وَمُحْصِنَةٌ لا غير، ويقال لكل ممنوع مُحْصَنٌ، ومنه الحصن.

السفح: الصب، والسفاح صب الماء بلا عقد ولا نكاح، وهو كالشيء يسفح ضياعاً، وهو الزنا، وقيل: إنه من صب الماء عند الجماع ثم اشتهر به^(١) الزاني.

والخُدْن: صاحب، خادنت فلاناً صادقته، ورجل خُدنة إذا اتخذ أخداناً.

الْحَبْطُ: أصله داء يصيب الإبل في بطونها^(٢) من كثرة الأكل، فينتفخ بطنه ويموت، ثم يستعمل في بطلان الأعمال يقال: حَبَطَتِ الدابة تَحْبُطُ حَبْطًا، فهو حبط، وحَبِطَ العمل يحبط هلك، وأحبط الله أعمال الكفار أبطلها يُحِبِطُ إحباطاً. والخسران: ذهاب رأس المال.

النزول

قيل: إن رجالاً قالوا: كيف نتزوج من ليس على ديننا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، قال الأصم: قال بعضهم: نزلت في الكافرة تكون تحت المسلم، فقال: لا ينفعها إيمان زوجها، وهي من الخاسرين بكفرها.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما يحل من الأطعمة والأنكحة إتماماً لما قبله وجواباً عما سألوا فقال سبحانه وتعالى^(٣): «الْيَوْمَ» قيل: أراد يوم نزول الآية، عن أبي علي، وقيل: أراد الحين والأوان، عن الأصم وأبي مسلم، يعني الوقت الذي جمعهم «أَحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ» يعني أبيع لكم الحلال من الذبائح والمطاعم، وقيل: المستطاب من الحلال

(١) الزنا وقيل إنه... ثم اشتهر به: -، ش.

(٢) بطونها: بطنه، ش.

(٣) وتعالى: -، ش.

«وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ» قيل: اليهود والنصارى وهم أهل الكتاب، واختلفوا في الطعام على ثلاثة أقوال:

الأول: قيل: الذبائح، وخص أهل الكتاب لأن ذبيحة المجوسي وعبدة الأوثان لا تحل، عن الحسن والزهري والشعبي وعطاء وقتادة وهو قول أبي علي وأكثر المفسرين والفقهاء، وقيل: لا تحل ذبائحهم، والمراد بالطعام الحنطة والشعير وما لا يحتاج فيه إلى الذكاة، عن القاسم ويحيى - عليهما السلام-، يقال: سوق الطعام ويراد به الحنطة، وقيل: الذبيحة وغيرها مما يطعم، عن أبي علي، وروى ربيعة عن ابن عمر^(١) قال: لا تأكلوا ذبائح النصارى فإنهم يذبحون باسم المسيح ابن مريم^(٢). واختلفوا في نصارى العرب، فقيل: تحل ذبائحهم، عن ابن عباس والحسن وسعيد بن المسيب والشعبي وقتادة، وعليه أكثر العلماء، وخالف في ذلك الشافعي، وهو محجوج بالإجماع، فأما بنو تغلب فروى عن علي النهي عن ذبيحتهم؛ لأنه رأيهم ليسوا بنصارى في الحقيقة، وعن ابن عباس بخلاف «وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ» يعني ذبائحكم، عن ابن عباس وأبي الدرداء والحسن ومجاهد وقتادة وإبراهيم والسدي وأكثر المفسرين، وقيل: حل لكم^(٣) بأن تهبوا منهم، ونحوه عن الأصم «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ» فيه حذف، أي: أحل لكم نكاح المحصنات، وقيل: أراد الحرائر، عن مجاهد وأبي علي، وقيل: العفاف، عن الحسن والشعبي وسفيان وإبراهيم، فعلى القول الأول لا تدخل الإماء مع القدرة على طول الحرية في الإباحة، وعلى القول الثاني تدخل مع القدرة على طول الحرية، وهو قول أهل العراق «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» أي: أعطوا الكتاب وهم اليهود والنصارى، واختلفوا في معناه، قيل: هم نساء أهل الكتاب عن أكثر الفقهاء والمفسرين، وقيل: الذين آمنوا منهم إزالة للشبهة أن من كانت يهودية فأمنت يجوز أن يتزوج بها، عن يحيى والقاسم - عليهما السلام-، وروى عن ابن عمر نحوه، ثم اختلفوا فقيل: أراد الحرائر من أهل

(١) ربيعة عن ابن عمر: ربيعة بن عمرو، ش، غ.

(٢) المسيح ابن مريم: المسيح ومريم، ش.

(٣) لكم: لهم، ك.

الكتاب، فتحل الحرائر ولا تحل الإمام، وهو قول مجاهد وجماعة من المفسرين، وإليه يذهب الشافعي، وقيل: أراد العفائف فتحل الحرائر، والإمام من أهل الكتاب عن الشعبي والسدي وجماعة، وهو مذهب أهل العراق، ثم اختلفوا فقيل: هن^(١) الذميات، عن ابن عباس، وقيل: الذمية والحربية، وهو الظاهر عن الحسن وسعيد بن المسيب وجماعة «إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ» إذا أعطيتموهن مهورهن «مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ» يعني أحل بشرط النكاح دون الزنا، ودون أن يتخذوه خدناً بلا نكاح، وكانت العرب تفعل ذلك، قال أبو مسلم: يجوز أن^(٢) يكون المسافح من يزني بغريبة، واتخاذ الأخدان من يألفها وتآلفه، وقيل: المسافح من يزني بكل من يجد، والخِذْن من يزني بصديقته دون غيرها «وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ» قيل: يجحد الإيمان، وهو ما جاء به النبي من الشرائع، عن أبي مسلم، وأبي علي، وقيل: من يكفر بالمؤمنين وبالإيمان^(٣)، وقيل: أراد بالإيمان المؤمن به كقوله: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] أي: الموقن به، وقيل: من يكفر بالله، ومعناه بالله^(٤) الذي أمر بالإيمان، والأول الوجه؛ لأنه لا يحتاج فيه إلى حذف «فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ»، قيل: بطل أعمال بره لكفره، بمعنى^(٥) ينحبط ثوابه، عن أبي علي، وقيل: هلك عمله لأنه وإن ظنه برا، فليس ببر، عن الأصم وأبي مسلم «وَهُوَ فِي الْأَخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ» من الهالكين الذين أهلكتوا أنفسهم حيث فوتوها ثواب الله، وألزموها عقابه.

الأحكام

تدل الآية على أن طعام أهل الكتاب يحل لنا، وقد ذكرنا الاختلاف فيه، وقال القاضي: والأقرب أن يحمل ذلك على ذبائهم؛ لأن ذلك بفعلهم يصير طعاماً، قال أبو مسلم: ولأن طعامهم الخبز ونحوه قبل نزول الآية وبعدها حلال طلق، ولأنه خص

-
- (١) هن: هم، ش، غ.
(٢) أن: -، ش.
(٣) وبالإيمان: بالإيمان، ش.
(٤) ومعناه بالله: -، ش.
(٥) بمعنى: المعنى، ش.

أهل الكتاب، وأما من ذهب مذهب القاسم ويحيى - عليهما السلام - قالوا: إنما خصهم كي لا يظن أن طعامهم يحرم كما أن ذبيحتهم تحرم.

ويدل قوله: «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» على جواز نكاح الكتابية، وعن القاسم ويحيى -عليهما السلام- أنه لا يحل، وإنما أراد مَنْ آمنت منهم كيلا يظن بقاء التحريم، قال القاضي: والأولى أن يحمل على الحرائر؛ لأن قوله: «آتَيْمُوهُنَّ»^(١) أجورهن» يقتضي ذلك؛ لأن الأمة يدفع مهرها إلى المولى، واختلف من قال: يحل نكاح الكتابية في هذه الآية وفي قوله: ﴿وَلَا نَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١] فمنهم من قال: إن الكتابية منسوخة، ومنهم من قال: المراد بالمشركات أهل الأوثان، فلا نسخ فيهم، ومنهم من قال: هو مخصوص لإمكان بناء أحدهما على الآخر، وهذا لا يجوز على مذهب من لا يجوز تأخير البيان عن^(٢) وقت الخطاب.

وتدل على تخصيص أهل الكتاب بذلك، وهم اليهود والنصارى؛ لتمسكهم بكتاب، فأما المجوس فليسوا من أهل الكتاب، وقال بعض أصحاب الشافعي: هم من أهل الكتاب، وليس بصحيح؛ لأنه لا كتاب لهم، فأما الصابئة فقليل: هم من النصارى، وقيل: هم بمنزلة عابد وثن ولا تحل ذبيحتهم، وهو الصحيح، وقيل: هم فرقتان فرقة تتمدك بالإنجيل، وفرقة تعبد الكواكب.

ويدل قوله: ﴿فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾^(٣) [النساء: ٢٤] على وجوب المهر، ولا شبهة أن إعطاء المهر ليس بشرط في العقد، والمراد عقد يجب به المهر، فإن سمي وجب المسمى وإن لم يسم وجب مهر المثل، وفي العقد الفاسد لا يجب مهر المثل.

(١) آتَيْمُوهُنَّ: آتوهن، ك.

(٢) عن: من، ش، ك.

(٣) هكذا في (ك، ش)، ولعل الصواب: «إذا آتَيْمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ» كما ورد في نفس الآية التي يفسر -ههنا- والتي يستخرج منها هذه الأحكام، أما اللفظ المذكور في النص فورد في سورة (النساء) كما هو مصرح في تخريجها.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ
وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ
مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَايِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا
صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّن
حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١١﴾

القراءة

قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص عن عاصم: «وَأَرْجُلَكُمْ» بنصب اللام عطفًا على الوجه واليد^(١)، وهو قراءة جماعة من الصحابة والتابعين، وقراءة أمير المؤمنين، وعن أبي عبد الرحمن السلمي قرأ عليّ الحسن والحسين «وَأَرْجُلَكُمْ» بالكسر فسمع عليّ ذلك فقال: «وَأَرْجُلَكُمْ» بالنصب، وهو قراءة عبد الله بن مسعود وأصحابه، وهو قراءة ابن عباس^(٢)، قال ابن عباس: عاد الأمر إلى الغسل، وقرأ الباقر بكسر اللام، وهو قراءة أنس والحسن. واختلفوا في النصب فقيل: إنه عطف على الوجه واليد فتغسل كما يغسل الوجه واليد، وقيل: بل هو معطوف على المحل في الرأس؛ لأن تقديره: فامسحوا رؤوسكم^(٣)، كقول الشاعر:

مُعَاوِيَ إِنَّنَا بَشَرٌّ فَأَسْجِحْ فَلَسْنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدَا^(٤)

فعطف الحديد على محل الجبال؛ لأن تقديره: فلسنا الجبال، إلا أن النحاة ضعفوا هذا القول، وقالوا: لا يجوز ذلك إلا في ضرورة الشعر، فأما الكسر فقد

(١) حجة القراءات ٢٢١.

(٢) ابن عباس: ابن عباس، ش.

(٣) رؤوسكم: -، ش.

(٤) البيت لابن الزبير الأسدي، معنى (فأسجح): فأحسن، انظره في العين (بشر)، واللسان (مز).

اختلفوا فيه، فقيل: هو عطف على الرأس، والمسح بمعنى الغسل، عن ابن زيد الأنصاري، وأبي حاتم السجستاني، وقيل: إنه معطوف على الرأس في اللفظ مقطوع عنه في المعنى كقول الشاعر:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا^(١)

معناه: وسقيته ماء بارداً، وكقوله تعالى: ﴿يَدْخُلُ مِنْ يَسَاءٍ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ﴾ [الإنسان: ٣١]، عن أبي عبيدة والأخفش، وقيل: أراد به المسح على الخفين، يقال: قَبَّلَ رَجُلٌ الْأَمِيرَ، وإن قبل الخف، وقيل: إنه معطوف على الرأس فممسوح، عن ابن عباس والحسن والشعبي وعكرمة وقتادة، وهو اختيار ابن جرير، وقوله: «أو لامستم» و«لمستم» قراءتان، وقد بيَّنا ذلك من قبل.

اللغة

القيام: ضد القعود قام قياماً، والقيام والقعود اسمان من أسماء الأكوان كالاتتماع والافتراق، والحركة والسكون.

والصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع: اسم لأفعال مخصوصة لها تحليل وتحريم.

والجُنُب: اسم يقع^(٢) على الواحد والجماعة: رجل جنب ورجال جُنُبٌ، كقولهم: رجل عَدْلٌ ورجال عدل، ورجل خصم ورجال خصم، وقيل: جمعه أجناب، وليس بمشهور، يقال: أجنب الرجل واجتنب، والمصدر الجنابة والإجناب، وأصل الجنابة: البعد.

(١) صدر البيت أنشده الفراء، وتماه:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا حَتَّى غَدَتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا

انظره في لسان العرب (علف)، وتاج العروس (علف).

(٢) يقع: -، ش.

واللمس: المس باليد، والملامسة: الجماع، وقيل: هما واحد.

والصعيد: وجه الأرض، وهو ما تصاعد من ذلك، وقيل: هو التراب.

والحرج: الضيق والإثم.

والغائط: المكان المظتمن من الأرض، والجمع الغيطان، ثم كثر فصار كناية عن

الحدث.

والتيمم: القصد والتعمد، ثم كثر حتى صار اسماً للمتطهر بالتراب؛ لأنه يعتمد

ذلك.

الإعراب

الباء في قوله: «برؤوسكم» للتبعيض، وقيل: لاتصال الفعل بالمفعول، وبَيَّنَّا أن

جنباً يستوي فيه الرجل، والمرأة، والاثنان، والجماعة، ولا تدخل هاء التأنيث فيه؛ لأن صفة المؤنث إذا كانت على ثلاثة أحرف لم تدخلها الهاء كقوله: ملحفة خلو.

«فاطهروا» ثقلت الطاء؛ لأنها في الأصل فتطهروا، أدغمت التاء في الطاء؛ لأنها

مخرجها، وأدخلت ألف الوصل لسكون الطاء.

النزول

قيل: نزلت الآية في عبد الرحمن بن عوف، وكان جريحاً.

وقيل: كان رسول الله في سفر، فاحتبس في منزل ليلاً بسبب عقد ضاع لعائشة،

فأصبحوا على ماء، وعاتب أبو بكر عائشة على ذلك، فنزلت آية التيمم^(١)، فقال أسيد

بن حضير: ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر، ووجدوا العقد^(٢).

(١) التيمم: التيمم غير، ش.

(٢) العجاف ٢/٨٧٧.

المعنى

لما تقدم الأمر بالوفاء بالعقود بَيَّنَّ من تفاصيل ذلك إقام الصلاة وشرائطها، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» وقيل^(١): خص المؤمنين بذلك؛ لأن الكفار لا يخاطبون بالشرائع، وقيل: بل يخاطبون بها، ولكن ما لم يؤمنوا لم يصح ذلك منهم؛ فلذلك خص المؤمنين، والمراد بـ(آمنوا) صدقوا لإجماع الأمة أن الفاسق مخاطب به تلزمه الصلاة «إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ» اختلفوا، فقيل: يجب الوضوء لكل صلاة، وهو قول داود، وقيل: لا يجب إلا أن يحدث، رواه ابن بريدة عن النبي ﷺ، وروي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وسعد بن أبي وقاص، وعبيدة وأبي موسى، وأبي العالية، وسعيد بن المسيب وإبراهيم والحسن والضحاك والسدي، وجابر بن عبد الله، وعليه الفقهاء، وما روي عن عمر وعلي: (الوضوء لكل صلاة) محمول على الاستحباب، وقد روي عن ابن عمر أنه لكل صلاة ندب واستحباب، وداود محجوج بإجماع التابعين والفقهاء، إلى يومنا هذا، واتفقوا أنه لا بد من محذوف، تقديره: إذا أردتم القيام، واختلف من قال: إن الوضوء لا يجب لكل صلاة في تقدير الآية، فقيل: إذا قمتم وأنتم على غير طهارة، عن ابن عباس، وهو قول أبي علي، وقيل: إذا قمتم من النوم، عن زيد بن أسلم والسدي، وقيل: هو لكل صلاة ندب واستحباب، عن ابن عمر، وقيل: كان الوضوء واجباً لكل صلاة، ثم نسخ بالتخفيف، وذكر علي بن موسى القمي أن مذهب الخلفاء كان التطهر^(٢) لكل صلاة، وأن رسول الله يفعل ذلك، فلما كان يوم فتح مكة صلى كل الصلوات بوضوء واحد، وقال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالوضوء لكل صلاة»^(٣)، قال القاضي: وهو محمول على الندب والاستحباب إلى الصلاة، قيل: هو إعلام بأن الوضوء لا يجب إلا للصلاة، فقد كانوا يمتنعون من الأعمال للحديث «فَاغْسِلُوا» الغسل إمرار الماء على المحل حتى يسيل عنه، والمسح أن يبيله بالماء ولا يسيل «وَجُوهَكُمْ» فأوجب غسل الوجه، وهو من قصاص الشعر إلى الذقن، ومن الأذن إلى الأذن، وقيل: هو ما واجهك، وقيل: ما

(١) قيل: +، ش.

(٢) التطهر: التطهير، ش، غ.

(٣) مسند الطيالسي، حديث رقم ٢٣٢٨.

بين الإبهام والوسطى، وليس بشيء، ولا خلاف أنه يجب غسل الذقن ما لم تنبت اللحية، فأما إذا التحى، هل يجب غسل اللحية أم لا؟، فقول: لا، عن الحسن وإبراهيم وابن سيرين ومكحول، وعطاء ومجاهد، وقيل: ما لم تتساقط عن دائرة الوجه يجب؛ لأن الفرض انتقل إليه^(١)، وهو اختيار القاضي، وما تساقط لا يجب، وقيل: بل يجب غسله كله، وهو مذهب القاسم ويحيى -عليهما السلام-، وقول الشافعي، «وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ» أي فاغسلوا ذلك، فأوجب غسل اليد إلى المرفق «وَأَمْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ» ففرض مسح الرأس بالماء، واتفقوا أن فرضه المسح «وَأَرْجُلَكُمْ» قيل: فاغسلوا أرجلكم، ففرضه الغسل عن جلّ الفقهاء والمفسرين، وهو قول زيد ابن علي والقاسم ويحيى عليه السلام، وقيل: فرضه المسح، عن عكرمة، وقيل: التخيير بين الغسل والمسح، عن أبي علي وروى نحوه عن الحسن، غير أن أبا علي قال: يجب أن يمسح جميع قدميه «إِلَى الْكَعْبَيْنِ» بالماء، وخطأ من اقتصر بالمسح على ظهر قدميه؛ لأنه مسح بعضه، وقيل: الفرض هو الجمع بين الغسل والمسح؛ لأن القراءتين كالاثنين عن الناصر للحق «وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا» يعني: إن كنتم جنباً عند القيام إلى الصلاة فتطهروا بأن تغسلوا جميع أبدانكم «وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ» ف (أو) بمعنى الواو «أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ» يعني جامعتم^(٢)، وقيل: مسستم باليد، «فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً» يعني في المريض إذا لم يمكنه الوضوء لحاجته، أو نحوها، وفي المسافر إذا لم يجد الماء «فَتَيَمَّمُوا» تعمدوا واقتصدوا «صَعِيدًا» قيل: وجه الأرض، وقيل: التراب «طَيِّبًا» طاهراً «فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ» يعني من الصعيد «مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ» يعني: من ضيق في الوضوء والغسل والتيمم «وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ» قيل: من النجاسات، وقيل: من الذنوب، عن الأصم، وأبي علي وأبي مسلم «وَلِيَتِمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْكُمْ» قيل: بإباحة التيمم، وقيل: يدخلكم الجنة بأداء أوامره، وقيل: بالألطف، لتثبتوا على الإسلام والطهارة «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» أي: لكي تشكروا نعمه عليكم.

(١) لأن الفرض انتقل إليه: لأن العرض انتقل عالية، ش.

(٢) جامعتم: جامعتهم، ش، غ.

الأحكام

في الآية أحكام عقلية وأحكام شرعية نشير إلى جملها فتفصيلها يطول:
أما الأحكام العقلية:

فمنها: أن الآية تدل على أنه تعالى لا يريد من المرء أن يتطهر ويغتسل مع الخوف على النفس؛ لما في ذلك من المشقة والضير؛ لذلك رخص للمريض والمسافر، فيبطل قول المجبرة في تكليف ما لا يطاق، وفي الاستطاعة والمخلوق والإرادة؛ لأنه إذا لم يرد هذا القدر من المشقة فكيف يريد أن يكلفه ما لا يقدر عليه أو يخلق فيه الكفر، أو يريد ليدخله النار أبد الأبد، تعالى الله عن ذلك، فيبطل قول من يقول: إنه مع المرض يلزمه الغسل؛ لأن فيه أعظم الضرر والحرَج.

ومنها: أنها تدل على أن العبد فاعل حتى يشق عليه فعل، ويسهل فعل، فلو كان من خلقه تعالى لما اختلف ذلك.

ومنها أنه مَنْ علينا بأنه لم يرد الحرَج والضير، فكيف يتوهم أنه يريد الكفر أو يخلقه.

ومنها أنه أمر ونهى، ولو^(١) كان خلقًا لنا لما صح ذلك.

ومنها: أنه يريد التطهير، والتطهير قد يكون بالماء، وقد يكون بالتوبة، فوجب أن يريد بها، وعندهم لا يريد ذلك من الكل، وإذا أراد التطهير من الذنوب فكيف يريد الذنوب؟

ومنها: أنه يريد الشكر؛ لأن قوله: «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» يدل عليه، فيبطل قولهم في الإرادة.

فأما الأحكام الشرعية:

فمنها: أحكام الوضوء وما يجب منه وصفته.

(١) ولو: فلو، ش.

ومنها: أحكام الغسل.

ومنها: أحكام التيمم.

فأما الأول: فتدل الآية أن الوضوء يجب للصلاة، وأنه ليس بمقصود في نفسه، وإنما هو تبع؛ ولهذا قال أبو حنيفة: إنه لا يشترط النية، خلافاً للشافعي؛ لأن ظاهر ما أمر به يحصل من غير نية، فلا يجوز اشتراط النية، ولأنه^(١) لما كان تبعاً صار كستر العورة واستقبال القبلة.

وتدل على أن الوضوء لا يجب إلا لحدث^(٢)؛ لأن قوله: «قمتم» ظاهره القيام من النوم، ولأنه قال: «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ»، وذلك ينبئ عن الحدث. ثم الأحداث الموجبة للوضوء، ما يخرج من السبيلين، وهو معتاد بالاتفاق، وما ليس بمعتاد عند الأكثر، خلافاً لمالك، وكل ما خرج من البدن من النجاسة عند أبي حنيفة وأصحابه، خلاف الشافعي^(٣)، وكذلك القهقهة في الصلاة، والنوم قائماً أو راکعاً، فأما قاعداً فاتفقوا أنه لا ينقض، ومستنداً أو مضطجعاً^(٤) اتفقوا أنه ينقض. فأما مس المرأة ومس الذكر لا يوجب الوضوء عند أبي حنيفة، خلاف الشافعي، وإن مس لشهوة، خلافاً لمالك. فأما كبائر العصيان فلا تنقض عند الفقهاء، وعند القاسم ويحيى رضي الله عنهما أنها تنقض.

وما يوجب الغسل أربعة: الإنزال للمني، والإيلاج في السبيلين، والحيض والنفاس.

وتدل الآية أن الواجب في الحدث غسل أربعة أعضاء، وفي الغسل جميع البدن.

وتدل على أن الوضوء والغسل يختص بالماء، فإن لم يجد فالتيمم.

(١) ولأنه: فلائه، ش، غ.

(٢) لحدث: بحدث، ش.

(٣) الشافعي: والشافعي، ش.

(٤) مضطجعاً: ومضطجعاً، ش، غ.

وتدل على أنه لا يجوز الوضوء بنبذ التمر، وماء الورد، ونحوه على ما يحكى عن الأصم في ماء الورد وهو محجوج بالآية والإجماع.

وتدل على أن في الوضوء غسلًا ومسحًا، وبينهما فرق، فيبطل قول من يقول: إذا تمسح بالماء جاز.

ولا تدل الآية على ترتيب؛ لأن الواو للجمع، والآية بأن تدل على أن الترتيب لا يجب أولى، وقال الشافعي: الترتيب شرط إلا بين اليدين وبين الرجلين، وقال يحيى الهادي: الترتيب شرط في ذلك أيضًا.

واختلفوا في الموالة فقال^(١) أبو حنيفة: ليس بشرط، وقال مالك: هو شرط.

وتدل على غسل الوجه، وقد بيّننا حد الوجه، والخلاف في غسل اللحية، فأما تخليلها فلا يجب عند أبي حنيفة وأصحابه، وقال الشافعي: يجب، والبياض بين العذار والأذن يجب غسله مع الوجه خلافاً لأبي يوسف.

فأما المضمضة والاستنشاق فسنة في الوضوء، فرض في الغسل عند العراقيين، وقال الشافعي: سنة فيهما، وقال القاسم ويحيى عليهما السلام: هو فرض فيهما.

ولا خلاف أن الاستيعاب شرط إلا أن بعضهم شرط العلم، وقال بعضهم: غالب الظن.

وتدل على [أن] غسل اليدين والمرفقين^(٢) داخل^(٣) في الغسل خلافاً لزفر، ويدل قوله: «إلى المرافق» أن السنة أن يبتدىء من الأصابع إلى المرافق، وقد وردت السنة بذلك، وهو الذي عليه الفقهاء، وقالت الإمامية: يبتدىء من المرفق^(٤)، (وإلى) بمعنى (من)، وهذا تقدير فاسد.

وتدل على وجوب مسح الرأس، واتفقوا على ذلك ثم اختلفوا في مقداره، فقال

(١) فقال: قال، ش، غ.

(٢) المرفقين: المرفقان، ش، غ، ك.

(٣) داخل: داخلان، ش، غ، ك.

(٤) المرفق: المرافق، ش.

أبو حنيفة: الرُّبْع، وقال الشافعي: ما يدخل في الاسم، وقال مالك والقاسم ويحيى: الجميع، واختلفوا في التكرار، فعند أبي حنيفة تكرر الماء ليس بسنة، وقال الشافعي: ثلاثًا بثلاثة^(١) مياه سنة، واتفقوا^(٢) أن مسح جميع الرأس مستحب.

واختلفوا في الأذنين، قيل: إنهما من الرأس، مستحبان مع الرأس عند أبي حنيفة، وروى ذلك عن ابن عباس وابن عمر، والحسن وسعيد بن المسيب، وقال الشافعي: يؤخذ لهما ماء جديد، وقال بعضهم: يمسح مقدمًا مع الوجه ومؤخرة مع الرأس، وروى ذلك عن الشعبي، وقالت الإمامية: مسح الأذن^(٣) بدعة، واتفقوا أنه يؤخذ للرأس ماء جديد، وهو مذهب القاسم ويحيى عليه السلام، وقالت الإمامية: يؤخذ من بلل اللحية أو الحاجب^(٤) فيمسح به الرأس والرجل.

وتدل على الغسل في الرجلين، وقد بيَّنا الخلاف فيه، وكل من روى وضوء رسول الله روى الغسل، كعلي وعثمان والعبادلة، وعبد الله بن زيد، والبراء بن عازب والربيع وغيرهم، واختلفوا في الكعبين، فالصحيح أنهما العظمان الناتان على جانبي القدم، وروى عن بعضهم أنه معقد الشراك، وليس بشيء، والكعب داخل في الغسل. وأما الغسل فقد بيَّنا ما يوجبه، فأما كيفيته فيجب إيصال الماء إلى جميع بدنه وشعره.

فأما التيمم ففيه فصول: مَنْ يجوز له التيمم، وما يجوز به، وما يؤدي به، وكيفيته، وما يبطله.

فأما الأول: فالمریض، والجريح إذا خاف من زيادة العلة، والمسافر إذا لم يجد ماء، أو وجد واحتاج إليه لسقيه، أو لم يكف لجميع أعضاء وضوئه، والمسافر إذا لم

(١) بثلاثة: ثلاثا، ش.
 (٢) واتفقوا: اتفقوا، ش، ك.
 (٣) الأذن: الرأس، ش، ك.
 (٤) أو الحاجب: والحاجب، ك.

يجد ثوبًا أو وجد وخاف البرد، فأما في المِصْر، فكذلك عند أبي حنيفة، ويستوي في التيمم الجنابة والحدث.

فأما الثاني فيجوز بكل ما كان من جنس الأرض عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا يجوز إلا بالتراب، وقال أبو يوسف: بالتراب والرمل.

وأما الثالث: فضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين، وقال الأوزاعي: ضربة لهما، واختلفوا في مقداره من اليد، فقيل: إلى المرفق؛ لأنه بدل الوضوء عند أبي حنيفة، والشافعي، وقال مالك: إلى الكوعين، وقال الزهري: إلى الآباط، وروي عن ابن أبي ليلي^(١) والحسن بن صالح بن حي: ضربتان كل ضربة لهما جميعًا. ولا خلاف أن النية شرط.

وهل يشترط الاستيعاب؟ الصحيح أنه يشترط، وروي أنه لا يشترط.

واختلفوا، فقال أبو حنيفة: طلب الماء ليس بشرط في التيمم، وقال الشافعي: شرط، والمقدار الذي يكون^(٢) بين الماء وبينه، حتى يجوز له التيمم نصف فرسخ. وإذا لم يجد ماء ولا ترابًا نظيفًا، فقال أبو حنيفة: لا يصلي، وقال الشافعي: يصلي، ثم يعيد.

وإن وجد الماء آخر الوقت وخاف فوت الوقت لم يجز له التيمم، وقال مالك: يجوز.

وأما ما يجوز أداؤه به؟ فإنه يجوز أداء فرائض خمسة ما لم يوجد حدث، وقال الشافعي: لكل فرض تيمم.

وتجوز صلاة الجنابة بالتيمم عند أبي حنيفة؛ لأنها لا تقضى، وكذلك صلاة العيد، فإن دخل فيه ثم أحدث لم يجز إلا بالماء، وقال أبو يوسف ومحمد: يجوز بالتيمم.

(١) عن ابن أبي ليلي: عن أبي ليلي، ش، غ.

(٢) يكون.

وإذا تيمم لصلاة الجنازة أو لسجدة التلاوة جاز أداء الفرض^(١) به عند أبي حنيفة، وقال يحيى الهادي: لا يجوز.

فأما ما يُبطلُ التيمم، فكل ما يبطل الوضوء يبطل التيمم، ويبطله رؤية الماء، فإن رآه في الصلاة تبطل صلاته عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا تبطل، فإن رآه بعد الفراغ في الوقت لا يجب إعادة الصلاة عند الفقهاء، وقال القاسم ويحيى رضي الله عنهما: تجب الإعادة، وتفصيل هذه المسائل كتب الفقه، وإنما أشرنا إلى جملة التي تتعلق بالآية لوجهين: أحدهما: ليعلم القارئ ذلك، والثاني: ليعلم إعجاز القرآن، فإن آية واحدة يتفرع منها من المسائل ما لا يحصى، فيتحقق قوله: «أوتيت جوامع الكلم»^(٢).

قوله تعالى:

﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَّفَقُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾﴾

اللغة

المواثقة: المعاهدة المحكمة بالعقد، وأصله توثيق الشيء يقال: وثق به ثقة، وأوثقه إثاقًا، ووثقه توثيقًا، أي: أحكمه، والميثاق من المواثقة والمعاهدة، وهو من وثقت، أي: أحكمت.

الإعراب

إنما قال: «ذات الصدور» على التأنيث؛ لأنه يرجع إلى معاني الصدور، وهي

(١) الفرض: الفرائض، ش.

(٢) صحيح مسلم (٣٧١/١) برقم (٥٢٣)، مسند أحمد (٢/٢٥٠، ٣١٤، ٤٤٢، ٥٠١) برقم (٧٣٩٧)، ٨١٣٥، ٩٧٠٣، (١٠٥٢٤)، كنز العمال (١/٥٦٨) برقم (١٦٢٥)، (١١/٥٩٢) برقم (٣٢٠٦٨)، مجمع الزوائد (١/٤١٩، ٤٣٥) برقم (٨٠٥، ٨٥٨).

مؤنثة، ولم يقل: ذوات، لينبئ عن^(١) التفصيل في كل ذات، وهو كقولك: عليم بذات الثمار من الأشجار، كذلك «عليم بذات الصدور».

❖ المعنى

لما تقدم ذكر الدين، وبيان الشرائع عقبه بذكر تذكير النعم بذلك، وبالرسول الذي جاءهم به وبالرغبة والرغبة وبذلك أجرى الله تعالى بأن يذكر^(٢) الأوامر والنواهي، ثم يعقبه بالوعد والوعيد فقال تعالى: «وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ» ولم يقل: «نعمه» للإشعار بعظمها، لا من جهة التضعيف؛ إذ كل^(٣) نعمة من^(٤) الله يستحق عليها معظم الشكر؛ لأنها أصول النعم كالخلق والحياة والعقل والحواس والعلم والآلات، فيوجب ذلك أعظم الشكر، وأعظم الحق، وقيل: لأنه ذهب به^(٥) مذهب الجنس؛ لأن جملة النعم نعمة عليكم أيها المؤمنون، وقيل: أيها الناس «وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ» يعني عهده الذي عاهدكم عليه، وهي المبايعة للنبي ﷺ على السمع والطاعة في كل ما يأمر وينهى، وفي العسر واليسر والرضا والكراهة، عن ابن عباس والسدي، وقيل: هو الأيمان التي أخذ عليهم عند بيعة العقبة، ويوم بيعة الرضوان، عن أبي علي، وقيل: هو الميثاق الذي أخذ عليهم في التوراة أن يؤمنوا بالنبي ﷺ، وقيل: العهود التي عاهدهم الله تعالى عليها^(٦)، وقيل: العهود التي عهد الله إليكم، وهي الأدلة العقلية والشرعية التي نصبها فيما يلزمه، وأوامره، عن أبي مسلم والقاضي، وقيل: هو الميثاق الذي أخذه الله عليهم في أصلاب آبائهم، عن الحسن، كأنه يذهب إلى أنه كالمثل لما فيه من الدلالة، وقيل: هو ما أخذ عليهم حين أخرجهم من صلب آدم، وهذا لا يصح، وقد بينا ذلك «إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا» يعني سمعنا ما

(١) عن: على، ش، ك.

(٢) يذكر: بذكر، ش، ك.

(٣) إذ كل: اذكروا، ش.

(٤) من: -، ش.

(٥) به: من، ك.

(٦) عاهدهم الله تعالى عليها: عاهدهم الله عليه، ش.

تقول وأطعناك^(١) فيما سمعنا «وَأَتَّقُوا اللَّهَ» يعني اتقوا مخالفته فيما أخذ عليكم، ميثاقه وفيما أمركم به «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» أي: ما تضمرونه في صدوركم، فيجازيكم عليه، يعني: ما تعزمون عليه من القبول أو المخالفة، وأراد بالصدر القلب، وسمي بذلك؛ لأن موضعه الصدر.

❖ الأحكام

تدل الآية على عظم نعمته تعالى، وما يوجب القيام بشكره وطاعته.
وتدل على أنه تعالى أخذ الميثاق على عباده، وذلك يكون بوجهين إما بالقبول، أو بالدلالة، ثم ينقسم كل واحد على ما ذكرنا من الاختلاف.
وتدل على تحذير [من] مخالفة أوامره سرًا وجهراً؛ لعلمه بجميع ذلك.
وتدل على النهي عن الرياء والسمعة لكونه عالمًا بالسرائر.
وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم؛ إذ لو كان خلقا لهم لم يكن لأخذ الميثاق والأمر بالتقوى معنى وفائدة.

قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوا ءَاعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحٰتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيٰتِنَا ءَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيْمِ ﴿١٠﴾﴾

❖ اللغة

القسط: العدل، والقسط: الجور، والقُسط: العدول عن الحق، يقال: قسط إذا جار، يُقسط قسطا بفتح القاف، وأقسط يُقسط إذا عدل.

(١) وأطعناك: فأطعناك، ش، ك.

والشهداء جمع واحدها شهيد، والشهيد: الشاهد، والشهيد: الحاضر، وكلا المعنيين محتمل في الآية، وأصل الباب المشاهدة.
والجُزْمُ: الكسب، وقيل: أصله القطع، وقد مضى تفسيره.
والوعد: الخير المضمن بالنتفع.
والشنان: البغض، والشنان بهمز وغير همز لغتان.
والعدل خلاف الجور، وهو الفعل الذي يقع على وجه الحكمة، واختلف مشايخنا فمنهم من قال: توصف جميع أفعاله بأنها عدل، ومنهم من قال: إنما يوصف بذلك ما يقع مع عباده.

الإعراب

قوله: «هو أقرب» يرجع إلى الكناية إلى المصدر الذي دل عليه الفعل، كأنه قيل: العدل أقرب للتقوى، كما يقال: كذب وكان شرًّا له؛ أي^(١): الكذب.
«لهم مغفرة» قيل: موضعه نصب؛ لأنه وقع موقع الموعود على معنى: وعدت أن لهم مغفرة، أو وعدتهم مغفرة، وقيل: الموعود محذوف، موضعه رفع، على تقدير: لهم مغفرة فيما وعدهم، كقولهم: طلبت زيدًا، له مال.

النزول

قيل: ذهب رسول الله ﷺ إلى يهود ليستعين بهم في دية قتيل، فهِمُّوا بقتله، فنزلت الآية، عن عبد الله بن كثير، وهم بنو النضير^(٢).

وقيل: نزلت في قريش لما صدوا المسلمين عن المسجد الحرام، عن الحسن.

المعنى

لما أمر بالتقوى، والوفاء بالعهود والمواثيق بين^(٣) أن من ذلك ما يلزم الوفاء به ما

(١) وكان شرًّا له أي: وكان شرًّا أن، ش.

(٢) لباب النقول، ٨٦.

(٣) بين: يبين، ش، ك.

ذكر في الآية، فقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» نداء للمؤمنين، وهو اسم تعظيم «كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ» أي: ليكن من عادتكم القيام لله بالحق في أنفسكم وغيركم، في أنفسكم بالعمل الصالح، وفي غيركم بالأمر بالمعروف، ومعنى لله أن تفعلوا ذلك ابتغاء مرضاة الله «شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ» بالعدل، قيل: دعاة لله منيبين عنه^(١) بالعدل والحق والحجج، عن الأصم، وقيل: شهداء لله بنعمه على الناس، ومخالفتهم لأمره، عن أبي علي، وقيل: تقيمون الشهادة بالحق والصدق، عن أبي مسلم، وقيل: تحضرون المشاهدة بالقسط، لا تدعونها في وقت ولا حال، عن أبي مسلم «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ» قيل: لا يحملنكم، وقيل: لا يكسبنكم «شَتَانُ قَوْمٍ» أي^(٢): بغض قوم وعداوتهم «عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا» أي: على أن تجوروا عليهم، وتتركوا العدل «اغْدِلُوا» أي: اعملوا بالعدل أيها المؤمنون في أوليائكم وأعدائكم «هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ» أي: إلى التقوى، وقيل: العدل أقرب إلى التقوى من الجور؛ لأن العدل من التقوى، وقيل: أقرب إلى خوف الله، وقيل: أفضى لكم عليهم، أقرب للتقوى من القصاص والانتصار، عن الأصم، وقيل: أقرب إلى الإيمان، عن أبي مسلم، وقيل: أقرب إلى الاتقاء من معاصي الله، عن أبي علي والقاضي، وقيل: أقرب إلى أن يتقى من عذاب الله «وَاتَّقُوا اللَّهَ» أي: عذابه باتقاء معاصيه، قيل: اتقوا من^(٣) أَلَّا تَعْدِلُوا «إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ» أي: عالم بأعمالكم يجازيكم عليها «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» الحسنات من الواجبات والمندوبات «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ» أي: يكفر سيئاتهم، وأجر أي: ثواب عظيم دائم «وَالَّذِينَ كَفَرُوا» جحدوا «وَكَذَّبُوا» بآيات الله بدلائله وبراهينه «أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ» يعني ملازمون عذاب الجحيم دائما؛ لأن المصاحبة تقتضي الملازمة كقولهم: أصحاب الصحراء.

❁ الأحكام

تدل الآية على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقول بالحق؛ لأن

(١) عنه: عليه، ش، ك.

(٢) أي: -، ش.

(٣) من: هي، ش.

القيام بالقسط، والشهادة بالعدل تتضمن ذلك، فيدخل فيه الشاهد ينبغي^(١) أن يشهد بالحق، والحاكم يجب أن يحكم بالحق، والإمام والمفتي وغير ذلك.

وتدل على أن قول الحق يجب سواء كان في^(٢) ولي أو عدو، وينبغي ألا يتبع الهوى، وتدل على أن النهي عن المنكر يلزم الكافة، لذلك خاطبهم به، ثم قد يجب ذلك باللسان وباليد، وقد يجب للذب عن الحريم، وقد يجب للدفع عن غيره، وقد يتعين على الجميع كدفع الخوارج والبغاة، وقد يسقط عن البعض لقيام البعض [به] إذا حصل المقصود، فإذا لم يحصل يتعين على الجميع، ولهذا قلنا: يتعين^(٣) على جميع الناس المحاربة مع معاوية^(٤) لدفعه، وكذلك مع يزيد ومعاونة أمير المؤمنين والحسن والحسين وكل من قعد عنهم من غير علة وعذر، فهو مأثوم.

وتدل على أن أفعالهم محدثة من جهتهم لذلك أمرهم بذلك، ولو كان خلقه فيهم لما صح الأمر والنهي والتحذير والوعد والوعيد، ولما ذمهم على اتباع الهوى^(٥).

وتدل على الوعد للمؤمنين والوعيد للكافرين، فتدل على أن ذلك جزاء أعمالهم بخلاف ما تقوله الجبرية.

وتدل على أن العمل الصالح شرط في وجوب الثواب، خلاف قول المرجئة.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

(١) ينبغي: +، ش، ك.

(٢) في: من، ش.

(٣) يتعين: تعين؛ ش.

(٤) معاوية: معاوية، ش، ك.

(٥) الهوى: -، ش.

اللغة

الهم^(١): ما هممت به من الأمر، وهو حديث النفس بفعله، هم يَهْمُ همًا، ومنه الهم الذي هو الفكر، وجمعه هموم، واهتم اهتمامًا، وأهمه الأمر إذا اعتنى به فحادث نفسه.

والذكر: حضور المعنى للنفس، ونقيضه السهو، وقد تستعمل في نقيض النسيان، والذكر القول أيضًا.

وكففت فلانًا عن الأمر وكففته أي: منعته، وأصل الكف المنع، ومنه كَفُّ الإنسان؛ لأنه يكف بها عن سائر البدن، ورجل مكفوف ممنوع البصر، ويقال: كففته فكف.

النزول

قيل: نزلت في قوم من اليهود هموا أن يفتكوا بالنبى ﷺ عن قتادة ومجاهد وأبي مالك، وعن قتادة هم بنو ثعلبة ومحارب أرادوا أن يفتكوا بالنبى ﷺ وهو في غزوة بطن نخل إذا اشتغلوا بالصلاة، فأطلع الله نبيه على ذلك، وأنزل صلاة الخوف.

وقيل: إن قريشًا بعثوا رجلا ليفتك بالنبى ﷺ فجاءه وقال: يا محمد، أرني سيفك، فأعطاه، فجعل يهزه، وقال: ما يمنعك^(٢) مني يا محمد؟ فقال ﷺ: «الله»^(٣). فشام سيفه ومضى، وأطلع الله نبيه على أمره، ومنعه منه، وأنزل هذه الآية، عن الحسن.

وقيل: لما بعث النبي ﷺ المنذر بن عمرو مع ثلاثين راكبًا من المهاجرين والأنصار إلى بني عامر بن صعصعة فلقبهم عامر بن الطفيل، وقاتلوا فقتلوا إلا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة أحدهم عمرو بن أمية الضمري، فقتل أحدهم ورجع عمرو مع صاحبه فلقيا رجلين من بني سليم، وبين قومهما وبين النبي ﷺ موادعة، وقيل: كانا

(١) الهم: الهمم، ك.

(٢) يمنعك: علي، ش.

(٣) المعجم الأوسط رقم ٩١١٢.

مسلمين، ولم يعلم عمرو بذلك، فقتلها عمرو، وجاء قومها يطلبون الدية، فخرج النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي إلى بني النضير، ودخلوا إلى (١) كعب بن الأشرف بسبب الدية، فخلا بعضهم ببعض، وهموا بالفتك، وقالوا: من يقوم بهذا الأمر؟ فقال عمرو بن جحاش: أنا، فجاء برحى ليطرحها عليه، وجاءه جبريل، وأخبره بذلك، فخرج راجعاً إلى المدينة، فنزلت الآية، عن مجاهد وعبد الله بن كثير، وعكرمة والكلبي ومحمد بن إسحاق عن رجاله.

وقيل: نزلت في اليهود هموا أن يقتلوه بالسم فأضافوه، فأعلمه الله تعالى، وامتنع من إجابتهم.

وقيل: كان في بعض غزواته، فانفرد عن أصحابه ونام، فجاء أعرابي وابتدر لقتله، وقال: آخذ سيفك؟ قال: نعم، فأخذه فلما سله قال: من يمنعك مني؟ قال: «الله»، فضرب جبريل صدره وسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ، وقال: «ما (٢) يمنعك مني»، فأسلم الرجل.

المعنى

لما ذكرهم الله تعالى بنعمه عليهم ديناً ودنيا اتصل بذكر نعمه بما دفع عنه من (٣) كيد الأعداء فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ قَصْدٌ قَوْمٌ، قيل: هم اليهود عن قتادة ومجاهد وهو الأولى؛ لأنه يتصل به ذكر أفعال اليهود، وقيل: مشركو قريش، عن الحسن، وقيل: هم جملة الكفار مردود على قوله: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، عن الأصم، وقيل: هم أهل الأحزاب، عن أبي مسلم «أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ» بالقتل «فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ» منعهم عن الفتك بكم «وَاتَّقُوا اللَّهَ» أي: اتقوا (٤) مخالفة أمره، وقيل: اتقوا عذابه

(١) إلى: على، ش، ك.

(٢) ما: من، ش.

(٣) عنه من: عنهم عن، ش.

(٤) اتقوا: -، ش.

«وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» يعني لما توكلتم عليه كفاكم المهمات، كذلك كل مؤمن توكل (١) عليه.

الأحكام

الآية تدل على أن دفع الضرر يعد من النعم، وأنه من نعمه على النبي ﷺ والمسلمين أن (٢) كف عنهم (٣) الأعداء، وقد دل العقل على أن ذلك من أعظم النعم. وتدل على أن هذا المنع لم يُزل التكليف، فلا بد من أن يحمل على إلقاء الرعب في قلوبهم، وتثبيت قلوب المؤمنين ونصرهم، وما يجري مجراه. وتدل على أن الواجب على المرء أن يتوكل على ربه في أموره ليكفيه ذلك. وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ إذ لو كان خلقاً له تعالى لكان المنع، والممنوع من جهته.

وتدل على أن الاستطاعة قبل الفعل؛ لأنه إذا لم يوجد القدرة فلا يحتاج إلى المنع، وإن وُجِدَتْ فلا يصح المنع، فيبطل قول المجبرة في المخلوق والاستطاعة.

قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾

اللغة

النقيب: أصله من النقب الواسع، فقيل: نقتب القوم؛ لأنه ينقب عن أحوالهم

(١) توكل: يتوكل، ش.

(٢) أن: إذ، ك، غ.

(٣) عنهم: منهم، ك، غ.

كما ينقب عن الأسرار ومكنون الإصرار، ومنه: نقاب المرأة، ومنه: المناقب الفضائل؛ لأنها تظهر بالتنقيب عنها، والنقب: الطريق في الجبل، يقال: نَقَبَ الرجل على القوم: إذا صار نقيباً عليهم، وقيل: النقيب: شاهد القوم، وضمينهم، والنَّقْبُ في الحائط، والنَّقَاب: الرجل العالم بالأشياء، الذكي القلب، الكثير البحث عن الأمور، ونقيب الجيش، قيل: كأنه العالم بأمورهم، وأصله ما تقدم.

والعَزْر: أصله المنع، قال الفراء: أعزرتة عزراً^(١)، إذا رددته عن الظلم، ومنه التعزير؛ لأنه يمنع صاحبه عن معاودة القبيح، وعزرت البعير: شددت على خياشيمه خيطاً، ثم أوجرتة، والتعزير: النصر، والتعظيم والمشايعة على الأمر؛ لأنه يمنع صاحبه ممن أراده بسوء.

❖ الإعراب

إنما قال: «قرضاً حسناً» ولم يقل إقراضاً؛ لأنه جعل مصدره من معناه، لا من لفظه؛ لأن في (أقرضتم) معنى القرض، وهذا جائز، نحو قوله: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧]، ولم يقل: إنباتاً. ويقال: أعطيت عطاءً.

واللام في قوله: «لَئِنْ أَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ» لام القسم، وفي قوله: «لَأَكْفُرَنَّ» جواب، وقيل: كل واحد منهما قسم، والأول الوجه؛ لأن الكلام لم يتم في قوله: «لَئِنْ أَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ وَأَتَيْتُمُ الزَّكَاةَ».

❖ النظم

قيل: لما تقدم ذكر الميثاق بين ما فعل بنو إسرائيل في موثيقهم تحذيراً من^(٢) سلوك سبيلهم، عن الأصم.

وقيل: لما بين أخذ الميثاق على المسلمين، بين حسن صنيعه في بني إسرائيل بأخذ الميثاق عليهم أيضاً، عن القاضي، وقيل: لما بين خيانة اليهود، وهمهم بقتله،

(١) عزراً: -، ش.

(٢) من: عن، غ، ك.

وكفه أيديهم عنه، عقبه^(١) بذكر أحوال اليهود، وخبث سرائرهم، وعاداتهم في خيانة الرسل تسلية له فيما هموا به.

المعنى

«وَلَقَدْ» تأكيد للكلام، وتحقيق «أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ» يعني عهدهم المؤكد باليمين، وقيل: هو اليمين التي أخذها موسى عليهم بأمر الله تعالى، عن أبي علي، وقيل: ميثاقهم ما أخذ عليهم من الإيمان بالله ورسله وإخلاص العبادة له، والإيمان بما يأتي الرسل من الشرائع، ويحتمل أن يكون في ذلك ما أخذ عليهم في نبينا ﷺ «وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا» قيل: اختارهم نقباء، وقيل: يجوز أن يكونا بعثوا أنبياء، عن أبي مسلم، والمفسرون على خلافه، واختلفوا في معنى النقيب، قيل: رئيسًا، وقيل: ضميئًا، عن الحسن، وقيل: أميئًا، عن الربيع، وقيل: شهيدًا على قومه، عن قتادة، وقال أبو مسلم: النقيب ههنا^(٢) فعيل بمعنى مفعول، يعني اختارهم على علم بهم ونحوه، يقال: للمضروب ضريب^(٣)، وقال الأصم: هم^(٤) المنظور إليهم، وكانوا يسندون أمورهم إليهم، واختلفوا في معنى اتخاذهم، فقيل: أخذ من كل سبط منهم ضميئًا بما عقد عليهم من الميثاق في أمر دينهم، عن الأصم والحسن وأبي علي، وقيل: بعثهم إلى الجبارين ليقفوا على أحوالهم لما أمر الله تعالى موسى وقومه بقتال الجبارين فرجعوا يnehون قومهم عن قتالهم لما عاينوا من عظيم^(٥) خلقهم، وشدة بأسهم إلا اثنين منهم، عن مجاهد والسدي، وقيل: اختارهم ليقوموا الدين ويعلموا الأسباط التوراة، ويأمرهم بما أمر الله به وفرض عليهم، عن

(١) عقبه: -، ش.

(٢) ههنا: ها هنا، غ، ك.

(٣) ضريب: ضريبة، ش.

(٤) هم: هو، ش.

(٥) عظيم: عظم، ش، ك.

(٦) قيل: -، ش.

أبي مسلم، «وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ» قيل^(١) : هو خطاب للنقباء عن الربيع، وقيل لبني إسرائيل الذين أخذ منهم الميثاق، ويجوز أن يدخل النقباء، عن أبي مسلم، وأكثر المفسرين «إِنِّي مَعَكُمْ» قيل: بالنصر والحفظ، وقيل: شاهد بما تعملون، وفي الكلام حذف، تقديره: «قال الله لهم»، محذوف لدلالة الكلام عليه^(٢) «لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ» قيل: هو يتصل بما قبله أي: إني معكم إن أقمت الصلاة، عن الأصم وأبي علي، وقيل: تم الكلام عند قوله: «مَعَكُمْ» ثم ابتداء بقوله: «لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ» يابني إسرائيل، وإقامتها: أداؤها بشرائطها «وَأَتَيْتُمُ الرِّكَاعَةَ» قيل: أعطيتموها مستحقيها «وَأَمَّنْتُمْ بِرُسُلِي» صدقتم جميع رسلي وما جاؤوا^(٣) به من الشرائع «وَعَزَّزْتُمُوهُمْ» قيل: نصرتموهم، عن الحسن ومجاهد والزجاج والأصم، وقيل: عظمتموهم، عن أبي عبيدة وأبي علي، وقيل: إن الله تعالى قال لهم هذا، وقيل: قاله موسى للنقباء «وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» قيل: تنفقون في سبيل الله وأعمال البر والجهاد نفقة حسنة، فيجازيكم الله عليها^(٤)، فكأنه فرض من هذا الوجه، وقيل: أعطيتم الفقراء ما يجب عليكم بطيب^(٥) نفس منكم، فيجازيكم عليه بما هو خير منه، فسماه قرضًا مجازًا، وتوسعًا، عن أبي علي، وهو من لطيف الاستدعاء إلى التصدق^(٦) «حَسَنًا» قيل: من الحلال عن أبي علي، وقيل: من وجوه يحسن فعلها «لَا تُكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ» قيل: التكفير التغطية وهو ههنا^(٧) الإسقاط، عن أبي مسلم، كأنه بالعمو عنه ستره فلم يظهره، وقيل: يعفو لكم عن الأجرام السالفة «وَلَا دُخِلَنَّكُمْ» مع ذلك «جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ» إشارة إلى الميثاق والحجج، عن الأصم وأبي علي وأكثر المفسرين، يعني فمن جحد منكم يا بني

(١) عليه: عليهم، ش.

(٢) جاؤوا: جاء، ش.

(٣) عليها: عليه، غ، ك.

(٤) بطيب: بطيبة، غ، ك.

(٥) التصدق: التصديق، ش.

(٦) يشار إليها في مقدمة التحقيق.

إسرائيل ما أمرته به بعد أخذ الميثاق «فقد [ضل]» أخطأ قصد الطريق، و«سواء السبيل»^(١): وسطه، والسبيل الطريق، يعني أخطأ طريق الدين والنجاة، وقيل: طريق الجنة، عن أبي مسلم.

❖ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى كما أخذ العهد على هذه الأمة بائتمام أمره، كذلك أخذ على بني إسرائيل وأكد عليهم.

وتدل على أنه تعالى مع المؤمنين، ولا يصح ذلك بالمكان؛ لأنه يتعالى عن ذلك، فالمراد به^(٢) النصرة والحفظ.

وتدل على أن الجنة تنال بالطاعات، خلاف قول المجبرة والمرجئة.

وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم ليصح الأمر وأخذ الميثاق، فيبطل قولهم في المخلوق.

وتدل على أن الجحود بعد ظهور الآيات أعظم في الكفر، وكل ذلك ترغيب وترهيب وفيه إشارة إلى أن الحق بين الغلو والتقصير، وهو وسط الطريق، وروي عن أمير المؤمنين أنه قال: (عليكم بالجادّة فإن اليمين والشمال مضلة).

قوله تعالى:

﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَدْسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا نَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾

(١) السبيل: الطريق، ش، غ.

(٢) به: -، ش.

القراءة

قرأ حمزة والكسائي: «قَسِيَّةً» بتشديد الياء بغير ألف^(١)، وقرأ الباقون بالألف والتخفيف: «قاسية»، فمن اختار (قسية) فلأنه أشد مبالغة، ومن اختار (قاسية) فلأنه أعرف وأكثر في مجرى العادة، واختلفوا فقليل: هما بمعنى كالزكية والزاكية، وقيل: قاسية يابسة، وقسية: قاسية كالدراهم قسيَّة.

قراءة العامة: «الكلم» بغير ألف، وقرأ السلمي والنخعي: «الكلام» بالألف.

اللغة

النَّقْضُ بفتح النون: نقض البناء والحبل والعهد، والنَّقْضُ بكسرها المنقوض.

واللعن: الطرد، يقال: ذئب لعين، ورجل لعين.

والقسوة: اليبس والصلابة، ومنه: قاسية وقسية، إلا أن قسية أشد مبالغة، يقال: قسا قسوة، وهو موافق لقوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤] وقيل: قسية من قولهم: درهم قسي؛ أي: زائف، ذكر ذلك أبو عبيدة^(٢)، وقال أبو العباس: والدراهم إنما يسمى^(٣) قسيًا إذا كان فاسدًا لشدة صوته بالغش، وهو يرجع إلى ما ذكرنا من قسا^(٤)، قال الشاعر:

وَقَدْ قَسَوْتُ وَقَسْتُ لِدَاتِي^(٥)

والخون والخيانة واحد، والتخون: التنقض، والخَوَانُ: الأسد، والخائن: فاعل الخيانة، والخائنة قيل: الخائنة اسم وضع موضع المصدر كما قيل: خاطئة وخطية،

(١) حجة القراءات ٢٢٣.

(٢) أبو عبيدة: أبو عبيد، ش، ك، وما أثبتناه من (تفسير البيان) للطوسي: ٣ / ٤٦٩.

(٣) الدرهم إنما يسمى: والدراهم إنما تسمى، غ، ك.

(٤) قسا: قسي، ش.

(٥) وقست: وقسا، غ، ك.

(٦) انظره في تفسير الطبري ٢ / ٢٣٣.

وكالقافية والطاغية والعافية، ورجل خائن وخائنة، كما يقال: علامة ونسابة، وأصل الباب النقصان، وخيانة العبد ربه ألا يؤدي الأمانات التي ائتمنه عليها.

❁ الإعراب

(ما) في قوله: «فبما» صلة وتأکید، كقول الشاعر:

لَأْمُرِ مَا يُسْوَدُّ مَنْ يَسْوَدُّ^(١)

وفيه حذف، أي: نقضوا، فلعنناهم بنقضهم؛ لأنه لما ذكر الميثاق اقتضى الوفاء أو النقض، فلما ذكر أن النقض علة اللعن دل أنه وقع منهم، وقيل: تقديره: فإن نقضوا لعناهم «إلا قليلا» نصب على الاستثناء.

❁ النزول^(٢)

الآية نزلت في اليهود.

❁ المعنى

ثم بيّن تعالى ما سبق من أسلاف اليهود من نقض العهد، واستحقاق اللعن تسليّة للنبي -عليه السلام- فيمن خالفه ممن جرى على طريقتهم، ووعيدا لهم، ونهيا لغيرهم أن يجري على طريقتهم، فقال سبحانه: «فَبِمَا نَقَضْتُمْ» يعني فبنقضهم ذلك الميثاق، والعهد المؤكد، وكان نقضهم من وجوه: كذبوا الرسل، وقتلوا الأنبياء، ونبذوا الكتاب، وضيعوا فرائضه، عن قتادة، وقيل: كتموا صفة النبي ﷺ، عن ابن عباس «لَعْنَاهُمْ» قيل: عذبناهم بالجزية، عن ابن عباس، وقيل: بالمسخ حتى صاروا قردة وخنازير، عن الحسن ومقاتل، وقيل: أبعدناهم من رحمتنا عن عطاء

(١) لأنس بن مدركة الخثعمي، وتماه:

عَزَمْتُ عَلَى إِقَامَةِ ذِي صَبَاحٍ لِأَمْرِ
مَا يُسْوَدُّ مَنْ يَسْوَدُّ

انظره في: تاج العروس (صحيح)، واللسان (صحيح).

(٢) النزول: -، ك.

وجماعة «وَجَعَلْنَا^(١) قُلُوبَهُمْ» يعني بيّنا عن حال قلوبهم، وما هي عليه من القساوة، ولأنهم^(٢) لا يؤمنون ولا ينجع فيهم عظة، عن أبي علي، كقولهم: جعلته فاسقًا، وجعلته عدلاً: إذا أبان عن حاله للناس «قَاسِيَةً» يابسة غليظة لا تلين، عن ابن عباس، وقيل: فاسدة رديئة، من الدراهم القسيّة، وقيل: متكبرة، لا تقبل الوعظ، وقيل: إن قلوبهم لم يخلص إيمانها، ولكن يخالطه الكفر كالدراهم التي فيها الغش «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ» يعني لقسوتهم يحرفون الكلم، وتحريفه يكون بوجهين: أحدهما: التأويل فبسوء التأويل صاروا محرفين، وثانيها: بتغيير التنزيل بزيادة أو نقصان أو تبديل، وهذا يكون من خواصهم؛ لأنه يجوز عليهم التواطؤ^(٣) «وَنَسُوا حَظًّا» أي: وبقسوة قلوبهم نسوا أي: تركوا حظاً أي: نصيب أنفسهم من الإيمان بالله ورسوله، وبيان بعث محمد ﷺ «مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ»، يعني مما ذكرهم الله به مما فيه رشدهم وهو الإيمان [و] تركوا حظهم مما ذكرهم الله به من الكتاب «وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ» يا محمد يظهر لك «عَلَى^(٤) خَائِنَةٍ» قيل: خيانة كالخاطئة، ويقال: سمعت راغية الإبل، وثاغية الغنم عن المبرد فهو على هذا مصدر، وقيل: اسم كالعافية، وقيل: أراد الخائن، والهاء للمبالغة كعلامة، ونسابة، وقيل: فرقة^(٥) خائنة، وجماعة خائنة: جمع خائن، واختلفوا في خيانتهم، فقيل: معصية عن ابن عباس، وقيل: كذب وزور، وقيل: نقض العهد ومظاهرة المشركين على رسول الله ﷺ، وكتمان أمره، وهمهم بقتله، وقيل: خيانتهم ما كانوا يفعلونه مع النبي ﷺ: كلما عاهدوه نقضوا^(٦)، وإن ضمنوا لم يفوا «إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ» لم ينقضوا العهد، ولم يخونوا، وهم مؤمنوا أهل الكتاب «فَاعْفُ عَنْهُمْ» يا محمد يعني عن هؤلاء اليهود، وقيل: الذين هموا ببسط أيديهم إليك، عن أبي علي والأصم وجماعة، وقالوا: وهو منسوخ «وَأَصْفَحْ» عن حرمهم بترك التعرض لهم، وقيل: فاعف عنهم واصفح عن القليل الذين استثناهم، ويحتمل أن يكونوا مؤمني أهل الكتاب، ويحتمل

(١) وجعلنا: وجعلنا على، ش، ك.

(٢) من القساوة ولأنهم: من الفساد ولأنهم، ش.

(٣) التواطؤ: التواطى، ش، ك، غ.

(٤) على: -، ش.

(٥) فرقة: قرية، ش.

(٦) نقضوا: نقضوه، ش.

أن يكونوا - هذا القليل - من أهل العهد، ولم يخونوا العهد، فأمر بالصفح عنهم ما داموا على العهد، عن أبي مسلم، وليس فيه نسخ، «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» قيل: مَنْ أَحْسَنَ بالعفو والصفح عن (١) أساء إليه، وقيل: إنه يرجع إلى القليل إذا حمل على أنهم مؤمنون؛ أي: الله يحبهم لأنهم محسنون فلا تتعرض لهم، عن أبي مسلم، قال: فإن (٢) كان القليل أهل العهد (المحسنين) (٣) يرجع إلى النبي ﷺ وهو أولى التأويلين.

❖ الأحكام

تدل الآية على قبح نقض الميثاق، وأن اليهود نقضوا.

وتدل على ذمهم والتحذير عن مثل طريقته.

وتدل على الاطلاع على خياناتهم ليحذروا.

وتدل على نبوة نبينا ﷺ أنه لما أظهر سرائرهم، ولا (٤) يعلم ذلك إلا بتوقيف.

وتدل على الأمر بالصفح، وقد اختلفوا فيه على قولين: منهم من قال: إنه من

الكفار ثم نسخ، ثم اختلف هؤلاء، فقيل بأية السيف ﴿فَنِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾

[التوبة: ٢٩] عن قتادة، وقيل: بقوله: ﴿وَأَمَّا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً﴾ [الأنفال: ٥٨]، عن

أبي علي، والقول الثاني: أنها محكمة، وليست منسوخة، ثم اختلفوا، فقيل: اعف

عنهم، وأعرض عنهم (٥)، وأعرض لا (٦) تحقد عليهم، ولا تهجرهم؛ فإنه ادعى لهم

إلى إجابتك، وتصديقك (٧)، عن الأصم، وقيل: بل ترجع إلى القليل، وهم مؤمنون،

عن أبي مسلم.

(١) عن: ممن، ش، ك.

(٢) فإن: وإن، ش.

(٣) فالمحسنين: فالمحسن، ش، غ.

(٤) ولا: ولم، ش.

(٥) وأعرض عنهم: -، ش.

(٦) لا: ولا، ش.

(٧) وتصديقك: وتصديقهم، ش، ك، غ.

وتدل الآية على أن أفعالهم غير مخلوقة لله تعالى، وأن الاستطاعة قبل الفعل؛ لأن ذمهم على نقض الميثاق، ولعنهم، ونسبتهم إلى الخيانة وتحريف الكتاب لا يصح إذا كان جميع ذلك خلقاً له أو القدرة^(١) موجبة له.

قوله تعالى:

﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْنَا أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(١٤)

اللغة

الإغراء: تسليط بعضهم على بعض، يقال: أغريته بالأمر إغراءً، ويقال: الإغراء: التحريش، وأصله اللصق، ويقال: غریت بالرجل غراً^(٢) وغراءً مقصور وممدود، مفتوح الأول إذا ألصقت به، ومنه: الغراء، وغروتُ الجلد ألصقته بالغراء، والإغراء بالشيء الإلصاق به من جهة التسليط عليه.

والإنباء: الإخبار، أنبأه أخبره.

الإعراب

(مِنْ) قيل: للتبعيض، يعني بعض النصارى نقضوا، وقيل: لبيان الجنس، كما يقال: باب من حديد.

المعنى

لما بينَ حال اليهود في نقض الميثاق، وكتمان ما في الكتاب بين حال النصارى في نقض ميثاق عيسى والإنجيل، فقال سبحانه: «وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى» ولم

(١) أو القدرة: والقدرة، ش.

(٢) غرا: غرى.

يقول: من النصارى، ليدل على أنهم ابتدعوا النصرانية، وتسموا بها^(١) عن الحسن «أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ» قيل: الإقرار بتوحيد الله، وأن عيسى عبده ورسوله وبجميع الأنبياء، عن أبي علي، وقيل: بجميع ما أمرهم به فنقضوا «فَنَسُوا» أي: تركوا «حَطًّا» نصيبًا «مِمَّا ذُكِّرُوا» من الميثاق، وقيل: من الكتاب المنزل عليهم «فَأَعْرَيْنَا بَيْنَهُمْ» ألصقنا بينهم «الْعَدَاوَةَ وَالْبُغْضَاءَ» وقيل: بين اليهود والنصارى، عن مجاهد وقتادة وابن زيد والسدي وأبي علي، وقيل: في دياناتهم، وقيل: في أمر عيسى، وقيل: بين النصارى خاصة كما بين الملكية^(٢)، والنسطورية، واليعقوبية، عن الربيع والأصم والزجاج وأبي مسلم، فكل فرقة قالت في عيسى قولاً خالفت الفرقة الأخرى، كثرتهم^(٣) وعداوتهم بينهم قيل: هي الأهواء المختلفة في الدين التي أحدثوها، عن إبراهيم، فأما إغراؤه تعالى، فقيل: بإلقاء البغضاء بينهم، عن الحسن وقتادة، وقيل: بأمر بعضهم بمعاداة البعض، عن أبي علي، وقيل: بالتخلية، وقيل: بالحكم والبيان، وقيل: بالألطف، فإن معاداتهم حسنة «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، يعني العداوة تبقى بينهم إلى يوم القيامة، فإما بين اليهود والنصارى أو بين النصارى «وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ» يخبرهم «بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» أي: يجازيهم على صنيعهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن النصارى نقضوا الميثاق كما فعل اليهود، وأن الجميع كتموا أمر محمد ﷺ .

وتدل على أن اختلاف اليهود والنصارى يبقى إلى يوم القيامة في أمر عيسى: اليهود^(٤) جحدوه، والنصارى زعموا أنه إله، فأما بين النصارى، فلكل واحد مقالة، وبعضهم يكفر بعضًا.

(١) بها: به .

(٢) الملكية: الملكية، ش، ك.

(٣) كثرتهم: وكبرهم، ش .

(٤) اليهود: واليهود، ش، ك.

وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم.

قوله تعالى:

﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾﴾

❁ القراءة

قراءة العامة «يهديهم» بكسر الهاء، وعن مجاهد وعبيد بن عمير، بضم الهاء فالضم على الأصل؛ لأن أصل الهاء الضمة، والكسر^(١) إتباعاً لكسرة الياء.

❁ اللغة

العفو: أصله الترك، ومنه: عفو الله عن عباده، كأنه ترك عقاب ذنوبهم فلم يعاقبهم، وعفت الدار: إذا غطاها التراب، كأنه ترك حتى غطاها^(٢)، يعفو عفوًا، والعفاء بكسر العين ممدود: ما كبر من الوبر والریش، ناقة ذات عفا، والعفؤ: المكان الذي لم يوطأ، كأنه ترك فلم يوطأ، ويقال: عفوت الشعر تركته حتى كثر^(٣)، وعفؤ المال ما فضل من النفقة كأنه ترك فلم ينفق، وقوله: «حتى عفوا»، أي: تركوا حتى كثروا. وبان الشيء ظهر واتضح، وأبان، فهو بَيِّنٌ ومبين، والبيان: الكشف عن المعنى، وبين الشيء بمعنى تبين، وفلان أبين من فلان أي: أفصح، وأصل الباب القطع والفصل، ومنه البينونة، ومنه قوله: ما أبين من الحي فهو ميت، كأن بالبيان يفصل^(٤) ما أفصح من غيره، والصراط: الطريق ثم سمي الدين صراطًا، قال الشاعر:

- (١) والكسر: والكسرة، ش.
 (٢) غطاها: غطاها، ش، ك.
 (٣) كثر: يكثر، ش، ك.
 (٤) يفصل: تفصيل، ك.

أَكْرُ عَلَى الْحَرُورِيِّينَ مُهْرِي وَأَحْمَلَهُمْ عَلَى وَصَحِ الصَّرَاطِ^(١)

الإعراب

يقال: لم قال: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ»، ولم يقل الكتابين، والخطاب لليهود والنصارى؟

قلنا: لأنه أخرج الكلام مخرج الجنس، فإنهم أهل كتاب واحد، وقيل: الخطاب لكل واحد من الفريقين على طريق الانفراد.

النزول

روي أن نفرًا من اليهود اجتمعوا لأجل زانين زنيا، فقالوا: نتحاكم إلى محمد فجاءوه وسألوه فقال: «من أعلمكم بالتوراة»^(٢)؟ قالوا: ابن صوريا، فدعاه، وناشده الله أن يخبره بحد الزنا في التوراة فقال: الرجم، فرجمهما، وقال: «أنا أول من أحيا سنة أماتوها»^(٣)، ففي ذلك نزلت الآية، عن قتادة.

المعنى

لما أخبر تعالى عن الفريقين فيما تقدم جمعهم في المخاطبة، وذكرهم ما آتاهم النبي ﷺ من أسرار كتبهم احتجاجًا عليهم فقال - سبحانه - : «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» يعني يا معشر اليهود والنصارى ودعاهم بالطف كلام «قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا» يعني محمدًا ﷺ «يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ» يعني يظهر لكم كثيرًا مما تخفون من التوراة والإنجيل قيل: صفة محمد ﷺ ووجوب الإيمان به، وقيل: رجم الزانين، وقد كانوا أخفوه، وأشياء أخر قد كانوا حرفوها بسوء التأويل، عن قتادة، وقيل:

(١) انظره في اللسان (صرط)، والصحاح (صرط).

(٢) أبو داود رقم ٤٤٥٢، ومسند أحمد رقم ٤٤٩٨، وصحيح ابن حبان ٤٤٣٥، والسنن الكبرى رقم ١٦٧٩٠.

(٣) مسند أحمد رقم ١٨٦٨٥.

أسرار كتبهم كتموها؛ لئلا تكون حجة عليهم كالبشارة بمحمد، وحديث عيسى، وحديث المسيح الذي كان فيهم، ولم تكن العرب تعرفه، عن أبي مسلم «وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ» أي: يترك كثيراً أن يذكره ويأخذكم به؛ لأنه لم يؤمر به، عن أبي علي، وقيل: يصفح عن كثير منه بالتوبة، عن الحسن، وإنما بين ما فيه معجزة له أو يحتاج إليه في العمل به، أو جواباً لسائل ونحو ذلك، فأما ما عدا ذلك مما^(١) لا يفيد ذكره لا يذكره «قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ» قيل: محمد ﷺ لأنه به يهتدي الخلق كما بالتوراة يهتدي، وقيل: هو القرآن، عن أبي علي «وَكِتَابٌ مُبِينٌ» مبين الحق والدين، وعلى قول أبي علي جمع بين اللفظين لاختلاف المعنى «يَهْدِي» قيل: بالألطف التي^(٢) تؤدي إلى سلوك طريق الحق، وقيل: بالأدلة والبيان «بِهِ» قيل: بالكتاب، وقيل: بالنبي ﷺ، وقيل: بهما، عن الأصم «اللَّهُ» يعني يهدي الله بالقرآن والنبي ﷺ وما أنزل عليه «مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ» يعني من اتبع رضا الله في قبول الإيمان والقرآن، وتصديق النبي ﷺ، واتباع شرائعه، ورضاه يكون على وجهين: رضاً بالفعل وهو إرادته له، ورضاً من الفاعل إرادة تعظيمه وثوابه، ونقيضه السخط «سُبُلَ السَّلَامِ» يعني يهديه إلى سبل السلام، واختلفوا، فقيل: السلام هو الله تعالى، عن الحسن والسدي والأصم، يعني طرق الله، وهو دينه الذي شرعه لعباده، وهو الإسلام، وقيل: يهدي إلى طريق الجنة وهو دار السلام، وقيل طريق^(٣) السلامة، عن الزجاج، يعني السلامة من كل مخافة ومضرة «وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ» يعني يخرج^(٤) بالقرآن وبالرسول عباده من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان «بِإِذْنِهِ» قيل: بأمره، وقيل: بإطلاقه، وقيل: بألفاظه «وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»، قيل: طريق الحق، وهو دين الإسلام، عن الحسن، وقيل: إلى طريق الجنة، عن أبي علي.

(١) مما: لما، ش، ك.

(٢) التي: الذي، ش.

(٣) وقيل: طريق: وهو طرق، ك.

(٤) يخرج: -، ش.

الأحكام

تدل الآية على معجزة نبينا ﷺ حيث أخبرهم بسرائر ما في دينهم وكتابهم مع اجتهادهم في إخفائه، ومع كونه أمياً لا يقرأ كتاباً، ولا يسمع حديثاً، ولا خالط العلماء منهم.

وتدل أنه تعالى قد هدى الخلق إلى الدين بالدلالة والبيان والإلطف، خلاف ما يقوله المجبرة.

وتدل على أن الكتاب ممكن أن يعرف لتصح الهداية، خلاف ما قاله بعضهم.
وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم؛ لذلك أضاف الإخفاء إليهم، وألحق بهم الذم، وذلك يبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ. وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾
وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَانِيُّ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ. قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَفْعَلُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

اللغة

الأحباء: جمع حبيب، والحُبُّ نقيض البغض، والحب قد يكون بمعنى الإرادة، وقد يكون بمعنى الشهوة، ويستعمل في كل واحد، يقال: أحب استقامة أمرك، وأحب جاريتي.

وأصل الملك الاقتدار، يقال: ملكت على فلان: إذا اقتدرت عليه حتى لا يمكنه

إنقاذ شيء من أمره إلا بك، ومنه الأملاك؛ لأنه يقدر على التصرف فيه، ومنه: ﴿مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] القادر عليه، ومنه المملوك، والمَلِكُ المال^(١)؛ لأن به تملك^(٢) الأمور.

والمصير والمرجع من النظائر، صار يصير.

الإعراب

يقال: لم قال: «بينهما» بعد ذكر السماوات والأرض، ولم يقل: «بينهن»؟
قلنا: لأنه ذهب مذهب الصنفين والنوعين.

النزول

قيل: جاء رهط من اليهود إلى النبي ﷺ ودعاهم إلى الله وإلى الإسلام، وحذرهم نعماته وعقوباته، فقالوا: لا نخوفنا فإننا أبناء الله وأحباؤه، فنزلت، وقالت اليهود والنصارى: نحن أبناء الله وأحباؤه، عن ابن عباس^(٣).

وقيل: إن رهطاً من الصحابة خاصموا جماعة من اليهود والنصارى في الدين فعيروهم بالكفر وبغضب الله، فقالت اليهود: إنما يغضب الله علينا كما يغضب الرجل على ولده، ثم يرضى عنا، وإنا لأبناء الله وأحباؤه، فنزلت الآية.

المعنى

ثم حكى عن النصارى قولهم في المسيح، فقال تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ» الكفر، وإن كان في اللغة السترف في الشرع وضع لاستحقاق أعظم العقاب، وهو صفة ذم، فلما وصفوا الله بما لا يجوز عليه كفروا بذلك، واستحقوا أعظم العقاب، وقيل: أراد جحدوا صفة الله تعالى^(٤)، يعني أنه لا يشبهه

(١) المال: المدل، ش.

(٢) تملك: تهلك، ش، ك.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ٤١/٤.

(٤) تعالى: -، ك.

شيئاً إذ وصفوه بالولد «قُلْ» يا محمد «فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» أي : من يقدر أن يدفع من أمر الله شيئاً، وتقديره : فمن يملك من أمره شيئاً «إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ» يعني لو كان المسيح إلهاً لقدرة على دفع الهلاك عن نفسه وغيره، وقيل : من قدر على هذا لا يكون معه إله ولا يشبهه شيء «وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» ومن كان بهذه الصفة فلا ثاني له «وَالِيهِ الْمَصِيرُ» يرجع الخلق بإعادتهم بعد الموت الذي لا يقدر عليه المسيح وغيره، ثم حكى عن الفريقين ما كفروا به، فقال تعالى : «وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ» قيل : إن جماعة من اليهود قالوا ذلك، عن ابن عباس، وقيل : إنما قالوا ذلك على معنى قرب الولد من الوالد، فأما النصارى فتأولوا في الإنجيل قوله : إنني ذاهب إلى أبي وأبيكم. وقيل : قالوا : المسيح ابن الله وجرى ذلك مجرى (١) قول العرب : هذيل شعراء، أي : منهم شعراء، «وَأَحِبَّاؤُهُ» يعني يحبنا ونحبه، «قُلْ» يا محمد «فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ» قيل : لفظه المستقبل والمراد الماضي، يعني فلم يعذبكم وأنتم تقولون أنه عذبكم على (٢) عبادة العجل وغيره، وجعل منكم القردة والخنازير، وخلق بينكم وبين بختنصر حتى فعل ما فعل، عن الأصم، وقيل : الحبيب لا يعذب حبيبه، ولو كانوا أحبائه لما عذبهم، وقيل : فلم يعذبكم بذنوبكم في الآخرة إن كنتم كما زعمتم «بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ» يعني أنتم من خلقه ومن بني آدم كغيركم إن أحسنتم جوزيتم به، وإن أسأتم كذلك «يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ» إذا أمن وأطاع، «وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ» بذنوبهم، وقيل : يغفر لمن يشاء بالتوبة، ويعذب من يشاء بالإصرار، وقيل : يغفر لمن يشاء فلا يعذبه عذاب الدنيا، ويعذب من يشاء بذلك، وقيل : يغفر ويعذب يرجع إلى المؤمنين، فيغفر الصغائر ولا يكفر الكبائر، وسبيلكم سبيل غيركم من الخلق، «وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا» يعني يملكهم، ويقدر على ما (٣) يشاء فيهم كما (٤) شاء، فلا يملك (٥) سواه أحد لأحد نفعاً ولا ضرراً «وَالِيهِ الْمَصِيرُ» المرجع للجزاء يوم القيامة.

(١) مجرى : -، ش.

(٢) على : وعبد، ش، ك.

(٣) على : من، ش.

(٤) كما : مما، ش.

(٥) يملك : ملك، ش، ك.

❖ الأحكام

تدل الآية الأولى^(١) على أمور: منها أن الكفر يكون بالقول خلاف ما قال بعضهم: إنه يكون بالقلب.

وتدل على أن المشبه كافر؛ لأنه [لا] فرق بين من يُشبه الله، وبين من قال: الله هو المسيح؛ لأن كل واحد أثبت جسمًا إلهًا.

وتدل على صحة النظر والحجاج في الدين؛ لأنه حاجهم بقوله: «قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ».

وتدل على أن في النصارى من يقول: المسيح ابن الله، وذلك أن منهم من قال: الله اتحد بالمسيح فصار الناسوت لاهوتًا يجب أن يعبد ويتخذ إلهًا، فرد عليهم بأن من جاز عليه الهلاك والولادة لا يجوز أن يكون إلهًا.

وتدل على أن الطريق إلى إثباته وإثبات صفاته أفعاله من خلق السماوات والأرض؛ لأنه احتج عليهم بذلك، ولو كان له ثاب لم يتم تدبيره لصحة التمانع. وتدل الآية الثانية على صحة الحجاج في الدين.

وتدل أن في اليهود من يزعم أنهم أبناء الله وأحباؤه، ويبعد أن يعتقد إنسان أن له ربًا يعبده ثم يعتقد أنه ابنه، فالمراد أن منزلتهم منه منزلة الولد؛ ولذلك ضموا إليه المحبة.

وتدل على جواز أن يقال في فعله تعالى: لم يفعله، ويبين الغرض فيه خلاف ما يقوله بعض الجهال.

وتدل على أن العقاب يستحق بالدم؛ ولذلك قال: «يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ».

وتدل على أن البشر عنده سواء، وأن الفضل بالتقوى.

(١) الأولى: -، ك.

وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم من وجوه؛ لأنه أضاف القول إليهم ودمهم عليه، وبين استحقاق العقوبة على ذنوبهم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرَّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾﴾

اللغة

الفتور: الضعف، والفترة: فَعَلَةٌ من فتر يفتّر فتورًا، إذا سكن من العمل، والفترة: انقطاع ما بين النبيين لضعف الأمر، والفتور انقطاع العمل عما كان عليه من الجد لضعف دخل عليه، يقال: فتر عن عمله، ومنه فتر الماء إذا انقطع عما كان عليه من البرد إلى السخونة لضعف البرد، ومنه: فاترة الطرف لضعف فيه.

الإعراب

قيل: في قوله: «ما جاءنا» حذف تقديره: لأن^(١) تقولوا.

ومحل «من بشير» الرفع، وتقديره: جاءنا بشير ونذير.

المعنى

ثم عاد الخطاب إلى أهل الكتاب واستعطفهم ومحاجتهم، وما ألزمهم من الحجّة برسول الله ﷺ فقال سبحانه: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» دعاء وتنبية لهم على ما يذكر «قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا» يعني محمدًا ﷺ «يُبَيِّنُ لَكُمْ» أي: يوضح لكم أعلام الهدى ويعرفكم الحق «عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرَّسُلِ» وقيل: على انقطاع من الرسل، وقيل: على دروس من الدين والكتب، قيل: الفترة كان بين عيسى ومحمد - صلى الله عليهما-، وكانت النبوة متصلة قبل ذلك في بني إسرائيل، وروي عن ابن عباس أنه لم يكن بينهما إلا

(١) لأن: أن؛ ش، ك.

أربعة من الرسل، واختلفوا في هذه الفترة بينهما، فقبل ستمائة سنة، عن سلمان^(١) والحسن وقتادة، وقيل: خمسمائة سنة، عن قتادة، بخلاف، وقيل: أربعمائة سنة وبضعاً وستين، عن الضحاك، وقيل: خمسمائة وشيء، عن ابن عباس، وروى معمر عن قتادة خمسمائة وستون سنة، وذكر الكلبي أن بين ميلاد عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة وتسع وستين سنة، فكان بعد عيسى أربعة من الرسل، وهو قوله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤] ولا أدري الرابع من هو، وقيل: كان خالد بن سنان نبياً «أَنْ تَقُولُوا» أي: لئلا تقولوا محتجين يوم القيامة «مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ» يعني من بشير^(٢) بالثواب للمطيع، وينذر بالعقاب لمن عصى، ثم بيّن^(٣) أنه قطع عذرهم برسوله فقال تعالى: «فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ» يعني محمداً ﷺ «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» قيل: على الثواب والعقاب، وقيل: على الإرسال في كل وقت، ولكن يرسل بحسب المصلحة.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى دعا اليهود إلى الإيمان برسوله.
وتدل على أنه خص رسوله بعلم ليس مع غيره، وأنهم يحتاجون إلى ذلك البيان.
وتدل على جواز الفترة في الرسل وذلك يبطل قول الإمامية.
وتدل على أنه يجوز ألا يكون في الزمان نبي ولا إمام.
وتدل على أنه عليه السلام مبعوث إلى الكافة.
وتدل على جواز الحجاج في الدين.
وتدل على أنه يجوز البعثة ليبشر وينذر، فقط، وعند أبي هاشم لا يجوز البعثة إلا بأن يعلم من جهته شرع جديد، أو مندرس، وذكر القاضي أنه تجوز البعثة لبيان الوعد

(١) سلمان: سليمان، ش.

(٢) بشير: -، ك.

(٣) بين: تبين، ش.

والوعيد، وعند أبي علي يجوز للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليبان ما في العقول، وعند أبي القاسم يجوز لمصالح الدنيا والدين، فأما الذي ذكره القاضي فيجوز أن يبين العقاب على بعض المعاصي، وإيجاب الجنة على بعض الطاعات، أو لبيان الكبائر والصغائر أو للقطع على الوعيد.

وتدل على بطلان مذهب الجبر؛ لأن الحجة تمنع القدرة، وخلق الكفر فيه وإضلاله عن الدين أكد من الحجة بمنع الرسول.

وتدل على أنه قادر على كل شيء، وذلك مخصوص بما يصح كونه مقدورًا له.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُورُ أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مِمَّا لَمْ يُوْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَنْقُورُ أَذْخَلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾

اللغة

المقدسة: المطهرة، وأصل التقديس التطهير، ومنه قيل للسَّطَلِ: القَدَس، أي: الذي يتطهر به، وفي أسمائه قُدُّوس، وهو تنزيهه عما لا يجوز عليه، وسمي بيت المقدس لأنه مطهر، وقيل: مطهر من الذنوب.

رددت الشيء ردًّا إذا رجعت به إلى الحال الأول، والمرتد الذي يرد نفسه إلى كفره، والرد: عماد الشيء الذي يرده.

والانقلاب من قولهم: قلبت الشيء كيبته، وَقَلَّبْتُهُ تَقْلِيْبًا، يقال: أَقْلَبْتُ (١) الخبزة؛ أي: حان لها أن تقلب.

(١) أقلت: اقلب، ش، ك.

الإعراب

الواو في قوله: «وإذ» عطف يتصل بقوله: «قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا» فخالفتكم كما خالفتكم موسى إذ قال، والعامل^(١) في قوله: (إذ) محذوف تقديره: واذكروا إذ قال. ويقال: لِمَ لَمْ ينصرف (أنبياء) في معرفة ولا نكرة، و(طلحة) يصرف في النكرة؟ قلنا: لأن علامة التأنيث في (أنبياء) ألزم من علامته في (طلحة)، كما هو ألزم في حمراء تأنيث أحمر.

و(تنقلبوا) محله نصب جوابًا للنهي، وهو قوله: «لا ترتدوا»، ولو لم يكن نصبًا لقلت: فينقلبون.

المعنى

ثم ذكر صنيع اليهود، ومخالفتهم لموسى ﷺ تسلياً للنبي ﷺ في مخالفتهم إياه، فقال - سبحانه - : «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ» يعني بني إسرائيل «اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ» يعني نعمه دينًا ودنيا، وذكر النعمة هو القيام بشكر المنعم «إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءً» يبينون لكم الشرائع ويخبرونكم بأنباء الغيب، وتُنصرون بهم على الأعداء، وقيل: أراد كون الأنبياء مقيمين فيهم بعد موسى إلى زمن عيسى ﷺ يبينون لهم أمر دينهم، ويقطعون عذرهم «وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا» بالأموال، وقيل^(٢): باليمن والسلوى والحجر والغمام، عن ابن عباس ومجاهد، قال أبو علي: وغير ذلك من الأموال، وقيل: ملكوا أنفسهم بالتخلص من القبط، وكانوا استعبدوهم، عن الحسن، وقيل: ملك كل واحد نفسه وأهله وماله، عن السدي، وقيل: ملكوا الخدم، عن قتادة فسخر لهم الخدم عن غيرهم، ولم يكن قبل بني إسرائيل للاستخدام، وقيل: تملكون أمركم، وتقاتلون مَنْ نأواكم، وتنصرون على عدوكم، فصرتم أعزة لا ترامون، عن الأصم، وقيل: عاد الملك إليهم بعد القبط، فجعل منهم ملوكًا، عن أبي مسلم، وقيل: من ملك دارًا أو خادمًا، أو امرأة فهو ملك، عن ابن عباس والحسن ومجاهد

(١) والعامل: العامل، ش.

(٢) وقيل: قيل، ك.

وعبد الله بن عمر، وزيد بن أسلم، وقيل: كان في بني إسرائيل من كان له دابة وامرأة وخادمة يعد ملكًا، روي ذلك عن النبي ﷺ، وقيل: المَلِكُ من يستغني عن تكلف الأعمال بنفسه، وقيل: كانت لهم منازل واسعة، وفيها ماء جار، عن الضحاك، وفي الخبر المعروف: «من أصبح آمنًا في سربه معافى في بدنه، وعنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها، يكفيك منها ما سد جوعتك، ووارى عورتك، وإن كان بيت يواريك فذاك، وإن كانت دابة تركبها فَبَيْخٌ»^(١)، وما فوق الإزار حساب عليك»^(٢) «وَأَتَاكُمْ» أعطاكم «مَا لَمْ يُؤْتِ» ما لم يعط «أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ» من عالمي زمانهم، عن الحسن، وقيل: جميع العالمين من اجتماع هذه الأمور، عن أبي علي، واختلفوا من المخاطب بقوله: «وَأَتَاكُمْ» قيل قوم موسى وهو وجه الكلام، عن ابن عباس ومجاهد والحسن، وقيل: أمة محمد، عن سعيد بن جبير، وأبي مالك، ثم أمرهم بدخول بيت المقدس وَعَدَّ ذَلِكَ نِعْمَةً عَلَيْهِمْ، وقال القاضي: ذكر النعمة ثم عقبه بالتكليف، فقال سبحانه: «يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ» قيل: أرض بيت المقدس، عن ابن عباس وابن زيد والسدي، وأبي علي، وقيل: دمشق وفلسطين، ونهر الأردن، عن الزجاج والكلبي، وقيل: أرض الطور وما حوله، عن مجاهد، وقيل: الشام، عن قتادة، وقوله: «المقدسة» قيل: المطهرة من كثير من الشرك، والمجعولة مسكنًا للأنبياء والمؤمنين، وقيل: طهرت من الذنوب، وذكر الكلبي قال: صعد إبراهيم جبل لبنان، فقال له: انظر فما أدركه بصرك فهو مقدس وميراث لذريتك بعدك «الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» قيل: كتب في اللوح المحفوظ أنها لكم، وقيل: وهب الله لكم، عن ابن عباس، وقيل: أمركم بدخولها، عن قتادة والسدي، قال قتادة: أمروا بها كما أمروا بالصلاة، وقيل: أوجبها، عن أبي مسلم.

ومتى قيل: لم قال: كتبها لهم^(٣)، ثم قال^(٤): حرما عليهم^(٥)؟

(١) فبَيْخٌ: فتم، ك، غ.

(٢) شعب الإيمان رقم ١٠٣٥٨، ومسند الشاميين رقم ٢٢.

(٣) لهم: لكم، ش.

(٤) قال: -، ش.

(٥) عليهم: عليكم، ك.

(١) عن ابن إسحاق، وقيل: المراد به الخصوص وإن كان الكلام على العموم، فصار كأنه مكتوب لبعضهم، وحرام على البعض، وقيل: أمروا بدخولها، فلما خالفوا أمره تغيرت المصلحة، فمنعوا «وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَيَّ أَدْبَارِكُمْ» قيل: لا ترجعوا على أعقابكم التي كنتم فيها، عن الأصم، وقيل: لا ترجعوا عن الأرض التي أمرتم بدخولها، ولكن امضوا لما أمرتم به «فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ» قيل: ترجعوا خاسرين في الآخرة لما لزمكم من العقاب، وقيل: ترجعون إلى الذل، وقيل: هالكين، وقيل: خسران حظهم كالخسران في البيع بذهاب رأس المال، وقيل: كان ذلك فرضاً عليهم، عن قتادة.

❖ الأحكام

تدل الآية أنه كان في قوم موسى (٢) أنبياء، وتدل على أن الملك عمهم دون النبوة، قال القاضي: والأقرب في الملك أن يكون جامعاً لأمرين: كفاية تعيينه عن الابتذال، وأن يحصل مطاعاً فيما تمس إليه الحاجة. وتدل على كثرة نعمه على بني إسرائيل، وتدل على أنهم أمروا بدخول بيت المقدس، وأن ذلك كان عبادة بمنزلة الاعتكاف، والوقوف الذي هو لبث في نفعه، وتدل على أنه كان واجباً لذلك لحقهم الدم بتركه.

❖ القصة

قيل: لما عبر موسى وبنو إسرائيل البحر، وهلك فرعون أمرهم الله تعالى بدخول الأرض (٣) المقدسة، فلما نزلوا على نهر الأردن خافوا من الدخول، فبعث موسى ﷺ اثني عشر رجلاً من كل سبط رجلاً جواسيس، فعابنوا من عظم شأنهم وقوتهم شيئاً عجيباً، فرجعوا إلى بني إسرائيل، فأخبروا موسى ﷺ بذلك، فأمرهم أن يكتموا، فوفى اثنان، يوشع بن نون من سبط بنيامين، وكالب بن يوفنا من سبط

(١) يوجد بياض في (ك)، ولا يوجد بياض في (ش، غ).

(٢) في قوم موسى: في قومه، غ.

(٣) الأرض: أرض، ك.

يهودًا، وعصى العشرة، فأخبروا بذلك، وفشا الخبر في الناس. وقيل: كتم خمسة وأظهر الباقون، فجبن الناس وثقلوا، وشجعهم الاثنان، ووعظاهم فلم تنجع فيهم موعظة^(١)، فرفعوا أصواتهم بالبكاء، وقالوا: إن دخلنا عليهم يكون نساؤنا، وأهالينا غنيمة لهم، وهموا بالانصراف إلى مصر، وهموا بيوشع وكالب، وأرادوا أن يرحموا بالهجرة، وغضب موسى، وقال: ﴿لَا أَمَلُكَ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ [المائدة: ٢٥]، وأوحى الله تعالى إليه أنهم يتيهون في الأرض أربعين سنة، وأنه يخرج منه من لم يعص الله، فبقوا في التيه أربعين سنة في ستة عشر فرسخًا، وقيل: تسعة فراسخ، وقيل: ستة، وهم ستمائة ألف مقاتل، لا تنخرق ثيابهم وتثبت معهم، وينزل عليهم المن والسلوى، ومات النقباء غير يوشع وكالب، ومات أكثرهم، ونشأ ذراريهم، فخرجوا إلى حرب أريحا، وفتحوها، واختلفوا فليل: فتحها موسى ويوشع على مقدمته، وقيل: فتحها يوشع بعد موت^(٢) موسى، وكان وصي موسى، وبعثه الله نبيًا، وقيل: كانوا في المحاربة، وغابت الشمس، فدعا يوشع فرد الله تعالى الشمس حتى فتحوا أريحا، وقيل: كان وفاة موسى وهارون عليهما السلام في التيه، مات هارون قبل موسى، عن عمرو بن ميمون وقيل: كان عمر موسى مائة وعشرين سنة في ملك أفريدون ومنوجهر^(٣)، وكان عمر يوشع مائة وستة وعشرين سنة، بقي مدبرًا لأمر بني إسرائيل سبعًا وعشرين سنة.

قوله تعالى:

﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾

(١) موعظة: -، ش.

(٢) موت: -، ش.

(٣) ومنوجهر: ومنوجهين، ك، ش.

القراءة

قراء العامة: «يخافون» بفتح الياء، وعن سعيد بن جبير: «يُخَافُونَ»^(١) بضم الياء، وروي تأويل ذلك عن ابن عباس أنهما كانا من الجبارين أنعم الله عليهما بالإسلام، واتبعوا موسى.

اللغة

أصل الجبار قيل: هو الإجبار على الأمر كالإكراه عليه، جَبَرْتُ العظم فَجَبَرْتُ كأنك أكرهته على الصلاح، وقيل: أصله المصلح أمر غيره، ومنه: جبر الأمر أي: أصلح، والجبار في صفة الله تعالى: الذي له العظمة بالاعتدال، صفة مدح، وفي صفة غيره: المتعظم بما ليس له، فهو صفة ذم، ويطلق على^(٢) البارئ جباراً^(٣)؛ لأنه يصلح أمر عباده، قال العجاج:

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ الإِلَهَ فَجَبَرَ^(٤)

والجَبْرُ الملك، والجَبَّار من النخل ما فات اليد، ويقال فيه: جَبْرِيَّةٌ وجَبْرُوتٌ وجَبْرُوتَةٌ وجَبْرُوتَةٌ أي: كثر، والجبار جمع جبيرة وهو السوار.

والغلبة: القهر، غلب الرجل غلبًا، والغلبُ المغالبة، ويقال: غلب غلبًا وغلبة، والأغلب: الغليظ الرقبة، يقول منه: غَلَبَ بكسر اللام يَغْلِبُ بفتحها غلبًا.

المعنى

ثم ذكر جواب بني إسرائيل لموسى، فقال تعالى: «قَالُوا» يعني بني إسرائيل «قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا» يعني في الأرض المقدسة «قَوْمًا» جماعة «جَبَّارِينَ» قيل: قومًا

(١) يخافون: -، ش.

(٢) ويطلق على: وعلى، ك، غ.

(٣) جبارا: في جبار، ك، غ.

(٤) أساس البلاغة (جبر)، والعين (جبر)، وتهديب اللغة (جبر).

أقوياء^(١) شديدي البطش والبأس والخلق، لا يمكن قهرهم، قيل: عرفوا ذلك بخبر الجواسيس، عن أكثر المفسرين، وقيل: كان بلغهم خبر أولئك وهم بمصر، عن الأصم. وروي عن ابن عباس أنه بلغ من خلق هؤلاء وقوتهم أنه لما بعث موسى الجواسيس اثني عشر رجلاً رأهم واحد من الجبارين فأخذهم في كفه مع فاكهة كان حملها من بستانه، وأتى بهم^(٢) الملك، فنبرهم بين يديه، وقال معجباً للملك: إن هؤلاء يريدون قتالنا، فقال الملك: ارجعوا إلى صاحبكم فأخبروه خبرنا، وقال قتادة: كانت لهم أجسام عظيمة، وخلق عجيب ليس لغيرهم «وإِنَّا لَنُ نَدْخُلُهَا» يعني لقتالهم «حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا» فإن خرج الجبارون منها «فَأِنَّا دَاخِلُونَ»، «قَالَ رَجُلَانِ» قيل: يوشع وكالب^(٣) وكانا من النقباء، عن الضحاك، وقيل: كانا من الجبارين لما بلغهما خبر موسى جاءه، فأنعى الله عليهما فأسلما، واتبعا موسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس «مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ» قيل: يخافون الله تعالى، عن قتادة، وقيل: يخافون الجبارين، عن أبي علي؛ أي: لم يمنعهم الخوف من قول الحق «أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا» قيل: بالإسلام، عن الحسن ومعناه الهداية إليه والبيان، وقيل: بالتوفيق والعصمة^(٤)، وقيل: أنعم الله عليهما بالخوف من الله، وقيل: بطاعة الله وطاعة موسى «ادْخُلُوا» يا بني إسرائيل «عَلَيْهِمْ» على الجبارين «الْبَابِ» يعني باب المدينة «فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ» عليهم قيل: لما وعد الله من النصر عليهم، وهو ينجز وعده، وقيل: لأن أجسامهم عظيمة لكن قلوبهم ضعيفة، وقد كانا شاهدا منهم الخوف من بني إسرائيل، عن أبي علي «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا» في نصرته إياكم على الجبارين «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» بالله وما آتاكم به رسوله من عنده^(٥) «قَالُوا» يعني بني إسرائيل لما سمعوا قول الرجلين، وهموا بهما، وأرادوا رميهم بالحجارة «يَا مُوسَى إِنَّا لَنُ نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا» يعني ما دام الجبارون فيها «فَادْهَبْ أَنْتَ» يا موسى «وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا» الجبارين.

(١) أقوياء: -، ك، غ.

(٢) بهم: به، ش، غ.

(٣) وكالب: وكالوب، ش.

(٤) والعصمة: والعظمة، ش، ك.

(٥) رسوله من عنده: رسله من عندهم، ش.

ومتى قيل: لم لم ينكر قولهم اذهب أنت وربك؟
فجوابنا فيه قولان:

الأول: الكلام كله إنكار عليهم وتعجيب من جهلهم، ومقابلتهم أمر نبيهم بالرد والمخالفة.

والثاني: أنهم قالوا مجازاً، والمراد اذهب أنت ويعينك ربك، والأول أليق بأولئك الجهال فقد كانوا مشبهة؛ ولذلك عبدوا العجل، ولو عرفوا الله حق معرفته لم يكن لهم شبهة في العجل، قال الحسن: كانوا مشبهة، وهذا كفر منهم بالله تعالى.
«فَقَاتِلًا» حارباً معاً^(١) الجبارين «إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ» إلى أن تظفروا بهم، وترجعوا إلينا، فحيثئذ ندخل.

❖ الأحكام

تدل الآية على جهل الأكثر من بني إسرائيل، وردهم على الرسول.

وتدل على أنهم كانوا مشبهة. وروي أن النبي ﷺ لما صده المشركون عام الحديبية عن البيت قال: «إني ذاهب بالهدي وناحر عند البيت»، فقال المقداد: يا رسول الله، لا نقول لك كما قال بنو إسرائيل لموسى: اذهب أنت وربك، ولكننا نقاتل عن يمينك وشمالك وبين يديك وخلفك، ولو خضت بحرًا لخضناه معك، ولو علوت جبلاً لعلونا معك، فلما سمع أصحاب رسول الله ﷺ كلامه تابعوه على ذلك، فسر بذلك رسول الله ﷺ، ورضي عنهم^(٢).

قوله تعالى:

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٥) قَالَ
فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ
الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾

(١) معاً، مع، ك.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، حديث رقم ٣٦٨٣٩.

❁ القراءة

قراءة العامة: «فافرق» بضم الراء، وعن عبيد بن عمير بكسر الراء.

❁ اللغة

التيه: التحير الذي لا يهتدى لأجله للخروج عن الطريق إلى الغرض المطلوب، وأصله الحيرة، تاه يتيه تيهًا وتوهًا: إذا تحير، وَيَّهَتْهُ وَتَوَّهَتْهُ، والياء أكثر، والتَّيْهَاءُ الأرض التي لا يهتدى فيها، أرض تيه وتيهًا.

والأسى: الحزن أَسَى يَأْسَى أَسَى أي: حزن، قال الشاعر:

يقولون لا تَهْلِكُ أَسَى وتَجَمَّلُ^(١)

❁ الإعراب

يقال: ما موضع «أخي» من الإعراب؟

قلنا: قال الزجاج يحتمل أربعة أوجه: الأول: رفع على موضع (إنَّ)، الثاني: الرفع بالعطف على ما في (أملك)، كأنه قيل: لا أملك أحدًا إلا نفسي وأخي، الثالث: النصب بالعطف على الياء في (إني). الرابع: النصب بالعطف على (نفسى).

ويقال: بم انتصب «أربعين سنة»؟

قيل: بـ «محرمة»، في معنى قول الربيع، وقيل: بقوله: «يتيهون في الأرض»، في معنى قول الحسن وقتادة؛ لأنه ذكر أنه ما دخلها أحد منهم، وإنما دخلها يوشع وكالب^(٢).

❁ المعنى

ثم بَيَّنَّ دعاء موسى ﷺ على قومه عند مخالفتهم إياه، فقال سبحانه: «قَالَ»

(١) البيت لامرئ القيس، وتماه:

يَقُولُونَ لَا تَهْلِكُ أَسَى وَتَجَمَّلُ

وُقُوفًا بِهَا صَحْبِي عَلَيَّ مَطِيئَهُمْ

انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة، ١٨/١.

(٢) وكالب: كالوب، ش.

يعني موسى لما سمع قول بني إسرائيل فغضب وسجد موسى وهارون ودَعَا^(١) الله تعالى وأوحى^(٢) إليه إن شئت لأهلكنهم فدَعَا^(٣) الله تعالى^(٤) فلم يعاقبهم، وقال: «لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي» يعني لا أملك التصريف على الطاعة والجهاد إِلَّا نَفْسِي «وَأَخِي» لأنه يجيبني إذا دعوته، ولا أقدر أن أحملهم على ما أحب، وقيل: معناه لا أملك إلا نفسي ولا يملك أخي أيضًا إلا نفسه «فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» أي: فافصل بيننا وبينهم بحكمك، فسامهم فساقًا، وجعلهم في التيه كأنهم^(٥) كفروا بالرد على نبينهم، وقيل: فافرق بيننا في أحكام الآخرة، فتدخلنا الجنة، وتدخلهم النار، وقيل: فافصل بيننا بذهابنا إلى الحق، وذهابهم إلى الباطل، ومعنى قوله: «الفاسيقين»، قيل: الخارجين من الإيمان إلى الكفر، «قَالَ» الله تعالى: «فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ» قيل: دخول تلك المدينة محرمة عليهم، قيل: هو تحريم منع عن أكثر أهل العلم، وقيل: يجوز أن يكون تحريم تعبد عن أبي علي، وقيل: كان موسى وهارون معهم في التيه عن أكثر أهل العلم، وقيل: لم يكونا معهم، حكاة الأصم، وقيل: كان معهم في الفلاة دون التيه، وكان يمكنه الخروج «أَرْبَعِينَ سَنَةً»، قيل: كان مدة التيه^(٦) أربعين^(٧) سنة، واختلفوا قيل: في مقدار ستة فراسخ، عن الربيع، وقيل: في تسعة^(٨) فراسخ، وقيل: في ثلاثين فرسخًا، وقيل: ستة في اثني عشر، وقال مجاهد والحسن: كانوا يصبحون حيث يمسون ويمسون حيث يصبحون، وقيل: كانوا ستمائة ألف فارس، عن الربيع، وقيل: مات موسى في التيه، عن ابن عباس وأبي علي، وقيل: لم يموت، عن الحسن، وقيل: مات هارون ثم مات موسى، فلما مضى أربعون سنة خرجوا من التيه وفتحوا المدينة، واختلفوا فقيل: فتحها موسى، عن الحسن، وقيل: بل يوشع وَصِيًّا

(١) ودعوا: ودعا، غ، ك.

(٢) وأوحى: فأوحى، ش.

(٣) فدعوا: فدعا، غ، ك.

(٤) تعالى: -، ش.

(٥) كأنهم: كانوا، غ، ك.

(٦) التيه: -، ش.

(٧) أربعين: أربعون، ش.

(٨) تسعة: تسع، ش.

موسى بعده، عن ابن عباس وأبي علي والأصم، وكان يوشع ابن أخت موسى، ووصيه والنبي ﷺ فيهم بعده، وقيل: خرج من التيه بعد موت موسى بشهرين، وكان القتال في يوم الجمعة، ورد الله عليه^(١) الشمس حتى فتح، وكادت تغرب ليلة السبت فدعا يوشع فردت عليه، حتى قتلهم أجمعين، وقتل ملك الشام.

ومتى قيل: كيف يجوز على جماعة كثيرة من العقلاء أن يسيروا في فراسخ يسيرة، فلا يهتدوا للخروج منها؟

قلنا: قال أبو علي: يحول الله الأرض التي هم^(٢) عليها إذا ناموا فيردوا إلى المكان الذي ابتدؤوا فيها معجزة لذلك النبي ﷺ، وقيل: لم يهتدوا إلى الطريق فكانت معجزة «يَتَّبِعُونَ فِي الْأَرْضِ»، فيتحيرون لا يهتدون إلى الخروج منها «فَلَا تَأْسَ» قيل: إنه خطاب لموسى أي: لا تحزن على هلاكهم بفسقهم، وقيل: بل خطاب لمحمد ﷺ، عن الزجاج والأصم.

الأحكام

تدل الآية على أنه جازى بني إسرائيل بأن ألقاهم في التيه، واختلفوا فقيل: كان ذلك امتحاناً، وقيل: كان عقوبة.

وتدل على أن الفسق اسم ذم يفيد في الشرع ذم من سمي به.

وتدل على أن من لحقه عذاب الله تعالى لا يجوز أن يُحزَنَ عليه؛ لأن ذلك حكمة، بل يحمد الله تعالى إذا أهلك^(٣) عدواً من أعدائه.

وتدل على أن التيه كان بسبب عصيانهم فيبطل رواية من روى أنه كان بسبب دعاء بلعم بن باعور، وأنه لما دعا عليهم بذلك دعا موسى عليه بسلب الإيمان وهذا خطأ

(١) عليه: عليهم، ش، غ.

(٢) هم: هي، ش.

(٣) أهلك: هلك، ش، غ.

عظيم؛ لأنه تعالى^(١) لا يسمع دعاء من دعا على رسوله خصوصاً فيما أمره فيه فيصده عنه، ولا يجوز على نبي الله أن يدعو بسلب الإيمان، ولا يجوز على الله تعالى أن^(٢) يسلب إيمان أحد، ثم يعاقبه على ذلك، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

قوله تعالى:

﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقَبَلْ مِنَ الْآخِرِ قَالَ لَاقْنُتَكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطَ إِلَى يَدِكَ لِيُنْقَلِنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْنُتَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾﴾

اللغة

التلاوة: تلوت القرآن تلاوة، وتلوت الرجل تلوا: تبعته، وهو الأصل في الباب. والقربان: ما يتقرب به إلى الله تعالى، وقربان الملك وقربينه: زواره؛ لتقربهم إليه، والقربان وزنه فُعْلان، من القرب، كالعُدوان من العدو، والفرقان من الفرق، والسُّكران من السكر، والكفران من الكفر، وأصل الباب: القرب في المكان، ثم يستعمل في المنزلة.

والبسط: المد المنافي للقبض، وهما نقيضان كالنشر والطي.

النظم

قيل في اتصال هذه القصة بما قبلها: إن حال اليهود في الظلم ونقض العهد، كحال ابن آدم في ظلمه لأخيه، وفيه تبيكيت لليهود، وأن وبال فعلهم يعود عليهم، وتسلية للنبي ﷺ لما ناله منهم، عن علي بن عيسى، وقيل: هو كلام معطوف على ما تقدم، لما أمر الله تعالى نبيه بمجادلة أهل الكتاب به وإخبارهم عن أسرار ما في كتابهم، شاهداً على صدقه، وهذا من أسرار أحاديثهم عن أبي مسلم، وقيل: يتصل

(١) تعالى: يقال، ش، ك.

(٢) أن: بأن، ش.

بما قبله أي: اذكر لهم حديث ابني آدم ليعلموا أن سبيلهم في الطاعة والمعصية وعاقبتها كسبيلهم، وقيل إنه^(١): يتصل بقوله: «نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ» أي: لا ينفعهم كونهم من أولاد الأنبياء مع كفرهم كما لا ينفع ولد آدم، ذكره شيخنا أبو حامد في تفسيره، وقيل: لما كفر أهل الكتاب بمحمد ﷺ حسدًا أخبرهم بخبر ابن آدم، وما ناله من الحسد من سوء العاقبة تحذيرًا من الحسد، عن الأصم.

المعنى

«وَأْتَلُ» اقرأ يا محمد «عَلَيْهِمْ» على أهل الكتاب، وقيل: على الناس «نَبَأُ ابْنِي آدَمَ» أي: خبرهما، قيل: قابيل وهابيل من ولد آدم لصلبه، عن ابن عباس وعبد الله بن عمر ومجاهد، وقتادة وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: هما من بني إسرائيل، عن الحسن والأصم، والأول الوجه لظاهر الكلام، وتواتر الأخبار، قال ابن عباس: لم يمت آدم حتى رأى من ولده ونسله أربعين ألفًا، ورأى فيهم الفساد، وشرب الخمر والزنا، «بِالْحَقِّ» أي^(٢): بالصدق «إِذْ قَرَّبْنَا قُرْبَانًا» أي: فعلا فعلاً يتقرب به إلى الله تعالى «فَتُقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا» وكان علامة القبول أن تأكله النار عن أكثر المفسرين، وقيل: كانت النار تأكل المردود، عن مجاهد، والأول الوجه؛ لأن عليه أكثر أهل العلم، وقيل: لم يكن في ذلك الوقت فقير يُدْفَعُ إليه ما يتقرب به إلى الله تعالى، فكان ينزل من السماء نارًا فتأكله، وقيل: كانوا يحضرون القرابين موضع القربان ويقوم^(٣) المتقرب يصلي ويدعو، فإذا سجد نزلت النار، فأكلت المقبولة، وتركت المردودة «وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخِرِ» قيل: لأنه كان تَقَرَّبَ^(٤) بِشَرِّ مَالِهِ وَالْأَوَّلُ بِخَيْرِ مَالِهِ، وقيل: بل رد لأنه فاجر، والآخر مُتَّقِي، وقيل: إنه أضمر حين قرب^(٥) أنه لا يبالي

(١) إنه: إن، ك، غ.

(٢) أي: و، ش.

(٣) ويقوم: وقام، ش.

(٤) تقرب: قرب، غ، ك.

(٥) تقرب: أقرب، ش.

أيقبل منه أم لا يقبل، ولا يزوج أخته من هابيل، فأضمر^(١) هابيل الرضا بحكم الله تعالى، وقيل: كان الأول مؤمناً، والثاني كافراً، وقيل: كان رجل سوء «قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ» يعني قابيل لما رد قربانه لهابيل لما قبل قربانه: لأقتلنك، وكان ذلك عند غيبة آدم وفي الكلام حذف، كأنه قيل: لم تقتلني؟ قال: لأنه تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني، ف«قال» هابيل: وما ذنبي «إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ» وقيل: هذا من كلام الله تعالى لنبيه محمد ﷺ وأمه اعتراضاً بين القصة، كأنه بين لهم أنه لم يتقبل قربانه؛ لأنه لم يكن متقياً، «لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ» قاله هابيل: لئن مددت يدك إلي «لَتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ» بمادد «يَدِي إِلَيْكَ لَأَقْتُلَنَّكَ» قيل: معناه إن بدأتني لم أبدأك، لكن أذفك، عن ابن عباس وأبي حذيفة، وقيل: المراد أنه لا يبسط يده إليه عند قتله، ولكن يريد دفعه؛ لأن إرادة القتل محرمة على كل حال، عن القاضي، وقيل: بل كان كتب عليهم إذا أراد الرجل قتل إنسان تركه، ولم يمتنع، ولم يدفعه، عن الحسن ومجاهد وأبي علي، وقيل: كان السيف ممنوعاً فيهم كما كان في ابتداء الإسلام، وكما في زمن عيسى ﷺ، قال عبد الله بن عمر: وايم الله إن كان المقتول أشد الرجلين، ولكن منعه التحرج أن يبسط يده إلى أخيه «إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ» قيل: بقتلك، وقيل: بمعصيتي إياه في منعك عن قتلي، وقيل: إني أخاف الله أن أكافئك، ولكن أرد مكافأتك إليه، وقيل: أخاف أن أريد عند الدفع قتلك؛ لأن المدافع يجب أن يخاف الله بترك ذلك «رَبَّ الْعَالَمِينَ» إله الخلق.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن القبول يكون في الحال، فيبطل قول أصحاب الموافاة، ومعنى القبول: إيجاب الثواب على الطاعة، والحكم باستحقاقه.

وتدل على^(٢) أن الطاعة تقبل ممن يتقي الكبائر، فيبطل قول المرجئة.

وتدل على أنه كان ثم علامة للقبول، وقد بينا ذلك.

(١) فأضمر: وأضمر، ش.

(٢) على: -، ش.

وتدل على أن المردود قربانه لم يكن متقيًا حتى يصح الجواب .
وتدل على أن صاحب القربان المقبول يستحق عليه الثواب، ولا بد أن يستحق على الألمِ العوضَ، وإلا كان الألم (١) الواصل إليه ظلمًا.
ومتى قيل: على من يجب العوض؟
قلنا: كل ما ذبح بإيجاب الله كالهدايا والضحايا، أو كان مندوبًا إليه كالمصدق، أو كان مباحًا (٢) كسائر الذبائح فالعوض عليه؛ لأنه بالأمر والإباحة يضمن العوض، وكلما كان ظلمًا فالعوض على فاعله.

❁ قصة

روي أن آدم ﷺ كان يولد له في كل بطن غلام وجارية، فيزوج البنت من بطن (٣) من الغلام من بطن آخر، وأنه ولد له قابيل وتوئمة (٤)، وبعدهما هابيل وتوئمة، وقيل: حملت حواء بهما بعد نزوله إلى الأرض، ووضعتهما في الأرض، وقيل: حملت بقابيل في الجنة، وبهابيل في الأرض، وكانت توأمة قابيل أحسن وجهًا، فأراد آدم أن يزوجه من هابيل، فأتى (٥) قابيل، وقال: هي أختي، وهي أحسن، ومن حمل الجنة، لا أرضى هذا، وليس هذا من الله، إنما هو رأيك، فأمرهما أن يقربا قربانًا.

وروي عن جعفر بن محمد الصادق أنه قال: «لم يكن هذا شرع آدم، ولكن زوج آدم جنية من قابيل، وحرورية من هابيل فغضب قابيل، فأمرهما أن يقربا قربانًا، وكان قابيل صاحب زرع، فقرب صبرة طعام، وهابيل صاحب ضرع، فقرب جملاً، فأكلت النار قربان هابيل، وكان ذلك علامة القبول، وقد بينا ما قيل فيه، ورد قربان قابيل، فظهر فيه البغي والحسد، وهَمَّ بقتله فلما غاب آدم قتله.

(١) كان الألم: عليه العنم، ش.

(٢) مباحا: بإباحته، ش، غ.

(٣) من بطن: -، ش.

(٤) وتوئمة: توئمة، غ، ك.

(٥) فأتى: وأبى، ش.

قوله تعالى:

﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾
فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾

اللغة

البُوءُ: الرجوع، ومنه: ﴿وَبَاءٌ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١] أي: رجعوا، وهم في هذا الأمر بؤاءً، أي: سواء يرجعون إلى معنى واحد، وأصله الرجوع.
ويقال: طاع لفلان كذا: إذا أتاه طوعًا، وانطاع: انقاد، وفي العين: هو طَوْعَةٌ: إذا انقاد معه، وهو يطوع طوعًا، فإذا مضى لأمره فقد أطاعه، وإذا وافقه فقد طاعه (١).

المعنى

ثم حكى تعالى جواب المؤمن إن أراد قتله، فقال تعالى: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ» أي: ترجع «بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ» قيل: إثم قتلي وإثمك الذي كان منك قبل قتلي، عن ابن مسعود وابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والضحاك، وقيل: إثمك الذي من أجله لم يتقبل قربانك، عن أبي علي والزجاج، وقيل: [إثم] إثم قتلي، وإثمك هو قتل جميع الناس حيث سن القتل، ومعنى «تَبُوءَ بِإِثْمِي»، أي: بعقاب إثمِي؛ لأنه لا يجوز لأحد أن يريد معصية الله تعالى، ولكن يريد عقابه المستحق عليه، كما يريد عقاب الكفار، «فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» الملازمين للنار «وَذَلِكَ» يعني عذاب النار «جَزَاءُ الظَّالِمِينَ»، «فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ» قيل: ساعدته نفسه على قتل أخيه، وقيل: شجعته، عن مجاهد، وقيل: زينت له نفسه قتل أخيه، عن قتادة «فَقَتَلَهُ» قيل: قتل أخاه، وهو نائم، شدخ رأسه بصخرة، عن ابن عباس وابن مسعود وأبي مالك، وقيل: لم يدر كيف يقتله فظهر له إبليس وأخذ طيرًا، وشدخ رأسه، فقتله، فتعلم منه، عن مجاهد، وقيل: إنه أول قتل في الناس «فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ» قيل:

(١) طاعه: أطاعة، ش.

صار من الخاسرين بقتل أخيه؛ لأنه خسر نفسه بأن أهلكها بذلك القتل، وقيل: أصبح من الحزب الذين باعوا آخرتهم بديناهم، فخسروا بيعهم، وقيل: خسر الدنيا والآخرة بقتله، وقيل: خسر أخاه، وقيل: كان لهاييل يوم قتل عشرون سنة.

الأحكام

تدل الآية أن القاتل من أهل النار، خلاف قول المرجئة.

وتدل على أن إرادة العقاب تحسن، لذلك قال: «أريدُ أن تبوءَ بِإِثْمِي» أي: بعقاب إثمِي، فاستدل بعضهم بقوله: «فَأَصْبَحَ» على أنه قتله ليلاً، وليس كذلك؛ لأن عادة العرب إذا بينوا وقوع المرء في مضرة يقولون: أصبح خاسراً لصفقته، ويعنون حصوله كذلك، لا أن ذلك الأمر يتعلق بالصباح دون سائر الأوقات.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك قال: «فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ»، وقال: «فَقَتَّلَهُ».

قوله تعالى:

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوَاءَ أَخِيهِ قَالَ يُوتِلَقِي أَعْرَجْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوَاءَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾﴾

اللغة

أصل البحث: طلب الشيء في التراب، يقال: بحثت عن الأمر بحثاً، ثم يستعمل في غيره، تقول: بحثت عن هذا الأمر وهذه المسألة بحثاً، السوءة: التي تكره، وساءه يسوءه سوءاً^(١): إذا أتاه بما يكرهه.

المعنى

«فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا» قيل: لم يدر كيف يصنع به حتى رأى غراباً حياً يدفن غراباً ميتاً، عن ابن عباس وابن مسعود وأبي مالك ومجاهد وقتادة والضحاك، وقيل: عادة

(١) سوءاً: -، ش.

الغراب دفن الأشياء، فجاء غراب يدفن شيئاً فتعلم منه، عن أبي مسلم، واختلفوا فقيل: كانا ملكين على صورة غرابين، وليس بالوجه؛ لأنه خلاف الظاهر، وقيل: كانا غرابين، وقيل: بعث الله غراباً يبحث في^(١) التراب على القتيل، فلما رأى ما أكرمه الله به: بعث طيراً يواريه، وتقبل قربانه، قال: «يا ويلتي»، عن الأصم «يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ» يعني يفتش في^(٢) الأرض، قيل: للدفن، وقيل: ليهيل التراب على الميت «لِئْرِيَّةُ» يعني يري الغرابُ القاتل «كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ» قيل: جيفة أخيه؛ لأنه كان تركه بالعراء حتى أنتن، فقيل لجيفته سؤأة، وقيل: عورة أخيه «قَالَ» يعني القاتل «يَا وَيْلَتَا» الويل الهلاك، عن الزجاج، واتصل به حرف النداء، كأنه قيل: «يَا وَيْلُ تَعَالَ فَإِنَّهُ مِنْ أَوْقَاتِكَ»، كما يقال: «يَا عَجَبًا»، فلهذا جاء على لفظ النداء، وقيل: معناه قرب مني الويل، وقيل: الويل الحزن، وقيل: العذاب «أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِي» أي: أستر «سَوْأَةَ أَخِي» قيل: جيفته، وقيل: عورته، «فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ» قيل: لعجزه عن دفنه، وقيل: ندم على قتله، ولكن لم يندم على الوجه الذي يكون توبة، فلذلك لم يقبل، عن أبي علي، كمن يندم من الشرب لأنه يصدعه، وقيل: من النادمين على حمله لا على قتله، وقيل: على موت أخيه، لا على ارتكاب الذنب، وقيل: كان^(٣) القتل بالهند وآدم يومئذ بمكة، عن ابن عباس.

❖ الأحكام

تدل الآية أنه لم يكن يعرف القبر، وإقبار الموتى، وذلك يبطل^(٤) قول الحسن: إنه كان من بني إسرائيل.

وتدل على أن ذلك الفعل من الغراب كان مقصوداً؛ لذلك أضافه إلى نفسه، ولم يقع اتفاقاً كما ذكره أبو مسلم، ولكنه تعالى ألهمه، وذكر أبو علي أنه كان معجزة، كما كان حديث الهدهد، وحمله الكتاب والرسالة ورد الجواب معجزة لسليمان، ويجوز أن يعرف الغراب هذا القدر كالصبي، وإن لم يبلغ حد التكليف.

(١) يبحث في: -، غ، ك.

(٢) في: -، ش.

(٣) من هنا بداية السقط في (ش) إلى قوله تعالى: «يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر».

(٤) يبطل: يزيف، غ، ك.

وتدل على أن الندم إذا لم يكن على الوجوه المشروعة لا يكون توبة، ولا يسقط عقاب الذنب .

وتدل على أن الإقبار والدفن تفضل من الله تعالى حتى لا يصير الميت سوءة .

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم، وإلا لم يصح قوله: «أعجزت» وقوله: «مِنَ النَّادِمِينَ».

القصة

قيل: لما قتل قابيلُ هابيلَ، وتركه بالعراء، ولم يدر ما يصنع به، حملة^(١) في جراب لا يدري ما يصنع، فبعث الله غرابًا، وكان مدة حملة له سنة، ثم رأى غرابين قتل أحدهما صاحبه، ثم دفنه تحت الأرض، فتعلم منه^(٢)، ودفن أخاه، عن ابن عباس.

وعن سالم بن أبي جعد: مكث آدم بعد قتله مائة سنة حزينًا لا يضحك، ثم أتى فقيل له: حياك الله وبياك، أي: أضحكك، وولدت حواء بعد قتل هابيل بخمس سنين شيث، ومعناه هبة الله، وبعثه الله نبيًا، وكان وصي آدم، وذهب قابيل طريدًا إلى اليمن، وأتاه إبليس، فقال: إنما أكلت النار قربان هابيل؛ لأنه عبد النار، فانصب نارًا تكون لك ولعقبك، فأجاب، وكان أول من عبد النار، واتخذ أولاده آلات اللهو^(٣)، وانهمكوا في الشرب وعبادة النار والفواحش حتى أغرقهم الله بالطوفان، وبقي نسل شيث.

قوله تعالى:

﴿مِنَ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾

(١) حملة: فحملة، غ، ك.

(٢) منه: منهما، غ.

(٣) آلات اللهو: اللات والعزى، غ.

❖ القراءة

قرأ أبو جعفر: «من أجل» بكسر النون وترك الهمزة موصولة، وقرأ ورش عن نافع بفتح النون وترك الهمزة على أصله رد فتح الهمزة إلى النون للتخفيف، والباقون «من» بسكون النون «أجل» مفتوحة الألف مهموزة مقطوعة، وهو الأصل.

❖ اللغة

الأجل: الجناية، يقال: أَجَلَ الرجل على أهله شراً، يَأْجِلُ أَجْلاً: إذا جنى، قال الشاعر:

وَأَهْلٍ خِبَاءٍ^(١) صَالِحٍ ذَاتُ بَيْنِهِمْ قَدْ احْتَرَبُوا فِي عَاجِلٍ أَنَا أَجِلُهُ^(٢)
وأصله الجر، ومن أجل ذلك قيل: من جَرَّهُ^(٣) ومن^(٤) جنائته، ومنه الأجل، وقد جر إليه العقد الأجل.

والسرف: مجاوزة الحد، والسَّرْفُ: الجاهل بكسر الراء، والسَّرْفُ بفتح الراء: الجَهْلُ، قال الشاعر:

مَا فِي عَطَائِهِمْ مَنٌّْ وَلَا سَرْفُ^(٥)

والسرف: نقيضه التقتير، والحق في التعديل، لا إسراف ولا إقتار، وفي التنزيل: ﴿إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان: ٦٧].

(١) خباء: خيل، غ، ك.

(٢) لزهير بن أبي سلمى. انظره في تهذيب اللغة (أجل)، الصحاح (أجل)، ولسان العرب (أجل)، وتاج العروس (أجل).

(٣) من جره: من جراه؛ غ، ك.

(٤) ومن: من، غ.

(٥) عجز البيت لجرير، وتمامه:

أَعْطَوْا هُنَيْدَةَ يَحْدُوها ثمانية ما في عطائهم مَنٌّْ ولا سَرْفُ
انظره في العين (سرف)، الصحاح (سرف)، ولسان (بحر)، وتاج العروس (سرف).

الإعراب

(أَنَّهُ) بالفتح، والعامل في ذلك الكتابة، يعني: كتب أنه.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما كلف في باب القتل، فقال سبحانه: «مَنْ أَجْلٍ ذَلِكَ» قيل: مِنْ جَرِّ ذَلِكَ وجريته، وقيل: من جنابة ذلك عن الزجاج، ذَلِكَ^(١) يعني القتل الواقع من ابن آدم «كَتَبْنَا» فرضنا «عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ».

ومتى قيل: لم كتب على بني إسرائيل ذلك بقتل ابن آدم؟

قلنا: فيه قولان:

الأول - قاله الحسن - أن هذا القتل كان في بني إسرائيل؛ لأن القربان كان من تعبدهم، والظاهر أنه بسبب ما وقع كتب عليهم.

والثاني - قاله المفسرون - أن القتل كان زمن آدم، وهو الصحيح؛ لذلك لم يعلم الدفن حتى يعلم من الغراب، وإنما قال: «مَنْ أَجْلٍ ذَلِكَ» لأن من المعلوم في مثل قتل قابيل أخاه أنه يقع عليه الاقتداء، فلما علم تعالى ذلك من الحال كتب على بني إسرائيل ذلك ليردع به عن القتل، وهذا مثل ما روي عن النبي ﷺ: «من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من وزرهم شيء»^(٢) وقيل: كان الصلاح لهم في ذلك، وكانوا أول من تعبدوا به فخصوا بالذكر، وإلا فحكم الجميع واحد في عظم القتل، وقد روي أنه قيل للحسن: يا أبا سعيد، هي لنا أيضًا؟ فقال: إي والله، ما كان دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا.

«أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا» فيه

(١) ذلك: -، غ.

(٢) الدارمي رقم ٥١٤، وابن خزيمة رقم ٢٤٧٧، والمعجم الكبير رقم ١٨٤.

أقوال: قيل: هو لتعظيم الوزر في أنه يستحق النار كما لو قتل الناس جميعاً، عن الحسن ومجاهد، وقيل: إن عليه إثم كل قاتل لأنه سن القتل، عن أبي علي، وقيل: إنه بمنزلة من قتل الناس جميعاً في أنهم خصومة في قتل ذلك الإنسان، عن الزجاج، وقيل: نبياً أو إماماً، عن ابن عباس وقيل: من قتل نفساً فكأنما قتل الناس جميعاً عند المقتول، عن السدي، وقيل: يجب عليه من القصاص مثل ما لو قتل الناس جميعاً، عن ابن زيد، وقيل: من استحل قتل مسلم فكأنما قتل الناس جميعاً؛ لأنهم لا يسلمون منه، عن قتادة والضحاك، وقيل: من قتل نفساً فقد وجب على المسلمين^(١) معاداته وأن يكونوا خصومه، كما لو قتلهم جميعاً؛ لأن المؤمنين يد^(٢) واحدة، عن أبي مسلم، «وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا» قيل: من نجاها من هلاك غرق أو حرق، أو نحوه فكأنما أحيا الناس، عن مجاهد، وقيل: من شد على عضد نبي أو إمام، عن ابن عباس، وقيل: من عفا عما وجب له من^(٣) القصاص، عن الحسن وابن زيد، وقيل: من حرم قتلها وتورع عنها فكأنما أحياهم بسلامتهم منه، عن قتادة والضحاك، وقيل: زجر عن قتلها بما فيه حياتها، عن أبي علي، وقيل: فكأنه أحيا الناس جميعاً عند المقتول، عن السدي، وقيل: من أحياها وجب موالاته على جميع المؤمنين كما لو أحياهم، عن أبي مسلم، وقيل: إنه عظم أجرها وعظم وزرها، وقيل: هو في أول قاتل ومحبي^(٤)؛ لأنه سن ذلك فتعظم أجره ووزره، وقيل: إحيائها أن ينقذها من نار جهنم، قال الحسن: أفضل^(٥) إحيائها أن يجده كافراً في دينه مضيئاً لحق الله عليه فيعظه ويدعوه إلى الله^(٦) حتى يفيء فيرجع فيحييه بذلك حياة دائمة، وينجيه من النار، ومن أحياها توسع بمعنى نجاها من الهلاك؛ لأن المحيي في الحقيقة هو الله، وهذا الوعيد في قتل المؤمنين، فأما في قتل الكافر فلا، لأنه

(١) المسلمين: المؤمنين، غ.

(٢) يد: يداً، ك، غ.

(٣) من: -، غ.

(٤) قاتل ومحبي: قاتل ومنجي، ك، غ.

(٥) أفضل: وفضل، غ.

(٦) إلى الله: -، غ.

يجب قتله، وكذلك الساعي بالفساد «وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ» يعني بني إسرائيل أتتهم «رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ» بالحجج والدلائل «ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ»: مجاوزون الحد في أوامر الله ونواهيه لمخالفته وعصيانه، وقيل: مسرفون^(١) على أنفسهم بالكفر والعصيان.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن القتل في ذلك الزمان لغير وجهين لم يكن حقاً، وهو بغير نفس أو فساد في الأرض، فتدل على أن القتل للزنا والردة لم يكن ثابتاً في شريعتهم.

وتدل على عظيم ذلك القتل من حيث سن القتل وسهله، فاستحق زيادة عقوبة وإنما يزيد عقابه للاقتداء به من حيث صار ذلك جهة لفعله، ولهذا قال مشايخنا: إن المعصية تعظم لوجهين: أحدهما: ما يعظم به من الأمور المقاربة، والآخر: ما يحصل في المستقبل من التآسي به، وكذلك الطاعة، وليس فيه استحقاق العقاب على فعل الغير.

وتدل على أن القتل فعل العبد ليس بخلق لله تعالى؛ لذلك لحقهم الوعيد.

قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدَرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾﴾

❁ اللغة

الجزاء: المكافأة، جزيت فلاناً أجزيه جزاء: إذا كافأته، وجزيت عنه: إذا كافأت عنه.

(١) مسرفون: لمسرفون، غ.

والحرب: مصدر حَرَبَ ماله، أي سلبه، والحريب: المحروب، والمحاربة مفاعلة من الحرب.

وأصل النفي الإهلاك، ومنه النفي والإثبات، فالنفي الإهلاك بالإعدام، نفي الشيء ينفيه نفيًا، ويستعمل في الخبر عن نفي الشيء، يقال: فلان ينفي كذا، والنفاية، ما نفي من الردى، وانفى الشيء.

يقال: حَزِي يَحْزِي حِزْيًا: وقع في بلية، قاله يعقوب، والخزي الاسم، وأخزاه الله، أبعدته ومقته، وخزي الرجل: استحى، حِزْيَةٌ، فهو حِزْيَان.

❖ الإعراب

«فسادا» نصب على الحال، مصدر وضع موضع الحال، تقديره: في حال الفساد.
«إلا الذين تابوا» الاستثناء يرجع إلى جميع ما تقدم من الحد.

❖ النزول

قيل: نزلت الآية في جماعة من أهل الكتاب، كان بينهم وبين الرسول عهد وميثاق، فنقضوا العهد، وأفسدوا في الأرض، وقطعوا السبل، عن الضحاك.

وقيل: نزلت في قوم من عرينة، نزلوا المدينة مظهرين الإسلام، فاستوخموها، واصفرت ألوانهم، فبعثهم رسول الله ﷺ إلى إبل الصدقة ليشربوا من ألبانها وأبوالها، فصحوا^(١)، فمالوا على الرعاة فقتلوهم، واستاقوا الإبل، وارتدوا، فبعث رسول الله ﷺ من ردهم، وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، وتركهم في الحرة حتى ماتوا^(٢)، عن سعيد بن جبير وغيره، ثم اختلفوا فقيل: هي منسوخة؛ لأن المثلة وأبوال الإبل^(٣) لا تحل، وحكمه ثابت إلا في المثلة، قال الليث بن سعد: علم

(١) فصحوا: فيصحوا، غ.

(٢) مسند أحمد رقم ١٣٤٦٨، والمعجم الأوسط رقم ١٤٧٨، والسنن الكبرى للبيهقي رقم ١٧٠٨٥.

(٣) وأبوال الإبل: -، غ.

رسول الله ﷺ أن جزاءهم هذا لا يكون إلا بالمثلثة، فما قام خطيبًا إلا نهى عن المثلثة، وقال محمد بن الحسن: بول ما يؤكل لحمه طاهر فحكمه في الخبر ثابت.

وقيل: نزلت في قوم أبي برزة الأسلمي، وكان قد عاهد رسول الله ﷺ، فمروا من كنانة يريدون الإسلام وأبو برزة غائب فقتلوهم، وأخذوا أموالهم، فنزلت القصة فيهم، عن الكلبي.

وقيل: نزلت في قطاع الطريق، وعليه أكثر المفسرين وجل الفقهاء.

المعنى

لما تقدم ذكر القتل وتعظيم أمره عقبه بذكر قطاع الطريق، فقال سبحانه: «إِنَّمَا جَزَاءُ» يعني: مكافأة «الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» اختلفوا في المراد بهم، قيل: الكفار؛ لأن الآية نزلت فيهم، ولفظ المحاربة لا يليق إلا بهم، عن الحسن والأصم، وقيل: المراد به المرتدون؛ لأنها نزلت في العرنيين، وقيل: المراد قطاع الطريق من أهل القبلة، عن جماعة من المفسرين والفقهاء، وهو قول أبي علي قال: ولذلك تقبل توبتهم^(١) قبل القدرة، وتوبة الكفار مقبولة على كل حال؛ لأن الفقهاء حملوها عليهم، واستدلوا بها في حد قاطع الطريق، وقيل: هي محمولة عليهما جميعًا، عن أبي مسلم «يُحَارِبُونَ» يقاتلون «اللَّهِ» قيل: يحاربون أوليائه كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٥٧] وقيل: أراد تعظيم فعلهم بوصف بأنه محاربة معهم تفخيماً وتعظيماً، وقيل: يفعلون ما يجري مجرى المحاربة معه من ترك أوامره، وارتكاب ما نهى عنه، ثم فسر المحاربة وقال: «وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا» يعني: يسكرون بالفساد في الأرض، وليس هو بوصف، وإنما هو بيان كقولك: عصيت الله وعققتة، ثم اختلفوا، فقيل: هو قاطع الطريق والمكابرة في المصر وغير المصر، عن مالك والشافعي، وقيل: هو في غير المصر، عن أبي حنيفة وأصحابه وعطاء «أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ» قيل: هو على قدر الاستحقاق، وليس بتخيير: إن

(١) توبتهم: توبته.

قَتَلَ قُتَيْلَ، وإن أخذ المال وقَتَلَ صلب وقتل، وإن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله، وإن أخاف^(١) الطريق نفي، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة وإبراهيم وأبي علي، ف (أو) للتفصيل، وقيل: الإمام مخير فيه، عن ابن عباس بخلاف، ومجاهد والحسن وسعيد بن المسيب وعطاء وإبراهيم وأو^(٢) للتخيير. «مِنْ خِلَافٍ» قيل: اليد اليمنى والرجل اليسرى «أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ» قيل: يخرج من بلاد الإسلام هربًا ممن يطلبهم، عن ابن عباس وأنس بن مالك والحسن والسدي والضحاك وقتادة وسعيد بن جبير والربيع بن أنس والزهري، وقيل: ينفيه الإمام من بلده إلى بلد غيره، عن سعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز والشافعي، وقيل: النفي هو الحبس عند أبي حنيفة وأصحابه، وروي أن عمر نفي واحدًا فلحق بالروم، فقال: لا أنفي أحدًا بعد هذا، ولو كان حدًا لما جاز تركه، وقيل: ينفي من بلده، ويحبس في بلد آخر حتى تظهر توبته، عن ابن جرير، وقيل: هو الطرد، «ذَلِكَ» يعني ما تقدم ذكره من الجزاء «لَهُمْ» للمحاربين «خِزْيٍ» ذل وعار وعقوبة «فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ» عذاب جهنم دائم فيها «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ» قيل: هو المشرك إذا أسلم وتاب سقط عنه ذلك دون المسلم، عن الحسن وعكرمة، وقيل: يقبل في المشرك إذا أسلم، وفي المسلم إذا تاب قبل القدرة، عن علي وأبي هريرة والسدي، ومالك القدرة عليه إن وقع في يد الإمام أو من يقوم مقامه «فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفْوٌ» لمن تاب «رَحِيمٌ» به يقبل توبته ويدخله الجنة.

❁ الأحكام

الآية تتضمن أحكاما عقلية، وأحكاما شرعية:

فأما العقليات: فتدل على وجود فعل من جهتهم وجزاء لذلك الفعل، وقد بينا ما قيل فيه وفي جزائه.

(١) أخاف: أخذ، غ، ك.

(٢) أو للتخيير: وأبو التخيير، غ.

وتدل على أن ذلك الفعل حادث من جهتهم؛ إذ لو كان خلقاً لله تعالى لكان هو أولى به، وبما يشق منه من الأسماء، تعالى^(١) الله عن ذلك.

وتدل على أن العقوبات على الأفعال.

وتدل على أن الحد لا يُسقط عقوبة الآخرة، وليس بكفارة؛ لأنه تعالى ضم ذلك إلى الحد، عن أبي علي.

وتدل على أن للتوبة تأثيراً في إزالة العقوبة، ولا شبهة أن عقوبات الآخرة تزول بالتوبة إذا أتى بها على وجهها، سواء كان قبل القدرة أو بعدها، وإنما الخلاف في أحكام الدنيا.

وتدل على أن الحد يقام على التائب كما يقام على المصّر، ولا بد من فصل بينهما فما يقام على المصّر يكون عقوبة معجلة، وأن فيه مصلحة لهم أو لغيرهم، وأما في^(٢) التائب فامتحان ومصلحة تجري مجرى الأمراض النازلة بهم.

فأما الأحكام الشرعية: فتضمن حد قاطع الطريق، والأصح أن الآية نزلت فيهم.

وتدل على تغليظ حد قاطع الطريق، وعلى حد السرقة؛ لأن تلك المعصية أعظم، ومضرتها أكثر.

وتدل على أن الحد يجري على المسلم والكافر لعموم اللفظ، ولا يقال: إنها نزلت في الكفار؛ لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

وتدل على حدود فيهم، فالذي عليه مشايخنا أنه على الترتيب، فمن أخاف الطريق فقط نفي، ومن أخذ المال فقط قطعت يده ورجله، ومن قتل ولم يأخذ المال قتل، ومن قتل وأخذ المال فالإمام مخير فيه: إن شاء قطع يده ورجله وصلبه، وإن شاء لم يصلبه، وروي عن أبي يوسف أنه يصلب، وقال محمد: لا يقطع، ولكن يقتل، وقال مالك: الإمام بالخيار على ما ذكرنا.

(١) تعالى: يتعالى، غ، ك.

(٢) في: -، غ.

وتدل على النفي، وقد بينا ما قيل فيه.

وتدل على الصلب واختلفوا فقيل: يصلب حيًّا ثم يقتل عن أبي يوسف، وهو الصحيح من مذهب أصحابنا، وحكى الطحاوي عنهم أنه يصلب بعد القتل.

وتدل على أن التوبة قبل القدرة تسقط الحد، والاستثناء يحتمل أن يرجع إلى العذاب والحد، ويحتمل أن يرجع إلى الحد.

وتدل على أنه لا يسقط الحد بعد القدرة؛ لأنها لا تكشف عن موافقة الباطن للظاهر، ولهذا قال كثير من العلماء: إن توبة الزنديق والمرتين لا تقبل، ولا شبهة أن الكافر إذا أسلم تسقط عنه، وإنما الخلاف في المسلم في هذا الحد وغيره، فأما ما يسقط بالتوبة من الحدود، وما لا يسقط، فقيل: لا يسقط شيء من الحدود بالتوبة إلا حد قاطع الطريق، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وقيل: كل حد هو حق لله تعالى خاصة يسقط بالتوبة، وما فيه حق لآدمي لا يسقط، وهو قول الشافعي، وقيل: يسقط كله عن الليث بن سعد والأوزاعي، وقيل: يسقط كله إلا الدم إذا طالب به وليه عن مالك، وفي المحارب يسقط إذا تاب قبل القدرة بالاتفاق، والسارق لا يسقط عنه القطع لا بالتوبة ولا بالعفو، وهل يجب رد المال مع الحد؟ قال: إذا كان باقياً بعينه رد بالاتفاق، وإن لم يكن باقياً بعينه^(١) فلا يجب الضمان عند أبي حنيفة، وعند الشافعي، قال أبو مسلم: يجب رد المال والخروج عن عهدة الدم لتتم توبته، وروي عن علي أنه أسقط الحد عن حارثة بن زيد^(٢)، وكان خرج محارباً، فجاء به سعيد بن قيس إلى علي تائباً، فقبل توبته، وحكم بذلك أبو موسى في رجل من مراد جاء تائباً، وحكم أبو هريرة في علي الأسدي خرج محارباً، فسمع قوله تعالى: ﴿يَعْبَادِ الَّذِينَ آسَرُوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الزمر: ٥٣] فجاء تائباً إلى أبي هريرة زمن معاوية، فجاء به إلى مروان وقبل توبته.

(١) بعينه: -، غ.

(٢) حارثة بن زيد: زيد بن حارثة، غ، ك؛ والصواب ما أثبتناه من: تفسير الطبري: ٤ / ٥٦١، تفسير

ابن كثير: ٢ / ٦٥، تفسير القرطبي: ٦ / ١٤١، فتح القدير: ٢ / ٥١، الدر المنثور: ٣ / ٧٠.

واختلفوا في النساء، هل يجري عليهن^(١) حد قاطع الطريق؟ فالظاهر من مذهب مشايخنا أنه لا يجري عليهن، وذكر الطحاوي لا خلاف أنه يجري، وأنكره أصحابنا، والصبي والمجنون عنهم أنه لا يجري عليهم، واختلفوا فقال أبو حنيفة يقبل^(٢) الرد^(٣) والمباشرة، وقال الشافعي: لا يقبل الرد^(٤)، فأما المحارب فهو الخارج لقطع الطريق، وله منعة وشوكة، فأما من يسرق خفية فهو سارق، وليس بمحارب.

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نُقِلَ مِنْهُمُ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾

﴿القراءة﴾

قراءة العامة: «يخرجوا من النار» بفتح الياء لقوله تعالى: «وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ» والفعل مضاف إليهم، وعن بعضهم بضم الياء لقوله تعالى: «وَمَا هُمْ بِمُخْرِجِينَ» على ما لم يسم فاعله.

﴿اللغة﴾

«ابتغوا» وزنه «افتعلوا» من الابتغاء، تقول: بَعَيْتُ وابتغيت- فعلت وافتعلت- بمعنى، وتقول: بغيت الشيء أبغيه إذا طلبته، وبغيتك الشيء طلبته لك، وأبغيتكهُ أغنيتك عن طلبه، والبغية: الحاجة، والبغي: الظلم.

(١) عليهن: عليهم، ش، غ، ك.

(٢) يقبل: فقبل، غ، ك.

(٣) الرد: الدر، وكتب فوقها: ظ بالرد، ك.

(٤) الرد: الدر، وكتب فوقها: نخ بالرد، ك.

والوسيلة: فعيلة من توسلت إليه، أي تقربت، قال الشاعر:

إِذَا غَفَلَ الْوَأَشُونَ عُدْنَا لِوَضْلِنَا وَعَادَ التَّصَابِي بَيْنَنَا وَالتَّرَاسُلِ (١)

ومنه: سألت أسأل؛ أي طلبت، وهما يتساءلان إذا طلب كل واحد من صاحبه، وأصل الباب الطلب، فالوسيلة القرية التي ينبغي أن يطلب مثلها، والسبيل: الطريق.

والفدية: أصلها من التفادي، وهو أن يتقي الناس بعضهم ببعض، كأنه يجعل صاحبه فداه؛ أي بدله، تقول: فديت الرجل أفديه، وفدّيته أفدّيه بالتشديد أيضاً، وهو فداء إذا كسرت مددت، وإذا فتحت قصرت (٢)، وتفادى من كذا، أي تحاماه، وانزوى عنه.

الإعراب

قال أبو مسلم: الواو في قوله: «وجاهدوا» واو عطف، ولكن موضعها موضع الباء، كأنه قيل: ابتغوا الوسيلة بالجهاد، كما يقال: أحب أن تحسن وتجمل بقضاء حاجتي، يعني بقضاء حاجتي، وقيل: هو عطف على قوله: «اتقوا الله» «وجاهدوا». ويقال: أين خبر (إنّ)؟

قلنا: الجملة في (لو) وجوابها، فأما قوله: «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» فيحتمل (٣) أن يكون في موضع الحال، ويحتمل أن يكون عطفًا على الخبر.

المعنى

لما تقدم ذكر القتل والمحاربين عقبه بالوعظ والأمر بالتقوى، والوعد والوعيد، فقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» خاطب المؤمنين تشریفًا لهم، وإلا فجميع المكلفين مخاطب بالتقوى «اتَّقُوا اللَّهَ» يعني معاصيه «وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ» يعني اطلبوا القرية إليه بالطاعات، عن أبي وائل والحسن ومجاهد، وعطاء والسدي وابن زيد، وعبد الله

(١) لابن قميّة العذري. انظره في تفسير الطبري ٢٩٠/١٠.

(٢) وإذا فتحت قصرت: وإذا قصرت فتحت، غ، ك.

(٣) فيحتمل: يحتمل، غ، ك.

ابن كثير، كأنه قيل: تقربوا إليه بالطاعات وما يرضيه، وقيل: الوسيلة أفضل درجات الجنة، عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله لي الوسيلة»^(١). «وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ» أي في^(٢) طريق دينه مع أعدائه، وقيل: الزموا مجاهدة التقوى على طاعة الله «لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ» أي لكي تظفروا بنعيم الأبد، ومعنى قوله: (لعل) أي اعملوا على رجاء الفلاح، وقيل: (لعل) من الله واجب، كأنه قال: اعملوا لتفلقوا «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ» أي: لو ملكوا جميع ما في الأرض، ومثل ذلك «لِيَفْتَدُوا بِهِ» ليجعلوا ذلك فداهم، وبدلهم من عذاب الله يوم القيامة «مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ» ذلك الفداء «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» وجيع «يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ» قيل: يريدون الخروج منها ولا يمكنون، عن الحسن يذهب إلى حقيقة الإرادة قال: كلما دفعتهم النار بلهبها رجوا أن يخرجوا منها، وقيل: يتمنون الخروج إذا دفعهم لهبها^(٣) عن أبي علي، وقيل: كادوا أن يخرجوا منها بقوة النار ودفعها بالمعذبين، حكاه القاضي، ونظيره: ﴿يُرِيدُ﴾^(٤) «أَنْ يَنْقُضَ» [الكهف: ٧٧] أي يكاد، وقيل: يطلبون الخروج، ويسألون فلا يجابون، عن الأصم وأبي مسلم، وقيل: يريدون أن يخرجوا منها إلى أخرى، والأول الوجه؛ لأنه حقيقة الكلام، ولا مانع من حمله على حقيقته «وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا» من النار «وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ» ثابت دائم لا يزول.

الأحكام

تدل الآية على أن الفلاح ينال بجميع الطاعات؛ لأن قوله: «اتَّقُوا اللَّهَ» أمر باجتنب المعاصي، وقوله: «وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ» يتضمن التقرب بالطاعات المختصة به «وَجَاهِدُوا» يتضمن ما فيه قوة الإسلام من الجهاد باليد واللسان، فيبطل قول المرجئة.

(١) صحيح مسلم رقم ٣٨٤، وأبو داود رقم ٥٢٣، والترمذي رقم ٣٦١٢، والنسائي رقم ٦٧٨، وأحمد رقم ٦٥٦٨.

(٢) في: -، غ.

(٣) دفعهم لهبها: دفعتهم بلهبها، غ.

(٤) يريد: يريدون، ك.

وتدل على أن عقاب الكفار دائم، خلاف قول جهنم، وفيه تحذير من (١) مثل حالهم، ومن (٢) تسوية التوبة.

وتدل على أن إرادتهم للخروج من النار تقع وتحسن (٣)؛ إذ لو كانت قبيحة لمنعوا منها، ولأن إرادة دفع الضرر يحسن، وبيننا أنه لا مانع من حمله على ظاهره.

ومتى قيل: كيف يريدون، وهم يعلمون أنه لا يقع؟

فجوابنا أنهم وإن علموا ذلك لإرادته تحسن؛ لأنهم إما أن يريدوا أن يخرجوا، أو يريدوا أن يخرجهم غيرهم، وكلاهما حسن، وإرادته حسنة، وهذه الإرادة ربما تكون إذا خطر ببالهم الخروج، أو ظهر في بعض الأحوال ما يجري مجرى الأمانة، وليس أنهم يريدون دائماً.

وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم، لذلك تعلق به الأمر والنهي والثواب والعقاب.

قوله تعالى:

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَن تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ» بالرفع، وعن عيسى بن عمر بنصبهما على إضمار «اقطعوا». كما يقال: زيداً فلا تضربه، وأما الرفع فعلى تقدير: فيما أنزل إليك السارقة والسارقة، أو فيما يتلى عليكم السارق والسارقة، وعن ابن مسعود: (والسارقون

(١) من: عن، غ، ك.

(٢) ومن: وعن، غ، ك.

(٣) تقع وتحسن: يقع ويحسن، غ، ك.

والسارقات) على الجمع، وهذا يحمل على أنه فسر بذلك، لا أنه قراءة، وكذلك ما روي عن عيسى بن عمر محمول على أنه قال: لو قرئ بالنصب لجاز في العربية.

اللغة

النكال: العقوبة، نَكَلْتُ بالرجل تنكيلاً^(١)، قال ابن دريد: (رماه ذنبه بِنُكْلَةٍ) أي بما ينكله، ورجل ناكل عن الأمور ضعيف، وأصل الباب المنع، ومنه يقال للقيد: نِكْلٌ، وجمعه أنكال، ومنه: ﴿إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَحِمَامًا﴾ [المزمل: ١٢] أي قيوداً؛ لأنها ينكل بها أي يمنع، ويقال للجام الثقيل: نِكْلٌ؛ لأن الدابة تمنع به، ونكل عن الأمر امتنع، يَنْكُلُ نحو: نظر ينظر، وَنِكْلٌ يَنْكُلُ، نحو: سمع يسمع، ومنه النكول عن اليمين، والتنكيل: إصابة الأعداء بعقوبة تنكل من ورائهم أي تجبنهم، وسميت^(٢) العقوبة نكالاً؛ لأنها تمنع عن الفواحش، وأنكلت الرجل عن حاجته: منعته.

وأصل التوبة: الرجوع، يقال: تاب رجوع، وتاب عليه قبل توبته، والتوبة: الندم على ما فرط، والعزم على ترك المعاودة.

والسرقة: أخذ مال الغير على وجه الإخفاء، لأن الأخذ إذا كان على غير وجه الإخفاء ربما يسمى نهباً، وخلصاً، وغصباً.

الإعراب

اختلفوا في رفع «السارق»، فقيل: رفع بالابتداء، وخبره فيما بعده، وقيل: هو على معنى الجزاء، كقوله: من سرق فاقطعوه، ولو أراد سارقاً بعينه لكان وجه الكلام النصب، وقيل: رفع على خبر ابتداء محذوف، كأنه قيل: فيما يتلى عليكم السارق، عن سيبويه والأخفش، وقيل: رفع على الإغراء على لغة من يرفع الإغراء، عن أبي عبيدة.

ويقال: لم جمع «أيديهما»؟

(١) تنكيلاً: نكلاً، ك، غ؛ انظر الصحاح، (نكل).

(٢) وسميت: وسمي، ك، غ.

قلنا: المعنى أيماهما، وكل شيء من شيئين فتثنيته بلفظ الجمع، كقوله: ﴿فَقَدْ صَعَتَ قُلُوبُهُمَا﴾ [التحریم: ٤].

«جزاء»: نصب على الحال، عن الكسائي، وقيل: على المصدر، عن قطرب والأخفش، تقديره: جزاهم ذلك جزاء. و«نكالا» نصب على الحال^(١)، وقيل: على المصدر.

النزول

قيل: نزلت الآية في طعيمة بن أبيرق سارق الدرع، وقد بينا قصته في سورة النساء.

وعن عبد الله بن عمر أن امرأة سرقَت على عهد رسول الله ﷺ فأمر بقطع يدها، فقال قومها: نحن نفديها بخمسائة دينار، فقال: «اقطعوا يدها»^(٢) فقطعت يدها اليمنى، فقالت المرأة: هل لي من توبة؟ قال: «نعم» فأنزل الله تعالى هذه الآية: «فيمن تاب».

المعنى

ثم بيّن تعالى فيما تقدم حد أخذ المال جهرة، ثم بين في هذه الآية حد أخذ المال خفاء، فقال تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ» يعني من سرق من رجل أو امرأة، وإنما بدأ بالسارق؛ لأن غلبة وجوده في الرجال، وبدأ في حد الزنا بالمرأة؛ لأن غلبة ذلك في النساء لغلبة شهوتهن «فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا» قيل: أيماهما، عن الحسن والسدي والشعبي، وعليه الإجماع، وفي قراءة بن مسعود: (فاقطعوا أيماهما)، وهو محمول على أنه فسر الآية به «جَزَاءٌ بِمَا كَسَبَا» يعني ذلك القطع جزاء عمله، ومكافأته^(٣) «نَكَالاً مِنَ اللَّهِ» يعني عقوبة منه للسارق «وَاللَّهُ عَزِيزٌ» أي قادر على الانتقام من السارق وغيره

(١) عن الكسائي وقيل... نصب على الحال: -، ك.

(٢) مسند أحمد رقم ٦٦٥٧.

(٣) ومكافأته: ومكافأة، ك، غ.

من العصاة «حَكِيمٌ» في حكمه فيهم بالقطع صيانة لأموال الناس، وزجرًا عن المعاصي، ومصلحة لهم «فَمَنْ تَابَ» رجع، قيل: تاب بإقامة الحد عليه عن مجاهد، وقيل: برد السرقة قبل القدرة عليه لم يقطع، عن الشعبي وعطاء، وقيل: بالتوبة، وهو الندم على ما فعل، والعزم على ألا يعود وهو الوجه، وما قاله مجاهد غير صحيح؛ لأن الحد فعل الغير، وهو المأمور بالتوبة، ولأن رد المسروق لا يسمى توبة على ما قال الشعبي، إلا أن يقول: يتوب ويرد فيصح حينئذ، واختلفوا، فقيل: هو عام في جميع العصاة، وقيل: المراد به السارق إذا تاب من سرقة «مَنْ بَعْدَ ظُلْمِهِ» أي عصيانه بالسرقة «وَأَصْلَحَ» يعني أصلح نفسه بالطاعات «فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ» يعني يقبل توبته «إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ» لذنب من تاب «رَحِيمٌ» يقبل توبته ويدخله (١) الجنة.

❁ الأحكام

الآية تتضمن أحكامًا: أولها: هل الآية مجملة أم لا؟ وثانيها: صفة السارق. وثالثها: صفة المسروق منه (٢). ورابعها: موضع السرقة. وخامسها: المال المسروق. وسادسها: قدر ما يقطع فيه. وسابعها: ما تثبت به السرقة. وثامنها: من يقطع السارق. وتاسعها: كيفية القطع، وكم يقطع. وعاشرها: ضمان المسروق ورده. والحادي عشر: إذا تاب السارق وما الذي يسقط؟ وما الذي لا يسقط؟ والثاني عشر: أحكام عقلية تتعلق بها.

أما الأول: الكلام (٣) في أن الآية مجملة أم لا؟، فقيل: إنه مجمل لدخول التخصيص فيه، عن عيسى بن أبان، وقيل: إن الحكم المذكور فيه يتعلق بشروط لا تبني على الظاهر، فهو كقوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]، عن أبي عبد الله البصري، وقيل: بل هو مما يصح التعلق بظواهرها، وليست مجملة، وهو مذهب

(١) ويدخله: فيدخله، غ.

(٢) منه: -، غ.

(٣) الكلام: -، غ.

جماعة من الشافعية^(١) والحنفية، وهو قول أبي علي، وأبي هاشم واختيار القاضي، قال القاضي: كل موضع يحتاج إلى البيان لامتنال حكمها فهو مجمل، كقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [الأنعام: ٧٢]، وكل موضع يمكن امتثال الأمر بظاهره إلا أنه يحتاج إلى البيان لمن يخرج عليه^(٢)، فيصح التعلق به كقوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ و﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

فأما الثاني: فلا خلاف أن الغاصب والخائن لا يقطع، وكذلك من ينهب جهراً لا يحكم فيه، بحكم السرقة، والسارق من يأخذ مال الغير على وجه الخفية من حرز مثله، واختلفوا: هل فعلهم كبير كالسرقة قياساً عليه؟، فالذي عليه مشايخنا أن السرقة عظمت للضرر، لا لوجوب الحد، ومنهم من قال: لا تثبت، ولا شبهة أنه ينبغي أن يكون عاقلاً بالغاً، وأن يدخل الحرز، وألاً يكون مأذوناً في دخوله، ويأخذ ما قيمته حين أخرجه عشرة دراهم فضة بالقطع أو القدر الذي يقول به كل أحد.

فأما الفصل الثالث: المسروق منه: إذا سرق من أبيه أو أمه أو ابنه أو عبده أو مكاتبه، أو مولاه لا يقطع، وإذا سرق من بيت المال لا يقطع. وإذا سرق من شريكه لا يقطع. وأحد الزوجين إذا سرق من الآخر لا يقطع، وقال الشافعي: يقطع، وإن سرق من ذي رحم محرم لا يقطع، وقال الشافعي: يقطع إلا من ولادة^(٣) بينهما، وقال الهادي: يقطع في جميع ذلك إلا الأب فإنه لا يقطع، ولا يقطع الضيف إذا سرق ممن أضافه.

وأما الرابع: فلا خلاف أن الحرز شرط، وعن^(٤) داود فيه خلاف؛ لأن السارق هو المسيس بالأخذ، واختلفوا فقيل: يعرف ذلك بظاهر الآية، وقيل: بل بدليل آخر، والأول أقرب؛ لأن الأخذ من الصحراء لا يؤخذ سرقة، وإنما يؤخذ غصباً ونهباً،

(١) الشافعية: الشفعية، ش، غ، ك.

(٢) عليه: عنه، غ.

(٣) يقطع إلا من ولادة: يقطع من أولاد، غ.

(٤) وعن: ويحكي عن، غ.

وإنما اختلفوا في صفة الحرز، وحده: ما بني للمسكن ولحفظ الأموال، كالدور والفساطيط الحافظة^(١) كمن جلس في المسجد عند متاعه، واختلفوا في القبر فقيل: ليس بحرز، والنباش لا يقطع، وهو قول أبي حنيفة، وقيل: بل يقطع، وهو مذهب الهادي والشافعي، وينبغي أن يعتبر الدخول والخروج مع المال، وتفصيل ذلك يطول.

وأما الخامس: المال المسروق: فلا شبهة أن يقطع في سائر أنواع المال الباقية كالدراهم والدنانير والغلات والأثاث والأمتعة، واختلفوا في الفواكه مما يتسارع إليه الفساد، فقال أبو حنيفة: لا يقطع، وقال الشافعي: يقطع، واختلفوا فيما يوجد جنسه مباحًا تافهًا في دار الإسلام، فقال أبو حنيفة: لا يقطع، وقال الشافعي: يقطع، وهو قول أبي يوسف، وكذلك لا يقطع في الطيور والسمك، ولو سرق مصحفًا قال أبو حنيفة: لا قطع فيه، وقال أبو يوسف: يقطع.

فأما السادس: فاختلفوا فيه، فقيل: يقطع في القليل والكثير، عن ابن الزبير، وقيل: في درهم، عن الحسن، وقيل: في ثلاثة دراهم قيمة المجن، عن ابن عمر ومالك، وقيل: خمسة دراهم، عن عمر وسليمان بن يسار وأبي علي، وقيل: في عشرة، عن علي وابن مسعود وابن عباس، وهو قول أبي حنيفة واختيار أبي هاشم؛ لأنه مجمع عليه، ومذهب الهادي، وقيل: ربع دينار، عن عائشة والأوزاعي والشافعي، وقيل: أربعة دراهم، عن أبي سعيد الخدري، وعن عطاء: أدنى ما يقطع فيه ثمن المجن، وثمانه عشرة دراهم، وينبغي أن تكون قيمته يوم الأخذ ويوم القطع عشرة، ويستوي المضروب وغير المضروب.

فأما السابع: ما ثبت به السرقة، ولا^(٢) شبهة أنه يثبت بالإقرار والبينة، والخلاف في صفتها، أما الإقرار فيثبت بإقراره مرة عند أبي حنيفة، وقال أبو يوسف: لا يقطع حتى يقر مرتين، وهو قول الهادي. وأما صفة البينة فلا تقبل فيه الشهادة على الشهادة، ولا شهادة النساء، ولا تثبت بكتاب القاضي إلى القاضي، وإذا ادَّعَى على إنسان أنه سرق وأنكر فاستحلفه يحلف، وإن نكل يُقضى عليه بالمال، ولا يقطع.

(١) الحافظة: الحافظ، ك، غ.

(٢) ولا: فلا، غ.

فأما الثامن: فالأكثر على أن القطع على الإمام ومن يلي من قبليه كسائر الحدود، وهو قول مشايخنا، ومن الناس من يقول: لكل أحد أن يقيم ذلك على من قدر عليه.

وتدل على وجوب إقامة الإمام، لأن الحدود واجبة، فإذا لم يتم إلا بنصب إمام وجب كوجوبه. وكذلك تدل على وجوب نصب أمراء وقضاة في كل بلد على الإمام، ولا بد أن يقسط «بالقطع الاستحقاق به إلا إذا تاب، فحينئذ يكون امتحاناً، وقيل: إن القطع مصلحة القاطع والسارق، وقيل: بل مصلحة عامة.

فأما التاسع: فقيل: يقطع من أطراف الأصابع، عن أبي علي، وقيل: من المنكب عن بعض الخوارج، والذي عليه عامة العلماء، والظاهر من المذهب على أنه يقطع من الرسغ، ولا شبهة أنه تقطع يمينه، وعن بعضهم هو مخير، وفي الثانية تقطع رجله اليسرى، ثم في الثالث والرابع يحبس، ولا يقطع عند أبي حنيفة، وذلك مروى عن أمير المؤمنين، وقال بعضهم: يقطع، وانفقوا أن الحر والعبد يستويان^(١) في القطع.

فأما العاشر: إن كانت السرقة باقية بعينها ترد، فأما إذا كانت مستهلكة وقطع فلا ضمان عند أبي حنيفة، وقال مالك: إن كان السارق موسراً غرم، وقال الشافعي: يضمن في جميع الأحوال، وإن سرق عيناً فقطع، ثم سرقها مرة أخرى قال أبو حنيفة: لا يقطع فيه، وقال الشافعي: يقطع.

فأما الحادي عشر: إذا تاب السارق فقيل: يسقط الحد إذا تاب قبل القدرة، عن الشافعي، ومنهم من قال: يسقط بكل حال، ومنهم من قال: لا يسقط بحال، وهو قول أبي حنيفة، وقيل: إذا رد المسروق يسقط، عن الشعبي وعطاء، والحد يقام بعد التوبة امتحاناً لا عقوبة.

وأما الفصل الثاني عشر: فيتضمن مسائل:

أحدها: دلالة الآية أن السرقة فعل السارق، وليس بخلق لله تعالى؛ لذلك أمر بالقطع، وتدل على أن السرقة كبيرة من كل أحد، حتى لو وقع من الإمام كان كبيرة،

(١) يستويان: يستوي، غ.

واختلفوا في وقوعه من الأنبياء فقيل: لا يقع، ولو قدر وقوعه لا يجب القطع؛ لأنه لا يدخل تحت الظاهر، وقيل: بل يدخل كالإمام، وقطعوا أن هذا تقدير، وأنه لا يقع منهم.

وتدل على أنه يغفر للتائب قطعاً.

وتدل على أنه لولا التوبة لعوقب دائماً، خلاف قول المرجئة.

واختلفوا إذا قطع يده فتاب، أو^(١) كان كافراً قطعت يده فأسلم، أو كان مسلماً قطعت يده ظلماً ثم ارتد، نعوذ بالله منه، فعند مشايخنا لا اعتبار بالأطراف، فيجوز أن يعبد الله تعالى بتلك اليد بعينها، ويجوز أن يخلق مثلها، وعند أبي القاسم يعتبر حال كل واحد منهما على حدة، ويعتبر الأطراف، واتفقوا أنه لا بد أن يكون له يدان.

قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

اللغة

المشيئة والإرادة والمحبة نظائر، وقدير وقادر بمعنى، إلا أن في «قدير» مبالغة، وليس هذا كالسميع والسامع؛ لأن السميع هو الذي على صفة يسمع المسموع، إذا وجد، وهو كونه حياً لا آفة به، والسامع من يسمع المسموع، وذلك صفة ثانية للسامع، وتقتضي وجود المسموع.

الإعراب

الألف في قوله: «ألم» ألف استفهام، والمراد به التقرير، أي قد علمت، وألف الاستفهام تذكر للإنكار والتقرير والاستفهام.

(١) أو: أو إذا، غ.

المعنى

لما تقدم الوعد والوعيد اتصل به ما يدل على أنه قادر على ذلك، وعلى ما يشاء، فقال سبحانه: «أَلَمْ تَعْلَمْ» قيل: هو خطاب للنبي ﷺ، والمراد غيره، كقوله: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ﴾ [الطلاق: ١] وقيل: خطاب لكل مكلف على تقدير ألم تعلم أيها السامع أو أيها الإنسان، وقيل: إنه خطاب لبني إسرائيل الذين كانوا بالمدينة، والأصح أنه عام «أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» خلقاً ومُلْكًا، أما الخلق فلأنه أنشأ جميع ذلك واخترعه لا عن شيء، وأما المُلْك فلأنه يتصرف فيها^(١) بما يشاء من الإيجاد والإفناء والإعادة والإماتة والإحياء وسائر ما يتغير من الأحوال «يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ» إذا مات مُصِرًّا على كفره «وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ» من^(٢) تاب عن كفره، عن السدي، وقيل: يعذب من يشاء على الصغيرة إذا أصر عليها، «وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ» الكثير إذا نزع عنه، عن الضحاك، وقيل: المراد به قدرته على ما يشاء من عقوبة أو غفران، عن أبي مسلم، وقيل: إنه قادر على أن يغفر لمن يشاء ذنوبه، ويأخذ من يشاء بذنوبه؛ لأنه المالك، ولكن بين الأحكام والحدود زجرًا وردعًا، عن الأصم «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» قيل: على الغفران والمعاقبة، وقيل: بل هو عام فيما يصح أن يكون مقدورًا له وعم تأكيدًا.

الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى قادر على ما يشاء من غفران وعقوبة، لا يمتنع عليه شيء ولكن لا يعذب إلا المستحق، ولا يثيب إلا المستحق، فأما التفضل فيعم جميع الخلق، وتدل على أنه مريدٌ وشاء^(٣) خلاف ما يقوله أبو القاسم، وتدل على أن كونه مريدًا صفة له، خلاف ما يقوله أبو الهذيل، واختلفوا، فقال مشايخنا: إنه مريد بإرادة حادثة، لا في محل، وكذلك يصح وصفه بأنه يريد ولا يريد، ويوصف به وبضده،

(١) فيها: فيهما، غ.

(٢) يشاء من: -، غ.

(٣) وشاء: وشائي، ك.

ويوصف به بعد أن لم يكن موصوفًا، وعند النجارية مرید لذاته، وعند الأشعرية مرید بإرادة قديمة.

ومتى قيل: أي فرق بين قوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢] وبين قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ حتى قلت: إن الأول على عمومه والثاني مخصوص؟

فجوابنا: لأنه لا شيء إلا ويصح أن يعلم، ويجوز أن يعلمه كل عالم، ويستوي فيه القديم والمحدث والموجود والمعدوم، ولا كذلك المقذور، لأن من الأشياء ما لا يصح كونه مقدورًا، فلذلك فرقنا بينهما.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ لَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُواكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

❁ القراءة

قراءة العامة «يسارعون»، وعن السلمي: (يُسْرِعُونَ)، والمعنى واحد، وقراءة العامة: «الكلم»، وعن بعضهم «الكلام» والمعنى واحد.

❁ اللغة

سمعت الشيء سمعًا، والسَّمْعُ بكسر السين: الذكر الجميل، وسَمَاعٍ بمعنى اسمع، وسماعون يسمعون واحدها سماع، وسماعون: يقبلون ومنه: سمع الله لمن حمده، أي قبل حمد من حمده.

والفتنة: الاختبار، يقال: فتنت الذهب بالنار، أي أخلصته من الغش، ثم يسمى

الهلاك فتنه؛ لأنه يحرق كما يحرق خبث الحديد، ويسمى الكفر فتنه؛ لأنهم يحرقون، أخزاه الله: أي أبعده، والاسم الخزي.

❖ الإعراب

«سماعون»: رفع؛ لأنه صفة محذوف، تقديره: من الذين هادوا قوم سماعون، وقيل: خير ابتداء محذوف، يعني هم سماعون.

واللام في قوله: «للكذب» بمعنى (إلى)، أي سماعون إلى الكذب، وقيل: بل بمعنى اللام أي قائلين له، وقيل: هو لام (كي) أي يسمعون لكي يُكذَّبوا. وأما اللام في قوله: «لقوم آخرين» أي لأجل قوم آخرين، مواضعه ذكر الكناية؛ لأنه ردها إلى لفظ الكلم.

❖ النزول

قيل: نزلت الآية في أبي لبابة ابن عبد المنذر^(١) حين حاصر النبي ﷺ بني قريظة، وأرسله إليهم فاستشاروه، وقال: «لا تنزلوا على حكم سعد فإنه الذبح، وأشار إلى حلقه»^(٢).

وقيل: نزلت في يهودي قتل يهودياً، فقال لحلفائهم من المسلمين: سلوا محمداً فإن أمر بالدية اختصمنا إليه، وإن أمر بالقتل لم نأته، عن قتادة. وقيل: نزلت في شأن الرجم، فإن رجلاً وامرأة زنيا من أهل خيبر، وكانا مُحَصَّنَيْنِ، وكان حدهما الرجم، فكرهت اليهود الرجم لشرفهما، فبعثوا بهما إلى قريظة والنضير مع رهط منهم من المنافقين واليهود، وكتبوا إليهم في ذلك، وقالوا: سلوا محمداً عنه فإن في كتابه الجلد، فإن أفتاكم بالجلد فخذوا به، وإن أفتاكم بالرجم فلا تأخذوا به، وجاء جبريل ﷺ فأخبر النبي ﷺ، وقال: سلهم عن أعلمهم بالتوراة، ثم سله يصدقك، فانطلق كعب بن الأشرف وجماعة منهم إلى رسول الله ﷺ وسألوه عن ذلك، فنزل

(١) في أبي لبابة ابن عبد المنذر: في ابن لبابة عن عبد المنذر، ش.

(٢) انظر تفسير القرطبي، ٣٩٥/٧.

جبريل بالرجم، فأخبرهم به فأبوا، فسألهم عن أعلمهم، فقالوا: ابن صوريا أعلم اليهود بالتوراة، وانفقوا عليه، فدعا بابن صوريا، وناشده الله أن يبين حكم الله في الزاني المحصن، فذكر أنه الرجم، ولكن كثر الزنا فينا، فكنا إذا زنى الشريف تركناه، وإذا زنى الوضيع رجمناه، فكثر الزنا في أشرفنا، فرجعنا إلى أمر يستوي فيه الشريف والوضيع، والغني والفقير، وهو التحميم وجلد أربعين، ويطاق بهما، فكذبه اليهود، فأمر النبي ﷺ بـرجم الزانيين، وقال: «أنا أول من أحيا سنة أماتوها»^(١)، عن ابن عباس وجماعة من المفسرين ذكره الأصم، وسأل ابن صوريا رسول الله عن أشياء فأخبره بها، فأمن وشهد بالحق.

المعنى

لما تقدم ذكر اليهود والنصارى وعدوانهم للمسلمين عقبه بما يؤمته من^(٢) كيدهم تسلية له وأمناً، فقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ» خطاب للنبي ﷺ «لَا يَخْزُكَ» مسارعة الكفار «فِي الْكُفْرِ» أي في اعتقاد الكفر، وأفعال الكفر «مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ» يعني المنافقين «وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا» أي من اليهود فإنهم المأخوذون بجنايتهم، وما عليك إلا البلاغ، وقيل: يسارعون في موالة الكفار ومظاهرتهم فلن يضروك بمظاهرتهم فالله وليك «سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ» فهذا جالسوك، عن الحسن والزجاج، وقيل: سماعون كلامك ليكذبوا عليك، وهم سماعون لقوم آخرين لم يأتوك لينقلوا إليهم أخبارك، ويكذبوا عليك، عن أبي علي، وقيل: قوالون للكذب «سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ» أي^(٣) أعين وجواسيس لقوم آخرين أرسلوا بهم إليك في الرجم، وقالوا: إن أفتاكم بالجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فلا تقبلوا، لأنهم حرفوا حكم التوراة في الزاني، وأسقطوا الرجم، وجعلوا الحد أربعين جلدة، عن ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب وابن زيد، وقيل: سماعون بمعنى

(١) سبق تخريجه .

(٢) من: عن، ش .

(٣) أي: -، ش .

قابليين من قولهم: (سمع الله لمن حمده) أي قابلون الكذب من رؤسائهم، فيما حرفوه من نعتك ومن الرجم، وغير ذلك من أحكام التوراة، عن أبي مسلم، والذين أتوه وَوَصَفُهُمْ سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ: قريظة والنضير، والذين لم يأتوه: فدك وخيبر، «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ» أي الكلام «مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ» قيل: هو تحريف كلام النبي ﷺ بعد سماعه منه للكذب عليه، عن الحسن وأبي علي كانوا يكتبون بذلك إلى خيبر، وقيل: هو تحريف حد الزاني من الرجم إلى الجلد، والتحميم عن جماعة من أهل التفسير، وقال قتادة: هو في القتل، وقيل: تحريف التوراة «مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ» أي من بعد وضعه مواضعه، وهذا تسليية له أي أنهم يحرفون التوراة، ويحرفون كلامك، وكيف يؤمنون «يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا» قيل: دين اليهود إن أعطاكم فاقبلوا، وإن لم يعطكم^(١) ذلك فاحذروا أن تقبلوه، عن الحسن وأبي علي، وقيل: إن أفتاكم بالجلد فخذوه، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، وقيل: إن اعترف لكم المؤمنون بهذا وهو المحرف، فاقبلوه، وإن خالفوا ذلك فلا تقبلوا، عن أبي مسلم، وأراد بالقبول الموافقة «وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ» فيه أقوال:

الأول: الفتنة العذاب كقوله: ﴿عَلَى النَّارِ يُسْئَلُونَ﴾ [الذاريات: ١٣] أي يعذبون، عن الحسن وقاتدة وأبي علي وأبي مسلم، والمراد به: يريد عذابه لكفره ونفاقه، وقيل: هلاكه، عن الضحاك، وقيل: عقوبتهم بالرجم.

الثاني: الفتنة الفضيحة، يعني فضيحته بإظهار ما ينطوي عليه، عن الزجاج.

الثالث: إضلاله، عن مجاهد والسدي، ومعناه: الحكم بضلاله وتسميته ضالاً.

الرابع: الفتنة الاختبار، يعني من يرد الله اختباره بما يتبليه من القيام بحدوده، فيدع ذلك ويحرفها «فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، عن الأصم، والأول الوجه؛ لأنه الظاهر، والأليق بالكلام «فَلَنْ تَمْلِكَ» أي: لا يقدر على دفع ما يريد الله بهم أحد من خلقه «أَوْلَيْكَ» يعني المنافقين «الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ» قيل: من الحرج

(١) يعطكم: يعطوا، غ، ك.

والضيق الدال على دنس الكفر عقوبة لهم، عن أبي علي، وقيل: لم يرد أن يطهرها من الكفر بالحكم بأنها طاهرة، وأنها بريئة^(١) منه، ممدوحة بضده كما يطهر قلوب المؤمنين بالحكم به، وقيل: بشرح الصدر الذي يوجد في قلوب المؤمنين، عن أبي مسلم، يعني أنه يشرح صدر المؤمنين بما يقويه من الألفاف، والكافر لا لطف له، ولا^(٢) يريد أن يفعل ذلك بهم «لَهُمْ» أي للمنافقين واليهود «فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ» قيل: فضيحة وهتك ستر وخوف، قيل: للمنافقين واليهود الجزية أو الذل والسبي، وقيل: بفتح الروم، وقيل: بالجزية والقتل، عن الحسن «وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ» وهو الخلود في النار.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن اليهود والمنافقين كذبوا على رسول الله ﷺ .

وتدل أنهم حرفوا التوراة؛ لأنه الظاهر.

وتدل على تسلية للنبي ﷺ وأمان من عذابه.

وتدل على أن من يرد الله عذابه، فلا ينجيه أحد، ولا شفيع له.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك أضاف التحريف وغير ذلك إليهم، وأوجب الجزاء عليهم، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿سَمِعُوا لِكَذِبِ أَكْثَرُونَ لِّلسُّحْرِ فَإِن جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَكَن يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِن حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٤٢)

(١) بريئة: بريء، ش.

(٢) ولا: فلا، ش، غ.

❖ القراءة

قرأ أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو، والكسائي ويعقوب: «السُّحْت»، بضم السين والحاء حيث كان^(١)، وقرأ ابن عامر ونافع وعاصم وحمزة برفع السين وسكون الحاء حيث كان، وروي عن نافع بفتح السين وسكون الحاء، وعن عبيد بن عمير بكسر السين وسكون الحاء، وكلها لغات.

❖ اللغة

السحت: الحرام، والسحت: الرشوة، وقيل: أصله الهلاك والاستئصال، أَسَحَتَ الرجل إسحَاتًا استأصله، ويقال: سَحَتَهُ وأسحته إذا استأصله، ويقال للحالق: أسحت؛ أي استأصل، ومنه: ﴿فَيُسْحِتُكَ بِعَذَابٍ﴾ [طه: ٦١]، قال الفرزدق:

وَعَضُّ زَمَانٍ يَابُنْ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجَلَّفًا^(٢)

المُجَلَّف^(٣): الرجل الذي يأتي الدهر على ماله، وأصله الاستئصال أيضًا، قال الفراء: أصله: كلب الجوع، يقال: رجل مسحوت الجوف إذا كان أكلًا لا يشبع، وقال علي بن عيسى: في اشتقاق السحت أربعة أقوال: سمي الحرام سحتًا؛ لأنه يعقب عذاب الاستئصال، عن الزجاج، وقيل: لأنه حرام لا بركة فيه لأهله، فيهلك هلاك الاستئصال، عن أبي علي، وقيل: هو القبيح الذي فيه العار عن الخليل، فعلى هذا سحت مروءة الإنسان أي يستأصله أصلًا. وقيل: هو حرام يحمل عليه الشهود^(٤)، عن الفراء من قولهم: رجل مسحوت.

والقسط العدل، أقسط: أعدل، وقسط: جار.

والحكم: فَضْلُ الأمر على جهة الحكمة، وأصل الحكم المنع، ومنه حَكَمَةٌ

الدابة، ومنه:

(١) حجة القراءات ٢٢٥.

(٢) انظره في جمهرة اللغة (جفل)، الصحاح (سحت)، والمحيط الأعظم (سحت)، واللسان (جلف)، وتاج العروس (جلف).

(٣) المجلف: والمجلف، ش.

(٤) الشهود: للشهوة، ش. وفي تفسير التبيان للطوسي: ٥٦٩/٣: يحمل عليه الشره.

أَبْنِي حَنِيفَةً أَحْكُمُوا سُفَهَاءَكُمْ^(١)

ومنه الحكمة لأنها تمنع من الجهل، ومنه الحاكم؛ لأنه يفصل بين الناس فيمنع الظالم من المظلوم، وحكم فلان فلاناً جعل أمره إليه.

الإعراب

«سماعون»: رفع لأنه صفة لقوله: «سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ»، والأول رفع لأنه ابتداء.

النزول

نزلت الآية في حكام اليهود وعلماهم نحو: كعب بن الأشرف وأمثاله، كانوا يرتشون ويقضون لمن رشاهم، وعن الحسن: هم الحكام تسمع الكذب، وتأكل السحت.

المعنى

ثم وصف اليهود فقال سبحانه وتعالى: «سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ» قيل: يسمعون أقاويل الباطل والكذب من كبارهم ورؤسائهم، عن أبي مسلم، وقيل: سماعون كلامك ليكذبوا عليك، عن الأصم وأبي علي، وقيل: هم الحكام إذا اتاهم خصم برشوة قبلوا^(٢) ذلك، وسمعوا^(٣) كذبه، ولا يلتفتون^(٤) إلى خصمه «أَكَّالُونَ» يعني يأكلون، وذكر أكالون للتكثير والمبالغة؛ لأن هذا البناء للتكثير، ولم يرد الأكل فقط، ولكن أراد الأخذ والتصرف فيه، وذكر الأكل لأنه معظم منافعه «لِلرُّشَا» قيل: للرشا، عن ابن مسعود وقتادة وإبراهيم والضحاك والسدي، وقيل: الرُّشَا^(٥) في الحكم، عن

(١) البيت لجريير، وتمامه:

أَبْنِي حَنِيفَةً أَحْكُمُوا سُفَهَاءَكُمْ
إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضَبَا

انظره في الصحاح (حكم)، والعين (حكم)، وتهذيب اللغة (حكم) واللسان (حكم).

(٢) قبلوا: قبل، ك.

(٣) وسمعوا: وسمع، ك، غ.

(٤) يلتفتون: يلتفت، ك، غ.

(٥) الرُّشَا: الرشى، غ، ك.

الحسن ومقاتل، وروي ذلك مرفوعاً عن النبي ﷺ، وقيل: الربا والرشا في الحكم، عن الأصم، وقيل: السحت: الرشوة في الحكم، ومهر البغي، وعسيب الفحل، وكسب الحجام، وثمان الكلب، وثمان الخمر، وثمان الميتة، وحُلوان الكاهن، والاستجعال في المعصية. وروي نحوه عن عمر وعلي وابن عباس وأبي هريرة ومجاهد، زاد بعضهم ونقص البعض^(١)، وأصله يرجع إلى أنه حرام فذكروا وجوه التحريم، فمنهم من زاد، ومنهم من نقص، وقيل: ما كان يأخذه فقراء اليهود من أغنيائهم ليقيموا على الكفر نحو قوله: ﴿وَشَرُّونَ بِهِ مَثَلًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٧٤] ويحتمل المهدي^(٢) لقوله: ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا﴾ [النساء: ١٦١]، عن أبي مسلم، وقيل: الحرام الذي لا بركة فيه، [عن] أبي علي والأخفش وهو الصحيح؛ لأن جميع ما قيل يدخل فيه، وسئل ابن مسعود عن السحت، فقال: الرشوة، فقيل^(٣): في الحكم؟ فقال: ذلك كفر، وتلا: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ». ثم خاطب النبي ﷺ فقال تعالى: «فَإِنْ جَاءُوكَ» يا محمد هؤلاء اليهود «فَأَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» خيره بين الحكم فيهم، وبين الإعراض عنهم، واختلفوا فيه على قولين:

الأول: أنه في أمر خاص، ثم اختلف هؤلاء، فقيل: هو في زنا المحصن وحده، والحكم بالرجم، عن ابن عباس والحسن ومجاهد والزهرري، وقيل: هو في قتل من اليهود، وذلك في بني قريظة ونضير، وكان في نضير شرف فكان ديتهم دية كاملة، وفي قريظة نصف دية، فتحاكموا إلى النبي ﷺ فجعل الدية سواء، قال القاضي: وأظن أن في الناس من يزعم أنه ورد فيمن ليس له عهد ولا ذمة.

الثاني: أنه عام في كل من جاءه من الكفار، ثم اختلفوا، فمنهم من قال: إنه ثابت في سائر الحكام غير منسوخ، عن إبراهيم والشعبي وقتادة، وعطاء والأصم، وأبي مسلم، ومنهم من قال: إنه منسوخ بقوله: ﴿وَأَنَّ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩]، عن ابن عباس والحسن ومجاهد والسدي وعكرمة وأبي علي، «وَأِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ

(١) البعض: بعضهم، ش.

(٢) المهدي: المهدي، ك.

(٣) فقيل: تقبل، ش.

يَضْرُوكَ شَيْئًا» يعني إن أعرضت عن النظر في حكمهم، فلا يقدرّون لك على ضرر في دين ودنيا، وإن اخترت أن تحكم بينهم «فاحكم بالقسط؛ أي: بالعدل قيل بما في القرآن، وشريعة الإسلام، وقيل: بالرجم الذي أنزله الله عليك «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» العادلين في حكمهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الرشا^(١) في الحكم سحت، والسحت ما يغلظ تحريمه، وهذا لا شبهة فيه؛ لأنه إما أن يأخذ ليحكم بالباطل أو بالحق، فإن أخذ ليحكم بالحق فهو فرض عليه، فيكون رشوة على أداء واجب، وهذا محرم، وإن أخذ ليصرف الحكم بالباطل، فهو أعظم في الحرج؛ لأنه يأخذ حرامًا، ويحكم بباطل، وقيل: إنه يخرج الحاكم به من أن يكون حاكمًا قل أو كثر؛ لأنه فسق، فأما إذا أهدي إليه لا على سبيل الرشوة، فاختلفوا، فمنهم من أباحه، ومنهم من كرهه.

وتدل على أن أخذ الرشا في كل أمور الدين لا يجوز، كالشهادة والأمر بالمعروف ونحوه.

وتدل على التخيير بينهم في الحكم، واختلفوا في نسخه على ما بيّننا من وجه آخر، فمنهم من قال: إذا جاء أحد من الخصمين يجب الحكم، ومنهم من قال: يلزمه الحكم إذا جاء جميعًا، والصحيح أنه منسوخ؛ لأنه لا يجوز الرد إلى باطل أو محرف، أو ما يظن فيه ذلك.

وتدل على^(٢) أنه عند المحاكمة يجب الحكم بحكم الإسلام والقرآن؛ لأنه الحكم بالقسط.

وتدل على أنه يجب الإقساط، ولا يجوز أن يكرهه خلاف قول المجبرة.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لأنه أضاف الفعل إليهم، ودمهم عليه، وأوجب العقوبة لهم^(٣)، فيبطل قولهم في المخلوق.

(١) الرّشا: الرشى، غ، ك.

(٢) على: -، ش.

(٣) لهم: ممن لهم، ش.

قوله تعالى:

﴿وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ (٤٣)

اللغة

التولي عن النبي ﷺ: الانصراف عنه، فالتولي عن الحق: تَرْكُهُ، وهو خلاف التولي إليه، وهو الإقبال عليه، وأما التولي له، فهو صرف النصرة والمعونة إليه، ومنه قوله^(١): (تولى الله المؤمنين).

الإعراب

«كيف» استفهام والمراد التعجب من فعلهم أنهم لا يحكمون بما يقرون به، وقيل: تعجب منهم وتسفيه لأحلامهم، حيث يتحاكمون إلى من يكذبون ذلك.
«ذلك»^(٢): إشارة إلى الحكم، وقيل: إلى التحكيم.

المعنى

ثم بيّن تعالى قلة مبالاتهم بالدين حيث تركوا حكم الله للرشا، فقال سبحانه: «وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ» تعجب منه تعالى لنيبه يعني^(٣) كيف يجعلونك يا محمد هؤلاء اليهود حاكماً فيرضوا^(٤) بحكمك «وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ» قيل: الأحكام التي لم تنسخ، وقيل: الحكم بالرجم، عن الحسن، وقيل: بالقود، عن قتادة، و«ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ» أي يعرضون جرأة واستخفافاً وهرباً من حكم الله «مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ» أي من بعد

(١) قوله: -، ش.

(٢) ذلك: -، ش، غ.

(٣) يعني: معنى، ش؛ -، ك.

(٤) فيرضوا: فيرضون، ش.

حكم الله في التوراة، عن عبد الله بن كثير، قيل: يتولون من بعد تحكيمك أو حكمك بالرجم؛ لأنهم ليسوا على ثقة، ولا يؤمنون بك، وإنما طلبوا به الرخصة «وَمَا أَوْلَيْتَكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» يعني: اليهود لا يصدقون بحكمك^(١)، وأنه من عند الله؛ بجحدهم نبوتك، وقيل: من طلب غير حكم الله من حيث لم يرض به، فهو كافر بالله، وهذا حال هؤلاء اليهود عن أبي علي، وقيل: معناه «وَمَا أَوْلَيْتَكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» أي كما لم يؤمنوا في الحال لا يؤمنون في المستقبل، عن أبي مسلم.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن في^(٢) التوراة حكم الله، واختلفوا فقيل: أراد ما لم ينسخ لصحة إضافته أنه حكم الله، عن أبي علي، وقيل: هو الرجم لموافقته لحكم القرآن، عن الحسن، وقد استدل جماعة من الحنفية بالآية على أن حكم التوراة وشرائع مَنْ قبلنا لازمة لنا ما لم يثبت نسخه، قال القاضي: ولو كان كذلك لكان حكم التوراة كحكم القرآن في وجوب طلب الحكم منه، وقد ورد الشرع بخلافه، والنهي عن النظر في الكتب المتقدمة، فالمراد لا بد أن يكون أمرًا خاصًا وهو الرجم؛ لأنهم طلبوا الرخصة بالتحكيم.

وتدل على أن التولي عن حكم الله يخرج عن الإيمان.

وتدل على ذم اليهود حيث تركوا حكم الله طلبًا للرخصة، وتمسكوا بما لا يقرون بصحته.

وتدل على أن طلب الرخص بالتليس، وترك ما يعتقده حقًا لا يجوز.

وتدل على أن التولي فعلهم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

(١) بحكمك: فحكمك، ش.

(٢) في: -، ش.

قوله تعالى:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا
وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً فَلَا تَخْشَوُ
الْكَافِرُونَ وَأَخْشَوْنَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
الْكَافِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾

السُّغَّة

هاد: تاب ورجع، ومنه: ﴿هُدًى إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي رجعنا وتبنا، وأصل
الباب السكون فقوله: ﴿هُدًى إِلَيْكَ﴾ أي سكننا إلى أمرك، والهوادة السكون
والموادة، ومنه قوله: «هادوا»، وقوله: ﴿كُونُوا هُودًا﴾ [البقرة: ١٣٥] واحده^(١): هائد
وهاد^(٢)، ودخلوا^(٣) في اليهودية أي سكنوا إليها فيها، وقد صار في الشرع اسم ذم
لقوم مخصوصين كفار.

والْحَبِيرُ: العالم، وجمعه: أحبار وحبور، قال الفراء: أكثر ما سمعت فيه حَبِيرٌ
بالكسر، والْحَبِيرُ: الجمال، ومنه: «يخرج رجل من النار قد ذهب حبره وسبْرُهُ»^(٤) أي
جماله وبهاؤه، والمحبر للشيء^(٥): المزين، ومنه قيل لطفيل الغنوي: المحبر؛ لأنه
كان يحبر الشعر ويزينه، ومنه: ثوب حبير جديد، والحَبَارُ: الأثر، وحَبِرَ الرجل إذا
كان في جلده قروح فبرأت، وبقيت بها آثار، واختلفوا في اشتقاق الأحبار بمعنى
العلماء، فقيل: من الحبر الذي يكتب به، عن أبي عبيدة والكسائي، وقيل: من الحَبَارِ
وهو الأثر الحسن، قال الشاعر يصف فرساً:

(١) واحده: واحد، ش.

(٢) وهاد: وهادوا، ش.

(٣) ودخلوا: وأدخلوا، ش.

(٤) في حلية الأولياء ٢/٢٠١، دار الكتاب العربي - بيروت - ط٤، ١٤٠٥هـ.

(٥) للشيء: الشيء، ش.

وَلَمْ يُقَلِّبْ أَزْضَهَا الْبَيْطَارُ وَلَا لِحَبْلَيْهِ بِهَا حَبَارٌ^(١)
وقال آخر:

لَا تَمْلَأِ الدَّلْوَ وَعَرِّقْ فِيهَا أَلَا تَرَى حَبَارَ مَنْ يَسْقِيهَا^(٢)

وقيل: بل أخذ من الحبر وهو الجمال والهيئة، عن قطرب؛ لأن العالم يتجمل بعلمه، وقيل: من التحبير، وهو التحسين، فالعالم يحسن الحسن ويقبح القبيح، وحاله حسنة بخلاف الجهال، عن علي بن عيسى.

والاستحفاظ استفعال من الحفظ يقال: حفظ الشيء حفظًا، والتحفظ قلة الغفلة.

الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في الباء في قوله «بما استحفظوا»؟

قلنا: فيه قولان:

أحدهما: الإخبار كأنه قيل: العلماء بما استحفظوا.

والثاني: يحكمون بما استحفظوا.

ويقال: ما عامل الإعراب في «الذين هادوا»؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: يحكم في الذين هادوا، عن أبي علي وغيره من أهل العلم، وقيل: اللام

بمعنى (على).

الثاني: على التقديم والتأخير، تقديره: أنزلناها للذين هادوا، واللام للإضافة،

ذكر الوجهين الزجاج.

(١) لحميد الأرقط، ومعناه أن البيطار لم يقلب قوائمها لعله كانت بها، ولم يقيدها بحبله. انظره في جمهرة اللغة (مجر)، وتهذيب اللغة (أرض)، المحكم والمحيط الأعظم (حبر)، واللسان (أرض)، وتاج العروس (أرض).
(٢) أنشده ابن الأعرابي. انظره في الصحاح (عرق)، أساس البلاغة (حبر)، واللسان (حبر)، وتاج العروس (عرق).

النظم

لما بيّن الله تعالى أن اليهود كما تولوا عما أنزل على النبي ﷺ تولوا عن التوراة ذمًا لهم باتباع أكابرهم، وترك حكم الله ثمّ، وصف التوراة وما أنزل فيها من الهدى، عن أبي مسلم، واختلفوا في نظم الآية وتقديرها، فقيل: تقديرها: إنا أنزلنا التوراة للذين هادوا فيه هدى ونور ليحكم بها النبيون والربانيون والأخبار الذين أسلموا، فيرجع الذين هادوا إلى أنزلنا، ويرجع أسلموا إلى الحكام الذين هم النبيون والربانيون والأخبار، ونظيره: ﴿أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الزمر: ٤١]، عن الأصم وأبي مسلم.

المعنى

«إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا» يعني في التوراة^(١) «هُدًى وَنُورٌ» «هدى»^(٢) يعني بيان الحق ودلالة الأحكام، «ونور»: ضياء، وسماه بذلك؛ لأنه يهتدى بها في الدين كما يهتدى بالنور إلى المنافع في الدنيا، عن أبي علي، وقيل: فيه هدى ونور يعني بيان أن محمداً رسول الله، وأن أحكامها من جهة الله «يَحْكُمُ» يفصل الأمور «بِهَا» في التوراة وما فيها «النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا» انقادوا لله وجميع الأنبياء هذه صفتهم، يعني انقادوا لحكم^(٣) الله فلم يكتموا كما فعل هؤلاء، ومنه قوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٨٣] وقيل: المسلمون الذين يقومون بأمر الله، وقيل: أسلموا أنفسهم إلى الله، وقيل: انقادوا لما في التوراة ودانوا به ولزمهم الحكم به، وهو من لدن موسى إلى أيام عيسى ﷺ، وقيل: أراد محمداً في حكمه بالرجم على اليهود عن الحسن وقاتدة وجماعة «لِلَّذِينَ هَادُوا» قيل: أنزلنا للذين هادوا، وقيل^(٤): تحكم للذين هادوا أي عليهم «وَالرَّبَّانِيُّونَ» قيل: هو العالي الدرجة في العلم، وقيل: هم أرباب العلم الذين يعملون بما يعلمون،

(١) يعني في التوراة: -، ش، غ.

(٢) هدى: -، ش، غ.

(٣) لحكم: بحكم، ش.

(٤) وقيل: -، ش.

وأصله من الرب، وزيد الألف والنون مبالغة كقولهم: لِحْيَانِيَّ، «وَالْأَخْبَارُ» العلماء «بِمَا اسْتُحْفِظُوا» بما استودعوا «مِنْ كِتَابِ اللَّهِ» وعلمه^(١)، وقيل: بما أمروا بحفظ ذلك، والقيام به، وترك تضييعه عن أبي علي «وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ» يعني من تقدم ذكرهم شهداء على حكم النبي ﷺ بالرجم أنه في التوراة، عن ابن عباس، وقيل: شهداء على ذلك الحكم أنه من عند الله وهو أنه الرجم والمساواة في الدم، وقيل: المستحفظون والربانيون والأخبار الشهداء خلفاء الأنبياء، ومن تبع آثارهم «فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَآخِشُونِ» قيل: لا تخشوهم في كتمان ما أنزلت، عن السدي، وقيل: لا تخشوهم في الحكم يعني ما أنزل الله واخشوني، قيل: الخطاب للنبي ﷺ وأمته، والكناية في قوله: (اخشون) عن الله تعالى، يعني: اخشوني في ترك أمري، وقيل: لا تخش^(٢) أعداءك أن ينالوا فيك ما أملوا، عن الأصم، وقيل: الخطاب لليهود في ترك الرضا بحكم النبي ﷺ، عن أبي مسلم «وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا» يعني لا تأخذوا على ترك أحكامي شيئاً يسيراً، وقيل: على كتمان الحق، وقيل: خطاب للحكام، وقيل: هو عام، «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» فيه أقوال:

الأول: قيل: المراد به^(٣) الجاحد لحكم الله، عن ابن عباس وعكرمة قالا: ومن أقر ولم يحكم بما أنزل الله فهو ظالم فاسق، وهو قول الأصم.

الثاني: هو في اليهود خاصة، وليس معناه المجازاة^(٤)، ولكن إشارة إلى معهود وهم اليهود، عن قتادة والضحاك، وأبي علي واختيار القاضي، وروى البراء بن عازب عن النبي ﷺ (أن الآيات الثلاث كلها في الكافرين)^(٥)، وعن حذيفة أنها نزلت في اليهود والنصارى.

الثالث: أنه^(٦) عام في جميع من غيّر حكم الله عن ابن مسعود والسدي

(١) والأخبار العلماء . . . كتاب الله وعلمه: -، ش.

(٢) تخش: تخشوا، ك، غ.

(٣) به: -، ش.

(٤) المجازاة: المجازاة، ش.

(٥) انظر: تفسير الكشف والبيان، ٧٠/٤.

(٦) أنه: -، ش.

وإبراهيم، قال عطاء: هو كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، كأنه يذهب إلى أنه كفر نعمة، لا كفر جحود، ولا كفر بالله، وعن طاوس: ليس بكفر ينقل عن الملة والدين كمن يكفر بالله واليوم الآخر.

الرابع: من لم يقر بأنه حكم الله، وروي عن الحسن: من لم يتخذ ما أنزل الله دينًا فهو كافر، وهذا أقرب من الأول.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن التوراة كلها من قبَلِه تعالى لا كما قال بعضهم: إن فيه كلام موسى، ولا يقال: هلا جاز أن يقال: أنزل معناه، واللفظ لموسى؛ لأن الظاهر أن اللفظ منزل؛ لأن اللفظ هو التوراة.

وتدل على أنه بيان وأدلة، ووصفه بالنور والهدى، فالهدى بيان أحكام الشرع والنور أدلة التوحيد والعدل، عن أبي علي، وقد استدل بعضهم بالآية على أن ما في التوراة لازم لنا، وهذا لا يصح؛ لأن المنسوخ حكم الله، وهدى ونور في وقته، لا بعد زواله؛ ولذلك لا يوصف التمسك بالسبت هُدًى، وإن كان هُدًى في وقت موسى. وتدل على عظم^(١) درجة العلماء حيث استحفظوا كتاب الله ودينه، وكانوا شهداء.

ويدل قوله: «فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ» أن الواجب على الحكام مراعاة الحق، والحكم بما أنزل الله، ولا يلتفت إلى غيره.

وتدل على النهي عن الميل لمكان يقع.

وتدل على أن الحكم بغير ما أنزل الله كفر وفسق، وقد بيَّنَّا ما قيل فيه، واستدل الخوارج بالآية على تكفير مرتكب الكبيرة، وقد بيَّنَّا أنه محمول على معهود، كما روي عن قتادة، وعلى الجاحد كما روي عن ابن عباس والحسن.

(١) عظم: عظيم، ش.

قوله تعالى:

﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسَنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي: «النفس» نصبًا، ثم «العين» وما بعده إلى (الجروح) رفع^(١)، ف (العين) وما بعده ابتداء، وخبره (القصاص)، وروى أنس عن النبي ﷺ مثل ذلك. وقرأ أبو جعفر وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو بنصب الكل، سوى (الجروح) فإنه بالرفع، فالعين والأنف والأذن نصب عطفاً على النفس، ثم الجروح ابتداء، و(قصاص): خبره، وقرأ نافع وعاصم وحمزة ويعقوب كلها بالنصب عطف بعض ذلك على بعض، وخبر الجميع قصاص اعتبارًا بقراءة أبي، وإن (العين) إلى آخره بإعادة (إن).

وقرأ نافع (الأذن) بسكون الذال حيث وقع، وقرأ الباقر بالضم مثقلة، وهما لغتان.

اللغة

الجرح: بفتح الجيم مصدر جرح جرحًا، وبالضم الاسم، ويقال: اقتصصت الحديث: رويته، وهو من اقتصصت الأثر: اتبعته، ومنه اشتق القصاص؛ لأنه يتبع أثر ما يقتص به، فيفعل مثل ذلك.

الإعراب

الهاء في قوله: «كفارة له»، قيل: يعود إلى الجاني، وقيل: إلى المجني عليه،

(١) حجة القراءات، ٣٢٦.

و«النفس» نصب بأن الثقيلة، ويروى عن بعضهم أنه خفف (أن) ورفع (النفس)، وذلك جائز في العربية، ولا يجوز القراءة بها.

✽ النزول

قيل: نزلت في أن الحكم في قصاص النفوس سواء، وكذلك في الدية، خلاف ما كان عليه يهود بني قريظة والنضير، فإنهم كانوا بني أعمام، ثم لا يقتص بعضهم من بعض، ودية القرظي على النصف من دية النضيري.

وقيل: لما رأت قريظة أن النبي ﷺ يحيي حكم التوراة، وأنه رجم الزاني قالوا: يا محمد اقص بيننا وبين بني النضير، وكانت بينهما دماء، وكانت دية النضيري مثلي^(١) دية القرظي^(٢)، فقال ﷺ: «دم القرظي وفاء بدم النضيري»^(٣)، فغضبت بنو النضير، وقالوا: لا نطيعك في الرجم، ونأخذ ما كنا عليه، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ» وقوله: «أَفْحُكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ» قال^(٤) الأصم: وهذا مما كانوا حرفوا حكم التوراة في القصاص والدية.

✽ المعنى

ثم بيّن تعالى أن حكم التوراة خلاف ما عليه أولئك اليهود، فقال سبحانه: «وَكَتَبْنَا» قيل: فرضنا، وقيل: أوحينا إليهم، وقيل: كان الفرض في اليهود القصاص، وفي النصارى الدية فخير الله المسلمين بين القصاص والدية والعفو تخفيفاً ورحمة «عَلَيْهِمْ» أي على قوم موسى «فِيهَا» في التوراة «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» يعني أن النفوس متساوية تقتل النفس بالنفس، العالم والعامي سواء، والصحيح والمريض سواء، والشريف والمشروف سواء، وكذلك الهاشمي وغيره، ومعنى ذلك أنه تقتص النفس بالنفس، وقوله: «وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» يعني تقتص عين الفاقئ بعين المفقوءة عينه، وكذلك

(١) مثلي: مثل، ش.

(٢) القرظي: -، ش.

(٣) انظر: تفسير الرازي، ٧٦/٦. وتفسير الخازن، ٢٩٥/٢.

(٤) قال: وقال، ش.

الأنف بالأنف، والأذن بالأذن، والسن بالسن، إذا قطع أنفه وأذنه أو قلع سنه فإنه يقتصر منه «وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ» هو خاص فيما يمكن فيه المقاصة من الشجاج، فأما ما لا يمكن القصاص فيه فالدية والأزش أو الحكومة «فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ» يعني بالقصاص تصدق به على صاحبه بالعتو وأسقط هو عنه «فَهُوَ» يعني التصدق «كَفَّارَةٌ لَهُ» أي يكفر ذنوبه الصغار إذا اجتنبت الكبائر «لَهُ» قيل: للمتصدق والمجروح، أو ولي المقتول، عن عبد الله بن عمر^(١)، وقتادة والحسن وابن زيد وإبراهيم والشعبي، قالوا: يكفر ذلك العفو من^(٢) ذنوبه بقدره، وقيل: «لَهُ» للجراح ذلك العفو كفارة له إذا عفا المجني عليه لا يؤاخذ به في الآخرة، أي: عفو^(٣) المقتول كفارة للقاتل، وأجر العافي على الله، عن مجاهد وإبراهيم وزيد بن أسلم، وروي ذلك عن ابن عباس «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» هذا يمكن حمله على ظاهره؛ لأن من لم يحكم بالحق كان ظالمًا فاسقًا، وإن لم يكن جاحدًا، وقيل: الجميع يرجع إلى موصوف واحد، وقد بيَّنا.

❁ الأحكام

تدل الآية على أحكام في الجملة:

منها: أن ذلك كان مكتوبًا عليهم، وهل يلزمننا ذلك بالظاهر أم لا؟ وقد بيَّنا الخلاف فيه، منهم من قال: يلزم إلا ما ثبت نسخه، ومنهم من قال: لا يلزم إلا بابتداء دليل، وهو الصحيح.

ومنها: أن القصاص يجري في النفس والأطراف والجروح.

ومنها: تدل على أن العفو مندوب إليه، وأنه عبادة يستحق عليها الثواب حتى يكفر الذنوب.

(١) عمر: عمرو، ش.

(٢) من: -، ش.

(٣) عفو: -، ش.

ومنها: تدل على أن الحكم بغير ما أنزل الله ظلم وفسق.

ومتى قيل: فمن حكم بالقياس والاجتهاد فقد حكم بغير ما أنزل الله تعالى.

قلنا: غلط ليس المراد ما أنزله بعينه، ولهذا الحكم بقول الرسول حُكْمٌ بما أنزل الله؛ لأن الله تعالى أمر باتباع^(١) أمره، والأخذ بقوله، وكذلك الإجماع؛ لذلك قلنا^(٢): دل الكتاب والسنة على صحة القياس والاجتهاد، فالحكم به حكم بما أنزل الله، ولما دلت الآية على القصاص في النفس والأطراف والجراح لا بد من إشارة إلى كيفية ذلك؛ ليصح معنى الآية، أما النفس فلا خلاف أن الرجل يقتل بالرجل، والمرأة بالمرأة.

وهل يعتبر الدين؟ قال أبو حنيفة وأصحابه: يقتل المسلم بالذمي، ولا يقتل بالمستأمن، وقال الشافعي: لا يقتل به، ويقتل العبد بالعبد، ويقتل الحر بالعبد عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا يقتل.

واختلفوا في رجل قتل امرأة، فالذي عليه الفقهاء أنه^(٣) يقتل الرجل ولا شيء لأوليائه، وعند القاسم ويحيى عليه السلام يجب عليه القصاص بشرط أن يلزم أولياء المرأة نصف دية الرجل لأوليائه القاتل، ويروى ذلك عن أمير المؤمنين، ولا خلاف أن المرأة تقتل بالرجل، ولا يلتزم أولياؤها بشيء آخر، ويقتل الجماعة بالواحد عند الفقهاء، وعن داود أنه لا يقتل أحد منهم، وتجب الدية، وإذا قتل الواحد جماعة قتل ولا شيء، وقال الشافعي: يقتل بواحد، وللباقي الدية، وإن قتل جماعة واحداً، واختار ولي الدم الدية فعليهم دية واحدة عند الفقهاء، وقال يحيى والقاسم عليه السلام: على كل واحد دية كاملة.

والقتل ثلاثة: عمد، وشبه عمد، وخطأ، وتغلظ الدية في شبه العمد، قال

القاسم ويحيى عليه السلام: خطأ وعمد فقط.

(١) أمر باتباع: أمرنا بإتمام، ش.

(٢) لذلك قلنا: كذلك لما، ش.

(٣) أنه: -، ش.

وأما^(١) الأطراف والجناية على العين إذا قلع الحدقة يجب القصاص، وإذا ضرب فذهبت الرؤية يجب القصاص، ثم اختلفوا في القصاص، فقيل: تقلع بالقلع، وقيل: يحمى حديد ويقرب منه حتى يذهب البصر، ومنهم من قال: تقلع في الوجهين، وذكر الشيخ أبو علي أن القصاص في فقاء العين فقط، ولا تقطع يدان بيد، ولا يجري القصاص في الطرف بين الرجل والمرأة، وبين الحر والعبد، وقال الشافعي: تقطع يدان، ويجري القصاص.

وهل يقاد بالصحيح عن الأعور؟ فمنهم من قال: يقاد، ومنهم من لم ير^(٢) ذلك، وهو قول مالك، واختلفوا في دية عين الأعور، فمنهم من قال: كمال الدية، ومنهم من قال: نصف الدية، وعليه الفقهاء، وقال أبو حنيفة في الإكراه: القصاص على المَكْرَه للأمر، وقال زفر: على القاتل، وقال أبو يوسف: لا قود عليهما، وقال الشافعي: يقتل المَكْرَه قولاً واحداً، وفي المَكْرَه قولان.

وشريك الأب والصبي والمجنون في القتل لا قود عليه عند أبي حنيفة، وعند مالك عليه القود والقصاص يقسم على حسب الميراث، وقال مالك: النساء لا يرثن ذلك، ويُقتَص من^(٣) الجراح بعد البرء، وقال الشافعي: في الحال، وموجب العمد القود، وقال الشافعي: القتل أو الدية، والخيار إلى الولي، وقال أبو حنيفة والشافعي: لا يقتل، وقال مالك: يقتل.

قوله تعالى:

﴿وَقَفَيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ ۖ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۖ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾

(١) وأما: فأما، ش.

(٢) ير: يرد، ش.

(٣) من: -، ش.

القراءة

قرأ حمزة: «وليحكم» بكسر اللام، وفتح الميم، على لام كي، والباقون بجزمها، على لام الأمر^(١).

اللغة

القفو: الاتباع، يقال: قفوت أثره، وقفاه يقفوه قفواً، ومنه: قافية الشعر؛ لأنه^(٢) يتبع الوزن على تشاكل المقاطع، ومنه: القفا، ويُنْتَى قَفَوَان، وأصلها الواو، ولكنها لما صارت رابعة انقلبت ياء.

والأثر في الأصل: العمل الظاهر للحس، وآثار القوم: ما اتفق من أعمالهم، والمآثر: المكارم التي يأتريها الخلف عن السلف؛ لأنها أعمال^(٣) تظهر فضيلة النفس. والحكم: فصل الأمر.

الإعراب

«مصدقاً» نصب على الحال، والثاني غير معطوف على النور، ولكن تقديره كأنه قيل: آتيناه نوراً مصدقاً، و«هدى» محله نصب عطفاً على «مصدقاً».

المعنى

لما تقدم ذكر اليهود أتبعه بخطاب النصارى، فقال سبحانه: «وَقَفَّيْنَا» أتبعنا «على آثارهم». قيل: على آثار النبيين، وقد تقدم ذكرهم عند أكثر المفسرين، وقيل: هم الذين فرض عليهم الحكم الذين تقدم ذكرهم، عن أبي علي فرده، إلى الأقرب إليه، والأول أوجه «بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» يعني بعثناه رسولاً بعدهم «مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ» أي لما قبله كما يقال: لما يأتي بعده خلفه، وقيل: في تصديقه التوراة أنه أقر أنه حق منزل على موسى، وقيل: تصديقه العمل بها لم ينسخه الإنجيل، وقيل: جاء

(١) حجة القراءات ٢٢٧.

(٢) لأنه: أنه، ش.

(٣) أعمال: عمل، غ، ك.

على الوجه المذكور في التوراة «وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ» أي أعطيناه الكتاب المسمى الإنجيل، وقد بيّنا اشتقاقه «فيه» يعني في الإنجيل^(١) «هُدًى وَنُورٌ» أي دلالة على الأحكام، ونور يهتدى به كما يهتدى بالنور «وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ» يعني الإنجيل يصدق التوراة؛ لأن فيه أن التوراة حق، وقيل: فيه أن العمل به واجب، وأنه لم ينسخ، وقيل: حاكمًا وصف في التوراة.

ومتى قيل: لم كرر ذلك؟

فجوابنا ليس فيه تكرار؛ لأن في الأول أن المسيح يصدق التوراة، وفي الثاني: الإنجيل يصدق، وأما الهدى فقيل: أحدهما في وصف الإنجيل بأنه أدلة، والثاني أنهما أطاف وشرائع.

«وَمَوْعِظَةً» فيه عظة تزجرهم عن المعاصي وتدعوهم إلى الطاعة «لِلْمُتَّقِينَ» من يتقي معاصي الله، وخصهم بالذكر؛ لأنهم اختصوا بالانتفاع به، وإلا فهو هدي للجميع «وَلِيُحْكُمَ» قيل: إنه أمر لأولئك القوم، وتقديره: قلنا لهم: ليحكم، فيكون حكاية لما فرض عليهم في ذلك الوقت، وحذف القول؛ لأن الكلام يدل عليهم، كقوله: ﴿جَنَّكَ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلِّمُوا عَلَيْهِمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾ [الرعد: ٢٣، ٢٤] أي: ويقولون^(٢) سلام، وقيل: إنه على استئناف الأمر على غير الحكاية؛ لأن أحكامه كانت موافقة لأحكام القرآن، ولم تنسخ، فيكون الأمر لها، ولا الذين كانوا^(٣) زمن الرسول ﷺ عن أبي علي، وقيل^(٤): ليحكم بما في الإنجيل من صفة محمد وأتباعه وأتباع التوراة^(٥) بما فيها من البشارة بمحمد ﷺ، عن الأصم^(٦)، وعلى هذه الأقوال فيه

(١) الإنجيل: إنجيل، ش.

(٢) ويقولون: يقولون، ش، ك.

(٣) كانوا: كانوا على، ش.

(٤) وقيل: قيل، ش، غ.

(٥) التوراة: الرسول، ش.

(٦) عن الأصم: -، ش.

كناية عن الإنجيل، وقيل: الكناية ترجع إلى غير مذكور، والمراد ليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله في القرآن «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ» أي الخارجون عن الدين، وقيل: المراد به الكافرون، وحملوا الظلم والفسق على الكفر، وجعلوا الثلاثة صفة لموصوف واحد، وقيل: الأول في الجاحد، والثاني والثالث على^(١) المقر التارك، وقيل: الفاسقون الكاذبون عن ابن زيد، وقيل: الأول والثاني في اليهود والثالث في النصارى، عن الأصم.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن الإنجيل كلامه تعالى أنه أنزله على عيسى عليه السلام.

وتدل على أنه محدث حيث وصفه بالإنزال، وأنه بعد التوراة.

وتدل على أنه هدى ونور، والمراد أدلة التوحيد والعدل؛ إذ لو أراد الشرائع لما كان بعضه مصدقاً لبعض.

وتدل على أن أدلته لا تتناقض؛ لذلك وصف الكتب بأن بعضها يصدق بعضاً، ولا يقال: كيف يصح هذا في الناسخ والمنسوخ؛ لأن المنسوخ هدى ونور في وقته.

وتدل على أن أهل الإنجيل مأمورون بالحكم به، ولا شبهة أنه مع نسخه لا يلزم الحكم به، وقد بينا ما قيل فيه.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك قال: «وليحكم» وأوعد من لم يحكم.

وتدل على قراءة حمزة أنه أنزل ذلك ليحكم به، أي يريد بإنزاله أن يُحكم به، فيبطل قول المجبرة: إنه أنزله لئلا يحكم به قوم.

(١) على: في، ش، ك.

قوله تعالى:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِنَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَيْنَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۗ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأِنْ أَحْكَم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْنَا أَنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۗ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾

القراءة

قراءة العامة: «مهيمنًا» بكسر الميم، وعن مجاهد بفتح الميم.
وقرأ ابن عامر «أفحكم الجاهلية تبغون» بالتاء على الخطاب، والباقون بالياء على المعاتبة، وقد بيّنّا اختلافهم في: «أن احكم»، منهم من كسر النون لالتقاء الساكنين، ومنهم مَنْ صَمَّ، نقل [حركة] الهمزة إليها، وكذلك في أشباه ذلك^(١).

اللغة

أصل مهيمن: مُؤَيِّمٌ^(٢) قلبت الهمزة هاء كما فعل في أَرَفْتُ الماء، وهرقت، عن الزجاج، وأبي العباس وأبي علي، ومثله هيهات وأمها، وقد صرف هيمن يهيمن هيمنة فهو مهيمن بمعنى كان أمينًا، ويكون أمينًا، وقيل: وزنه مُفْعِلٌ من الأمانة، ونظيره: مسيطر، وقيل: مُفْعِلٌ^(٣)، قال المبرد: معناه مؤتمن، وقيل: هو من الأسماء القديمة في الكتب.

(١) ذلك: كذلك، ش، ك.

(٢) مؤيمن: هويمن، ش.

(٣) مفعّل: مفعلة، ش، ك.

والشريعة، والشريعة واحد، وهي: الطريقة، قال أبو علي: الشريعة في اللغة: الطريق الذي يوصل منه إلى الجنة، وهي الأمور التي يعتد بها، وأصله الظهور، ومنه: أشرعت القناة، وشرعت في الأمر شروعاً: إذا دخلت فيه دخولاً ظاهراً، وجمع شرعة: شَرَع، نحو بدعة وبدع، وجمع شريعة: شرائع، كقبيلة وقبائل، وهم شَرَعٌ سواء إذا دخلوا في أمر وتساووا فيه.

والنهج والمنهج والمنهاج: الطريق البين الواضح، يقال: طريقٌ نهجٌ ومنهجٌ بينٌ، قال الشاعر:

مَنْ يَكُ ذَا شَكٍّ فَهَذَا فَالَجُ مَاءٌ رَوَاءٌ وَطَرِيقٌ نَهْجٌ^(١)
والاستباق: طلب السبق استفعال منه.

والهَوَى مقصور هوى النفس، يقال: هَوَيْتُ هَوَىً، والهواء ممدوداً: ما بين السماء والأرض.

والبغي: أصله الطلب، بغي كذا يبغيه^(٢) بغياً: إذا طلبه^(٣)، والبغاة: الذين يطلبون التآمر على الناس بغير حق، والبَغْيُ^(٤): الزانية؛ لأنها تطلب الفاحشة، والبغي^(٥).

واليقين: زوال الشك، يقال: أيقن بالشيء ويقن واستيقن وتيقن.

الإعراب

«مصدقا» صفة للكتاب^(٦)، والعامل فيه «أنزلنا».

«ومهمنا» نصب عطف على مصدق.

(١) أنظره في معجم ما استعجم ١٠٢٧.

(٢) يبغيه: بغيته، ش، غ.

(٣) طلبه: طلبته، غ.

(٤) والبغي: والبغية، ش، غ.

(٥) الفاحشة: الفاحشة والبغي، ك.

(٦) صفة للكتاب: صفة الكتاب، ش؛ بصفة الكتاب، ك.

وموضع (أن) في (١) قوله: «أن احكم» نصب على تقدير: أنزلنا إليك أن احكم،
والعامل فيه «أنزلنا»، ويحتمل الرفع على تقدير: من الواجب أن احكم بينهم.
والألف في قوله: «أفحكم» ألف استفهام، والمراد الإنكار.
وقوله: «وإن كثيرا» يحتمل ألا يتعلق بما قبله، ويكون كلامًا مستأنفًا، «كثيرا»
اسم (إن) و«فاسقون» خبره، ويحتمل أن يكون متصلًا بالأول معطوفًا على قوله:
«يُصِيبُهُمْ بَعْضُ ذُنُوبِهِمْ» فلما أتى الخبر مؤكدًا باللام، وكسرت (٢) (إن) الثانية، فإنهم
لا يجعلون اللام إلا في خبر (إن) المكسورة، عن أبي مسلم.

النزول

روي عن ابن عباس أن جماعة من اليهود منهم كعب بن أسد قال بعضهم لبعض:
اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه، فجاؤوا إلى النبي ﷺ، وقالوا: يا محمد،
قد عرفت أننا أحبار اليهود وأشرفهم، وإنا إن اتبعناك تبعدنا اليهود، ولم يخالفوا، وإن
بيننا وبين قومنا خصومة فنخاصمهم إليك فتقضي لنا عليهم، ونحن نؤمن بك، وأنتك
رسول الله، فأنزل الله تعالى هذه الآية: «وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ».

النظم

قيل: بَيَّنَّ اللهُ تَعَالَى نَسْخَ الشَّرَائِعِ، فَذَكَرَ التَّوْرَةَ، وَمَا أَنْزَلَ فِيهَا مِنَ الْأَحْكَامِ، ثُمَّ
عَقِبَ ذَلِكَ بِذِكْرِ الْإِنْجِيلِ، وَمَا أَنْزَلَ عَلَى عِيسَى، وَمَا نَسَخَ مِنْ ذَلِكَ، وَمَا لَمْ يَنْسَخْ،
ثُمَّ ذَكَرَ الْقُرْآنَ وَمَا نَسَخَ بِهِ تِلْكَ الشَّرَائِعِ، وَأَمَرَ بِالْحُكْمِ بِهِ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ.
وقيل: لما بيَّنَّ أحوال اليهود والنصارى وسرائر كتبهم، بيَّنَّ أنه المنزل للقرآن؛
ليدل بذلك أنه رسول، وعلم ذلك بالوحي.

وقيل: لما بيَّنَّ نبوة موسى وعيسى، بيَّنَّ نبوة محمد ﷺ احتجاجًا عليهم أن
طريقه كطريقهم في الوحي والمعجز.

(١) في: -، ش.

(٢) وكسرت: كسرت، ش.

المعنى

«وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ» يا محمد «الْكِتَابَ» يعني القرآن «بِالْحَقِّ» أي ما فيه حق، وقيل: بالحق أنزلنا «مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ» قيل: تصديقه بأنه كان حقًا، وأنه كان من عند الله، وقيل: تصديقه لما فيه من موافقة صفته، وقيل: يوافقه في أصول الدين في التوحيد والعدل، وإن اختلفت الشرائع، عن أبي مسلم «لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ» أي قبله «مِنَ الْكِتَابِ» قيل: المراد به الكتب المنزلة على الأنبياء، والمراد بالكتاب المكتوب كقولهم: هذه الدراهم ضَرَبُ الأمير؛ أي: مضروبه، عن أبي مسلم، وقيل: التوراة والإنجيل وغيره من الكتب، وذهب به مذهب الحسن؛ فلذلك وَحَدَّ «وَمُهَيِّمِنًا» قيل: شاهدًا أنه الحق، عن ابن عباس والسدي والكسائي، وقيل: أميئًا، عن مجاهد والحسن وقتادة، وروي نحوه عن ابن عباس، قال ابن جريج: أمانة القرآن على الكتب إنما أخبر به أهل الكتب، فإن كان موافقًا للقرآن فصدقوا، وإن كان مخالفًا فكذبوا، وقيل: قاضيًا، عن الضحاك، وقيل: دالًّا عن عكرمة، وقيل: مصدقًا، عن ابن زيد، وقيل: رقيبًا وحافظًا، عن الخليل، واختلفوا في المهيمن، فقيل: الكتاب، عن ابن عباس والحسن وأكثر أهل العلم، وقيل: هو النبي ﷺ، عن مجاهد، والأول الوجه «فَأَخَّكُمْ» يا محمد «بَيْنَهُمْ» بين أهل الكتاب من اليهود والنصارى «بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» تعالى يعني القرآن؛ ولذلك^(١) يجب على جميع الحكام، عن ابن عباس والحسن، ونسخ بهذا التخيير قبله، «وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ» أي لا تتبع هؤلاء اليهود في الحكم رغبة عما^(٢) جاءك من الحق.

ومتى قيل: إذا كان النبي ﷺ معصومًا عندكم فكيف يجوز أن يتبع أهواءهم، ويترك الحق حتى يرد النهي؟

قلنا: ذلك مقدور له، ولكن لا يفعله، ويجوز أن يرد النهي عما يعلم أنه لا يفعله، وقيل: الخطاب له، والمراد غيره.

(١) ولذلك: وكذلك، ش.

(٢) عما: فيما، ك.

«لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ» قيل: من جميع أمم الأنبياء، فغلب المخاطب على الغائب عند الاجتماع، فلاهل التوراة شريعة، ولأهل الإنجيل شريعة، ولأهل القرآن شريعة، عن قتادة وأبي علي وجماعة، وقيل: هم أمة نبينا محمد ﷺ جعل لهم شريعة وهو الإسلام شريعة القرآن، عن مجاهد، وقيل: لكل نبي شريعة وطريقة، «شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا» قيل: سنة سبيلًا، عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والضحاك، وقيل: جعلنا لكل واحد طريقًا يؤمه إلى الحق وسبيلًا واضحًا يعمل به «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً» على طريقة واحدة، قيل: يجمعكم على الحق وهي مشيئة القدرة والإكراه عن الحسن، وقيل: يجعلكم^(١) على ملة واحدة بأن جعل شرائع الخلق ودعوة الأنبياء واحدة «وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ» أي يمتحنكم ويختبركم، ومعناه: يعاملكم معاملة المختبر، فيعتد في كل أمة بشريعة فيها صلاح تلك الأمة «فِي مَا آتَاكُمْ» من الأمر والنهي والشرائع «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ» قيل: بادروا؛ أي سارعوا فوت الحظ بالتقدم^(٢) في الخير، وقيل: بادروا بالطاعة قبل^(٣) الفوت بالموت، وبادروا إلى ما أمرتكم به فإني لا آمر إلا بالصلاح، عن أبي علي، وقيل: بادروا بالطاعات لرضا ربكم الذي إليه^(٤) مرجعكم «إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ» إلى حكمه مصيركم «فَيُنَبِّئُكُمْ» يخبركم يعني مجازيكم «بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ» من أمر دينكم «وَأَنْ أَحْكُمَ» يا محمد «بَيْنَهُمْ» قيل: بين أهل الكتاب، وقيل: هم أهل الكتاب والمجوس وغيرهم عن الشعبي «بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» من القرآن والشرائع «وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ» قيل كرر ذلك تأكيدًا، وقيل: لأنهما حكمان أمره فيهما بذلك، الأول احتكموا في زنا المحصن، ثم احتكموا^(٥) في قتل، عن أبي علي «وَاحْذَرُوهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ» أي احذر هؤلاء اليهود الذين جاؤوا يحكمونك «أَنْ يَفْتِنُوكَ» أي حتى لا يفتنوك، قيل: يضلونك، وقيل: يصدونك، عن الأصم، وقيل: يصرفونك عن أبي مسلم، واختلفوا، فقيل: كي لا يصدوك [«عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ»] عن

(١) يجعلكم: لجعلكم، ش.

(٢) فوت الحظ بالتقدم: قرب الخطا لتقدم، ش.

(٣) بالطاعة قبل: -، ش، ك.

(٤) إليه: فيه، ش.

(٥) احتكموا: اختلفوا، ك.

الحكم بما أنزل الله إلى ما يهرون طمعا منهم في أن يسلموا، عن ابن عباس، وقيل: يضلونك بالكذب على التوراة بما ليس فيها بعد يقين حكمها، عن ابن زيد، وقيل: احذرهم أن يزيلوك عن بعض أحكام الله، والمراد به أن يكون شديداً في الحق، لا يتساهل فيه، فكان كذلك ﷺ «فَإِنْ تَوَلَّوْا» أعرضوا عن الإيمان والحكم بالقرآن، ولم يقبلوه، «فَاعْلَمْ» يا محمد «أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ» أي يعاقبهم ببعض أجرامهم قيل: ذكر البعض، والمراد الكل، كما يذكر العموم، ويراد به الخصوص عن أبي علي، وقيل: ذكر البعض للتغليظ في العقاب؛ أي يكفي أن يؤخذوا ببعض ذنوبهم في إهلاكهم، وقيل: المراد تعجيل بعض العقاب؛ لأن عذاب الدنيا يختص ببعض الذنوب دون بعض، وعذاب الآخرة يعم، وقيل: هو إجلاء بني النضير عن الحسن؛ لأن علماءهم لما كفروا، وكتموا عوقبوا بالجلاء والقتل، وقيل: هم^(١) بنو قريظة لما نقضوا العهد يوم الأحزاب «وإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ» خارجون عن أمر الله تعالى «أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ» إنكار وتعجيب من أهل الكتاب، وقيل: إنه خطاب لليهود، عن مجاهد وأبي علي. قال أبو علي: كان الحكم إذا توجه على ضعفائهم ألزموهم، وإذا توجه على أقويائهم لم يأخذه به، فقيل لهم: أفحكم عبدة الأوثان «يَبْغُونَ» تطلبون وأنتم أهل الكتاب، وقيل: أراد به كل من طلب غير حكم الله، أو حكم ما يوجبه الجهل «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا» أي لا أحد حكمه أحسن من حكم الله «لِقَوْمٍ» أي عند قوم عن أبي علي وحروف الجر تتبادل، وقيل: حكم الجاهلية يبغون عندك، وذلك لا يكون «وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ» بأن ما جئت يستحق، وأنه حكم الله.

❁ الأحكام

يدل أول الآية أن القرآن منزل؛ لأنهم أجمعوا أن المراد بالكتاب القرآن.

وتدل على حدثه من حيث إنه منزل، وأنه بعد كتب الأنبياء.

(١) هم: هو، ش.

وتدل أنه حق، وتعرف به الأحكام خلاف ما يقوله (١) قوم.
وتدل أنه مصدق للكتب.

وتدل أن النسخ لا يعد اختلافاً؛ لأنه بمنزلة أمر مؤقت.
«فَأَخُكُم بَيْنَهُمْ» يدل على زوال التخيير ونسخه. ويدل على (٢) أن التخيير في أمر خاص، وهذا عام.

وتدل على أن الواجب الحكم بما أنزل الله.

ومتى قيل: ذلك يدل على بطلان القياس.

فجوابنا لا؛ لأنه خطاب للنبي ولم يكن متعبداً بالقياس، وقيل: خطاب للكل، ولكن القياس ثابت بالدليل فهو بمنزلة المنزل.

ويدل قوله: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً» أن شرائع الأنبياء مختلفة.
وتدل على جواز النسخ.

وتدل أنه كان ﷺ متعبداً بشريعته فقط، وإذا ثبت ذلك فيه كذلك أمته.

وتدل على أنه يجب الحكم بما أنزل الله في القرآن فلا يجوز الرجوع (٣) إلى غيره من الكتب.

ويدل قوله: «وَلَوْ شَاءَ» على اللطف؛ لأنه لو شاء جعل الأمم على طريقة واحدة، ولكن جعل لكل شرعة بحسب ما علم من المصالح.

ويدل قوله: «فَأَسْتَبِقُوا» على وجوب المبادرة إلى الطاعات، ويدخل فيه ضروب الإحسان؛ لأن من قال: الأمر على الندب يدخل فيه جميع الخيرات، ومن قال: الأمر على الوجوب لا بد أن يحمل هذا الأمر على الندب، أو يحمل الخيرات على الواجبات، والاستباق: أن يبادر إلى فعله قبل فوته، فلا يصح أن يستدل به من قال: إن الصلاة تجب في أول الوقت.

(١) يقوله: يقول، ش.

(٢) ويدل على: أو على، ش.

(٣) الرجوع: -، ش.

ويدل قوله: «فَيَنْبِتُكُمْ» أنه تعالى يعرف الأحوال حتى يميز الحق من الباطل، وفيه زجر وترغيب.

«وَإِخْرَجَهُمْ» يدل على وجوب الاجتناب من المبتدعة والمشبهة، وكل من (١)

يدعو إلى الضلال.

ويدل قوله: «وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ» (٢) أن اسم الفسق اسم ذم، ويدل على أن (٣) الغالب هو الضلال خلاف ما تقوله الحشوية.

ويدل قوله: «أَفْحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةِ» أن المحاباة في الحكم والعدول عن سنن العدل من أفعال الجاهلية؛ لأنه ورد فيما كانوا يفعلونه من الفرق بين الضعيف والشريف في الحدود على ما تقدم، فبين أن أحسن الحكم لله؛ إذ (٤) سوى بين الجميع.

قوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَنْ تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسْرَأُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَدْمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَهْتُوا لَوْلَا الَّذِينَ آفَسُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَآتَمَّكُمْ حَاطَتِ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير وأبو جعفر ونافع وابن عامر «يقول الذين آمنوا» بغير واو (٥)، وكذلك في مصاحف أهل الحجاز والشام، وقرأ الباقون بالواو، وكذلك هي في مصاحف أهل

(١) من: ما، ك، غ.

(٢) «وإن كثيرا من الناس لفاسقون»: إنهم لفاسقون، ش، غ، ك.

(٣) أن: -، ش.

(٤) إذ، إذا، ك.

(٥) حجة القراءات ٣٢٩.

العراق، فمن حذف الواو جعل قوله: «يقول» متصلاً بما قبله أي: (من عنده فيصبحوا^(١)) «عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ» «وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» وإذا قرئ بالواو فهو على الاستئناف.

وقرأ أبو عمرو ويعقوب «وَيَقُولَ» بالنصب^(٢)، الباقون بالرفع، فمن نصب فعلى تقدير: فعسى^(٣) أن يقول، ومن رفع فعلى الاستئناف^(٤) أي: ويقول الذين آمنوا.

اللغة

الاتخاذ: افتعال من الأخذ، والأصل ائْتِخَاذٌ أبدلت الياء تاء وأدغمت التي بعدها، والأخذ: تناول، أَخَذَ الكتاب، والاتخاذ إعداد الشيء لأمر.

والولي: النصير؛ لأنه يلي بالنصرة صاحبه، والولي نقيض العدو، ولا تجتمع الولاية والعداوة.

والدائرة: الدولة؛ أي تَحَوَّلَ عمن كانت له إلى مَنْ صارت إليه، وأصله من دار يدور دوراناً، والدَّوَارِيُّ: الدهر يدور بالإنسان أحوالاً، قال العجاج:
والدَّهْرُ بِالْإِنْسَانِ دَوَّارِيٌّ^(٥)

ويقال لحوادث الدهر: دائرة، ومنه: الدوار في الرأس، ومنه: دار الإنسان، والدَّارِيُّ: المقيم في داره، وهو العطار أيضاً.

والفَتْحُ: أصله فصل الحكم، وقيل: الفتح والفتاحة الحكم، والله الفتح، والفتاح أي الحاكم، والفتح: النصر، واستفتحت: استنصرت.

وأصبح: دخل في الصباح، كما يقال: أمسى دخل في المساء ثم يستعمل أصبح من غير أن يراد الصباح، يقال: أصبح يفعل كذا تشبيهاً؛ لأنه بمنزلة من أصبح كذلك،

(١) من عنده فيصبحوا: من عندنا أصبحوا، ش، غ، ك.

(٢) حجة القراءات ٣٢٩.

(٣) فعسى: وعسى، ش، غ.

(٤) الاستئناف: الاستفهام، ش.

(٥) انظره في العين (دور)، واللسان (درو)، وتاج العروس (أرس).

وذلك لأن أكثر ما يكون هيجان الأعلال بالليل، فيرجى حسن حاله عند الصباح، فإذا كان بالضد حصل على الهلاك.

والحَبَطُ: أصله^(١) الهلاك، وقيل: هو داء يأخذ في البطن فيهلك، فشبّه به كل شيء يهلك.

❖ الإعراب

تم الكلام عند قوله: «أُولِيَاءَ» ثم ابتداءً فقال: «بَعْضُهُمْ أُولِيَاءُ بَعْضٍ» «فيصبحوا» نصب على العطف تقديره: أن يصبحوا، و«جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ» تقديره: أقسموا جهداً.

❖ النزول

يقال: نزلت الآية في عبادة بن الصامت وعبدالله بن أبي لما تبرأ عبادة بن الصامت عن موالاته اليهود، وتمسك بها عبدالله، وقال: أخاف الدوائر عن عطية بن سعد العوفي^(٢) - الزهري - وذلك أنه لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من اليهود: آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر، فقالوا: أتم أصبتم رهطاً لا علم لهم بالحرب، فأما نحن فلا يدان لكم بقتالنا، فجاء عبادة إلى النبي ﷺ وقال: يا رسول الله، إن لي أولياء من اليهود كثيراً عددهم، قوية أنفسهم، شديدة^(٣) شوكتهم، وأنا أبرأ إلى الله من ولايتهم، ولا مولى لي إلا الله ورسوله، فقال عبدالله بن أبي: لكنني لا أبرأ؛ لأنني أخاف الدوائر، ولا بد لي منهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: لما كانت وقعة أُحُدٍ خاف قوم من المشركين، فقال بعضهم: آووا إلى اليهود، وقال بعضهم: آووا إلى النصارى، فنزلت الآية فيهم، عن السدي.

(١) أصله: -، ش.

(٢) العوفي: الزبير، بدون نقاط، ش؛ الزهري، غ، ك؛ وكتب فوقها في ك: العوفي نخ، كما أثبتناه وهو الصواب، كما ورد في كتاب (مجمع البيان): ٢/ الجزء السادس/ ١١٨: عطية بن سعد العوفي والزهري. وفي (فتح القدير): ٢/ ٢٧٦، (تفسير الطبري): ٤/ ٦١٥، و(تفسير ابن كثير): ٢/ ٩٤.

(٣) شديدة: كلمة غير واضحة، ش، غ؛ حديدة، ك؛ وفي: مجمع البيان: ٢/ الجزء السادس/ ١١٩، هميان الزاد: ٤/ ٣٢٦، تفسير الطبري: ٤/ ٦١٥، وغيرها من المصادر، وردت العبارة بلفظ: شديدة شوكتهم.

وقيل: نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر حين قال لبني قريظة لما رضوا بحكم سعد بن معاذ: إنه الذبح، عن عكرمة.

المعنى

لما تقدم ذكر اليهود والنصارى عقبه بالأمر بقطع موالاتهم، وبالتبري منهم، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» قيل: صدقوا، وقيل: تقديره: يا أيها المؤمنون، وهو اسم تعظيم وتكرمة «لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى» خصهم بالذكر مع أن سائر الكفار بمنزلتهم، وقيل: الخطاب للمنافقين حيث أظهروا الإيمان، وعاضدوا الكفار، فخاطبهم بما ظهر منهم «أَوْلِيَاءَ» قيل: أنصارًا، وقيل: أخلاء، والمراد: لا توالوهم فيما يتصل بالدين، ولا تعتمدوا عليهم، «بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ» يعني في العون والنصرة والموالاة، فيدهم واحدة على المسلمين، والمراد بعض اليهود وأولياء بعض، وبعض النصارى وأولياء بعض؛ لأن بين اليهود والنصارى عداوة عظيمة، وقيل: اليهود والنصارى ينصر بعضهم بعضًا في معاداة المسلمين، وإن كان بينهم عداوة، والأول أظهر «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» يعني من والاهم ونصرهم على دينهم صار منهم، وفي دينهم وحكمه حكمهم، وقيل: هو منهم في وجوب عداوته والبراءة منه، عن أبي علي، وقيل: من تولاهم^(١) على تكذيب الرسول فهو منهم وإن أظهر الإسلام، وقيل: يصير كافرًا مثلهم «إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» قيل إلى طريق الجنة والثواب، بل يضلهم عنها إلى طريق النار، عن أبي علي، وقيل: لا يحكم فيهم بحكم^(٢) المؤمنين المهتدين في المدح والثناء والنصرة على الأعداء «فَتَرَى» يا محمد «الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ» قيل: شك وقيل: نفاق، وقيل: غم وحزن بما يرى من أحوال الرسول وظهور دينه، وإعلاء كلمته، وقيل: هم عبد الله بن أبي وأصحابه، «يُسَارِعُونَ فِيهِمْ» قيل: يسارعون في موالاة اليهود، وقيل: في مصانعتهم ومناصحتهم، وكانوا ينصحون اليهود ويغشون المسلمين، وقيل: في معاونتهم على

(١) وقيل من تولاهم: وقيل موالاتهم، ش، غ.

(٢) بحكم: -، ش، غ.

المسلمين «يَقُولُونَ نَحْشَى» نخاف «أَنْ نُصِيبَنَا دَائِرَةً» قيل: دولة تدور لأعداء المسلمين عليهم، فنحتاج إلى نصرتهم، وقيل: حوادث تدور نحتاج إليهم فيها، وقيل: قائل هذا: قوم من المنافقين، عن مجاهد والسدي وقاتادة وأبي علي، وقيل: عبد الله بن أبي، عن عطية بن سعد، وقيل: دائرة؛ أي يهلك محمد وأصحابه ويرجع الأمر إلى ما كان في الجاهلية فنحتاج إلى اليهود فنذارهم لذلك، عن الأصم «فَعَسَى اللَّهُ» عسى من الله: واجب «أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ» يعني يأتي الله بالفتح، قيل: القضاء الفصل، عن قتادة، وقيل: فتح بلاد المشركين، عن أبي علي، وقيل: فتح مكة، عن السدي، وقيل: النصر^(١) على الأعداء، عن الأصم «أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ» قيل: إذلال المشركين^(٢) وإعزاز المؤمنين وظهور الإسلام، وقيل: هو الجزية، عن السدي، وقيل: قتل قريظة وإجلاء بني النضير، وقيل: أن يورث المسلمين ديارهم وأموالهم، وقيل: إظهار أمر المنافقين مع الأمر بقتلهم، عن الحسن والزجاج والأصم، وقيل: دون الفتح الأعظم أو موت هذا المنافق، عن أبي علي «فَيُضْبِحُوا» يعني المنافقين «عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ» وقيل: مِنْ غَشَّهِمُ الْمُسْلِمِينَ، وَنُضِّجَهُمُ لِلْكَافِرِينَ، وقيل: من معادتهم مع الكفار، وقيل: من الكفر والنفاق «نَادِمِينَ» قيل: عند الموت لما عينوا العذاب، وقيل: في الدنيا لما رأوا النصر والظفر، وعلو الإسلام، وقيل: لما رأوا الفضيحة والقتل «وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» تعجباً منهم ومن^(٣) مقالهم واجترائهم على الله في أيمانهم الكاذبة «أَهْوَلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا» حلفوا يعني المنافقين «جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ» أي مجتهدين فيها «إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ» يعني مع المؤمنين أمثالهم في الإيمان «حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ» أي هلكت فلم ينتفعوا بها، وقيل: ذهب ثوابها، واختلفوا في أعمالهم فقيل: هو أعمال البر التي عملوها في الدنيا ذهبت باطلاً لم يستحقوا ثواباً؛ لأنها وقعت مع الكفر، وقيل: ما أظهروا من الإيمان لأنه لم يكن حقيقة، وقيل: جميع أعمالهم؛ لأنهم لم يعملوا لله «فَأُضْبِحُوا خَاسِرِينَ» قيل: خسروا حظهم من موالاتهم للكافرين، وقيل: خسروا أنفسهم بأن أهلكوها، وقيل: خسروا ثواب أعمالهم إذ أحبطوها.

(١) النصر: المضرة، ش، غ، ك.

(٢) عن أبي علي وقيل... المشركين: -، غ.

(٣) ومن: من، ش، غ.

الأحكام

تدل الآية على النهي عن موالة الكفار والمراد التولي فيما يتصل بالدين، فأما فيما يتصل بالعشرة في الدنيا إذا لم يوهم فمباح. وتدل على أنه لا يجوز الاستعانة بهم والمشاورة معهم في الأمور؛ لما ثبت من معاداتهم لأهل الإسلام.

وتدل على موالة بعضهم لبعض، والمراد إما أن تكون كل طائفة أو جميعهم في معادة المسلمين على ما تقدم، وذكر علي بن موسى القمي أن الآية تدل على أن الكفر كله ملة واحدة في أحكام المواريث؛ لكون بعضهم أولياء بعض، ولم يفصل.

وتدل على أن من تولاهم صار منهم، وهو مجمل لا يدل على أنه يصير كافراً إلا أن يحمل على الموافقة في الدين، فحيثئذ يصير كافراً.

وتدل على شك أهل النفاق، وتدل على أنه تعالى يفعل من تقوية الإسلام وظهور المسلمين ما يصير المنافق عنده خاسراً حظه، نادماً على ما سلف منه.

قوله تعالى:

﴿يَتَّيَبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ رَيْدِكَ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر: «يَرْتَدِد» بدالين^(١)، وكذلك هي في مصاحفهم، وقرأ الباقر بدال واحدة مشددة، وكذلك هي في مصاحفهم، فالأول لإظهار التضعيف لسكون الدال الثانية، والثانية على الإدغام حركوا الثاني لالتقاء الساكنين.

قراءة العامة: «أذلة» على أنه من نعت القوم، وعن ابن مسعود فيهما بالنصب على الحال.

(١) حجة القراءات ٢٣٠.

اللغة

يقال: رددت الشيء ردًّا، والمرتد الذي يرد نفسه إلى الكفر^(١).

الذَّلُّ^(٢) بكسر الذال: ضد الصعوبة، وبضمها: ضد العز، وهما مختلفان؛ لأن الأول اللين والانقياد، والثاني الهوان والاستخفاف، يقال: دابة ذلول: بيَّنة^(٣) الذَّلُّ، ورجل ذلول: بيَّن الذَّلُّ، ويقال لما وطئ من الطريق ذل، والأذلة: جمع ذليل، فهو قياس مطرد في باب المضاعف^(٤)، فإذا كان فعيل صفة لا تضعيف فيه جُمِعَ على فعلاء نحو: كريم وكرماء، وإذا كان اسمًا جمع على أفعله كجريبٍ وأجرية، وقفيز وأقفة، وأصل الباب: اللين، فكأن الذليل إنما صار كذلك ليينه.

والعَزَازُ: الأرض الصلبة، وعززت فلانًا على أمره: غلبته عليه، ورجل مِعْزَازٌ: شديد المرض، والعَزَاءُ: السنة الشديدة، والعز خلاف الذل، وَعَزَّ الشيء: إذا لم يُقْدَرُ عليه، وأصل الباب: الامتناع.

واللُّومُ: العذل، لُمْتُهُ لومًا، والرجل مَلُومٌ، والمُليِّمُ الذي يستحق اللوم، واللوماء الملامة، ورجل لُومَةٌ يلوم الناس، ولُومَةٌ بسكون الواو يلومه الناس.

النزول

قيل: نزلت الآية في أبي بكر الصديق، وأصحابه، قاتلوا أهل الردة بعد رسول الله ﷺ حتى رجع إلى الإسلام من رجع، وقتل من قتل، عن علي والحسن وقتادة والضحاك وابن جريج، والقصة مشهورة.

وقيل: نزلت في الأنصار، عن السدي.

وقيل: نزلت في أهل اليمن، عن مجاهد. وعن عياض بن غنم قال: لما نزلت

الآية أوما رسول الله ﷺ إلى أبي موسى، وقال: «هم قوم هذا»^(٥).

(١) الكفر: كفره، ش.

(٢) الذل: الذلة، ك.

(٣) بيته: بين، ش.

(٤) المضاعف: المصاحف، ش.

(٥) المعجم الكبير رقم ١٠١٦، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٢٢٦١، والمستدرک رقم ٣٢٢٠.

وقيل: نزلت في أحياء من أهل اليمن: النخع، وكندة، وبجيلة وغيرهم جاهدوا يوم القادسية، عن الكلبي. وروي في خبر مرفوع أنهم الفرس، وروي أن النبي ﷺ سئل عن هذه الآية، فضرب بيده على عاتق سلمان، وقال^(١): «هذا وذووه»^(٢) (٣)، ثم قال: «لو كان الدين معلقًا بالثريا لنال رجالٌ من أبناء فارس»^(٤).

وقيل: نزلت في علي لما دفع إليه الراية، وقال: «لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله»^(٥).

النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: لما أمر بقطع موالاة الكفار وأن الله لغني^(٦) عنهم، وينصر المسلمين بين بعد ذلك حال من يرتد، وغني^(٧) الله عنهم في إعزاز دينه، وقدرته أن يأتي غيرهم من المؤمنين ليجاهدوا، عن أبي مسلم، وقيل: لما بين أن المنافقين يتربصون الدوائر وعلم أن^(٨) قومًا منهم يتربصون^(٩) موت النبي ﷺ ليناصبوا الحرب بعده في هدم أمره بعد وفاته، فأعلمهم الله تعالى أن ذلك كائن، وأنهم لا ينالون أملهم في أمته، وأنه تعالى يخزيهم، وينصر دينه، ويأتي قوم يجاهدون في سبيله، ويقومون بأمر دينه، عن الأصم.

المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ» أي يرجع عن دين الإسلام، ويعود

(١) وقال: فقال، ش، غ.

(٢) وذووه: -، ش.

(٣) انظر: تفسير الفخر الرازي، ١٨/١٢.

(٤) مسلم رقم ٤٦١٨، ومسند أحمد رقم ٧٩٣٧.

(٥) البخاري رقم ٣٩٧٢، ومسلم رقم ٢٤٠٧، وسنن البيهقي الكبرى رقم ١٢٨٣٧.

(٦) لغني: يغني، ك.

(٧) وغنى: وغير، ش.

(٨) أن: وأن، ش.

(٩) يتربصون: يترصص، ش.

إلى الكفر فلن يضر الله شيئاً «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ» بدلاً منهم لم^(١) يبدلوا^(٢) ولم يرددوا، وقد بيّننا ما قيل فيه، وأن منهم^(٣) من قال هم أبو بكر وأصحابه، ومنهم من قال الأنصار، ومنهم من قال اليمن، ومنهم من قال فارس، ولا تنافي في ذلك، فوجب حمله على الجميع، وقيل: هذا وعيد من الله لمن علم أنه يرتد بعد النبي ﷺ، ووعد المؤمنين بالنصر «يحبهم» الله و«يحبونه»، فحب الله لهم إرادة إكرامهم، ومحبتهم له إرادة أن يشكروه ويعبدوه ويطيعوه «أَذَلَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» قيل: أهل لين ورافة على أهل دينهم من المؤمنين يعظموهم ويوقروهم، رحماء بينهم «أَعَزَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ» قيل: أهل جفاء وغلظة على من يخالفهم من الكفار، وقيل: يعادونهم أي يغالبونهم من قولهم: عزه يعزه: إذا غلبه، كأنهم يشددون عليهم بالقهر والغلبة «يُجَاهِدُونَ» يعني يجتهدون في قتال أعداء الله «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، أي في ظهور دينه «وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ» يعني لا يصددهم عن الجهاد لومة لائم؛ لأنهم مع علمهم برضا الله عنهم لا يبالون أَرْضِيَّ غيره أم سخط، وقيل: لا يخافون ملامة أحد في بذلهم أنفسهم في طاعة الله «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ» أي هذه المناقب نالوها بفضل الله ولطفه وهدايته، وقيل: ذلك الجهاد فضل الله؛ لأنه يأمر به وينصر فيه، عن أبي مسلم، وقيل: ذلك النصر والظفر^(٤) بعد النبي ﷺ على من ارتد فضل الله خصهم به «يُؤْتِيهِ» يعطيه «مَنْ يَشَاءُ» من يعلم أنه محل له «وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» قيل: جواد يعطي كثيراً، عليم يعطي كما تقتضي المصلحة، وقيل: واسع الرحمة، عليم بمن يستحق ذلك، ولمن يحب أن يعطيه، وقيل: كثير العطاء، عليم بمن يشكر نعمته، ومن لا يشكر.

الأحكام

تدل الآية على أنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ من يرتد خلاف ما قاله بعضهم.

- (١) لم :-، ش.
 (٢) يبدلوا: يبدلون، ش، ك.
 (٣) منهم: فيهم، ش، ك.
 (٤) والظفر: واللطف، ش، ك.

وتدل على أن عند ارتدادهم ينتصب قوم من المؤمنين لمحاربتهم أبداً، فتدل على علو الإسلام، وظهوره.

وتدل على أنهم - بلطفه - قاموا بنصرة دينه، وبنصرته غلبوا الكفار؛ لذلك خصهم بفضله.

وتدل على عظيم منزلة أبي بكر ومن معه ممن حارب المرتدين بعد النبي ﷺ وأنه كان مصيباً في حربهم، خلاف ما قاله بعضهم.

وتدل على صحة إمامته من حيث مدحه، ومدح من حارب معه، قال أبو علي: ولا يجوز أن يكون المراد من كان في عصره ﷺ؛ لأنه أخبر عنه بالاستقبال، وقال: «فَسَوْفَ يَأْتِي»، وروي أنه ارتد على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة نفر من اليمن فقتلوا، وارتد زمن أبي بكر بنو حنيفة، وتبعوا مسيلمة، فقاتلهم أبو بكر، وارتد طليحة في بني أسد، فقاتلهم أبو بكر، ثم أسلم طليحة، وحسن إسلامه، وكثر المرتدون على عهد أبي بكر، وارتد على عهدهم جبلة بن الأيهم الغساني، ولحق بالروم.

وتدل على عظيم منزلة من جاهد من^(١) خالف المسلمين من الكفار والبغاة، فيدخل في الآية أبو بكر وعمر وأمير المؤمنين؛ لأنه حارب المارقين والقاسطين.

وتدل على فضل التواضع للمؤمنين، والتشدد على مخالفي الإسلام.

وتدل على وجوب المجاهدة مع المؤمنين^(٢)، وهذا فيمن لهم فئة، وكذلك البغاة والخوارج.

وتدل على وجوب التمسك بالحق، وإن لام لائم من الجهال.

وتدل على معجزة للنبي ﷺ^(٣) حيث أخبر عن ارتداد قوم بعده، وقيام قوم بجهادهم والظفر عليهم، فكان كما قال.

(١) من: ممن، ش.

(٢) المؤمنين: المرتدين، ك، ش.

(٣) للنبي: النبي، ش.

قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾

اللغة

الحزب: الطائفة، والجماعة، والأحزاب الجمع، وأصله النائبة، من قولهم: حَزَبَهُ الأمرُ يَحْزِبُهُ حَزْبًا: إذا ناب، وكل قوم تشابهت قلوبهم وأعمالهم فهم أحزاب، وإن لم يلتقوا لاجتماعهم على ذلك المعنى، كالاتحاد على النائبة، ومنه: ﴿فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [المؤمنون: ٥٣] وأرض حِزْبٌ^(١) أي: غليظة كغلظ النائبة، والحِزْبِيُّون العجوز؛ لأنها قد مرت عليها نُوبُ الدهر.

والمولى: المتولي لنصر من يتولاه.

الإعراب

(من) في قوله: «وَمَنْ يَتَوَلَّى اللَّهَ وَرَسُولَهُ^(٢)» مبتدأ، والجملة بعده خبر، وفيه حذف دل عليه معنى الخبر، تقديره: من يتول الله فهو غالب.

النزول

قيل: نزلت الآية في عبادة بن الصامت لما تبرأ من اليهود، وتولى الله ورسوله، وخالفه عبد الله بن أبي، وقد مضى ذكره عن عطية العوفي.
وقيل: لما أراد النبي ﷺ قتل بني قينقاع، وكانوا حلفاء عبد الله بن أبي، وسعد بن عبادة وعبادة بن الصامت، فتبرأ سعد وعبادة منهم، وخالف عبدالله، فأُنزل الله تعالى هذه الآية.

(١) حزب: حزية، ك، ش، غ.

(٢) ورسوله: -، غ، ك.

وقيل: لما أسلم عبد الله بن سلام هجره اليهود من موالاته وكلامه ومجالسته، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فنزلت الآية، فقال: رضيت بالله ورسوله والمؤمنين أولياء عن جابر.

وقيل: نزلت في أمير المؤمنين علي عليه السلام حين تصدق بخاتمه وهو راعع، عن مجاهد والسدي، وروي نحوه عن أبي ذر في حديث طويل - الله أعلم بصحته - أن سائلاً سأل في المسجد فلم يعطه أحد شيئاً، وكان عليٌّ راععاً فأوماً إليه بخنصره اليميني^(١)، وكان متختماً، فأخذ السائل الخاتم، فلما فرغ النبي ﷺ من صلاته قال: «يارب، إن موسى سألك فقال: «رب اشرح لي صدري، ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني^(٢)» يفقهوا قولي، واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي، اشدد به أزري»، اللهم وأنا محمد رسولك وصفيك، فاشرح لي صدري، ويسر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، عليّاً اشدد به أزري»، فنزل جبريل، وقال: اقرأ: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ» الآية.

وقيل: نزلت في أبي بكر، عن عكرمة عن ابن عباس.

وقيل: هو في جميع المؤمنين، عن ابن عباس، وأبي جعفر محمد بن علي، والحسن والضحاك والأصم وأبي مسلم، وأبي علي.

المعنى

لما نهى عن موالاته الكفار عقبه بذكر وجوب موالاته الله ورسوله والمؤمنين، فقال سبحانه: «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» فالله تعالى يتولاهم بمعونته، ورسوله بتعليمه، والمؤمنون يتولى بعضهم بعضاً بالنصرة والمودة، ثم وصف المؤمنين، فقال سبحانه: «الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ» وإقامتها أداؤها بجميع فروضها، وقيل: يديمونها «وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ» يعطون ما وجب عليهم في أموالهم «وَهُمْ رَاكِعُونَ» قيل: كانوا على هذه الصفة في وقت نزول الآية، منهم من يقيم الصلاة، ومنهم من هو راعع في

(١) اليميني: اليميني، ش.

(٢) واحلل عقدة من لساني: -، غ، ك.

الصلاة، عن أبي علي، وقيل: هم راعون؛ أي من شأنهم ذلك، وخص الركوع بالذكر تشريعاً له^(١)، وقيل: راعون يصلون النوافل، كما يقال: فلان يركع، كأنه يتنفل بالركوع، وقيل: راعون: خاضعون منقادون لأمر الله، عن أبي مسلم، وقيل: زَكَّى وَهُوَ فِي رُكُوعِهِ، وهو علي عليه السلام «وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» قيل: يكون ولياً لله ولرسوله، وللمؤمنين بنصرة دين الله، والإخلاص له، والتبرؤ^(٢) من الكفار، وقيل: تولي الله بالقيام بطاعته، وتولي الرسول باتباعه، وتولي المؤمنين بموالاتهم ومناصرتهم، عن أبي علي «فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ» قيل: جند الله، عن الحسن، وقيل: أنصار الله «هُمْ الْعَالِيُونَ» الظاهرون على أعدائهم الظافرون بطلبتهم.

❖ الأحكام

الآية تدل على أنه تعالى ولي المؤمنين وناصرهم والذاب عنهم، وكذلك الرسول، والمؤمنون بعضهم لبعض، واستدل كثير من الشيعة بالآية على إمامة^(٣) أمير المؤمنين، وأنه المراد بالآية، وقووه بأن قوله: «وهم» واو الحال، والزكاة في حال الركوع، ولم يرو ذلك إلا عن أمير المؤمنين، وأيدوه بما روي من سبب النزول، وبأن الولي يراد به الأولى تدبيره وتصرفه؛ لأنه خطاب للمؤمنين بإيجاب الولاية عليهم، فوجب أن يكون الواجب له ذلك عليهم، ولأن حقيقة الركوع في الشرع هو الانحناء في الصلاة، فلا يجوز العدول عنه إلى المجاز من غير دلالة، ولأن قوله: «إنما» يوجب التخصيص، ولا معنى يوجب في التخصيص إلا الإمامة، ولأن أمير المؤمنين مراد بالآية بالاتفاق، وغيره مختلف فيه. وأكثر المفسرين وكثير من شيوخنا كأبي علي وغيره حملوه على عمومهم، وقالوا: الذي يدل عليه أن الله تعالى ولينا لا بمعنى الإمامة، لكن بمعنى النصرة، فكذلك ما عطف عليه، ولأن الآية وردت عقيب المنع من موالاته اليهود، ثم أثبت بهذه الآية موالات المؤمنين، فالمراد بهذا الإثبات ما أريد

(١) له: -، ش، غ.

(٢) والتبرؤ: والتبري، ش، غ، ك.

(٣) على إمامة: على أن إمامة، ك.

نفيه بما تقدم، فالواجب حمله على كل المؤمنين، ولأنه لا يترك بخبر واحد وجوه من الحقائق في الكتاب: منها قوله: «آمنوا»، وقوله: «يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ» ولأنه وَصَفَهُمْ بأداء الزكاة، والخاتم لا يكون زكاة، والظاهر من حال أمير المؤمنين أنه لم تجب عليه الزكاة، فَأَنْ تحمل هذه الوجوه على ظاهرها أولى من العدول لخبر واحد، ولا يعلم صحته، وقد استقصينا الكلام فيه في كتاب الإمامة.

وتدل على أن الغلبة في الحقيقة لحزب الله، وإن لِحَقِّهِمْ في الظاهر وَهَنْ؛ لأن المعبر بالعاقبة، أو الغلبة بالحجة.

وتدل على أن من شرط أن يكون من حزب الله أن يتولى الله ورسوله والمؤمنين^(١)، فيبطل قول المرجئة.

قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَكُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾

القراءة

قرأ أبو عمرو والكسائي ويعقوب: «الكفار» بالجر عطفًا على قوله: «مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ» على تقدير: ومن^(٢) الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار، وقرأ الباقون بالنصب عطفًا على قوله: «الَّذِينَ اتَّخَذُوا» بتقدير: ولا الكفار^(٣).

اللغة

في «هزؤًا» أربع لغات:

أولها: هُزُؤًا بضم الزاي، وتحقيق الهمزة.

(١) والمؤمنين: والمؤمنون، ش، غ، ك.

(٢) ومن: -، غ، ك.

(٣) حجة القراءات، ٢٣٠.

الثاني: هُزُواً بالواو من غير همز على التخفيف؛ لأن الهمزة مفتوحة قبلها ضمة.
الثالث: هُزْءًا بسكون الزاي والهمزة والتخفيف.
والرابع: هُزُواً بفتح الزاي وإسقاط الهمزة ومعناه السخرية، يقال: هَزَيْتُ بِهِ يَهْزَأُ هُزْءًا، واستهزأ به.

واللعب والعبث بمعنى، وهو الأخذ في غير طريق الجد، وأصله من لعب الصبي، يقال: لَعَبَ يَلْعَبُ لَعْبًا: إذا سال؛ لأنه يخرج إلى غير جهته، فكذلك اللاعب يمر في غير جهة الصواب.

❖ النزول

قيل: كان رفاعه بن زيد، وسويد بن الحارث^(١) أظهر الإسلام، ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما، فأنزل الله تعالى هذه فيهم، عن ابن عباس.
وقيل: نزلت في بعض أهل الكتاب كانوا يهزؤون بالمسلمين إذا صلوا، ذكره القاضي.

❖ المعنى

ثم أكد النهي عن موالاته الكفار فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» أي يا معشر المؤمنين «لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوءًا وَلَعِبًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» يعني لا تتخذوا اليهود والنصارى أنصارًا، أولياء؛ لأنهم اتخذوا دينكم هزؤًا وسخرية ولعبًا، فوصفهم بالتلاعب بالدين قيل^(٢): ذكر ذلك ذمًا لهم، وتحذيرًا عن مثل حالهم، وقيل: إغراء للمؤمنين بعبادتهم، والبراءة منهم «أُوتُوا الْكِتَابَ» أعطوا، الكتاب التوراة والإنجيل «وَالْكَفَّارَ» قيل: كل كافر من غير أهل الكتاب من عابد وثن وملحد^(٣) وثنوي وغيرهم، وقيل: أراد مشركي العرب بعد ذكر اليهود والنصارى، عن الحسن، والأول الوجه «أُولِيَاءَ» قيل: بطانة وأخلاء، وقيل: أنصارًا «وَاتَّقُوا اللَّهَ»

(١) الحارث: الحرب؛ ش، غ، ك.

(٢) قيل: -، غ، ك.

(٣) وملحد: ومحلد، ك.

قيل (١): اتقوا الله في (٢) موالاتهم بعد النهي عنه، وقيل: اتقوا عذابه باتقاء معاصيه «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» قيل: اتقوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٣) بوعده ووعيده، وقيل: إِنْ مِنْ كَانَ مُؤْمِنًا غَضِبَ لِإِيْمَانِهِ عَلَى مَنْ طَعَنَ فِيهِ، وَكَافَأَهُ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْمَقْتِ لَهُ.

الأحكام

تدل الآية على وجوب معاداة من خالف الإسلام، والنهي عن موالاتهم.
وتدل على أن الهُزءَ بالدين كُفْرٌ، فتدل على أن جِدَّ الكفر كُفْرٌ، وهزله كُفْرٌ.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوا هُزُوعًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (٥٨)

اللغة

النداء: الدعاء بمد الصوت على طريقة يا فلان، وندى الصوت هو بعد مذهبه، ومنه أناديك ولا أناجيك، يعني: أعلي لك (٤) النداء، ولا أُسِرُّ لك النجوى، وأصل الباب النَّدْوُ، وهو الاجتماع يقال: نَدَا القوم يَنْدُون نَدْوًا، إِذَا اجْتَمَعُوا فِي النَّادِي، ومنه: دار الندوة، والنادي لاجتماع القوم، فإذا تفرق القوم فليس بِنَدِيٍّ، وسميت دار الندوة بمكة؛ لأنهم كانوا يجتمعون فيها للمشاورة، وهي دار قصي بن كلاب، فكانوا يتبركون بها، ومنه قوله: «علمه بلا لاً فإنه أُنْدَى منك صوتاً» (٥) أي أبعده.

الإعراب

الواو (٦) في قوله: «وَإِذَا نَادَيْتُمْ» واو عطف على قوله: «اتَّخَذُوا دِينَكُمْ» وإذا

(١) قيل: -، ش.

(٢) في: من، ش.

(٣) قيل اتقوا... إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ -، ش.

(٤) أعلي لك: أعاليك، ش، غ، ك.

(٥) سنن البيهقي الكبرى رقم ١٧٣٩.

(٦) الواو: النداء، ش.

ناديتم، عن أبي مسلم، و(هم) في «بِأَنَّهُمْ» اسم (إن) وخبره «قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ» تقديره^(١): ذلك بأن هؤلاء قوم لا يعقلون.

✽ النزول

قيل: كان منادي رسول الله ﷺ ينادي للصلاة، فإذا قام المسلمون إليها، قالت اليهود: قاموا لا قاموا^(٢)، صلوا لا صلوا، على طريق الاستهزاء، فنزلت الآية، عن الكلبي.

وقيل: نزلت في رجل من النصارى كان بالمدينة، فإذا سمع المؤذن يقول: أشهد أن محمدًا رسول الله قال: حرق الكاذب، فأدخل عليه نار وهو وأهله نائم، فتطيرت منها شرارة في البيت فأحرقت البيت وهو وأهله، عن السدي.

وقيل: إن الكفار لما سمعوا الأذان حسدوا رسول الله ﷺ والمسلمين على ذلك، فدخلوا عليه، وقالوا^(٣): يا محمد، لقد أبدعت شيئًا لم نسمع به فيما مضى، فإن كنت نبيًا، فقد خالفت ما أحدث الأنبياء قبلك، فمن أين لك صياح كصياح العير؟! فأنزل الله تعالى هذه الآية فيهم.

وقيل: كانوا يضحكون عند اجتماع الناس للجماعة، يريدون تنفيرهم عن الدين.

✽ المعنى

ثم بيّن تعالى من ذميم أفعالهم حثًا على ما تقدم من النهي عن موالاتهم، فقال سبحانه: «وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ» يعني أذن مؤذنكم للدعاء إلى الصلاة «اتَّخِذُوهَا هُرُوفًا وَلَعِبًا» يعني سخر به اليهود والنصارى، ولعبوا به، قيل: كانوا يتضحكون بينهم تنفيرًا عنه، وقيل: كانوا يرون الداعي إليها بمنزلة اللاعب الهازئ^(٤)، جهلا منهم «ذَلِكَ

(١) تقديره: تقدير، ش.

(٢) لا قاموا: -، ش.

(٣) وقالوا: فقالوا، ش.

(٤) الهازئ: الهاذي، ش، غ، ك.

بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ» يعني هؤلاء الكفار «لَا يَعْقِلُونَ» أي لا يعلمون ما لهم لو أجابوا، وما عليهم في استهزائهم، وقيل: هم بمنزلة من لا عقل له يمنعه من الفواحش، وقيل: لا يعلمون فضل الصلاة وما على تاركها من العقاب، وقيل: كانوا لا يعلمون الله، فلجهلهم^(١) بربهم فعلوا ذلك.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن في الصلاة أذاناً، وقد علم من دين الرسول ضرورة، وأن الأذان مشروع.

وتدل على أنه يدخل في المكتوبات.

وتدل على أن إطلاق الصلاة يتناول ما يختص بالنداء.

وتدل على أن ارتكابهم للقبائح يصيرهم بمنزلة من لا عقل له.

وتدل على أن ذلك فعلهم ليس بخلق الله لاستحالة أن يخلق الهزء بدينه

وشريعته.

ثم الكلام في الأذان يشتمل على فصول خمسة:

أولها: مبتدؤه.

وثانيها: فضله.

وثالثها: فعله وصفة الإقامة.

ورابعها: في أي صلاة يؤذن.

وخامسها: من يجوز له أن يؤذن.

فأما الأول: فقيل: مبدؤه حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه، وذلك أن

النبي ﷺ استشار المسلمين فيما يجمعهم على الصلاة، وذكروا قرناً كقرن اليهود، فكرهه لمكان اليهود، فذكروا الناقوس، فكرهه لمكان النصارى، قال عبد الله: فرأيت

(١) فلجهلهم: لجهلهم، ش، غ، ك.

في تلك الليلة رجلاً يحمل ناقوساً فقلت له: أتبيعه؟ فقال: وما تصنع به؟ قلت: ندعو به إلى الصلاة، قال: أفلا أدلك على ما هو خير منه؟ قلت: بلى، قال: قل: الله أكبر.. إلى آخره، ثم قعد هنيهة، ثم قام، وقال: الله أكبر مثله، إلا أنه زاد فيه قد قامت الصلاة، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «علمه بلاً فإنه أُندي منك صوتاً»، فلما أذن بلال جاء عمر يجر رداءه، فقال: رأيت مثل الذي رأى، فقال ﷺ: «ذاك أثبت»^(١). وروي أنه قال: فرأيت، وأنا بين النائم واليقظان كأن رجلاً نزل من السماء فوقف على جنب حائط، وقال: الله أكبر.. إلى آخره ثم قعد هنيهة، ثم قام، وقال: الله أكبر، إلا أنه زاد فيه قد قامت الصلاة. وقيل: أول من أذن في السماء جبريل، فسمعه عمر، وقيل: علم النبي ﷺ الأذان ليلة المعراج، وقيل: نزل به جبريل، ولا شبهة أنه جعل شرعاً بالوحي، يجوز أن يوافق الرؤيا ما ورد الشرع به، فأما إثبات شرع بالرؤيا فلا يصح، ويحتمل أنه رئي، ونزل الوحي معه.

فأما فضيلة الأذان فقيل: إن قوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣] نزل فيه، وقد اختص هذه الأمة بذلك دون سائر الأمم، ووردت فيه آثار كثيرة. ومنها حديث ابن عباس عن النبي ﷺ «من أذن سبع سنين محتسباً كتب له براءة من النار»^(٢) وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من أذن خمسين صلاة إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه»^(٣)، وحديث ابن مسعود: «لو كنت مؤذناً لما باليت ألا أحج ولا أعتمر ولا أجاهد»^(٤) وأمثال ذلك مما يكثر من الآثار.

فأما صفته: فهو سنة مؤكدة عند أكثر الفقهاء، وهو فرض على الكفاية عند الهادي عليه السلام، وواجب عند داود، ويكره الأذان راكباً، والسنة أن يؤذن واقفاً، ويجعل أصبعيه في أذنيه، وقال الشافعي: لا يكره. وفي التكبير في أول الأذان أربع مرات، وهو قول أبي حنيفة والشافعي، وقال مالك: مرتين، وبه قال الهادي، والترجيع ليس

(١) الدارمي رقم ١١٨٧، وصحيح ابن خزيمة رقم ٣٧٠.

(٢) الترمذي رقم ٢٠٦، والمعجم الكبير رقم ١١٠٩٨.

(٣) لم أجد من خرجه بهذا اللفظ.

(٤) كثر العمال، ر ٢٣١٥٨، ومصنف ابن أبي شيبة، ٢٣٥٨.

بمسنون في أذان، وقال الشافعي: مسنون، والتهليل^(١) في آخر الأذان مرة واحدة، وعند قوم مرتين، والثويب في أذان الفجر سنة عند أبي حنيفة، وقال الشافعي في الجديد: ليس بسنة. «حي على خير العمل» ليس من الأذان، ولا يجوز التأذين به عند الفقهاء، وذهب الشيعة إلى أنها من الأذان، وروي عن ابن عمر نحوه، الإقامة مثني مثني، وعند الشافعي فرادي، وهو قول مالك.

فأما أي صلاة يؤذن لها: فلا خلاف أنه يؤذن ويقام في المكتوبة، والفوائت ليس لها أذان ولا إقامة^(٢)، وللشافعي أقوال، ولا يؤذن لشيء من الصلاة قبل دخول وقتها، وقال الشافعي: يجوز في الفجر.

فأما من يؤذن: فلا بأس بأذان الأعمى، وقال ابن مسعود: يكره، ويجوز أن يؤذن واحد، ويقيم آخر، وعند بعضهم يكره، ويجوز للمحدث الأذان، وتكره الإقامة، ولا يؤذن الجنب، وقال الشافعي: يجوز، والمرأة إذا أذنت وأقامت يعتد بها، ويجوز، وقال الهادي: لا يعتد بها، ويكره التطريب بالأذان والقرآن^(٣)، وقال الهادي: إذا بين لا يكره، ولا يجوز أخذ الأجرة على الأذان، وقال الشافعي: يجوز.

قوله تعالى:

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِ وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَسِيقُونَ﴾ (٥٩)

اللغة

النُّقْمَةُ: العقاب، ونقمت الأمر ونقمته أنكرته بفتح القاف وكسرهما، وسمي العقاب نقمة؛ لأنه يجب على ما يُنكَّر من الفعل، وَنَقَمَ يَنْقِمُ نَقْمًا مثل ضرب يضرب ضربًا، وَنَقَمَ يَنْقِمُ مثل علم يعلم، والأول أكثر، قال ابن الرقيات:

(١) والتهليل: التهليل، ش.

(٢) ليس لها أذان ولا إقامة: ليس الأذان والإقامة، ش.

(٣) والقرآن: -، ش.

مَا نَقَمُوا مِنْ بَنِي أُمَّيَّةٍ إِلَّا أَنَّهُمْ يَحْلُمُونَ إِنْ غَضِبُوا^(١)
وَيُرَوَى: يجهلون.

الإعراب

فتحت (أن) من قوله^(٢): «وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ» عطفاً على قوله: «إِلَّا أَنْ آمَنَّا»
تقديره: إلا أن آمنا وإلا أنكم فاسقون، ويجوز بالكسر على الابتداء.

النزول

عن ابن عباس أن نفرًا من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب، ورافع بن أبي رافع
أتوا رسول الله ﷺ، وقالوا: من تؤمن به من الرسل؟ فقال: «أؤمن بالله، وبما أنزل
إلينا، وما^(٣) أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل»، إلى قوله: «وما أوتي موسى وعيسى»،
فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا: لا نؤمن بما آمن به، وقالوا: ما نعلم أهل دين
أقل حظًا في الدنيا والآخرة منكم، ولا دينًا شرًا من دينكم، فنزلت الآية^(٤).

المعنى

لما تقدم ذكر اليهود والنصارى في عداوتهم للمسلمين أمر رسوله بمجاعتهم،
وبيان ما لأجله نقموا منهم، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» هم اليهود
والنصارى «هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا» قيل: تنكرون منا، وقيل: تكرهون منا، وقيل: هل
تعيبوننا، وتهزؤون بنا، عن الأصم «إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ» ووجدناه ووصفناه بما يليق به من
الصفات العُلا، والأسماء الحسنى، ونزهناه عما لا يجوز عليه في ذاته وأفعاله «وَمَا
أُنزِلَ إِلَيْنَا» القرآن «وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلُ» على الأنبياء «وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ» خارجون عن
الدين، وتقديره: ما تنقمون إلا أن أكثركم فاسقون.

(١) لسان العرب (نقم).

(٢) من قوله: في قولهم، ش.

(٣) وما: وبما، ش.

(٤) العجائب في بيان الأسباب ١/ ٣٨٢.

ومتى قيل: كيف ينقم اليهود من المسلمين بفسق أكثرهم؟

فجوابنا أن فيه ثلاثة أقوال:

الأول: تقديره: ما نقمتم إلا أنا لم نتابعكم على فسقكم الذي عليه أكثركم، عن أبي علي.

الثاني: هل تنقمون منا إلا إيماننا وفسقكم، أي ليس هذا مما ينقم.

الثالث: لفسقكم نقمتم علينا، عن الحسن.

ومتى قيل: أليس كلهم فساقاً^(١)، فلم خص أكثرهم؟

فجوابنا: فيه أربعة أقوال: قيل: خارجون عن أمر الله لطلب الرياسة حسداً منهم له^(٢)، وقيل: فاسقون بركوب الأهواء، وقيل: هو للتلطف في الاستدعاء، وقيل: ذكر أكثرهم لكيلا يظن أن من آمن يدخل في ذلك، أو من تقدم منهم كانوا مؤمنين.

الأحكام

تدل الآية أنهم نقموا من جميع ما ذكر في الآية، فتدل أن فيهم من لا يؤمن بالله، وذلك ظاهر في النصارى لقولهم بالتثليث، وكثير من مشبهة اليهود.

وتدل على أنهم لا يؤمنون بجميع ما أنزل من قبل، وذلك ظاهر في اليهود لا يؤمنون بالإنجيل والقرآن، وكذلك النصارى لا تؤمن بالقرآن.

وتدل أن أكثرهم فساق، وفيهم مؤمنون؛ لذلك قال: «أكثرهم» فيحتمل أنه أراد من أسلم أو من تقدم على ما قرنا، قال الأصم: وتدل على نبوته عليه السلام حيث أخبر بفسقهم، وعن عتيتهم.

(١) فساقاً: فساق، ش، غ، ك.

(٢) له: -، ش.

قوله تعالى:

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُثَوِّبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مَن لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَضَّ بِعُنُقِهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿١٠﴾﴾

القراءة

في «عبد الطاغوت» عشر قراءات (١) :

الأول: قراءة العامة وأكثر القراء أبو جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وعاصم ويعقوب والكسائي «عَبَدَ» بفتح العين والباء والداال «الطاغوت» بفتح التاء على أن (عبد) فعل ماضٍ، نحو ضَرَبَ، وَصَبَعَ، والطاغوت مفعول، واختلفوا أنه معطوف على ماذا؟ ف قيل: على قوله: «لعنه الله»، تقديره: من لعنه الله وعبد الطاغوت، وقيل: على القردة والخنازير، أي وجعل منهم مَنْ عَبَدَ الطَّاغُوتَ، والمراد وصفهم بذلك، وحكم فيهم بذلك، وقيل: في قراءة ابن مسعود: من عبدوا الطاغوت.

الثاني: قراءة حمزة، ويحيى بن وثاب «عَبُدَ» بفتح العين والداال وضم الباء وكسر «الطاغوت»، على معنى أنه شديد العبادة للطاغوت، نحو: رجل حَذَرٌ؛ أي شديد الحذر، وقيل: المراد به العبد، وهما لغتان عَبُدَّ وَعَبُدَّ، كَسَبَعٌ وَسَبَعٌ، وقيل: المراد (٢) الجمع؛ أي خدام الطاغوت، فجمع العبد عباد، والعَبُدُ جمع الجمع كثمار وثمر، ثم استثقل ضميتين متوالييتين، فأبدل من الأولى فتحة.

الثالث: قراءة الأعمش «عُبُدَ» بضم العين والباء، وكسر تاء «الطاغوت»، وهو جمع عبد كـرغيف ورُعُفٍ، وسرير وسُرُرٍ، قال الشاعر:

أَسْوَدَ الْجِلْدَةَ مِنْ قَوْمِ عُبُدٍ (٣)

(١) حجة القراءات ٢٣١، والحجة في القراءات السبع ١٣٢.

(٢) المراد: أراد، ش.

(٣) عجز بيت أنشده الأخفش وصدده: انسب العبد إلى آباءه.

انظره في الصحاح (عبد)، واللسان (عبد)، وتاج العروس (عبد).

الرابع: روي عن أبي جعفر القاري، «وَعْبِدَ» بضم العين وكسر الباء وفتح الدال، وضم تاء «الطاغوت»، على فِعْلٍ مالم يسم فاعله بمعنى (عَبِدَ الطاغوتُ).

الخامس: قراءة الحسن «عَبَدَ» بفتح العين وسكون الباء، على الواحد.

السادس: قراءة أبي برزة الأسلمي «وَعَابِدَ الطاغوت» بالألف، على الواحد.

السابع: قراءة ابن العباس «وَعَبِيدَ الطاغوت»، على الجمع.

الثامن: قراءة أبي واقد الليثي: «وَعَبَادَ الطاغوت» جمع عابد، نحو: كافر وكُفَّار.

التاسع: قراءة أبان بن تغلب، وعون العقيلي «عَبِدَ» بتشديد الباء وضم العين، مثل: رُكِّعَ سُجَّد.

العاشر: قراءة عبيد بن عمير «وَأَعْبَدَ الطاغوت» جمع عبد، نحو: كلب وأكلب، ويجوز في العربية وجه آخر: «وَعَبَدَةَ الطاغوت» إلا أن الهاء تحذف للإضافة، مثل: (واقم الصلاة)، وهو جمع عابد مثل: كافر وكَفَّرَ.

اللغة

المثوبة: الثواب، وهو^(١) الجزاء، وأصله ثاب يثوب، ومنه المثابة المرجع، ومنه: «مَثَابَةٌ لِلنَّاسِ»، واختلفوا في وزنه، قيل: مَفُوءَةٌ، نحو مقولة ومعونة، وأصله مثوبة^(٢)، نحو ميسورة^(٣)، فأسقطت عين الفعل، استثقلاً للضمة على الواو، ونقلت حركتها إلى فاء الفعل، وهي الثاء؛ لأنه من ثاب يثوب، فصار مثوبة.

والطاغوت: فَعَلُوتٌ من الطغيان، يقال: طغى إذا جاوز حده في العصيان، والطُّغُوان والطغيان لغتان، وطحى البحر: إذا هاجت أمواجه، وطحى السيل، وطحى الدم: تَبَيَّعَ بصاحبه.

(١) وهو: وهي، ش.

(٢) مثوبة: مثوبة، ش.

(٣) ميسورة: منشورة، ش.

النزول

ذكر الأصم عن بعضهم أن أهل الكتاب قالوا: ما نعلم أمة جاءها رسول أضيّق عيشًا، ولا أشد جهدًا، ولا أشقى من أمة محمد ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية. وقيل: لما نزلت الآية التي قبلها نقتم اليهود من إيمان المسلمين بجميع الأنبياء، فنزلت هذه الآية، وأمر النبي ﷺ أن يجيبهم، فلما نزلت هذه الآية عير المسلمون اليهود، وقالوا: يا إخوان القردة والخنازير، وافتضحوا.

الإعراب

«مَثُوبَةٌ» نصب على التفسير، كقوله: ﴿أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا﴾ [الكهف: ٣٤]. ويقال: ما موضع (مَنْ) في قوله: «مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ» من الإعراب؟ قلنا: فيه ثلاثة أوجه: الأول: الجر على تقدير: شر من ذلك مَثُوبَةٌ ممن (١) لعنه الله. الثاني: الرفع بتقدير: هم من لعنه الله، الثالث: نصب على اتباع «أنبئكم»، تقديره: أنبئكم من لعنه الله.

المعنى

ثم أمر تعالى نبيه بمحاجة اليهود في إظهار فضائحهم، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء المستهزئين من اليهود والكفار «هَلْ أَنْبَأْتُكُمْ» أخبركم «بِشَرِّ مَنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ» بشر جزاء مما تنقمون منا، وقيل: بشر من ذلك؛ أي من الذين طعنتم (٢) عليهم من المسلمين، وقيل: معناه: إن كان ذلك عندكم شرًّا فأنا أخبركم بشر منه عاقبة.

ومتى قيل: كيف قال: «بِشَرِّ مَنْ ذَلِكَ»، ولم يكن (٣) في المؤمنين شر؟

فجوابنا أنه ذكر ذلك على الإنصاف في المخاطبة والمظاهرة في الحجاج كقوله:

﴿وَأِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

(١) ممن: من، ك.

(٢) طعنتم: أطعتم؛ ش، غ، ك.

(٣) يكن: بين، ش.

«مُتُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ» جزاء^(١) عند الله «مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ» أبعد من رحمته «وَعَضِبَ عَلَيْهِ» وغضبه إرادة العقوبة والاستحقاق به، قال الأصم: فضرب عليهم الذلة والمسكنة والجزية أينما كانوا من الروم وفارس «وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْحَنَازِيرَ» يعني مسخهم قرده وخنازير، قيل: القرده أصحاب السبت، والخنازير كفار أهل مائدة عيسى، وقال ابن عباس: كلا^(٢) المسخين في أصحاب السبت، فشبابهم مسخوا قرده، ومشائخهم مسخوا خنازير «وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ» يعني: منهم من عبد الطاغوت، واختلفوا، فقيل: الطاغوت هو الشيطان، عن الحسن والأصم؛ لأنهم أطاعوه طاعة المعبود، وقيل: الطاغوت: كل من دعا إلى عبادة الصنم، لأنهم أطاعوه طاعة المعبود، وقيل: الطاغوت: كل من دعا إلى عبادة^(٣) غير الله من الفراعنة، وقيل: هو ههنا العجل الذي عبده بنو إسرائيل؛ لأن الكلام في صفتهم «أُولَئِكَ» يعني هؤلاء الذين وصفهم «شَرًّا مَكَانًا» في الدنيا والآخرة، ممن نقمتم عليه، أما في الدنيا فبالقتل والسبي، وضربت عليهم الذلة والمسكنة، وألزموا الجزية، وأما في الآخرة فعذاب^(٤) الأبد، «وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ» يعني^(٥) أبعد من طريق الحق والنجاة.

❖ الأحكام

تدل الآية على وقوع مسخ في اليهود، والأقرب أن المسخين كانا في صنف واحد.

وتدل على نبوته من حيث أخبرهم عن سرائر أخبارهم، ولم يقرأ كتابًا، ولا سمع حديثًا، فعلم أنه يقول ذلك وحياً، وفيه تسلية للنبي ﷺ، وبيان حال اليهود، ولا تعلق للمجبرة بقوله: «وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ»؛ لأنه ليس فيه أن عبادة الطاغوت منه، ولا هو

(١) جزاء: خيرا، ش.

(٢) كلا: -، ش.

(٣) الصنم، لأنهم أطاعوه طاعة المعبود، وقيل: الطاغوت: كل من دعا إلى عبادة: -، ك، غ.

(٤) فعذاب: عذاب، ك، ش، غ.

(٥) يعني: -، ش.

معطوف على (جعل)؛ لأنه فعل ماضٍ، ولا يعطف على الأسماء، والمعنى: منهم من عبد الطاغوت.

وتدل على أنه ذمهم، وأوجب اللعن لهم، ولو كان خلقه فيهم لما صح ذلك.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾
وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْأَثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا
يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنِ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾﴾

القراءة

قراءة العامة: «الربانيون» وقرأ أبو واقد الليثي «الرَّبِّيُّونَ» كقوله (١): «معه ربيون

كثير» [آل عمران: ١٤٦].

اللغة

الإثم والجرم والذنب من النظائر، وأثم فهو آثم وأثيم، ويقال: تَأَثَمَ: إذا تخرج من الإثم وكف عنه، والأثام مقصوراً (٢): الاسم، والأثوم الكذوب، ورجل أثيم وأثوم أي محتمل للأثام، والأثام جزاء الإثم، ومنه: ﴿يَلْقَ أَنَاثًا﴾ [الفرقان: ٦٨] يقال: أئمه يَأْتُمُهُ: إذا جازاه جزاء إثمه، وقيل: الإثم الخمر أيضاً.

والصنع والجعل والعمل نظائر غير أن في الصنع تضمين الجودة (٣)، ومنه: ثوب صنيع، وصنع الله إلى فلان: أحسن الله إليه. والعدوان: الظلم فجمع بينهم في وصفهم بَيْنَ أَنَّهُمْ يسارعون في ظلم الناس وفي الجرم الذي يعود وباله عليهم. والسحت: أصله الاستئصال (٤)، ومنه: ﴿فَيَسْحَتُكُمْ﴾ [طه: ٦١] أي: يستأصلكم، والنهي

(١) كقوله: كقولهم، ش.

(٢) مقصوراً: مقصور، ش، غ، ك.

(٣) الجودة: للجودة، ش، ك.

(٤) الاستئصال: استئصال، ش.

ضد الأمر، وهو قول القائل لمن دونه: لا تفعل إذا كره المنهي عنه، واختلفوا فمنهم من قال: النهي في الشرع يدل على الفساد، ومنهم من قال: لا يدل.

الإعراب

يقال: ما موضع (ما) في قوله: «لبس ما»؟

قلنا: فيه وجهان:

الأول: أن تكون كافة، كقوله: إنما زيد منطلق، وعلى هذا لا يكون له موضع من الإعراب.

الثاني: أن تكون نكرة موصوفة كأنه قيل: لبس شيئاً كانوا يصنعون.

ومعنى (لَوْلَا، لِمَ لا)؟ وهو حث على الفعل الثاني لأجل الأول، وتدخل على الماضي والمستقبل، فإذا دخل على المستقبل فهو للتخصيص، وإذا دخل على الماضي، فهو للتوبيخ، كقوله: ﴿لَوْلَا جَاءَ وَعَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ [النور: ١٣] و﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ﴾ [النور: ١٢] واللام في قوله: «لبس» لام القسم، ولا يجوز أن تكون لام الابتداء؛ لأنه لا يدخل على الفعل إلا في باب (إِنَّ) خاصة.

النزول

قيل: نزلت في المنافقين عن جماعة من أهل التفسير.

وقيل: نزلت في الذين قالوا: ﴿ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكُفُّوا ءَاخِرَهُ﴾ [آل عمران: ٧٢]، عن ابن زيد.

المعنى

ثم أظهر تعالى نفاقهم، وما هم عليه من سوء الفعال^(١)، فقال تعالى: «وَإِذَا جَاءَ وَكُمُ» يعني المنافقين الذين وصفهم في الآية المتقدمة، ونهى عن موالاتهم، إذا جاؤوا إلى المؤمنين، وقيل: هم كفرة أهل الكتاب المحرفين الكلم عن مواضعه،

(١) الفعال: الفعل، ش، غ.

ويكون منهم منافقون، عن أبي مسلم، وقيل: هم اليهود، عن ابن زيد «قَالُوا آمَنَّا» أي: قالوا لكم: صدقنا بما جاء به رسولكم رسول الله وتبعناه «وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ» يعني أنهم مع هذا القول مقيمون على الكفر، وقيل: معناه دخلوا به على النبي ﷺ والمؤمنين، وخرجوا به من عندهم، عن الحسن وقتادة، وقيل: دخلوا في أحوالهم وخرجوا به إلى أحوال آخر كقولك: هو يتقلب في الظعن ويتصرف فيه. فأطلع الله نبيه على سوء خلتهم^(١) لئلا يغتروا بما لم يظهر لهم من قولهم «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ» أي يسترون من نفاقهم، فيظهرون بألستهم خلاف ما في قلوبهم، وقيل: يكتمون الدلالات في الكتب على صدقه، والبشارة به، وقيل: يكتمون الكفر، عن أبي علي، ثم بيّن تعالى أنهم مع نفاقهم يضمنون إليه خصلاً مذمومة، فقال سبحانه: «وَتَرَى» يا محمد «كَثِيرًا مِنْهُمْ» قيل: المراد بالكثير الرؤساء علماء السوء «يُسَارِعُونَ» يبادرون يعني يقدّمون على هذه الخصال، كمن لا يبالي، وإنما قال: يسارعون، ولم يقل: يعجلون - وإن كانت العجلة أدل على الذم - لوجهين: أحدهما أنهم يبادرون إليه كالمبادرة إلى الحق، فأفاد (يسارعون) أنهم يعملونه^(٢) كأنهم محقون فيه. والثاني: لإزالة الإيهام بأن الذم من جهة العجلة؛ إذ الذم لأجل الإثم والعدوان، «فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ» أي في فعل ذلك، والإثم: الإجرام والمعاصي، والعدوان قيل: الظلم، وقيل: مجاوزتهم حدود الله وتعديهم إياها «وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ» قيل: الرشوة في الحكم، عن السدي، وقيل: الحرام، عن الأصم وأبي علي «لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» أي بئس العمل عملهم «لَوْلَا يَنْهَاهُمْ» أي هلا ينهاهم، والكناية فيهم تعود إلى الأكثر، وقد تقدم ذكرهم «الرَّبَّانِيُّونَ» قيل: العلماء بالدين منسوب إلى الرب، نحو روحاني ونجواني، وقيل: الربانيون^(٣) الزهاد، «وَالْأَخْبَارُ» العلماء، وقيل: الربانيون علماء أهل الإنجيل، والأخبار علماء أهل التوراة، عن الحسن، وقيل: كلهم من اليهود؛ لأنه متصل بذكرهم «عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ» قيل: تحريفهم الكتاب، وقيل: كلما قالوا بخلاف

(١) خلتهم: دخلتهم، ك.

(٢) يعملونه: يعلمونه، ش.

(٣) الربانيون: الرباني؛ ش، غ، ك.

الحق «وَأَكْلِهِمُ السُّخْتِ» الحرام والرشوة «لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» أي بئس الصنيع صنيعهم^(١) حيث أجمعوا على معصية الله إما ثابت على الإثم أو كاتم للحق أو تارك للنهي.

❁ الأحكام

تدل الآية على^(٢) أنه تعالى عَرَفَهُ من حالهم ما يجري مجرى الغيب، فيكون معجزة له، وبيانا لنفاقهم، وتدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتدل على أن تارك النهي عن المنكر مع التمكن^(٣) كمرتكبه في أن كل واحد ساء صنعه، وتدل على أن أخذ الرشا في الحكم سُخْتٌ، وسئل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ذلك فقال: هو كفر، وإنما السحت أن تطلب الجاه إلى ذي سلطان لأخيك ثم تأكل ماله، وقيل: ليس آية في القرآن أشد تخويفاً للعلماء^(٤) منها، وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم من وجوه:

منها: أنه وصفهم بالدخول به والخروج به^(٥)، دل أن الكفر والدخول والخروج

فعلهم.

ومنها: أنه وصفهم بالمسارعة.

ومنها: وصفه بأنه عملهم وصنيعهم.

ومنها: أنه أضاف السحت إليهم.

ومنها: وصفه إياهم بقول الإثم.

ومنها: توبيخهم وذمهم.

ومنها: إضافة الكتمان إليهم.

(١) صنيعهم: صنيعتهم، ش.

(٢) على: -، ش.

(٣) مع التمكن: -، ش.

(٤) للعلماء: -، ش.

(٥) والخروج به: -، ش.

وتدل على أن الاستطاعة قبل الفعل من وجوه:

منها: قوله: «لَوْلَا يَنْهَاهُمْ» دل أنهم كانوا ممكنين من ذلك حتى يصح الكلام؛ إذ لا يقال للأعمى: هلا نَقَطْتَ المصحف، وللمُتَعَدِّ: هلا مشيت.

ومنها: أنه ذمهم على ترك النهي، ولو نَهَوْا ولم يقدر أولئك على ذلك فما معنى النهي.

ومنها: أنه وبخهم وذمهم، ويستحيل ذم مَنْ لا يَقْدِرُ.

ومنها: أنه لو كانت القدرة موجبة لكان صُنْعُهُمْ فِعْلَ الله تعالى كالعلة والمعلول، فكان لا يصح أن يقال: «لِبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ»؛ لأن^(١) ذلك صنعه.

قوله تعالى:

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ عَلَتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَالْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾

اللغة

اليد في اللغة تتصرف على خمسة أوجه: بمعنى الجارحة، وهو الأصل في الباب، وبمعنى النعمة، وبمعنى القوة والملك، وتحقيق إضافة الفعل، فالأول^(٢) كقوله: «فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ» [المائدة: ٦].

(١) لأن: -، ش.

(٢) فالأول: الأول، ش، غ، ك.

والثاني: كقولهم: لفلان علي يدٌ، أي نعمة أشكرها له، وسمي بذلك؛ لأن اليد سبب، وصلة النعمة.

والثالث: كقوله: ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥] وسمي بذلك؛ لأن أكثر ما يتقوى به على الأعمال اليد^(١).

والرابع: كقوله: ﴿بِيَدِهِ عُقْدَةُ الْبَيْتِ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

والخامس: كقوله: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥] لأن أكثر الأعمال باليد، فأما ما يقوله الكلايبية أن اليد صفة من صفاته تعالى ففاسد؛ لأن هذه الصفة غير معقولة، لا في الشاهد ولا في الغائب، ولأن اليد بمعنى الصفة غير موجودة^(٢) في لغة العرب، ولأن كل صفة لله تعالى لا يدل عليها^(٣) فعله إما بنفسه أو بواسطة فإثباته محال، ولا تدل أفعاله عليها، ولو جاز^(٤) أن يقال: له^(٥) يد بمعنى صفة جاز في الساق^(٦) والقَدَمِ والعين والرأس ونحوه فيؤدي إلى الجهالات.

والغُلُّ معروف، وفي رقبته غل من حديد، وغلُّ فلان: جُعلَ في عنقه غل.

والوَقُودُ بفتح الواو: الحطب، وبضمها: المصدر، وقد وقودًا، والوقود نفس النار يقال: وَقَدَتِ النار تَقِدُّ، وأوقدتها أنا، وذكر النار في الحرب توسع، وكثيرًا ما تذكره العرب يقولون: حمي الوطيس، ويصلى بنار الحرب، وأسعرت الحرب، واستوقد بمعنى أوقد، ومنه: ﴿كَثَلِ الَّذِي أَسْتَوْقَدُ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧] أي أوقدها.

ويقال: أطفأتُ النار، وطَفِئَتْ هي.

والاقتصاد أصله القصد، وهي الاستقامة، والاقتصاد الاستواء في العمل المؤدي إلى الفرض، وأقصد السهم إذا أصاب، وقصدت قصده: نحوته نحوه.

(١) اليد: -، ش.

(٢) موجودة: موجود، ش.

(٣) عليها: عليه، ش، غ.

(٤) جاز: جازت، ش، غ، ك.

(٥) له: به، ش، غ، ك.

(٦) الساق: البيان؛ ش، غ، ك.

والسعي: العمل، سعى سعيًا عَدًا وعمل. والمسعاة في الكرم والجود وهو المساعي، والسعاية في أخذ الصدقات، وسعاية العبد: إذا عمل في فكك رقبتك، وأصل الباب العمل، قال الراعي:

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَتْرُكْ لَنَا سَبَدًا فكيف لو قد سعى عمرو عِقَالَيْنِ^(١)
يعني: أخذ الصدقة لنفسه.

الإعراب

(لو) معناه وجوب المعنى الثاني بالأول يقال: لو كان كذا لكان كذا، و(يسعون) عطف على قوله: «وقالت» أي ذلك قولها وهذا عملها.
وقوله^(٢) «ولو أنهم أقاموا» عطف على قوله: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا». «فسادا» نصب على المصدر، تقديره: يفسدون في الأرض فسادا^(٣).

النزول

قيل: كان الله تعالى بسط نعمه على اليهود، فكانوا من أكثر الناس مالا، فلما كفروا بمحمد كف عنهم ذلك، فعند ذلك قال فنحاص: يد الله مغلولة، عن ابن عباس وعكرمة والضحاك.
وقيل: إن اليهود قالوا: إن الله تعالى لما نزع ملكه منا وضع يده على صدره يتحمد إلينا، ويقول: يا بني إسرائيل، يا بني أحبائي، لا أبسطها حتى أرد عليكم الملك، عن مجاهد والسدي.

المعنى

ثم ذكر تعالى من أقاويلهم الفاسدة ومذاهبهم الباطلة، فقال سبحانه: «وَقَالَتِ

(١) قاله عمرو بن العداء الكلبي. انظره في الصحاح (عقل)، والعين (عقل)، واللسان (عقل)، وتاج العروس (عقل).

(٢) وقوله: -، غ، ك.

(٣) فسادا: -، غ، ك.

الْيَهُودُ» قيل: إن القائل واحد غير أن الآخرين رضوا بقوله، ولم ينهوه، فأشركهم فيها «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ» قيل: لم يريدوا عين الغل، ولا شبهة على عاقل أن ذلك لا يجوز، فعلم أنهم أرادوا معنى، ثم اختلفوا، فقيل: مقبوض العطاء على جهة الصفة بالبخل، عن ابن عباس وقتادة والضحاك والأصم وأبي علي، وذلك نحو قوله: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ [الإسراء: ٢٩] وقيل: مقبوضة عن عذابنا، فليس يعذبنا إلا قدر ما عبدنا العجل، عن الحسن، وقيل: أرادوا أنه فقير، كقولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]، عن أبي مسلم، وقيل: هو استفهام يعني أيد الله مغلولة حيث قدر المعيشة علينا؟ وقيل: يجوز أن يكونوا قالوه^(١) هُرُؤًا بأن إله محمد لا ينفق عليه، وقيل: يجوز أن يكون اعتقادهم اعتقاد المجبرة أنه لا يقدر على خلاف المعلوم فصار كالمغلول عما سوى المعلوم، ولو علموا أنه قادر لذاته لعلموا أنه يقدر على خلاف المعلوم إلا أنه لا يفعله للحكمة، ذكره الشيخ أبو حامد - رحمه الله - «غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ» قيل: معناه ألزموا البخل على مطابقة الكلام الأول، عن الزجاج وغيره، وقيل: غلت أيديهم في جهنم على الحقيقة، عن الحسن وأبي علي، وقيل: أمسكت أيديهم عن الخيرات، وأبعدوا من رحمة الله بكفرهم، وقيل: إنه دعاء كقولهم: قاتله الله، عن أبي مسلم «وَلَعِنُوا» أبعادوا من الرحمة، وقيل: عذبوا «بِمَا قَالُوا» أي جزاء على مقاتلهم «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ» فيه أقوال أربعة:

الأول: اليد بمعنى النعمة، ثم اختلفوا، فقيل: نعمته نعمة الدين، ونعمة الدنيا، ونعمة التكليف، ونعمة التخويل، وقيل: نعمة الشدة، ونعمة الرخاء، ونعمة النفع، ونعمة الدفع، ونعمة الظاهرة، ونعمة الباطنة.

الثاني: اليد بمعنى القدرة، يعني قويناه بالثواب والعقاب، خلاف ما قاله اليهود أن عذابه مقبوض عنا^(٢)، عن الحسن.

الثالث: المراد باليد النعمة، والتثنية للمبالغة في صفة النعمة، كما يقول^(٣) العرب: لبيك وسعديك. قال الأعشى:

(١) قالوه: قالوا، ش.

(٢) عنا: -، ش.

(٣) يقول: يقال، ش.

يداك يدا مَجْدٍ فَكَفُّ مُفِيدَةٌ^(١) وَكَفُّ إِذَا مَا ضُنَّ بِالزَّادِ تُنْفِقُ^(٢)

الرابع: أراد به الملك والتثنية للمبالغة، قال الفراء: ونحوه: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] يعني جنة واحدة «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» أي يعطي كيف يشاء بحسب ما يرى من مصالح عباده «وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا» المراد بالكثير علماء اليهود يعني ازدادوا عند نزول ما أنزل إليك من ربك من القرآن من الحجج مجاوزة في الكفر وكفرًا بإنكارهم وذلك كما يقال: ما زدتك بموعظتي إلا شرا، وزيادة كفرهم أنهم كانوا كفرة فلما أنزل آية أخرى كفروا به أيضًا فازدادوا كفرًا، وقيل: إقامتهم على الكفر زيادة في كفرهم «وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمْ» قيل: ألقينا بأن نخطر ببالهم^(٣) ما تتجدد^(٤) عنده العداوة، وقيل: ألقى بأن عرف كل واحد كفر صاحبه، فعادى بعضهم بعضًا، فعرف النصارى مذهب اليهود في المسيح، وعرف اليهود مذهب النصارى في المسيح، عن أبي علي، وقيل: يأمر^(٥) بمعاداة الكافرين في باطلهم، فأوجب على النصارى معاداة اليهود، وعلى اليهود معاداة النصارى في باطلهم، عن أبي مسلم، وقيل: ألقينا بالألطف عن القاضي «بَيْنَهُمْ» قيل: بين اليهود وبين النصارى، عن الحسن ومجاهد؛ لأنه جرى ذكرهم في قوله: ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى﴾ [المائدة: ٥١]، وقيل: بين اليهود فصاروا فرقًا كالعنانية^(٦) وغيرهم «الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ» قيل: هما واحد، وقيل: العداوة بالاعتقاد والعزم، والبغضاء بالإظهار «كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ» قيل: كلما أوقدوا نارًا لحرب محمد وأصحابه، أي أجمعوا لذلك واستعدوا، عن الحسن ومجاهد والأصم «أَطْفَأَهَا اللَّهُ» بنصر نبيه، وكسر شوكتهم، وقيل: أذلهم الله عن قتادة، ولن تلقى اليهود ببلد إلا وهم أذلة، وجاء الإسلام وهم تحت أيدي المجوس، وقيل: كلما أجمعوا على شيء واستقام

(١) فكف مفيدة: وكف مقيدة، ك، ش، غ.

(٢) اللسان (كفف).

(٣) نخطر ببالهم: عرف كل واحد، ش.

(٤) تتجدد: يتجدد؛ ش، غ، ك.

(٥) يأمر: يأمره، ش.

(٦) كالعنانية: كالعامة؛ ش، غ، ك، انظر المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢٩٨/٦.

أمرهم شنت الله ذلك بسوء أفعالهم، بأن يخلي بينهم وبين أعدائهم كما فعله بخت نصر وغيره، على ما قص الله تعالى في قوله: ﴿وَفَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٤] وقيل: أطفأها الله بإحكام العداوة بينهم حتى يشغلهم ذلك عن محاربة المسلمين، عن أبي مسلم، وقيل: بنصر الله المؤمنين، عن أبي علي «وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا» يعني اليهود يعملون الفساد في الأرض، وقيل: فسادهم بما يظهر بينهم من الكفر والظلم ومحاربة النبي ﷺ، وقيل: مجتهدون في إبطال أمر محمد ﷺ «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ» أي لا يريد إكرامهم، ولا يرضى أفعالهم «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا» صدقوا بمحمد وما جاء به «وَاتَّقُوا» الكفر والمعاصي «لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ» أي سترنا كفرهم إذا آمنوا بأن يغفر ذلك لهم فلا يأخذهم به، ويستر سيئاتهم بالحسنات، وهي التوبة والإيمان «وَلَا دَخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ» أي سندخلهم، وإنما جاء بلفظ الماضي؛ لأنه مقرر كتقرير الماضي «وَلَوْ أَنَّهُمْ» يعني أهل الكتاب من اليهود والنصارى «أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ» يعني عملوا بما فيهما، بأن أقاموها نصب أعينهم، فلم يتركوا حدودها وما فيها من الإيمان بنبينا محمد، أي لو اتبعوا النبي ﷺ وأطاعوه كما هو في التوراة، وقيل: إقامة التوراة الاستقامة عليها دون التحريف، ولم يرد العمل بجميع ما فيه؛ لأنه منسوخ، فالمراد ما ذكرنا «وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَّبِّهِمْ» قيل: القرآن، عن ابن عباس وجماعة، وهو قول أبي علي، وقيل: كتب الأنبياء، وقيل: كلما أمر الله به من أمور الدين «لَأَكَلُوا» يعني لتركوا في ديارهم ولم يقتلوا، فكانوا يتمتعون بالنعيم وما رزقهم الله، وخص الأكل لأنه معظم الانتفاع «مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» قيل: من فوقهم المطر، بأن يرسل السماء عليهم مدرارًا «وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» ما يخرج من الأرض من النبات والثمار، وبركات الله تعالى، عن ابن عباس وقتادة، وقيل: هو جواب الله إياهم حيث بَخَلُوا الله بقولهم: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ»، وقيل: المراد به التوسعة كما يقال: هو في الخير من قرنه إلى قدمه، عن الفراء، وقيل: لما كفروا بالنبي عليه السلام أخذهم بالسنين «مِنْهُمْ» أي من أهل الكتاب «أُمَّةٌ» جماعة «مُقْتَصِدَةٌ» مستقيمة على طريقتها مؤمنة بعبسى وبمحمد كعبد الله بن سلام وغيره من اليهود، وبحيرا وسلمان من النصارى، وقيل: مقتصدة في دينها لا يضيفون البخل إليه، ويعترفون بأنه

يفعل الأصلح، ويرضون بما رزقهم، وقيل: المقتصد العادلة، عن ابن عباس «وَكثِيرٌ مِنْهُمْ» من اليهود والنصارى نحو كعب بن الأشرف وأمثاله، وقيل: هم الذين أقاموا على الكفر وسخطوا قسم الله «سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ» أي سيء عملهم.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن في اليهود من يضيف البخل إلى الله تعالى عند تغير حاله إلى ضيق، ومعلوم أن كل مكلف يقر بالصانع، فلا يعتقد تعذر ذلك عليه، لكن لما جهلوا المصلحة وصفوه بذلك عند الضيق. وبعد، فلا يبعد عن قوم يعبدون العجل، ويقولون لنبيهم: (اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة) أن يعتقدوا مثل هذه الاعتقادات الفاسدة، وتدل على نفي البخل عنه بأفصح لفظ، وهو قوله: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ»، ولا يجوز أن يستدل بالآية على إثبات اليد؛ لأن ذلك من صفات الأجسام، ولا يقال: إنها صفة؛ لأن ذلك لا يُعْقَلُ، وإثبات ما لا يعقل يستحيل، وتدل على أن الرزق من جهته، وأنه يرزق بحسب المصلحة لا بحسب شهواتهم، وتدل على إلقاء العداوة بين اليهود والنصارى من جهته تعالى، وأن تلك العداوة حسية، ويدل قوله: «لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ» أنه لا يريد فسادهم؛ لأن المحبة هي الإرادة، وإنما لا يحبهم لأجل فسادهم، ويدل قوله: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ» الآية أن التكفير لا يحصل إلا بالإيمان واتقاء الكبائر بخلاف قول المرجئة، ويدل على أن التقوى من سبب الرزق، واستدل بعض الحنفية بأن قوله: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ» يدل على أن التمسك بهما واجب والتعبد بتلك الشرائع لازم ما لم ينسخ^(١)، قال القاضي: وليس كذلك؛ لأن المراد إقامتهما في الأمور الدالة على نبوته دون غيرها، وتدل على أن الثواب والعقاب يجب على العمل، وتدل على أن العبد فاعل من وجوه: منها: قوله: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ»، ومنها قوله: «كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا» ولو كان ذلك خلقًا لله تعالى لكان الموقد والمطفى واحدًا^(٢)، ومنها: قوله: «وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا»، ومنها قوله:

(١) ما لم ينسخ: -، ش.

(٢) واحدًا: واحد، ك، ش، غ.

«وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا» وعلى (١) قود قولهم (٢) يجب أن يقال: إنه خلق فيهم الإيمان والتقوى، ومنها: قوله: «وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ» وهذا لا يليق إلا ذلك فعلهم، ومنها: قوله: «سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ».

وتدل على لطيف تدبير الله في عباده لما فرق بين الوعد والوعيد، والترغيب والترهيب.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الرِّسُولُ بِلَغٍ مَّا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٧﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر، ونافع ههنا «رسالاته» (٣) وفي الأنعام: ﴿حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤] على الجمع، وفي الأعراف ﴿بِرِسَالَتِي﴾ [الأعراف: ١٤٤] على واحده، وقرأ حفص عن عاصم على الضد، وفي المائدة والأنعام على واحده، وفي الأعراف على الجمع، وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي في المائدة على واحده، وفي الأنعام والأعراف على الجمع، وقرأ ابن كثير في الجميع على واحده، وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم ويعقوب كله على الجمع.

اللغة

البلوغ: الوصول، يقال: أبلغ سلامي أي أوصل، وَبَلَّغْتُ المكان أشرفت عليه وإن لم تدخل، ومنه: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٤] يقال: أبلغ يُبَلِّغُ إبلاغًا، وَبَلَّغَ يُبَلِّغُ تبليغًا، ومنه البلاغ بمعنى الإبلاغ. وبالغ مبالغة إذا اجتهد؛ لأنه به يصل إلى

- (١) وعلى: على، ش.
(٢) قولهم: كلامهم، غ.
(٣) حجة القراءات ٢٣٢.

المقصود، وفي المثل: (أحمق بُلُغ) بسكون اللام، قيل: معناه مع حماقته يبلغ ما يريد، وقيل: يبلغ بلسانه كنه ما في ضميره، ومنه: رجل بليغ من البلاغة، والبُلُغَةُ ما يتبلغ به من العيش، وقول عائشة لعلي يوم الجمل: (قد بلغت منا البُلُغِينَ)^(١) يعني بلغت الحرب كل مبلغ، قال أبو عبيدة: هو^(٢) مثل قولهم: لقيت منه البِرْحِينَ. والعصمة: المنع، والعصمة من الله تنقسم، فمنها أن يدفع الشر عن نفسه، كما عصم نبيه من^(٣) كيد الكفار، ومنها أن يلطف له بالطفاه، حتى ينتهي عن فعل القبيح، ومنه قولنا في الأنبياء: (إنهم معصومون) واعتصم فلان بفلان، أي امتنع به، وأصله عصام القربة، وهو الذي يشد به رأسها من^(٤) خيط أو سير^(٥).

الإعراب

قوله: (ما أنزل): موضعه نصب بوقوع الفعل عليه، و(رسالاته): التاء مكسورة؛ لأن تاء الجمع مكسورة أبداً.

النزول

قيل: نزل رسول الله ﷺ منزلاً تحت شجرة وعلق سيفه عليها، فأتاه أعرابي وهو نائم، فأخذ السيف واخترطه^(٦)، وقال: يا محمد من يمنعك مني؟ قال: «الله» فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف من يده، وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه، فأنزل الله تعالى في هذه القصة هذه الآية، عن محمد بن كعب وأبي هريرة. وقيل: كان رسول الله ﷺ يهاب قريشاً واليهود والنصارى، فأزال الله تعالى عن قلبه تلك الهيبة بهذه الآية، في معنى قول الحسن وأنس.

(١) غريب الحديث لابن الجوزي، ١/٨٥. الفائق في غريب الحديث للزمخشري، ١/١٣٠.

(٢) هو: وهو، ش، ك.

(٣) من: عن، ش.

(٤) من: في، ش، غ.

(٥) سير: ستر، ش، غ، ك.

(٦) اخترطه: وأخرطه، ش.

وقيل: لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٠٨] سكت النبي ﷺ عن عيب آلهتهم فنزلت هذه الآية، وقال: «بَلِّغْ» يعني معائب آلهتهم، ولا تخف منهم، فالله يعصمك عنهم.

وقيل: نزلت في عيب اليهود واستهزائهم بالنبي ﷺ فسكت عنهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: نزلت في قصة الرجم والقصاص، على ما تقدم في قصة اليهود.

وقيل: لما نزلت آية التخيير، وهو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ﴾ [الأحزاب: ٢٨] فلم يعرضها عليهن خوفاً من اختيارهن الدنيا، فنزلت هذه الآية.

وقيل: نزلت^(١) في أمر زيد وزينب بنت جحش.

وقيل: نزلت في الجهاد، فإن المنافقين كرهوه، فكان يمسك أحياناً من حثهم على الجهاد، فنزلت الآية.

وقيل: نزلت في إزالة التوهم أنه ﷺ كتم شيئاً من الوحي للتقية، عن عائشة.

وقيل: نزلت في فضل علي، ولما^(٢) نزلت هذه الآية أخذ بيده، وقال: «من كنت مولاه فهذا علي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»^(٣)، فلقبه عمر فقال: هنيئاً لك يا بن أبي طالب أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة، عن ابن عباس، والبراء بن عازب، ومحمد بن علي.

وقيل: نزلت في^(٤) حقوق المسلمين فعند ذلك قال في حجة الوداع لما بين الشرائع والمناسك: «هل بلغت؟» قالوا: نعم، قال: «اللهم فاشهد»^(٥).

(١) نزلت: لما نزلت، ك.

(٢) ولما: لما، ش.

(٣) مسند أحمد رقم ٩٥٠، والسنن الكبرى للنسائي رقم ٨١٤٨.

(٤) في: -، ش.

(٥) صحيح البخاري رقم ١٦٢٥، وصحيح مسلم رقم ٣٢٦.

المعنى

لما تقدم ذكر معائب^(١) اليهود والنصارى والمشركين وذم أفعالهم أمر رسوله ﷺ بتبليغ ذلك من غير خوف، ووعده النصر والعصمة منهم، فقال - سبحانه - : «يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ» وهذا نداء تشریف وتعظيم «بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» أي أوصل إليهم «مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» قيل: ما تقدم في السورة من معائب اليهود والنصارى، وقيل: في سائر الأحكام، وما يوحى إليه، وهو الصحيح الظاهر «وَأِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ» أي: إن لم تبلغ شيئاً من ذلك، وقصرت في شيء وإن قل فهو كمن لم يبلغ شيئاً منه في عظيم ما ارتكب من الإثم، وقيل: معناه إن لم تبلغ شيئاً فما أتممت رسالته؛ لأن مَنْ ترك شيئاً لا يوثق بقوله، ولا يؤمن منه النقصان والزيادة والتحريف، وقيل: معناه إن لم تبلغ جميع ذلك لم تستحق درجة الأنبياء وثوابهم، وقيل: هو إزالة التهمة أنه ما^(٢) كتم شيئاً من الوحي، وقيل: بلغ جميع المنزل، وقيل: بلغ إلى الكافة، وقيل: بلغ في الحال ولا تؤخره.

ومتى قيل: هل يظن به أنه مع صحة نبوته لا يبلغ شيئاً؟

قلنا: يجوز أن يظن أنه يجب أداء البعض دون أداء الكل، أو يظن أنه يجب الأداء إلى بعض دون بعض، أو يظن أنه يجب في حال دون حال حتى يجب عند زوال الخوف ولا يجب مع الخوف، فأزال جميع ذلك وأمر بالتبليغ في جميع الأحوال إلى جميع الخلق «وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ» يعني يمنعك أن ينالوك بسوء من قتل أو قهر أو شيء يمنع الأداء، وقيل: معناه يعصمك من بين الناس؛ لأنك النبي في وقتك.

فإن قيل: أليس عندكم تجب العصمة حتى يؤدي الرسالة فما فائدة الآية؟

قلنا: يجوز أن تكون مؤكدة، ويجوز أن يظن أن^(٣) عند الخوف الشديد يجوز تأخير الإبلاغ فأزال ذلك، ولأنه علم أنه يحرسه وقت الأداء، وبالإية علم ذلك في عموم الأحوال.

(١) معائب: مصائب، ش.

(٢) ما: -، ش.

(٣) أن: -، ك.

ومتى قيل: فمن أي شيء يحرسه؟

قلنا: مما يمنع الأداء والإبلاغ، فأما الأذى القليل والذي لا يمنع الإبلاغ يجوز أن يخلى، ولا يكون معصوماً فيه.

ومتى قيل: أليس شُجَّ جبينه، وكُسِرَتْ ربايعيته؟

قلنا: ذاك لا يمنع الإبلاغ، فلذلك جاز، وقيل: إن الآية نزلت بعده، وروى أن ركانة أشجع^(١) العرب صارعه فصرعه رسول الله ﷺ ثم أتاه أبو بكر وعمر، وقالوا^(٢): إن ركانة أفتك الناس، فكيف صرعته^(٣)؟ فقال: «أليس الله تعالى قال: «وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ» ثم حكى ما صنع به «إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ» قيل: معنى الهداية: التوفيق^(٤) والمعونة، يعني لا يغيثهم، ولا يؤيدهم بالأطاف، وقيل: لا يهديهم إلى الثواب والجنة، عن أبي علي.

الأحكام

تدل الآية على أن النبي ﷺ لا يجوز عليه كتمان شيء من الوحي لتقية ولا لغيرها^(٥)، خلاف ما يقوله الرافضة، وكما لا يجوز أن يكتم لا يجوز أن يغير ويبدل، وأن يسهو عنه؛ لأن جميع ذلك ترك الإبلاغ^(٦).

وتدل على أنه تعالى يحرسه حتى يتم الأداء، وعلى^(٧) أن الرسالة يجب أن تظهر، ولا يجوز التقية على الرسول في الرسالة.

وتدل على أنه يقطع على البقاء إلى أن تؤدي، ولا يكون إغراء لما علمه^(٨) من حالهم أنهم لا يعصون، وقال شيخنا أبو علي: وذلك معجز من وجهين:

- (١) أشجع: أقتل، ش.
- (٢) وقالوا: قالا، ش.
- (٣) صرعته: تعرضه، ش.
- (٤) التوفيق: والتوفيق؛ ش، ك، غ.
- (٥) لتقية ولا لغيرها: ليقصه ولا لغيره، ش؛ لنفسه ولا لغيره، غ.
- (٦) الإبلاغ: للإبلاغ، ش.
- (٧) وعلى: على، ش.
- (٨) علمه: علم، ش.

أحدهما: أنه أخبر^(١) بعصمته، فكان كذلك مع كثرة الأعداء وحرصهم على هلاكه.

والثاني: إيراده ذلك عليهم، فلو لم يكن على ثقة من صدقه لصرفه عن إيراده خوف انكشاف حاله، ولأن الأعداء عند ذلك يكونون أحرص على هلاكه.

قوله تعالى:

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ^ط وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾
إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ وَالصَّادِقِينَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾﴾.

اللغة

قام وأقام غيره يُقيم إقامة.

والطغيان: مجاوزة الحد في الظلم، ومنه: طغا الماء إذا جاوز الحد.

وأسى يأسى أسى إذا حزن، وحذف الألف للجزم؛ لأنه أمر.

والصبو: الميل، ومنه: ﴿أَصْبُ إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣] والصابي: المائل من دين إلى

دين، يقال: صبأ فلان، وقد صار اسماً لفرقة من الكفار يجرون مجرى أهل الكتاب في أخذ الجزية عنهم، كما يجوز أخذها من^(٢) المجوس، وإن لم يكونوا أهل كتاب.

الإعراب

في رفع «الصابئين» ثلاثة أقوال:

(١) أخبر: خبر، ك.

(٢) من: عن، ش.

الأول: لضعف عمل (إن) عن الكسائي وقال فيه قولاً آخر: إنه عطف على الضمير في «هادوا» كأنه قيل: هم والصابئون، وقال علي بن عيسى: وهذا غلط^(١) من وجهين: أحدهما: أن الصابئ لا يشارك اليهودي، والآخر: أنه عطف على الضمير المتصل من غير تأكيد بالمنفصل^(٢).

الثاني: لأنه^(٣) عطف على ما لا يتبين فيه الإعراب مع ضعف (إن)، وهذا قول الفراء.

الثالث: قول سيبويه: إنه على التقديم والتأخير، وتقديره: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون^(٤)، والصابئون كذلك، ونحوه قول الشاعر:

فَمَنْ يَكُ أَمْسَى بِالمَدِينَةِ رَحْلُهُ فَإِنِّي وَقَيَّارٌ بِهَا لَعَرِيبٌ^(٥)

تقديره: فإني بها غريب وقيار كذلك. «صَالِحًا»: نصب لأنه نعت لمصدر محذوف؛ أي: عملاً صالحاً.

النزول

عن ابن عباس قال: «جاء جماعة من اليهود إلى رسول الله ﷺ، وقالوا: يا محمد أأنت تقول: إن التوراة حق من عند الله؟ قال: «بلى»، قالوا: فإننا نؤمن بها ولا نؤمن بما عداها، فنزلت: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ»^(٦).

-
- (١) غلط: عطف، ش.
 (٢) بالمنفصل: كالمنفصل؛ ش، غ، ك.
 (٣) لأنه: أنه لا، ش.
 (٤) ولا هم يحزنون: -، غ، ك.
 (٥) البيت لضابئ البرجمي، انظره في تهذيب اللغة (قار)، والمحكم (قير)، واللسان (قير)، وتاج العروس (قير).
 (٦) لباب النقول ٨٦.

المعنى

لما تقدم الأمر بتبليغ الرسالة بين أن من جملة ما تحمله^(١) في هذه الآيات، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ» قيل: لستم على شيء من الدين الصحيح ما لم تُقَرُّوا بالكتابين والقرآن، وقيل: لستم من كفركم على طائل؛ لأن عاقبة فعلكم العقاب دون الثواب «حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ»^(٢) «وَالْإِنْجِيلَ» أي حتى تعملوا^(٣) بما فيهما من البشارة بمحمد والتصديق به، وقيل: هذا كان قبل النسخ، عن أبي علي، كأنه حمله على عموم الأحكام^(٤)، وقيل: إقامتهما التمسك بما فيهما من التوحيد والعدل، وأصول الدين التي لا يرد عليها النسخ، فإن فيها خلاف ما عليه اليهود والنصارى من التثليث والتشبيه والجبر «وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رَبِّكُمْ» قيل^(٥): القرآن والخطاب لليهود، ولما خوطبوا به جاز أن يقال أنزل عليكم، وقيل: ما أنزل عليكم من صفة محمد ﷺ «وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ» يعني يزيدون عند نزوله كفراً وطغياناً، وقد بيّنا معنى الطغيان، وذكرنا فائدة الجمع بينهما «فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ» أي لا تحزن على تكذيبهم، فإن ضرره عائد عليهم، وقيل: لا تحزن فإن تكذيب الأنبياء عادتهم، وفيه تسلية للنبي ﷺ، وقيل: لا تحزن على هلاكهم وعذابهم فذلك جزاؤهم، ثم بيّن حال من آمن منهم فقال سبحانه: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا «وَالَّذِينَ هَادُوا» اليهود «وَالصَّابِغُونَ وَالنَّصَارَىٰ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ» قيل: المراد أن^(٦) الذين آمنوا بأفواههم لو آمنوا بقلوبهم، وهم المنافقون عن الزجاج، وقيل: إن الذين آمنوا «مَنْ آمَنَ» أي دام على الإيمان والإخلاص ولم يرتدوا عن الإسلام، عن أبي علي، وقيل: إن الذين آمنوا بالكتب المتقدمة مَنْ آمَنَ بالقرآن «وَالْيَوْمَ الْآخِرِ» يعني

(١) تحمله: حمله، ش.

(٢) وقيل لستم من كفركم... التوراة: -، غ.

(٣) حتى تعملوا: تعملوا؛ ش.

(٤) الأحكام: -، ش.

(٥) قيل: وقيل، ش.

(٦) أن: أي؛ ش، غ، ك.

يوم القيامة سمي آخرًا لتأخره عن الدنيا «وَعَمِلَ صَالِحًا» أي عمل الطاعات «فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ» أي: لا يلحقهم خوف ولا حزن.

ومتى قيل: أليس يلحقهم أهوال القيامة؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: لا، بل يزيدهم سرورًا، عن أبي علي.

الثاني: ذلك عارض يزول فلا يعتد به، عن أبي القاسم.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن أهل الكتاب ليسوا على شيء، فتدل على بطلان تمسكهم بما تمسكوا به.

وتدل على أن الإيمان لا يقتضي الأجر ما لم ينضم إليه العمل الصالح، بخلاف قول المرجئة.

وتدل على أن المؤمنين لا يخافون، ولا يحزنون في الآخرة؛ لأن الآية مطلقة، بخلاف قول أبي القاسم.

وتدل على أنه لا يلحقهم عذاب القبر، بل تصل إليهم النعم في قبورهم، خلاف قول الحشوية.

ومتى قيل: إذا كان المنزل يزيدهم طغيانًا دل أنه أراد بإنزاله طغيانهم؟

فجوابنا: ليس كذلك، والمراد أنهم عنده يصيرون كذلك؛ لقوله تعالى حكاية عن إبراهيم:

﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦] وكما يقال: ما زدتك بالموعظة إلا شرًا.

وتدل على أن للعبد فعلاً.

قوله تعالى:

﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَارْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا قُلْنَا إِنَّا جَاءُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّنْ رَبِّكُمْ فَاسْمِعُوا لِقَوْلِي إِذْ دُعِيتُكُمْ فَارْكَعُوا سَاجِدًا وَقَدْ أَقْبَلْتُمْ بَيِّنَاتٍ مِّنْ رَبِّكُمْ فَقَدِيتُمْ لِحُكْمِي فَكُنَّ كَافِرِينَ ﴿٧١﴾﴾

القراءة

اختلفوا في «أَلَا تَكُونُ فِتْنَةً» فقرأ برفع النون حمزة والكسائي، وأبو عمرو ويعقوب، وقرأ الباقر بالنصب^(١)، أما الرفع فعلى تقدير: حسبوا أنه لا يكون بإضمار^(٢) الهاء، وهو حسن في العربية. وأما النصب فعلى مخرج اللفظ، نصب بـ (أَنْ) وترك المبالاة بـ (لا)، واتفقوا في رفع (فتنة).

اللغة

الهواء: ممدودا^(٣) الجوّ، والهوى مقصورا^(٤): هوى النفس، أخذ منه، يقال: هَوِيَ يَهْوِي.

والفتنة أصله الاختبار، يقال: فتنت الذهب بالنار، أي أخلصته^(٥)؛ ليظهر خيره وشره، ومنه: ﴿وَفِتْنَكُ فُتُونًا﴾ [طه: ٤٠] ثم يستعمل في معان.

والحسابان: قوة أحد النقيضين في النفس على الآخر، ومنه الحساب، ورُسِّلَ: جمع رسول نحو: غفور وعُفُورٌ، وفجور وفجر، ومنهم من يُسَكِّنُ فيقول: رُسِّلٌ، فتلغى الضمة استخفافاً.

الإعراب

يقال: لم عطف المستقبل على الماضي في قوله: «فَرِيْقًا كَذَّبُوا وَفَرِيْقًا يَقْتُلُونَ»؟ قلنا: فيه قولان:

الأول: ليدل على أن ذلك من شأنهم، ففيه معنى كذبوا وقتلوا، ويكذبون ويقتلون. مع التشاكل الذي حصل بعطف المفعول على المفعول.

الثاني: أنه على تقدير: فريقًا كذبوا لم يقتلوا، وفريقًا كذبوا يقتلون، فيكون يقتلون صفة للفريق، ونصب (فريقًا) لأنه مفعول، تقديره: كذبوا فريقًا وقتلوا فريقًا،

(١) حجة القراءات ٢٣٣.

(٢) بإضمار: فأضمروا، ش.

(٣) ممدودا: ممدود؛ ش، غ، ك.

(٤) مقصورا: مقصور؛ ش، غ، ك.

(٥) أخلصته: خلصته، ش.

ورفع (فتنة) على معنى: وحسبوا ألا تقع فتنة. (عموا وصموا) فجمع^(١)، ثم قال: «كثير منهم»، وإنما جاز ذلك؛ لأنه لما قال: «فعموا وصموا» كأنه قيل: من هم؟ فقال: كثير منهم، كما تقول العرب: أكلوني البراغيث، كأنه قال: أكلوني فقيل: من؟ قال: البراغيث، وخفف (عموا) لأنه من عَمِيَ يَعْمَى، وشدد (صموا)؛ لأنه من الصمم، فلا بد من تثقيل الميم.

النظم

قيل: لما بيّن تعالى أنهم ليسوا على شيء حتى يقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم بين المنزل، وما أخذ عليهم من الميثاق، وأنهم قبلوا ثم خالفوا، عن أبي مسلم. وقيل: لما بيّن أنهم ليسوا على شيء حتى يؤمنوا بمحمد بين أنه أخذ عليهم الميثاق بذلك، وقصدهم بالخطاب عن الأصم. وقيل: لما بيّن أنهم ليسوا على شيء بيّن أن ذلك مما أخذ عليهم فيه الميثاق.

المعنى

«لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ» أي أخذنا عهدهم، والميثاق العهد المؤكد باليمين، واختلفوا في ذلك، فقيل: هو ما أخذ عليهم أنبياءهم في الإيمان بمحمد، وقيل: هو ما أخذ عليهم في إخلاص التوحيد والعمل بما أمر، والانتهاز عما نهى، ولا تنافي بينهما، فيحمل على الجميع «بني إسرائيل» أولاد يعقوب، وإنما احتج على هؤلاء المخاطبين بذكر الميثاق؛ لأنهم عرفوا ذلك في كتبهم واعترفوا بصحته، فالحجة لازمة عليهم، وتلزمهم المذمة بالمخالفة، كما لزم^(٢) آباءهم، وقيل: المراد به اليهود والنصارى، وما أمروا به في الكتابين «وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رَسُولًا» يعني رسل بني إسرائيل «كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ» قيل: الذين قتلوا: اليهود، والذين كذبوا اليهود والنصارى، عن الأصم.

(١) فجمع: جمع؛ ش، غ، ك.

(٢) لزم: لزم؛ ش، غ، ك.

ومتى قيل: كيف يجوز القتل على الأنبياء؟

قلنا: يجوز بعد التبليغ كما جاز موتهم، عن أبي علي وجماعة، وقيل: الرسل على نوعين: أصحاب شرائع، فلا يجوز أن يقتلوا كنوح وإبراهيم وموسى وأشباههم ﷺ، ومنهم رسل يعلمونهم ما ضيعوا، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، فيجوز أن يقتلوا، عن الأصم، والأول أصح.

ومتى قيل: فلم ^(١) عصم نبينا ولم يعصمهم؟

فجوابنا: قيل ^(٢) لبقاء المصلحة، وتعلقها به، وقيل: لأن العرب كانت أهل لسان وبيان، يعدون ذلك من مفاخرهم، وكانوا أهل حرب وشنآن، فنقض عادتهم بالوجهين بالقرآن والعصمة، «وَحَسِبُوا» ظنوا «أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً» قيل: اختبار وامتحان، وقيل: عقوبة على قتلهم وتكذيبهم، وقيل: شديدة، وقيل: كفر وتحير في الدين «فَعَمُوا وَصَمُوا» يعني عن الحق تشبيهاً بالأصم والأعمى الذي لا يهتدي إلى منفعه، وقيل: تركوا التدين في الحج، عن أبي مسلم، وقيل: تجرؤوا على قتل الأنبياء، وعموا عن النظر في دلائلهم، فصموا عن سماع الحق منهم، وقيل: تحيروا في المسيح فقالت اليهود: كذاب، وقالت النصراني: إله، فمثل المتحير فيه كأنه أصم وأعمى، لا يبصر ولا يسمع، وقيل: تحيروا في دينهم، فجعل الله لهم نوراً بأن بعث محمداً ﷺ فعموا عنه وصموا، وكذبوه، عن الأصم «ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» أي: ندموا فقبل الله توبتهم، فلما انقضت تلك القرون ونشأت قرون تخلقوا بأخلاق آبائهم، فعموا عن الحق، وصموا عن استماعه، والمراد كفروا بعد الإيمان، وقيل: رفع الله عنهم البلاء فعادوا كما كانوا «كَثِيرٌ مِنْهُمْ» قيل: أراد من كان في عصر نبينا ﷺ، وقيل: كثير منهم في كل وقت «وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ» أي عليم بأعمالهم يجازيهم بها ^(٣)، وفيه وعيد لهم.

(١) فلم: -، ش.

(٢) قيل: -، غ، ك.

(٣) بها: فيها، ك.

الأحكام

تدل الآية على أنه يجوز أن يخلي الله تعالى بين رسوله وبين الكفار حتى يقتلوه، وقد بينا ما قيل فيه ومتى يجوز ذلك .

وتدل على أن المكلف قد يكفر بعد الإيمان، خلاف ما قال بعضهم؛ لأن المراد بـ (عموا و صموا): كفروا .

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك أخذ منهم الميثاق، ولذلك أضاف القتل والتكذيب إليهم، ولذلك قال: «بصيرٍ بما يعملون»، وكل ذلك يبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ۗ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ ۗ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۗ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۗ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴿٧٦﴾ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ ۗ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٨﴾﴾

اللغة

الشرك: أصله الاجتماع في الملك، ومنه: الشركة في المال والثوب والدار، والإشراك في العبادة: جعلها له ولغيره، كما لو جعل جاعل المعنى بين اثنين. والتوبة: الندم مع العزم على ترك المعاودة. والاستغفار: طلب المغفرة.

وثالث ثلاثة: يقال للواحد^(١) مع اثنين، ومع أن الله تعالى رابع أربعة، والمعنى هو أحد الثلاثة، ومن العرب من يقول: هو ثالث اثنين، معناه: أنه يُصَيِّرُ الاثنين ثلاثة.

(١) للواحد: الواحد؛ ش، غ، ك.

الإعراب

(ثلاثة) كسر^(١) بالإضافة، ولا يجوز نصبه؛ لأن معناه أنه واحد ثلاثة، فإن قلت: رابع ثلاثة فعلى هذا يجوز فيه الجر والنصب؛ لأن معناه الذي صير الثلاثة أربعة بكونه فيهم، والألف في قوله: «أَفَلَا يَتُوبُونَ» أصله الاستفهام، والمراد به الإنكار عليهم بترك التوبة، و(من) في قوله: «وَمَا مِنْ إِلَهٍ» دخلت مؤكدة، والمعنى: ما الله^(٢) إلا إله واحد.

المعنى

ثم عاد الكلام إلى ذكر النصارى وما هم عليه من الكفر، فقال سبحانه: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ» وهذا مذهب اليعقوبية من النصارى؛ لأنهم قالوا: إنه تعالى اتحد بالمسيح اتحاد الذات، فصارا شيئاً واحداً، وصار الناسوت لاهوتاً، وذلك قولهم: إنه الإله وأنه يعبد «وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ» أي خالقي وخالفكم «إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» وهو تحريم منع لا تحريم تعبد «وَمَا أَوَاهُ» مصيره «النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ» من معين ينجيهم من عذاب الله «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ» يعني^(٣): أحد ثلاثة، قيل: هؤلاء صنف آخر، عن أبي مسلم، وقيل: هم جمهور الفرق من الملكية، والنسبورية واليعقوبية؛ لأنهم يقولون: ثلاثة أقانيم جوهر واحد: أب، وابن، وروح القدس إله واحد، ولا يقولون: ثلاثة آلهة، وهو معنى مذهبهم «وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا» يمتنعوا ويكفوا «عَمَّا يَقُولُونَ» من المذاهب الفاسدة «لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ» خص بعضهم؛ لأنه علم أن بعضهم يؤمن «عَذَابٌ أَلِيمٌ» موجه قيل: في الدنيا، وقيل: في الآخرة «أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ» ويرجعون عما يقولون إلى الله «وَيَسْتَغْفِرُونَ» أي: يطلبون المغفرة منه بالتوبة «وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ» كثير المغفرة كثير الرحمة.

(١) كسر: كسرت، غ.

(٢) ما الله: ما إله، ش، غ.

(٣) يعني: معني؛ ش، غ، ك.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن الكفر يدخل في الأقوال كما يدخل في الاعتقاد، خلاف ما يقوله بعضهم: إنه يدخل في الاعتقاد فقط.

وتدل على أن في النصارى من يقول: المسيح إله، ومنهم من يقول: ثالث ثلاثة، والنصارى ثلاث فرق: النسطورية، واليعقوبية، والملكية، ولهم فرق آخر غير مشهورة، ويقولون: إن الإله جوهر واحد ثلاثة أقانيم، وقالوا: إن الإله اتحد بالمسيح، ثم اختلفوا، فقال بعضهم: يصير اللاهوت والناسوت شيئاً واحداً، والقديم والمحدث قديماً، ومنهم من قال: هما شيان.

وتدل على أن الظالم لا ناصر له، فتدل على أنه لا شفاعاة لهم، فيبطل قول المرجئة، والمعتبر بإطلاق اللفظ.

وتدل على أن النصارى كفرت بأن قالوا: ثالث ثلاثة، فمن أثبت معه قديماً وافقه في المعنى.

وتدل على أن الإله واحد، ولو كان معه قديم - والقدم من أخص الوصف - لأوجب^(١) المشاركة والمماثلة فيوجب كونه إلهاً، فمن هذا الوجه تدل على أنه لا قديم معه. وتدل على أن التوبة مع جميع الذنب مقبولة؛ لأنها إذا قبلت من الكفر فما دونه أولى، فيدل على أن المغفرة تطلب بالتوبة.

قوله تعالى:

﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤفَكُونَ ﴿٧٥﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾

(١) لأوجب: فيوجب؛ ش، غ، ك.

اللغة

الخلاء: الخالي، وَخَلْتُ: مضت لخلو الزمان منه .
 والصُّدِّيْقَةُ: فِعْيَلَةٌ من الصدق، وسميت بذلك لكثرة الصدق منها أو لكثرة التصديق، والصدق خبر مخبره على ما هو به .
 الإفك: الكذب، أفك الرجل: إذا كذب إفكًا، وأصله الصرف، وكل أمر صرف عن وجهه فقد أفك، ويقال: أفكته^(١) عن الشيء: إذا صرفته عنه إفكًا، وهو مأفوك عنه مصروف، وقد أفككت الأرض: إذا صُرِفَ^(٢) عنها المطر، والإفك: الكذب؛ لأنه صرف الخبر عن وجهه، والمؤتفكات: المتقلبات من الرياح، وقوله: ﴿أَجْنُنَا تَأْفِكَنَا﴾ [الأحقاف: ٢٢] أي: لتصرفنا، واثتفكت البلدة بأهلها: انقلبت .
 والعُلُوُّ: تجاوز الحد إلى الازدياد، ونقيضه التقصير، وهو الخروج عن الحد إلى النقصان، وكلاهما فاسدان، ودين الله بين الغلو والتقصير .
 والاتباع: طلب الثاني سلوك طريقة الأول .
 والأهواء: جمع هوى، وهو الذي تدعو إليه الشهوة دون الحُجَّةِ .

المعنى

لما تقدم ذكر مقالات النصارى عقبه بالرد عليهم والاحتجاج على جميعهم، فقال سبحانه: «مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ» قد مضت «مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ» يعني لم يكن المسيح - وإن أتاكم بالأعاجيب من الآيات والمعجزات - إلا كسائر الأنبياء قبله، وكما أنهم لم يكونوا آلهة كذلك عيسى؛ لأن عيسى أحيا الميت؛ وموسى ألقى العصا فصارت حية، وإبراهيم ألقى في النار فلم يحترق، والجميع سواء في الإعجاز «وَأُمَّهُ» يعني مريم «صِدِّيقَةٌ» قيل: تصدق برسول الله، عن أبي علي، وقيل: بآيات ربها ومَنْزِلَةٍ ولدها وما أخبرها به، عن الحسن، وقيل: كثيرة الصدق، وقيل: صدقت

(١) أفكته: أفكت، ش .

(٢) صرف: صرفت؛ ش، غ، ك .

جبريل حين أتاها بالبشارة، عن مقاتل «كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ» احتجاج من الله عليهم بأن سبيلهما سبيل سائر البشر في الحاجة إلى الطعام من حيث أنهما جسمان، وقد اختص عيسى مع ذلك بأن ولدته مريم، وفيه سمة الحدث؛ لأن الأجسام محدثة، وكل ذلك ينفي صفة الإلهية، وقيل: كانا يأكلان الطعام عبارة عن الحدث؛ أي من يطعم ويحدث لا يكون إلهًا، وقيل: وجه الاحتجاج أنه ابن مريم، ويأكل، ورسول، وكل ذلك يدل أنه ليس بإله^(١) «انظُرْ» يا محمد «كَيْفَ نُبَيِّنُ» نوضح «لَهُمُ الْآيَاتِ» حجج التوحيد «ثُمَّ انظُرْ» تفكر في شأنهم أنهم مع هذه الآيات كيف^(٢) «يُؤْفَكُونَ» يصرفون عن الحق الذي تؤديه إليهم، والآيات الدالة على بطلان قولهم، فأمره الله^(٣) بنظرين: أحدهما: إلى قوله^(٤) الجميل في نصب الآيات وإزاحة العلة، والثاني: إلى قولهم القبيح، وتركهم التدبر في الآيات، ثم زاد في الاحتجاج فقال: «قُلْ» يا محمد «اتَّعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ» أي سوى الله «مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا» أي لا يقدر لكم على نفع ولا ضرر^(٥)؛ لأن المستحق للعبادة إنما هو القادر على أصول النعم من النفع والضرر، كالخلق والإحياء والرزق ونحو ذلك، وغير الله تعالى لا يقدر عليه، فلا يستحق غيره العبادة^(٦) «وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ» لأقوالكم «الْعَلِيمُ» بضمائركم، قيل: إنه استدعاء إلى التوبة، وقيل: تحذير من الجرائم دعاهم إلى الحق وترك الغلو، فقال تعالى: «قُلْ» يا محمد «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» قيل: الخطاب للنصارى لغلوهم في أمر المسيح، وقيل: لليهود والنصارى لغلوهم جميعًا، أما النصارى فيدعون أنه إله أو اتحد^(٧) به الإله، واليهود تزعم أنه لغير رَشْدَةٍ وأنه كذاب، عن أبي علي «لَا تَغْلُوا فِي

(١) أنه ليس بإله: -، ش.

(٢) كيف: -، غ، ك.

(٣) الله: تعالى، ش.

(٤) قوله: قولهم؛ ش، ك، غ.

(٥) نفع ولا ضرر: نفع وضرر.

(٦) العبادة: -، ش.

(٧) اتحد: واتحد، ش.

دِينَكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ» أي لا تجاوزوا الحد إلى الغلو، أو إلى التقصير فيفوتكم الحق، وخصهم بالنهي؛ لأنهم اختصوا بالغلو «وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ» أي لا تقلدوا دين قوم اعتقدوا بالأهواء دون الحجج «قَدْ ضَلُّوا» في دينهم «وَأَضَلُّوا» غيرهم «وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ» أي الطريق المستقيم، قيل: الذين ضلوا عن الدين هم اليهود، عن الحسن ومجاهد، وقيل: ضلوا بكفرهم بعميسى، وأضلوا غيرهم، وضلوا بكفرهم بمحمد، وقيل: أسلافهم الذين هم رؤساء الضلالة من الفريقين اليهود والنصارى، عن أبي علي.

ومتى قيل: لم كرر ضلوا؟

قلنا: قيل: ضلوا وأضلوا فضلوا بإضلالهم غيرهم، عن الزجاج، وقيل: ضلوا من قبل وضلوا من بعد، وقيل: ضلوا عن الحق وضلوا عن طريق الجنة، وقيل: لما اعترض قوله: «وأضلوا كثيرا» أعاد ضل لتتم الإبانة عن المراد، وقيل: ضلوا بترك ما شرع لهم، وأضلوا^(١) بما شرعوا من الباطل.

❁ الأحكام

تدل الآية على الاحتجاج على بطلان قول النصارى؛ لأنه بين أنه رسول، وله أم، وأنه يأكل الطعام، وأنه ولد، وكل ذلك حجاج في بطلان ما هم عليه.

وتدل على بطلان قول اليهود أيضًا في عميسى.

وتدل على أن غيره تعالى لا يستحق العبادة، وأنه^(٢) لا يقدر على^(٣) النفع والضرر مطلقًا، كالموت والحياة، والسعة والإقتار، والإيجاد والإفناء.

وتدل على أن الغلو في الدين مذموم، والحق بين الغلو والتقصير، وأنت إذا

(١) وأضلوا: وضلوا؛ ش، غ، ك.

(٢) وأنه: لأنه، ش.

(٣) لا يقدر على: -، ش.

فتشت المذاهب وجدت كلهم بين غال ومقصر، وأن الحق الذي بينهما ما يذهب إليه أهل التوحيد والعدل، فتفكر في مسألة مسألة، ولولا خشية الإطالة لذكرت ذلك مسألة مسألة.

وتدل على بطلان التقليد؛ لأنه اتباع الهوى.

قوله تعالى:

﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ لَهُمْ خَالِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا آلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٨١﴾﴾

اللغة

اللعن: الإبعاد والطرده، ويقال: لعنه الله؛ أي أبعده من رحمته.

يتناهون: يتفاعلون من النهي، نحو يتضاربون ويترامون، وينتهون: يكفون عما نهوا عنه.

والمنكر: القبيح من الفعل؛ لأنه ينكره العقل.

الإعراب

يقال: لم زيدت اللام في (ذلك)، ولم كسرت؟

قلنا: زيدت لتأكيد معنى التراخي؛ لأن (ذا) لِمَا قرب، و(ذلك) لما بعد؛ لأنه إذا قرب اكتفي بالإشارة إليه والإقبال عليه في دليل الخطاب، فأما إذا بعد لم يصلح ذلك فيه كما صلح فيما قرب، وأتى بالكاف للخطاب، وأكد ذلك باللام، وكسرت لالتقاء الساكنين، والكاف في (ذلك) حرف خطاب، وفي (غلامك) اسم.

ويقال: أيُّ لام هي في قوله: «لبئس»؟

قلنا: لام القسم، وفتحت كما فتحت لام الابتداء، إلا أنها لما^(١) لم تكن عاملة كعمل لام الإضافة اختير لهما أخف الحركات.

ويقال: أيُّ (ما) في قوله: «لبئس ما»؟

قلنا: فيه قولان: أحدهما أن تكون كافة، والثاني: أن تكون اسم نكرة، على تقدير: بئس شيئاً فعلوه.

ويقال: ما موضع (أن) في قوله: «أَنْ سَخِطَ اللَّهُ»؟

قلنا: فيه قولان: الأول: رفع على تقدير قولك: بئس رجلاً زيد، الثاني: جر، على تقدير: لأن سخط الله عليهم.

ويقال: ما معنى (لو) في قوله: «وَلَوْ كَانُوا»؟

قلنا: معناه النفي لإيمانهم.

❖ النزول

«تَرَى كَثِيرًا» قيل: نزلت في اليهود الذين تولوا المشركين نحو أهل خيبر، وكعب بن الأشرف، وقيل: نزلت في المنافقين الذين تولوا اليهود.

❖ المعنى

ثم بيّن تعالى ما جرى على أسلافهم، فقال سبحانه: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ» قيل: لعنوا على لسان داود فصاروا قردة، وعلى لسان عيسى فصاروا خنازير، عن الحسن ومجاهد، وقيل: لعنوا عذبوا، وقيل: لبسوا الذلة والمسكنة، ومعنى لعنوا: أي دعاء عليهم باللعن، وقيل: معنى اللعن على

(١) لما: -، ش.

لسانهما: إياسهما من المغفرة للإقامة على الكفر ودعاء الأنبياء ﷺ عليهم، وقيل: إنما ذكر اللعن على لسانهما إزالة للاتهام بأن لهم منزلة بولادة الأنبياء، عن أبي علي، وقيل: لعنوا على عهد موسى في التوراة، وعلى عهد عيسى في الإنجيل، وعلى عهد داود في الزبور، وعلى عهد محمد في القرآن «ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا» أي خالفوا الله في أوامره ونواهيه، وقيل: باعتدائهم في السبت، وقيل: تركهم الأمر بالمعروف «وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» يجاوزون الحد في العصيان، ثم بين عصيانهم، فقال سبحانه: «كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ» لا ينهاى بعضهم بعضاً «عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ» عن فعل قبيح حتى شاع فيهم المناكير، وقيل: كان لا يتناهى إذا نهاه غيره، وقيل: علماؤهم لدينهم جهالهم، عن الأصم «لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» أي بئس الفعل فعلهم، تعجيب من الله لنبيه من سوء أفعالهم في ترك النهي عن المنكر، وقسم منه على ذلك، «قَرَى» يا محمد «كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا» اختلفوا في مَنْ الكثير، وَمَنْ الذين كفروا؟ قيل: هم اليهود نحو كعب بن الأشرف وأمثاله تولوا عبدة الأوثان ومشركي قريش، عن الحسن وأبي علي، وقيل: هم أهل خيبر حالفوا قريشاً، عن أبي مسلم، وقيل: هم أهل الكتاب يتولون الكفار، وقيل: هم المنافقون يتولون اليهود، وقيل: يتولونهم في الحث على حرب رسول الله ﷺ حين خرجوا إلى قريش بالاستنفار، وقيل^(١): يتناصرون بينهم ويتوالون «لَبِئْسَ مَا قَدَّمْت لَهُمْ أَنْفُسَهُمْ» يعني بئس ما قدموا من العمل لمعادهم، عن أبي علي، وقيل: هو كقولك: سولت لهم أنفسهم؛ أي بئس ما قدمت أنفسهم بالاعتماد على تولي الكفار^(٢).

ومتى قيل: فأى فائدة في الإخبار عما يراه هو؟

فجوابنا: فيه قولان: أحدهما: التوبيخ لهم، والثاني التنبيه على باطن أمرهم.

«أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» أي: لسوء فعلهم غضب الله عليهم، وقيل: بئس ما

(١) وقيل: -، ش.

(٢) الكفار: الكافرين، ش.

قدمت علماءهم من العمل الذي سخط الله به عليهم عن الأصم «وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ» أي في عذاب جهنم دائمون لا ينقطع، «وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ» وقيل: هم المنافقون من اليهود عن الحسن ومجاهد؛ يعني لو صدقوا بالله والنبى محمد ﷺ على الحقيقة كما يظهرون «وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ» القرآن^(١)، وقيل: بالنبي موسى وما أنزل إليه التوراة عن الأصم «مَا اتَّخَذُوهُمْ» يعني الكافرين «أَوْلِيَاءَ» وقيل: هذه موالاته التناصر والمعانة على معاداة النبي ﷺ ومحاربتة، ويجوز أن يكون على الموالاته في الحقيقة «وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ» يعني من اليهود والنصارى «فَاسْقُونَ» خارجون عن أمر الله، وإنما قال: «منهم»؛ لأن بعضهم آمن.

❖ الأحكام

تدل الآية على أنهم لعنوا، وأنهم استوجبوا ذلك بفعلهم، فيبطل قول من يقول: إن الثواب والعقاب لا يُسْتَحَقُّ على الأعمال، وأنه يجوز أن يتدئ بذلك.

وتدل على أن ذلك اللعن كان على لسان داود وعيسى، وقد اختلفوا فيه، فقيل: إن قوم داود هم أهل أيلة لما اعتدوا في السبت بأخذ الحيتان على ما قص الله تعالى في سورة الأعراف، قال داود ﷺ: (اللهم العنهم واجعلهم آية)، فمسخوا، وقيل: إن داود وعيسى بشرا بمحمد ﷺ ولَعَنَّا من يكذبه، عن الأصم، وقيل: إن داود بلغه أن قومًا يجتمعون على منكر فأتاهم ليعظهم فقالوا: إنا قردة لسنا نفهم ما تقول، قال: (كونوا قردة)، فمسخهم الله، عن^(٢) الأصم، فأما أصحاب عيسى فإن طائفة من اليهود أولعوا به بعد موت أمه يتبعونه ويرمونه، فدعا عليهم بالمشخ، فمسخوا خنازير، وقيل: المسخ كان على مَنْ كفر بعد نزول (المائدة).

وتدل الآية على أن ترك النهي عن المنكر من الكبائر، فتدل على وجوبه وعظم

تركه.

(١) القرآن: الفرقان؛ ك.

(٢) عن: حكاة، ش.

وتدل على المنع من موالاته الكفار والفساق ومعاشرتهم فيما يوهم الرضا بفعلهم فإنه منهم، فأما ما سوى ذلك فيجوز نص الله عليه في قوله: ﴿لَا يَنْهَكَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُم مِّن دِينِكُمْ أَنَّ تَبَرُّوهُمْ﴾ [الممتحنة: ٨].

وتدل على أنهم يخلدون في النار، خلاف قول جهم.

وتدل على (١) أنهم استحقوا ذلك بفعلهم، خلاف ما يقوله أهل الجبر، .

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم: لذلك أضاف إليهم (٢) العصيان والاعتداء وأوجب اللعن على ذلك، وكذلك (٣) الفعل والتقديم وجميع ما ذكر في الآيات، وكل (٤) ذلك يبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَرْتُكَ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَتِيلِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٧﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٨﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٩﴾ فَأَثْبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٩٦﴾﴾

القراءة

القراءة العامة: «قَسِيْسِينَ» وهو قراءة الأئمة، والظاهر المنقول عن رسول

(١) على: -، غ، ك.

(٢) إليهم: -؛ غ، ك.

(٣) وكذلك: فكذلك، ك.

(٤) وكل: كل، ك.

الله ﷻ، وعن سلمان قال: قرأت على رسول الله ﷺ «قَسِيْسِيْنَ» فقال: «صديقين ورهبانا»^(١) وهذا محمول على أنه وصفهم بذلك.

اللغة

المودة والمحبة من النظائر، وِدِدْتُ الرجل أَوْدُهُ، ومنه: ﴿وَدُّوْا لَوْ تَدْرِيْنَ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩].

والعداوة: نقيض الولاية.

والقس والقسيس واحد، ومعناه: العبادة، إلا أنه صار كالعلم لرئيس من رؤساء النصراني، وجمعه: قُسُوسٌ، وأصله في اللغة: التمتمة فيمن يَقُشُّ قَشًّا: إذا أتم الحديث، ومصدره القُشُوسَةُ، والقَسِيْسَةُ، فالقَسِيْسُ: الذي يتم حاله بالاجتهاد في العبادة.

والرهبان: جمع راهب، كركبان جمع راكب، وفرسان وفارس، وقيل: رهبان واحد وجمعه: رَهَابِيْن، كقربان وقرايين، ويجوز رهابنة، وكل ذلك من الرهبة، وهي الخوف، رَهَبٌ يَرْهَبُ رُهْبًا وَرَهْبَةً: إذا خاف، والترهب: التبعد، والترهيب نقيض الترغيب، وقد صار هذا الاسم علمًا لعلماء النصراني وزهادهم.

والتكبر: ترك الحق أَنفَةً من قبوله، وأصله الكبر، وهو العظمة، والتكبر أن يتعظم بما ليس له^(٢).

والفيض: السيلان عن شدة امتلاء، فاض النهر والإناء يفيض فيضًا، وخبر مستفيض، إذا كثر وانتشر، كفيض الماء عن كثرة^(٣).

والطمع والأمل والرجاء من النظائر، والطمع: تعليق القلب بالمحجوب.

(١) المعجم الكبير رقم ٦١٧٥، ومسند البزار رقم ٢٥٣٧.

(٢) له: -، غ، ك.

(٣) كثرة: الكثرة؛ ك، ش، غ.

والثواب: الجزاء، وأصله الرجوع، ومنه: ﴿هَلْ تُؤَبِّبُ الْكُفَّارُ﴾ [المطففين: ٣٦].

والجحيم: النار الشديدة الإيقاد، يقال: جحِم فلان النار شدد إيقادها، وهو اسم من أسماء جهنم أخذ من هذا.

الإعراب

اللام في قوله: «لَتَجِدَنَّ» لام القسم، ودخلت النون لتفصل بين الحال والاستقبال، على مذهب سيبويه والخليل، ونصب «عداوة» على التمييز، و(مِنْ) في قوله: «من الحق» فيه قولان: أحدهما: تبيين الإضافة التي تقوم مقام الصفة كأنه قيل: والجائي لنا الذي هو الحق، الثاني: أنه للتبعيض؛ لأنهم آمنوا بالذي جاءهم، «لتجدن أشد الناس عداوة^(١)» تقديره: لتجدن اليهود أشد الناس عداوة، «واليهود» المفعول الأول، و«أشد الناس» المفعول الثاني، ونصب «قسيسين»؛ لأنه اسم (إن).

النزول

قيل: نزلت في النجاشي وأصحابه لما أسلموا، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي.

وقيل: هم قوم من أهل الكتاب كانوا متمسكين بشريعة عيسى، ثم آمنوا بمحمد ﷺ عن قتادة.

وقيل: نزلت في نفر من نصارى الحبشة لما سمعوا القرآن أسلموا.

وقيل: إن النجاشي بعث وفدًا إلى النبي ﷺ فتلا عليهم القرآن فأسلموا، فلما رجعوا إلى النجاشي أسلم، ولم يزل مسلمًا حتى مات، وصلى عليه النبي ﷺ وهو بالمدينة.

وقيل: إن المشركين ائتمروا أن يفتنوا المسلمين عن دينهم، ويعذبوهم^(٢) فأمرهم

(١) عداوة: -، ش.

(٢) ويعذبوهم: ويعذبونهم؛ ش، غ، ك.

رسول الله ﷺ بالهجرة إلى الحبشة وملكهم النجاشي فخرجوا سرّاً، وأول من خرج عثمان بن عفان معه رقية بنت رسول الله ﷺ وذلك في رجب في السنة الخامسة من المبعث، وفيمن خرج جعفر بن أبي طالب، ثم تتابع الناس وعلمت قريش بذلك، فبعثوا عمرو بن العاص وفاكهة بن المغيرة بالهدايا ليردهم إليهم، فلم يردهم ودعاهم ودعا القسيسين، فقرأ جعفر القرآن، فأمن النجاشي وجماعة، ورجع عمرو خائباً، ثم أقام هناك جماعة، ورجع بعضهم حتى هاجر رسول الله ﷺ ومضت سنون^(١)، ثم زوج النجاشي أم حبيبة من النبي ﷺ واسمها رملة بأربعمائة دينار، ونقدها من ماله، وبعث بها إلى النبي ﷺ فأجاز النكاح، ورجع جعفر يوم فتح خيبر.

وقيل: هم قوم من الحبشة قدموا على رسول الله ﷺ قدمتين قدمة بمكة وقدمه بالمدينة، عن الأصم.

المعنى

لما تقدم من اليهود موالاتهم الكفار، بين أنهم مع ذلك يعادون المسلمين توبيخاً لهم، وتهجيناً لفعالهم، فقال سبحانه: «لَتَجِدَنَّ» يا محمد، أو لتجدن^(٢) أيها السامع من المؤمنين «أشدَّ النَّاسِ عداوةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا» يعني مشركي العرب لمظاهرتهم اليهود على معاداة النبي ﷺ، عن الأصم وأبي علي «وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا» أي مودة للمؤمنين بمحمد ﷺ «الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى» فيه قولان:

الأول: أنهم الذين^(٣) آمنوا منهم، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء وقتادة والأصم، ثم اختلفوا، فقيل: إنهم وفد النجاشي، قدموا مع جعفر بن أبي طالب، وكانوا سبعين، وقيل: أربعين رجلاً، عن مقاتل، وقيل: ثمانين^(٤)، عن عطاء، وقيل: هم ناس من أهل الكتاب، عن قتادة.

(١) سنون: سنين؛ ش، غ، ك.

(٢) أو لتجدن: ولتجدن، ش.

(٣) الذين: -، ش.

(٤) ثمانين: ثمانون؛ ش، غ، ك.

والثاني^(١): أنهم المتمسكون بالنصرانية، عن أبي علي وأبي مسلم وجماعة، ثم اختلفوا، فقيل: لأنهم يسمعون الحق ولا يتكبرون، واليهود لحسداهم لا يسمعون، وقيل: النصارى إذا أسلموا صفت قلوبهم عن عداوة المسلمين، وحسن إسلامهم، فكأنه قيل: هم أقل عداوة؛ ولذلك قال: «أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً» قال القاضي: وهو أقرب من الأول.

«ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ» من النصارى «قَسِيْسِينَ» قيل عبَّادًا، عن ابن زيد، وقيل: علماء، عن قطرب، وقيل: لما اختلف النصارى في دينهم وأمر عيسى ثبت قسيس^(٢) عالم من علمائهم على الحق، فمن سلك سبيله فهو قسيس منسوب إليه عن عروة بن الزبير «وَرُهْبَانًا» قيل: خَائِفًا وهم أصحاب الصوامع «وَأَنَّهُمْ» قيل: الكناية إلى القسيسين والرهبان، وقيل: إلى كل النصارى «لَا يَسْتَكْبِرُونَ» عن اتباع الحق والإذعان له.

ومتى قيل: جعل العلة في قرب مودة النصارى أن منهم قسيسين ورهبانًا فما وجه ذلك؟

فجوابنا: فيه قولان:

الأول: أن الزهاد والعلماء إذا لم ينفروا العوام عن المسلمين وقبول الحق كانوا أقرب، وأحبار اليهود لما نَفَرُوا [كانوا] أشد عداوة.

الثاني: أن لقاء النصارى لهم بعدما أسلموا يقربهم إلى الإسلام.

«وَإِذَا سَمِعُوا» قيل: هم من وصفهم بأنهم أقرب مودة، وهذا على قول من حمل الآية على^(٣) أنها فيمن آمن منهم، ومن قال بالقول الثاني قال: إنه يرجع إلى بعضهم، وقيل: يرجع إلى القسيسين عن أبي علي وأبي مسلم «مَا أُنزِلَ» يعني القرآن «إِلَى

(١) والثاني: الثاني، ش.

(٢) قسيس: قسيسا؛ ش، غ، ك.

(٣) على: -، ش.

الرَّسُولِ» يعني محمدًا ﷺ ، و«تَرَى» يا محمد أو يا أيها المؤمن «أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ» يعني يسيل الدمع عن امتلاء «مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ» أي لمعرفةهم بأن المتلو عليهم كلام الله، وأنه حق «يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا» صدقنا أنه كلامك أنزلته على نبيك «فَاكْتُبْنَا» قيل: فاجعلنا معهم بمنزلة ما قد كتب ودون، وقيل: فاكتبنا معهم في اللوح المحفوظ «مَعَ الشَّاهِدِينَ» وقيل: مع محمد وأمه الذين يشهدون بالحق، عن ابن عباس وابن جريج، وقيل: مع الذين يشهدون بالإيمان وأنك واحد، عن الحسن، وقيل: الذين يشهدون بتصديق نبيك وكتابك، عن أبي علي، وقيل: آمنة بكتابك «فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ» في الأرض بالحق «وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ» يعني لأي عذر لا نؤمن، وقيل: هو جواب لهم لمن قال: لم آمنتم؟ عن الزجاج، وقيل: إنهم قدروا ذلك في أنفسهم، كأن سائلاً سألهم عنه «بِاللَّهِ» بعدله وتوحيده «وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ» يعني جاء به الملك، وقيل: جاء بمعنى حدث؛ لأن المجيء في هذا الموضع توسيع؛ لأنه من صفات الأجسام دون الأعراض إلا أنه كثر حتى صار كالحقيقة، والحق هو القرآن والإسلام «وَنَطْمَعُ» أي نرجو ونؤمل، وإنما قالوا: نطمع؛ لأنهم لا يدرون ما يفعلون في باقي عمرهم «أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا» يعني في الجنة لإيماننا بالحق، فحذف ذكر الجنة لأن الكلام يدل عليه «مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ» المؤمنين من أمة محمد، وقيل: الأنبياء وأتباعهم، عن الأصم «فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ» أي جازاهم «بِمَا قَالُوا» بما تقدم ذكره «جَنَاتٍ» بساتين «تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» أي يجري الماء في الأنهار من تحت الأبنية والأشجار «خَالِدِينَ فِيهَا» أي دائمين لا ينقطع، ولا ينقطعون «وَذَلِكَ» يعني ما تقدم من الجزاء «جَزَاءَ الْمُحْسِنِينَ» أي ثواب الذين يفعلون الإحسان، ثم عقب الوعد بذكر الوعيد على عادته سبحانه فقال: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا» هذا وإن اتصل بذكر النصارى وأن مَنْ كَفَرَ مِنْهُمْ يلحق به الوعيد فاللفظ عام في جميع الكفار «وَكَذَّبُوا» بالحق، وإنما جمع بين الكفر والتكذيب؛ لأن اليهود والنصارى جمعوا بينهما والآية نزلت فيهم «بِآيَاتِنَا» حججنا، وهو القرآن وغيره «أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ» أي ملازمون له دائمون فيه؛ يعني في نار جهنم.

الأحكام

تدل الآية على أن أقربهم مودة مَنْ آمن منهم؛ لأنه وصفهم بصفات المدح، وحكى قولهم: «أَمَنَّا»، «وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ» وكل ذلك لا يليق إلا بالمؤمن، وذكر أبو علي أنه يدل على أن منهم مَنْ آمن.

وتدل على أن عداوة اليهود للمسلمين أشد وكذلك عداوة المشركين، لما هم عليه من التظاهر على حرب رسول الله ﷺ مع ما بينهم من الاختلاف، ولعداوتهم له تظاهروا، وتدل على أن الثواب ينال بالإيمان والإحسان، خلاف قول المرجئة.

وتدل على أن العذاب يستحق بالكفر، خلاف قول المجبرة أنه ليس على الأعمال جزاء.

وتدل على حدث القرآن؛ لأنهم أجمعوا أن المراد بما أنزل القرآن، وما يجوز عليه الإنزال كان محدثاً.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم من وجوه؛ ولذلك مدحهم بالإيمان وقول الحق، وذمهم بالتكبر، فأوجب الجزاء لهم على إحسانهم والعقاب على كفرهم، وذلك يبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

اللغة

التحريم: أصله المنع، والحَرَم: الحرام، حرمه تحريمًا.

والطيب: اللذيذ المشتهى، والطيب: الحلال، والطيب: الطاهر، وأصله اللذيذ.

والاعتداء: تجاوز الحد.

والرزق: العطاء الجاري في الحكم، ومنه: رزق السلطان، وحَدُّ الرزق: ما له أن ينتفع به، وليس لأحد منعه؛ ولهذا لا يوصف^(١) الله تعالى بأن له رزقًا، كما لا يوصف بأن له مَلَكًا؛ لأن الانتفاع لا يجوز عليه، والحرام ليس برزق كما أنه ليس بِمِلْكٍ.

النزول

قيل: نزلت في أناس اجتمعوا في دار عثمان بن مظعون، وكان رسول الله ﷺ خوفهم وذكرهم القيامة، منهم: أبو بكر، وعلي، وابن مسعود، وأبو ذر وسالم، والمقداد، وسلمان، وقالوا: نصوم النهار، ونقوم الليل، ولا ننام، ولا نأكل اللحم، ولا نقرب النساء، والطيب، ونلبس المسوح، ونترهب، وأراد بعضهم قطع مذاكيرهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال لهم: «إني لم أؤمر بذلك، فلا آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانًا، اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وحجوا واعتمروا، وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، واستقيموا، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شددوا على أنفسهم، فشدد الله عليهم، أولئك بقاياهم في الصوامع»^(٢). ونزلت هذه الآية فيهم، عن جماعة من المفسرين، وقال^(٣) ابن مسعود: كنا نغزو، وليس لنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي، فنهانا عن ذلك. وقرأ عبد الله الآية.

وقيل: نزلت في رجال قالوا: نترهب ونقطع مذاكيرنا، عن الضحاك.

وقيل: هم رجال من الصحابة حرّموا اللحم والنساء، عن قتادة.

(١) لا يوصف: لا يوصف به، ك.

(٢) أبوداود رقم ٤٩٠٤، والمعجم الأوسط رقم ٣٠٧٨، وشعب الإيمان رقم ٣٨٨٤. مع اختلاف في الألفاظ، وزيادة في المذكور هنا.

(٣) وقال: قال، ش.

وقيل: نزلت في عبد الله بن رواحة، وكان حرم طعامًا على نفسه، عن زيد بن أسلم.

وقيل: نزلت في رجل جاء إلى رسول الله ﷺ، وقال: إني حرمت اللحم على نفسي، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن ابن عباس.

﴿النظم﴾

يقال: كيف تتصل هذه الآية بما قبلها؟

قلنا: لما تقدم ذكر الرهبان، وكانوا حرموا على أنفسهم الأطعمة الطيبة، والمشارب اللذيذة^(١)، وحرّموا النساء، وحبسوا أنفسهم في الصوامع، فهَمَّ قوم أن يفعلوا مثل ذلك، فنهوا عنه، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وإبراهيم، وقيل: لما ذكر الفرائض والأحكام، واعترض ذُكْرُ قصة اليهود والنصارى عاد إلى ذُكْرِ الفرائض، عن الأصم.

﴿المعنى﴾

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» يعني صَدَّقُوا، وقيل: معناه أيها المؤمنون «لَا تُحَرِّمُوا»
يحتمل وجوهًا:

منها: لا تعتقدوا التحريم.

ومنها: لا تظهروا التحريم.

ومنها: لا تحرموا على غيركم بالفتوى والحكم.

ومنها: لا تجروه مجرى المحرمات في شدة الاختيار.

ومنها: أن يلتزم تحريمه بنذر أو يمين، فالآية تحتل كل ذلك، فوجب حملها على الجميع، قال القاضي: والأقرب المراد التحرز من الأمور التي يصير بها الحلال حرامًا، كما لو اشترى درهمًا بدرهمين، وسائر البيوع الفاسدة، وكما لو غصب أو^(٢)

(١) اللذيذة: اللذيذ، ش.

(٢) أو؛ و؛ ش، غ، ك.

اختلط بالحرام وبالنجاسة؛ لأن ما سوى ذلك يؤثر في تحريم الحلال «طَيِّبَاتٍ» قيل: الحلال، عن أبي مسلم، وقيل: اللذات التي تشتهيها النفوس، وتميل إليها القلوب، عن أبي علي والقاضي.

ومتى قيل: فما^(١) فائدة النهي عن التحريم وهو لا يصير محرماً بتحريمه؟

قلنا: قيل: لل منع من التشبيه بالرهبان في تحريم هذه الأشياء، وقيل: إن التلذذ^(٢) له مدخل في وجوب العبادة، وداع إلى الشكر، فالامتناع على الدوام منه حماية، وقيل: لأنه تعالى أعلم بالمصالح فيحل ويحرم خلاف ذلك، فقد ترك المصالح، وعلى ما قاله القاضي الفائدة ظاهرة؛ أي لا تفعلوا فعلاً يحرم عليكم به الحلال، كأنه قال: لا تحرموا الطيبات بالغضب وبالأسباب المنهي عنها؛ لأن الشيء الحلال إذا غصبه حرم عليه «مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ» أي أباحه من أنواع الأطعمة والأشربة والملابس والطيب والنساء ونحوه «وَلَا تَعْتَدُوا» أي لا تجاوزوا حد الله قيل: بالظلم على النفس وعلى الغير، وقيل: عن^(٣) الحلال إلى الحرام، ومن السعة إلى الضيق على النفس، وقيل: هو جب المذاكير، وقطع آلة النسل، وذلك مما يحرم «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ» يعني ييغض من يجاوز حد الله، وهذا وعيد لهم كأنه قيل: يكفيهم في الهلاك أنه لا يحبهم «وَكُلُوا» المراد به الإباحة وإن كان صيغته صيغة الأمر، وقيل: المراد الأكل نفسه، وقيل: سائر التصرفات، وخص الأكل؛ لأنه معظم المنافع «مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ» أي مما أعطاكم من الرزق «حَلَالًا طَيِّبًا» أي مباحًا لذيذًا «وَاتَّقُوا اللَّهَ» أي اتقوا معاصيه، وقيل: اتقوا الحرام؛ لأنه كما أباح الحلال حرم الحرام، وقيل: اتقوا تحريم الطيبات «الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ» يعني إذا آمنتم به ووعده ووعيدته فاتقوه فإن الإيمان به يقتضي الاتقاء، وقيل: إنه استدعاء للتقوى؛ أي لا تضيعوا إيمانكم بالتقصير في التقوى^(٤) فتكون عليكم الحسرة العظمى.

(١) فما: ما، ش.

(٢) إن التلذذ: لأن التلذذ، ش.

(٣) عن: على، ش.

(٤) التقوى: النفوس، ش، غ.

الأحكام

تدل الآية على النهي عن تحريم ما أحل الله، وجميع ما ذكرنا من الوجوه يدخل فيه، وما ذكره القاضي أيضًا يدخل فيه.
وتدل على النهي عن العدوان.

وتدل على أن الكف عن الطيبات مما يحظره الشرع على ما يفعله الرّهّابين، خلاف ما يتعاطاه كثير ممن يظن أنه تورع، فأما التمتع بنعم الله المؤدي إلى شكره وعبادته، فذلك حسن، وذكر علي^(١) بن موسى القمي أنه تعالى أوجب في الكفارات أن يطعم من أوسط ما نطعم أهلنا، فما جاز أن يطعم غيرنا حل لنا أن نطعم، وهذه طريقة الأنبياء، فقد كانوا يسعون في الحلال، وهذه طريقة الصحابة، وقد روي أن النبي ﷺ أكل اللحم والطيبات، ولبس الرفيع من الثياب، وقال: ورأيانهم لا يعدلون في التزوج من الشابة الجميلة إلى العجوز القبيحة، فما بالهم يعدلون عن خبز البر إلى خبز الشعير، وقد كان ﷺ يستكثر من الطيب والتزوج وهذا من أرفع ما يشتهي، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والنوم، ألا إني أقوم وأنام، وأصوم وأفطر، وأنكح النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٢)، وعن عائشة أن النبي ﷺ «كان يأكل الدجاج والفالزوج، وكان يعجبه الحلوى والعسل»^(٣)، وسئل الحسن عن أكل الفالزوج فقال: إن نعم الله في الماء البارد أكثر^(٤).

ومتى قيل: فهل يختلف الناس فيه؟

قلنا: بلى إذا كان مقتدى به^(٥) فيجوز أن يقتصر على ما دونه من أنواع

(١) علي: -، ش.

(٢) مسلم رقم ١٤٠١، والنسائي رقم ٣٢١٧، ومسنده أحمد رقم ١٣٥٥٨.

(٣) البخاري رقم ٥١١٥، ومسلم رقم ١٤٧٤، وابن حبان رقم ٥٢٥٤.

(٤) انظر: تفسير الكشاف، ٧٠٥/١.

(٥) مقتدى به: مفيدا في؛ ش.

للمصلحة^(١)، أو ليقنّدي به كما فعله أمير المؤمنين، فأما النبي ﷺ فإنه الشارع، وقوله وفعله حجة، فكان يفعل على الوجهين. وتدل على أن الاعتداء ليس من خلقه لذلك نهى عنه، ويدل قوله: «وَكُلُوا» على إباحة التصرف في المأكولات بأنواع الانتفاع؛ لأنها خلقت لمنافع العباد، وهو أقرب إلى الشكر، والأولى أن يُتمتع بها، ما لم يكن فيه مفسدة، وتدل على وجوب التقوى فيما يأتي ويذر.

قوله تعالى:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْ بِهِ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وحفص عن عاصم: «عَقَّدْتُمْ» بتشديد القاف بغير ألف، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم «عَقَّدْتُمْ» بغير ألف وتخفيف القاف، وقرأ ابن عامر «عاقدتُم» بالألف والتخفيف، فأما الأول: فذهبوا إلى التوكيد بمعنى وكدتُم الأيمان، ومن خفف ذهب إلى أنه أوجبتم وعزمتُم عليه، وقالوا: التشديد يدل على التكرار، فيجوز أن يظن أن الكفارة لا تلزم إلا بتكرار اليمين، وذلك خلاف الإجماع، ومن قرأ بالألف فليس على معنى المفاعلة وهو^(٢) نحو قولهم: عافاك الله.

قراءة العامة: «أهليكم» وعن الصادق «أهاليكم»، وقراءة العامة: «أو كسوتهم» بكسر الكاف، وقرأ السلمي بضم الكاف.

(١) للمصلحة: من المصلحة؛ ش، غ، ك.

(٢) وهو: وهذا، ش.

اللغة

الأخذ: تناول الشيء، أخذ يأخذ أخذًا، والمؤاخضة المفاعلة من الأخذ، ثم يذكر هذا البناء وإن لم يكن بين اثنين، كما يقال: عافاك الله.

واللغو: ما لا يعتد به، وأصله يقال لما لا يُعَدُّ من أولاد الإبل في الدية وغيرها لغو، ثم يستعمل في كل ما [لا] يعتد به، يقال: لغا يلغو، واللُّغا: اللغو، قال:

عَنِ اللَّغَا وَرَفَثِ التَّكَلِّمِ^(١)

واللغو في^(٢) الأيمان ما لا يتعد عليه القلب، كأنه غير معتد^(٣) به.

والتكفير: أصله الستر، ومنه الكفارة؛ لأنها تستر اليمين من الحنث، ومنه قيل للزارع: كَفَّار، ومنه الكفر ضد الإيمان؛ لأنه يجحد نعم الله ويسترها.

والوسط من كل شيء أعدلُه، ومنه: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] ومنه: فلان من أوسطهم حسبًا.

والتحرير: إخراج العبد إلى الحرية، وهو فك العبد من أسر العبودية، وأصله الفك من الأسر، والحُرُّ: خلاف العبد، وطين حُرٌّ: لا رمل فيه، ويقال: حر الرجل يَحْرُّ من الحرية لا غير، ومن الحرِّ الذي هو خلاف البرد حَرَزَتْ يا يَوْمٌ^(٤) فيحر، وحَرَزَتْ تَحْرُّ كلاهما جائز^(٥)، فأما قول الفرزدق:

أَبْنِي عُدَانَةَ إِنَّنِّي حَرَّرْتُكُمْ وَوَهَبْتُكُمْ لِعَطِيَّةِ ابْنِ جِعَالٍ^(٦)

فالمراد: فككت رقابكم من ذل الهجاء.

(١) العجاج، وقيله: وَرَبِّ أَسْرَابٍ حَاجِجٍ كُظْمٍ.

(٢) في: -، ش.

(٣) معتد: معتقد، ش.

(٤) يوم: قوم؛ ك، ش، غ.

(٥) جائز: جائزان، ش، غ.

(٦) الأغاني ٨/٣٠٦، ٣٩٥، ٤٠٣/١٠، ٢٠٣/٢١؛ وانظر ديوان الفرزدق، دار صادر، بيروت.

الإعراب

الهاء في قوله: «فَكَفَّارَتُهُ» قيل: يعود إلى ما في قوله: «بما عقدتم الأيمان»، وقيل: على اللغو، وقيل: على حنث اليمين؛ لأنه مدلول عليه، ومن قال بالأول قال: لا كفارة في اللغو وهو الوجه، ومن قال بالثاني جعل في اللغو كفارة.

النزول

قال ابن عباس: لما نزلت: «لا تحرموا» الآيات^(١) قالوا: يا رسول الله، فكيف نضع بأيماننا التي حلفنا، وكانوا حلفوا على ما اتفقوا عليه، فأنزل الله تعالى: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ» الآية.

النظم

في^(٢) اتصال هذه الآية بما قبلها: قيل: نهاهم عن تحريم الحلال وكانوا حلفوا على ذلك، فبين أحكام اليمين عقيبه عن ابن عباس، وقيل: إن عبد الله بن رواحة أضاف ضيفاً وخرج، وأخرت امرأته طعام^(٣) الضيف انتظاراً له، فلما رجع غضب، وحلف لا يذوق من ذلك الطعام، وحلفت هي، وحلف الضيف، ثم استغفروا الله وأكلوا^(٤) وسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فنزلت الآية في النهي عن التحريم وحكم اليمين، عن زيد بن أسلم.

المعنى

«لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ» قيل: أراد مؤاخضة الإثم؛ أي لا إثم فيه، وجعلوا في اللغو الكفارة، عن إبراهيم، وقيل: أراد مؤاخضة الإثم والتكفير فلا كفارة فيه ولا إثم، وهو

(١) الآيات: الآيتان، ش.

(٢) في: وفي، ش.

(٣) طعام: إطعام، ش.

(٤) وأكلوا: فأكلوا، ش.

قول جل المفسرين والفقهاء «بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ» قيل: اللغو أن يحلف على شيء يظنه كذلك ولم يكن كذلك، عن الحسن وأبي مالك والشعبي والنخعي وأبي حنيفة وأكثر أهل العلم، وقيل: هو ألا يقصد فيجري على لسانه من غير قصد نحو: والله، وبلى والله، عن أبي علي وجماعة، وهو مذهب الشافعي، واختاره القاضي، وقيل: اللغو أن يحلف على معصية، فعليه أن يكفرها ولا يؤاخذ بها، عن سعيد بن جبير «وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ» أي عقدتم قلوبكم عليه، وقيل: قصدتم إليه وتعمدتم، وقيل: هو ما انعقد من اليمين فيصح فيه الحنث والبر، وهو أن يكون على المستقبل، عن أبي حنيفة وأصحابه.

ومتى قيل: هل تثبت الكفارة إلا^(١) مع المؤاخذة؟

قلنا: لا، الكفارة تتضمن تكفير الذنب، فإذا لم يكن عقاب فلا كفارة، فإن وجبت في موضع لا عقوبة فيه فهو مجاز «فَكَفَّارَتُهُ» قيل: كفارة ما عقدتم، وقيل: كفارة اللغو، وقيل: كفارة ما حنثتم فيه، وهو الوجه؛ لأنهم أجمعوا أن الكفارة لا تجب إلا بعد الحنث «إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ» أي إعطاء الطعام إلى عشرة فقراء، ثم اختلفوا، فقيل: لكل فقير مُدٌّ، وهو رطلان^(٢) وثلاث، وهو نصف من ستة أشتار وثلاثان^(٣)، وهو قول الشافعي، وكذلك سائر الكفارات، وروي نحوه عن زيد بن ثابت وابن عباس وعطاء والحسن، وقيل: نصف صاع^(٤) من بر أو صاع من شعير أو تمر، وكذلك سائر الكفارات، وهو قول عمر والشعبي والنخعي وسعيد بن جبير ومجاهد والضحاك وأبي حنيفة وأصحابه، وقيل: غداء وعشاء عن علي ومحمد بن كعب، ويجوز ذلك عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا يجوز. «مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ» يعني من أعدل ما تطعمون من تعولونه من الأهل، وقيل: من خير قوت عيالكم، ثم اختلفوا، فقيل: هو الخبز والإدام وأفضله اللحم، عن ابن عمر والأسود وعبيدة،

(١) إلا: -، ك.

(٢) رطلان: رطلين، ش.

(٣) وثلاثان: وثلاثين، ش.

(٤) صاع: وصاعاً، ش.

وقيل: الخبز والزيت^(١) والخل، واللحم أفضل، عن شريح، فهؤلاء اعتبروا أوسطه في الحسن، وقيل: أوسطه^(٢) في المقدار تعطي كما تعطي أهلك في العسر واليسر، عن ابن عباس والضحاك «أَوْ كَسَوْتُهُمْ» أو كسوة عشرة فقراء واختلفوا في تقديره: على قولين:

الأول: قيل: ثوبا ثوبا^(٣)، عن الحسن ومجاهد وعطاء وطاووس وإبراهيم، وروي نحوه عن ابن عباس، قالوا: يجزي إزار ورداء^(٤)، أو قميص أو سراويل، وقيل: ثوب جامع ولا يجزي فيه العمامة عن النخعي وأبي حنيفة، وقال مالك: أقل ما تجزي به الصلاة.

والقول الثاني: ثوبين ثوبين عن سعيد بن المسيب والضحاك وابن سيرين، وقيل: ثوبا^(٥) ثمنه خمسة دراهم، والصحيح أن الواجب ما يقع عليه اسم الكسوة على ما يقوله أبو حنيفة للظاهر «أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ» يعني عتق رقبة: عبداً أو أمة، والرقبة تعتق عن جملة الشخص، ويجب أن تكون سليمة من العاهات، ويجوز الصغيرة والكبيرة، واختلفوا، فقيل: تجزئ الكافرة عن الحسن وأبي حنيفة، وقيل: لا تجزئ إلا المؤمنة، عن الشافعي، وانفقوا أن المكفر مخير في هذه الثلاثة؛ لأن (أو) للتخيير «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ» يعني واحداً من هذه الثلاثة، وقيل: من ليس عنده ما يفضل عن قوته وقوت عياله يوماً وليلة، عن قتادة والشافعي، وقيل: مائتا درهم عن أبي حنيفة «فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ» يعني فكفارته صيام ثلاثة أيام، قيل: متتابعة، عن علي وابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب ومجاهد وإبراهيم وسفيان وقتادة، وهو قول أبي حنيفة، وقيل: إن شاء تابع وإن شاء فرق، عن الحسن ومالك والشافعي «ذَلِكَ» أي ما تقدم ذكره من

(١) الزيت: والزبد، ش.

(٢) أوسطه: أوسط، ك.

(٣) ثوبا ثوبا: ثوب؛ ش؛ ثوب ثوب؛ غ، ك.

(٤) ورداء: -، ش.

(٥) ثوبا: ثوبه؛ ك، ش.

الكفارة «كَفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ» وفيه إضمار؛ يعني إذا حلفتُم وحثتم؛ لأن الكفارة لا تجب بنفس اليمين، وإنما تجب باليمين والحنث، وقيل: تجب بالحنث بشرط تقدم اليمين، واختلفوا إذا كفر بعد اليمين وقبل الحنث، فقال أبو حنيفة: لا تجزئ، وقال الشافعي: تجزئ «وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ» قيل: من الإكثار فلا تحلفوا، وقيل: من الحنث عن أبي علي^(١)؛ أي: لا تحنثوا إذا لم يكن معصية، وقيل: احفظوها بأن تفعلوا ما هو الأولى في الشرع برًّا كان أو حنثًا، وهذا هو الوجه.

ومتى قيل: الكفارة هل تزيل العقاب؟

فجوابنا: الأولى ألا^(٢) يزول إلا بالتوبة غير أن الكفارة عبادة كسائر العبادات التي لا تزيل العقاب، ولو كان يزيل العقاب لما احتيج إلى التوبة بعده، ولا خلاف في وجوبها، ولو غضب وحلف على ذلك، ثم كفر لوجب أن يسقط عنه عقاب الغضب ولا خلاف أنه لا يسقط، وإنما سميت^(٣) كفارة؛ لأن لها مدخلاً في التكفير كسائر الطاعات.

«كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ» أي كما بين جميع الأحكام كذلك يبين هذا «لَكُمْ آيَاتِهِ» حججه «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» أي: لتشكروا^(٤).

❁ الأحكام

في الآية أحكام عقلية، وأحكام شرعية، وجميع ذلك ينقسم إلى فصول أربعة:

أولها: ما يتضمن من الأحكام العقلية.

والثاني: ما تدل عليه الآية من الأحكام الشرعية.

(١) قيل من الإكثار فلا... أبي علي: -، غ.

(٢) ألا: أنه، غ.

(٣) سميت: أسمى؛ ش، غ، ك.

(٤) لتشكروا: تشكروا؛ ك.

والثالث: صفة الأيمان وما تجب به الكفارة وما لا تجب^(١).

والرابع: أحكام الكفارة.

فأما الأول: فتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك قال: «عقدتم» و«تطمعون» و«إذاحلفتهم»، «واحفظوا أيمانكم» و«تشكرون» وكل ذلك يبطل قولهم في المخلوق.

وتدل على أنه تعالى بين الآيات ليشكروا، خلاف قول من يقول: إنه قد بيّن ليكفروا، وخلاف قول من يقول: إنه ينزل لا لغرض.

وتدل على أنه يريد من عباده الشكر، خلاف قول من يقول: إنه يريد الكفر ممن كفر؛ لأن قوله: «لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ» لكي تشكروا، أي أريد منكم الشكر.

فأما الثاني: فتدل على أنه لا يؤخذ باللغو من اليمين، وهو مجمل من وجه؛ لأنه لم يبين ما اللغو فيحتاج إلى بيان، فأما المؤاخذة فقد بينا ما قيل فيه، والظاهر أنه لا يؤخذ لا إثماً ولا كفارة خلاف ما يقول إبراهيم: إن فيه الكفارة، وتدل على أن الكفارة تجب في اليمين المعقودة، وهو ما يكون على المستقبل، فتدل أن يمين الغموس لا كفارة فيها؛ لأنها غير معقدة، خلاف ما يقوله الشافعي. وتدل على أن كفارة اليمين مخير فيها، ولا خلاف في ذلك.

وتدل على جواز الصوم وليس فيها بيان التابع، وهو موقوف على الدليل، وما روي في قراءة ابن مسعود: «فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَةٍ» إن ثبت دل على^(٢) ذلك، ويجوز نسخ التلاوة دون الحكم.

وتدل على النهي عن إكثار اليمين.

فأما الثالث: أحكام اليمين فقد بيّننا من قبل^(٣) أن اليمين اشتق من اليمين التي^(٤)

(١) تجب: يجب؛ ش، غ، ك.

(٢) الدليل وما روي في... دل على: -، غ.

(٣) من قبل: ما قيل، غ.

(٤) التي: الذي، غ.

هي الجارحة، وقيل: من القوة، فأما اليمين فهو أن يلزم نفسه فعلاً، أو يمتنع عن فعل ويؤكد به باسم الله تعالى، والمعقود عليه لا بد أن يكون موجوداً، ولو قال: والله لأشربن الماء الذي في هذا الكوز، ولا ماء فيه لا تنعقد؛ لأن العقد لا ينعقد على معدوم، ومثله لو قال: لأصعدن السماء تنعقد ويحنت، ولا بد من حرف يتصل باسم الله تعالى حتى يصير يميناً، وذلك ثلاثة: الباء وهو الأصل تدخل في جميع الأسماء وفي المضمرة والمظهرة، والواو فرع عليه؛ ولذلك تدخل على المظهر دون المضمرة، ثم التاء فرع الواو، فتدخل على اسم الله تعالى فقط، كقوله: ﴿وَتَأَلَّهُ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَكُكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٧].

واليمين على ضربين: يمين باسم من أسماء الله تعالى نحو قوله: بالله، وبالرحمن ونحوه، فلا تنعقد لغيره^(١)، فلو قال: بالنبي أو بالقرآن أو بالكعبة، لا يكون يميناً. ويمين تكون شرطاً وجزءاً كقوله: إن دخلت الدار فعبدي حر أو امرأتي طالق، أو علي لله كذا^(٢) فعندنا يلزم ذلك، ونحو أن يقول: إن فعلت هذا فهو يهودي أو بريء من الإسلام فهو يمين، وقال الشافعي: ليس بيمين، وعن الهادي نحوه.

والأيمان ثلاثة: يمين اللغو، ويمين الغموس، ويمين المعقودة، فأما يمين اللغو: فهو أن يحلف على أمر ماض وظنه كذلك عند أبي حنيفة، وهو قول يحيى الهادي عليه السلام، وقال الشافعي: هو أن يجري^(٣) على لسانه: «لا والله» و«بلى والله»، وهو اختيار القاضي.

وأما يمين الغموس فهي^(٤) يمين على الماضي، ويتعمد الكذب، ولا كفارة فيه عند الهادي، وهو مذهب أهل العراق، وقال الشافعي: فيه كفارة.

فأما يمين المعقودة تكون على المستقبل، وقد أشرنا إليه، والكفارة تجب فيه،

(١) فلا تنعقد لغيره: ولا تنعقد بغيره، غ.

(٢) تجزي به الصلاة. والقول الثاني... كذا؛ -، ش.

(٣) يجري: يشق، ش، ك، غ.

(٤) فهي: فهو، ش.

واختلفوا هل يدخل الكافر في ذلك؟ فقيل: لا، وقيل: يدخل للظاهر، وهو اختيار قاضي القضاة، وإذا ردد يمينًا في شيء فهي^(١) أيمان عند أبي حنيفة والشافعي، وقال الهادي: يمين واحدة، وإذا حلف على معصية فإنه يحنث وتلزمه الكفارة، وعن بعضهم: لا كفارة فيه، وإن حلف واستثنى بمشيئة الله لم تنعقد يمينه عند أبي حنيفة والشافعي، قال الهادي: إن كان المحلوف عليه معصية أو ما لا قرينة فيه لم يحنث ولا كفارة فيه، وإن كان فيه قرينة لزمته الكفارة.

وأما^(٢) الرابع: أحكام الكفارات لا^(٣) خلاف أن كفارة اليمين على التخيير، والظهار والقتل على الترتيب. واختلفوا في كفارة رمضان، فقيل: على^(٤) الترتيب، عن أبي حنيفة والشافعي، وقيل: على التخيير عن القاسم عليه السلام، وهو قول مالك.

ومتى قيل: في المخير كيف وجوبها؟

فجوابنا أن الجميع واجب على طريق التخيير، وقال جماعة من الحنفية والشافعية^(٥): الواجب واحدة لا بعينها تتعين بفعل المكلف، واختلفوا أيها أفضل؟ قيل: العتق، وقيل: ما هو أنفع، قال القاضي: العتق ثم الإطعام، والعبء لا يكفر إلا بالصوم، وعن الحسن وطاووس أن المولى إن^(٦) أذن له في سائر الكفارات أجزته.

فأما الإطعام ففيه مسائل:

منها: عندنا يجوز التملك والإباحة بأن يغدي ويعشي، وقال الشافعي: التملك فقط.

(١) فهي: فهو، ش.

(٢) وأما: فأما، ش.

(٣) لا: فلا، ش.

(٤) على: -، ش.

(٥) والشافعية: والشفعية؛ ش، غ، ك.

(٦) إن: إذا، ش.

ومنها: قال بعضهم الإدغام شرط، وعند أكثر الفقهاء ليس بشرط، والظاهر يدل عليه.

ومنها: الكلام في تقديره، وقد ذكرناه.

ومنها: الكلام في جنس ما يعطى، فقيل: البر فما فوقه، ولا نجيز الدقيق، ومنهم من يجوز الكل، واختلفوا في القيمة، فقال أبو حنيفة: يجوز، وقال الشافعي: لا يجوز.

ومنها: العدد، ولا شبهة أن إعطاء عشرة مساكين شرط، واختلفوا فيما لو دفع إلى مسكين عشرة أيام، فقال أبو حنيفة: يجوز، وقال الشافعي: لا يجوز، وهو قول الهادي، واختلفوا، فقيل: يجوز أن يعطى الذمي عن أبي حنيفة، وقيل: لا يجوز عن الهادي عليه السلام، وهو قول الشافعي.

فأما الكسوة: فقد بيّننا ما قيل فيه، والصحيح أن ما يقع عليه اسم الكسوة لا يجوز أقل من ذلك، فلذلك قلنا: إنه يجوز العمامة والسرّاويل، وعن الهادي عليه السلام الاعتبار بما يستر عامة بدنه، وقال أبو حنيفة: يجوز أخذ القيمة في الزكاة والكفارات، وقال الشافعي: لا يجوز فيهما، وعن الهادي: يجوز في الكفارة ولا يجوز في الزكاة.

فأما العتق فقد بيّننا الخلاف في الكافر^(١)، فأما الأعمى ومقطوع^(٢) اليدين والرجلين^(٣)، فقيل: لا يجوز، وهو قول أبي حنيفة والشافعي، وقال الهادي عليه السلام: إنه يجوز، ولا يجوز عتق المدبر وأم الولد، وقال الشافعي: يجوز عتق المدبر، فأما المكاتب فيجوز عتقه عن الكفارة عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا يجوز، وإذا اشترى قريبه بنية الكفارات عتق وجاز عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا يجوز^(٥).

(١) الكافر: الكفارة، ش.

(٢) ومقطوع: ومقطوعة؛ ش، غ، ك.

(٣) والرجلين: أو الرجلين، ش.

(٤) وقال: وعن، ش.

(٥) وإذا اشترى قريبه... لا يجوز؛ -، ش.

وأما الصوم: فقد بينا الخلاف في التابع، قال أبو حنيفة: لا تجزئ الكفارة قبل الحنث، وقال الشافعي: تجوز إلا في الصوم، وقال مالك: تجوز في الجميع، وإن مات وعليه كفارات فإن أوصى تنفذ من ثلث ماله، وإن لم يوص سقط، وقال الشافعي: هو دين عليه لا يسقط بالموت، واتفقوا أن الصوم يسقط.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾

اللغة

الخمير قيل: أصله التغطية فسميت^(١) الخمير لمخامرتها العقل؛ أي: خالطه فستره، والخمر^(٢) أُخِذَ منه، وهو كل ما سترك من شجر أو غيره، ومنه قوله: «خمرُوا أنيتكم»^(٣) أي غطوها، ومنه خمار^(٤) المرأة، ويقال: دخل في خمار الناس أي زحمتهم، ومنه الخمار، والخمير: العجين لأنه يغطي، قال الخليل: الخمر معروفة، واختمارها إدراكها وغليناها، وقال ابن الأعرابي: سميت بذلك لأنها تركت فاختمت، واختمارها تغير ريحها، ويقال: خامره الحزن خالطه، وخمر شهادته كتّمها.

والميسر: القمار مأخوذ من الميسر، خلاف العسر، قال الأزهري: الميسر: الجزور الذي كانوا يتقامرون عليه، سمي ميسراً لأنه يجرأ أجزاء، فكأنه موضع

(١) فسميت: سمي، ش.

(٢) والخمر: الخمر، ش.

(٣) البخاري رقم ٥٣٠٠، ومسلم حديث رقم ٢٠١٢، وابن حبان رقم ١٢٧٥.

(٤) خمار: خمارة، ش.

التجزية، وكل شيء جزأته فقد يسرته، والياسر: الجازر؛ لأنه يجزئ اللحم، ومنه سمي القمار ميسراً.

والأنصاب قيل: الأوثان سميت بذلك لأنها كانت تنصب للعبادة لها، وقيل: هي الحجارة التي كانوا يذبحون عندها للأصنام، عن أبي مسلم، وأصله الانتصاب، وهو القيام، نصب ينصب نصباً، ومنه النَّصَب: التعب^(١) عن العمل الذي ينتصب له، ونصاب السكين لأنها تنصب فيه، ومناصبه العدو الانتصاب لعداوته، وواحد الأنصاب: نُصِبٌ، ونصب بنصب النون وضمها مخففة ومثقلة.

الأزلام: القداح، واحدها: زَلَمٌ وزَلَمٌ، وهي سهام كانوا يجعلون عليها علامات: «افعل» و«لا تفعل»، فيعملون^(٢) ما يخرج من ذلك في سفر وإقامة أو غيرها من الأمور.

والرجس: الشيء المستقذر، يقال: رجس يرجس. والرجز: العذاب، والرجس هو النجس.

والصد: الإعراض، صد يصد: أعرض، وصددته عن الأمر: عدلته عنه.

الإعراب

«فهل أنتم استفهام، والمراد الأمر، كقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٨٠] أي: اشكروا. و(ما) في قوله: «إنما» ما الكافية.

ومتى قيل: لم أخرج النهي عن لفظ الاستفهام؟

قلنا: قال أبو مسلم: فيه وجهان من التأويل:

أحدهما: توكيد النهي بإخراج الكلام عن لفظ الاستفهام؛ أي فهل أنتم منتهون بنهي الله إياكم عن الأفعال التي تؤدي إلى العداوة وعذاب النار.

(١) التعب: والتعب، ش.

(٢) فيعملون: فيعلمون، ك.

والثاني: تغليظ فعلهم في طاعة الشيطان بالإقامة على الأفعال التي يدعوهم إليها، يعني فهل أنتم منتهون عن طاعة الله بصدده إياكم عنها، قال: والأول أقرب وأصح.

النزول

قيل: لما نزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣] قال عمر بن الخطاب: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية، فقال عمر: انتهينا يا رب.

وقيل: إنها نزلت لما لاحى سعد بن أبي وقاص رجلاً من الأنصار يسمى عتبان ابن مالك، وقد كانا شربا الخمر، فضربه بلحِي جمل، فشج سعد، فنزلت الآية.

المعنى

ثم نهى الله تعالى عن أفعال لأهل الجاهلية، ونقلهم منها إلى شريعة الإسلام عطفًا على ما بين من الأحكام، فقال - سبحانه - : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» قيل: صدَّقُوا، وقيل: أراد أيها المؤمنون، والأول الوجه «إِنَّمَا الْخَمْرُ» لا بد فيه من حذف يعني شرب^(١) الخمر أو تناوله أو التصرف فيه، ولا يجوز أن ينصرف التحريم إلى عين^(٢) الخمر، ولا كونه رجسًا، وكذلك الأنصاب والأزلام لا بد فيه من حذف، أي عبادة الأنصاب، وفعل الأزلام، ولا يجوز أن يكون المراد أعيانها لوجوه: منها: أن قوله: «رجس» عبارة عن القبيح، وذلك ينصرف إلى الأفعال دون الأعيان، ولأن هذه الأعيان من فعل الله تعالى ولا يجوز أن تكون عمل الشيطان، ولأن الأمر والنهي لا يتعلقان بالأعيان، وكذلك الثواب والعقاب، والتحريم والتحليل، ولأن الانتهاء عن الأعيان لا يُتَصَوَّرُ، والعداوة والبغضاء لا تحصل بالأعيان، وكل ذلك يدل أن المراد

(١) شرب: شرف، ش.

(٢) إلى عين: لما غير، ش؛ . إلى غير، غ.

منه محذوف، وأراد أفعالنا في هذه الأشياء، إلا أنه حذف إيجازاً لدلالة الكلام عليه، فحرم شرب الخمر بالآية، وجميع التصرفات فيه من بيع وشراء وغيره، واختلفوا، فقيل: الخمر عصير العنب التي إذا غلا واشتد وقذف بالزبد عند أهل العراق، وقال الشافعي: ما أسكر كثيره فقليله خمر وهو قول الهادي عليه السلام، «وَالْمَيْسِرُ» هو^(١) القمار، قال مجاهد: كل شيء قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز، «وَالْأَنْصَابُ» قيل: الأوثان، وقيل: الحجارة التي كانوا يذبحون عندها للأصنام، وقيل: حجر تصب عليه دماء الذبائح للأصنام «وَالْأَزْلَامُ» القداح. «رِجْسٌ» يعني إثم وفساد، وقيل: خبيث، وقيل: معناه أنه يجب تجنبه كما يجب تجنب الأنجاس «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» أي يدعو إليه الشيطان، ويزينه فهو من أعماله التي يدعو إليها «فَأَجْتَنِبُوهُ» أي لا تشربوه، ولا تتخذوه «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» يعني لتفلحوا، والفلاح الظفر بالثواب والجنة. ثم بيّن تعالى أنه إنما نهى عن الخمر لما فيه من الصلاح لكم، ولما فيه من خير الدارين، فقال تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ» يعني يزين لهم ذلك، فإذا سكروا وزالت عقولهم أقدموا على القبائح.

ومتى قيل: زوال العقل هل يباح؟

قلنا: ذلك فعل الله تعالى لا يتعلق به التكليف أيضًا، وإنما يتعلق له بالتعرض له بشرب الخمر كما أن الموت فعل الله، والتعرض له بشرب السم والإلقاء في الماء والبرد، وهو المنهي عنه، فأما أن يكون في حال السكر فقيل: لا يتعلق به التكليف أيضًا، وقيل: يتعلق، وعلى الأول الخطاب ورد في التعرض لما فيه العداوة والبغضاء، وقال قتادة: كان الرجل يقمر في ماله^(٢) وأهله فيبقى حزينًا سلبًا فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء. «وَيَصُدُّكُمْ» يمنعكم «عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ» عن عبادته والالتزام لأمره، «وَعَنِ الصَّلَاةِ» التي هي قوام دينكم «فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَهَوِّنَ» أي: انتهوا عما نهاكم عنه ربكم.

(١) هو: -، ش.

(٢) ماله: أملاكه، ش.

الأحكام

تدل الآية على تحريم الخمر، وتعاطي القمار، وعبادة الأصنام، والتمسك بالأزلام.

وتدل على وجوب إحسانه؛ لأن قوله: «رجس فاجتنبوه» يدل على ذلك، وأنه يجب المباحة.

ومتى قيل: هلا دل على تحريم اتخاذ الخمر؟

قلنا: لأن التكليف تعلق بما هو خمر، فما لم يثبت كذلك لا يدخل في الظاهر.

وتدل على تحريم سائر التصرفات في الخمر؛ لأن قوله: «فاجتنبوه» يحتمل كل ذلك، فيحرم شربه وبيعه وشراؤه.

وتدل على أنه لا يجوز استعماله في التداوي.

وتدل على تحريمه من وجوه:

أحدها: قوله: «رجس» فيجب اجتنابه.

وثانيها: قوله: «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ».

وثالثها: قوله: «فَاجْتَنِبُوهُ».

ورابعها: قوله: «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» فعلق الفلاح بتركه.

وخامسها: أنه يؤدي إلى العداوة، فيكون مفسدة.

وسادسها: نهيه تعالى، وقد علم تحريم الخمر من دينه ﷺ ضرورة، وأجمعت

الأمة على ذلك، والخلاف في أن الخمر ماذا ماهيته على ما نبينه.

ويدل قوله: «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» على بطلان قول الجبرية في خلق الأفعال،

وكذلك قوله: «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ» وقوله: «فَاجْتَنِبُوهُ»، ولو كان خلقاً له لما صح شيء

من ذلك.

وتدل على أنه لا يريد؛ لأنه ذم الشيطان على هذه الإرادة فكيف يريد هو.

وتدل إضافته تعالى العداوة والبغضاء إلى الشيطان أنه ليس بخلق لله (١) تعالى .
ويدل (٢) إضافة الصد إليه أنه تعالى لم يصد ولم يرد الصّدّ.

وعلى قولهم: جميع ما أضيف إلى العبد أو الشيطان فهو مضاف إلى الله تعالى من حيث خلقه وأراده وخلق القدرة الموجبة له، ومنع من ضده، يتعالى الله عن ذلك.
فأما الخمر فالأشربة على وجوه:

أولها: المعني بالخمر عصير العنب الذي غلا واشتد، وقذف بالزبد، فهذا خمر اتفقوا على تحريمه، وعُلم من دين الرسول ﷺ ضرورة، ويكفر مستحله، ويفسق شارب، ويستوي في جميع هذه الأحكام كثيره وقليله، ويتعلق التحريم بعينه لا بمعنى فيه، فإن لم يقذف بالزبد فليس بخمر عند أبي حنيفة، وهو حلال، وهو خمر عند أبي يوسف ومحمد والشافعي كالأول، فإن طبخ العصير حتى ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه يحل شربه ويبيعه عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وقال محمد: لا يحل، فإن ذهب النصف أو أكثر، ولم يذهب الثلثان جاز البيع، ولم يحل الشراب، وإن ذهب أقل من النصف لم يجز البيع، وإن طبخ بعد ما صار خمراً لا يحل أبداً.

فأما النوع الثاني: وهو التمري والزبيبي، فإن النبيء منه حرام كحرمة الخمر، وفي جواز بيعه روايتان عن أبي حنيفة، فإن طبخ قبل أن اشتد وغلا أدنى طبخة حلّ، وقال محمد: لا يحل.

وأما النوع الثالث: سائر الأشربة كالمتمخذ من الفانيد (٣) والسكر والعسل والذرة إذا اشتد (٤) فشربه حلال عند أبي حنيفة وأبي يوسف، وقال محمد: هذه الأشربة كلها حرام، وقال مالك والشافعي: ما أسكر كثيره فقليله حرام، وقال بشر المريسي وابن (٥) علية: ما عدا المتفق عليه في الخمر مباح كله.

(١) لله: الله، ش.

(٢) وتدل: ويدل؛ ش، ك، غ.

(٣) الفانيد: الفاسد، ش، غ، ك.

(٤) إذا اشتد: واشتد، ش، غ، ك.

(٥) وابن: -، ش.

فأما الميسر: فكل قمار ميسر، والشطرنج يدخل فيه، وقيل: لا يدخل، وروي عن أبي حنيفة أن اللاعب بالشطرنج لا تقبل شهادته.

فأما الأنصاب: فيدخل فيه كل صورة تُعبد، وكل ما^(١) ينصب ويعبد، لهذا قلنا: من زعم أنه تعالى^(٢) جسم ذو صورة فإنه بمنزلة عابد وثن؛ لأنه صور في نفسه صورة عبدها.

وأما القداح: فيدخل فيه كل ما يضرب، واستدل به على مستور^(٣) نحو الضرب بالعصا^(٤) والقرعة وغير ذلك.

قوله تعالى:

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾
لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

اللغة

الحذر: التحرز وهو امتناع القادر من الشيء لما فيه من الضرر والخوف بوقع الضرر، ونظيره: الفزع والرعب، ورجل حذر متيقظ متحرز، وحذار بمعنى احذر، قال الشاعر^(٥):

حَذَارٍ مِنْ أَرْمَاجِنَا حَذَارٍ^(٦)

وقرىء «حاذرون» و«حذرون» فحاذرون متأهبون، وحذرون خائفون. والجَنَح:

(١) وكل ما: وكما، ش.

(٢) تعالى: يقال، ش.

(٣) كستور: ميسور؛ ش، غ، ك.

(٤) بالعصا: بالعصاة، ش، غ.

(٥) الشاعر: -، ش.

(٦) البيت لرؤية، انظره العين (حذر)، تهذيب اللغة (حذر)، والصحاح (حذر)، في أساس البلاغة (حذر).

الميل، وجنح مال، والجناح الإثم لميله عن طريق الحق، وجناحا الطائر لميلهما في شقيه. والطعام: ما يطعم أي يؤكل يقال: طعمنا الشيء طعامًا، والإطعام يقع في كل ما يطعم حتى الماء قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩] وقال ﷺ في زمزم: «إنها طعام طعم، وشفاء سقم»^(١).

الإعراب

(ما) في قوله: «أنما» كافة لـ (أن) عن عملها، و(أطيعوا) عطف على «فاجتنبوه»، كأنه قيل: اجتنبوا ما يزينه الشيطان لكم واعصوه فيه، وأطيعوا الله ورسوله واحذروا من مخالفتها، عن أبي مسلم.

النزول

قيل: لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة: كيف بمن مات من إخواننا، وهم شربوها، فنزلت الآية، عن ابن عباس وأنس بن مالك والبراء بن عازب ومجاهد والضحاك وقتادة، قال أنس: بينا أدير الكأس على جماعة من الصحابة إذ سمعنا منادياً ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، فأهرقنا الشراب وكسرنا القلال، وتوضأنا وأصبنا من الطيب، ثم خرجنا إلى المسجد فإذا رسول الله ﷺ يقرأ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ» فقال رجل منا: يارسول الله فما منزلة من مات منا وقد شربها؟ فأنزل الله تعالى: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا» الآية.

وروي أنهم قالوا: كيف بإخواننا الذين ماتوا وهي في بطونهم، فقد أكلوا القمار، وشربوا الخمر، وكيف بإخواننا الغيب في البلدان لا يشعرون بهذا التحريم، فنزلت الآية.

وقيل: نزلت في قوم منهم عثمان بن مظعون وغيره، حرموا اللحم على أنفسهم،

(١) ابن حبان رقم ٧١٣٣، والمستدرک رقم ٥٤٥٧، والمعجم الكبير رقم ٧٧٣، وسنن البيهقي الكبرى رقم ٩٤٤١.

وعزموا على الترهب، فنزلت^(١) الآية منبهة^(٢) أنه لا حرج على تناول المباح إذا اجتنب الحرام.

المعنى

لما تقدم ذكر الأحكام والتحريم والتحليل عقبه بالأمر بالطاعة فيها^(٣) فقال سبحانه: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ» يعني فيما أمركم به ونهاكم عنه، والطاعة هي^(٤) موافقة المطيع بفعل ما أراد منه إذا كان دونه في الرتبة «وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» فيما شرع لكم وأدى إليكم «وَاحْذَرُوا» تحرزوا من مخالفة أمر الله وأمر رسوله، وقيل: واحذروا أن يراكم عند ما نهاكم عنه «فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ» أعرضتم ولم تعملوا بما أمركم به «فَاعْلَمُوا أَنَّمَا^(٥) عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ» أداء الشريعة، وتبليغ الرسالة «الْمُبِينُ» البين الواضح، وهذا وعيد لهم كأنه قيل: فاعلموا أنكم المستحقون للعقاب بالتولي عما أدها، وليس^(٦) عليه إلا ذلك، وقيل: عليه البلاغ، وضرر الكفر عائد إليكم، عن أبي مسلم، ثم بين حال مَنْ لم^(٧) يبلغه التحريم فقال سبحانه: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ» إثم وحرَج «فِيمَا طَعِمُوا» شربوا قبل نزول التحريم «إِذَا مَا اتَّقَوْا» شربها بعد التحريم «وَأَمَنُوا بالله^(٨) وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» أي الأعمال الصالحة من طاعة ربهم «ثُمَّ اتَّقَوْا» داموا على الاتقاء «وَأَمَنُوا» داموا على الإيمان «ثُمَّ اتَّقَوْا» بفعل الفرائض «وَأَحْسَنُوا» بفعل النوافل، فعلى هذا الاتقاء^(٩) الأول اتقاء الشرب بعد التحريم، والثاني الدوام على الاتقاء،

(١) فنزلت: ونزلت، ش.

(٢) منبهة: منبها، ش، غ، ك.

(٣) فيها: -، ش.

(٤) هي: هو، ش، غ، ك.

(٥) فاعلموا أنما: فإنما؛ ش، غ، ك. وما أثبتناه من الآية.

(٦) وليس: ليس، ش.

(٧) لم: -، ش.

(٨) بالله: -، غ، ك.

(٩) الاتقاء: اتقا، ش.

والثالث اتقاء جميع المعاصي^(١)، وضم الإحسان إليه لذلك، وقيل: الاتقاء الأول الاتقاء عن المعاصي، والثاني دوامه، والثالث اتقاء ظلم العباد «وَأَحْسَنُوا» الإحسان إليهم، والإحسان هو النفع الحسن، عن أبي علي، وقيل: الأول يرجع إلى ما تقدم تحريمه، والثاني إلى ما يحدث تحريمه، والثالث الدوام عليه، وقيل: الأول اتقاء جميع المعاصي، والثاني اتقاء الخمر وما في الآية، والثالث ما يحدث تحريمه من بعد، عن الأصم قال: اتقوا المحرمات قبل نزول تحريم الخمر، ثم اتقوا الخمر^(٢) إذ^(٣) سمعوا النهي عن شرب الخمر، ثم اتقوا إن أحدث الله لهم تحريم شيء، وقيل: اتقوا الكفر ثم اتقوا الكبائر^(٤) ثم اتقوا الصغائر «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» يريد إجلالهم وإثابتهم، والمحبة: الإرادة.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الرسول متى بَلَغَ فليس عليه غير ذلك .
وتدل على أنه يبلغ بلاغاً يكون فيه بيان ظاهر^(٥)، فيبطل قول من يقول: إنه لم يبين، أو بين للبعض، أو بين سرّاً على ما يحكى عن الرافضة .
وتدل على أن من لم تبلغه الدعوة لا تكليف عليه فيما يتعلق بالسمع على ما روي من السبب.

ومتى قيل: لم قال: (لا جناح عليهم فيما طعموا) بشرط الاتقاء والإيمان، وعندكم الكافر كذلك؟
فجوابنا: لأن المؤمن يصح أن يطلق أنه لا جناح عليه، فأما الكافر فهو مستحق للعقاب مغمور به، فلا ينطلق عليه ذلك، ولأن الكافر سد على نفسه طريق معرفة التحليل والتحريم؛ فلذلك خص المؤمن بالذكر.

(١) المعاصي: الماضي، ش.

(٢) ثم اتقوا الخمر: ثم اتقى الأحياء، ش، غ.

(٣) إذ: إذا، ش.

(٤) ثم اتقوا الكبائر: -، ش.

(٥) بيان ظاهر: بيانا ظاهرا؛ ش، غ، ك.

وتدل على أن الخمر لا يحرم عقلاً؛ إذ لو حرم لكان على شاربه جناح بكل حال.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم من وجوه لقوله (١): «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» وقوله: «وَإِخْلَعُوا» وقوله: «فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ» وقوله: «أَتَمَّا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ» وقوله: (آمنوا وعملوا واتقوا) مراراً، وقوله: «وَأَحْسِنُوا»، وكل (٢)، وذلك يبطل مذهبهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُغُوهُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَن أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَعَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكِ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَن عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾

القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي ويعقوب: «فجزاء» بالتنوين. «مثل» رفع (٣)، وقرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو: «فجزاء» بغير تنوين على الإضافة «مثل» بالكسر، فالأول على البدل والثاني على الإضافة لاختلاف الاسمين، وعن الأعمش «فجزاؤه» بالهاء «مثل» رفع يعني عقوبته، وعن السلمي «فجزاء» منون «مثل» نصب لوقوع الجزاء عليه.

وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر: «أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامِ مَسَاكِينٍ» على الإضافة «طعام»

(١) لقوله: كقول، ش.

(٢) كل: -، ش، غ.

(٣) حجة القراءات ٢٣٥.

بالكسر، وقرأ الباقون: «أو كفارة» بالتنوين والرفع «طعام» بالرفع «مساكين» ليس فيه اختلاف ههنا، فالرفع على البدل على ما ذكرنا.

اللغة

الابتلاء: الاختبار، ومثله الامتحان، وأصله إظهار باطن الحال، والابتلاء لا يجوز عليه تعالى؛ لأنه عالم بالبواطن، وإنما المراد أنه يعامل معاملة المختبر ليظهر المعلوم ويجازيه على فعله، والبلاء النعمة، والبالى سمي بذلك لظهور تقادمه. والغيب: ما غاب عن الحواس، غاب يغيب غيباً وغيبة فهو غائب، ومنه الغيبة: الذكر القبيح بظهر الغيب.

والاعتداء: تجاوز الحد.

والحُرْمُ: جَمْعٌ واحد حرام، والحرام: الإحرام، ومنه: «كنت أطيّب النبي ﷺ لحرمه»^(١)، ورجل محرم وحرام ومحل وحلال، وامرأة حرام، وأحرم دخل في الشهر الحرام، وأحرم أهل بالحج، وأحرم دخل في الحرم. قال الشاعر:

قَتَلُوا ابْنَ عَفَّانَ الْخَلِيفَةَ مُحْرِمًا^(٢)

ورجل حَرَمِيٌّ منسوب إلى الحرام^(٣)، والحرام: خلاف الحلال، وأصل الباب المنع، ومنه: ﴿وَحَرَمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ﴾ [القصص: ١٢] أي: منعناه ذلك فلم يشتهها، وحرّمه عطاءه: منعه، ومنه: ﴿لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩] أي: الممنوع الرزق، والحرام سمي به؛ لأنه منع منه، المحرم^(٤)، لأنه يمنع من أشياء، والحرم كذلك، وسميت النساء حرماً، لأنها تمنع، والمحارم التي تمنع عن نكاحها، وله عندها حرمة أي حق يمنع من ظلمه.

(١) النسائي رقم ٢٦٩١، وأحمد رقم ٢٥٥٦٤، وابن حبان رقم ٣٧٧٢، والبيهقي رقم ٩٣٧٧.

(٢) قاله الراعي، وتمامه:

قتلوا الخليفة ابن عفان محرماً

انظره في أساس البلاغة (حرم)، وتهذيب اللغة (حرم)، واللسان (حرم).

(٣) الحرام: الحرم؛ ش.

(٤) والمحرم: المحرم؛ ك.

والجزاء: المكافأة، يقال: جزيته أجزيه جزاء، وجزايته جزاء، وقال بعضهم: جزايته جزاء بالكسر إذا قابلته على فعله القبيح بمثله، والجزاء: أن يفعل به مثل ما فعله.

والنعم: الإبل والبقر والغنم، وفيه لغتان: نعم ونعم، نحو: نهر ونهر، وقيل: النعم الإبل خاصة، قال الفراء: هو مذكر^(١) لا يؤنث، وجمعه أنعام، والأنعام: البهائم.

والهدي: ما يهدى إلى البيت.

والعدل: الفداء، والعدل خلاف الجور، والعدل بفتح العين وكسرهما الميل، قال أبو بكر: العدل ما عادل الشيء من جنسه.

والعدل بالفتح ما عادله من غير جنسه. والوبال: ثقل الشيء المكروه. ماء وبيبل، وطعام وبيبل وخيم^(٢) أي غير مريء، والوويل الوبي، ووبله الشيء ثقله، والوويل الوخيم من الأشياء، وقوله: ﴿أَخَذُوا بِيَلًا﴾ [المزمل: ١٦] أي: ثقيلاً شديداً، ومنه الوويل الصوت الشديد.

وسلف: مضى، ويقال: قوم سُلَافٌ متقدمون.

النقمة من العقاب، وَتَقَمَّتْ الأَمْرَ وَتَقَمَّتْهُ أَنْكَرْتَهُ.

❁ الإعراب

(من) في قوله: «بِشْيءٍ مِّنَ الصَّيْدِ» للتبويض لوجهين: أحدهما: أن المراد صيد البر دون صيد البحر، والثاني: صيد الإحرام دون صيد الإحلال، قال الزجاج: يحتمل أن يكون للجنس، كقوله: ﴿فَأَجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠].

ويقال: لم فتحت الواو في «ليبلونكم»، وضمت في «لتبلون»؟

(١) مذكر؛ ذكر؛ ش.

(٢) وخيم؛ وخمر؛ ش، غ، ك.

قلنا: لأن الأولى حرف الإعراب الذي يتعاقب عليه الحركات، والثانية واو الجمع التي^(١) تضم في التقاء الساكنين نحو: ﴿فَلَا تَخْشَوُا الْكَاسَ﴾ [المائدة: ٤٤] واللام في قوله: «لَيَبْلُوَنَّكُمْ» لام القسم.

«هَدْيًا بِالْعِ كَعْبَةِ» تقديره: بالعا الكعبة غير أن التنوين حذف، وأضيف الأول إلى الثاني، وهو نصب على الحال، أي هو^(٢) في هذه الحال. «مَسَاكِينَ» لا يجر، وإن كان مضافاً إليه؛ لأن ما كان على مثال مفاعيل لا يدخله الجر. و«صياما» نصب على التمييز، وأراد: من الصيام، فلما حذف (مِنْ) وصيرَ نكرةً نصب^(٣) على التمييز.

النزول

قال الكلبي: نزلت الآيات بالحديبية، ابتلاهم الله تعالى بالوحش، فكانت تغشى رحالهم كثرة، وهم محرمون، فنهوا عن قتلها، فبينما هم يسيرون، إذ عرض لهم حمار وحشي^(٤) فقتله بعضهم، فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك، فنزلت الآيات.

النظم

قال أبو مسلم: لما تقدم في أول السورة تحريم الصيد على المحرم، فسر ذلك هنا، وما يجب من الجزاء في قتلها. وقيل: إنه يتصل بما قبلها من تحريم أفعال الجاهلية، فحرم الصيد كذلك، ونقلهم من أحوال الجاهلية إلى شرعة الإسلام.

المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا الله ورسوله، أو أيها المؤمنون، وإنما خصهم

(١) التي: الذي؛ ك.

(٢) هو: -، ش.

(٣) نصب: نصبه؛ ش.

(٤) وحشي: وحش؛ ش، غ، ك.

بالذكر، وإن كان الكفار مخاطبين بالشرائع لأنهم القابلون له المتفعون به، وقيل: كأنه لم يعتد بالكفار، «لَيَبْلُوكُمْ اللَّهُ» أي ليمتحنكم^(١) ومعناه: يعاملكم معاملة المبتلي الممتحن المختبر؛ أي يأمر وينهى ليظهر المعلوم ويصح الجزاء «بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ» أي بتحريم الصيد عليكم في الإحرام والحرم، وقيل: امتحن الله تعالى أمة محمد ﷺ بصيد البر كما امتحن بني إسرائيل بصيد البحر، واختلفوا في المحرم بهذه الآية، فقيل: صيد البر كله، عن ابن عباس والحسن ومجاهد، وقيل: صيد الحرم هو المحرم بهذه الآية، عن أبي علي «مِنَ الصَّيْدِ» أي بتحريم بعض الصيد وتحليل بعضه، فأحل صيد الحل والبحر والإحلال، وحرم صيد الحرم والإحرام في البر «تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ» فيه أقوال^(٢)، قيل: الذي تناله الأيدي فراخ الطير وصغار الوحش، عن ابن عباس ومجاهد، قال مجاهد: والبيض الذي^(٣) تناله الرماح الكبار، وقال بعضهم: لا يجوز أن يراد البيض والفراخ؛ لأن الصيد اسم للمتوحش الممتنع دون ما لم يمتنع، الثاني ما قرب من الصيد وما بعد، وقيل: تناله أيديكم بوضع الشراك، وتناله الرماح، وقيل: هو صيد الحرم ينال باليد؛ لأنه يأنس بالناس، عن أبي علي «لَيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ» هذا مجاز، وتوسع؛ لأنه تعالى عالم لم يزل ولا يزال بجميع الأشياء لذاته، واختلفوا في معناه، قيل: يعاملكم معاملة من يطلب أن يعلم ظاهره^(٤) في العدل، وقيل: ليظهر المعلوم، وهو ظهور الخائف بظهر الغيب بانتهائه عن صيد الحرم طاعة لله، وقيل: ليعلم وجود خوفه بوجوده؛ لأنه لم يزل عالماً^(٥) أنه سيخاف، فإذا وجد الخوف علم خوفه موجوداً، وهما معلوم واحد، وإن اختلفت العبارة، فالحدوث يدخل على الخوف لا على العلم بالغيب، أي في حال الخلوة والتفرد، وقيل: ائتمارا لأمر الله، وهم علموه استدلالاً لا مشاهدة «فَمَنْ اعْتَدَى»

(١) ليمتحنكم: يمتحنكم؛ ش.

(٢) فيه أقوال: -، غ، ك.

(٣) الذي: والذي، ش.

(٤) ظاهره: بظاهرة، ش، غ.

(٥) عالماً: علم، ش.

تجاوز الحد «بَعْدَ ذَلِكَ» بعد سماع النهي «فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ» موجع وهو عذاب النار، ثم ذكر عقيب التحريم ما يجب بقتله الجزاء، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ» أي امتنعوا عن قتل الصيد، قيل: الصيد ما^(١) توحش أكل أو لم يؤكل، وهو قول أهل العراق. واستدلوا بقول أمير المؤمنين عليه السلام:

صَيْدُ الْمَلُوكِ أَرَانِبٌ وَثَعَالِبٌ وَإِذَا رَكِبْتُ فصيدي الأبطال^(٢)

وقيل: هو ما يؤكل لحمه عن الشافعي «وَأَنْتُمْ حُرْمٌ» قال أبو علي: يحتمل وأنتم محرمون بالحج، ويحتمل: وقد دخلتم الحرم، وقيل: هما مراد بالآية، وقيل: المراد المحرم بحج أو عمرة، «وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا» قيل: الذي يتعمد القتل وينسى الإحرام فعلية الجزاء، فإذا تعمد قتله وذكر إحرامه فلا جزاء فيه، وأمره إلى الله، عن الحسن وطاووس ومجاهد وابن جريج وإبراهيم وابن زيد، وقيل الذاهر لإحرامه مع تعمد قتله، عن ابن عباس وعطاء والزهري، فيحكم عليه بالجزاء في الخطأ والعمد، وهو قول أكثر الفقهاء، والمروزي عن عمر، وقيل: الكفارة تجب في العمد دون الخطأ، وهو قول طاووس وعطاء ومجاهد، وهو مذهب يحيى الهادي عليه السلام «فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ» أي عليه الجزاء من النعم مثل ما قتل من الصيد. واختلفوا في الجزاء على أقوال:

الأول: أن المعتبر المثل من طريق الخلق في النعمة بدنة، وهي أشبه الأشياء بها، وفي الظبي شاة، وفي حمار الوحش بقرة، عن ابن عباس والسدي ومجاهد، وعطاء والضحاك والحسن، وهو مذهب محمد بن الحسن والشافعي ويحيى الهادي عليه السلام.

الثاني: الاعتبار بالقيمة، فيقوم بقيمة عدل، فما بلغ قيمته في ذلك الموضع فهو بالخيار، إن شاء اشترى به هدياً يهدى إلى الكعبة، وإن شاء اشترى طعاماً، وإن شاء صام، عن إبراهيم وأبي حنيفة وأبي يوسف.

(١) ما: ما من، ش.

(٢) انظره في تفسير الفخر الرازي، ١/١٧٠٨.

الثالث: المثل في (١) الصورة فيما له مثل، وفيما لا مِثْل له القيمة (٢).

«يَحْكُمُ بِهِ» يعني بالجزاء ويحتمل بالمثل «ذَوَا عَدْلٍ» يعني عدلين من أهل البصر بقيمة ذلك.

ومتى قيل: على القول الأول أي حاجة إلى الحكم والتقويم والمِثْلُ معلوم، وعلى الثاني: كيف يقوم؟

فجوابنا: أما على الأول فلتفاوت (٣) الأمثال من الصغير والكبير، ولأن لهما مدخلاً في الإطعام والصيام من حيث التقويم، وقيل: ليس يجب أن يتجدد الحكم من ذوي عدل في كل حال، فإذا ثبت من الصحابة ما قلناه كفى، فإن اشتبه يرجع إلى العدلين، فأما على القول (٤) الثاني فيقوم بالمكان الذي أصاب فيه بأي بلد كان، عن إبراهيم وحماد وأبي حنيفة وأصحابه، وقيل: يقوم بمكة أو بمنى عن عامر الشعبي، والأول أوجه.

«هَدِيًّا» أي فليهد بذلك الجزاء هدياً إلى بيت الله، وقيل: لا يجوز في الهدى إلا ما يجوز في الأضحية، عن أبي حنيفة وأصحابه، وهو اختيار أبي علي، وقيل: يجوز أن يهدي السخلة والجدي «بَالِغِ الْكُفْبَةِ» أي يبلغ الحرم فيذبح ثم، ويتصدق بمكة لا يجوز غير ذلك «أَوْ كَفَّارَةَ طَعَامِ مَسَاكِينَ» قيل: يُقَوِّمُ عِدْلُهُ من النعم، ثم يجعل قيمته طعاماً ويتصدق به عن عطاء ويحيى الهادي، وقيل: يُقَوِّمُ نفس الصيد حياً ثم يجعل طعاماً، عن قتادة وأبي حنيفة وأصحابه ومالك، وأين يتصدق به؟ قيل: بمكة، عن عطاء والشافعي، وقيل: أي موضع شاء، عن أبي حنيفة، والصوم يجوز في أي موضع كان، ففي الهدى أنه لا يجوز إلا بمكة اتفاقاً (٥)، وفي الصوم يجوز في أي موضع

(١) في: -، ش.

(٢) القيمة: -، ش.

(٣) فلتفاوت: لتفاوت، ش.

(٤) القول: قول، ك.

(٥) اتفاقاً: اتفاق؛ ش، غ، ك.

صام بالاتفاق^(١)، واختلفوا في الإطعام على ما بينا «أَوْ عَدُلُ ذَلِكَ صِيَامًا» أي مثل ذلك صيامًا، قيل: لكل مد صوم يوم، عن عطاء والشافعي، وقيل: لكل طعام مسكين^(٢) صيام يوم، وهو نصف صاع من بر أو صاع من شعير، عن أبي حنيفة، وهو قول أبي علي، وقيل: يصوم ثلاثة أيام إلى عشرة، عن سعيد بن جبير، واختلفوا في هذه الثلاثة، فقيل: إنه على الترتيب، ودخلت (أو)؛ لأنه لا يخرج حكمه عن أحد الثلاثة، عن ابن عباس بخلاف^(٣)، ومجاهد وعامر وإبراهيم والسدي، وهو قول زفر، وقيل: إنه على التخيير، عن ابن عباس وعطاء والحسن وإبراهيم وأبي حنيفة وأصحابه والشافعي وأبي علي ويحيى الهادي عليه السلام، وقيل: الهدي فيما يبلغ الهدي والإطعام فيما لا يبلغ الهدي، حكاه الأصم «لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ» أي وخامة عاقبة أمره وثقله، وقيل: عقوبة فعله في الآخرة إن لم يتب، وقيل: هو ما لزمه من الجزاء.

ومتى قيل: هي عبادة فلا تسمى وبالاً، بل هي نعمة ومصلحة.

قلنا: إنه عند المعصية شدد عليه التكليف، فيثقل عليه كما حرم الشحوم على اليهود عند اعتدائهم في السبت مصلحة لهم.

«عَفَا اللَّهُ» أي تجاوز^(٤) «عَمَّا سَلَفَ» مضى، قيل: من أمور الجاهلية، عن الحسن، وقيل: عما سلف عن^(٥) الصيد بعد نزول التحريم بالتكفير، وقيل: عفا عنهم ما مضى قبل التحريم، «وَمَنْ عَادَ» أي في الاضطهاد بعد نزول التحريم، وقيل: عاد فيه فعلاً، وقيل: عاد مستحلاً فيكفر «فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» أي يعذبه، واختلفوا في العائد، فقيل: يلزمه الجزاء، عن عطاء وإبراهيم وسعيد بن جبير ومجاهد وأبي حنيفة والشافعي ويحيى الهادي، وقيل: إن عاد لا يلزمه الجزاء، وقيل له: ينتقم الله منك، عن ابن عباس وشريح والحسن وإبراهيم، والأول الوجه؛ لأن الانتقام لا ينافي الجزاء

(١) بالاتفاق: اتفاق، ش.

(٢) لكل طعام مسكين يوم: لكل يوم طعام مسكين؛ ك.

(٣) بخلاف: خلاف؛ ش، ك، غ.

(٤) تجاوز: وتجاوز، ش.

(٥) عن: من، ش.

«وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ» أي قادر لا يغالب، ولا يمتنع عليه شيء، ذو انتقام ممن يعصيه بأن يعامله على فعله.

الأحكام

تدل الآية على تحريم الصيد، ولا خلاف أن في الصيد ما هو حرام وفيه ما هو حلال، فالآية لا بد لها من بيان، والصيد: هو الحيوان المتوحش في أصل الخلقة. وهو على ضربين: بري، وبحري، فالبحري حلال على الحلال والمحرم، والبري على ضربين: صيد الحرم، وصيد غير الحرم، والبري ما كان توالده في البر، والبحري ما كان توالده في البحر، ومملوك ذلك أو غير^(١) مملوكه سواء في أن اسم الصيد يقع على الجميع، فأما صيد البر في غير الحرم فكله حرام على المحرم إلا ما استثناه النبي ﷺ، وهو ما يتدئ بالأذى غالبًا مثل الكلب العقور، والذئب، والحدأة، والغراب، والحية، والعقرب، وما سوى ذلك محرم، السباع وغير السباع، وقال الشافعي: لا يحرم قتل السبع، وهوام الأرض ليس من الصيد، وإذا قتل الصيد فعليه الجزاء كما ذكرنا، وعلى القارن جزاء ان عند الهادي عليه السلام وأبي حنيفة، وقال الشافعي: جزاء واحد.

وإن دل مُحْرِمٌ مُحْرِمًا على صيد فقتله المدلول، فعلى الدال الجزاء، وعلى القاتل الجزاء، عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: لا جزاء على الدال.

وإن أحرم، وفي ملكه صيد، لم يزل ملكه عنه، وقال الشافعي: يزول، فإن مات في بيته فلا جزاء عليه، عند أبي حنيفة، وقال الشافعي: عليه الجزاء.

وإن اشترك جماعة من المحرمين في قتل صيد فعلى كل واحد منهم جزاء كامل، عند أبي حنيفة وأصحابه، وهو مذهب الهادي، وقال الشافعي: جزاء واحد، وذبيحة المحرم للصيد بمنزلة الميتة، وقال الشافعي: يحرم عليه ولا يحرم على غيره.

(١) غير: وغير، ش.

وإذا فزَعَ شيئًا من الصيد بإشارته أو دلالاته فعليه صدقة عند يحيى الهادي عليه السلام ، وهو قول عطاء وابن أبي ليلى ، وقال أبو حنيفة : لا شيء عليه ، وبه قال الشافعي .

فأما صيد الحَرَمِ فلا يحل قتل شيء منه إلا ما استثناه رسول الله ﷺ على ما تقدم ، فإن قتله فعليه الجزاء عند جل الفقهاء إلا ما يحكى عن أصحاب الظاهر أنه لا جزاء عليه .

فأما الجزاء فيجزئ فيه الإطعام ، ولا يجزي ^(١) الصوم عند أبي حنيفة ، وهو مذهب الهادي ، وقال الشافعي : يجزي الصوم ، وضمانه ضمان الصيد .

فإن قتل المحرم صيدًا في الحرم ، قال أبو حنيفة : عليه جزاء الإحرام ، وليس للمحرم عليه شيء ، وهذا استحسان ، والقياس أنه يلزمه ^(٢) وقال الهادي : عليه الجزاء والقيمة ، وعند أبي حنيفة ليس على الدال على صيد الحرم والمشير والامرّ الجزاء ، وقال محمد : عليهم الجزاء .

وإذا اشترك جماعة في قتل صيد فعليهم قيمة واحدة تقسم عليهم ، بخلاف الإحرام عنده .

وإذا قطع شجرة في الحرم مما لا ينبتة الناس ، واحتش حشيش الحرم فعليه قيمته ^(٣) يتصدق بها .

وتدل الآية على أن الوعيد يلحق أهل الصلاة بقتل الصيد ؛ لأنه لا شبهة أن الوعيد فيهم .

وتدل على أن من الصيد ما يتناول باليد ، وقد قيل : إن ذلك البيض ، وذلك تعبد ؛ لأنه لا يسمى صيدًا ، وقيل : إنه كان يأنس بالناس ، وكان ذلك معجزة لإبراهيم ، ثم صار عادة كانقضاض النجوم ، عن أبي علي ، وقيل : كانت مستمرة في تلك البقعة .

(١) يجزي : ويجزي ، ش .

(٢) يلزمه : يلزم ؛ ش ، غ ، ك .

(٣) قيمته : قيمة ؛ ش ، غ ، ك .

وتدل الآيات على تحريم قتل صيد^(١) الحرم على المحرم، وتدل على^(٢) أن قتل العمد يوجب الكفارة، وقد بيّننا ما قيل فيه، والظاهر أنه يتعمد القتل وهو ذاكر للإحرام؛ لأنه إذا كان ساهياً لم يصح كونه منهياً، ويدل قوله: «لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ» على ذلك؛ لأنه يصح في المتعمد.

وتدل الآية على جواز التعبد بالاجتهاد.

وتدل على تصويب المجتهدين؛ لأن العدلين إذا^(٣) اختلفا في الجزاء يصوب كل واحد منهما.

وتدل على جواز تعليق الأحكام بغالب الظن.

وتدل على جواز رجوع العامي إلى العالم، كما جاز الرجوع إلى العدلين، وتدل على أن الواجب الرجوع إلى العدلين في هذه القضية.

وتدل على أنه متى وقع التنازع في شيء يرجع إلى أهل البصر.

ويدل قوله: «فَيَنْتَقِمُ» أن الجزاء لا يسقط العقاب ما لم يتب.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لأن قوله: «لَا تَقْتُلُوا» و«مَنْ قَتَلَهُ» و«يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ» وقوله: «لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ» وقوله: «وَمَنْ عَادَ» كل ذلك يدل على بطلان قولهم في المخلوق والاستطاعة.

قوله تعالى:

﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ، مَتَّعْنَا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا
وَأَنْقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (٩٦)

اللغة

البحر معروف، والعرب تسمى النهر الكبير بحراً، غير أن الأغلب على البحر ما

(١) صيد: الصيد؛ ك.

(٢) على: -، ش.

(٣) إذا: إن، ش.

يكون ماؤه ملحًا. وأصل الباب: السعة، سمي بذلك البحر لاتساعه، ويقال: فرس بحر إذا كان واسع الجري، والبَحْرَةُ: البلدة، وبَحَرْتُ أذن الناقة إذا^(١) شقتها، وهي البحيرة لسعتها.

والسيارة: جمع سائر، وهو من سار يسير سيرًا.

والحشر: جَمَعُ مع سَوَّقٍ، وكل جمع: حشر، ومن أسماء النبي ﷺ الحاشر؛ لأن الناس يجمعون خلفه، وهو يقدمهم، ويحتمل أنه آخر الأنبياء، فيحشر الناس في زمانه وملته.

الإعراب

«متاعًا» يجوز فيه الرفع والنصب، فالنصب على الحال؛ أي: أحل لكم في حال ما هو متاع لكم، والرفع على أنه خبر ابتداء «وطعامه» ابتداء، و(متاع لكم) خبره، وقيل: نصبه على (متعكم متاعًا).

«صيد» رفع؛ لأنه اسم ما لم يسم فاعله.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما يحل من الصيد وما لا يحل عطفًا على ما تقدم، فقال سبحانه: «أحلَّ لكم» يعني أبيح لكم «صَيْدُ الْبَحْرِ» يعني صيد الماء، وقيل: أراد بالتحليل صيد الطري، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة ومجاهد والسدي، والعتيق لا خلاف فيه، وقيل: المراد بالصيد الاصطياد؛ لأن التحليل والتحریم يتعلقان بالأفعال دون الأعيان «وطعامه» قيل: طعام البحر، ثم اختلفوا، فقيل: ما قذف به ميتًا، عن أبي بكر وعمر وابن عباس وابن عمر وقتادة ومجاهد وإبراهيم، وإنما سمي طعامًا؛ لأنه يدخر ليطعم، فصار كالمقتات من الأغذية «متاعًا لكم وللسيّارة» أي منفعة لكم للمقيم والمسافر، عن ابن عباس والحسن وقتادة «وحرّم عليكم صيد البرّ ما دُمتم حُرْمًا» يعني اصطياد صيد

(١) إذا: -، ش.

البر^(١) في حال الإحرام ولا شبهة أنه يحرم عليه، عن علي وابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير، وعن يحيى بن الحسين^(٢) الهادي أنه يحرم عليه بكل حال، وقيل: لا يحرم عن عمر^(٣) وعثمان والحسن، وقال أبو حنيفة: إذا اصطاده حلالاً حل له أكله، فإن اصطاده محرماً لا يحل، وقال^(٤) الشافعي: إن لم يَصِدْ، هو، ولا اصطيد له، ولم يُعْنُ جاز له أكله «وَأَتَّقُوا اللَّهَ» أي اتقوا معاصيه «الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ» إليه يجمع الخلق يوم القيامة، يعني إلى حكمه، وفيه إشارة إلى معنيين: أحدهما التنبيه على ما يوجب الحذر، والثاني: التنبيه على ما يوجب^(٥) الطاعة ترغيباً في الثواب.

❖ الأحكام

تدل الآية على إباحة صيد البحر مطلقاً للحلال والحرام، ولا شبهة في أن اصطيد جميع ما يعيش في الماء حل، وإنما الخلاف فيما يحل أكله، فقال أبو حنيفة: يحل أكل السمك فقط، وقال الشافعي: يحل أكل جميع ما يعيش في الماء غير الضفادع، وقال أكثر الفقهاء: يحل صيد المارماهي^(٦) والجريهي والجري، وقال الهادي: لا يحل، واختلفوا في الطافي، قال أبو حنيفة: لا يحل، وقال الشافعي: يحل، وقال أكثر الفقهاء: إذا مات بسبب يحل، وقال ابن علية: لا بد من ذكاة.

وتدل على تحريم صيد البر على المحرم مطلقاً على أي وجه صيد يحرم بالظاهر، فتدل على تحريم الاصطياد في حال الإحرام، وأجمعوا أن الجراد مخصوص من الآية؛ لأنه حلال للمحرم بمنزلة صيد البحر.

(١) اصطيداد صيد البر: اصطيداد الصيد، ش.

(٢) بن الحسين: -، ش.

(٣) عمر: ابن عمر، ش.

(٤) وقال: فقال، ش.

(٥) على ما يوجب: على موضع، ش.

(٦) يحل المارماهي والجري: يحل صيد الماء الطري هي والجري؛ ش، غ، ك، والمارماهي: هو السمك

الذي يكون على هيئة الحيات، انظر تاج العروس، ٣٠٧٤ / ٨.

وتدل على تحريم الأكل والبيع والشراء والإمساك؛ لأن إطلاق التحريم يقتضي تحريم سائر الانتفاع.

وإذا صال صيد على محرم فقتله فعليه الجزاء، عند أبي حنيفة، وقال الهادي: لا جزاء عليه.

وتدل على أن التقوى فعل العبد لذلك أمر به، وتدل على الحشر والجزاء يوم القيامة.

قوله تعالى:

﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾

❖ القراءة

قرأ ابن عامر «قيماً» بغير ألف، وقرأ الباقون بالألف وهما لغتان.

❖ اللغة

الْجَعْلُ يستعمل على وجوه بمعني الخلق كقوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، ومعنى صَيَّرَ كقوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤]، و﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣]. وجعل بمعنى عمل، يقال: جعلت الشيء بعضه فوق بعض، وجعل بمعنى بَيَّنَّ وحكم، كقوله: ﴿جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧]، وجعل بمعنى وَصَفَ وسمى، يقال: جعله أعلم الناس وجعله مؤمناً، وجعله فاسقاً، أي وصفه بذلك، ومنه قوله: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا﴾ [الزخرف: ١٩].

والكعب: أصله التتوء^(١)، ومنه كَعَبَتِ المرأة؛ إذا نتأ^(٢) ثديها، وكل شيء علا

(١) التتوء: النبو، ش، ك.

(٢) نتأ: نبا، ش، ك.

وارتفع فهو كعب، وقيل: الكعبة الغرفة^(١) لارتفاعها، وسميت الكعبة لارتفاعها، وقيل: سميت بذلك لتربيعها، عن مجاهد وعكرمة، وسمي التربيع كعبة لتتواء زواياها الأربعة، وقيل: سميت أسيافهم بذلك لانفرادها عن البناء، عن مجاهد.

والحرام ضد الحلال، وأصله المنع، ومنه: البيت الحرام لأنه مُنِعَ فيه ما أبيح في غيره، ومنه: الحرم لتحريم الله أن يصاد صيدها، أو يُختلى خلاها، أو يعضد شوكها. والقيام معروف، وهو ضد القعود قام يقوم، والقيام والقوام ما يستقيم به الأمر ويصلح، ويقال^(٢): هذا قوام الأمر وقيامه، وهو قِيَمٌ قَوْمِهِ^(٣) إذا كان قائمًا بأموالهم، وهو قوام قومه، وهذا قوام الأمر والدين والحق أي الذي يقوم به، قال الراجز:

قِوَامٌ دُنْيَا وَقِوَامٌ دِينِ

وقمت بالأمر قيامًا، فأنا قائم، نحو: صمت صيامًا فأنا صائم. والقيَم بالتشديد، وفتح القاف: المستقيم، والقيَمُ: مصدر نحو الصغر والكبر، والقيَم: الاستقامة، قال كعب بن زهير:

فَهُمْ ضَرَبُواكُمْ حِينَ جُرْتُمْ عَنِ الْهُدَى بِأَسْيَافِهِمْ حَتَّى اسْتَقَمْتُمْ عَلَى الْقِيَمِ^(٤)
والقلائد معروف، جمع قلادة، والقلد: السوار من الفضة، وتقلدت السيف، والقلائد من الهدى: ما يقلد بلحاء الشجر أو غيره.

الإعراب

أصل قيام قوام بالواو؛ لأنه من قام يقوم، قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها في مصدر فعل أَعْلَتَ فيه^(٥)، ونظيره: صام صيامًا، وأصله من الصوم.

(١) الغرفة: الغرفة، ش.

(٢) ويقال: يقال، ش.

(٣) وهو قيم قومه: وهو قيم قومه وقوم قومه، غ.

(٤) انظره في تهذيب اللغة (قام)، واللسان (قوم).

(٥) أعلت فيه: مفعيل؛ ش، غ، ك.

نصب (الكعبة)؛ لأنه مفعول، والبيت بدل عنه، و(الحرام) صفة البيت، و(قيامًا) المفعول الثاني.

✽ النزول

قيل: كانوا يتقاتلون ويغيرون، فأنزل الله تعالى هذه الآية عن ابن عباس، قال أبو علي: كانت العرب لا تأمن على أنفسها وتجاراتها إلا عند الكعبة، وفي الشهر الحرام.

✽ المعنى

لما ذكر تعالى حرمة الحرم عقبه بذكر البيت الحرام، والشهر الحرام، فقال تعالى: «جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ» قيل: بَيَّنَّ وَحَكَّمَ، وقيل: صَيَّرَ، فالأول بالنهي والحكم بالنار، والثاني بالألطف والمنع «الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ» سمي حرامًا لأنه حرم فيه ما أحل في غيره «قِيَامًا لِلنَّاسِ» قيل: قوامًا لأهل مكة، تقوم به معائشهم بالميرة التي تُحْمَلُ إليها، أو بالأمر الذي حصل فيه في الجاهلية والإسلام، عن ابن عباس وأبي مسلم، وقيل: قوامًا للناس في دينهم بما جعل للكعبة من المناسك التي فيها زجر عن القبيح، ودعاء إلى الحَسَنِ فما داموا متمسكين به، وهو قوام دينهم، وقيل: صلاحًا لهم، عن سعيد بن جبير، وقيل: أراد دوام ملكهم للناس إلى يوم القيامة، عن الحسن، وقيل: قيامًا؛ أي ما يقومون به في مناسكهم، ومتعبدًا بهم في القول والعمل، عن الأصم، وقيل: دوامًا وبقاء لهم لما يندفع عنهم من المكاره به، وقيل: لنفع الدين والدنيا، أما الدين فلما فيه من العبادات، وأما الدنيا فللأمن^(١) وما يهدى إليه من الهدى «وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ» أي: وجعل الشهر الحرام قيامًا، والمراد الأشهر الحرم وهي أربعة: ثلاثة سَرُدٌ: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، وواحد فرد: رجب؛ لما فيه من الأمن وترك القتال. «وَالْهَدْيِ» ما يهدى إلى البيت، فيذبح ثمَّ، ويفرق لحمه في الفقراء، فيكون صلاحًا لعيش الفقراء، ونسكًا للمعطي «وَالْقِلَاتِدَ» أي وجعل القلائد، «قِيَامًا لِلنَّاسِ» فيه ثلاثة أقوال:

(١) فللأمن: فالأمن، غ.

الأول: قيل: كان الواحد من العرب^(١) يلقى الهدى مقلداً، وهو يلقى النصب من الجوع، فلا يتعرض له.

الثاني: قيل: من أراد الإحرام تقلد قلادة فتمنعه من الناس حتى يأتي أهله سالمًا، عن قتادة.

الثالث: قال الحسن: القلائد أن يقلد الإبل والبقر النعال أو الخفاف، على ذلك مضت السنة، وهذا على صلاح التعبد بها.

«ذَلِكَ» يعني ما تقدم ذكره إنما جعل ذلك كذلك «لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ».

ومتى قيل: ما وجه اتصال آخر الآية بأولها؟

قلنا: قيل: إنه يعلم صلاح الخلق فيدبرهم كما تقتضي الحكمة؛ لأنه عالم بجميع الأشياء، وقيل: إنه لكونه عالمًا لذاته، دبر العالم دينًا ودنيا، فمن تدابيره أن جعل الكعبة كذلك لما فيه المصلحة، وهو العالم بالخلق والبقاع، وقيل: إن هذا لم يقع على اتفاق وتبخيت، بل فَعَلَهُ بِعِلْمٍ، فقوموا بشكره، وقيل: ذاك إشارة إلى ما أنبأهم من علم الغيب، وعلمه بما هو كائن، ثم قال ذلك الذي أعلمكم، ولا يقدر عليه أحد لتعلموا، عن الأصم، وقيل: لعلمه بأحوال الناس وما هم فيه من القتال والإعادة عظم الكعبة في قلوبهم حتى أمن أهلها.

❖ الأحكام

تدل الآية على عظيم نعمة الله تعالى على عباده بالكعبة والشهر الحرام لما فيه من قوام الدين والدنيا.

وتدل على معجزة النبي ﷺ حيث أخبر عن الغيب، فكان كذلك، ويدل قوله: «لِتَعْلَمُوا» أن العلم من فعلنا، فيبطل قول أصحاب المعارف.

(١) العرب: المغرب؛ ك.

وتدل على صحة الخبر عن الشيء قبل كونه وصحة العلم به، وقوله: «بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ» عموم لا يدخله التخصيص.

قوله تعالى:

﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾﴾

اللغة

العقاب: الألم المستحق على طريق الهوان؛ لأنه مأخوذ من الاستحقاق: عقيب الذنب، وأصل الباب: أن يجيء الشيء عقيب الشيء، ومنه عقب الرجل ولده ونسله، ومنه عاقبة الأمر، ومنه قوله: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ﴾ [الرعد: ١١].

والمغفرة: ستر الخطيئة وأصله الستر، ومنه المغفر.

والرسول أصله الإطلاق من قولهم: أرسل الطير إرسالاً إذا أطلقه، ومنه: ﴿وَأَلْمَسَتْ﴾ [المرسلات: ١] قيل: الخيل، وقيل: الرياح.

والبلاغ: وصول المعنى إلى غيره، وأصل البلاغ البلوغ، بلغ يبلغ بلوغاً، وأبلغه إبلاغاً، ومنه البلاغة؛ لأنه إيصال المعنى إلى النفس في أحسن صورة، وتبألع: إذا تعاطى البلاغة، وليس ببلغ.

الإعراب

«ما تبدون» محله نصب بـ «يعلم».

المعنى

لما تقدم بيان الأحكام عقبه بذكر الوعد والوعيد، فقال سبحانه: «اعْلَمُوا» أيها الناس «أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» لمن عصاه «وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» لمن أناب إليه وندم على ما سلف، رحيم بالمطيعين، وقيل: غفور لمن تاب فوجبت له رحمته، ثم بين

أن^(١) ضرر العصيان يعود على فاعله فقال تعالى: «مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ» أي أداء الرسالة وبيان الشريعة، وقيل: ليس عليه إلا تبليغ ما تقدم من الوعد والوعيد بحسب الاستحقاق، وقيل: إنه إشارة إلى أنه أدى ما عليه، فإن لم يطيعوه^(٢) عاد وبال فعلهم عليهم، لا عليه «وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ» تظهرون «وَمَا تَكْتُمُونَ» تخفون فيجازيكم على الجميع.

❖ الأحكام

تدل الآية على الوعد والوعيد، وأن الثواب والعقاب يتعلقان^(٣) بالطاعة والمعصية.

وتدل على وجوب معرفة الثواب والعقاب لكونهما لطفاً في التكليف لذلك قال: «اعلموا».

ويدل ذلك على أن العلوم مكتسبة لذلك صح الأمر بها.

وتدل على أن الرسول متى بلغ فقد تكامل البيان، وعلق^(٤) التحذير من مخالفته.

وتدل على أنه لا إيجاب في الدين.

وتدل على بطلان مذهب أهل^(٥) الجبر في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْرُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَيْرِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولَى الْأَلْبَابِ

لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾

(١) أن: -، ش، ك.

(٢) يطيعوه: تطيعوه؛ ش، غ، ك.

(٣) يتعلقان: يتعلق؛ ش، غ، ك.

(٤) وعلق: وعلى، ش.

(٥) أهل: -، غ.

اللغة

الاستواء: الاستمرار على جهة واحدة، ونظيره: الاستقامة والاعتدال، ونقيضه: الاعوجاج، واستوى يستعمل على وجوه: استوى: اعتدل، واستوى: استقر بالمكان، واستوى: استولى، واستوى: قصد.

والخبث أصله الرديء، ومنه خبث الحديد: رديئه بعدما يخلص بالنار جيده، والخبث ضد الطيب.

والعجب والإعجاب والتعجب من أصل واحد، وهو عجب يعجب عجباً، والعجب والعُجاب: الأمر يتعجب منه.

والفلاح: الظفر بالبُغْيَةِ.

النظم

يقال: كيف يتصل قوله: «لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ» بما قبله، وقوله: «فَاتَّقُوا اللَّهَ» بما قبله؟

قلنا: لما بين الحلال والحرام بين أنهما لا يستويان فيما يؤديان إليه فاتقوا الحرام. وقيل: لما تقدم أن على الرسول البلاغ فمما دخل في البلاغ ألا يستوي الخبيث والطيب، ثم العمل عليكم، فاتقوا الخبيث. وقيل: لما تقدم أحوال المكلفين بين أنه لا يستوي مَنْ يؤمن ومن لا يؤمن فاتقوا الكفر والمعاصي.

المعنى

«قُلْ» يا محمد «لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ» قيل: الحلال والحرام، عن أبي علي، وقيل: الكافر والمؤمن، والمحق والمبطل، عن السدي «وَلَوْ أَعْجَبَكَ أَيُّهَا السامع، أو أيها الإنسان، وقيل: هو على لفظ الواحد، والمراد به الجمع دليله قوله: «فَاتَّقُوا». «كَثْرَةُ الْخَبِيثِ» يعني وإن أعجبك كثرتة وحسنه فهو بالإضافة إلى سوء العاقبة رديء، فهو بمنزلة الخبيص المسموم «فَاتَّقُوا اللَّهَ» أي اتقوا عذابه باتقاء معاصيه «يَا

أُولِي الْأَبَابِ» أي^(١): يا ذوي العقول، واللب العقل «لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ» قيل: لتفلحوا، وقيل: اتقوا متعرضين للفلاح وهو الظفر بالطلبة.

النزول

قيل: نزلت في شريح وحجاج بكر بن وائل، وذلك أن شريحاً أتى المدينة ودخل على النبي ﷺ وقال: إلام تدعو الناس؟ فقال: «إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة»، فقال: حسن ولعلي^(٢) أسلم وخرج، فقال ﷺ: «دخل بوجه كافر، وخرج بعقبى غادر، وما الرجل بمسلم»، فمر بسرح المدينة فاستاقه، وانطلق مرتجراً يقول:

بَأْتُوا نِيَامًا وَابْنُ هَنْدٍ لَمْ يَنْمِ قَدْ لَقَّهَا اللَّيْلُ بِسَوَاقٍ حُطَمِ
لَيْسَ بِرَاعِيِ إِبْلِ وَلَا عَنَمِ وَلَا بِجَزَارٍ عَلَى ظَهْرٍ وَصَمِ
هَذَا أَوَّانُ الشَّدِّ فَاشْتَدِّي زَيْمِ^(٣)

فلما كان العام القابل خرج في حجاج^(٤) بكر بن وائل من اليمامة ومعه تجارة عظيمة، وقد قلد الهدى، فنزلت فيه هذه الآية.

الأحكام

تدل الآية على الترغيب في الحلال والتحذير من الحرام وبين أن الحرام وإن كثر فالواجب تجنبه؛ لأنه كلما كان أكثر كان العقاب أعظم.

وتدل على أنه تعالى أمر بالتقوى لكي ينال العبد الفلاح وهو الظفر بالبغية.

(١) أي: -، غ.

(٢) ولعلي: ولعل؛ ش، غ، ك.

(٣) زيم بالزاي: يعني اسم فرس. انظره الصحاح (سوق)، وأساس البلاغة (حطم)، وتهذيب اللغة (حطم)، اللسان (حطم).

(٤) حجاج: حاج؛ غ.

وتدل على أن الفلاح لا ينال إلا به فيبطل قول المرجئة .
وتدل على أنه يريد من عباده الطاعة وتجنب المعصية .
وتدل على أن التقوى فعل العبد، فيبطل قولهم في المخلوق .

قوله تعالى:

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ
الْقُرْآنُ بُدِّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١١٦﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ
أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١١٧﴾﴾

اللغة

السؤال: طلب إظهار معنى كما أن الاستخبار طلب الخبر والاستعلام طلب العلم.

والبَدْوُ: الظهور بدا يبدو بدواً، إذا ظهر، وفلان ذو بدوات إذا بدا له الرأي بعد الرأي، وبدا لي في هذا الأمر: أي تغير رأبي عما كان عليه لأمر ظهر لي، والبداء لا يجوز على الله تعالى؛ لأنه عالم لم يزل بجميع الأشياء، فلا يجوز أن يقال: ظهر له ما لم يكن ظاهراً، وتغير علمه، وهو المبدي والبادي؛ لأنه بدأ الخلق أي أظهره بأن أوجده عن العدم، وأبداه إبداء إذا أظهره، والبدْوُ خلاف الحَضْرِ لظهوره.

الإعراب

قوله: «عَنْهَا» الكناية قيل: تعود على المسألة: لأن «لا تسألوا» يدل عليها بالعفو عن مسألتهم التي سلفت منهم، وقيل: على الأشياء التي سألوها من أمور الجاهلية بما يسوؤهم^(١).

«أشياء» خفض بـ (عن) ومحلّه نصب إلا أنه لا ينصرف.

(١) يسوؤهم: يسوؤهم؛ ش، غ، ك.

ويقال: ما وزن أشياء؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

الأول: أفعال إلا أنه لم يصرف لأنهم شبهوه بحمراء عن الكسائي، فألزمه الزجاج ألا ينصرف أبناء وأسماء.

الثاني: وزنه أفعلاء كقولك: أصدقاء وأصفياء، وأصلها أشياء فاستثقلوا اجتماع الياء والهمزتين، فقدموا الهمزة؛ فلذلك لم ينصرف أشياء، عن الفراء والأخفش، فألزمه المازني، فقال: كيف يصغرها؟ فقال الأخفش: أشياء، فقال: يجب أن يصغرها شَيْئَاتٍ كما يصغر أصدقاء في المؤنث صُدَيْقَاتٍ، وفي المذكر صُدَيْقُونَ.

الثالث: قول الخليل وسيبويه: هي لفظة مقلوبة كما قلبوا أينق عن أنوق، وقسي عن قووس، وكان أصله شياء، فاستثقلوا هذا البناء، فقدموا الهمزة، فلما كان في الأصل فعلاء مثل حمراء لم ينصرف في معرفة ولا نكرة، كما لا ينصرف حمراء في معرفة ولا نكرة.

والهاء في قوله: «قَدْ سَأَلَهَا» قيل: يرجع إلى الأشياء وقيل: إلى المسألة.

❖ النزول

قيل: سأل رجل يقال له عبد الله، وكان يُطَعَنُ في نسيبه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ فقال: «حذافة»^(١)، فنزلت الآية، عن ابن عباس وأبي هريرة والحسن وطاووس وقتادة والسدي.

وقيل: سأله في هذا المجلس رجل فقال: أين أبي؟ فقال: «في النار»^(٢) عن أبي هريرة.

وقيل: سألو عن أمر الحج لما نزل قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧]

(١) صحيح البخاري (٢٣٤٠/٥) برقم (٦٠٠١) و(٢٦٥٩/٦) برقم (٦٨٦١)، صحيح مسلم (٤/١٨٣٢) برقم (٢٣٥٩) ومسند أحمد (٣/١٠٧) برقم (١٢٠٦٣)، فتح الباري (٨/٢٨١).

(٢) صحيح مسلم (١/١٩١) برقم (٢٠٣)، مسند أحمد (٣/١١٩) برقم (١٢٢١٣)، سنن البيهقي الكبرى (٧/١٩٠) برقم (١٣٨٥٦).

فقال عكاشة بن محصن: أفي كل عام؟ قال: «لا، ولو قلت: نعم، لوجبت»^(١)، عن علي وأبي هريرة وأبي أمامة وابن عباس ومجاهد، وقال الأصم: سألوا رسول الله ﷺ في ذلك المجلس عن أشياء حتى غضب، وقال: «سلوني، سلوني»^(٢).

وقيل: كانوا يسألون رسول الله ﷺ امتحاناً واستهزاءً فيقول بعضهم: مَنْ أُمِّي؟ ويقول بعضهم: أين أبي، ويقول الآخر: ضلت ناقتي، فأين ناقتي، فنزلت الآية، عن ابن عباس.

وقيل: سألوه عن البَحِيرَةِ والسائبة والوصيلة والحام، فنزلت هذه الآية، ألا تراه يقول بعد ذلك: «مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ..» الآية، عن مجاهد.

النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: فيه وجوه: قيل: يتصل بقوله: «تفلاحون» وأن من الفلاح ترك السؤال، وقيل: إن على الرسول البلاغ، وأنه يبلغ ما فيه مصلحة، فلا تسألوا عما لا يعينكم، واتصل بذكر الرسول، وقيل: يتصل بقوله: «تبدون» و«تكتمون» فلا تسألوا فيظهر سرائركم، وقيل: من البلاغ أن ينهاكم عن سؤال ما لو ظهر لكم يسوؤكم^(٣).

المعنى

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ» قيل: هو ما لا يتعلق به تكليف لجواز أن يكون تحته تكليف يثقل حمله، ويشق العمل به فيسوؤهم^(٤)، والله أعلم بالمصالح، وقيل: هو كالأنساب والاعتقادات ونحوها، وقيل: أمور الجاهلية، وقيل: فيه تقديم

(١) سنن الترمذي (١٧٨/٣) برقم (٨١٤)، مسند أحمد (١٣/١) برقم (٩٠٥)، فتح الباري (٢٨٢/٨)، كنز العمال (٥١٤/٢) برقم (٤٣٥٢)، مسند أبي يعلى (٣٩٦/١) برقم (٥١٧).

(٢) صحيح البخاري (٢٦٦٠/٦) برقم (٦٨٦٤)، صحيح ابن حبان (٣٠٩/١) برقم (١٠٦)، مصنف عبد الرزاق (٣٧٩/١١) برقم (٢٠٧٩٦).

(٣) يسوؤكم: يسوؤكم، ش، غ، ك.

(٤) فيسوؤهم: فيسوؤهم؛ ش، غ، ك.

وتأخير، أي: لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها من أمور الجاهلية، فإن سألتهم فرض عليكم فرائض تسوؤكم^(١)، وقيل: عن السائبة والبحيرة والحام، وقيل: كانوا يسألون^(٢) بمشاورة^(٣) اليهود «إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ» أي يظهر ما سألتهم عنه «تَسُوؤُكُمْ» تحزنكم وتغممكم «وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلَ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ» لأن القرآن ينزل بالتكليف، ولعله يشق عليكم، وما فيه مصلحة ينزل القرآن به سواء سألتهم أو لم تسألوا «عَفَا اللَّهُ عَنْهَا»، قيل: تجاوز عنها، وقيل: أغناكم عن ذكرها، وعوفيتم عنها، وقيل: لا تسألوا عن أشياء «عَفَا اللَّهُ عَنْهَا» أي لم يذكرها، عن أبي مسلم، وقيل: عفا عن مؤاخذه أو كفارة أو تَعَبُّدٍ «وَاللَّهُ غَفُورٌ» يغفر الذنوب وأمور الجاهلية بالتوبة «حَلِيمٌ» لا يعجل بالعقوبة، ويمهل حتى يتوب، وقيل: يستر عليهم ما يسؤهم ويقبح، ويظهر الجميل «قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ» قيل: قوم عيسى سألو المائدة ثم كفروا بها، عن ابن عباس، وقيل: قوم صالح سألو الناقة ثم عقروها، وقيل: سألو أن يحول الصفا ذهباً، عن السدي، وقيل: سألو نبيهم عن مثل هذه الأشياء: من أنا؟ وابن من أنا؟ فلما أخبرهم قالوا: ليس كذلك فكفروا به، عن أبي علي، وقيل: سألو استهزاء، فكفروا بالسؤال، وقيل: سألو عن فرائض فلما كلفوا لم يتحملوا مشاقها، فكفروا بها كقوله: ﴿أَبَعَثَ لَنَا مَلِكًا نُقَلِّتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٤٦]. وقيل: سألو عن الحلال والحرام فلما بين تركوا العمل به، وقيل: هم بنو إسرائيل سألو الثوم والبصل «ثُمَّ أَضْبَحُوا» أي: صاروا بما سألو «كَافِرِينَ» قيل: بسؤالهم، وقيل: بتركهم العمل وردهم^(٤) ذلك.

❁ الأحكام

تدل الآية على النهي عن سؤال شيء، وهم لا يعلمونه، ولا يميزونه مما يجوز أن يسأل عنه^(٥).

(١) تسوؤكم: تسوؤكم؛ ش، غ، ك.

(٢) يسألون: -، ش، ك.

(٣) بمشاورة: لمشاورة، غ.

(٤) وردهم: وبردهم، غ.

(٥) جاء في هامش (غ) ما لفظه: لعل هنا سقط.

فجوابنا: أن ذلك معلوم متميز، فمنها ما هو محمول على الظاهر، لا يجوز انكشاف الباطن كما يتصل بالأنساب والظواهر والبواطن في الشهادات.

ومنها ما ورد به البيان، فبعد ذلك إذا سألوا بما^(١) تكون المصلحة في التشديد. فمع البيان يجب الإمساك كما ذكرنا في الحج، ومن هذا القبيل كانت بقرة بني إسرائيل، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من قبلكم لكثرة سؤالهم وخلافهم لأنبيائهم»^(٢).

ومنها أمور قبيحة جاهلية، الأولى سترها، نحو قولهم: من أبي، عن أبي علي. ومتى قيل: أليس التعلم مندوبا^(٣) إليه؟

قلنا: في مثل هذه الأشياء لا، ولأنه ربما تكون المسألة مفسدة كمن يسأل: كم وزن هذا الجبل.

ومتى قيل: فالآية تدل على نفي القياس؟

قلنا: ما عليه دليل يجب البحث عنه، فلا يدخل تحت الآية. ولأنه نهى عن سؤال ما يسوء عاقبته، وليس القياس من ذلك.

وتدل على أنه تعالى غفور لعباده، حلیم يمهل العصاة.

وتدل على أن القرآن محدث؛ لأن الإنزال على القديم لا يجوز.

وتدل على أن السؤال فعل العبد.

قوله تعالى:

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٥٣﴾﴾

(١) بما: ربما، غ.

(٢) صحيح مسلم (٩٧٥/٢) برقم (١٣٣٧)، سنن النسائي (١١٠/٥) برقم (٢٦١٩)، مسند أحمد (٢/٢٤٧، ٢٥٨) برقم (٧٣٦١، ٧٤٩٢)، صحيح ابن خزيمة (١٢٩/٤) برقم (٢٥٠٨)، صحيح ابن حبان (١/١٩٨، ٢٠٠) برقم (٢١، ١٨)، (٥/٤٦٥) برقم (٢١٠٥، ٢١٠٦).

(٣) مندوبا: مندوب؛ ش، غ، ك.

اللغة

البحر: الشق، وبحرت أذن الناقة أبحرها بحرًا أي أشقها شقًا، والناقة مبحورة، ثم تتصرف المفعولة^(١) إلى فعيل: فيقال: بحيرة إذا شققتها شقًا واسعًا، وأصل الباب: السعة، وسمي البحر بحرًا لسعته، وفرس بحر واسع الجري.

والسَيْبُ: مجرى الماء، والسيب العطاء، وانسابت الحية انسيابًا، وسيبت الدابة تَرَكْتُهَا تَسِيْبٌ حيث شاءت، والسائبة العبد يعتق، ولا ولاء لم عتقه، فيضع ماله حيث شاء، وهو الذي ورد النهي عنه، وأصله المحلاة وهي المسيبة، أخذ من سابت الحية وانسابت إذا مرت مستمرة.

والوصل: نقيض الفصل، وصلت الشيء وصلًا، والواصلة في الحديث الوارد التي تصل شعرها بشعر آخر، والوصيلة من الغنم أن تلد ذكرًا وأنثى، فيقال: وصلت أخاها، فلا يذبح لأجلها.

الحِمَى: خلاف المباح، وحمى يحمي، وحمينا مكان كذا، وهو حِمَى لا يقرب.

والحَمِيَّةُ: الأنفة والغضب، وحمى أنفه حمية، وحمى المريض حمية، والحامي: الناقة إذا رُكِبَ ولدها، وولد ولدها، ويقال: إذا كان من ولده عشرة أبطن قالوا: حمى ظهره فلا يركب، ولا يمنع من مرعى، ولا يجلى من ماء.

المعنى

لما تقدم ذكر الحرام والحلال بين حال ما يعتقدونه في الجاهلية من ذلك، وقيل: تقدم السؤال عنها، فعقب بالجواب، فقال سبحانه: «مَا جَعَلَ اللَّهُ» قيل: ما حكم وما شرع، وقيل: ما خلق وما عمل «مِنْ بَحِيرَةٍ» قيل: البحيرة أن تضع الناقة خمسة أبطن ينظر في الخامس، فإن كان ذكرًا نحروه، فأكله الرجال والنساء، وإن كانت أنثى شقوا أذنها فتلك البحيرة ثم لا يجز لها وبر، ولا يذكر عليها اسم الله، ولا تركب ولا يحمل

(١) المفعولة: الفعولة؛ ش، غ، ك.

عليها، وتحرم على النساء لا يذقن لبنها، ولا ينتفعن بها، فكانت منافعها للرجال خاصة حتى تموت، فإذا ماتت اشترك الرجال والنساء في أكلها، عن ابن عباس والسدي، وقيل: كان الرجل يجذع أذن ناقته ثم يعتقها كما يعتق غلامه، فلا تُركب ولا تحلب، وقال أهل اللغة: كانت الناقة إذا نتجت خمسة أبطن فكان آخرها ذكراً بحروا أذنهما؛ أي شقوا، وامتنعوا من ركوبها وذبحها، ولم تطرد عن ماء، ولا تمنع من مرعى، وقيل: هي ناقة يحرم وبرها ومنافعها على النساء، وتحل للرجال، وما ولدت من ذكر أو أنثى فهو بمنزلتها، فإن كانت البهيرة أنثى اشتركت فيها الرجال والنساء، حكاه أبو مسلم، وقيل: البهيرة من الغنم إذا ولدت عشرة أبطن بحروا أذنهما، فإن كان البطن العاشر ذكراً حياً أكله الرجال دون النساء، وإن كان ميتاً اشترك فيه الرجال والنساء، وإن كان ذكراً وأنثى بحروهما جميعاً، وقالوا: وصلت أخاها^(١)، وهي وصيلة، حكاه الأصم، وقيل: البهيرة هي ابنة الشاة الوصيلة، عن أبي علي «وَلَا سَائِبَةَ»^(٢) هي التي لا ملك لأحد عليها ولا سلطان، قيل: كانوا في الجاهلية إذا نذر الرجل القدوم من سفر أو البرء من مرض أو ما أشبه ذلك قال: ناقتي سائبة، فكانت كالبهيرة في التخلية، وقيل: هو ما سيبوا من أموالهم، وتقربوا به إلى أوثانهم، عن الأصم، وقيل: كان الرجل إذا طلب على بعير حاجة وظفر بها سَيْبَهُ لأوثانهم، حكاه الأصم، وقيل: كان الرجل يسيبه من ماله فيدفعه إلى السدنة، فيطعمون من ألبانها ولحومها إلا النساء، فإذا ماتت أكلها الرجال والنساء، وقيل: هي العبد يعتق على ألا يكون عليه ولاء^(٣) ولا عقل، ولا ميراث، والسائبة بمعنى المُسَيَّبَةِ كـ «عيشة راضية» [الحاقة: ٢١، والقارة: ٧] بمعنى^(٤) مرضية «وَلَا وَصِيلَةَ» قيل: هي الشاة تواصل بين بطون وتلد فيها الإناث، وهي البطن السابع شقوا أذنهما، وسموها بهيرة، وحرموها أكل الوصيلة، وقيل: هي الشاة تلد سبعة أبطن، فإن كان السابع ذكراً بحروه لأهلهم، وإن

(١) أخاها: أخاه؛ ش، غ، ك.

(٢) ولا سائبة: والسائبة، غ.

(٣) ولاء: -، ش، ك؛ بياض، غ. وما أثبتناه من روح المعاني: ٤٢/٧.

(٤) بمعنى: يعني، غ.

كان أنثى استحيوها، وإن كان ذكرًا وأنثى تركوهما ولم يذبوهما، وقالوا: وصلت^(١) أخاها، فلم يذبج من أجلها، وقيل: الوصيعة ولد البحيرة في البطن العاشر إذا كان ذكرًا أكله الرجال دون النساء، وإن كان ميتًا اشترك فيه الرجال والنساء فأكلوه، وإن كان ذكرًا وأنثى بحروهما جميعًا، وقالوا: وصلت أخاها، حكاه الأصم، وقيل: هي ولد البحيرة في البطن السابع تلد ذكرًا وأنثى فلا ينحران، ويقولون: وصلت أخاها، حكاه أبو مسلم «وَلَا حَامَ» قيل: هو الفحل إذا ركب ولد ولده قيل: حمى ظهره؛ أي حفظ عن الركوب، فلا يركب، ولا يحمل عليه، ولا يمنع من ماء ولا مرعى إلى أن يموت فحينئذ يأكله الرجال والنساء، وقيل: هي الإبل إذا نتجت عشرة أبطن قالوا: حمى ظهره، حكاه أبو مسلم، وقيل: الحام الفحل يضرب في الإبل عشر سنين فيخلى، وهو من الأنعام التي حرمت ظهورها، عن السدي، قال قتادة: إذا ضرب عشرة أبطن، وروى الزهري عن سعيد بن المسيب في تفسير الآية أن البحيرة ما يجدع أذنها للطواغيت، والسائبة من الإبل ما كانوا يستثنونها لطواغيتهم، والوصيعة الناقة تبتكر بالأنثى، ثم تشي بالأنثى، فيسمونها وصيعة، فيقولون: وصلت بين اثنتين^(٢) ليس بينهما ذكر، فكانوا يجدعونها لطواغيتهم، والحام الفحل يضرب الضراب المعدودة، فإذا بلغ ذلك حمى ظهره وترك، وسمي: الحام، «وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ» أي يكذبون في إضافة هذا التحريم إليه، وقيل: أول من بحر البحيرة وسيب السائبة وحمى الحامي عمرو بن لحي، وأول من بحر رجل من بني مدلج، روي كلا القولين مرفوعًا «وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ» قيل: أتباعهم لا يعلمون أن ذلك كذب وافتراء كما يعلمه الرؤساء، عن الشعبي وقاتدة، وقال أبو علي: أكثرهم لا يعقلون أي لا يعلمون ما أحل لهم مما حرم عليهم يعني أن المعاند هو الأقل منهم.

(١) وقالوا: وصلت: ويقولون: وصلت، غ.

(٢) اثنتين: اثنين؛ ش، غ، ك.

❖ الأحكام

تدل الآية على بطلان ما كانوا يدينون من البحيرة والسائبة ونحو ذلك، وروي^(١) عن النبي ﷺ «إن أول من غير دين إبراهيم ونصب الأديان عمرو بن لحي، ولقد رأيتَه يجر قُضْبَه إلى النار»^(٢) أي أمعاه، والأقصاب الأمعاء واحدها قصب بضم القاف وسكون الصاد.

وتدل على أن البحيرة ليس من الله خلقًا وأمراً وحكمًا، فيبطل قول المجبرة في خلق الأفعال؛ إذ لا شبهة أن هذا النفي لا يرجع إلى نفس الإبل والغنم بالاتفاق ولأن جميع ذلك خلق لله تعالى لا يقدر عليه غيره فلم يبق إلا أن النفي يرجع في ذلك إلى^(٣) التبجير والتسيب، ولو خلقه لما صح نفيه على هذا الإطلاق.

ويدل قوله: «وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ» على ذلك.

وتدل على أن المالك لا يجوز أن يزيل ملكه إلا إلى غيره أو في جهة القرية إلى الله تعالى، كتحرير الرقاب ونحوها، فإذا خرج عن هذين الوجهين فلا يصح، واستدل بعضهم بذلك على بطلان الوقف، وليس بصحيح؛ لأن ذلك جهة قُرْبَةٍ؛ لأن الوقف قرية.

ويدل قوله: «لَا يَعْقِلُونَ» على بطلان قول أصحاب المعارف، ويؤكد ذلك قوله: «وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ».

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَّلُوا كَانُوا آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٤﴾﴾

(١) وروي: مروى، غ.

(٢) صحيح مسلم رقم ٢٨٥٦، وابن حبان رقم ٧٤٩٠.

(٣) إلى: -، ش، ك.

اللغة

الحسب: الكفاية، وأحسبني^(١) الشيء: كفاني، وشيء حساب: أي كاف، وأحسبته: أي^(٢): أعطيته ما يرضيه، ومنه الحساب.

الإعراب

«أَوْلَوْ كَانَ» استفهام والمراد التقرير يعني: أم آباءهم لا يعلمون^(٣)، وذكر على لفظ الاستفهام تأكيداً وتقريراً عليهم.

المعنى

لما تقدم ذكر ما دانوا به من الاعتقادات الفاسدة بين أنهم اعتقدوا ذلك تقليداً من غير حجة، وحذر عن مثل حالهم والركون إلى التقليد، فقال سبحانه: «وَإِذَا قِيلَ» يعني قال الرسول والمؤمنون «لَهُمْ» يعني للكافرين، وهم كفار قريش «تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» من التحريم والتحليل^(٤) وسائر الأحكام في القرآن «وَالِى الرَّسُولِ» إلى ما شرعه الرسول من ذلك «قَالُوا حَسْبُنَا» يعني كفانا «مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا» ونحن لهم تبع «أَوْلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا» من أمر الدين «وَلَا يَهْتَدُونَ» لا يأخذون في طريق الهدى فكانوا يتبعونهم، فهذا تعجيب من الله تعالى عنه من حالهم، كيف يتبعون قوماً لا يعلمون شيئاً من أمور الدين.

الأحكام

تدل الآية على بطلان التقليد، ووجوب النظر، واتباع الحجة؛ لأنه ذمهم حيث لم يستجيبوا لاتباع الكتاب والسنة، وانصرفوا إلى تقليد الآباء، ويين أن التقليد مذموم

(١) وأحسبني: أحسبني، ش، ك.

(٢) أي: -، ش، ك.

(٣) لا يعلمون: أم لا يعلمون، غ.

(٤) من التحريم والتحليل: من التحليل والتحريم، غ.

من حيث لا يأمن المقلد^(١) أن يكون المقلد غير سالك طريق الحق، وهذا هو الذي يقوله مشايخنا أن الإقدام على ما لا يؤمن كونه قبيحاً يقبح.

وتدل على بطلان قول أصحاب المعارف؛ لأن قوله: «لَا يَعْلَمُونَ» يبطل قولهم، ولأنه دعاهم إلى الكتاب والسنة والنظر فيه، ولو كان ضرورة لما صح ذلك. وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم ليصح ما قيل لهم، وما أجابوا به.

قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أِهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرَجِعُكُمْ جَمِيعًا فِيمَنْبَتِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

القراءة

«يضركم» بكسر الضاد والتخفيف، وضم الضاد وتشديد الراء، فالأول من ضار يضير نحو: سار يسير، والثاني من ضَرَّ يَضُرُّ، نحو: غَرَّ يَغُرُّ.

اللغة

الضر: ضد النفع، وهو الأصل في الباب، ومنه الضر الهزال، ومنه الضَّرَّةُ، ومنه الضرورة، والضرير: الذي به ضرر من ذهاب عينه، والمضر: المرأة بها ضرر بأن يكون لها ضرائر.

والضلال والضلالة بمعنى، وأصله الهلاك، ومنه: ﴿إِنَّمَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠]. ومنه سمي الضلال في الدين ضلالاً؛ لأنه هلاك، ويقال: ضلَّ يَضِلُّ، وضلَّ يَضِلُّ لغتان، وضَلَلْتُ أَضِلُّ، وضَلَلْتُ أَضِلُّ لغتان. والجائر عن القصد ضالٌّ، ورجل ضليل صاحب ضلالة، قال يعقوب: أضللت بعيري إذا ذهب منك، وضللت المسجد والدار إذا لم تعرف موضعهما.

(١) من حيث لا يأمن المقلد: من حيث إن المقلد لا يأمن، غ.

الإعراب

«أنفسكم» نصب على الإغراء تقديره: احفظوا أنفسكم، والعرب تنصب الأسماء بـ (عليك)، و(إليك)، و(دونك)، و(عندك)، وقيل: عليكم بأنفسكم، فلما نزع الباء انتصبت.

وموضع «لا يضركم» جزم إلا أنه ضم الراء لانضمام الضاد وأصله: يضرركم، فأدغمت الراء الأولى في الثانية، فضمت الثانية للقاء الساكنين، فأتبع الضم الضم^(١)، ولو فتح لجاز؛ لأنه أخف الحركات، ولو كسر لجاز؛ لأنه في الأصل في اللقاء الساكنين، ولو ظهر التضعيف لسكن الراء.

النزول

قيل: نزلت الآية في أهل الأهواء عن الضحاك؛ أي لا يضركم افتراق الأهواء إذا اهتديتم.

وقيل: نزلت في أهل الكتاب عن سعيد بن جبير والكلبي قال: لما أخذ رسول الله ﷺ الجزية من مجوس هَجَرَ قال المنافقون في ذلك، وشق ذلك على المسلمين، فنزلت الآية.

وقيل: نزلت في مشركي العرب، وكانت تنكر أن يسفه أبائهم، وأن يطعن على قول سلفهم، وترى ذلك عيباً، فأنزل الله تعالى هذه الآية، في معنى قول أبي مسلم.

وقيل: نزلت في جميع الكفار عن ابن زيد، وذلك أن الرجل كان^(٢) إذا أسلم قالوا: سَفَّهْتَ أباك وضللت، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

المعنى

لما تقدم إعرابهم عن الحق، وركونهم إلى التقليد، وذمهم على ذلك، بين

(١) الضم: بالضم، غ.

(٢) كان: -، ش، ك.

تعالى أن الواجب في حق كل أحد مراعاة نفسه دون مراعاة طريق السلف، وأنه لا يضر ضلالهم، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَدَّقُوا، أو أيها المؤمنون^(١) «عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ» أي احفظوا أنفسكم بطاعة الله، واحرسوها عن عقاب الله، وقيل: عليكم منافع أنفسكم «لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» أي لا يضرركم ضلال الكفار إذا كنتم أنتم على هداية؛ لأن وبال ضلالهم عليهم، وعاقبة هدايتكم لكم، وقيل: لا يضرركم ضلال آبائكم إذا كنتم مهتدين، وكانوا في ابتداء الإسلام يكرهون أن يقال لهم: أنتم أولاد الكفرة، وقيل: كانوا يغمون لعشائركم لما ماتوا على الكفر، فنهوا عن ذلك، وقيل: كرهوا أخذ الجزية من الكفار، فبين أنه لا يضرهم كفر أولئك، وأباح أخذ الجزية، وقيل: لا يضرركم من ضل إذا اهتديتم، ولا تأمروا بمعروف ولا تنهوا عن منكر إذا كان حال تقية وخوف دون حال الإمكان، وقيل: لا تضرركم ضلالة إذا اهتديتم وأمرتم بالمعروف ونهيتهم عن المنكر، عن حذيفة وقيل: لا يضرركم إذا أمرتم فلم يقبل منكم عن ابن مسعود «إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ» أي إلى حكمه وجزائه مصيركم «جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ» يخبركم أي يجازيكم «بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» أي: بأعمالكم.

الأحكام

تدل الآية على أن أحدا لا يؤخذ بذنب غيره، فيبطل قول من خالف في تعذيب الأطفال ويزعم أنه يعذب بكفر أبيه، ويبطل قول من يزعم أن الميت يعذب ببيكاء أهله. ويبطل قول من يزعم أن ذنب أحد يحمل على أحد.

وتدل على بطلان قول أصحاب المعارف.

وتدل على إثبات المعاد، وقراءة الصحف؛ لأن قوله: «فَيُنَبِّئُكُمْ» يدل ظاهره عليه^(٢).

ومتى قيل: هل تدل الآية على أن الأمر بالمعروف والدعاء إلى الدين لا يجب؟

(١) المؤمنون: المؤمنون في، ك، ش، غ.

(٢) عليه: عليكم، غ.

قلنا: لا؛ لأن الظاهر لا يدل إلا على أنه لا يضره ضلال غيره، ولو قيل: إنه يدل على وجوب الأمر بالمعروف لكان أقرب؛ لأن قوله: «عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ» يدخل فيه كل ما لزمه القيام به من الواجبات، وتجنب المعاصي، وقوله: «إِذَا اهْتَدَيْتُمْ» يدل عليه؛ لأن من جملة الاهتداء الأمر بالمعروف، كما أن فعل^(١) سائر الواجبات من ذلك، وقد روي عن أبي بكر الصديق أنه قال: إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ على هذه الأعواد يقول: «إن الناس إذا رأوا ظالمًا فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب»^(٢). فبين أن الآية لا تمنع وجوبه، وذكرنا عن ابن مسعود وحذيفة ما يؤيد ما قلنا، ولأنه تعالى خاطب به النبي كما خاطب أمته، ثم ذلك لم يُسقط عنه البلاغ والدعاء إلى الدين، كذلك لا يسقط عن أمته.

قوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصْبَبْتُمْ مُصِيبَةَ الْمَوْتِ تَحْسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ ﴿١٦٦﴾﴾

القراءة

قراءة العامة «شهادة» بغير تنوين «بينكم» بالكسر على الإضافة، وقرأ الحسن «شهادة» بالتنوين أي: هذه شهادة بينكم. وقراءة العامة: «وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ» بغير تنوين على الإضافة وجر الهاء، وقرأ يعقوب الحضرمي: «شهادة» بالتنوين «آله» بالمد

(١) فعل: -، غ.

(٢) سنن أبي داود (٥٢٥/٢) برقم (٤٣٣٨)، سنن الترمذي (٤٦٧/٤) برقم (٢١٦٨)، (٢٥٦/٥) برقم (٣٠٥٧)، مسند أحمد (٧/١) برقم (٣٠)، صحيح ابن حبان (٥٣٩/١) برقم (٣٠٤)، مسند عبد بن حميد (٢٩/١) برقم (١)، كنز العمال (١٤٨/٣)، (١٥٩) برقم (٥٥٤٣)، (٥٥٥٧).

والاستفهام وكسر الهاء، جعل الاستفهام عوضاً عن^(١) حرف القسم، وعن الشعبي «شهادة» بالتنوين «الله» بكسر الهاء على الاتصال أراد والله على القسم، وقرأ أبو جعفر المدني بالتنوين وكسر الهاء وقطع الألف على معنى: ولا نكتم^(٢) شهادة، تم الكلام. ثم ابتداء القسم الله، أي والله عن بعضهم «شهادة» منونة «الله» بفتح الهاء على معنى: ولا نكتم^(٣) الله شهادة^(٤).

اللغة

العدل مصدر يقال: رجل عدل، ورجلان عدل، ورجال عدل، قال زهير:

فَهُمْ رِضًا وَهُمْ عَدْلًا^(٥)

«وعن بعضهم: قوم عُدْلَةٌ على وزن فُعْلَةٌ. والحبس مصدر حبسه حبسًا، والحبس ما وقف، ومنه: جاء محمد ببيع الحبس. والضرب في الأرض: الذهاب فيها. والقسم: اليمين. ارتاب افتعل من الريب، وهو الشك، والريب: ما رابك من أمر، تقول: رابني هذا الأمر، أي دخل عليه فيه شك. والإثم: الذنب أثم فهو آثم وأثيم، وتأثم: تخرج من الإثم وكف عنه، ونظيره: حَرَجَ وقع في الحرج، وتخرج: كف عنه، والأثوم: الكذاب.

الإعراب

يقال: بم ارتفع «شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ»؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

- (١) عن: من، غ.
- (٢) نكتم: يكتم؛ ش، ك.
- (٣) نكتم: يكتم؛ ش، ك.
- (٤) شهادة: الشهادة، غ.
- (٥) تمام البيت:
مَتَى يَشْتَجِرْ قَوْمٌ تَقُلْ سَرَوَاتِهِمْ
هم بيننا فهم رِضًا وَهُمْ عَدْلًا
انظره في العين (عدل).

الأول: بتقدير شهادة بينكم شهادة اثنين، ويرتفع (اثنين)؛ لأنه خبر^(١) الابتداء.

الثاني: على تقدير محذوف، بتقدير: عليكم شهادة بينكم، أو فيما فرض عليكم شهادة بينكم، ويرتفع (اثنان) بالمصدر ارتفاع الفاعل بفعله.

الثالث: أن يكون الخبر (إذا حضر)، ويرتفع بالابتداء، وعلى هذا لا يجوز أن يرتفع «اثنان» بالمصدر؛ لأنه خارج عن الصلة لكونه بعد الخبر، ولكن على تقدير: يشهد اثنان.

ورفع «آخِرَانِ»^(٢)؛ لأنه بدل من (اثنان)، «بَيْنِكُمْ» إذا نون «شهادة بينكم» نصب على الظرف، وإذا أضيف إليه^(٣) جر^(٤) بالإضافة، والهاء في (به) يعود على القسم بالله.

✦ النزول

قيل: نزلت الآية في ثلاثة نفر خرجوا تجارًا من المدينة قيل: إلى الشام، وقيل: إلى الحبشة: عدي بن زيد^(٥)، وتميم بن أوس، وهما نصرانيان، وبُدَيْل مولى العاص السهمي، وكان مسلمًا، واختلفوا في كنية أبيه فقيل: بديل بن أبي مارية، عن الكلبي، وقيل: ابن أبي ماوية، عن عكرمة وابن سيرين وقتادة، وقيل: ابن أبي مريم، عن محمد بن إسحاق، فلما قدموا الشام مرض بديل، وقيل: لما ركب البحر مرض، فكتب صحيفة فيها جميع ما معه وطرحها في وعائه ورفعها ورفع متاعه إلى صاحبيه ليدفعاه إلى أهله، ومات بديل، قيل: بالشام وقيل: في البحر، فأخذوا إناء من فضة منقوشًا بالذهب فيه ثلاثمائة مثقال، ولم يعلموا بشأن الصحيفة، فلما انصرفوا إلى المدينة

(١) لأنه خبر: لأن خبره، غ.

(٢) آخِرَانِ: الآخِرَانِ، غ.

(٣) إليه: -، غ.

(٤) جر: يجز، غ.

(٥) زيد، ش، ك؛ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ورد بلفظ عدي بن بداء.

دفعنا المتاع إلى أهل البيت، فلما قرؤوا الصحيفة فقدوا الإناء فطالبوهما^(١) به فقالا^(٢): ما لنا بالإناء من علم، فرفعوا إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية عن جماعة من المفسرين.

وقيل: كان هذا الحكم في رجل توفي وليس عنده أحد من أهل الإسلام في ابتداء الإسلام، والناس كفار، فأبيح شهادة أهل الذمة لذلك، ثم لما كثر المسلمون، وفرضت الفرائض نسخ ذلك، عن ابن زيد.

المعنى

لما تقدم الأمر بالرجوع إلى ما أنزل الله تعالى عقبه بذكر الأحكام المنزلة، فقال سبحانه: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» صدقوا الله ورسوله، وقيل: أيها المؤمنون «شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ» قيل: هي الشهادة التي تقام بها الحقوق عند الحكام، وقيل: الشهادة بمعنى الحضور، تقول: شهدت وصية فلان، ومنه: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣]، ومنه: ﴿وَلْيَشْهَدْ عَدَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]. وقيل: هي شهادة إيمان بالله إن ارتاب الورثة بالوصيين كقوله: ﴿فَشَهَدَةُ آلِهِمْ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦]، «بَيْنِكُمْ» خطاب للمؤمنين الذين تقدم ذكرهم في قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا». «إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ» قيل^(٣): حضر أسباب الموت من مرض ونحوه، ونظيره: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣]، وقيل: يقول في حال الصحة أو المرض: إذا حضرني الموت فافعلوا كذا، عن الزجاج «حِينَ الْوَصِيَّةِ» يعني وقت الوصية «اثنان» قيل: هما الشاهدان، وقيل: هما الوصيان، وأراد تأكيد الأمر في الوصية، فجعل الوصية إلى اثنين، وعلى هذا الشهادة بمعنى الحضور «ذَوَا عَدْلٍ» أي: أهل عدالة «مِنْكُمْ» قيل: من المسلمين، عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وعبيدة السلماني ويحيى بن يعمر ومجاهد، تقديره: من أهل دينكم يا معشر المسلمين،

(١) فطالبوهما: طالبوهما؛ ش، ك، غ.

(٢) فقالا: قالا، غ.

(٣) قيل: وقيل ما، غ.

وقيل: معناه من حي الموصي، عن الحسن وعكرمة وعبيدة «أَوْ آخِرَانِ» قيل: (أو) للتفصيل لا للتخيير؛ لأن المعنى: ذوا عدل منكم، فإن لم يكن منكم فمن غيركم، عن شريح وعبيدة وابن عباس وإبراهيم والسدي، وقيل: هو للتخيير فمن يسميه الموصي من مؤمن أو كافر، آخران اثنان «مِنْ غَيْرِكُمْ» من غير أهل ملتكم، يعني من غير المسلمين، عن ابن عباس وأبي موسى وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وشريح وإبراهيم وعبيدة وابن سيرين ومجاهد وابن زيد وأبي علي، وقيل: من غير عشيرتكم، عن الحسن والزهري وعكرمة وابن شهاب والأصم، قال الحسن: لأن عشيرة الموصي أعلم بأحواله من غيرهم، وقيل: لأنهم يكونون أرعى لحقوق الميت «إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ» أي سافرتم «فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ» في الكلام محذوف، تقديره: فأصابتكم مصيبة الموت^(١) وقد أسندتم الوصية إليهما، ودفعتم المال إليهما، وارتاب^(٢) الورثة بهما واتهموهما في ذلك، وادعوا عليهما خيانة، فالحكم فيه أن «تَحْبِسُونَهُمَا» أي تستوقفونهما، وهما^(٣) خطاب للورثة في أن يوقف، والكناية فيهما قيل: ترجع إلى الشاهدين، وقيل: إلى الوصيين على حسب اختلافهم في «ذوا عدل منكم»، وقيل: هما في الكفار، فأما في المسلمين فلا يمين عليهما عن ابن عباس «مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ» قيل: صلاة العصر، عن شريح وسعيد بن جبير وإبراهيم وقتادة، وقيل: صلاة الظهر أو العصر، عن الحسن؛ وذلك لتعظيم وقت الصلاة، وإيجاب حرمة، وقيل: صلاة أهل دينهما يعني في الذمي، عن ابن عباس؛ لأنهم لا يعظمون أوقات صلاتنا، «فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ» أي يحلفان بالله «إِنْ ارْتَبْتُمْ» شككتم واتهمتم، وهو خطاب للورثة «لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا» أي لا نحلف بالله كاذبين^(٤) لعوض نأخذه «وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى» أي وإن كان الذي نقسم له ذا قرابة منا «وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ» يعني شهادة لزمننا أداؤها بأمر الله «إِنَّا إِذَا» إن فعلنا ذلك كنا «لَمِنَ الْأَثِمِينَ» المجرمين أي^(٥) النادمين.

(١) فأصابتكم مصيبة الموت: فأصابكم الموت، غ.

(٢) وارتاب: فارتاب، غ.

(٣) كتب فوق لفظ: (وهما) (وهذا)، غ.

(٤) لا نحلف بالله كاذبين: لا نحلف بالله لعوض كذبا، غ.

(٥) أي: -، ش، ك.

❖ الأحكام

من حمل الآية على الشهادة من المسلمين قال: الآية محكمة، قال الحسن: وعلى الأمة العمل بها إلى يوم القيامة، فيشهد عدلان على الوصية من عشيرته أو من غيرهم، فإن شهدا وهما عدلان أمضى الحكم، ومن حمل الآية على أن قوله: «أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» من أهل الذمة اختلفوا، فقال أبو علي وجماعة: كان ذلك في ابتداء الإسلام ثم نسخ، فكذلك نسخ استحلاف الشهود، فلا تجوز شهادة الذمي، وقال شريح والأوزاعي: شهادتهم في السفر على الوصية جائزة على المسلمين، فإن شهد مسلمان بخلاف ذلك بطلت شهادة الكافرين.

وفي الجملة في الآية أحكام أربعة:

أولها: شهادة عدلين.

وثانيها: شهادة أهل الذمة.

وثالثها: استحلاف الشهود.

ورابعها: تخصيص اليمين بوقت ومكان.

أما الأول: فثبت في الشرع في الأموال والحقوق والحدود ما خلا الزنا فإنه يعتبر أربعة رجال. وهل تقبل شهادة العبيد؟ وأكثر الفقهاء على أنها^(١) لا تقبل، وقال داود: تقبل إذا كان عدلاً، وروي عن الهادي نحوه، وشهادة الوالد لولده، والولد لوالده لا تقبل، وعن الهادي تقبل، وهو قول عثمان البتي، وأبي ثور. فأما شهادة الصبيان فلا تقبل بالاتفاق، إلا ما يحكى عن مالك في الشجاج ما لم^(٢) يتفرقوا، وما لم يطلع عليه الرجال تقبل فيه شهادة امرأة واحدة، وقال الشافعي: يشترط أربع من النساء، وشهادة النساء تقبل في الأموال والحقوق، ولا تقبل في الحدود والقصاص، وعند الشافعي لا تقبل إلا في الأموال، وشهادة الأخرس لا تقبل بالاتفاق بين الفقهاء إلا ما يحكى عن مالك أنها تقبل.

(١) أنها: أنه، غ.

(٢) لم: لا، غ.

وثانيها: شهادة أهل الذمة على المسلمين لا^(١) تقبل، وعند الأوزاعي تقبل في السفر على الوصية، فأما شهادة بعضهم على بعض فاختلفوا على أقوال عند الشافعي لا تقبل شهادة كافر بحال، وقال أبو حنيفة: تقبل شهادة بعضهم على بعض، وقال بعض: تقبل شهادة اليهود على اليهود، والنصارى على النصارى^(٢)، ولا تقبل شهادة اليهود على النصارى، ولا شهادة النصارى على اليهود، وهو قول الليث بن سعد وابن أبي ليلى والحسن بن صالح والأوزاعي ويحيى الهادي عليه السلام، فأما شهادة المجوس فعند أبي حنيفة تقبل على أهل الذمة، وعند الشافعي لا تقبل، وهو اختيار السيد أبي طالب.

فأما الثالث: استحلاف الشهود، فالأكثر على أنه لا يحلف، وعن طاووس والحسن أنه يحلف عند التهمة، وهو قول يحيى الهادي، إلا أنه على الوجه الذي تضمنته الآية لا يحلف، وهو أن يقول: شهادتنا أحق من شهادتهما، أو يحلف الوارث أن قوله^(٣) أولى من قولهما، فلا بد في الآية من نسخ.

فأما الرابع: فقال أبو حنيفة: يحلف من غير أن يختص اليمين بزمان أو مكان، وقال الشافعي: يغلظ اليمين بهما في المال الكثير، وأقله عشرون ديناراً، وفي الجراح والطلاق والنكاح والرجعة والعتاق فِيمَكَّةَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وبالمدينة عند المنبر، وبيت المقدس عند الصخرة، وفي سائر البلدان في الجامع، وبعد صلاة الظهر، واستدل بعض الحنفية بالآية على جواز شهادة أهل الذمة؛ لأن منطوق الآية يدل على جوازه على المسلمين، وفحواه يدل على جوازه على الكفار، نسخ الأول نفي الثاني.

قوله تعالى:

﴿فَإِنْ عُرِيَ عَلَيْهِمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا فَآخِرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأُولَايَيْنِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَتَيْهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٧٧﴾﴾

(١) لا: فلا؛ ش، غ، ك.

(٢) والنصارى على النصارى: وشهادة النصراني على النصراني، غ.

(٣) قوله: قولنا، غ، ك.

❁ القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو وابن كثير في رواية، وابن عامر والكسائي: «من الَّذِينَ اسْتَحَقَّ» بضم التاء وكسر الحاء «الأوليان» بالألف على اثنين من الأولى^(١)، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر وحمزة ويعقوب «استحق» بضم التاء وكسر الحاء «الأولين» بالياء على الجمع من الأول على اتباع الذين، وموضعه جر، وقرأ عاصم في رواية حفص، وفي بعض الروايات عن ابن كثير «استحق» بفتح التاء والحاء^(٢) «الأوليان» بالألف، وعن الحسن «الأولان».

❁ اللغة

عثر: بان وظهر، وأصله الوقوع بالشيء منقولهم: عَثَرَ الرجل يَعْتُرُ عُثُورًا وَعَثَارًا، وعثر الفرس عَثَارًا، وعثر الرجل على الشيء يَعْتُرُ عَثْرًا وَعَثُورًا إذا اطلع على أمر كان خفيًا لم يطلع عليه كأنه وقع عليه بعد خفائه، ومنه: ﴿وَكَذَلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ﴾ [الكهف: ٢١] أي: أطلعنا، قال يعقوب: يقال في هذا: عثر عليه يعثر عَثْرًا وَعَثُورًا، والعاتور: حفرة تحفر ليعثر بها الأسد فيصطاد، والعَثِيرُ الغبار الصاعد.
حَقَّ واستَحَقَّ بمعنى، يقال: حققت عليه القضاء حَقًّا، وأحققته إذا أوجبته، واستحق: استوجب، واستحق عليه كأنه ملك عليه حقا^(٣)، والاستحقاق والاستحباب قريبان.

والاعتداء: تجاوز الحد.

يقال^(٤): هو أولي، ورجلان أوليان، ورجال أولون.

❁ الإعراب

يقال: بماذا يرتفع «الأوليان»؟

(١) حجة القراءات ٢٣٨.

(٢) التاء والحاء: الحاء والتاء، غ، ك.

(٣) حقا: حق؛ ش، غ، ك.

(٤) يقال: ويقال، غ.

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

الأول: بأنه اسم ما لم يسم فاعله، المعنى استحق عليه^(١) إثم الأوليين؛ أي استحق فيهم، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه.

الثاني: بأنه بدل من الضمير في (يقومان) على تقدير: فليقم الأوليان من الذين استحق عليهم الوصية، وهو الاختيار عند الزجاج.

الثالث: بدل من قوله: «آخران».

ويقال: كم وجهها ذكر في (عليهم) هنا؟

قلنا: ثلاثة أوجه:

الأول: على أصلها من الاستعلاء أي استحق عليهم الوصية، فأما الأوليان فبدل.

الثاني: من الذين استحق فيهم إثم الأوليين كقوله تعالى: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ﴾ [البقرة: ١٠٢] أي: في ملك سليمان.

الثالث: من الذين استحق منهم الأوليان كما قال جل ثناؤه: ﴿إِذَا أَكَاوَأَ عَلَى النَّاسِ﴾ [المطففين: ٢] أي: من الناس.

✽ النزول

قيل: لما نزلت الآية الأولى على رسول الله ﷺ صلى العصر، ودعا بعدي وتميم^(٢)، فاستحلفهما عند المنبر بالله ما خانا شيئاً، فحلفا، وخطى رسول الله ﷺ سبيلهما، وكتما الإناء ما شاء الله ثم ظهر، واختلفوا، فقيل: وجد بمكة فقالوا: اشتريناه من عدي وتميم، عن ابن عباس.

وقيل: لما طالت المدة أظهر^(٣) الإناء فبلغ ذلك بني سهم فطالبوها، فقالا: كنا

(١) عليه: عليهم، غ.

(٢) بعدي وتميم: لعدي وتميم، ش، ك.

(٣) أظهر: أظهر؛ ش، غ، ك.

اشتريناه منه، فقالوا: ألم نقل لكم هل باع صاحبنا شيئاً؟ قلتما^(١): لا، فقالوا: لم يكن عندنا بينة، فكرهنا أن نقر فكتمنا، فرفعوا القصة إلى رسول الله ﷺ فأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: «فَإِنْ عُثِرَ عَلَى...» الآية، فلما نزلت الآية قام^(٢) عمرو بن العاص والمطلب بن وداعة السهميان فحلفا^(٣) بالله بعد العصر فدفعا الإنياء إليهما وإلى أولياء الميت، فكان تميم الداري بعد ما أسلم يقول: صدق الله ورسوله، أنا أخذت الإنياء فأَتُوبُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وعن ابن عباس: أن تميماً^(٤) الداري قال: بعنا الإنياء بألف، وقسمنا الثمن، فلما أسلمت تأثمت بعدما حلفت كاذباً، فأخبرت موالي الميت بما عندي وعند صاحبي، فأتوا به النبي ﷺ وحلفوا، فنزعت منه خمسمائة، ورددت خمسمائة.

المعنى

ثم بيّنَ تَعَالَى الحُكْمَ بعد ظهور الخيانة من الوصي أو الشهود فقال سبحانه: «فَإِنْ عُثِرَ قِيلَ: اطَّلِعْ بِلُغَةِ قَرِيشٍ، وَقِيلَ: بَانَ وَظَهَرَ «عَلَىٰ أَنَّهُمَا» قِيلَ: الْوَصِيَّيْنِ الَّذِينَ ذَكَرَا فِي قَوْلِهِ: «اِثْنَانِ»، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَابْنِ زَيْدٍ، وَقِيلَ: الشَّاهِدَانِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «اسْتَحَقَّ» اسْتَوْجَبَا «إِثْمًا» ذَنْبًا بِأَيْمَانِهِمَا الْكَاذِبَةِ وَخِيَانَتِهِمَا، وَقِيلَ: عَقُوبَةٌ بِمَا أَتَيَا، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ «فَأَخْرَانِ» مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمَيْتِ «يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا» يَعْنِي مَقَامَ الْوَصِيَّيْنِ، وَقِيلَ: مَقَامَ الشَّاهِدَيْنِ «مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ» عَلَيْهِمْ^(٥) بَضْمُ التَّاءِ قِيلَ: اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْمَالُ، وَقِيلَ: فِيهِمْ وَمَنْ أَجْلَهُمْ اسْتَحَقَّ الْإِثْمَ، فَأَمَّا بَفَتْحِ التَّاءِ يَعْنِي الْأَوْلِيَاءَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْمَالُ، وَهُمْ وَرَثَةُ الْمَوْصِي «الْأَوْلِيَاءِ» قِيلَ: الْمَيْتِ مِنَ الْوَرِثَةِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَابْنِ زَيْدٍ، وَقِيلَ: الْأَوْلِيَاءَ بِالشَّهَادَةِ مِمَّنْ كَانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَشَرِيحٍ، وَهِيَ شَهَادَةُ الْإِيْمَانِ، وَقِيلَ: الْأَوْلِيَاءَ أَنْ يَحْلِفَا غَيْرَهُمَا، وَهُمَا النَّصْرَانِيَّانِ، عَنْ الزَّجَّاجِ، وَالْأَوْلِيَاءُ هُمْ وَرَثَةُ الْمَيْتِ، وَلَهُمْ حَلْفُ الشُّهُودِ «فَيُقْسِمَانِ» فَيَحْلِفَانِ «بِاللَّهِ لَشَهَادَتِنَا» قِيلَ: يَمِينِنَا،

(١) قلتما: فقلتما، غ.

(٢) قام: قال، غ، ك؛ وكتب فوق لفظة: (قال) في ك: صوابه: (قام).

(٣) فحلفا: يحلفا، غ.

(٤) تميماً: تميم؛ ش، غ، ك.

(٥) عليهم: -، غ.

وقيل: شهادتنا وقولنا في وصية صاحبنا «أَحَقُّ» بالقبول والصدق «مِنْ شَهَادَتَيْهِمَا»، قيل: من يمين الوصيين، وقيل: من شهادة النصرانيين «وَمَا اعْتَدَيْنَا» أي ما جاوزنا الحق في الشهادة أو اليمين «إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ» أي لو فعلنا ذلك لكننا من جملة الظالمين.

الأحكام

في الآية أحكام، واختلفوا فيه على قولين: منهم من قال: إنه ثابت غير منسوخ، ثم اختلفوا، فقال بعضهم: يحلف الشاهد^(١) الأول، فإذا ظهرت الخيانة منهم بشهادة آخرين يحلف الشاهد الثاني، ويرد على الورثة ما شهدوا به، وعلى هذا جملة جماعة، وقالوا: إنها ثابتة، وروي نحوه عن الحسن، وقال بعضهم: إنه في الوصي والورثة، والمراد بالشهادة اليمين، وأن الورثة إذا حَلَّفُوا الوصيَّ عند ارتيابهم فحلف لهم، ثم ظهرت الخيانة بِأَخْذِ مال الميت، وادعى الوصيُّ شراءً ذلك من الميت انقلب الوصي مُدَّعِيًا، والورثة مُدَّعَى عليهم فيحلف الورثة، فحملوا على هذا وهو ثابت، والقول الثاني أنه منسوخ، وهو استحلاف الشهود، وقبول شهادة الذمي، وهو الأصح، وقول ابن عباس وإبراهيم، واختيار أبي علي والقاضي.

وتدل الآية على أن مَنْ اعتدى في الشهادة فهو ظالم.

وتدل على أن شهادة الزور وكتمان الشهادة من الكبائر.

وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم؛ لذلك وصفهم به، وأوجب العقاب عليهم.

قوله تعالى:

﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهَيْهَا أَوْ يُخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُهُمْ بَعْدَ آيْمَانِهِمْ ۖ وَأَنْتُمْ أَلْفَافَةٌ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾

(١) الشاهد: الشهود، ش، غ، ك.

اللغة

الدُّنُو: القرب، دنا يدنو، وسميت الدنيا لدنوها، والنسبة إليها دناوي، ودانيت بين الأمرين: قاربت بينهما، وأدنتِ الفرسُ دَنَا نتاجها، وأدنى: أقرب، ويقال: لقيته أدنى دَنِيٍّ ودني^(١).

والرد: مصدر رددت الشيء ردًّا، ومنه المرتد الذي يرد نفسه إلى كفره، والرَّدُّ بكسر الراء: عماد الشيء الذي يرده.

المعنى

ثم بيّن تعالى وجه الحكمة في استحلاف اليهود فقال سبحانه: «ذَلِكَ أَدْنَى» أقرب «أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهِهَا» أي يؤدونها على وجهها لا يكتمون شيئًا ولا يزيدون شيئًا «أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ» يعني يتحفظون في الشهادة مخافة أن ترد اليمين والشهادة إلى المستحق عليهم، فتظهر الفضيحة، ويسترد المال، فيخافون، ويتحرزون من الكذب «وَاتَّقُوا اللَّهَ» أي اتقوا معاصيه قبل أن تحلفوا كاذبين، أو تخونوا الأمانة، «وَأَسْمَعُوا» ما أمرتكم به ووعظتكم به، «وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ» قيل: لا يحكم بهدايتهم، ولا يصفهم به، وقيل: لا يهديهم إلى ثوابه وجنته، عن أبي علي، والفاسق: الخارج عن طاعة الله تعالى.

الأحكام

تدل الآية على ما لأجله حكم بالإيمان وردها على مَنْ^(٢) يجب ردها عليه، وتدل على أن الهداية لا تنال الفاسق، ولا شبهة أنه تعالى قد دلَّه على الحق، وبين له وأزاح علقته، فلم يبق إلا أحد الذين ذكرنا، وتدل على وجوب التقوى والتحرز في الشهادات، وأنه لا ينبغي أن يُغَيَّرَها عن وجهها، بل يؤديها كما هي، وعلى هذا

(١) ودني: -، ش، ك.

(٢) من: ما، غ.

قال ﴿﴾: «إذا علمت مثل الشمس فاشهد، وإلا فَدَعْ»^(١)، وتدل على أنه يفعل ما يفعل لغرض^(٢) خلاف ما يقوله بعض أهل الجبر؛ لأنه بَيَّنَّ أنه أَمَرَ باليمين ليتحرزوا من الخيانة.

قوله تعالى:

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾﴾

اللغة

عَلَّامٌ: مبالغة من عالم، يقال: علم فهو عالم وعلام، وأصل فَعَّالٌ للتكثير، قال أبو علي: هو ههنا^(٣) للمبالغة لا للتكثير، وقيل: بل هو للتكثير المعلوم.

الإعراب

نصب «يوم» قيل: محذوف على تقدير: احذروا يوم، وقيل: اذكروا يوم يجمع، وقيل: اتقوا يوم عن الزجاج، ولا يجوز أن ينتصب على الظرف لهذا الفعل؛ لأنهم لم يؤمروا بالتقوى في ذلك اليوم، ولكن على المفعول له. «أجبتهم» في موضع رفع؛ لأنه اسم ما لم يُسَمَّ فاعله.

النظم

كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: تتصل بما قبلها أي لا يهدي القوم الفاسقين يوم يجمع، وقيل: اتقوا يوم يجمع ذلك، وقيل: لما بين الشهادة والوصايا اتصل بها الزجر عن إظهار خلاف الحق؛ لأن المُجَازِيَّ عالم بجميع ذلك.

(١) نصب الراية (٤/١٠٤)، كشف الخفاء (٢/٧٧٢) برقم (١٧٨١).

(٢) لغرض: للفرض، غ.

(٣) ههنا: ها هنا، ش، غ، ك.

المعنى

«يَوْمَ» أي احذروا يوم، والمراد يوم القيامة «يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ» أي ما الذي أجابكم قومكم فيما دعوتموهم إليه، وَمَنْ قَبِلَ، وَمَنْ رَدَّ، وقيل: ما الذي أحدثوا بعدكم، عن ابن جريج، وهذا سؤال توبيخ للمنافقين عند هتك أستارهم، وقيل: سؤال ليشهدوا عليهم كما يسأل الشهود بين يدي الحكام، ثم يشهدوا «قَالُوا» أي فتقول «لَا عَلِمْنَا» قيل: بالمهتوك، من هول ذلك المقام، عن الحسن ومجاهد والسدي قال: ثم يشهدون بعدما ثابت إليهم أنفسهم، وقيل: لا علم لنا بباطن ما أجاب به أممنا؛ لأن الجزاء يقع عليه، عن الحسن وأبي علي، وهو الوجه، وأنكر أبو علي الوجه الأول لقوله تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] وقيل: «لَا عَلِمْنَا إِلَّا مَا عَلِمْنَا»، أنت أعلم به منا، فهو تصغير لعلمهم، عن أبي مسلم، كأنه قيل: لا حاجة إلى علمنا مع علم علام الغيوب، وقيل: لا علم لنا بما أحدثوه بعدنا، وقيل: عَلِمُوا الجملة ولم يعلموا التفصيل، وقيل: هو تحقيق فضيحتهم كمن يقول لغيره: ما يقول فلان؟ فيقول: أنت أعلم به مني، كأنه قيل: لا يحتاج في حاله إلى الشهادة لظهوره «إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ» يعني تعلم الغيب، فيدل ذلك على أن المراد بقوله: «لَا عَلِمْنَا» علم الباطن.

الأحكام

تدل الآية على إثبات المعاد.

وتدل على أنه تعالى يجمع الرسل، ويشهدون على أممهم، وذلك تحذير للمكلفين من المعاصي.

وتدل على أنه تعالى يعلم السرائر، لذلك فوضوا علم الباطن إليه، ويبطل قول الإمامية: إن الأئمة يعلمون الغيب.

قوله تعالى:

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهَلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٧٠﴾﴾

القراءة

قرأ نافع وأبو جعفر ويعقوب «فيكون طائرا» بألف^(١)، الباقون «طيرا» بغير ألف^(٢)، وطيح جمع طائر، ومنه استطار الفجر انتشر، والطيحة من التطير أخذ من الطير كالغراب ونحوه، وقرأ حمزة والكسائي: «ساحر» بألف^(٣)، وكذلك في يونس وهود والصف، وقرأ ابن كثير وعاصم في يونس بألف^(٥) فقط، وقرأ الباقون «سحر» فمن قرأ «ساحر» أراد النبي ﷺ، ومن قرأ السحر أراد الكتاب أو المعجز الذي أتى به.

اللغة

الأيد: القوة، ومنه: «أَيَّدْتُكَ» على وزن فَعَّلْتُكَ^(٦) نحو: قَوَّيْتُكَ من القوة، وقيل: وزنه فاعلتك كقوله: عاونتك، عن الزجاج، وقرأ مجاهد «أيدتك» على وزن أفعلتك، وأصله من الأيد، آد الرجل يَيْدُ أَيَّدًا إذا اشتد وقوي، ومنه: ﴿دَاوُدَ دَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ١٧].

(١) بألف: بالألف، غ.

(٢) حجة القراءات ١٦٤.

(٣) حجة القراءات ٢٤٠.

(٤) بألف: بالألف، غ.

(٥) بألف: بالألف، غ.

(٦) فعلتك: أفعلتك، غ.

والقدس: الطهر، والمقدسة: المطهرة، والقادسية موضع سمي بذلك؛ لأن إبراهيم دعا لها بالقدس على ما روي.

والأكمه: الذي يُؤلد أعمى، وقال الخليل: قد يكون أيضًا الذي يعمى بعد أن يكون بصيرًا، قال سويد:

كَمَهَتْ عَيْنَاهُ حَتَّى ابْيَضَّتَا^(١)

الكف: أصله المنع، كففته عن^(٢) الأمر: منعه، وكفكفته^(٣): لففته^(٤)، والمكفوف: الأعمى؛ لأنه مُنِعَ من الرؤية، ومنه الكف؛ لأنه يُمنَعُ به.

❁ الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في (إذ)؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: على الابتداء على ذلك «إِذْ قَالَ اللَّهُ» فيكون موضعه رفعًا.

الثاني: اذكر إذ قال فيكون موضعه نصبًا، وقيل: ماذا أجبتم على عهد عيسى إذ قال الله.

ويقال: ما موضع^(٥) (عيسى) من الإعراب؟

قلنا: قيل: نصب؛ لأنه نداء منسوب إذا جعلته نداء واحدًا، وإن شئت جعلته نداء ينفي كون «عيسى» في محل الرفع؛ لأنه نداء مفرد، وتقديره: يا عيسى يا بن

(١) تمامه:

كَمَهَتْ عَيْنَاهُ حَتَّى ابْيَضَّتَا فَهُوَ يَلْحَى نَفْسَهُ لَمَّا نَزَعَ

انظره في الصحاح (كمه)، والعين (كمه)، واللسان (كمه).

(٢) عن: من، غ.

(٣) وكفكفته: وكفه لففته، ك.

(٤) لففته: -، غ.

(٥) موضع: محل، ش.

مريم، وابن مريم، موضع (ابن) نصب؛ لأنه نداء مضاف، تقديره: عيسى ابن مريم، كقولهم: عبد الله، قال الشاعر:

يَا حَكْمُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ الْجَارُودِ أَنْتَ الْجَوَادُ ابْنُ الْجَوَادِ الْمَحْمُودِ^(١)

لك في (الحكم) الرفع والنصب، وليس في (ابن) غير النصب.

ويقال: علام عطف «وكهلاً»؟

قلنا: فيه أقوال:

الأول: على موضع «تكلّم»، تقديره: أَيْدُتْكَ صَغِيرًا وَكُهْلًا.

والثاني: على موضع (في المهد)؛ أي ويكلّمهم كهلاً بالرسالة، وقيل: نصب

على الحال؛ أي أيدتك في حال الكهولة.

✽ النظم

كيف تتصل القصة بما قبلها؟

قلنا: لأنها من صفة يوم القيامة. كما أن ما قبله من صفتها، ومن خطاب الرسل

بالمسألة بالتذكير بالنعمة والتوبيخ لمن يستحق التوبيخ من الأمم، عن علي بن عيسى،

وقيل: لما عرّف القيامة بما وصف به من بعث الرسل عطف عليه بذكر المسيح،

و(إذ)^(٢) إشارة إلى وقت مستقبل ماض، وهو يصلح للماضي والمستقبل، عن

أبي مسلم، وقيل: إنه توبيخ للنصارى يوم القيامة، واحتجاج بأن عيسى ابن مريم،

فخطب عيسى، والمراد قومه كما في قوله: «فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ».

✽ المعنى

«إِذْ قَالَ اللَّهُ» يعني يقول الله، وقيل: اذكر إذ قال «يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» إشارة إلى

بطلان قول النصارى؛ لأن من يكون له أم لا يكون إلهاً؛ لأنه بمنزلة سائر الأجسام

(١) انظره في لسان العرب (سردق).

(٢) وإذ: وإذا؛ ش، غ، ك.

«أَذْكُرْ نِعْمَتِي» اشكرها «عَلَيْكَ» أي ما أنعم عليك من النبوة والمعجزة ورفع الشأن «وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ» أي أنعم عليها بضروب النعم، ثم فصل النعم، فقال سبحانه: «إِذْ أَيْدَتُكَ» قَوَيْتُكَ^(١) «بِرُوحِ الْقُدُسِ» قيل: الروح جبريل، والقدس هو الله، كأنه أضافه إلى نفسه تعظيمًا، عن الحسن، وقيل: هو ما نفخ في مريم فخلق منه عيسى، عن أبي علي، والقدس الطاهر «تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا» وقيل: تكلم صبيًا وكهلاً على حدٍّ واحد، عن أبي مسلم، وقيل: تَكَلَّمَ صَغِيرًا فِي الْمَهْدِ بِالْحَقِّ، وَتَكَلَّمَ كَهْلًا بِالرِّسَالَةِ، وقيل: أيدتك صبيًا تكلم في المهد، وأيدتك كهلاً، «وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ» قيل: الخط والكتابة، وقيل: الإنجيل، عن الأصم، وقيل: الكتب، وذكر الكتاب وأراد الجنس «وَالْحِكْمَةَ» أي العلم والشريعة، «وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ»، قيل: هو تفصيل الكتاب، وقيل: هو معطوف عليه غيره، وقيل: بعثه الله وهو ابن ثلاثين سنة، ولبث ثلاثين شهرًا، ثم رفعه الله، عن ابن عباس، وقيل: كان رسولاً من وقت صغره إلى وقت كبره، عن أبي علي.

ومتى قيل: أليس في إرسال صبي تنفير عنه؟

قلنا: إنما يكون تنفيرًا إذا كان باقياً على حاله في الصبا، فأما إذا كان على ما كان عليه^(٢) عيسى ﷺ ففيه الإعجاز، ويكون أقرب إلى القبول.

ومتى قيل: كيف المراد بتعليم التوراة والإنجيل؟

قلنا: علمه التوراة حتى حفظها^(٣)، وأنزل عليه الإنجيل حتى حفظه^(٤).

ومتى قيل: كيف يحفظ جميع هذه الكتب في مدة يسيرة؟

قلنا: الحفظ فعل الله تعالى بالعادة عند القراءة والتكرار، فنَقَّضَ العادة فيه،

(١) قويتك: قربتك، ش.

(٢) عليه: -، ش، غ.

(٣) حفظها: حفظه، ش.

(٤) حتى حفظه: وحفظه؛ ش.

وخلق فيه جميع ذلك «وَإِذْ تَخْلُقُ» تصوّر وتقدّر «مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ» أي خلقتة وصورته «بِإِذْنِي» قيل: بأمرى، وقيل: بعلمي «فَتَنْفُخُ فِيهَا» يعني في الهيئة والصورة «فَتَكُونُ طَيْرًا» أي: تصير طيرًا حيًّا «بِإِذْنِي» بأمرى «وَتُبْرِي» تصح وتشفى «الأكْمَه» الذي ولد أعمى «وَالأَبْرَصَ» من به برص مستحکم «بِإِذْنِي» بأمرى «وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى» أي: تدعوهم، فيخرجون من قبورهم أحياء إليك «بِإِذْنِي» وروي أنه أحياء سام بن نوح، ورجلين وامرأة وجارية «وَإِذْ كَفَفْتُ» أي منعت وصرفت «بَنِي إِسْرَائِيلَ» يعني اليهود «عَنكَ» أي عن قتلك حين هموا بقتلك «إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ» أي أتيتهم بالحجج والمعجزات «فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا» جحدوا نبوتك «إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ» يعني: عيسى سِحْرٌ، أي ما جاء به «مُبِينٌ» ظاهر واضح.

❁ الأحكام

تدل الآية على عظيم نعمه تعالى على عيسى بما عد في الآية.

وتدل على أن الخلق معناه التقدير، فلذلك أضاف إلى عيسى، وإلا فالأجسام التي هي الطير لا يقدر عليها غيره تعالى.

وتدل على أن ما فَعَلَ^(١) عيسى فعله بأمره.

ومتى قيل: إذا كان جميع ذلك فِعْلُهُ تعالى لا يقدر عليه عيسى ﷺ فلم أضافه إليه؟

قلنا: لأنه فَعَلَهُ عند مسألته، ودعائه معجزة له، ولولاه لما فعل.

وتدل على معجزات عظيمة لعيسى، وتدل على أنه كان نبيًّا في ذلك الوقت؛ لأن المعجز لا يجوز ظهوره على غير الأنبياء.

وتدل على كذب من قال: إن عيسى قُتِلَ؛ لأنه تعالى بيَّن أنه كفهم عنه.

(١) فعل: جعل؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ ﴿١١٤﴾﴾

اللغة

الوحي: إلقاء المعنى في^(١) النفس على وجه يخفى، ثم ينقسم فيكون بإرسال الملك إليه، وبمعنى الإلهام، وبمعنى الإعلام، وأوحى وَوَحَى بمعنى. وأصل الحَوْرُ الخلوص، ومنه الخبز^(٢) الحواري، ومنه: «يحور» [الانشقاق: ١٤] أي يرجع إلى حال الخلوص، ثم كثر حتى قيل لكل راجع: حارٍ، والحَوْرُ في العين قيل: شدة بياضها في شدة سوادها، وقال أبو عمرو: أن تسود العين كلها سمي بذلك لخلوصها، وحورت الثياب بيضتها، فأما الحواريون فقيل: كانوا يحورون الثياب أي يبيضونها، والحواري أيضا الناصر، ومنه قيل للزبير: حَوَارِيٌّ.

الإعراب

العامل في (إذ) محذوف تقديره^(٣): واذكر إذ أوحيت، وقيل: واذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إذ أوحيت إلى الحواريين، وقيل: واذكر نعمتي على الحواريين إذ أوحيت إليهم، وقيل: هو معطوف على قوله: «إذ أيدتك»، عن أبي مسلم.

المعنى

ثم بيّن تعالى إتمام نعمه على عيسى وقومه، فقال سبحانه: «وَإِذْ أَوْحَيْتُ» قيل: ألهمت، كقوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّفْلِ﴾ [النحل: ٦٧] وقيل: أخطر^(٤) بقلوبهم ما به يعرف الحق، وقيل: ألقيت إليهم بالآيات التي أريتهم، عن الأصم، وقيل: أمرت، و(إلى) صلة، عن أبي عبيدة «إِلَى الْحَوَارِيِّينَ» قيل: أنصار عيسى، عن الحسن، وقيل: هم

(١) في: إلى، ش.

(٢) الخبز: الخبر؛ (ش، غ، ك)، والتصحيح من الألوحي، روح المعاني، ٥٨/٣. وخبز الحواري الذي مرة بعد أخرى.

(٣) تقديره: وتقديره، ش.

(٤) أخطر: خطر، ش.

وزراؤه على أمره، عن قتادة، وقيل: هم خاصته وخلصاؤه وأصفياءه، عن عكرمة، واختلفوا، فقيل: كانوا قصارين، عن الحسن، وقيل: كانوا صيادين، عن مجاهد، وقيل: ملاحين، وقيل: كانوا اثني^(١) عشر رجلاً «أَنْ آمِنُوا بِي» أي^(٢): صدقوا بتوحيدي وصفاتي^(٣) وما يجوز علي، وما لا يجوز «وَبِرَسُولِي» يعني بعيسى صدقوه بأنه عبدٌ ونبي «قَالُوا» يعني الحواريين «آمَنَّا» صدقنا «وَأَشْهَدُ» قيل: اشهد يا الله^(٤)، وقيل: اشهد يا عيسى، عن الأصم «بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» منقادون.

❖ الأحكام

الآية تدل على نعمه تعالى على الحواريين .
وتدل على أن الوحي قد يكون بغير معنى الرسالة؛ إذ لا شبهة أنهم لم يكونوا أنبياء .
وتدل على نعمه على عيسى إذ أيده بهم، وأمرهم بتصديقه .
وتدل على كونهم مؤمنين .
وتدل على أنه تعالى ورسوله يشهد للمؤمنين، بأن يصف حاله معظماً له .

قوله تعالى:

﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ۖ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٢٢﴾ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَتَكُونَ عَلَيْنَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١٢٣﴾﴾

❖ القراءة

قرأ الكسائي وأبو عبيدة «هل تَسْتَطِيعُ» بالتاء «رَبُّكَ» بالنصب وبإدغام اللام في

(١) اثني: اثنا؛ ش، ك.

(٢) أي: -، ش.

(٣) وصفاتي: وصفاي؛ ش، ك.

(٤) يا الله: بالله؛ ش، ك.

التاء، وهو مروى عن علي وابن عباس وعائشة وسعيد بن جبير ومجاهد، وروى عن عائشة قالت: كانوا أعلم بالله من أن يقولوا: هل يستطيع، وإنما قالوا: هل تستطيع أن تسأل ربك، وعن معاذ بن جبل: أقرأني النبي: «هلا تستطيع» بالتاء «ربك» بالنصب، وقراءة القراء نافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة «يستطيع» بالياء «ربك»^(١) بالرفع والإظهار، ومعنى قراءة الكسائي: هل تستدعي إجابة ربك، وأصله: هل تستدعي طاعته فيما يسأله^(٢) من هذا، عن الزجاج، وقيل: هل تقدر أن تسأل ربك؟ قال: لأن الحواريين لم يكونوا شاكين في قدرة الله تعالى، فأما قراءة الباقرين ليس على الشك لكن معناه: هل ينزل أملاً؟ كقولك لغيرك: هل تستطيع أن تنهض، يعني هل تفعل، وقيل: إنهم كانوا شاكين، وليس بصحيح؛ لأنه تعالى وصفهم بالإيمان ومدحهم، ومَنْ شك في قدرته تعالى^(٣) يكفر.

اللغة

الاستطاعة والقوة والقدرة من النظائر غير أن أصل الاستطاعة انطباع الجوارح للفعل، ولذلك لا يوصف الله تعالى بأنه مستطيع، ويوصف بأنه قادر قوي. والمائدة: الخوان الذي عليه الطعام، لا يسمى بذلك إلا وعليه طعام، وأصل الباب: الحركة، ماد يمد مبدأ إذا تحرك عن الزجاج، ومنه مادة: أعطاه، وسميت المائدة؛ لأنها تميد بما عليها، أي تحركه، وقيل: سميت مائدة؛ لأنها مغطاة، وقيل: فاعلة بمعنى المفعول، أي يمد الآكلون إليها يقال^(٤): مدهم يمدهم مبدأ إذا أطعمهم على المائدة، ويسمى الطعام أيضًا مائدة.

الإعراب

العامل في قوله: (إذ)، قيل: أوحيت، وقيل: اذكر إذ قال، وكلا الوجهين محتمل؛ لأنه كان في وقت الإيحاء، وهو يذكره به.

(١) حجة القراءات ٢٤٠.

(٢) يسأله: تسأله، ش، ك.

(٣) تعالى: -، ش.

(٤) يقال: وقيل، ش.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما سأل الحواريون، فقال سبحانه: «إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ» يعني أنصار عيسى «يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ» قيل: هل يفعل ربك كما يقال: هل تستطيع أن تنهض؛ أي هل تفعل؛ لأن المنافي من جهة الحكمة كالمنافي من جهة القدرة، وقيل: هل يستجيب لك ربك، قال السدي: هل يطيعك ربك إن سألته، فهذا على أن (استطاع) بمعنى (أطاع)، والسين زائدة، وقيل: هل يقدر، وكان هذا في ابتداء أمرهم قبل أن تستحکم معرفتهم بالله؛ ولذلك أنكروا عليهم عيسى فقال: «اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»، وقد روينا عن عائشة إنكار ذلك، وبيّنا أن وصفهم بالإيمان ينافي ذلك، وإنما أنكروا عيسى سؤال المائدة؛ ولذلك أوعد^(١) الله تعالى بعد إنزاله بالعذاب ولم ينكر هذه المقالة «أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً» أي: خواناً عليه طعام «مِنَ السَّمَاءِ» فقال عيسى ﷺ مجيباً لهم: «اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» قيل: اتقوا فلا تشكوا في قدرته إن أمتتم به، وقيل: اتقوا الله فلا تسألوه شيئاً لم يسأله، عن الأصم، وقيل: نهاهم لأنه اقتراح معجزة بعد ظهور معجزات كثيرة مع جواز أن يكون مفسدة، وهو الوجه، «قَالُوا» يعني الحواريين «نُرِيدُ» نحب «أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا» من المائدة «وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُنَا» أي تسكن بذهاب الشك، وليس بالوجه وقيل: لنعائين ونعلم ضرورة كقول إبراهيم ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، «وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا» بأنك رسول «وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ» لله بالتوحيد، ولك بالنبوة، وقيل: نكون من الشاهدين عند بني إسرائيل إذا رجعنا إليهم.

الأحكام

تدل الآية على سؤالهم عيسى ونهيه، وقد بينا ما قيل فيه.
وتدل على أنهم سألوه الطعام؛ لأن اسم المائدة يتناوله، ولقولهم: نأكل منها.
ومتى قيل: كيف قالوا: «وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا» بعدما أقرؤا برسالته؟

(١) أوعد؛ وعد؛ ش، غ، ك.

قلنا: قد بيّنا أن فيه قولين: منهم من قال: كان هذا في ابتداء أمرهم، وإن ذلك غير صحيح، وأن الصحيح أنهم طلبوا المعاينة والعلم الضروري والتأكيد في الإعجاز.

قوله تعالى:

﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مَنَزَلْتُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر وعاصم: «إني مُنَزَّلُها» بالتشديد، وقرأ الباقر مخففة^(١) الزاي، وهما لغتان نَزَلَ تنزيلاً، وَأَنْزَلَ إنزالاً.

قراءة العامة: «تكون لنا» بالرفع رَدًّا على الاستقبال، وقرأ عبد الله والأعمش «تكن» بالجزم على جواب الدعاء.

اللغة

العيد: اليوم الذي يعود فيه مثل ما كانوا فيه، والأصل عِيدٌ من عاد يعود، فلما انكسر ما قبل الواو صار ياء، كقولهم: ميثاق، وميعاد، وميزان، وميقات، وقال الخليل: العيد كل يوم مجمع كأنهم عادوا إليه، وقيل: سمي عيداً لعود كل إنسان إلى قدر منزلته لاختلاف الأحوال والملابس والمطاعم.

والآية: الدلالة العظيمة البيان، والجمع آيات. ونَزَلَ بالتشديد للتكثير والتخفيف مرة واحدة.

الإعراب

«تكون» رفع ولم يجزم؛ لأنه في موضع الحال أي كانت لنا عيداً، أوستكون لنا

(١) مخففة: خفيفة، ش.

عيداً^(١)، فلما كان في موضع الحال لم يدخله الجزم، ونصب «آية»؛ لأنه خبر (كان)، تقديره: تكون^(٢) المائدة آية منك.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما دعا به عيسى، وما أجيب به في ذلك، فقال سبحانه: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ» قيل: سأل عن قومه لما التمسوا منه، وقيل: سأل بإذن الله له^(٣) في السؤال «اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا» قيل: تنزل ونحن نراها عن أبي علي «مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ» خوئاً عليه طعام «تَكُونُ لَنَا عَيْدًا لِأَوْلَانَا وَآخِرِنَا» قيل: نتخذ ذلك اليوم الذي تنزل فيه المائدة عيداً نعظمه نحن ومن يأتي من بعدنا، عن قتادة وابن جريج والسدي وأبي علي، وقيل: عائدة فضل من الله علينا ونعمة منه لنا، وقيل: يوماً نصلي فيه، عن سفيان، وقيل: نجعل ذلك اليوم يوماً نتقرب إليك بالقرابين «لِأَوْلَانَا وَآخِرِنَا» قيل: تكون عيداً لأولنا وآخرنا، وقيل: يأكل منها آخر الناس كما أكل أولهم، عن ابن عباس، فسألوا بقاء المائدة إلى آخر الناس، «وَأَيَّةَ مِنْكَ» أي مع كونها نفعاً معجزة لنبيك، قال الأصم: لأول أمتي وآخرها حتى يجيء محمد فينسخ ذلك «وَأَرْزُقْنَا» قيل: اجعل ذلك رزقاً لنا، وقيل: ارزقنا الشكر عليها، كلاهما عن أبي علي، قال الله مجيباً لعيسى: «إِنِّي مُنَزَّلُهَا» يعني المائدة «عَلَيْكُمْ» قيل: بالتشديد إني منزلها مرة بعد مرة، وبالتخفيف مرة واحدة «فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ» أي: بعد نزول المائدة، قيل: هو شرط، عن الحسن، وقيل: هو ابتداء كلام، عن غيره من المفسرين «فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا» قيل: أراد عذاب الاستئصال، وقيل: عذاب الآخرة «لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ» قيل: لأنهم مسخوا قرده، وقيل: من عالمي زمانهم، وقيل: جنس من العذاب لا يعذب به غيرهم.

الأحكام

تدل الآية على أن المائدة نزلت لقوله: «إِنِّي مُنَزَّلُهَا» وقوله: «فَمَنْ يَكْفُرْ» بحق^(٤) النزول، وليس بشرط، بل هو إخبار بما يفعله بمن يكفر.

(١) أو ستكون لنا عيداً: -، ش.

(٢) تكون: وتكون، ش.

(٣) له: إياه، ش.

(٤) بحق: يحقق؛ في ش، ك.

ويدل على أن غرضهم كان على الخوان؛ لذلك قال: «نَأْكُلُ مِنْهَا» «وَأَرْزُقْنَا» فيبطل قول مَنْ زعم أن المائدة نزلت خالية من الطعام.

ويدل قوله: «خَيْرُ الرَّازِقِينَ» أن غير الله يرزق كقوله: ﴿أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٥١].

وتدل على عظم عذاب أولئك، وهكذا جرت العادة إذا اقترحوا شيئاً، ثم كفروا بعد ذلك، فإنه تعالى يعذبهم بعذاب الاستئصال؛ ولذلك لم يفعل تعالى كثيراً مما اقترحوا على نبينا ﷺ؛ وذلك لأنهم إذا سألوا وعابنوا ثم كفروا كان فعلهم أفحش، وعن عبد الله بن عمر: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المنافقون ثم من كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون»^(١)، وقيل: مسخوا قرده.

القصة

قيل: إنهم سألوا عيسى ذلك عند نزولهم في مفازة على غير ماء ولا طعام، ثم اختلفوا، فقيل: سأل عيسى^(٢) عنهم، وإن أضاف إلى نفسه، كما سأل موسى الرؤية عن قومه، وإن أضافه إلى نفسه، لكن دلالة الحال تدل عليه، وقيل: بل سأل عن نفسه بإذن الله، واختلفوا، هل نزلت المائدة فقيل: بلى، عن ابن عباس وعمارة^(٣) وقاتدة والسدي وأكثر أهل العلم، وقيل: لا، عن الحسن ومجاهد، قال الحسن: لما قال: «أَعْدَبُهُ عَدَابًا» استعفوا، وقالوا: لا نريد، والصحيح الأول، وروي عن جماعة من الصحابة والتابعين أنها نزلت، وقيل: نزلت يوم الأحد فجعلوها عيداً، عن كعب، واختلفوا في صفة ما نزل على خمسة أقوال:

الأول: خبز وسمك عن ابن عباس وفي حديث مرفوع: «خبز ولحم»^(٤).

الثاني: ثمر من ثمار الجنة عن عمارة.

الثالث: كان عليها من كل طعام إلا اللحم، عن زاذان وأبي ميسرة.

(١) انظر: تفسير القرطبي، ٤٢٥/٥، وتفسير ابن كثير، ٢٢٦/٣.

(٢) عيسى: -، غ، ك.

(٣) وعمارة: وعمار، ش.

(٤) انظر: تفسير ابن كثير، ٢٢٦/٣، وزاد المسير، ٤٦١/٢.

الرابع: سمكة فيها طعم كل شيء، عن عطية العوفي.

الخامس: أقرصة من شعير وحيثان، عن وهب.

وقيل: إن الملائكة أقبلت بالمائدة يحملونها، فأكلوا منها، وقيل: كان تنزل بكرة وعشيًا عن قتادة كالممن والسلوى لبني إسرائيل، وقيل: نزلت سفرة حمراء بين غمامتين، والأوجه الأول؛ لأنهم سألوا المائدة، فلما رجعوا إلى الحضر تحدثوا، فضحك منهم من لم يشاهدها، فمسخوها قردة، وقيل: نزلت المائدة، وعليها أرغفة، ودعا عيسى، فبورك فيها^(١) حتى كثرت^(٢)، وأكل جميعهم، وقيل: كفر بعض من شاهده، فمسخوها قردة، ومكثوا ثلاثة أيام، ثم هلكوا.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾

القراءة

قراءة العامة: «عبادك»، وعن الحسن «عبيدك»، والمعنى واحد. والعبد واحد العبيد، وأصل العبودية الخضوع، ومنه: طريق مُعَبَّدٌ، أي مذل.

اللغة

أصل الرقيب المراقبة، وهي المراعاة، ومنه^(٣) الرقبة؛ لأنها في مثل موضع

(١) فيها: فيه؛ ش، ك.

(٢) كثرت: كثر؛ ش، ك.

(٣) ومنه: فمته، ش.

الرقيب من علو المكان، والرقيب: الحافظ، والرقيب: المنتظر، تقول: رقت (١) أرقبت رقبة ورقبانا: إذا انتظرت، والمَرْقُبُ المكان العالي الذي يقف عليه الرقيب.

الإعراب

يقال: ما العامل في (إذ)؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: ما عمل في (إذ) الأولى فيكون عامل الإعراب فيهما واحداً.

الثاني: عطف جملة على جملة لتطاول الكلام بينهما، فيكون العامل مضمراً غير الأول.

ويقال: في قوله: «وإذ قال» لم جاء على صفة الماضي والمراد به المستقبل؟

قلنا: لتحقيق كونه وظهور برهانه (٢) كقوله: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ﴾

[الأعراف: ٤٤]؛ لأنه بمنزلة ماقد وقع وشوهد، قال أبو النجم:

ثُمَّ جَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا إِذْ جَزَى (٣)

يعني إذا جزى. قال زياد الأعجم يرثي المغيرة بن المهلب (٤):

فَإِذَا مَرَزَتْ بِقَبْرِهِ فَأَنْحَرْ لَهُ كُومَ الْهَجَانِ وَكُلَّ طَرْفِ سَابِحِ

وَأَنْضَحْ جَوَانِبَ قَبْرِهِ بِدِمَائِهَا فَلَقَدْ يَكُونُ أَحَادِمٍ وَذَبَائِحِ (٥)

يعني كان، والعرب تفعل مثل هذا للتصرف في الكلام، الكوم: القطعة من

الإبل، والكوماء: الناقة العظيمة السنام، والهجان من الإبل: البيض الكرام.

(١) رقت: رقيب، ش.

(٢) برهانه: أمرها، ش.

(٣) انظره في اللسان (ذا).

(٤) المغيرة بن المهلب: يرثي المهلب، ش.

(٥) انظره في اللسان (كون).

ويقال: ما موضع (أن) في قوله: «أن اعبدوا» من الإعراب؟

قلنا: فيه أقوال:

الأول: الجر على البدل من الضمير في (به).

الثاني: النصب^(١) على البدل من (ما).

الثالث: لا موضع لها على أن تكون بمعنى (أي).

«الرقيب» نصب؛ لأنه خبر (كان)، و«أنت» صلة وعماد.

المعنى

ثم بيّن تعالى من تمام قصة عيسى وقومه يوم القيامة، فقال سبحانه: «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ أَيُّ وَاذَكَرَ^(٢) إِذْ قَالَ اللَّهُ، وَقِيلَ: هُوَ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى» واختلّفوا متى قيل هذا لعيسى؟ قيل: يوم القيامة، عن قتادة وابن جريج وأبي علي والزجاج وأبي مسلم لقوله: «هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ» ولأن ما قبله وما بعده صفة القيامة، وقيل: قاله لعيسى حين رفعه إلى السماء في الدنيا، عن السدي وقطرب والأصم؛ لأن مخرج الفعل مخرج الماضي، والوجه الأول؛ لأنه يقول توبيخاً وتقريعاً لقومه «أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ» هذا سؤال توبيخ لمن ادعى ذلك على عيسى، عن أبي علي والزجاج، وقيل: تعريف أن قومه غيروا الأمر إلى الأمر العجيب، عن السدي، على أنه سأله في الدنيا، وقيل: ليشهد^(٣) عليهم ببطلان ما هم فيه يوم القيامة، ويتبرأ منهم، ويقر بالعبودية حجة عليهم للناس، قيل: لمن غيّر دينه إلى النصرانية وكفروا، «اتَّخِذُونِي وَأُمَّي إِلَهَيْنِ» أما اتخاذهم عيسى إلهاً فلأنهم قالوا: اتحد اللاهوت بالناسوت فصارا شيئاً واحداً يعبد، وقالوا: هو^(٤) جوهر واحد ثلاثة أقانيم: أقنوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس. ومنهم من يقول: اتحد الأقانيم بالمسيح، وقيل: اعتقدوا

(١) النصب: نصب، ش.

(٢) واذكر: اذكر، ش.

(٣) ليشهد: أشهد، ش.

(٤) هو: هي، ش.

أن أمه ولدت إلهًا، فإن كان ولدها إلهًا فهي أولى، وقيل: قد كان ذلك قولاً لهم، وقيل: أعطوها اسم القدماء وأخرجوها من أسماء النساء، وهذا يرجع إلى ما بينا من الأقانيم فقد اتخذوها إلهًا من جهة المعنى وإن لم يصرحوا به، وقيل: بلغوا بتعظيمها وتعظيم ابنها الآلهة، والوجه الأول؛ لأنه قول لجميعهم، «مِنْ دُونِ اللَّهِ» قيل: (من) لا ابتداء الغاية، كأنه قيل: من دون عبادة الله؛ لأنها صارت بدلاً من الإخلاص لعبادة الله، وقيل: هو تأكيد للتمكين في النفس «قَالَ» يعني عيسى «سُبْحَانَكَ» أي: تنزيهاً لك، وبراءة مما لا يجوز عليك، وقيل: تنزيهاً لك من أن تبعث رسولا يدعي الإلهية لنفسه ويكفر بنعمتك، فجمع بين التوحيد والعدل ثم تبرأ من قول النصراري، فقال: «مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ» يعني (١) إذ (٢) كنت رسولا فكيف أقول خلاف الحق؟ وقيل: العبادة إنما تحق لك لقدرتك على أصول النعم، ولا تحق لي، فكيف أقول لنفسي ما ليس لي بحق؟ ثم استشهد الله على براءته من ذلك القول فقال سبحانه: «إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ» يعني تعلم أنني لم أقله «تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ» قيل: تعلم ما أخفي ولا أعلم ما تخفي، فذكر النفس لمزاوجة الكلام؛ لأن ما يخفيه كأنه أخفي في النفس، وقيل: تعلم ما عندي، ولا أعلم ما عندك، وقيل: تعلم ما في غيبي، ولا أعلم ما في غيبك، عن ابن عباس. وقيل: تعلم ما كان مني في الدنيا ولا أعلم ما يكون منك في الآخرة، عن أبي روق، وقيل: تعلم جميع ما أعلم ولا أعلم جميع ما تعلم، عن الزجاج، وقيل: معنى النفس ذاته، يعني تعلم ما أقول وأفعل ولا أعلم ما تقول وتفعل، عن الأصم. وقيل: أراد بقوله: «نَفْسِكَ» نفس عيسى إلا أنه أضافه إليه من حيث خلقه وملكه، يعني تعلم مما (٣) في نفسي أموراً لا أعلمها أنا من كيفية التراكيب، وخطرات القلب، وحركات الأعضاء، وليس بالوجه؛ لأنه خلاف الظاهر، ثم بين ما قاله لهم فقال سبحانه حاكياً عن عيسى: «مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ» وحده ولا تشركوا به شيئاً وأطيعوه؛ لأنه «رَبِّي وَرَبُّكُمْ» وخالقي وخالقكم «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» قيل: شاهداً، وقيل: مشاهداً «مَا دُمْتُ فِيهِمْ»

(١) يعني: -، ش.

(٢) إذ: أن، ش.

(٣) مما: -، ش.

حيًا بين أظهرهم «فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي» قيل: هو وفاة الرفع إلى السماء، عن الحسن؛ أي: قبضتني، وقيل: وفاة الموت، عن أبي علي «كُنْتَ أَنْتَ» يا رب^(١) «الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ» قيل: الحفيظ، عن قتادة وابن جريج والسدي «وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» قيل: شاهد له؛ لأنك عليم به، وقيل: مشاهد على تقدير: يشاهد كل شيء من المشاهدات «إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» قيل: هذا تسليم الأمر إلى الله تعالى^(٢)، وأنه قادر على ما يشاء، وليس يشك في أنه لا يغفر للكفار، والمعنى أنهم عبادك لا يقدرون على دفع شيء عن أنفسهم، فإن عذبتهم فقد عذبت المستحق، وأنت قادر لا^(٣) يمكنه مدافعة، وإن غفرت فحكيم في ذلك تغفر لمن استحق الغفران، عن أبي علي، وهذا أحسن ما قيل في معنى الكلام، وقيل: هذا إخبار منه بأن فيهم مُصِرًّا وتائبًا، فقال: إن تعذب المُصِرِّ فبقدرتك، وإن غفرت للتائب فبحكمتك، وقيل: إن عذبتهم على كفرهم فهم أهل له حيث كانوا عبيدك، واتخذوا إلها غيرك، وإن غفرت فأنت أهل الكرم، والفضل يحسن منك ذلك، كأنه قال: يجوز الغفران عقلاً غير أنه وعد ألا يغفر، وقيل: «إِنْ تُعَذِّبُهُمْ» فبتقصيرهم في توحيدك وعبادتك فهم أهل له، وأنت قادر على الانتقام، وإن تغفر فأنت أهل الغفران، وقيل: إن تعذبهم فلاقامتهم على الكفر، وإن تغفر فبتوبة كانت منهم، عن الحسن، والعزير: القادر الذي لا يجوز عليه المنع، والحكيم المحكم لأفعاله، وإنما أتى بهاتين الصفتين تسليمًا للأمر، ولو قال: الغفور الرحيم لأوهم أنه يسأل المغفرة، وقيل: ليبين أنه قادر على ما يشاء، ولا يفعل إلا الحكمة في التعذيب، والغفران.

الأحكام

تدل الآية على كذب النصارى على المسيح فيما أضافوه إليه .

وتدل على تنزيهه تعالى في توحيده وعدله عما لا يليق به من صفات النقص .

(١) يارب: -، ش.

(٢) تعالى: -، ك.

(٣) لا: ولا؛ ش.

وتدل على تحذير العباد من المعاصي، حيث تشهد عليهم الرسل يوم القيامة.
وتدل على أن عيسى مات بعدما رفعه إلى السماء، خلاف من يقول: إنه لا يموت البتة.

قوله تعالى:

﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾﴾

القراءة

قرأ^(١) نافع: «يوم» بالنصب، والباقون بالرفع على أنه إشارة إلى اليوم^(٢)، وهو يوم القيامة، كقولك: هذا يوم الرحيل، وأما النصب فعلى الظرف لما أشير إليه في غير اليوم، كأنه قيل: هذا القول في يوم ينفع، وقيل: إنه منصوب؛ لأنه أضيف إلى الفعل، وقراءة العامة بحذف التنوين، وقرأ الأعمش بالتنوين، وكلاهما جائز في العربية.

اللغة

الخلود: الدوام، إلا أن في الخلود معنى اللزوم كقولك: خلد في الديوان، أي أزم؛ ولذلك يوصف الله تعالى^(٣) بالدوام، ولا يوصف بالخلود.

والفوز: الظفر بالبغية.

والمُلْكُ: عِظْمٌ^(٤) سعة المقدور، وقيل: عظم شأن المقدور، وأصله القدرة.

(١) قرأ: قراءة، غ، ك.

(٢) حجة القراءات ٢٤٢.

(٣) تعالى: -، ك.

(٤) عظم: -، ك.

الإعراب

«هذا» ابتداء، وخبره «يوم ينفع»، سواء كان ظرفاً أو غير ظرف، وعن بعضهم: الخبر المحذوف على تقدير: هو هذا، وأنكره بعض النحويين، و«يوم» منهم من يجعله اسماً، ومن قرأ بالنصب يجعله ظرفاً، يريد في هذا اليوم.

النظم

يقال: كيف يتصل قوله: «لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» بما قبله؟

قلنا: لما بين حديث عيسى عقبه بذلك احتجاجاً على النصرى أنه الموصوف^(١) بكونه إلهاً دون غيره، وقيل: لما وعد المتقين بالجنة والخلود فيها، عقبه بذكر ما يدل على قدرته على ذلك، وقيل: لما وعدهم بذلك، كأنه قيل: مَنْ يعطيهم ذلك؟ فقيل: مَنْ له ملك السماوات.

المعنى

ولما بين عيسى ﷺ الحق وبطلان ما عليه النصرى قال الله سبحانه: «هَذَا يَوْمٌ» يعني يوم القيامة «يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ» يعني ينفع المؤمنين صدقهم الذي فعلوه في الدنيا؛ لأن الكافر لا ينفعه شيء، عن أبي علي، وقيل: يوم تظهر منفعة الصدق بإيجاب الثواب لهم، وقيل: الصادقين النبيين^(٢)، وقيل: ينفع المؤمنين إيمانهم، عن الكلبي، وقيل: إشارة إلى أيام الدنيا؛ لأن الآخرة ليست بدار تكليف عن عطاء «لَهُمْ جَنَّاتٌ» بساتين «تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» يعني يجري^(٣) الماء في الأنهار تحت الأبنية والأشجار «خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا» أي دائمين فيها أحياء «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ» بما فعلوا «وَرَضُوا عَنْهُ» بما أعطاهم من الجزاء والرضا بالفعل إرادته، والرضا عن الفاعل إرادة تعظيمه «ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» الذي لا نعمة وراءه «لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» جمع

(١) الموصوف: -، ش.

(٢) النبيين: من النبيين، ش.

(٣) يجري: -، غ، ك.

السموات ووحده الأرض تفخيماً لشأن السموات «وَمَا فِيهِنَّ» في السموات والأرض
«وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» قادر على كل شيء.

✿ الأحكام

تدل الآية أن الصدق ينفع، وأن الجزاء مستحق على العمل.
وتدل على أن بعد مضي فعله يوصف بأنه صادق، على ما يقوله أبو هاشم.
وتدل على دوام الجنة، فيبطل قول جهنم.

وتدل على أنه قدير على كل شيء على الوجه الذي يصح، فهو يقدر على
المعدوم من مقدوراته بأن يوجد^(١)، وعلى الموجود بأن يعدمه^(٢)، وفي كثير منها بأن
يعيدها بعد الإفناء، وعلى مقدور غيره بأن يقدر عليه، ويمنع منه، ويُمكن منه، عن
أبي بكر أحمد بن علي، وقيل: معناه قادر على ما يصح كونه مقدوراً لله^(٣)، كقوله:
«خالق كل شيء» [الرعد: ١٦]، عن أبي علي، وقيل: لا وصف بالقدرة على مقدور
غيره؛ لأنه يوهم أنه يوجدها، فيؤدي إلى مقدور بين قادرين.

(١) يوجد: يوجدها، ش.

(٢) يعدمه: يعدمها، ش.

(٣) لله: له؛ ش.

سُورَةُ الْأَنْعَامِ

السورة التي تذكر فيها سورة الأنعام .

وهي مائة وخمسة وستون آية في الكوفي، وست في البصري والشامي، وسبع في الحجازي، والأصح الكوفي؛ لأنه عدد أمير المؤمنين.

وعن ابن عباس السورة مكية غير ست آيات فإنها مدنيات: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» إلى آخر ثلاث آيات، و«قُلْ تَعَالَوْا» إلى ثلاث آيات، وأنزلت ليلاً، وشيعها سبعون ألف ملك سدوا ما بين الخافقين، لهم زجل بالتسبيح والتحميد والتكبير، فقال ﷺ: «أنزلت الأنعام عليّ جملة واحدة، شيعها سبعون ألف ملك، لهم زجل بالتسبيح والتحميد، فمن قرأ سورة الأنعام صلى عليه أولئك السبعون ألف ملك بعدد كل آية من الأنعام يوماً وليلة»^(١).

وعن علي: «سورة الأنعام من قرأها فقد انتهى في رضا ربه»^(٢).

وقيل: الأنعام من أول ما نزل بمكة، عن مجاهد.

وعن كعب: فاتحة التوراة فاتحة الأنعام، وخاتمة التوراة خاتمة سورة هود^(٣).

ولما ختم سورة المائدة بأنه على كل شيء قدير افتتح سورة الأنعام بالدلائل على ذلك من خلق السمى واتوا لأرض وغيره.

(١) رواه بلفظ آخر الطبراني في الكبير ١٢٩٣٠، والمعجم الصغير رقم ٢٢٠.

(٢) انظر: تفسير السمعاني ٨٥/٢.

(٣) سنن الدارمي رقم ٣٤٠٢، ومصنف أبي شيبة رقم ٣٠٢٧٤.

وقيل: لما بيّن أن له ملك السموات والأرض^(١) افتتح أن له الخلق كما له الملك خلاف من ملك شيئاً سواه.

وقيل: لما تقدم في آخر سورة المائدة حديث عيسى، وما قال فيه النصراني افتتح الأنعام بجملة دلائل التوحيد الدالة على أن العبادة تحق له دون غيره.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمُرُّونَ ﴿٢﴾﴾

اللغة

الخلق: التقدير على حكمة وصواب، واختص القديم سبحانه بكونه خالقاً على الإطلاق؛ لأن جميع أفعاله حكمة، ليس فيها عبث وقبيح، ولأنه جاء على مقدار الحاجة من غير زيادة، ولا نقصان، وقيل: هو اختراع بلا آلة، ولا علاج، وهذا مما يختص به القديم سبحانه.

السموات والأرض معروفات، والعرب تسمي كل عالٍ^(٢) سماء، وكل سافلٍ أرضاً، يقال: سماء البيت، ويقال لقوائم الفرس وحوافره: أرض، قال الشاعر:

لم يقلب أرضها البيطار^(٣)

(١) والأرض: -، ش، ك.

(٢) كل عال: كل شيء عال، ك.

(٣) لم: ولم؛ ش، غ، ك.

(٤) نسب لحميد الأرقط في اللسان، وتماه:

لم يُقلَّب أرضها البيطارُ ولا لحَبْلِيه بها حبار
انظر: جمهرة اللغة (بحر)، وتهذيب اللغة (أرض)، واللسان (حبر)، وتاج العروس (أرض).

والجعل: يستعمل بمعنى الخلق، وبمعنى التصيير، وبمعنى التسمية، وبمعنى الحكم، عن أبي مسلم.

والنور: خلاف الظلمة، نار يُنور نورًا، فهو نيرٌ، نحو: مات يموت موتًا فهو مَيّت. والعدل بكسر العين: المثل، وبفتحها العدل: خلاف الجور، عدلت عنه: أعرضت، وعدلت به: سويت به غيره، يقال: عدلت به غيره عدولاً، وعدلت في الحكم عدلاً للفرق بينهما، عن الكسائي، وعدلت عن الطريق: ملت عدولاً، وعدلت الشيء، فاعتدل، نحو: قومته فاستقام، والعديل: الذي يعادل في الوزن والقدر.

والقضاء: الحكم، والقضاء يستعمل بمعنى الخلق، كقوله: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]. قيل: خلَق، وقيل: أحكم. وقضى بمعنى الإلزام كقوله: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا لِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، وبمعنى الإعلام كقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٤] وبمعنى الحكم يقال: قضى القاضي بكذا؛ أي حكم.

والأجل: مدة الشيء، وقيل: الأجل الوقت المضروب لانقضاء الأمد، وأجل الإنسان: وقت انقضاء عمره، وأجل الدّين: مَحَلُّه، وهو وقت انقضاء التأخير. وأجل الآخرة: هو الوقت لانقضاء ما قبلها، وأصل الأجل: التأخير، أَجَلُهُ تَأْجِيلًا، وعجله تعجيلًا، والآجل: نقيض العاجل.

والمربة والامتراء: الشك، وأصله المَرِيءُ، وهو أن يمسح ضرع الناقة لاستخراج^(١) اللبن، مري الناقة يَمْرِئُها مَرِيًّا، ومنه: ماراه ممارسة أي جادله، ومراء إذا استخرج ما عنده بالمناظرة، وتमारوا تماريًا، وامترى امتراء: إذا استخرج الشُّبَّةَ المشكلة من غير حل، فصار الامتراء: الشك الذي يستخرج الشُّبَّةَ الموجبة له.

الإعراب

الألف واللام في قوله^(٢) «الحمد لله» للجنس، وقد تكون للجنس والعهد،

(١) لاستخراج: لاسترخاء، ك.

(٢) قوله: قولوا، غ.

فالأول: كقولهم: الناس ولد آدم. والثاني: الرجل الذي كلمته. وهو رفع على الابتداء، وقيل: قوله: الحمد.

وقال: لم جاء على صيغة الخبر، والمراد به الأمر؟

قلنا: فيه أقوال:

الأول: لتعليم المعنى واللفظ، ولو قال: أحمدا لم يجمع الأمرين.

الثاني: أنه أبلغ أن يبين؛ لأنه يستحق الحمد على هذه النعم، عمل بها العامل،

أو لم يعمل.

الثالث: لأن تضمن الحجاج بصيغة الخبر أولى به؛ لأن البرهان يشهد بمعنى

الخبر، «وأجل»^(١) رفع على الابتداء.

✽ النزول

قيل: قال المشركون: يا محمد، من ربك؟ فقال: «الذي خلق السموات

والأرض»، فكذبوه، فأنزل الله تعالى هذه السورة، بدءًا بالحمد له، وبذكر الأدلة على

توحيده من صنعه.

✽ المعنى

«الْحَمْدُ» يعني حسن المحامد كلها «لِلَّهِ» والحمد يكون ابتداء فيحمد بصفاته

العلی، وقد يكون عقيب نعمة، فيكون شكرًا، ولما كان جميع النعم أصولها وفروعها

منه تعالى، وله الصفات العُلا كان جميع المحامد له، وجميع الشكر له.

ومتى قيل: لم افتتح سورة بالحمد؟

قلنا: لأن في كل واحد منها في موضعه فائدة لا ينوب غيره عنه. وقيل: ذكرها

هنا لما احتج على الذين كفروا بربهم يعدلون «الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ» يعني

اخترعها في ستة أيام، قيل: خلق السموات في يومين: الأحد والاثنين، والأرض في

(١) وأجل: أجل؛ ك.

يومين: الثلاثاء والأربعاء، وما بينهما في يومين: الخميس والجمعة. «وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ» قيل: الليل والنهار لتسكنوا فيه، ولتبتغوا من فضله عن الواقدي والسدي وجماعة، وقيل: الجنة والنار، عن قتادة، وقيل: أراد سائر الأنوار والظلم.

ومتى قيل: لم جمع الظلمات ووحيد النور؟

فجوابنا: لأن النور مصدر، فيصح أن يراد به الجمع، وقدم الظلمات في الذكر؛ لأنه خلق السماء قبل الأرض، وخلق الظلمة قبل النور، عن قتادة.

«ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» جحدوا الحق «بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ»، وقيل: هم عبدة الأوثان، عن الحسن وقتادة والسدي وابن زيد، وقيل: جميع الكفار، وهو الظاهر «بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ» يسوون به غيره، بأن جعلوا له أنداداً، عن قطرب وغيره، وقيل: الباء بمعنى (عن)؛ أي يعدلون عن ربهم، يعني يميلون وينحرفون، عن النضر بن شميل، وهذا تعجيب من الله لخلقه من فعلهم، ووجه التعجيب: أنهم مع اعترافهم أن أصول النعم منه، وأنه الخالق الرازق عبدوا غيره، ونقضوا ما اعترفوا به، وقيل: لأنهم عبدوا ما لا ينفع ولا يضر، وتركوا عبادة من ينفع ويضر، وقيل: لأنهم مع كثرة البراهين والدلائل وظهور الحجج تركوا ذلك «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ» يعني آدم خلقه من طين وهم أولاده، عن الحسن وقتادة والسدي والضحاك وابن زيد، وقيل: إن أجزاء الطين باقية فيه، وإنما تختلف عليه الأعراض، فإذا زایلتها الأعراض عادت طيناً كما كان، وعن السدي: بعث الله جبريل، فأخذ التراب من وجه الأرض، فخلط الحمرء والسوداء والبيضاء وعجنها بماء العذب والملح، فلذلك اختلف ألوان بني آدم وأخلاقهم، وعن النبي ﷺ: «أنه خلق آدم من تراب وجعله طيناً، ثم تركه حتى كان حمأ مسنوناً، ثم خلقه وصوره حتى صار صلصالاً، ثم نفخ فيه الروح^(١) ثُمَّ قَضَى» أي: كتب وقدر «أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ» قيل: أجل الحياة إلى الموت، وأجل الموت إلى البعث، عن الحسن وقتادة والضحاك، وقيل: أجل انقضاء الدنيا، وأجل مسمى عنده لابتداء الآخرة، عن ابن عباس ومجاهد والحسن بخلاف، وقيل: أجل الدنيا وأجل الآخرة، عن سعيد بن جبير ومجاهد، وقيل: قضى أجلاً يعني النوم، وأجل مسمى الموت،

(١) مسند أبي يعلى رقم ٦٥٨٠.

عن عطية عن ابن عباس، وقيل: الأجل الأول مدة الأعمار لا يجاوزها أحد، والأجل الثاني لا يعلمها أحد، وقيل: أجلاً؛ أي آجال مَنْ مضى من الخلق، وأجل مسمى: آجال الباقين، عن أبي مسلم، وقيل: أجلاً؛ أي وقتاً مكتوباً، وأجل مسمى؛ أي: تسمية مكتوبة في موضع لا يملك الحكم فيه غيره «ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ» أي مع هذه الدلائل تُشْكُونَ، قيل: في التوحيد، وقيل: في البعث، وهو خطاب للذين كفروا بربهم، وهو تعجيب حيث أنكروا البعث مع قدرته على خلق الإنسان، وتنقله من حال إلى حال، فكيف^(١) تنكر قدرته على البعث؟

❁ الأحكام

في الآية تنبيه على وجوب حمده وكيف يحمده، وعلى ماذا يحمده.

وتدل على عظيم قدرته ونعمته بخلق السماوات والأرض وما بينهما، ففي السماء خلقه ثم رفعه ثم إمساكه، ثم ترتيبه، ثم إنزال الخيرات منه، فإسكان الملائكة إياه، وتسيير الكواكب والأفلاك، وأما في الأرض فخلقها ثم بسطها ثم إمساكه، ثم ما أودع فيه من المنافع، ثم ما أخرج منه من النبات والثمار، ثم ما في الليل والنهار من تعاقب الظلمة والضياء، والزيادة والنقصان، والسكون وطلب المعاش. ثم ما يصح به من حساب الشهور والسنين، وما يتعلق به من منافع الدين والدينا، ثم خلق ما بينهما من الحرث والنسل والحيوان، وضروب المخلوقات، فأنعم بجميع ذلك نعمة عامة على خلقه، وفيه عبرة لمن تأمل، وكذلك خلقه الناس من طين، وتنقله من حال إلى حال يدل على نعمته وقدرته وحكمته.

وفيه تنبيه على بطلان أصناف الكفر؛ لأن قوله: «خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» يبطل قول من يقول بقدم العالم، وقول من يقول: إن التراكيب حصلت بالطباع، وقول المنجمين: إنها من أثر الكواكب؛ لأنه تعالى نبه على بطلان جميع ذلك بما دل عليه فإنه لا يخلو من الحوادث، فيكون محدثاً، ولا بد من محدث، ومحدثه هو، فيبطل أقوال جميع الملحدين.

(١) فكيف: كيف، غ.

وقوله: «وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ والنُّورَ» تنبيه على فساد قول الثنوية، والقائلين بالنور والظلمة؛ لأنها أجسام بمنزلة غيرها، وعلى فساد قول المشبهة؛ إذ لو كان تعالى نوراً لكان محدثاً مصنوعاً، تعالى الله عن ذلك، ويقول: «خلقكم» نبه على بطلان ما يتهوس فيه الفلاسفة والطبائعيون والمنجمون في تصور الجنين على كثرة مقالاتهم فيه.

ومتى قيل: كيف يخلق من الطين؟

قلنا: بأن يحدث فيه أعراضاً فيصير مؤلفاً لحماً ودمًا وعظمًا، ثم يجعل فيه الحواس، وينفخ فيه الروح فيصير بشرًا سويًا، وأجزاء الطين فيه باقية بحالها كما هي، وإنما حصلت هناك زيادة وأعراض، وقوله: «مِنْ طِينٍ» توسع؛ أي جعل تلك الأجزاء إنسانًا، لا أنه حصل منه شيء آخر.

وتدل على أن الجواهر متماثلة لانحلال بعضها إلى بعض مما تحله الأعراض.

وتدل على كمال قدرته؛ إذ^(١) اخترع فيه الأجزاء من عدم إلى وجود، ثم قلبها^(٢) من حال إلى حال.

وتدل على أن لكل حي أجلاً، واختلفوا فقيل: الأجل واحد، وهو وقت موته، وقيل: أجلان: أحدهما^(٣) مقدر، والآخر مسمى.

واختلفوا في المقتول لو لم يقتل؟ فكان مشايخنا تقول: كان يجوز أن يعيش ويموت، فإذا قُتل علمنا أن المعلوم كان كذلك، فلا يجوز خلافه، وكانت البغدادية تقول: كان لا بد أن يعيش.

وقال أبو الهذيل: كان لا بد أن يموت.

وإذا علمنا أن الأجل هو الوقت، والإنسان إنما يموت في وقت واحد علمنا أن الأجل واحد، وإذا علمنا أنه تعالى قادر على تبقية مَنْ قُتِلَ أو لم يقتل، أو على إمامته

(١) إذ: إذا؛ ش، ك، غ.

(٢) قلبها: نقلهما، ك.

(٣) أحدهما: أحدهم، ك.

فلا معنى لإنكار من أنكر ذلك. إذا قُتِل علمنا أن المعلوم كان كذلك، فخلاف المعلوم لا يوجد.

وتدل على أن الكفر والعدول عن الحق والامتراء في الدين فِعْلُ العبد، وليس بخلق الله تعالى؛ إذ لو كان خَلْقًا له لما توجه الدم عليهم، ولما صح إضافته إليهم إلا مجازًا؛ ولأنه تعالى لا يخلق القبيح، ثم يذمه.

قوله تعالى:

﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾ وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾﴾

اللسغة

السر: إخفاء الشيء في النفس، ونقيضه الجهر: إظهار المعنى الذي في النفس.
والكسب: الفعل لاجتلاب نفع أو دفع ضرر.
والإعراض عن الشيء: الانصراف عنه.
والنبأ: الخبر، وجمعه: أنباء.
والاستهزاء: إيهام التفخيم في معنى التحقير، ونظيره الهُزءُ، هَزِيءٌ به هُزءًا^(١)، واستهزأ استهزاءً.

الإعراب

العامل في قوله: «في السماوات» فيه قولان:
قيل: ما دل عليه اسم الله على أنه وقع موقع قولك: المدبر، عن الزجاج.
وقيل: على الحذف بتقدير: وهو الله مدبر في السموات.

(١) هزءًا: -، غ.

ويقال: ما الفرق بين (من) الأولى والثانية في قوله: «وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ»؟

قلنا: الأولى: لاستغراق الجنس الذي يقع في النفي، والثانية للتبعض.
«معرضين» خبر (كان).

المعنى

ثم عطف على ما تقدم بذكر صفاته وتكذيبهم والوعيد لهم، فقال سبحانه: «وَهُوَ اللَّهُ» قيل: في تقدير الآية وجوه ثلاثة:

الأول: أنه الله مدبر السماوات والأرض، وعالم سركم وجهركم، كما يقال: فلان في أمر كذا؛ أي يدبره.

الثاني: وهو الله كلام تام؛ أي يحق له العبادة، ثم ابتداءً فقال: «فِي السَّمَاوَاتِ وَ[فِي] الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرُّكُمْ».

الثالث: على التقديم والتأخير، وهو الله يعلم سركم وجهركم «فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ»، قيل: مدبرهما، وقيل: حافظهما، وقيل: القادر عليهما، العالم بهما، ولا يجوز أن يقال: ذاته فيهما؛ لأنه ليس بجسم، ولا يجوز أن يكون في موضع بالتمكن، وليس بعرض، فلا يجوز أن يكون في محل بالحلول، يبين ذلك أن الآية وردت تمدحاً، ولا تمدح بكونه في السماء والأرض، فالتمدح بكونه إلهاً فيهما «يَعْلَمُ سِرُّكُمْ وَجَهْرَكُمْ» يعني الخفي المكتوم والظاهر المكشوف «وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ» أي يعلم ما يعملون، وما يستحق عليه من الجزاء، وقيل: يعلم نياتكم وأقوالكم وأعمالكم، والكسب العمل، عن أبي مسلم «وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ» أي من حجة «مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ»^(١) من حججه، كدلائل التوحيد ودلائل النبوات، كانشقاق القمر، ونزول القرآن، وسائر المعجزات «إِلَّا كَانُوا عَنْهَا» عن الآيات «مُعْرِضِينَ» أي ينصرفون عنها ولا ينظرون فيها «فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ» أي بجميع الحق، وقيل: بالقرآن، وقيل: بمحمد «لَمَّا جَاءَهُمْ»

(١) من آيات ربهم: من آيات الله، ك، ش.

يعني الحق «فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ» أخبار «مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ» يعني يأتيهم جزاء استهزائهم، والمراد بأنباء استهزائهم عقاب الآخرة، وقيل: القتل والسبي يوم بدر، والأول أصح؛ لأنه وعيد لكل كافر.

❁ الأحكام

يدل قوله تعالى: «يَعْلَمُ سِرُّكُمْ» أنه عالم لذاته؛ لأن العالم بعلم لا يصح ذلك فيه. ويدل قوله: «إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ» على وجوب النظر في الأدلة لذلك ذمهم على الإعراض.

وتدل على تحذير العبد من المعصية، سواء كان سرًا أو جهرًا.

وتدل على أن الإعراض فعلمهم لذلك يصح ذمهم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

وتدل على أنهم في الكفر أتوا من قِبَلِ أنفسهم، لذلك وصفهم بأنهم مع الآيات يعرضون.

وتدل على أن الباطل إذا قارنه الاستهزاء بالحق كان أعظم في الوزر.

وتدل على أن المعارف مكتسبة، وطريقها التدبر في الآيات؛ فلذلك ذمهم على الإعراض.

قوله تعالى:

﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهَلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَتَّهِمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَدْنَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾

❁ اللغة

القرن: أهل كل عصر، مأخوذ من اقترانهم في العصر، وقال الزجاج: القرن أهل

كل عصر فيه نبي، أو من له طبقة عالية في العلم، فجعله من اقتران أهل العصر بأهل العلم. فإذا كان زمانَ فترةٍ وغلبة جهلٍ لم يكن قرناً، وقيل: القرن مدة من الزمان، وقيل: ثمانون سنة، وقيل: مائة سنة لاقتتان أهلها، وأصله من الإقران، ومنه القِرَانُ؛ يعني أن يقرن بين الحج والعمرة في الإحرام، ومنه القرين.

والتمكين: إعطاء ما به يصح الفعل كائناً ما كان من الآلات وغيره.

والإقدار: إعطاء القدرة خاصة، يقال: مكنه تمكيناً.

ودره السحاب: صَبَّهُ، سحاب مدرار: كثير المطر، وديمة مدرار إذا كان غزيراً داراً. والمفعال للمبالغة، ولا يؤنث، يقال: دَرَّتْ السماءُ: إذا أمطرت، ومنه: دَرَّ الضرع: إذا امتلأ لبناً، والدَّرُّ: اللبن، ولله دره: أي عمله، وفي الذم: لا دَرَّ دَرُّهُ؛ أي لاكثر خيره.

والإنشاء: الإيجاد من غير سبب، ومنه: أنشأ الله الخلق، ونشأ السحاب وأنشأه الله.

❁ الإعراب

العامل في قوله: «كم» قوله: «أهلكنا»، ولا يجوز أن يعمل فيه (يروا)؛ لأن الاستفهام يعمل فيه ما بعده، ولا يعمل فيه ما قبله من أجل أن له صدر الكلام؛ لأنه ينقل ما دخل عليه من الخبر إلى الاستخبار، فصار بمنزلة ما لا ينصرف من عامل الإعراب.

❁ المعنى

ثم حذرهم ما نزل بالأمم، فقال سبحانه: «أَلَمْ يَرَوْا» أي ألم يعلموا، وكانت العرب قد علمت أخبار الأمم الهالكة إما بتواتر أو رؤية، وقيل: معناه ألم تنظروا آثارهم؟! وكانوا يرون في أسفارهم ديار لوط وشمود، كقوله: ﴿وَإِنَّكُمْ لَلْمُرُونَ عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ﴾ [الصفات: ١٣٧]. وكان فيهم من رأى حديث الفيل، وفيهم من سمع. «كم»

أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ» أمم عاصية، وقيل: جماعة من الناس، وجمعه: قرون «مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ» أعطيناهم من التمكّن في الأرض بالمال والأتباع «مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ» ما لم نعظكم يا أهل^(١) مكة، وقيل: بسطنا وأعطيناهم الأجسام والأولاد كعاد وشمود، عن ابن عباس «وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِذْرَارًا» قيل: السماء المطر، وقيل: معناه من السماء عليهم المطر «مِذْرَارًا» أي صبًّا كثيرًا «وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ» يعني ماء الأنهار «تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَا هُمْ بِذُنُوبِهِمْ» أي لم تغن عنهم شيئًا من ذلك لما طغوا، وأهلكهم الله «وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ» خلقنا من بعد هلاكهم «قَرْنًا آخَرِينَ» أي جماعة آخرين.

❖ الأحكام

تدل الآية على وجوب التدبر والتفكر؛ لأن قوله: «ألم يروا» حث على ذلك.

وتدل على أن المعارف مكتسبة؛ لذلك أمر بالتدبر.

وتدل على التحذير من الاغترار بالدنيا والاعتبار بمن كان من قبل ممن هو أكثر أموالاً وأطول أعماراً، فلم يغن عنهم ذلك شيئاً، ولم ينتفعوا بما جمعوا، لما كفروا وضلوا، وتحذيراً عن مثل حالهم.

وتدل على أن الذنوب فعُلمهم، وليست^(٢) بخلق لله.

ومتى قيل: كيف قال: «ألم يروا» ثم قال: «مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ»؟

قلنا: ذلك للتوسيع في الكلام مع صحة المعنى، ومثل هذا التصرف ممدوح عند العرب كقوله: ﴿وَجَرَيْنَ يَهُمَ رِيحَ طَيْبَةٍ﴾ [يونس: ٢٢] بعد قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ﴾ [يونس: ٢٢] وقيل: لأنه دخل معهم غيرهم من جميع الحاضرين، فمرة يخاطب الحاضر، ومرة يخاطب الغائب.

(١) يا أهل: بأهل؛ ش، غ، ك.

(٢) وليست: ليس؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالُوا الَّذِيْنَ كَفَرُوا إِن هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾﴾

اللغة

نزلنا وأنزلنا بمعنى، غير أن في (نزلنا) مبالغة؛ لأن (فَعَّلَ) الأصل فيه أنه للتكثير والمبالغة، نَزَّلَ تنزيلاً، وأنزل إنزالاً، والتنزيل على ضربين:
أحدهما: بمعنى ينزل به المَلَك.

والآخر: أن ينزله فيمسكه بين السماء والأرض، والإنزال على القرطاس يصح؛ لأنه جسم، وعلى الكلام لا يصح؛ لأنه عَرَضَ فينزل به الملك.
والقرطاس: الصحيفة، قيل: إن العرب تسمى الصحيفة قرطاساً من أي شيء كانت.

الإعراب

«كتاباً» نكرة لأنه مصدر بمعنى الكتابة، ونصبه لأنه مفعول، تقديره: نزلنا كتاباً في قرطاس.

النزول

قيل: نزلت الآية في النضر بن الحارث وعبد الله بن أمية ونوفل بن خالد قالوا: يا محمد، لننؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عند الله، ومعه أربعة من الملائكة يشهدون أنه من عند الله، وأنت رسول الله، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

المعنى

لما تقدم الخبر عن المعرضين عن الحق مع ظهور الآيات بَيَّنَّ في هذه الآية ما علم من حالهم، فقال سبحانه: «وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ» قيل: معلقاً من السماء إلى الأرض، عن ابن عباس، وقيل: كتابة في صحيفة تنزل به الملائكة ونحن

نعايته، وقيل: لو نزلنا كتابًا فأخذوه، وذلك غاية ما يحتج الله به على عباده لقالوا: سكرت أبصارنا، عن الأصم.

والقرطاس: الصحيفة، عن ابن عباس والسدي وقاتدة «فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ» يعني عاينوه معاينة، مسوه بأيديهم «لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ» أي واضح بين.

❖ الأحكام

تدل الآية على قولنا في اللطف؛ لأنه بيّن أنه إنما لم يفعل ما سأله حيث علم أنهم لا يؤمنون عنده.

وتدل أنهم مع رؤية المعجزات نسبوها إلى السحر، إما لعناد، أو شبهة، أو تقليد.

وتدل على أن ذلك القول فعلهم، لذلك ذمهم عليه، ولأنه لا يصح أن يخلق معجزة ويخلق القول بأنها^(١) سحر، وذلك يبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَ لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدْ أَسْتَهْزِئُ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿١١﴾﴾

❖ اللغة

القضاء: فصل الأمر، ومنه: ﴿لُفِضَ بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ١٩] أي لفصل الأمر بينهم، ومنه قضى القاضي إذا فصل في الحكم. قال أبو مسلم: القضاء للشيء الفراغ منه، وذلك يرجع إلى ما قلنا؛ لأنه يفرغ منه بالفصل.

(١) بأنها: بأنه، ش، غ، ك.

والإنظار والإمهال نظائر، ومنه ﴿فَنَظَرَهُ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠].

واللَّبَسُ: الستر بالثوب ونحوه، لَبَسْتُ الثوب أَلْبَسُهُ لَبَسًا، واللباس الثياب، ولباس التقوى: جمال التقوى؛ لأنه كاللباس الذي يتجمل به، واللبوس: الدرع؛ لأنها تستر البدن من السلاح، واللبيس: الذي قد أخلق لكثرة اللبس، وَلَبَسْتُ عليه خَلَطْتُهُ، والتبس التباسًا، وأمر ملتبس.

قال أبو مسلم: لَبَسْتُ أَلْبَسُ - بفتح الباء في الماضي وكسرها في المستقبل - من اللبس الذي هو الشك، وعلى خلاف ذلك من اللباس الذي هو الكسوة، فإنه يكسر في الماضي وتفتح في المستقبل تقول: لَبَسْتُ أَلْبَسُ. قال الشاعر في اللبس الذي هو الشك، أنشده أبو مسلم للخنساء:

صَدَّقَ مَقَالَتَهُ وَاحْتَذَرَ عَدَاوَتَهُ وَالْبَسَ عَلَيْهِ بِشَكِّ مِثْلَ مَا لَبَسَا

وحاق وحقَّ يجريان مجرى واحدًا، والعرب تزيل التضعيف في كثير من الكلام إلى إحدى بنات الياء والواو والهمزة، من ذلك ذل وذال. والذم والذام تقول: ذممت فلانًا وذأمته بالهمز، ومنه: ﴿أَخْرَجْنَا مِنْهَا مَذْمُومًا وَمِمَّا مَدْحُورًا﴾ [الأعراف: ١٨] ومعنى حاق: حَلَّ، يقال: حاق يحيق حَيْقًا وَحَيْقَانًا، وفي أصله وجهان:

الأول: حلول مكروه فعل الإنسان، عن الزجاج.

والثاني: أن أصله حق بهم المكروه إلا أن المضاعف قلب إلى حرف العلة على ما بيَّنَّا.

الإعراب

يقال: كيف خرجت (لولا) إلى معنى التحضيض؟

قلنا: لأن معنى (لو) إيجاب الثاني عن الأول، فخرجت في (لولا) إلى إيجاب المعنى لا عن أول^(١).

(١) أول: أولى، غ.

واللام في قوله: «ولقد استهزئ» لام القسم؛ لأنها تدخل على الماضي كما تدخل (قد).

والفاء في قوله: «فحاق» قيل: عطف فعل ماض على فعل ماض، وفيه معنى الجواب؛ لأن الثاني جزء على الأول، وهذا يبين أنها قد تكون في العطف على معنى الجواب.

❁ المعنى

ثم بينَ تعالى اقتراحاتهم الفاسدة، والجواب عليها، فقال سبحانه: «وَقَالُوا» يعني كفار قريش «لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ» يعني هلا أنزل عليه ملك يشهد له ومعجزة له، وقيل: هلا أنزل عليه ملك فنراه عياناً يقول: إنه رسول الله. «وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ» أي فرغ من أمرهم، قيل: لأهلكوا بعذاب الاستئصال، عن الحسن وقتادة والسدي، وقيل: لقامت القيامة، عن مجاهد وعكرمة، وقيل: لو أتاهم ملك لمتوا، عن الضحاك «ثُمَّ لَا يَنْظُرُونَ» أي لا يُمَهَّلُونَ إذا نزل الملك، ولم يؤمنوا، فكان نزوله^(١) لا ينفعهم، ويضرهم إهلاكهم، فلم يك لهم فيه مصلحة.

ومتى قيل: لِمَ لَمْ يَنْظُرُوا عند نزول الملك؟

قلنا: إجراء على سنة من قبلهم ممن طلب الآيات فلم يؤمن، فأهلكوا بعذاب الاستئصال كعاد وثمود زجراً عن التحكم على الله في الآيات، وقيل: لأن في إمهالهم تسهيل الكفر؛ لأنه إذا أتاهم بالآيات الباهرة والمطلوبة فلم يؤمنوا ولم يضرهم كانت تسهياً للكفر، وقيل: لأنه يوجب كون المعلوم والإيمان ضرورة، فلا يصح معه التكليف، وقيل: لأنهم لا يخلو إما أن يريدوا نزول الملك على صورته، فيؤدي إلى بطلان التكليف حيث يصير الإيمان ضرورة أو على صورة بشر، فيبقى اللبس، وذلك لا يجوز على الله تعالى. «وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا» أي لو جعلنا الرسول ملكاً لجعلناه رجلاً في صورة البشر، قيل: لأن الحكمة تقتضي ذلك؛ حيث إن الإنسان بالإنسان أنس، وإلى إجابته أقرب، وقيل: لأنه لا يمكنهم أن يروا الملك في صورته، عن ابن عباس، وقيل: إن الملائكة كالرجال في أنهم ذكuran، وسواء مجيء الرجل من

(١) نزوله: نزولهم، ش، غ، ك.

الإنس أو من الملائكة، عن أبي مسلم «وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبَسُونَ» يعني لو فعلنا ذلك لكننا قد لبسنا عليهم كما يلبسون على أنفسهم، عن الأصم وأبي علي، وقيل: كما يلبسون على أنفسهم، عن الأصم وأبي علي، وقيل: كما يلبسون على ضعفهم، عن الزجاج. وتحقيق الكلام: لو فعلنا ذلك لصار فعل الله نظير فعلهم في التلبس والقبح، تعالى^(١) الله عن ذلك.

ومتى قيل: أليس أضاف التلبس إلى نفسه؟

قلنا: بلى، ومعناه أنه قادر على ذلك، ولكن لا يفعل لقبحه، ونظيره: لو قال قائل: لو عاقب غير المستحق كان ظالماً فعلقه بشرط، لا أنه فعله.

ومتى قيل: كيف يكون تلبساً لو نزل الملك بصورة الإنس؟

قلنا: كانوا معتقدين أنه من الإنس، وليس كذلك، ولبسهم أنهم يقولون لضعفهم: إنهم بشر مثلكم.

«وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْتُمْ بِرُسُلِ مِنْ قَبْلِكُمْ» هذا تسلية لرسول الله ﷺ، أي لا تَعَجَبْ منهم إن كفروا بك، فقد استهزئ برسلك كما فعل هؤلاء بك، وإنما كان ذلك تسلية؛ لأن الشركة في المحنة تخفف وتسلي «فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ» أي حل بهم، عن عطاء والأصم، وقيل: حق بهم ووجب، وقيل: أحاط، عن الضحاك. «مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ» يعني حل بهم العذاب الذي كانوا يوعدون به، وهم يستهزئون به، وهو عذاب الاستئصال، وقيل: حاق بهم عاقبة استهزائهم، وقيل: جزاء استهزائهم ووباله. «قُلْ» يا محمد «سِيرُوا فِي الْأَرْضِ» فانظروا إلى آثار الأمم الهالكة «كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ» أي عاقبة من كذب الرسل نحو عاد وثمود وقوم نوح وقوم فرعون، وأخبارهم مشهورة، وآثارهم بينة.

❁ الأحكام

يدل أول الآيات على اللطف؛ لأنهم لما اقترحوا الآيات بين أنه لو أنزل ثم كفروا ل جاءهم العذاب.

(١) تعالى: يتعالى، ش، غ، ك.

وتدل على أنه لا يفعل القبيح؛ لأنه لو أنزل ملكًا على صورة بشر لكان تلييسًا، فإذا نفى عن نفسه التلييس لا يجوز أن يخلق التلييس ولا يريده، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

وتدل على أن المصالح لا تقف على اختيار المكلف، وفي الآيات تحذير عن العصيان، وأن ينزل بهم ما نزل بالأمم قبلهم.

قوله تعالى:

﴿قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كُنِبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ لِيَجْمَعَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ﴿١٢﴾ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾

اللغة

كُتِبَ الكتابُ أكتبه، وهو من الجمع، والكتاب: القدر، قال الجعدي:

يَا بِنْتَ عَمِّي كِتَابُ اللَّهِ أَخْرَجَنِي عَنْكُمْ وَهَلْ أَمْتَعَنَّ اللَّهُ مَا فَعَلَا^(١)

والكتُّبُ: الخُرُزُ؛ لأنه يجمع واحدها: كُتْبَةٌ، ومنه قيل للقطعة المجتمعة من

الجيش: كتبية.

والخُسْرُ والخسران: ذهاب رأس المال، نحو: كفر وكفران، وخسرت الشيء

وأخسرته: نقصته، وخسرت في البيع.

والسكون: أصله من سكن يسكن سكونًا، والسَّكْنُ بسكون الكاف: أهل الدار؛

لأنهم يسكنون فيها، والسَّكَنُ بفتح الكاف: كل ما سكن الله، ومنه السكنى، ومنه:

السكين؛ لأنه يسكن حركة المذبوح، والسكون والحركة من جنس الأكوان عند

أبي هاشم وغيره يقول: هما جنسان.

(١) انظره في الصحاح (كتب)، وأساس البلاغة (كتب)، واللسان (كتب)، وتاج العروس (كتب).

الإعراب

اللام في قوله: «لمن» لام الملك، وفي قوله: «ليجمعنكم» لام القسم، والنون فيه نون التأكيد.

ويقال: ما موضع «ليجمعنكم» من الإعراب؟

قلنا: قيل: لا موضع له على تقدير الاستئناف، والقسم الثاني يكون موضعه نصباً بـ«كتب» كأن في قوله: «كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ»، وذلك أنه تفسير الرحمة بالإمهال إلى يوم القيامة، عن الزجاج.

وقوله: «الَّذِينَ خَسِرُوا» قيل: محله نصب على البدل من الضمير في «ليجمعنكم» عن الأخفش، وقيل: موضعه رفع بالابتداء، وخبره: «فهم لا يؤمنون»؛ لأنه يجمع الجميع إلى يوم القيامة، عن الزجاج.

المعنى

ثم عاد الكلام إلى الوعد والوعيد والدلالة على قدرته تعالى على ذلك، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء الكفار: «لِمَنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» وملكهما وخلقهما وحفظهما «قُلْ لِلَّهِ» يعني إن لم يجبك هؤلاء فقل أنت: لله؛ أي ملكهما له، والتصرف كيف يشاء، فنبه بأن العبادة تحق لمن له ملكهما وخلقهما.

ومتى قيل: فأى فائدة أن يسأله أولاً ثم يجيب هو أيضاً؟

قلنا: لأن السؤال يحث النفس على الطلب، فيكون الجواب بعده أشد تقريراً في النفس.

«كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ» كتب: أوجب، واختلفوا في معنى الرحمة، فقيل: معاشهم عن الأصم؛ لأنه يرزقهم أطاعوا أم عصوا، وقيل: نِعْمَةٌ بالخلق والإحياء والحواس والتمكين والشهوات والمشتهيات، وقيل: الرحمة يوم القيامة على المؤمنين والتوابين، وقيل: كلف وكتب بذلك الرحمة على نفسه لينتفعوا به، فإن كفروا فمن

قَبِلَ أَنفُسَهُمْ أَتَوْا، وقيل: كتب لمن آمن بمحمد ﷺ ألا يعذبه بعذاب الاستئصال وإن عصى، ولو كان يمهلهم إلى يوم القيامة، وقيل: كتب الرحمة بالأستأصل عباده، ولا يعجل بالعقوبة حتى يبلغوا القيامة، عن الأصم. «لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» قيل: (إلى) صلة، والمعنى: ليجمعنكم يوم القيامة، وقيل: «إلى» بمعنى (في)؛ أي يجمعنكم في يوم القيامة، وقيل: فيه حذف: أي إلى المحشر يوم القيامة؛ لأن الجمع يكون إلى مكان، وقيل: ليجمعنكم في الدنيا قرناً بعد قرن إلى يوم القيامة.

ومتى قيل: إذا لم يصدقوا أنه كلام الله، فكيف حذرهم بالبعث؟

قلنا: ذكر عقيب الدلالة، وقيل: هو الدوام، وقيل: هو خطاب للمؤمنين. «لَا رَيْبَ فِيهِ» أي لا شك يعني في البعث.

ومتى قيل: أليس يرتاب فيه الكافر؟

قلنا: الحق حق وإن ارتاب فيه المبطل، وقيل: الدلائل أزال الشك، ولأن نعم الدنيا تعم المحسن والمسيء فلا بد من دار تميز، ولأن التكليف يتضمن الثواب فإذا لم يكن في الدنيا فلا بد من دار، ولأن التمكين من الظلم من غير انتصاف في العاجل وإنزال الأمراض من غير استحقاق ولا إيفاء عوض في العاجل يوجب لمن يدبر داراً فيها تُوَفِّي الأَعْوَاض، ويتنصف للمظلوم من الظالم.

«الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ» أي أهلكوها بارتكاب الكفر والفسق «فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» لا يصدقون بالحق، ولما ذكر ملك^(١) السماوات والأرض لأن الأول يجمع المكان، والثاني الزمان، وهما طرفان لكل موجود، فكأنه أراد الأجسام والأعراض، «وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ» للاستراحة وتحرك في النهار للمعيشة، وقيل: وله ما استقر، عن الأصم، وقيل: ما وسع الليل والنهار، حكاة عن الأصم.

ومتى قيل: لم ذكر الساكن دون المتحرك؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: لأنه أعم وأكثر، ولأن عاقبة التحرك إلى السكون، وقيل:

(١) ملك: تلك، ك.

نعمه في السكون أكثر والراحة فيه أعم، ولأن الثقل سكونه حتى لا يهوي أعجب في القدرة من الهوي بخروجه عن الحالة الطبيعية، وقيل: أراد الساكن والمتحرك، إلا أن العرب قد تذكر أحد وجهي الشيء وتحذف الآخر؛ لأن الأول نبه على المحذوف، كقوله: ﴿سَرَّيْلَ تَقِيكُمْ أَحْرًا﴾ [النحل: ٨١]، والمراد الحر والبرد.

ومتى قيل: لماذا ذكر السكون والحركة من بين سائر المخلوقات؟

قلنا: لما فيه من التنبيه على حدث الأجسام وإثبات الصانع وصفاته؛ لأن كل جسم لا يخلو من الحركة والسكون، وهما محدثان، فلا بد من مسكن ومحرك لاستواء الوجهين في الجواز.

ولما نبه على إثبات الصانع عقبه بذكر الصفة فقال: «وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» السميع الذي على صفة يصح أن يسمع المسموع إذا وجد، وهو كونه حيًا لا آفة به، وذلك يوصف به لم يَزَلْ، والعليم بوجوه التدابير في خلقه، وبكل شيء من المعلومات.

❖ الأحكام

قوله: «وله ما في السماوات والأرض» يدل على أنه لا يستحق العبادة سواه من حيث هو الخالق المالك الرازق المدبر.

ويدل قوله: «كَتَبَ» أنه أوجب الرحمة، فيبطل قول من يقول: لا يجب عليه شيء، ويدل على أنه بما فعل التزم الرحمة.

وتدل على ما نقوله بأنه بالتكليف التزم التمكين والإلطف والإنابة، وتكفل برزق الأحياء.

ويدل قوله: «وله ما سكن» على عظم نعمه بالسكون وبالليل والنهار.

وتدل على أنه يملك تصريف كل ذي قدرة ومتصرف؛ لأنه الموصوف بأنه يسكن في الليل والنهار.

ومتى قيل: كيف تدل الآية على حدث العالم وإثبات الصانع وصفاته على ما ذكرتم؟

قلنا: قوله: «وله» يدل على أنه الصانع، و«ما سكن» يدل على حدث العالم، و«السميع» يدل على كونه حيًا مدركًا، و«العليم» على كونه عالمًا.

ومتى قيل: كيف وجه الاستدلال؟

قلنا: لأن كل جسم لا يخلو من حركة أو سكون، وهما محدثان، وما لم يتقدم المُحَدَّث مُحَدِّثًا، فإذا ثبت حدوث الأجسام فلا بد لها من محدث كسائر المحدثات، فعلم أن له صانعًا، وتعلقه بالمقدور يحيل عدمه، فثبت وجوده، فإذا كنا نحن لا نقدر على فعلها؛ لأننا قادرون بقدرة، كذلك كل جسم، فلا بد من صانع، إذا ثبت أن كل محدث لا بد له من محدث، فإذا ثبت أنه الصانع، والصنع لا يوجد من غير قادر ثبت أنه قادر، ونظام فعله يدل على كونه عالمًا، والعالم لا يكون إلا حيًا، وكل حي لا آفة به مدرك للمدركات، ولو كان محدثًا لشارك المحدثات في الحاجة إلى محدث، فثبت أنه قديم، ولو كان يشبه الموجودات لما صح منه إيجاد الأجسام، فيعلم أنه لا يشبه الأجسام والأعراض، فإذا انتفى كونه جسمًا انتفت^(١) الحاجة والمكان والأعضاء، وما يختص به الأجسام والأعراض، فإذا انتفى الحاجة والجهل لم يبق داع إلى فعل القبيح، فكل أفعاله حسنة، وكل قبيح منتف عنه، فلا يخلق الظلم ولا يريد، وإذا كلف يزيح العلة، فيعلم أن الاستطاعة قبل الفعل، وإذا أوعد ووعد لا يجوز عليه الكذب، فلا بد أن يفعل كذلك، وبالتكليف يضمن الثواب، فوجب عليه لإيجابه على نفسه، وإذا كلف وجب إزاحة العلة بالتمكين والبيان والإلطف، فقد يكون من لطفه البعثة والشرائع فلا بد أن يبعث ويبين الشرائع، ففي الآية تنبيه على أصل إذا حققته حصل لك معرفة التوحيد والعدل وجميع ما يلزم المكلف، ولهذا قال ﷺ: «أوتيت جوامع الكلم»^(٢) فسبحانه سبحانه.

(١) انتفت: انتفى في؛ ش، غ، ك.

(٢) رواه أحمد في مسنده رقم ٧٣٩٧، وشعب الإيمان رقم ١٤٣٥، ومصنف ابن أبي شيبة رقم ٣١٧٣٥.

قوله تعالى:

﴿قُلْ أَغْبَرَ اللَّهُ لِيَأْخُذَ وَلِيًّا فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُهُ وَلَا يُطْعَمُهُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ
أَوَّلَ مَنْ أَسْمُ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ
عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْنَاهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم «يُصْرَفُ»
بضم الياء وفتح الراء على ما لم يسم فاعله^(١).

وقرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائي «يُصْرِفُ» بفتح الياء وكسر الراء^(٢) على
أن الضمير يرجع إلى اسم الله تعالى أي يصرفه هو، والأول يرجع إلى العذاب
المصروف، والصارف هو الله تعالى والملائكة بأمره.

وقراءة العامة: «يُطْعِمُ» بكسر العين «وَلَا يُطْعَمُ» بفتح العين على معنى أنه يعطي
الطعام والرزق، ولا يُرْزَقُ، وهو يتعالى عن ذلك، وعن أشهب العقيلي: كلاهما
بكسر العين، ومعناه أنه يطعم من يشاء ولا يطعم من يشاء، يعني أنه قادر على أن
يُطْعِمَ وَلَا يُطْعَمَ، وقيل: معناه يطعم ولا يستطعم، وقيل: يطعمه الله، والولي لا
يطعمه. وقرأ بعضهم: «وَلَا يَطْعَمُ» معناه: ولا يطعم البتة.

اللغة

«الولي» ينصرف على وجوه: منها: ولي المسلم الذي يلزمه القيام بحقه عند
الحاجة إليه، والولي: الحليف المعاهد، وولي المرأة: القائم بتزويجها، وولي
المقتول: من له حق المطالبة بدمه، والولي: الناصر، والولي: المتولي، وكل من

(١) حجة القراءات ٢٤٢.

(٢) حجة القراءات ٢٤٢.

ولي من أحد فهو وليه، وأصل الباب: القُرْب، وهو الولي، والولي: المطر الذي يجيء بعد الوَسْمِيّ، سمي وليًّا؛ لأنه يلي الوَسْمِيّ، والولي أقرب إليه يسمى وليًّا، وفلان أولى بهذا الأمر أقرب، ومنه: المولى، ومعنى قوله: (أولى له) أي: قاربه ما يهلكه.

والفَطْر: الشَّقُّ، فطر ناب البعير: إذا انشق فخرج، وفطره الله يفطره فطرًا وفطورًا، ومنه: ﴿هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ [الملك: ٣] أي شقوق وصدوع^(١)، ومنه: الفطرة؛ لأنه تعالى خلق الخلق عليها، وأحسن ما قيل في قوله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»^(٢) أي للفطرة، كأنه تعالى خلقهم للعبادة والإسلام، وعن ابن عباس: (كنت لا أدري ما فاطر حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما: أنا فطرتها) أي: ابتدأتها.

والصرف: الذهاب عن الشيء، صرفه يصرفه صرفًا فهو صارف، وانصرف انصرفًا.

الإعراب

«وليا» نصب لأنه مفعول، و(غير)، بدل عنه، تقديره: أتخذ وليًّا غير الله.
«فاطر» كسر لأنه من نعت الله، وقرئ برفع الراء من (فاطر)، قيل: ابتداء، وقيل: خبر ابتداء بتقدير: هو فاطر.

ويقال: ما موضع (إن) من قوله: «إن عصيت» من الإعراب؟
قلنا: فيه قولان:

الأول: لا موضع له؛ لأنه اعتراض بكلام تام كالاقتراض بالأقسام.
الثاني: موضعه نصب في موضع الحال، كأنه قيل: إنني أخاف عاصيًّا ربي عذاب يوم عظيم، والجواب محذوف على القولين جميعًا.

(١) وصدوع: وصدع؛ ش، غ، ك.

(٢) الموطأ رقم ٥٧١، والبخاري رقم ١٢٩٣، وأبو داود رقم ٤٧١٤، وابن حبان رقم ١٢٨، والمعجم الكبير رقم ٨٢٨.

«يومئذ» بني على الكسر لإضافة الوقت إليه، كقولك: حينئذ وساعتئذ.

النزول

قيل: إن أهل مكة قالوا لرسول الله ﷺ: يا محمد تركت ملة سادة قومك، إن كان بك حاجة إلى النساء لنزوجنك^(١)، وإن^(٢) كان بك جنون لنداوينك، وإن كان بك فقر لنجمعن^(٣) لك مالاً، فأنزله الله تعالى هذه الآية.

النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: تتصل بقوله: «قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» تقديره: قل يا محمد لهؤلاء المشركين: لمن السموات والأرض؟ فإذا قالوا: لله، قل: أفغير الله أتخذ ولياً. وقيل: أمره أن يقول للكفار الذين تقدم ذكرهم كيف أدعو غير الله إلهاً، وهو الخالق المدبر؟! عن أبي مسلم.

المعنى

«قُلْ» يا محمد «أَغْيِرَ اللَّهُ أَتَّخِذُ وَلِيًّا» قيل: مالكا، عن أبي مسلم، وقيل: ناصرًا، وقيل: إلهاً أعبده «فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» أي خالقهما ومبدؤهما «وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ» يعني: يرزق العباد ويستغني عن الرزق؛ لأنه ليس بجسم، فلا يجوز عليه ذلك، وقيل: معناه: خلقكم فقراء إلى ما تعيشون به، ثم أعطاكم ذلك، وهو مستغن عما أفقركم إليه، ومن الواجب عبادة الخالق الغني، لا المخلوق المحتاج «قُلْ» يا محمد «إِنِّي أُمِرْتُ» أي أمرني ربي «أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ» أي أول مخلص من أممي، وأول من آمن بالقرآن والشرائع، وقيل: أمرت إلى البدار إلى الإيمان بذلك، عن

(١) لنزوجنك: حتى نزوجك، ك.

(٢) وإن: أو إن، غ.

(٣) لنجمعن: فنجمع؛ ش، غ، ك.

أبي مسلم، وقيل: أمرت أن أكون أول من استسلم لأمر الله، وانقاد لرسوله ورضي بحكمه، وقيل: أول من دخل في الحنيفة ملة إبراهيم، وقيل: أول قومي وأمتي أسلم بعد الفترة، عن الحسن، والمراد به الشرعيات، وإنما كان أول؛ لأنه خص بالوحي فلزمه قبل أن يلزم غيره «وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» أي أمرني ربي ألا أشرك به شيئاً «قُلْ» يا محمد «إِنِّي أَخَافُ» قيل: معناه: أوقن^(١) وأعلم، وقيل: هو من الخوف «إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٌ عَظِيمٌ» يعني: يوم يعظم فيه الثواب والعقاب «مَنْ يُصْرَفْ» يعني العذاب «عَنْهُ يَوْمئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ» يعني: من غفر له، تنبيه لا محالة؛ لأنه لا مكلف إلا وهو مثاب أو معاقب، فنبه أنه متى أسقط العقاب بالتوبة يوجب له الثواب، وقيل: إنه تذكير بتلك المنزلة، أي مِنْ رَحْمَتِهِ أَنْ يَصْرَفَ عَنْهُ عَذَابٌ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ» الظفر بالبغية والمطلوب، المبين الظاهر.

❁ الأحكام

تدل على أنه ﷺ ترك المعصية حذرًا وخوفًا خلاف ما يقوله بعضهم: إنه كالممنوع، وخلاف قول المجبرة: إنه لم يخلق فيه.

ومتى قيل: أليس عندكم أن الخوف ظن المضرة، وهو يعلم يقينًا أنه لا يعاقب ولا يعصبي، فكيف يخاف؟

قلنا: المراد بالخوف الحذر؛ لأنه علق الخوف بوقوع المعصية.

وتدل على أن لا معصية إلا ويُسْتَحَقُّ بها العقاب، فلذلك أطلقه.

ومتى قيل: كيف يستحق على الصغائر؟

قلنا: أما عند أبي هاشم فيستحق، ثم يسقط ويسقط ما يقابله من الثواب، وعند

أبي علي يسقطه الثواب ولا يسقط معه، فالاستحقاق ثابت في الوجهين.

وتدل أن المكلف إذا سقط العقاب عنه فهو من أهل الثواب، وذلك لأنه إنما

(١) أوقن: أيقن؛ ش، غ، ك.

يسقط بالتوبة فيستحق الثواب عليها خلاف ما تقوله المرجئة، أنه يكون مكلفاً لا يستحق الثواب ولا العقاب.

ومتى قيل: الرحمة المراد بها الغفران؟

قلنا: إذا حمل على زيادة فائدة دون التكرار كان أولى.

ومتى قيل: الآية تدل على أن أحداً لا يدخل الجنة إلا برحمته دون عمله.

قلنا: جميع ما يستحقه المكلف فهو من جهته تعالى؛ لأن منها ما هو تفضل، ومنها ما حصل له؛ لأنه عرضه لتلك المنزلة، ومنها لأنه أعانه عليه ومكنه ولطف له، وأزاح العلة، وتضمن الثواب.

ومتى قيل: هل يدخل في الآية غير المكلف؟

قلنا: لا؛ لأن المراد من يصرف عنه العذاب المستحق فقد رحمه، وذلك يختص

المكلف.

قوله تعالى:

﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمَسُّكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿١٨﴾﴾

اللغة

الضُرُّ بالضم: الهزال، وبالفتح: ضد النفع، وبالكسر: تزوج المرأة على ضرة، والفرق بين الضَّرِّ والضَّرُّ أن الضَّرَّ بالفتح مصدر ضره يضره ضراً، فيقع على القليل والكثير؛ لأنه مصدر جاء على فعله، كالصفة الجارية، وأما الضَّرُّ بالضم فهو كالصفة المعدولة للمبالغة.

والمس: مصدر مَسَسْتُ أَمَسْتُ، وقيل: مَسَسْتُ أَمَسُّهُ^(١)، والممسوس: الذي به

(١) أمسه: أمس؛ ش، غ، ك.

مس جن، والممسوس من المياه ما نالته الأيدي، كأنه مسته الأيدي، والمس من صفات الأجسام، فلا يجوز عليه تعالى، ومعنى يمسسك: يصبك وينزل بك. والكشف: مصدر كشفت الثوب وغيره أَكْشَفُهُ.

والقهر: القدرة على الغلبة، والقاهر: الغالب، وقهر: غلب، وأقهره: صيره في حال ذل، قهره قهراً فهو مقهور أي مغلوب، ويوصف الله تعالى بأنه قاهر لم يَزَلْ، بمعنى قادر، وهو تعالى قادر لم يزل لذاته على ما لا نهاية له من الأعداد من كل جنس. والخبر: أصله من الخبرة، وهو المعرفة بما يصح أن يخبر له. والخبير: العالم.

الإعراب

يقال: لم جاز الجواب بالفاء وإنما أصلها العطف؟ قلنا: لأن حالها في الجواب كحالها في العطف في أنها نزلت الثاني بعد الأول، وهكذا يحسن التصريف للكلمة على طريقة الأصول الدائرة. ومحل «بضر» نصب، والعامل فيه: «يمسسك».

المعنى

لما دعا الله تعالى فيما تقدم إلى عبادته، ونهى عن عبادة غيره بيّن أنه المالك للضر والنفع والنعمة والنقمة مرغّباً في الانقطاع إليه، فقال سبحانه وتعالى: «وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ» أي يُنْزِلْ بك ويحل، وقيل: الخطاب للنبي والمراد العموم، وقيل: أراد إن يمسسك أيها السامع أو أيها الإنسان «بِضْرٍ» أي بمصيبة في نفس أو مال، كنقص من الأموال والأنفس والأمراض والفقر ونحوها «فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ» أي لا مزيل له غير الله.

ومتى قيل: إذا كان في الضر ما يزيله غيره فكيف أطلق؟

قلنا: فيه أقوال: قيل: لأنه ينكشف إما به، أو بسبب من جهته أو بلطفه، أو بأمره أو بهديته، وقيل: أراد ضرّاً يريد إدامته، ولا يقدر على كشفه أحد، وقيل: أراد عموم المضار، وهذا لا يقدر على كشفه غيره تعالى. «وَإِنْ» يردك «بِخَيْرٍ» قيل: فإن

أراد أن ينفعلك، والخير: النفع الحسن، وقيل: أراد: إن يَنْلِكَ بخير، وهذا على طريقة من لا يثبت الإرادة صفة للقديم سبحانه «فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» يعني القادر على كل شيء من خير ونفع أو ضرر خلاف ما يعبدونه.

ومتى قيل: لماذا فرق بين الخير والضرر، والجميع خير عندكم؟

قلنا: هو خير في دينه، ولكن ينفر الطبع منه، وفرق بينهما لهذا، وهذا كما تقول: أَكُلُّ الحَلْوَى^(١) نفع، وأكل الأدوية أيضًا نفع، وإن كان طبعه ينفر عنه، وقيل: إنه عد نعمته في أحدهما الكشف، وفي الأخرى الإصابة، ولذلك فرق.

«وَهُوَ الْقَاهِرُ» القادر الغالب على قهر كل شيء «فَوْقَ عِبَادِهِ» قدير أي عال عليهم بالقهر والقدرة، وهي مبالغة في صفته بالقدرة، ولا يقال: إنه أراد الجهة؛ لأن الجهات لا تجوز عليه لأنه ليس بجسم، «وَهُوَ الْحَكِيمُ» يعني مع كونه قاهرًا لا يفعل إلا ما تدعو إليه الحكمة، ولا يفعل القبيح، وهذا نهاية المدح، فإنه مع قدرته على كل شيء لا يفعل إلا الحسن الجميل بخلاف أحوال أهل الدنيا، «الْحَٰخِيبُ» العالم بكل شيء، فإذا علم القبيح وعلم غناه عنه أبدًا لا يفعله لحكمته، وقيل: قهرهم بتصريف الأحوال كالحياة والموت، والمرض والصحة، والغنى والفقر.

❁ الأحكام

تدل الآية على وجوب الانقطاع إليه تعالى؛ لأنه القادر على نعم الدين والدنيا، على النفع والدفع.

وتدل على أنه قاهر للخلق، وأن أحدًا لا يقدر على منعه.

وتدل على أنه حكيم، وليس في الحكمة أن يخلق سببه، وقتل أنبيائه وأوليائه، ويخلق عبادة الصنم، ويمنع عن عبادته و الائتثار لأمره، فَمِنْ هذا الوجه تدل على بطلان قولهم في المخلوق.

(١) الحلوى: الحلاوى؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ (١٩)

اللغة

الأكبر أفعال من الكبير.

والشهادة: الإخبار بما قد شوهد، يقال: شاهد وشهيد، والجمع: شهود. والشهيد: القتل في سبيل الله؛ لأن الملائكة تشهده أي تحضره، كقوله: ﴿إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨] أي تشهده ملائكة الليل والنهار، وقيل: سمي بذلك لسقوطه بالأرض، والأرض الشاهدة، وشهد بمعنى بين.

والإنذار: التخويف، وهو الإعلام بموضع المخافة.

الإعراب

نصب «شهادة» على التمييز والألف في قوله: «أئنكم» ألف استفهام، والمراد الإنكار، كما يقال: أنت ملحد؟ نعوذ بالله من الإلحاد.

و(أئنكم) كتب بالياء لأن الهمزة التي قبلها ألف تخفف بأن يُجعل بين بين، فإذا كانت مكسورة فهي بين الهمزة والياء، فكتبت بالياء.

«ومن بلغ» تقديره، ومن بلغه فحذف الهاء، قال الفراء: والعرب تضم الهاء في صلات (الذي) و(مَنْ) و(ما)، نحو: الذي أَخَذْتُ مَالَكَ، وَمَنْ أَكْرَمْتُ أَبوك، وما أَخَذْتُ ثوبَكَ، قال تعالى: ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٣] يعني كلمه الله.

النزول

قيل: قال المشركون للنبي ﷺ: من يشهد لك؟ فنزلت الآية، عن الحسن.

وقيل: هم أهل مكة قالوا: ما نرى أحدًا يصدقك، ولقد سألنا اليهود والنصارى عنك، فزعموا أنه ليس لك عندهم ذِكْرٌ، فأرنا من يشهد لك؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن الكلبي.

❁ المعنى

ثم أمر تعالى نبيه بمحاجتهم، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً» يعني: أي الشهادة أعظم وأصدق حتى آتيكم به وأدلكم به على أنني صادق، وقيل: أي شيء أكبر شهادة حتى يشهد لي بالبلاغ وعليكم بالتكذيب، عن أبي علي، وقيل: المراد بالشهادة البيان والحجة «قُلْ» يا محمد «اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ» والقرآن الدال على صدقي لكونه معجزًا أنزله الله تصديقًا وشاهدًا لي «وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ» قيل: لأدلكم به، وأنذركم أخوفكم «وَمَنْ بَلَغَ» يعني بلغه القرآن، وقيل: لأنذر الحاضرين، ومن بلغه: الغائبين إلى يوم القيامة، وقيل: لأنذر العرب، ومن بلغه: الروم والعجم والترك «أَتُنْتَكُمُ لَتَشْهَدُونَ» يعني قل يا محمد لهم: «أنتنكم^(١) لتشهدون أن مع الله إلهة أخرى» وإنما قال: «أخرى»، ولم يقل آخرين؛ لأن الجمع يلحقها التأنيث كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: ١٨٠] «قُلْ» يا محمد لهم: إن شهدتم أنتم بذلك فلا أشهد أنا معكم، «قُلْ» لمن شهد «إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ» يعني من تدعونه إلهًا مع الله.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى يُسَمَّى شيئًا خلاف ما يقوله بعضهم، والخلاف فيه على ثلاثة أوجه:

عندنا يسمى شيئًا وغيره أيضًا يسمى شيئًا، والاشتراك في اسم لا يوجب التماثل، ألا ترى الجواهر والبياض والسواد يسمى شيئًا، وبعضها مخالف لبعض، ومعنى الشيء ما يصح أن يعلم ويُخبر عنه، وبكونه معلومًا لا يقع التماثل.

(١) أنتنكم: إنكم؛ ش، غ، ك.

وقالت الباطنية: لا يسمى شيئاً، وغيره يسمى بذلك.

وقال الناشيء: هو يسمى شيئاً وغيره منشأ.

ويدل قوله: «لأنذركم به» أن الإنذار يقع بالقرآن، وهو الذي أوحى به، وكله من صفات الحدث.

ويدل قوله: «ومن بلغ» أنه خاتم الأنبياء، ومبعوث إلى الكافة؛ لأنه أوجب على كل من بلغه حكم القرآن.

وتدل على أن الدعوة إلى الشرع لا تلزم إلا بالبلوغ.

وتدل على لزوم العرض لمن وقف على الدليل، وإن لم يستدل؛ لأن من بلغه القرآن قد يعرض عن الاستدلال، وتلزمه الحجة.

وتدل على أنه لا يفعل القبيح لوجهين: لأنه إن كان يفعل القبائح ويخلقها ويعذب بغير ذنب لأوجب ذلك تهمة في الشهادة، الثاني: أنه لا يكون أكبر الشهادات.

قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٢٠)

اللغة

المعرفة والدراية والعلم نظائر، وحدُ المعرفة ما يوجب سكون النفس إلى ما يعتقد، وسمي عرفات؛ لأن جبريل قال لإبراهيم لما أراه المناسك: «عرفت عرفات»، فسمى اليوم: عرفة، والمكان: عرفات، وقيل: إن آدم وحواء التقيا به وتعارفا.

الإعراب

عامل الإعراب في قوله: «الذين خسروا» قيل: هو صفة الذين الأولى فيكون

عاملهما واحدًا، فيكون على وعيد المعاندين الذين يعرفون ويجحدون، وقيل: ابتداء، وخبره «فهم لا يؤمنون» فمحلّه رفع، والمعنى على وعيد الجاهل والمعاندين، ذكّر الوجهين الزجاج في الإعراب.

✽ النزول

قيل: نزلت الآية في المشركين، عن الأصم.

وقيل: نزلت في أهل الكتاب.

وقيل: لما قدم النبي ﷺ المدينة قال عمر لعبد الله بن سلام: إن الله تعالى أنزل «الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه» فكيف هذه المعرفة؟ فقال: يا عمر قد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني، ولأنا أشد معرفة بمحمد مني بابني؛ لأن الله تعالى بعثه في كتابنا، عن الكلبي.

✽ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: لما تقدم وصف الكفار بين عقبيه أنهم معاندون في حججه، عن أبي مسلم.

وقيل: اتصل بما قبله اتصال المعنى؛ إذ قال: إنه شاهد بصحة أمره وكل من نظر واستدل.

وقيل: اتصال تصنيف أهل الذم^(١)؛ لأنهم بين جاهل ومعاند، عن علي بن عيسى.

✽ المعنى

«الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ» أعطيناهم «الْكِتَابَ» التوراة والإنجيل، وهم اليهود والنصارى

(١) أهل الذم: أهل الذمة؛ ش.

«يَعْرِفُونَهُ» يعني يعلمون النبي ﷺ، وأنه نبي بما وجدونه مكتوباً عندهم من صفته، عن الحسن وقتادة وابن جريج والسدي، وقيل: الكتاب القرآن، يعني أن المستدل به يعرف صحته فيشهدون له بما يعرفون، وقيل: يعرفون محمداً ونبوته، عن الحسن وقتادة والزجاج وأبي علي، وقيل: يعرفون الكتاب وما يدل عليه «كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ» يعني يعرفون صحته من غير شك كما يعرفون أبناءهم من غي رشك، والمراد من انتسب إليه، ووُلد على فراشه، وإنما جمع بينهما في المعرفة واليقين، وإن كان أحدهما ضرورياً، والآخر مكتسباً تشبيهاً به في سكون النفس، كما يقال: بينت لك كالشمس. «الَّذِينَ خَسِرُوا» أي أهلكوا «أَنْفُسَهُمْ» بالكفر «فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» وقيل: خسروا^(١) لأنه لا مكلف إلا وله موضع في الجنة وموضع في النار، فإذا آمن واحد وكفر آخر أعطى المؤمن المكانين في الجنة، والكافر المكانين في النار.

❖ الأحكام

تدل الآية على صحة المحاجة في الدين؛ لأنه تعالى أمر نبيه أن يحاجهم. وتدل على أن في أهل الكتاب من هو معاند، وأنه عارف صحة نبوة محمد ﷺ. وتدل على أن المعارف مكتسبة؛ لذلك خص هؤلاء الجماعة بأنهم يعرفون، ولو كان ضرورياً لا يتخصص كالمشاهدات ونحوها. وتدل على أن فعلهم حادث من جهتهم. وتدل على أن معرفتهم به لا تخرجهم من أن يكونوا من أهل الكتاب، كما لا تخرجهم من أن يكونوا من أهل الشرك.

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٦١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا آيِنُ شُرَكَائِكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٦٢﴾﴾

(١) خسروا: خسروا؛ ش، غ، ك.

القراءة

قرأ «يَحْشُرْهُمْ» بالياء ههنا، وفي الفرقان وسائر ما في القرآن بالنون يعقوب، وقرأ حفص عن عاصم في أول الأنعام بالنون وفي سائر القرآن بالياء، وقرأ أبو جعفر وابن كثير في الفرقان بالياء، وسائر الفرقان بالنون، وقرأ الباقر بالنون في جميع ذلك^(١)، فأما الياء كناية عن اسم الله تعالى والنون أفخم.

اللغة

الافتراء: افتعال من الفَرَى، وهو البَهْتُ.

وشاركت فلاناً في الشيء صرت شريكه، وأشركته جعلتله شريكاً، ومنه: ﴿وَأَشْرِكُوا فِي أُمِّي﴾ [طه: ٣٢] ومنه: «اللهم أشركنا في دعاء الصالحين» أي اجعلنا معهم في ذلك شركاء، والشركاء الأنداد التي عبدوها مع الله؛ لأنهم أشركوا بينهما في العبادة، والمشارك: من يقر بالصانع فيشرك معه غيره، فأما من ينفي الصانع فليس بمشرك في الاشتقاق، وإن جاز أن يقال: كافر ومشرك؛ لأن الشرع جعلهما اسماً لكل كافر. والحشر: الجمع، ومنه: ﴿وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً﴾ [ص: ١٩] ومن أسمائه ﷻ: الحاشر؛ لأنه يحشر الناس في أيامه.

الإعراب

العامل في قوله: «ويوم يحشرهم» محذوف تقديره: واذكر يوم يحشرهم، وقيل: هو معطوف على محذوف بتقدير: لا يفلحون أبداً و يوم: «ومن أظلم» استفهام، والمراد الإنكار؛ أي لا أحد أظلم.

ويقال: ما العائد إلى (الذين) في صلته؟

قلنا: محذوف بتقدير: كنتم تزعمونهم شركاء، فحذف المفعولين جميعاً؛ لأن التهجين بالاشتراك دل أنهم كانوا يزعمون معهم شركاء.

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد ٢٥٤، دار المعارف - القاهرة - ط٢، ١٤٠٠هـ، ت: د. شوقي ضيف.

المعنى

ثم بيّن تعالى عظيم خيانتهم وما يلزمهم من التوبيخ، فقال سبحانه: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا» أي لا ظلم أعظم مِنْ ظُلْمِ مَنْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ، ولا عقوبة أعظم من عقوبته، وقيل: المراد به النبي ﷺ كيف يفتري على الله الكذب فيما شهد به وهو نبي، والافتراء أعظم الذنوب؟ عن أبي مسلم، وقيل: أراد الكفار الذين كفروا؛ أي لا أحد أظلم منهم في افتراءهم الكذب في جحد نبوته، والمفتري: قيل: من تعمد الكذب، وقيل: من أضاف إليه ما لا يليق به من الفواحش، وكلاهما يفتريان، فإنهم علموا أن محمدًا رسول الله، ثم لبسوا وجحدوا، «أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ» قيل: حججه، وقيل: القرآن، وقيل: الدين، عن الحسن.

ومتى قيل: المفتري والكاذب واحد فلم جمع بينهما؟

فجوابنا: أن المكذب بالآيات قد يكذب بالحجج، والمفتري من يكذب عنادًا.

«إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ» يعني من ظلم نفسه بمعصية الله، فلا يظفر ببغية من الخير؛ لأنه يستحق العقوبة «وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا» أي يوم القيامة يجمعهم، وقيل: من تقدم ذكره من الكفار، قيل: الخلق كلهم، وقيل: العابد والمعبودون، «ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا» على وجه التهجين والتوبيخ «أَيْنَ شُرَكَائِكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ» أنهم آلهة تعبدونها^(١) لا تغني عنكم شيئًا؟ وقيل: أين شفاعة شركائكم^(٢) الذين كنتم تزعمون أنها تنفعكم، وإنما أضاف الشركاء إليهم؛ لأنهم أثبتوها شركاء، واعتقدوا على غير صحة، وقيل: لأنهم أثبتوا للأصنام ملكًا، وقيل: لأنهم شاركوهم في أموالهم.

الأحكام

تدل الآية على أن الظلم غير مقصور على الإضرار بالغير، بل يكون الإضرار

(١) تعبدونها: يعبدونها؛ ش، غ، ك.

(٢) شركائكم: شركاؤكم؛ ش، غ، ك.

بنفسه ظلماً، وتدل على أنه يَعْظُمُ بحسب الضرر، ويدل قوله: «افتري» على بطلان الجبر من وجوه:

أحدها: أنه أثبتهم مفترين فدل^(١) أن الافتراء فِعْلُهُمْ.

وثانيها: أنهم أضافوا كل فاحشة إلى خلقه وإرادته.

وتدل على أن من يطلق عليه اسم ظالم لا يظفر بالثواب.

وتدل على إثبات المعاد، وحشر جميع الخلائق.

وتدل على أن العصاة يوبخون على رؤوس الخلائق، وفيه التحذير العظيم من^(٢)

العصيان واللفظ للمخلوق في الإمساك لأمر الله تعالى.

قوله تعالى:

﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٤﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ۗ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٥﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم «ثم لم تكن» بالتاء «فِتْنَتَهُمْ» بالنصب^(٣).

وقرأ ابن كثير وابن عامر وحفص عن عاصم: «لم يكن» بالياء «فِتْنَتَهُمْ» بالرفع^(٤).

وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب «يكن» بالياء «فِتْنَتَهُمْ» بالنصب^(٥)، أما تاء (تكن)

لأنه وقع على مؤنث، وهو الفتنة مع أنها أقرب إلى الفعل في اللفظ.

(١) فدل: دل؛ ش، غ، ك

(٢) من: عن؛ ش، غ، ك.

(٣) حجة القراءات ٢٤٣.

(٤) حجة القراءات ٢٤٣.

(٥) حجة القراءات ٢٤٣.

وقال الزجاج: يجوز أن تكون «إلا أن قالوا» في موضع (إلا أن مقالتهم) فتؤنث لذلك، فأما الياء فوقعت على القول وهو مذكر، فأما «فتنتهم» فمن نصب جعلها خبر (كان)، ومن رفع جعلها اسم (كان)، فالأول تقديره: ثم لم يكن قولهم فتنتهم إلا أن قالوا، كقولك: ما كان إلا قائماً زيد، والنفي أولى بالخبر، وقرأ حمزة والكسائي: «والله ربنا» ينصب الباء على النداء؛ أي: والله يا ربنا على وجه الجواب، وكسر اسم الله على القسم، وقرأ الباقون بكسر الباء على أنه صفة لله تعالى، وعن عكرمة «والله ربنا» برفع الباء، على الابتداء والخبر.

❁ اللغة

الفتنة: أصله الاختبار، وقيل: الخلاص، يقال: فتنت الذهب بالنار: امتحنته، وقيل: خلصته، يقال: فتنه وأفتنه، وأنكر الأصمعي أفتن، وَقَلَّبَ فاتن؛ أي مفتون.

وقال الخليل: الفتن: الإحراق، والفتان: الشيطان.

والنظر على وجهين: بالقلب وهو الفكر، وبالعين وهو تقليب الحدقة نحو المرئي التماساً لرؤيته مع سلامة الحاسة، وفي الأول له - بكونه ناظراً - حالة، ولا حالة بالثاني؛ لأنه فعل، وليس للفاعل بكونه فاعلاً حالة، والحد الجامع أنه طلب إدراك الشيء بوجه من وجوه الطلب إلا أنه ينتقض بطلب إدراك الحرارة والبرودة بمحل الحياة.

❁ الإعراب

«انظر» صيغته الأمر، والمراد التنبيه على حالهم، وعامل الإعراب في قوله: «كيف» قوله: «كذبوا»، ولا يجوز أن يعمل فيه «انظر»؛ لأن الاستفهام يعمل فيه ما بعده، ولا يعمل فيه ما قبله؛ لأن له صدر الكلام، فيقطع الخبر والاستخبار.

فإن قيل: لم قيل: «كذبوا» والمعنى يَكْذِبُونَ؟

قيل: لأنه تصديق الخبر بمنزلة الواقع، وقيل: لأنه لما مضى الخبر به كان بمنزلة الواقع.

النزول

قيل: نزلت الآية في المنافقين جَرِيًّا^(١) على عادتهم في الدنيا، عن الحسن.
وقيل: هو على عموم الكفار وهو الصحيح؛ لأنهم تبرؤوا من^(٢) الشرك ظاهرًا
وباطنًا.

المعنى

ثم بيّن تعالى جواب القوم عند توجه التوبيخ عليهم فقال سبحانه: «ثُمَّ لَمْ تَكُنْ
فِتْنَتُهُمْ» قيل: خلاصهم، عن أبي مسلم يعني المحنة التي يتوهمون أنهم يتخلصون
بها، وقيل: معذرتهم، عن قتادة وأبي علي، وسميت فتنة؛ لأنها عن الفتنة التي كانت
في الدنيا، وقيل: عاقبة فتنتهم بالشركاء، كما يقال: لم تكن صحبتك لفلان إلا وبالاً،
وتقديره: لم تكن فتنتهم إلا التبرؤ^(٣) منها بهذا القول، عن الزجاج، وقيل: لم يكن
افتتانهم بالشركاء في الدنيا إلا انتفاءه عنهم في الآخرة، عن الأصم «وَاللَّهِ رَبُّنَا مَا كُنَّا
مُشْرِكِينَ» قيل: أرادوا ما كنا مشركين عند أنفسنا، وكنا نظنهم أربابًا، فلم يكن
اعتذارهم إلا هذا، عن أبي علي وهو الوجه، وقد جرت العادة أن من يوبخ على فعل
فيقول: كنت أظنه حقًا، ونحو ذلك، وقيل: إنهم كذبوا في جواب قوله: «أَيَّنْ
شُرَكَائِي»، وقيل: إنما قالوا ذلك لعظيم ما يعلمون من الأقوال، وما ينالهم من الدهش
والذهول لا عن عمد، عن أبي بكر أحمد بن علي «انظُرْ» يا محمد «كَيْفَ كَذَبُوا عَلَيَّ
أَنْفُسِهِمْ» في الدنيا بقولهم: إنا مصيبون في قولنا: إنا غير مشركين عن أبي علي وهو
الوجه؛ لأن أهل الآخرة مُلْجَؤُونَ إلى ترك الكذب، وقيل: كذبوا في الآخرة ومكنوا؛
لأنه حال ذهول ودهش كما يمكن الصبي، وليس يقع على الحد الذي يقع من العاقل
المجتمع الذهن، عن أبي بكر أحمد بن علي، وقيل: قال: «كَذَبُوا عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ»، ولم
يقبل: كذبوا في خبرهم، فأراد أنهم أطمعوها في أمانى كاذبة، ولم يكن من ذلك

(١) جريا: جروا؛ ش، غ، ك.

(٢) من: عن؛ ش، غ، ك.

(٣) التبرؤ: التبري؛ ش، غ، ك.

شيء، فصاروا كاذبين عليها من جهة الحقيقة، لا من جهة الخبر؛ إذ لو كانوا كاذبين كانوا كذبوا على الأصنام لا على أنفسهم «وَصَلَّ عَنْهُمْ» قيل: هلك، وقيل: ذهب، عن أبي مسلم «مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ» أي يكذبون، قيل: يفترون بعبادته من الأصنام والأوثان، فلم تغن عنهم شيئاً، عن الحسن وأبي علي، وقيل: عزب عليهم افتراؤهم للحيرة التي لحقتهم.

ويقال: لم لا يجوز أن ينسوا أحوال الدنيا؟

قلنا: لأنهم عند الإعادة تعود جميع معلوماتهم؛ ولذلك^(١) صح أن يُسأل، وضح أن يعترف، فلذلك قال: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢] وإنما يصح النسيان في الأمور اليسيرة، فأما في الأمور العظام فلا يقع فيها^(٢) النسيان، فمن اعتقد مذهباً طول عمره، وتعصبوا لأجلها، وقاتلوا عليها، فلا يجوز على خلق عظيم أن ينسوها، وبهذا القول يبطل التناسخ إلا أن لهم أن يقولوا: الآخرة ليست بدار تكليف وعبادة، والنسيان فعل الله تعالى، إلا أن الصحيح أن يقال: السمع دل على أنهم يذكرون جميع أحوال الدنيا.

✽ الأحكام

تدل الآية على أن في الآخرة تتجلى الشُّبه؛ ويعرفون الحق ضرورة، وتدل على أن الاعتذار لا ينفع، ولا يقبل.

واختلفوا هل يجوز في الآخرة أن يكذبوا؟ على ثلاثة أقوال:

فقال مشايخنا: لا يجوز لأنها ليست بدار التكليف، وكلهم ملجؤون إلى فعل الحسن وترك القبيح.

وقال بعضهم: يجوز ذلك لما يلحقهم من الدهش والحيرة في القيامة، فإذا استقروا في الجنة أو النار فحينئذ لا يجوز ذلك عليهم، وبه قال أبو بكر أحمد بن علي الإخشيد وأصحابه.

(١) ولذلك: كذلك؛ ش، غ، ك.

(٢) فيها: فيه؛ ش، غ، ك.

وقال بعضهم: إنه يجوز في جميع الأحوال.

وقال أبو مسلم: جحدوهم لنسيانهم إياه لشدة ما عاينوا.

قوله تعالى:

﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كَلِمًا آيَةً لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ ﴿٤٥﴾﴾

اللغة

الْأَكِنَّةُ: جمع الكِنان، وهو الغطاء الذي يقي الأذى، ونظيره: عِنَانٌ وَأَعِنَّةٌ، ويقال: كَنَنْتُ الشَّيْءَ أَكَنَهُ: إذا غَطَيْتَهُ، وَأَكَنْتَهُ فِي نَفْسِي: أَخْفَيْتَهُ، ومنه: ﴿بَيْضٌ مَّكْنُونٌ﴾ [الصافات: ٤٩].

وَالكِنََّةُ: امرأة الابن والأخ؛ لأنها في كنة، واستكن الرجل من الحر وأكنن، ومنه الكانون للنار.

والفقه: العلم بالشيء، فقهِتَ الحديثَ أَفْقَهَهُ، وكل علم بشيء فهو فقه، ثم اختصبه بَعْضُ علم الشرع، فقيل: لكل عالم به فقيه.

وَالوَقْرُ بفتح الواو: الثَّقْلُ فِي الْأُذُنِ، وَالوِقْرُ بالكسر: الحمل، قال أبو زيد: وَقَرْتُ أُذُنَهُ تَوَقَّرْتُ وَقَرًّا، وقال الكسائي: وقرت أذنه فهي موقرة، قال الشاعر:

وَكَلَامٍ سَيِّئٍ قَدْ وَقَرْتُ أُذُنِي مِنْهُ وَمَا بِي صَمَمٌ^(١)

ومنه: الوقار الوقور لسكونه وثقله في مجلسه، وأصل الباب: الثقل، ووقرته: وصفته بالوقار، ويقال: قر يقر وقارًا، وقوله: ﴿وَقَرْنَا فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] بالكسر من «وقر»، وبالفتح من قر يقر، عن علي بن عيسى، قال الأحمر: بالكسر ليس من الوقار، وإنما هو من الجلوس، يقال: وقرت أقر وقرًا: جلست، وقال أبو عبيد: هو عندي من الوقار، يقال: قر، كما يقال: عد.

(١) انظره في العين (وقر)، وأساس البلاغة (وقر).

والسطر: الصف من الشيء كالكتاب والشجرة، وسطر فلان جاء بالأباطيل. والأساطير جمع واحد إسطار وأسطورة. قال أبو عبيدة: واحد إسطار. وقال الأخفش: قال بعضهم: واحد إسطورة نحو: أنكوحه، قال بعضهم أسطورة، قال: وعندي أنه لم يستعمل واحد الأساطير، كعبايد وأبايل إلا أنك إذا سئلت فقيل^(١): لو استعمل كيف كان يكون في القياس؟ قلت: يجوز أسطورة وأسطورة وإساطر؛ لأن كل هذا يجمع على أفاعيل، وأسطورة وأساطير كأحدوثة وأحاديث، وإساطر وأساطير كإكليل وأكاليل. وقال الزجاج: هو جمع أسطار كأبيات وأبايت. والجدال: الخصومة سمي بذلك لشدته، قال أبو مسلم: ولفظه مشتق من الجدالة، وهي الأرض، كأن أحدهما يلقي صاحبه على الأرض.

❖ الإعراب

عامل الإعراب في (أن) قوله: «جعلنا» على أنه مفعول له، وتقديره: كراهة أن يفقهوه إلا أنه حذفت الكراهة وعمل الفعل، عن الزجاج «وقرأ» نصب بقوله: «وجعلنا» أي جعلنا في آذانهم وقرأ، ولم يُنَوَّنْ أساطير؛ لأن (أفاعيل) لا تنون، وهي هنا مصروفة في المعنى؛ لأنها مضافة، وكل ما لا ينصرف إذا أضيف أو دخل عليه الألف واللام انصرف.

❖ النزول

قيل: اجتمع جماعة من قريش: أبو سفيان بن حرب، والوليد بن المغيرة، والنضر بن الحارث، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وغيرهم، وقالوا: نسمع وننظر ما يقول محمد، فقالوا للنضر: ما يقول؟ قال: ما أدري، لكنني أراه يحرك شفتيه، يتكلم بأساطير الأولين، كالذي كنت أحدثكم من أخبار القرون، وكان النضر يكثر الأحاديث عن الأمم الماضية^(٢)، فقال أبو سفيان: إنني لأرى بعض ما يقول حقًا، فقال أبو جهل: كلا، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآيات.

(١) فقيل: فعيل؛ ش، غ، ك.

(٢) البرهان في علوم القرآن للزركشي ١/١٥٧، دار المعرفة - بيروت - ط ١٣٩١، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم.

المعنى

ثم وصف تعالى حالهم عند الاستماع إلى النبي ﷺ ومجادلتهم معه ذمًا لهم وتوبيخًا، فقال سبحانه: «وَمِنْهُمْ» أي من الكفار الذين تقدم ذكرهم من المشركين وأهل الكتاب «مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ» يعني: يستمعون إلى كلامك، قيل: استمعوا ليطعنوا فيه، وقيل: كانوا يرددون قراءته ليقفوا على مكانه فيؤذوه «وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً» أي غطاء «أَنْ يَفْقَهُوهُ» أي يعلموه، قيل: كانوا إذا استمعوا أرادوا أن يؤذوه فألقى الله تعالى عليهم النعاس ليصددهم عن أذاه، عن أبي علي، وقيل: جعلها كذلك، وقيل: جعلها كذلك بأن وسمها بسمة وعلامة تَسْتَدِلُّ بها الملائكة أنهم منهم، وقيل: جعلنا بالذم لهم عقوبة على معصيتهم لا يمنعهم منه، وقيل: الإلف والعادة صار وقرًا على آذانهم، وقيل: كُفِّرُهُمْ عند الاستماع مَنَعَهُمْ، فكان كالوقر، فشبه الكفر بالكن، وقيل: كفرهم وعادتهم في المعاصي منعهم من الألف التي يفعل الله بالمؤمنين، حتى صار ذلك كالكن على قلوبهم، والوقر في آذانهم، والصحيح ما قاله أبو علي؛ لأنه حمل الكلام على ظاهره.

ومتى قيل: أيجوز أن يمنعهم عن الاستماع؟

قلنا: إذا علم استماعهم مفسدة جاز أن يمنعهم عنه، وقد حكى الله تعالى عنهم: ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦].

ومتى قيل: كيف أضاف إلى نفسه؟

فجوابنا على ما تأولنا هو الفاعل لها، وعلى ما تأوله المفسرون لأنه أظهر عند أمره ونهيه، وقيل: لأنه نسبهم إليه، وحكم به فيهم فلذلك أضافه إلى نفسه، ولا يقال: إنه فعل ذلك بهم ليمنعهم من الإيمان؛ لاستحالة أن يأمر بالإيمان، وينهى عن تركه، ويعد ويوعدهم ويعظ، ثم يمنع ثم يعاقب، هذا خلاف الحكمة، ولأن القوم كانوا يسمعون ويفقهون فلا يصح حمله على ظاهره، ولأن المجبرة لا تُجَوِّز تكليف من لا يعلم ولا يسمع ولا يبصر، فلا تعلق لهم بالظاهر، فأما على قول أبي علي فإنما منعهم في بعض الأوقات لما علم فيه من المفسدة.

«وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا» أي ثقلاً «وَإِنْ يَرَوْا كَلَّ آيَةٍ» كل حجة «لَا يُؤْمِنُوا بِهَا» لا يصدقوا بأنها حجة «حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ» أي يخاصمونك، قيل: مجادلتهم قولهم: «إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ»، عن الحسن، وقيل: قالوا: تأكلون ما قتلتم، ولا تأكلون ما قتل ربكم، فهو جدالهم عن ابن عباس «يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا» يعني القرآن «إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ» أحاديث الأولين، عن ابن عباس، التي كانوا يسطرونها أي يكتبونها، وقيل: أباطيل الأولين، وقيل: كَذِبُ الْأَوَّلِينَ. حكاه الأصم.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن استماع للقرآن وكلام النبي ﷺ قد يكون مفسدة في بعض الأوقات، كما يكون مصلحة في بعضها؛ فلذلك منعوا من استماعه، وذلك المنع كان لطفاً لهم؛ لأنهم كانوا لا يؤذون النبي ﷺ، ولا يستهزئون بالقرآن.

ومتى قيل: كيف يكون الحجة مفسدة؟

قلنا: إذا قامت الحجة فبعد ذلك قد يكون مفسدة، وقد يكون مزاح العلة، وذلك بأن يعلم أنه يفسد في بعض الأحوال عند سماعه عند ذلك يمنعون، ولهذا لم يأت الله تعالى بما اقترحوا من الآيات؛ لأنه بالمعجزات التي ظهرت زاحت العلة، وقامت الحجة، فبعد ذلك إنما يجب الإظهار إذا كانت مصلحة، فإذا علم كونه مفسدة لا تظهر، ولهذا منع الحائض والجنب عن قراءة القرآن، ومس المصحف ودخول المسجد، وإن كانت هذه العبادات لطفاً وحجة في بعض الأوقات، ولكن هؤلاء قد أزيح علتهم، وعلم أن لهم فيهم فسدة، فَمُنِعُوا.

ومتى قيل: كيف يكون المنع من الله تعالى؟

فجوابنا بأحد وجهين: أحدهما مع زوال التكليف، والآخر مع بيانه. فالأول: أن يلقي عليه النوم كما يحكى في هذا الباب، أو يغمى عليه، ونحو ذلك.

والثاني: أن يشغلهم بما يصرفهم عن تتبع أحوالهم له، فيدعوه الداعي إلى غيره، عن أبي علي.

وتدل على أن المعارف مكتسبة؛ فلذلك وصفهم بأنهم لا يعلمون.
وتدل على قبح الجدل بالباطل.
وتدل على أن تلك الأقوال والأفعال من جهتهم؛ فيبطل قول المجبرة في
المخلوق والاستطاعة.

قوله تعالى:

﴿وَهُمْ يَبْهُونَ عَنْهُ وَيَنْتَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢١﴾﴾

اللغة

النهى: الزجر عن الفعل، وهو قول القائل لمن دونه: لا تفعل، ويصير نهياً
بكرهه المنهى عنه، كما يصير الأمر أمراً بإرادة المأمور به، وأصل النهي: النهاية،
وهو آخر الحد، والنهي آخر عن تجاوز الحد، ومنه: النهي: الغدير، الذي ينتهي إليه
السيل، والإنهاء: الإبلاغ؛ لأنه اتصال الشيء إلى نهايته، والتهية: العقل لأنه على
نهاية الزجر عن القبيح، والجمع: النهى.

والتأي: البعد، تأيت عنه أنأى تأياً، وأنأيته: باعدته، ويقال: تأيته بمعنى تأيت عنه.

والشعور: العلم بالمعنى من جهة المشاعر، ومنه سمي الشاعر يقال: شعر يشعر
شعوراً، ولا يوصف الله تعالى بذلك، وإن وُصِفَ بكونه عالماً كما لا يوصف بكونه
فقيهاً وبأنه كئيبٌ، وإن كان المعنى صحيحاً إذا وصف بأنه عالم بذلك الشيء.

النزول

قيل: نزلت الآية في كفار مكة، عن محمد بن الحنفية والسدي والضحاك.
وقيل: نزلت في كفار قريش، عن مجاهد، كانوا يكذبونه، ويمنعون غيرهم من
الإيمان به.

وقيل: نزلت في أبي طالب كان يمنع الناس من أذى النبي ﷺ، ولا يتبعه عن
عطاء ومقاتل، وروي نحوه عن ابن عباس.

قال مقاتل: كان النبي ﷺ عند أبي طالب يدعوه إلى الإسلام فاجتمعت قريش إلى أبي طالب يريدون سوءاً بالنبي ﷺ ويسألون أبا طالب محالفته لهم ولآبائهم وتسليمه إليهم فأبى، وأنشأ يقول:

والله لا^(١) يصلوا إليك بجمعهم
حتى أوسد^(٢) في التراب دفينا
فاصدع^(٣) بأمرك ما عليك غضاضة
أبشر وقرَّ بذاك [منك] عيوننا^(٤)
ودعوتني وزعمت أنك ناصحي
ولقد^(٥) صدقت وكنت قبل^(٦) أمينا
وعرضت دينًا لا محالة أنه^(٧)
لولا الغضاضة أو تكون مسبة^(٨)
لوجدتني سمحًا بذاك مينا
فنزلت فيه هذه الآية.

وهذا لا يصح لوجوه: منها: أنه عدول عن الظاهر، وما يقتضيه الكلام الأول؛ لأن نسق الكلام في ذمهم، وتهجينهم، ولأن قوله: «هم» يرجع إلى من تقدم، ولأن أبا طالب كان يقرب منه ويخالطه وينصره ويقوم بنصرته والذب عنه ما هو المشهور، ولم ينأ عنه قط.

فإن قالوا: عن دينه؟

قلنا: فقد تركت الظاهر؛ لأن ظاهر الكلام أن الوصفين ذم وتهجين، وعلى ما يقولونه أحدهما مدح، والثاني ذم، ولأن الروايات مختلفة منهم من يروي أنه لم

- (١) لا: لن؛ تفسير مقاتل بن سلمان، ج ١، ص ٥٥٦، تحقيق عبد الله شحاتة، القاهرة، ١٩٧٩.
- (٢) أوسد: أغيب، تفسير مقاتل بن سلمان..
- (٣) فاصدع: فأنفذ، تفسير مقاتل بن سلمان.
- (٤) عيوننا: منك عيوننا: تفسير مقاتل بن سليمان، ص ٥٥٦.
- (٥) ولقد: فلقد؛ تفسير مقاتل بن سليمان، ص ٥٥٦.
- (٦) قبل: قدما؛ تفسير مقاتل بن سليمان، ص ٥٥٦..
- (٧) لا محالة أنه: قد علمت بأنه؛ تفسير مقاتل بن سليمان، ص ٥٥٦.
- (٨) لولا الغضاضة أو تكون مسبة: لولا الدمامة أو أخادن سبة؛ تفسير مقاتل بن سليمان، ص ٥٥٦.

يسلم، ومنهم من يروي أنه أسلم، وأهل البيت أجمعوا على الرواية بأنه أسلم، فإذا عاضد إحدى الروایتين إجماعهم كان أولى، فأما مشايخنا، فإنهم توقفوا فيه، ولم يقطعوا على شيء لاختلاف الروايات، والله أعلم.

المعنى

ثم بيّن تعالى أنهم مع مجادلتهم إياه بالباطل وتباعدهم عنه يnehون الناس عن اتباعه، فقال سبحانه: «وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ» قيل: إنما جادلوا لينفروا الناس عنه، عن الأصم، وعن النبي ﷺ بمعنى يnehون عن اتباعه، وقيل: جميع الكفار ممن تقدم ذكرهم لا يؤمن به، ويمنع الناس عن اتباعه، ويتباعدون عنه فرارًا منه، عن ابن عباس ومحمد بن الحنفية والحسن والسدي، وقيل: عن القرآن يتباعدون عن استماعه، وينهون عن ذلك لثلا يقع في قلوبهم صحته، عن قتادة ومجاهد وأبي علي، وقيل: عنى به أبا طالب، يعني ينهى عن أذاه ولا يتبعه، عن عطاء والقاسم بن مخيمرة ومقاتل، وقد بينا أنه غير صحيح، معنى «ينأون» قيل: عن استماعه، وقيل: عن العمل بموجبه، عن أبي مسلم «وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ» لأن عاقبة فعلهم ووباله يعود عليهم «وَمَا يَشْعُرُونَ» لا يعلمون ما عليهم في ذلك.

الأحكام

تدل الآية على أن كل من عصى فإنما يسعى في هلاك نفسه.
وتدل على بطلان مذهب الجبر من وجوه:
أحدها: لو كان ذلك خلقًا لله تعالى لكان هو الذي يسعى في هلاكهم.
ومنها: أنه أضاف إليهم النهي والنأي والإهلاك، فدل أنه فعلهم، ولأنه أوجب عليهم العقاب بذلك.
وتدل على أن منع الغير عن اتباع الحق معصية عظيمة بمنزلة ترك الاتباع؛ لذلك ذمهم على الأمرين.
وتدل على أن المعارف مكتسبة؛ لذلك وصفهم بأنهم لا يشعرون.

وتدل على أن من لا يعرف الحق قد يكون محجوجًا، ومهلجًا لنفسه إذا أمكنه الاستدلال، وتحصيل المعرفة.

قوله تعالى:

﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُحْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾﴾

❁ القراءة

قراءة العامة «وَقَفُوا» بضم الواو وكسر القاف على ما لم يسم فاعله من الوقف، وقرأ ابن السميديع: «وَقَفُوا» بفتح الواو والقاف على أن الفعل مضاف إليهم من الوقوف، وقرأ ابن عامر «نرد» و«نكذب» بالرفع فيهما، وقرأ الباقون في الثلاثة بالرفع، اتفقوا في رفع «نرد»، واختلفوا فيما بعده، أما الرفع فعلى الاستئناف؛ أي: ونحن لا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين رددنا أو لم نرد، قال سيبويه: ومثله دعني ولا أعود؛ أي: لا أعود على كل حال تركتني أو لم تتركني، وتصديقه: «وإنهم لكاذبون»، فأما النصب فعلى الصرف؛ أي: ليتنا اجتمع لنا الأمران: الرد وترك التكذيب مع الإيمان، فيجوز أن يكونوا قالوه على الوجهين جميعًا فأكذبوا على الوجه الأول، وأجاز الزجاج أن يكون الواو جوابًا للتمني كالفاء، فيصير بمنزلة لو رددنا لم نكذب ولكننا من المؤمنين، فأكذبوا في هذا، وهو مذهب بعض الكوفيين، ومن البصريين من لا يجيز الجواب إلا بالفاء، فأما ابن عامر فإنه قال: تمنوا الرد، وإن لم يكونوا من المؤمنين، وأخبروا أنهم لا يكذبون بآيات ربهم إن ردوا إلى الدنيا.

❁ اللغة

الوقف: مصدر وَقَفَتِ الدابة وَوَقَفْتُهَا، فتتعدى مرة، ولا تتعدى أخرى، يقال: وقفت الدابة وقوفًا، وَقَفْتُهَا أَنَا وَقَفًا، ومنه: الوقف كأنه يوقف على حالة واحدة، ويقال لمن يأتي شيئًا، ثم ينزع عنه: قد أوقف، قال الشيباني: كلمتهم أوقفت عنهم؛ أي سكت، وسمي الموقِف لوقوف الناس فيه، قال الطرماح:

جَامِحًا فِي غَوَايَتِي ثُمَّ أَوْقَفُ تَرْضَا بِالتَّقَى وَذُو الْبِرِّ رَاضِي (١) (٢)
أي: نزعته عنه.

والرد: الرجوع إلى الحالة الأولى، ومنه: المرتد؛ لأنه يَرُدُّ نفسه إلى الكفر،
والرد عماد الشيء الذي يرده به.

بدا يبدو، وفلان ذو بدوات إذا بدا له الرأي بعد الرأي، وبدا لي في هذا الأمر
بدا، والبدا لا يجوز على الله تعالى؛ لأنه عالم بجميع الأشياء لم يزل ولا يزال.

والإخفاء: خلاف الإظهار، وخفي الشيء يخفى، وأخفيته: إذا سترته إخفاء،
وهو في خفية، ويقال: أخفيته: سترته، وخَفَيْتُهُ بغير ألف: أظهرته.

ويقال: عاد: رجع، يعود عودًا وعودة، والمعاد: كل أمر يصير إليه، ومنه
سميت القيامة معادًا، ومنه العادة؛ لأن صاحبها لا يزال عليها، ومنه العوادة: الطعام
الذي أكل منه مرة، فأعيد إليه، وعواد بمعنى عدة.

الإعراب

يقال: لم جاز «ولو ترى» و(لو) للماضي؟

قلنا: لتحقيق الأمر فيه، كأنه قد وقع، ومثله قوله: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا
مُسْلِمِينَ﴾ [الحجر: ٢٠] و(ربما) لما مضى.

ويقال: أين جواب (لو)؟

قلنا: محذوف، تقديره: لو رأيتهم وقد وقفوا على النار، وتكاملت وجوه الحزن
عليهم، ورؤية أهل الجمع إياهم لرأيت أسوأ حال، ورأيت حسرة يا لها من حسرة،
وقيل: لرأيت حالهم ثم خلاف حالهم ههنا، وقيل: لرحمتهم، وقيل: لرأيتهم
ينوحون، ويقولون: يا ليتنا، وهو الأقرب.

ويقال: لِمَ جاز وضع (إذ) موضع (إذا)؟ وما معناهما؟

(١) راضي: راض؛ ش، غ، ك.

(٢) انظره في الصحاح (وقف)، واللسان (وقف)، وتاج العروس (وقف).

قلنا: (إذ) لما مضى، و(إذا) لما يستقبل، ثم جاز وضع ذلك موضعه لتحقيق الأمر، كأنه وقع كما قال أبو النجم:

ثُمَّ جَزَاهُ اللَّهُ عَنَّا إِذْ جَزَى

ويقال: لِمَ جاز جواب التمني بالفاء، ولا يجوز بـ (ثُمَّ)؟

قلنا: بعض البصريين يجوز بالواو لأنه يقرب من الفاء ولا يجوز بـ «ثم» لأنه للتراخي، والجواب إنما يجب الثاني فيه عقيب الأول بلا فصل، وبعض البصريين لا يُجوز بالواو أيضًا، وكذلك بعض الكوفيين، ويجوز بالفاء بالاتفاق، تقول: ليت لي مالا فأعطيك، ولا يقال: ليت لي مالا ثم أعطيك، بل أضرب عن الأول إلى الثاني.

✽ النظم

قيل: الآية تتصل بقوله: «ويوم نحشرهم»، عن الأصم.

وقيل: بما قبله من الوعيد لهم، عن أبي مسلم.

✽ المعنى

ثم بيّن عظم ما ينالهم في القيامة، وتمنيهم إلى الرجوع حسرة على ما تقدم منهم، فقال سبحانه: «وَلَوْ تَرَىٰ» يا محمد، وقيل: ولو ترى أيها السامع أو الإنسان «إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ» قيل: عاينوها، ومن عاين الشيء فقد وقف عليه، وقيل: وقوفهم عليها؛ لأنها من تحتهم وهم من فوقها، وقيل: عرفوا مالهم من العذاب بالدخول فيها، كما يقال، وقفت على ما عند فلان؛ أي: عرفته، ذكر الأوجه الثلاثة الزجاج، وقيل: «عَلَى» بمعنى (في)، يعني وقفوا فيها، وقيل: بمعنى (على)؛ أي وقفوا على شفيرها، وهو وقوف جبر لا وقوف اختيار، وقيل: حبسوا فيها «فَقَالُوا» يعني الكفار حين عاينوا العذاب، ندموا على ما كانوا فعلوا وقالوا: «يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ» إلى الدنيا «وَلَا نَكْذِبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا» بحججه «وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» من المصدقين بالنبى ﷺ ودينه، وقيل: يتمنون الرجوع ليسلموا من العذاب، وقيل: تمنوا أن لم يكونوا كذبوا «بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ» قيل: لم يتمنوا الإيمان على رغبة في ذلك، ولكن ظهر

لهم الخفي من الثواب والعقاب، فأورثهم التمني، وقيل: لم يتمنوا عن صحة عزيمة لكن لما ظهر من وبال ضلالتهم، ومعنى قوله: «بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ» أي ظهر لهم ما كانوا يخفون، وقيل: ظهر على رؤوس الأشهاد ما كانوا يخفون من الكفر في الدنيا، وهم المنافقون، عن أبي علي، وقيل: ظهر ما كان علماؤهم يخفون من حالهم، عن الأصم، وقيل: ظهر لبعضهم من بعض ما كانوا يخفون، عن الحسن، وقيل: ظهر من ثواب الله وعقابه ما كانوا يخفون عن بعضهم، فظهر ذلك اليوم، حكاها الأصم، وقيل: ظهر ما وجدوه خافياً، عن أبي مسلم، وقيل: أظهر من عيوب أسرارهم ما كان يخفيه عليهم وقد علمه، وقيل: ظهر ما كانوا يخفون من أعمالهم جهلاً بها، وقيل: بدا لهم جزاء ما كانوا يخفون ووباله، عن المبرد، وقيل: بدا في الآخرة عنهم بأن نطقت جوارحهم، عن النضر بن شميل، وقيل: بداهم من أفعالهم بشهادة جوارحهم ما أخفوه في الآخرة بأن قالوا: «ما كنا مشركين»، عن أبي علي، وهذا لا يصح؛ لأننا قد بينا معناه، وأن أهل الآخرة لا يجوز عليهم الكذب، والمراد بالآية أنه ظهر تفضيحتهم، وتهتكت أستارهم، وبدا لهم سوء أعمالهم التي كانوا يخفونها في الدنيا، «وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ» أي لو ردوا إلى الدنيا من غير إلجاء لكان كالرد من النوم إلى اليقظة، فأما بعد المعاينة والعلم الضروري فلا^(١) يجوز الرد إلى حال التكليف للإلجاء الحاصل «وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ» من الكفر «وَأِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ» قيل: التمني لا يقع فيه الكذب، وإنما يقع في الخبر فالمعنى فيه أحد وجهين:

أحدهما: إنهم لكاذبون لو أخبروا عن أنفسهم بالرجوع والإيمان.

والثاني: إنهم لكاذبون فيما أخبروا به في الدنيا من تكذيب النبي ﷺ والقرآن؛ لأن أهل الآخرة لا يمكنون من الكذب، عن أبي علي، وهو اختيار القاضي.

وقيل: إنهم أخبروا بذلك عن أنفسهم فكذبوا؛ لما ينالهم من الدهش، عن أبي بكر محمد بن علي وعلي بن عيسى، وقد بيَّنَّا أنه غير صحيح، وفي أي شيء وقع

(١) فلا: لا؛ ش، غ، ك.

التكذيب؟ أما على قراءة من قرأ بالرفع فلا نكذب ولا نؤمن خبران فكذبوا فيهما، وعلى قراءة من قرأ بالنصب: إن رُدُّنا لم نُكذِّب، فهو بمعنى الخبر، وقيل: قالوا القولين، فكذبوا في أحدهما، وقد بينا أنه لا يجوز أن يكذبوا في الآخرة، والوجه ما بيَّنا من قبل.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن الكافر يتمنى في الآخرة الرد إلى الدنيا والإيمان، وذلك يدل على أن تمنى ما لا يكون يحسن ويقبح.

وتدل على أن الإيمان فعلهم، وأنهم قادرون عليه، لولا ذلك لما صح تمنىهم.

وتدل على أنهم لا يردون وأنهم لو ردوا لما آمنوا.

وتدل على أنه لو علم منهم الإيمان عند الرد لردوا، وقد استدل شيخنا أبو علي بالآية على أن من يعلم أنه يؤمن يجب تيقنه على ما يذهب إليه في ذلك، وليس كذلك؛ لأن في الآية أنهم لو ردوا لعادوا، وليس فيها لو لم يعودوا هل يجب الرد أم لا، ولا خلاف أن تبقية مَنْ يعلم أنه يَكْفُرُ تجوز، وتبقية من يعلم أنه يؤمن اختلفوا فيه، هل يجب الرد أم لا؟ قال أبو علي: يجب، وقال أبو هاشم: لا؛ لأن ابتداء التكليف تَفْضُلٌ.

ومتى قيل: كيف يجوز الرد مع حصول علم الضرورة؟

قلنا: ما هذا حاله لا يجوز أن يرد [ولو] رد من الموت إلى الحياة فلم يحصل لهم^(١) العلم بالدين ضرورة.

قوله تعالى:

﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾

(١) لهم: له؛ ك.

اللغة

الدَّنيُّ: القريب غير مهموز، من دنا يدنو، وسميت الدنيا لدنوها، ودانيت بين الأمرين: قاربت بينهما.
والبعث: الإثارة، والبعث: النشأة الثانية حين يبعث الله الخلق؛ أي يحييهم بعد موتهم.

الإعراب

(إن) على أربعة أوجه: جحد كما في هذه الآية. ومخففة من الثقيلة، كقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِمَا عَلَيْهَا حَافِظُونَ﴾ [الطارق: ٤]. وجزاء كقوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كَلَّآئَةً لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾ [الأنعام: ٢٥]. وصلة للتأكيد.

ويقال: على كم وجه تكون (إلا) في إعراب الاسم بعدها؟

قلنا: على وجهين: مسلطة، وملغاة، والاسم بعد المسلطة نصب أبداً، والغالب عليه الإيجاب نحو: سار القوم إلا زيداً، والملغاة دخولها كخروجها في الإعراب كهذه الآية.

النزول

قيل: إن النبي ﷺ خوفهم بالحشر والعذاب، فقالوا: إن هي إلا حياتنا، وأنكروا البعث، فنزلت الآية وما بعدها.

النظم

ويقال: بماذا تتصل هذه الآية بما تقدم؟

قلنا: اختلفوا فيه، قيل: بقوله: «ولو ردوا لعادوا»، على معنى: لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه، ولقالوا: إن هي إلا حياتنا، وما بعثنا بعد الموت، عن ابن زيد، قال علي بن عيسى: وهذا لا يصح؛ لأنه لا يجوز مع كثرتهم جحد الضرورة، ويجوز أن يقال: لو رد كل واحد لقال ذلك، فيصح المعنى.

وقيل: إنه يتصل بقوله: «يجادلونك» وما بعده، وإنما يقولون ذلك ليكون مَنْ أجابهم إلى ما دعوا إليه أطوع في مخالفة الرسل إذا لم يخافوا معادًا، والرسل خوفوهم بذلك، في معنى قول الأصم.

وقيل: الواو عطف، وهو يتصل بقوله: «وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ» يعني يفعلون ذلك، ويقولون: لا دار غير الحياة الدنيا، عن أبي مسلم.

وقيل: إنه يتصل بما قبله حيث خوفهم النبي ﷺ بالحشر والعذاب، وبقوله: «وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا» «فَقَالُوا» على سبيل الإنكار: «إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا»، عن أبي علي.

المعنى

«وَقَالُوا» يعني مَنْ تقدم ذكره من الكفار «إِنْ هِيَ» يعني لا حياة لنا في الآخرة كما وصف، وإنما حياتنا الدنيا التي حينئذ فيها^(١) فقط، عن أبي علي، وقيل: لا شيء غير أمر الدنيا والحياة فيها، عن أبي مسلم «وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ» يعني بعد الموت لا بعث ولا حشر.

الأحكام

تدل الآية على فساد قولهم في إنكار البعث، والتحذير عن مثل حالهم وأن يُنالوا^(٢) ما نالهم.

وتدل على أن ذلك القول حادث من جهتهم حتى يصح توبيخهم فيصح قولنا في المخلوق.

(١) فيها: في الدنيا؛ ش، غ، ك.

(٢) ينالوا: ينال؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرُنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزُونُ ﴿٣١﴾ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهُوَ ٱللَّذَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَنْقُوتُ ٱفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾

القراءة

قرأ ابن عامر: «ولدار الآخرة» مضافاً بلام واحدة لاختلاف اللفظين، كقولهم: مسجد الجامع، وربيع الأول، وقرأ الباقر: «وللدار الآخرة» بلامين «الآخرة» بالرفع على أنها نعت الدار^(١).

وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر ويعقوب: «أفلا تعقلون» بالتاء ههنا^(٢) وفي سورة (الأعراف)، وسورة (يوسف)، وسورة (يونس)، وقرأ حفص عن عاصم في (يس) بالياء والباقي بالتاء، وقرأ عاصم في رواية يحيى في (يوسف) بالتاء، والباقي بالياء، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي وعاصم في رواية الأعشى في جميع ذلك بالياء والتاء على الخطاب، والياء على أن الخطاب للغائب، وهم الكافرون.

اللغة

الذوق: مصدر ذقت الشيء أذوقه ذوقاً، وذقت ما عند فلان: اختبرته، قال الخليل: كلما نزل بإنسان من مكروه فقد ذاقه.

والخُسْرُ والخسران بمعنى، نحو: كفر وكفران، وفرق وفرقان، وخسرت الشيء وأخسرته: نقصته، وخسرت في البيع بكسر السين، وأصل الباب: النقصان، وقيل: أصله الهلاك، وكل ما نقصته فقد أخسرته.

(١) حجة القراءة ٢٤٦.

(٢) حجة القراءة ٢٤٦.

واللقاء: من لقيته لقاء إذا رأيته، وكل شيء صادف شيئاً، أو استقبله فقد لقيه، تقول: لقيت فلاناً لُقيّاً ولُقيّاً، وهو الأصل في الباب، ثم يستعمل في الرؤية توسعاً، يقال: لقيت فلاناً، ولقي قتادة الحسن يعني أدرك زمانه وإن لم يره، ولقي فلان الداهية، ولقيت الحرب، ولا يراد به الرؤية، وهذا مطرد.

والبغته: الفجأة، وهو ورود الشيء على صاحبهم غير علمه بوقته، يقول: بَعَثُهُ بغته أخذته فجأة.

والتفريط: التقصير، وأصله التقدم في تجاوز الحد، والتفريط: التقدم في التقصير، والفرط الفارط: المتقدم في طلب الماء، ومنه في دعاء الصبي: «اللهم اجعله لنا فرطاً»^(١) أي أجراً متقدماً، وتكلم فلان فرطاً إذا اشتقت منه نواذر الكلام، وفرط القطا متقدماتها إلى الوادي، وفرس فرط: يسبق الخيل.

والوزر: الثقل من الإثم، وجمعه: أوزار وهو الأثقال من الإثم، يقال: وزر الرجل يزر وزراً إذا أثم، وهو وازر؛ أي أثم، ووَزَرَ يُوزِرُ أثم، وأصله: الثقل، ومنه: ﴿نَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]، أي أثقالها من السلاح.

والساعة: القيامة سميت بذلك لسرعة الحساب فيها كأنه قيل: ما هي إلا ساعة الحساب للجزاء حتى يستقر أهل كل دار في داره، يقال: عاملته مسارعة نحو قولهم: مياومة.

واللعب والعبث من النظائر لعب يلعب لعباً فهو لاعب، ولاعبه ملاعبة. واللهو: صرف النفس من الجد إلى الهزل، وأصله الصرف عن الشيء، لهيت عنه صُرُفْتُ، ومنه: ﴿أَلْهَنَكُمُ﴾ [التكاثر: ١] ومنه: اللهاة لانصراف الطعام منها إلى الجوف، وكل ما شغلك فقد ألهاك، ولهوت من اللهو، ولهيت عنه: شغلت عنه.

الإعراب

جواب (لو) في قوله: «ولو ترى» محذوف يدل عليه تعظيم شأن الوقوف،

(١) مصنف عبد الرزاق رقم ٦٤٣٩.

وتقديره: لرأيت أشد حال في النكال، وقال: الأولى جواب (إذ)، والثانية جواب السؤال، والثالثة جواب الإقرار.

ويقال: ما معنى (حتى) في قوله: «حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ»؟ وما عامل الإعراب فيها؟

قلنا: معناها منتهى تكذيبهم بالحسرة يوم القيامة، وعامل الإعراب فيها (كذبوا)، لأنه قيل: كذبوا إلى أن ظهرت الساعة بغتة، فَآتَوْاْ بالندامة يوم لا تنفع الندامة.

ويقال: لِمَ جاز نداء الحسرة، وهي مما لا يعقل؟

الجواب: قلنا: فيه قولان:

الأول: لأنه بمنزلة الاستغاثة بها كأنه قيل: يا حسرة تعالي، فهذا أوانك، استغاثة المكروب بالبكاء والنحيب، فنودي توسعاً.

الثاني: أنه خرج مخرج النداء لها عن النداء لغيرها - والمعنى على النداء لغيرها - تنبيهاً على عظم شأنها، وقال: بلى، ولم يقل: نعم؛ لأن (بلى) تكون في كلام تقدم فيه النفي، كقولك: ألم تذهب؟ فيقول: بلى.

قوله: «أليس هذا بالحق» (ليس) من حروف الجحد، ودخلت عليها ألف الاستفهام، والضمير في قوله: «فرطنا فيها» قيل: يرجع على الساعة، عن الحسن وأبي علي وأبي مسلم، أي فرطنا في التقديم لها، وقيل: على الصفة المدلول عليها في الكلام؛ لأن قوله: «خسر» يدل على الصفة^(١)، عن ابن جرير، قال علي بن عيسى: وهذا لا يصح؛ لأنه إذا صح العائد إلى مذكور لم يجز غيره؛ لأنه عدول عن الظاهر، وقيل: يعود على الطاعة أي: ما فرطنا في عمل الطاعة، وقيل: على الدنيا؛ أي: ما فرطنا في الدنيا من أعمال الآخرة، وقيل: على الجنة، يعني ما ضيعنا من عمل الجنة، عن السدي، والصحيح الأول؛ لأنه مذكور يقرب من الكناية «الحياة» رفع بـ(ما) وخبره «إلا لعب»، إلا أنك رفعت خبر (ما) لإدخالك عليه (إلا)

(١) الصفة: الصفة، ك.

كقولك: ما زيد إلا ذاهب. «وللدار الآخرة» أدخلت هذه اللام على الدار؛ لأنها لام الابتداء، وهي لام التوكيد، كقولك: لزيد أفضل من عمرو.

النظم

قيل: يتصل قوله: «ولو ترى» بقوله: «ويوم نحشرهم»، ثم قال: ولو ترى حالهم يومئذ وما قالوا، عن الأصم، وقال أبو مسلم: ذكر في الآية الأولى وقوفهم على النار، ومعاينتهم أهوالها وما قالوه^(١) عندها، وذكر في هذه الآية وقوفهم للحساب، وتبكيك الله إياهم على ما قالوا، وقيل: لما تقدم الحكاية عنهم جحدهم البعث وقولهم: لا حياة إلا الدنيا، بين أنهم إذا وقفوا على ما وعدوا من العقاب، وعانوا البعث تيقنوا بطلان جحدهم واعترفوا بذنبهم.

المعنى

«وَلَوْ تَرَى» يا محمد، وقيل: يا أيها الإنسان «إِذْ وُقِفُوا» يعني حبسوا أي هؤلاء المكذبين بالبعث، وذكر (إذ) لتحقيق ذلك كأنه واقع. «عَلَى رَبِّهِمْ» قيل: على حكمه وقضائه يوم القيامة، وقيل: على مسألة ربهم، وتقرير ما عملوا عليهم، وتوبيخهم على ما سلف من جحودهم فخرج الكلام مخرج ما جرت العادة به من وقوف العبد بين يدي سيده لمسألته بما في ذلك من الفصاحة والبلاغة مع الإفصاح بالمعنى والتنبيه على عظم الشأن، وقيل: وقفوا على ربهم أي علموه ضرورة، عن أبي علي، وقيل: وقفوا على الثواب والعقاب، فأشار إلى ما يلحقهم من الفضيحة عند المحاسبة ومعاينة النار والجزاء، وما تنطق به جوارحهم، وتشهد عليهم الحفظة تحذيرًا من مثل حالهم واستعدادًا لذلك المقام، «قَالَ» يعني الله تعالى لهم، وجاء على لفظ الماضي لتحقيق، كأنه واقع، وقيل: تقول الخزنة لهم بأمر الله تعالى «أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ» كما قالت الرسل، وهذا سؤال توبيخ وتقرير لا سؤال استخبار، وهذا إشارة إلى الجزاء والثواب والعقاب والحساب والبعث، «قَالُوا» يعني هؤلاء الكفار أقرؤا مدعين،

(١) قالوه: قالوها، ك.

وقالوا: «بَلَىٰ» هو حق «وَرَبَّنَا» قَسَمٌ ذَكَرُوهُ أكدوا اعترافهم به، عن أبي مسلم «قَالَ» الله تعالى، أو الملك بأمره «فَذُوقُوا الْعَذَابَ» إنما قال: ذوقوا لأنهم في كل حال يجدونه وجدان الذائق^(١) في شدة الإحساس «بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ» أي جزاء كفركم «قَدْ خَسِرَ» قيل: هلك، وقيل: بخس حظه ونقصه، وقيل: خسرت صفقته؛ أي غبن حيث باع سلامتها بهلاكها ونعيم الحياة الدنيا مع عذاب الأبد، «الَّذِينَ كَذَّبُوا» يعني هؤلاء الذين أنكروا البعث وقالوا^(٢): ما هي إلا حياتنا الدنيا «بِلِقَاءِ اللَّهِ» أي: بالبعث بعد الموت، وهو توسع؛ لأن في الدنيا تنفذ أحكام الأمراء والملوك، وفي القيامة لا ينفذ إلا حكمه وأمره، فكأنه لا يلقى إلا الله تعالى، فذكر لقاءه^(٣) وأراد لقاء تلك الأمور، وقيل: كانوا بلقاء الله إياهم على ما هم عليه من الكفر والعصيان، وقيل: كذبوا بلقاء موعود الله، فحذف المضاف، وأقام المضاف إليه مقامه، كقبوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، فليس اللقاء من الرؤية في شيء فلا تعلق للمشبهة بالآية «حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ» القيامة «بَغْتَةً» أي فجأة من غير أن علموا وقتها، «قَالُوا» عند معاينة القيامة وأهوالها، ومنازل أهل الثواب، وأهل العقاب وسائر أحوالهم «بِمَا خَسِرْنَا» يعني تحسروا وندموا على ما فاتهم «عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا» قصرنا «فِيهَا» قيل: في الدنيا فلم نعمل للآخرة، وقيل: في الساعة فلم نقدم لها عملاً صالحاً، وقيل: في الاستعداد ليوم القيامة، وقيل: في عمل الجنة «وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ» آثامهم «عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ» قيل: معناه: أن أوزارهم لا تزييلهم يعني جزاءها، كما يقال: شخصك نصب عيني، عن الزجاج، وقيل: المؤمن إذا خرج من قبره جاء عمله، فيركبه المؤمن، فذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَقَدًّا﴾ [مریم: ٨٥] والكافر إذا خرج من قبره جاء عمله فيركب ظهر الكافر، فذلك قوله تعالى: «يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ» ولا شبهة أن الأعمال أعراض قد عدمت، ولا يجوز عليها الإعادة، والحمل والركوب إنما يصح على الجواهر، فإن أراد أن الله تعالى يجعل جسمًا علامة لأعمال المؤمن، وجسمًا

(١) الذائق: الداني؛ ش، غ، ك.

(٢) وقالوا: قالوا؛ ش، غ، ك.

(٣) لقاءه: لقاء؛ ش، غ، ك.

علامة لأعمال الكافر، كما تقول في وزن الأعمال فذلك يصح، وإلا لم يصح، وقيل: هو توسع، وأراد أن آثامهم تشق وتثقل عليهم، كالحمل الذي يحمل الإنسان على ظهره، فيشق عليه، فشبّه ذلك به، عن أبي علي، وهذا هو الوجه، وقيل: يحملون جزاء أوزارهم، حكاه الأصبم، وهذا أيضًا توسع؛ لأنه ليس بشيء محمول، وإنما هو عقاب والآلام تحل جميع بدنه، والمراد أنه يشق عليه ذلك «أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ» أي بئس ما يحملون ويعملون.

ثم رد عليهم قولهم: ما هي إلا حياتنا الدنيا، فقال سبحانه: «وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ» يعني باطلاً وغرورًا إذا لم يجعل ذلك طريقًا إلى الآخرة، وإنما أراد بذلك عمل الدنيا؛ لأن نفس الدنيا وحياتها فَعُلُ الله تعالى، ولا توصف باللعب، والطاعات وما فيه رضا الله من عمل الآخرة، وليس بلعب ولهو، ولأن اللعب ما لا يوجب نفعًا، أو يعقب ضرًا، وهذا إنما يتصور في المعاصي وأعمال الدنيا، وقيل: معناه: ما أهل الحياة الدنيا إلا أهل لعب ولهو عن الحسن «وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ» قيل: الجنة، وقيل: نفع الدار^(١) الآخرة، وسميت آخرة لتأخرها عن الدنيا «خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ» أي أفضل للمتقين؛ لأنها تنال بالتقوى فهو خير لهم دون الكفار والعصاة لأنهم يعاقبون فيها، وإنما خص المتقين؛ لأن لهم معظم المنافع من الثواب والعوض، والتفضل، ومن في الجنة من غيرهم تبع لهم، ولأن الغرض ذكر أحوال المتقين «أَفَلَا تَعْقِلُونَ» قيل: أفلا تستعملون عقولكم بالتفكير فيما ذكر لكم كما تقول للرجل: أفلا تعقل، وقيل: تبكيت على لفظ الاستفهام؛ أي: لو تفكروا لعقلوا، عن أبي مسلم، وقيل: أفلا تعقلون أن الآخرة خير من الدنيا، وهو توبيخ، وقيل: أفلا تعقلون جهلهم بهذه الأحوال في الدارين، وفيه تسلية للفقراء بما حرموا من الدنيا، وتقريع للأغنياء حيث ركنوا إليها، ولم يعملوا لغيرها.

الأحكام

الآية تدل على بطلان قول المجبرة في المخلوق والاستطاعة من وجوه: لأن

(١) في القرآن والدار الآخرة: دار؛ ش، غ، ك.

تحسروهم وتمنيهم الرد، وسؤالهم ذلك يدل على أن ما قصرُوا فيه فعلهم، وأنهم كانوا قادرين على خلافه؛ إذ لو لم يكن فعلهم ولم يقدرُوا عليه لم يكن لذلك معنى، عن أبي علي.

وقيل: قوله: «فَرَطْنَا» يدل على أنهم كانوا مُمَكِّنِينَ؛ لأنه لا يوصف مفرطاً فيما لا يقدر عليه، ولا فيما هو فعلٌ لغيره، وكذلك التحسر والتمني، عن القاضي.

ويدل عليه قوله: «بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ»، ودل أن الكفر فعلهم لا خلقه، وكذلك قوله: «كَذَّبُوا»، وكذلك قوله: «يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ» وكذلك قوله: «أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ» فكل ذلك يبطل قولهم في المخلوق والاستطاعة.

وتدل على أن الدنيا وأمورها ليس لها عاقبة محمودة، وأن المحمود هي الدار الآخرة وعملها.

وتدل على أن الجنة تنال بالتقوى.

ومتى قيل: لِمَ خص المتقين بأن الآخرة خير لهم؟

قلنا: فيه قولان: أحدهما: لأنهم اختصوا بأنهم أهلها المنتفعون بأعظم نعيمها، وهو الثواب، وقيل: لأن الكفار يعاقبون فيها، فلا تكون^(١) خيراً لهم.

وتدل على أن العقاب يكون جزاء على الأعمال؛ لذلك تحسروا، ولذلك قال: «يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ» فيبطل قول المجبرة بأنها ليست بجزاء على الأعمال.

قوله تعالى:

﴿قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لِيَحْزُنَكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْدِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّأْتِ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴿٢٢٣﴾ وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبْرُوا عَلَىٰ مَا كَذَّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصَرْنَا وَلَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبَاِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٢٤﴾﴾

(١) تكون: يكون؛ ش، غ، ك.

القراءة

قرأ نافع: «لِيَحْزُنُكَ» بضم الياء وكسر الزاي، الباقون بفتحها وضم الزاي^(١)، وهما لغتان، يقال: حزني كذا وأحزني، ومنه: ﴿إِنِّي لَيَحْزُنُنِي﴾ [يوسف: ١٣] وقرأ نافع والكسائي: «فإنهم لا يُكْذِبُونَكَ» خفيفة، وقرأ الباقون «يكذبونك» مشددة، فالأول من التكذيب، كذبه تكذيباً، والتخفيف من أكذبه، يقال: أكذبت، واختلفوا، فقليل: معناه واحد نحو: حزنته وأحزنته، وقيل: بينهما فرق، كذبت إذا قلت له: كذبت، وأكذبت إذا أريته أن ما أتى به كذب، عن الزجاج.

اللغة

الكذب: خلاف الصدق، وهو خبر مَخْبِرُهُ بخلاف خبره، كَذَبَ كَذْبًا، وكَذَبَهُ: نسه إلى الكذب، وأكذبه: وجده كاذبًا، وهو كَذَّابٌ وكُذِّبَهُ.

والجحود: ضد الإقرار، ولا يكون إلا مع علم الجاحد به، قال تعالى: ﴿وَحَمَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتَهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤] وعام جحد: إذا قل مطره.

والصبر: أصله الحبس، وقيل: هو حبس النفس عما تدعو إليه من الجزع، وكل من حبسته لقتل أو يمين، فهو مصبور لذلك، وصبرت نفسي على الأمر أي حبستها، وأصبار الإناء: نواحيه؛ لأنه يحبس ما فيه، الواحد: صُبر، وصُبر الشيء أعلاه، وسدرة المنتهى: صبرة الجنة؛ أي أعلاها؛ لأنها تحبس عما وراءها، وفي الحديث: «نهى عن المصبورة» و«نهى عن قتل الدواب صبراً»^(٢) و«نهى عن صبر ذي الروح» كل ذلك في الحديث، ومعناه قال أبو عبيد: هو أن يحبس شيئاً ثم يرمي به حتى يقتل.

والأذى: ضرر لم يتناه في العظم، يقال: أذِي يَأْذِي أذَى، ورجل أذى إذا كان شديد التأذي، وأذيت فلاناً أَوْذِيَهُ أَوْذِيَةً وَأَذَى، وتأذى به تأذياً.

والنصر: المعونة على العدو، وقد يكون النصر بالحجة، وقد يكون بالغلبة في المحاربة، يقال: نصره ينصره نصرًا.

(١) حجة القراءات ٢٤٦.

(٢) ابن ماجه رقم ٣١٨٦، ومسند أحمد رقم ١٢٨٨٥، والدارمي رقم ١٩٧٤، وابن حبان رقم ٥٦٠٩.

والتبديل: التغيير برفع الشيء إلى خلافه، بدل تبديلاً، والبدل: الخلف من الشيء، يقال: أبدل إبدالاً، وبادله مبادلة، وبدله تبديلاً.
والنبا: الخبر، وجمعه: أنباء، فأما النبي فمن همزه فهو من هذا، ومن ترك الهمزة فهو من النبوة والنباوة، وهو الارتفاع.

الإعراب

(قد) تأكيد للكلام.

ويقال: لِمَ دخلت الباء في «آيات الله» والجحد يتعدى بغير حرف إضافة؟
قلنا: لأنه بمعنى: يكذبون بآيات الله؛ لأن بهذا يطابق المعنى الأول، كأنه قيل: فإنهم لا يكذبونك، ولكن يكذبون بآيات الله.

ويقال: لم دخلت الفاء في قوله: «فإنهم»؟

قلنا: لأن الكلام الأول يقتضي الثاني، كأنه قيل: إذا كان قد يحزنك الذين يقولون، فاعلم أنه لا حقيقة له.

ويقال: ما فاعل «جاءك»؟

قلنا: مضمَر، تقديره: جاءك نبأ من نبأ المرسلين، فحذف لدلالة الكلام عليه، وقيل: لا يجوز أن يكون محذوفاً؛ لأن الفاعل إذا استغني عن إظهاره يضمَر، ولا يحذف.

ويقال: ما معنى (من) في قوله: «مِنْ نَبَأِ الْمُرْسَلِينَ»؟

قلنا: صلة مؤكدة كقوله: ما أنا من أحد، وقيل: للتبعيض؛ أي نبأ من نبأ المرسلين.

النزول

في سبب نزول الآية قولان:

الأول: أنها نزلت في أبي جهل، ثم اختلفوا، فقال السدي: التقى الأحنس

بن شريق وأبو جهل بن هشام فقال: يا أبا الحكم، أخبرني عن محمد أهو صادق أم كاذب، فليس ههنا أحد غيرنا؟ فقال أبو جهل: إنه لصادق، وما كذب محمد قط، لكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والسقاية والنبوة فماذا يكون لسائر قريش؟ فنزلت الآية.

وقيل: كان ذلك يوم بدر، وقال أبو زيد المدني: لقي رسول الله ﷺ أبا^(١) جهل فصافحه، فلقى بعض الكفار فقالوا^(٢): صافحت محمداً؟ فقال: والله إني لأعلم أنه نبي صادق، ولكننا متى كنا تبعاً لعبد مناف؟ فنزلت الآية.

وقال ناجية بن كعب: قال أبو جهل للنبي ﷺ: ما نتهمك ولا نكذبك، ولكننا نتهم^(٣) الذي جئت به ونكذبه، فنزلت الآية.

القول الثاني: قال مقاتل: نزلت في الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي بن كلاب يكذب النبي ﷺ في العلانية، وإذا خلا مع أهل بيته قال: ما محمد بأهل للكذب، ولا أظنه إلا صادقاً، ويقول للنبي: نحن نعلم أنك صادق، وإنما لا نتبعك خوفاً من العرب، فنزلت الآية.

وقال الأصم: قيل: الآية في المشركين، وقيل: في أهل الكتاب، وهو الصحيح.

المعنى

لما تقدم ذكر تكذيبهم إياه بينَ تعالى أنه لا يمكنهم تكذيبه بحجة كما كذبهم فيما ادعوا بحجة، عن علي بن عيسى، وقيل: اتصل بما قبله تسلياً له على تكذيبهم بعد إقامة الحجة عليهم، عن أبي مسلم، وقيل: لما تقدم ذكر تكذيبهم له، وذكر حزنه على ذلك بين أنهم يعلمون صدقك ويعلمون نبوتك، ولكن يجحدون يعني علماءهم، وفي ذلك حجة عليهم، عن الأصم «قَدْ نَعْلَمُ» نحن يا محمد «إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ» تكذيبهم وافتراؤهم على الله وعليك بتكذيبك «فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ» حججه «يَجْحَدُونَ».

(١) أبا: أبو؛ ش، غ، ك.

(٢) فقالوا: فقال؛ ش، غ، ك.

(٣) ولكننا نتهم: ولكننا نتهم؛ ش، غ، ك.

وقد اختلفوا في معنى الآية.

فأما على قراءة من قرأ بالتشديد، فقيل: لا يكذبونك بحجة، ولكن بغير حجة يجحدون آيات الله، عن أبي عليك أنه قال: لا يُعْتَدُّ بتكذيبهم؛ لأنه لا حقيقة له، فجاء على النفي، كما جاء ﴿وَمَارَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾ [الأنفال: ١٧].

وقال محمد بن كعب: لا يبطلون ما في يديك، وهذا قريب مما قاله أبو علي، وقيل: هذا في المعاندين، عن أبي صالح وقتادة والسدي والأصم، قال الأصم: وهم العلماء، كأنه قيل: لا يكذبونك؛ لأنهم يعلمون صدقك، ولكن مع العلم يجحدون آيات الله، وقيل: إنهم لا يكذبونك ولكن يكذبون ما جئت به، عن ناجية بن كعب، أي لا يقولون إنك تعمدت الكذب؛ لأنهم يعرفونك بالصدق وعن قريب منه قال بعضهم: فإنهم لا يكذبونك ولكن يكذبوني وعيداً لهم كما يقال: هو لا يفعل ذلك برسولي إنما يفعله بي، وقيل: لا يكذبونك مع المعجزات الدالة على صدقك بل يكذبون أنفسهم في ما يجحدون من الآيات، وقيل: لا يكذبونك أي لا يخصونك بالكذب، لكن يجحدون جميع آيات الله، والإكذاب والتكذيب بمعنى، عن أبي مسلم، وهذا أقرب ما قيل فيه.

فأما على قراءة من قرأ بالتخفيف، فقيل: معناهما واحد، وقيل: «لا يكذبونك» لا يجحدونك كاذباً، ولكنهم يعرفون آيات الله كقولهم: سألتناهم فما أبخلناهم أي ما وجدناهم بخلاء، وقيل: لا ينسبونك إلى الكذب، يقال: أكذبه إذا نسبه إلى الكذب، وأكفره إذا نسبه إلى الكفر، وأضله إذا نسبه إلى الضلال، ثم زاده في التسلي بما حثه على التأسى بالأنبياء قبله، وما نالهم من قومهم، فقال تعالى: «وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأُوذُوا» عَلَىٰ أداء الرسالة والوعظ، وعلى ما نالهم من الأعداء من الأذى، وعلى ما كُذِّبُوا وعلى ما نالهم من الأذى من قومهم «حَتَّىٰ أَنتَاهُمْ نَصْرُنَا» وهو النصر التي تكفل الله بها لأنبيائه «وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ» قيل: لا خلف لوعده بالنصر نحو قوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾ [المجادلة: ٢١] وقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَكُمُ الْأَمْصُورُونَ﴾ [الصفات: ١٧٢] فأمره بالصبر إلى وقت نزول النصر؛ لأنه أخبر ببعض ذلك دون بعض، على ما علم من المصالح، وكيف جاء نبؤهم قيل: في القرآن كقوله:

﴿ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ ﴾ [غافر: ٧٨] وقيل: بالأخبار المتواترة، وكانوا يعرفون إبراهيم وإسماعيل وغيرهما، عن أبي مسلم.

❁ الأحكام

في الآية تسلية للرسول، وتقوية لقلبه، ووعده بالنصرة، وتأديب له، وأمر بالصبر.

وتدل على بطلان قول من كذبه، وأنه لم يكن عن حجة فلا يعتد به.

وتدل على أن الأنبياء صبروا حتى أتاهم النصر، وأمره بالافتداء بهم.

وتدل على أنه لا ينبغي للعالم أن يلتفت إلى قول العوام إذا كان بغير حجة؛ بل يجري على طريقه وعلمه.

قوله تعالى:

﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ ﴿٢٥﴾ ❁ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يُنْزِلَ آيَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ ❁

❁ اللغة

الكبير: خلاف الصغير، والكِبَارُ: الكبير، وكذلك الكُبَّارُ بالتشديد والتخفيف، والكِبْرُ: العظمة، وهو الكبرياء، ورث القوم مجدهم كابرًا عن كابر؛ أي كبيرًا عن كبير في الشرف والعز، وأكبرت الشيء: استعظمت، ومنه: أكبرته أعظمته، و﴿ تَوَلَّى كِبْرَهُ ﴾ [النور: ١١]، الكِبْرُ: معظم الأمر؛ أي تولى معظم الإفك، ومنه قوله: ﴿ لِإِحْدَى الْكِبْرِ ﴾ [المدثر: ٣٥] أي إحدى العظائم.

والنفق: السرب وهو المسلك النافذ الذي يمكن الخروج منه، وأصله الخروج،

ومنه المنافق لخروجه من الإيمان إلى الكفر، ومنه النفقة لخروجها من اليد، والنافقاء موضع يرفعه اليربوع من جحره إذا أتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه، وانتفق أي خرج منه، يقال: نفق اليربوع من جحره، ومنه اشتقاق النفاق عند بعضهم.
والسُّلَّم: الدرج، وهو معروف، وهو مأخوذ من السلامة، قال الزجاج: لأنه الذي يسلمك إلى مصعدك.

الاستجابة: القطع بالأمر، وأصله جاب يجوب جوبًا إذا قطع، ومنه: ﴿جَابُوا أَصْحَرَ بِالْوَادِ﴾ [الفجر: ٩]، ومنه المجبوب، وأجاب: قطع بالمعنى الذي علقه السائل، فهو مجيب، وهل عندك جائية؟ أي خير يجوب البلاد، والفرق بين يستجيب ويجيب: أن يستجيب فيه قبول لما دعي إليه، وليس كذلك يجيب؛ لأنه قد يجيب بالمخالفة، كقولك للسائل: أتوافق في هذا المذهب أم تخالف؟ فيقول المجيب: أخالف، عن علي بن عيسى، وقيل: أجاب واستجاب بمعنى.

والعلم: اعتقاد الشيء على ما هو بهم عسكون النفس، ونقيضه الجهل: اعتقاد الشيء على ما ليس به، والمَجْهَلَةُ الأمر يحملك على الجهل، والمَجْهَلُ: المفازة لا علم بها.

الإعراب

الفرق بين (إنّ) و(إنما) أن (إنّ) قصر على المذكور بالصفة دون غيره كقولك: إن الأنبياء في الجنة، لا يمنع كون غيرهم فيها، و(إنما) فيه نفي وإثبات، كقوله: «إنما الأعمال بالنيات»^(١) كأنه قيل: لا عمل إلا بالنية.
ويقال: أين جواب (إنّ)؟

قلنا: محذوف، تقديره: إن استطعت أن تفعل ذلك فافعل، فحذف لعلم المخاطب به.

(١) مسند الربيع، باب النية، ر١٠١، والبخاري، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ر١٠١. ومسلم، باب قوله ﷺ: «إنَّما الأعمال بالنية»، ر١٩٠٧.

«فتأتيهم» نصب لأنه عطف على [منصوب] (أن) كأنه قيل: أن تأتيهم، وقد تقدم ذكر (أن) في قوله: «أن تبتغي».

✽ النزول

قيل: قال الحارث بن عامر: يا محمد ائتنا بآية كما كانت الأنبياء تأتي بها لنصدقك؟ فلم يأتيهم ما اقترحوا، فأعرضوا عنه فكبر ذلك عليه، فنزلت الآية، عن الكلبي.

✽ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: هذه تسلية للنبى ﷺ، وحث على الصبر، وتقديره: فإن حزنت بما يقولون، وكبر عليك واستطعت أن تأتيهم بآية تضطرهم إلى الإيمان فافعل، يعني لا تستطيع ذلك، ثم بين أنه القادر على ذلك ولا يكرههم، عن أبي مسلم.

وقيل: لما ذكر حزنه على قومه بيّن أنه لا ينال من قومه ما يتمناه، وبين أنه إن استطاع أن يفعل ما ذكرنا، فإنهم لا يؤمنون، فبيّن أنه لا سبيل إلى ذلك، وأنهم قط لا يؤمنون إلا أن يشاء الله أن يكرههم على ذلك، عن الأصم.

وقيل: فيه بيان أنه لا أمر في مقدوره يأتي به فيقع منهم الإيمان إعدارًا له وإياسًا من إيمانهم، عن القاضي.

✽ المعنى

«وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ» أي عظم واشتد «إِعْرَاضُهُمْ» انصرافهم عنك، وعن الإيمان بك وقبول دينك «فَإِنْ اسْتَطَعْتَ» قدرت «أَنْ تَبْتَغِيَ» تطلب «نَفَقًا فِي الْأَرْضِ» أي سربًا «أَوْ سُلَّمًا» قيل: مصعدًا، عن السدي، وقيل: درجًا، عن قتادة، فهما متقاربان «فَتَأْتِيَهُمْ بآيَةٌ» حجة، قيل: آية تلجئهم إلى الإيمان فافعل، عن ابن عباس، أي لا آية أفضلو أظهر من ذلك، وقيل: آية يجتمعون على الهدى لأجلها فافعل، فبين أنه لا

لطف يجمعهم على الإيمان، «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ» أراد «لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى» بالإلحاء، وذلك يكون بوجوه:

منها: شدة الخوف كما آمن فرعون.

ومنها: أن يعلم أنه لو رام الكفر حيل بينه وبين ذلك.

ومنها: أن يقوي دواعي الإيمان، ولا يقابله داع إلى الكفر، وإنما لم يفعل الإلحاء لأنه يبطل التكليف، وغلط بعضهم فزعم أنه منعهم اللطف، وهذا لا يجوز؛ لأن منع اللطف في القبح بمنزلة منع التمكين، وقد قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَتَّبِعُوا فِئَتَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٥].

«فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ» قيل: لا تجزع في مواطن الصبر، فتقارب حال الجاهلين^(١) بأن تسلك سبيلهم، عن أبي علي، وقيل: لا تفعل فعلهم، ولا تطمع في هؤلاء الكافرين أن يجمعوا على الإيمان، عن أبي مسلم، وقيل: لا يحملنك الاغتمام بإعراضهم على أن تعصي الله، وتدع ما عليك من الإبلاغ، عن الأصم، وقيل: هذا نفي للجهل عنه، أي لا تكن جاهلاً بعدما أنك العلم بأحوالهم أي علمت أحوالهم أنهم لا يؤمنون، فعلى ذلك فاعمل معهم، ثم بين الوجه الذي لأجله لا يجتمعون على الإيمان فقال سبحانه: «إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ» أي يجيب، وقد يكون ذلك بالقبول، وقد يكون بالعمل به «الَّذِينَ يَسْمَعُونَ» يعني يجيب من سَمِعَ الحق سماع مسترشد طلباً للحق، فأما من لا يسمع، أو سمع منكراً أو معانداً، فإنه لا يؤمن، وقيل: لا يجيب من لا يسمع، وإنما المستجيب في الذين يسمعون «وَالْمُوتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ».

يقال: كيف اتصال هذا بما قبله؟

قيل: يتصل بما قبله تقديره: إنما يستجيب المؤمن السامع الحق، وأما الكافر فهو بمنزلة الموتى فلا يجيبون إلا أن يعثهم الله يوم القيامة فيلجئهم إلى الإيمان، وقيل: إنما يستجيب من كان قلبه حياً، فأما إذا كان قلبه ميتاً فلا.

(١) الجاهلين: الجاهل، ش، غ، ك.

ثم وصف الموتى بأنه يبعثهم ويحكم فيهم، وقيل: إنه وعيد لهم أنهم كالموتى، ثم قال: «وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ» يعني: أنهم وإن كانوا في سماع الحق كالموتى، فسيحشرون ويجازون، «ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ» أي إلى حكمه وجزائه، وإنما عطف الرجوع على البعث، قيل: يبعثهم من القبر ويحشرهم إلى موقف الحساب، وقيل: يبعثون إلى الحشر ثم يرجعون إلى الجزاء، وقال الحسن: يحييهم من شركهم حتى يؤمنوا عند حضور الموت في حال الإلجاء في الدنيا، «ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ» في الحشر للجزاء، وقيل: ثم إليه يرجع الجميع المؤمن والكافر، واختلَفوا في الموتى، قيل: أراد الكفار، عن الحسن وقتادة ومجاهد، يعني يستجيب المؤمن، فأما الكافر فيبعثهم بالاضطرار إلى إدراك الحق، وقيل: هم الأموات خلاف الأحياء، ثم عاد إلى حكاية أقوال الكفار عطفًا على ما تقدم فقال سبحانه: «وَقَالُوا» يعني الكفار، وقيل: الحارث بن عامر وأصحابه «لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ» قيل: آية ينزلها من السماء وهم يعاينون نزولها، وقيل: آية تجمعهم على الإيمان، عن الزجاج، وقيل: آية بحسب اقتراحهم، وقيل: آية في إنزالها الاستئصال كما في عاد وثمود، وقيل: آية تضطرهم إلى الإيمان «قُلْ» يا محمد «إِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ» على إنزال ما سألوا من الآيات، ولكن ينزل ما فيه مصلحة، ولا ينزل ما فيه مفسدة، وهو العليم^(١) بالمصالح دونهم، وأنه لا يحب أن يُقَدَّر بحسب تدبير العباد، بل يدبر على ما تقتضيه حكمته تعالى «وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» قيل: لا يعلمون ما عليهم من البلاء في إنزالها لو^(٢) أنزلت ولم يؤمنوا فالأوجه ترك إنزالها، وقيل: لا يعلمون أنه قادر على إنزالها لا يقدر عليها غيره، عن أبي علي، وقيل: لا يعلمون ما يجوز أن يسألوا، وما لا يجوز، وقيل: لا يعلمون ما يقتضيه سؤالهم من الهلاك، وقيل: لا يعلمون أن الآية التي تجبرهم على الإيمان لا تنفعهم، والذي يليق بالظاهر ما قاله أبو علي، وإن كان الجميع محتملاً.

(١) العليم: العالم، غ.

(٢) لو: ولو؛ ش، غ، ك.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن هؤلاء الكفار لا لطف لهم يؤمنون عنده؛ إذ لو كان لفعل^(١) ولآمنوا خلاف قول أصحاب اللطف.

وتدل على أن ما اقترحوه من الآيات كان مفسدة، وإلا لأنزلها.

وتدل أنه ينزل من الآيات ما فيه لطف، ولا ينزل ما فيه مفسدة، فيؤيد قولنا في اللطف.

وتدل على أن المعارف ليست بضرورية لذلك صح طلب الآيات، وقوله: «لَا يَعْلَمُونَ».

وتدل أن الأعراض وما قالوا فعلهم خلاف قولهم: إنه خَلَقَ لله تعالى، وتعلق بعضهم بالآية بأنه تعالى لا يشاء منهم الإيمان، والجواب أن المراد به مشيئة الإلجاء والإكراه، وعندنا أنه لم يرد ذلك، وإنما أراد أن يؤمنوا على سبيل الاختيار والطوع ليستحقوا الثواب.

قوله تعالى:

﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٢٨﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمٌّ وَبِكُمْ فِي الظُّلُمَاتِ مَنْ يَشَاءُ اللَّهُ يُضِلِّهِ وَمَنْ يَشَاءُ يُجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٩﴾﴾

❁ اللغة

الدابة: الحيوان الذي من شأنه أن يدب أي يمشي، وأصله الصَّفَةُ من دب يدب ديبًا، فهو داب: إذا مشى مشيًا فيه تقارب خطو، فكل ماش على الأرض دابة، وفي الحديث: «لا يدخل الجنة دَيْبُوبٌ وَلَا قَلَّاعٌ»^(٢) فالديبوب: النمام، ولأنه يدب

(١) لفعل: ليفعل، غ. لفعل، ك.

(٢) لم أجد من خرجه. ذكره الزمخشري في الفائق في غريب الحديث، دون إسناد، ٤٠٨/١.

بالنميمة، والقلاع: الواشي بالرجل ليقلعه، وناقاة دبوب: لا تكاد تمشي من سمنها، وطعنة دبوب: تدب بالدم، وفي الحديث: «ليت شعري أيتكن صاحبة الجمل الأدب، تنبجها كلاب الحوآب»^(١) والأدب: الكثير الشر، فأظهر التضعيف.

الجناح: أحد ناحيتي الطير التي يتمكن بها من الطيران في الهواء، وأصله الميل إلى ناحية من النواحي، ومنه: جنحت السفينة؛ أي مالت إلى ناحية الأرض.

والأمة: الجماعة، وأصله القصد من أم يؤم أمًا إذا قصد، ومنه: الأم؛ لأن الولد يؤمها، وأم القرى: مكة لقصد الناس إياها، والأمة: جماعة يقصدون أمرًا واحدًا.

والمثُل والنظير والشبيه من النظائر، وجمعه: الأمثال، والمثل: ما يسد مسد الشيء، في ما يرجع إلى ذاته.

والتفريط: التقصير عن التقدم في ما يحتاج فيه إلى التقدم، وأصله: التقدم، ومنه الحديث: «أنا فرطكم على الحوض»^(٢) أي متقدمكم.

والحشر: الجمع.

❖ الإعراب

كسر «طائر» عطفًا على دابة، وذكر جناحيه تأكيدًا، كقولهم: مشيت على رجلي، وعملته بيدي، قوله: «صُمَّ وَبُكِّم» تقديره: هم صم بكم.

❖ النظم

اتصال الآية بما قبلها اتصال الدليل بالمدلول؛ لأنه تعالى بين أنه قادر على أن ينزل آية فعقبه بذكر ما يدل على كمال قدرته، وحسن تدبيره في خلقه، عن علي بن عيسى.

وقيل: ذكر في أول السورة خلق السماوات والأرض، وخلق البشر من الطين،

(١) مسند أحمد رقم ٢٤٦٩٨، وابن حبان رقم ٦٧٣٢.

(٢) البخاري رقم ٦٢٠٥، ومسلم رقم ٢٢٩٠، وابن حبان رقم ١٠٤٦.

وما قضى من الآجال، ثم ذكر الحجاج مع الكفار في تلك الجملة، ثم ذكر أصناف الخلق ههنا من الدواب والسباع والطيور، وأعلم أنها مثلهم في خلقه إياها، وتبقيتها إلى أجل، ثم يحشرون كما يحشر الإنسان، عن أبي مسلم.

المعنى

«وَمَا مِنْ دَابَّةٍ» يعني قل لهم: ما من حيوان يمشي على وجه الأرض من الدواب والسباع، وإنما خص دواب الأرض؛ لأن الحجاج يقتضيه^(١) من وجهين: أحدهما: الإحالة في الدليل على ما هو أظهر، والآخر: على ما حاجته أشد؛ ولذلك لم يذكر تدبير الجماد «وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ».

ومتى قيل: لِمَ قال: «بجناحيه» والطائر لا يطير إلا بجناحيه؟

قلنا: قيل: إنه تأكيد على ما تقدم، وقيل: لأن العرب تذكر الطائر، وتريد غيره، ويقولون: ما بالدار طائر، يعني أحدًا، ويقولون: لو استطعت لطرت إليك، قال شاعرهم:

طاروا إليه زرافات ووحدانا^(٢)

وقال آخر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكدت أطيرو^(٣)

فذكر الجناح ليعلم أنه أراد الطير المعروف، وأزال الإبهام، وقيل: لأن الملائكة تطير بأكثر من جناحين، فبين أن الطائر يطير بجناحين، وقيل: لأن من الطير ما يثب «إِلَّا أُمَّمٌ أُمَّمٌ أُمَّمٌ» أشباهكم في إبداع الله تعالى إياها وخلقها لها، ودلالتها على أنها

(١) يقتضيه: نقضه؛ ش، غ، ك.

(٢) لقريط بن أنيف وتمامه:

قومٌ إذا الشرُّ أبدى ناجذِيَهْ لهم طاروا إليه زرافاتٍ ووحدانا

انظره في العباب (زرع)، واللسان (طير)، وتاج العروس (طير).

(٣) قائله الأحمير السعدي.

مفعولة، ولها صانع، وقيل: في شدة الحاجة إلى مدبر يدبرهم في أحوالهم، وأغذيتهم، وقيل: أمثالكم في أنهم يحشرون ويقضى بينهم، فيما لهم وعليهم، وأنها آجال معلومة، عن أبي مسلم، وقيل: «أمثالكم» في أنهم يتألمون ويتلذذون، فيجب ألا يظلموا تحذيرًا من ظلمهم، ومنعًا من إيلاهم، إلا فيما ورد الشرع، وقيل: مثلكم في الآجال والأرزاق، وقيل: مثلكم في أن لها توالدًا^(١)، وفيهم ذكور وإناث وأجناس، وقيل: أمثالكم في أنه أحصى أعمالها في اللوح المحفوظ كما أحصى أعمالكم، وقيل: أمثالكم في أنها خلقت لغرض صحيح نفيًا لظن من ظن أن الحشرات والسباع المؤذية لا فائدة فيها، ولا يجوز حمله على أنهم مكلفون؛ لأن نقصان عقولهم يمنع من ذلك، وكذلك لا يحمل على ما يحكى عن عطاء أنها أمثالكم في المعرفة والتوحيد «مَا فَرَطْنَا» ما قصرنا في البيان «فِي الْكِتَابِ» قيل: في اللوح المحفوظ، الذي كتب فيه الآجال والأرزاق والكائنات مصلحة للملائكة، حكاة الأصم، وقيل: القرآن؛ لأنه ذكر فيه جميع ما يحتاج إليه مجملًا أو مفصلًا أو نصًا أو فحوى، أو استدلالًا أو تنبيهًا، أو تجويزًا، أو إحالة على سُنَّةٍ أو إجماع أو قياس أو اجتهاد، عن أبي علي والأصم، واختاره القاضي، وقيل: الكتاب: الأجل؛ أي ما تركنا شيئًا إلا وأوجبنا إليه أجلا ثم يحشرون جميعًا، عن أبي مسلم، «ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ» قيل: يجمعون إلى الموقف يوم القيامة للجزاء بحيث لا يملك النفع والضرر إلا الله، عن أبي ذر وأبي هريرة والحسن وأبي علي، وقيل: حشرها موتها، عن ابن عباس والضحاك «وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا» بحججنا، قيل: بالقرآن، وقيل: بمحمد ﷺ، وقيل: بسائر الحجج والبيانات «صُمٌّ وَبُكْمٌ» الصم التي لا تسمع، والبكم التي لا تتكلم، ومعلوم أن أولئك الكفرة كانوا يسمعون ويتكلمون، فلا بد من تأويل، واختلفوا في معناه، قيل: هو معطوف على قوله: «يُحْشَرُونَ» أي يحشرون وهم على الحال التي كانوا عليها صمًا بكما عميًا في الظلمات، عن أبي مسلم، وقيل: هو ابتداء كلام ووعد لهم؛ أي: يحشر المكذب كذلك «صم»: جمع أصم، و«بكم»: جمع أبكم، وقيل: لأنهم عن منافع الدين

(١) توالدًا: توالد؛ ش، غ، ك.

بمنزلة الصم البكم حيث لم يسمعوا الحق، ولم يتكلموا به، فهم بمنزلة الصم عن منافع الدين، البكم، ولم يذكر كاف التشبيه للمبالغة، كقولهم: فلان حمار، وفلان أسد، يريدون كأسد وحمار، قال الشاعر:

بَدَتْ قَمْرًا وَمَالَتْ خُوطَ بَانَ وَفَاحَتْ عَنبَرًا وَرَنْتْ غَزَالًا^(١)

وقيل: يحشرون صمًا بكما في الآخرة فتكون الصفة على الحقيقة «في الظلمات» في القيامة والنار، وقيل: في الظلمات في ظلمة النار والعذاب والقيامة، فيحمل الكلام على حقيقته، عن أبي علي، وقيل: يتردد ونفي ظلمات الجهل والكفر، فيكون توسعًا «مَنْ يَشَأُ اللَّهُ يُضِلَّهُ» قيل: يحكم بأنه ضال ذمًا له، وكذا يحشره، «وَمَنْ يَشَأُ يَجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» يحكم أنه مُهْتَدٍ مدحًا له، وقيل: يضلّه في الآخرة عن طريق الجنة إلى طريق النار بما استحقه من العقاب «وَمَنْ يَشَأُ يَجْعَلْهُ» في الآخرة «عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» إلى الجنة بما استحقه من الثواب، وقيل: يضلّه عن زيادة الهدى، وهي الألفاظ التي يفعلها للمهتدي ليثبت على الهداية، ومن يشأ يجعله بالطفه، وهو من المعلوم أن له لطفًا، فيثبت على طريق مستقيم، وقيل: يضلله يعذبه، ويهلكه عن أبي مسلم، ولا يجوز أن يحمل على الضلال عن الإيمان؛ لأنه يقبح، ولأنه تعالى لا يجوز أن يأمر بشيء ثم يضل عنه، ولأنه ذمٌّ من أضل عن الدين فلا يضلّه هو.

❁ الأحكام

تدل الآية على أحكام:

منها: أن الحيوانات أمم كالإنس.

ومنها: أنه يحشر غير المكلفين كما يحشر المكلف.

ومنها: أن الكتاب ورد بجميع ما يحتاج إليه المكلف.

(١) لأبي الطيب المتنبّي، انظره في الإيضاح ٢٣٣، دار إحياء العلوم - بيروت - ط ٤، ١٩٩٨، ودلائل الإعجاز ٢٣٢، ت: د. محمد التنجي دار الكتاب العربي - بيروت - ط ١، ١٩٩٥، ديوان المتنبّي، دار صادر.

ومنها: وعيد المكذب وكيفية حشره، وكل واحد من هذه الفصول يشتمل على مسائل مفيدة لا بد من الإشارة إليها.

أما الفصل الأول: فقد بيّنا ما قيل فيه، والصحيح أن المراد بها أجناس مدبرة مخلوقة دالة على صانع قديم، والتشبيه لا يقتضي أن يكون جميع ما في المشبه به يحصل في المشبه؛ لهذا قلنا: لا يقتضي أن يكون عارفاً أو مكلفاً، يدل عليه أنه يتعذر عليها معرفة الأمور الجلية والاستدلال، فكيف يحصل لها المعرفة بالغوامض، ولأن من شرط التكليف كمال العقل، ولم يحصل فيها، ولأن الإجماع حصل على أنه لا تكليف عليها.

ومتى قيل: فأى فائدة في خلقها؟

فجوابنا: إذا علمنا أنه تعالى حكيم لا يفعل الفعل إلا لغرض صحيح، وعلمنا أن المنافع والمضار لا تجوز عليه فلا بد أن يكون خلقها لنفع الغير، ولما كانت غير مكلفة لم يصح أن تكون مقصودة، فعلمنا أنه خلقها لمنافع المكلفين إما ديناً أو دنيا، ثم لا يجب علينا معرفة تفاصيله، وبعد، فلا شيء إلا وفيه نفع عاجل، أو اعتبار آجل.

ومتى قيل: فإن كان فيها مصلحة ونفع فلم أمر بقتل بعضها، وذبح بعضها؟ قلنا: خلقها لنفع، وأمر بقتلها لنفع آخر خصوصاً في المؤذيات، ففيه تحذير من العذاب، وفي قتله تنبيه على التحرز من المعصية.

ومتى قيل: فأى عبرة أن جعلها أمماً؟

قلنا: لأنه صور كل جنس على صورة عجيبة، ثم جعل بعضها يمشي، وبعضها يطير، ثم دبر أرزاقها وأجالها على ما تقتضيه الحكمة، من غير أن كان لها ضرع أو زرع أو اكتساب أو سبب للرزق.

وأما الفصل الثاني: فالآية تدل على أنها تحشر^(١) كما يحشر^(٢) مَنْ^(٣) يعقل.

ومتى قيل: فلماذا تحشر^(٤)؟

- (١) تحشر: تحسر؛ ش، غ، ك.
- (٢) يحشر: يحسر؛ ش، غ، ك.
- (٣) من: ما؛ ش، غ، ك.
- (٤) تحشر: تحسر؛ ش، غ، ك.

قلنا: ليوفر عليها الأعضاض المستحقة، وليتتصف للمظلوم من الظالم، والمروي عن النبي ﷺ أنه قال: «تحشر البهائم والدواب، ويقتصن للجماة من القرناء، ثم يقول: كوني ترابًا، فعند ذلك يقول الكافر: يا ليتني كنت ترابًا»^(١).

ويقال: هل كان يجوز ألا يحشروا؟

قلنا: أما عند أبي هاشم فلو وفر عليها الأعضاض في الدنيا أو كان بحيث لم يكن لها^(٢) عوض كان يجوز ألا تحشر؛ لأن العوض منقطع، فيجوز أن يوفر عليها^(٣) في الدنيا إلا أن السمع دل أن جميعها تحشر. فأما عند أبي علي فالأعضاض دائمة فلا بد من الحشر، فأما ما^(٤) لا عوض له فيجوز ألا يحشر عقلاً عنده إلا أن السمع دل على أنه يحشره.

ويقال: الأعضاض دائمة أو منقطعة؟

فجوابنا: دائمة عند أبي علي وأبي الهذيل وجماعة، ثم رجع أبو علي، وقال: منقطعة، وهو قول أبي هاشم وأصحابه.

ومتى قيل: فإذا كان الصحيح أنها منقطعة فإذا وفر عليها ماذا تفعل بها؟

فجوابنا: يجوز أن يبطل حياتها بحيث لا يلحقها غم؛ لأن تبقيتها غير واجبة، ويجوز تبقيتها.

ومتى قيل: أيوفر عليها الأعضاض، وهم عقلاء أم لا؟

قلنا: يجوز الوجهان، وإبقاء الأعضاض لا يوجب كونها عقلاء، فيجوز أن يصيروا عقلاء ويضطروا إلى المعرفة، ويجوز ألا يكونوا عقلاء فيوفر عليهم كالمجانين، ولا يقال: يجب أن يعلموا ما يوفر عليهم؛ لأنه لا يجب أن تعلم الأعضاض ومقاديرها

(١) المستدرک رقم ٣٢٣١.

(٢) لها: له؛ ش، غ، ك.

(٣) عليها: عليه؛ ش، غ، ك.

(٤) من: ما؛ ش، غ، ك.

بخلاف الثواب فإنه يستحق على وجه، التعظيم فلا بد أن يعلم قصد الميثب فيما يعطي.

ومتى قيل: فأى فائدة في إمامتهم؟

فجوابنا: لا بد من فائدة، وإن لم يعلم تفاصيلها، وقيل: الفائدة يجوز أن تكون ما يلحق الكافر من الغم والحسرة حتى يتمنوا مثل حالهم، ويجوز أن يكون فيه سرور لأهل التفضل من الأطفال وغيرهم، ولا يكون عيباً.

ومتى قيل: فلو بقاها فأي فائدة فيها؟

فجوابنا: يجوز في كثير منهم أن يبقوهم ثواباً⁽¹⁾ لأهل الجنة لحسن صورهم وأصواتهم، أو عقاباً لأهل النار كالمؤذيات.

فإن قيل: فَمَنْ المَكْلَفُ مَنْ يجب حشره عقلاً وسمعاً؟

قلنا: من استحق الثواب فلا بد من حشره عقلاً، فأما أهل العقاب فيجوز ألا يحشرهم لأنه حق له فيجوز أن يسقطه، فأما من له عوض فعلى ما ذكرنا.

ومتى قيل: فإذا كان المقصود من الحشر الانتصاف، فلو قدرنا ظالمًا لا عوض له فكيف يكون حاله؟

فجوابنا: فيه ثلاثة أقوال:

الأول: يعطيه الله تعالى من فضله.

الثاني: أنه لا يمكنه من الظلم إلا ويعلم أنه يأتي يوم القيامة مستحقاً من الأعراس ما يرضي خصومه.

والثالث: لا يُمَكَّنُهُ إلا وهو في الحال مستحق للعوض.

ومتى قيل: لا يجوز أن يموت حيوان لا عوض له؟

قلنا: يجوز بأن يموت من غير ألم.

(1) ثواباً؛ ثواب؛ ش، غ، ك.

ومتى قيل : فالمكلف ما الذي يجب أن يحشر منه؟

قلنا: اختلفوا فيه، قيل: على هيئته، وقيل: الاعتبار بالأجزاء التي يكون بها مبيئاً من غيره، ولا اعتبار بالأطراف، وقيل: الأجزاء والتأليف، وقيل: الأجزاء والحياة. وأما الفصل الثالث: فتدل الآية أنه تعالى أزاح العلة للمكلف بالكتاب؛ لأن الظاهر يقتضي ذلك.

ومتى قيل: كيف ذلك، وكثير من المسائل يُحتاج إليها^(١)، وليست بمذكورة^(٢)

فيه؟

فجوابنا: ذلك على وجوه:

منها: ما يعلم بالكتاب نصاً.

ومنها: ما يعلم بفحواه.

ومنها: ما يعلم استدلالاً.

ومنها: ما نبه على الرجوع إلى الإجماع.

ومنها: ما دل على صحة^(٣) القياس والاجتهاد، وإذا تدبرت هذه الأشياء وجدت

[أنها] لا تخرج جميع مسائل الشرع أصولها وفروعها، دقيقتها وجليلها عن ذلك.

وتدل على أنه لا زيادة في الكتاب ولا نقصان، ولا تحريف؛ لأنه لو كان كذلك

لما صح وصفه بما وصفه.

ومتى قيل: إنه^(٤) أطلق الشيء^(٥) وكثير من الأشياء لم تذكر فيه، ولا نبه عليه؟!.

فجوابنا أن ذلك مما لا يحتاج إليه فلا يعد تفریطاً.

(١) إليها: إليه؛ ش، غ، ك.

(٢) وليست بمذكورة: وليس بمذكور؛ ش، غ، ك.

(٣) صحته: صحة؛ ش، غ، ك.

(٤) إنه: إذا؛ ش، غ، ك.

(٥) الشيء: الأشياء؛ ش، غ، ك.

وأما الفصل الرابع: فتدل الآية على أن المكذب يحشر على أسوأ حال لتركهم الحق، وكونهم صمًا بكمًا إما أن يكون في الآخرة، أو تشبيهاً على ما تقدم.

ومتى قيل: فأى فائدة في تشويه الخلق وتسويد الوجه؟

قلنا: فيه لطف للمكلف، وخزي للعصاة.

قوله تعالى:

﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَدَابُ اللَّهِ أَوْ أَنْتُمْ السَّاعَةُ أَعْبَدَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤١﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤٢﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع: «أرايتكم» و«أرايت» و«أرايت» و«أرايت»، وأشبه ذلك بتخفيف الهمزة كل القرآن. وقرأ الكسائي: «أرايتكم» و«أرايت» و«أرايتم» بترك الهمزة كل القرآن، وقرأ الباقون بالهمز فيها كل القرآن^(١).

وفي «أرايت» ثلاث لغات: إثبات الهمز على التحقيق، وتخفيفها، وحذفها، وإنما يحذف ذلك في الاستفهام.

اللغة

الدعاء: مصدر دعوت أدعو دعاء، يقال: دعوت الله إلى كذا، ودعوته بكذا، والفرق بينهما أن (إلى) تدل على الغاية، التي هي عَرْضُ كقولك: دعوته إلى أن يغفر لي، وليس الباء كذلك، وإنما تدل على متعلق الدعاء كقولهم: دعوته بأن يسهل لي طريق الحج.

والنسيان: خلاف الذكر، والنسيان: الترك، ومنه: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧].

(١) حجة القراءات ٢٥٠.

الإعراب

قوله: «أرأيتمكم» قيل: تقديره: أرأيتم إياكم، أو أرأيتم أنفسكم، إلا أن الكاف والميم بين أن الخطاب لجماعة، فأغنى عن^(١) الميم المتصلة بالتاء، فحذف النفس للدلالة الكلام عليه، وموضع الكاف نصب على تقدير: أرأيتم أنفسكم، وقيل: الكاف تأكيد، ولا موضع له عن سيبويه.

وجواب (إن) الفعل الذي دخل عليه حرف الاستفهام، كقولك: إن أتاك زيد أكرمه؟ ومعناه: إن أتاك زيد تكرمه؟، وموضع (إن) من الإعراب قيل: نصب؛ لأنه في موضع مفعول (أرأيتم)، وهذا على أن يكون الكاف مع الميم حرف خطاب، وقيل: نصب بأنه في موضع مفعول (أرأيتم) على أن يكون الكاف مع الميم اسمًا مضمراً. بل إضراب عن الأول وإيجاب للثاني كأنه قيل: دَعُوا ذلك فإنكم إياه تدعون إن أتاكم عذابه، كما تدعون في لجج البحار إذا اضطربت الأمواج.

المعنى

ثم أمر تعالى رسوله بمحاجتهم بما يضطرهم إلى الاعتراف به، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء الكفار «أَرَأَيْتُمْ» أي أرأيتم أنفسكم «إِنْ أَتَاكُمْ» جاءكم عذابه في الدنيا كما نزل بالأمر قبلكم، عن أبي علي وأبي مسلم «أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ» أوجاءتكم القيامة فتحشرون منقبوركم «أَغْيَرَ اللَّهُ تَدْعُونَ» هناك لكشف ذلك عنكم، وقيل: أعلى غيره تتوكلون في صرفه «إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ» فَأَقْرُوا بأنكم لا تفزعون إلا إليه، وقيل: إن كنتم صادقين أن الأصنام آلهة تنفعكم، عن الأصم وأبي علي، وأخرج الكلام مخرج الاستفهام، والمراد به التوبيخ، لكل^(٢) فزع إلى غير الله من صنم أو غيره ممن لا يقدر على كشف بلاء وغمة كأنه قيل: أما علمتم أن الذي يُدعى للشدائد هو الله دون غيره، فلا تعبدوا غيره «بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ» قيل: في الآية تقديم وتأخير بل إياه تدعون

(١) عنه: عن؛ ش، غ، ك.

(٢) لكل: لكن؛ ش، غ.

وتنسون ما تشركون فيكشف هو ذلك، والمعنى لا تدعون غيره، بل تدعونه لكشف ذلك «فَيَكْشِفُ» عنكم «مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ» وإنما علقه بالمشيئة؛ لأن عذاب الاستئصال بالدعاء قد يزول، وقد لا يزول بحسب ما يرى من المصلحة، وقيل: هذا في محن الدنيا والشدائد والأمراض، عن الأصم، وذلك يوجب جواز الدعاء للكافر الممتحن.

ومتى قيل: أيزول عذاب الساعة بالدعاء؟

قلنا: الله قادر على إزالته، والمراد بيان القدرة.

«وَتَنَسَوْنَ مَا تَشْرِكُونَ» وقيل: تعرضون عنه إعراض الناسي، عن الحسن، وقيل: تتركون ما سواه، عن الزجاج «مَا تَشْرِكُونَ» قيل: من تشركون، وقيل: (ما) مع (تشركون) بمنزلة المصدر، أي وتنسون شرككم.

❖ الأحكام

تدل الآية على وجوب الانقطاع إليه تعالى وترك الاتكال على غيره، وأنه المفزع المدعو عند الشدائد.

وتدل على أن مَنْ عَبَدَ غَيْرَهُ فعند البليات ينسأه؛ لأنه لا يقدر على نفع أو ضرر، فنبه بذلك على وجوب عبادته، وألاً يشرك معه غيره.

قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾

❁ القراءة

قرأ ابن عامر وأبو جعفر: «فَتَّحْنَا» بالتشديد، وكذلك يقرأ أبو جعفر كل القرآن، وابن عامر إلا في موضعين ﴿وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا﴾ [الحجر: ١٤] و﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابًا﴾ [المؤمنون: ٧٧] فإنه خففهما فقط، وقرأ الباقون بالتخفيف كل القرآن.

❁ اللغة

التضرع: التخشع وأصله من الضراعة، وهي الذلة، ضرع الرجل يضرع ضراعة فهو ضارع.

والإبلاس: اليأس من النجاة والرحمة، ومنه اشتق إبليس.
والدابير: التالي للشيء من خلفه، لا من بعده، وأصله الدبور، ويقال: دبّر فلان القوم يدبّرهم دبّراً: إذا كان آخرهم، ومنه التدبير؛ لأنه إحكام عواقب الأمور.

❁ الإعراب

قيل: في قوله: «أرسلنا» محذوف، وتقديره: أرسلنا رسلاً، فخالقهم، فأخذناهم، ودليله التحذير من حال مَنْ قبلهم، فحسن الحذف للإيجاز من غير إخلال. «بغثة» نصب على الحال؛ أي: أخذناهم في هذه الحال.

❁ المعنى

ثم بيّن تعالى أن حال هؤلاء إذا سلكوا طريق المخالفة كحال أولئك في نزول العذاب بهم تحذيراً من ذلك، فقال سبحانه وتعالى: «وَلَقَدْ» تأكيد للكلام «أرسلنا» رسلاً «إلى أمم» جماعات من الناس «مِنْ قَبْلِكَ» يا محمد، فخالقوا «فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبُأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ» قيل: البُأْسَاءُ: شدة الفقر، والضراء: الأمراض والأوجاع، عن الحسن، وقيل: البُأْسَاءُ من عدوهم وقتل بعضهم بعضاً، والضراء في أموالهم وأنفسهم عن الأصم، وقيل: هو العذاب النازل بهم لاستئصالهم «لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ» أي لكي يخضعوا ويؤمنوا «فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ»، أي هلا تضرعوا لما جاءهم «بِأُسْتَا» أي نزل البلاء بهم حتى كان يكشف الله عنهم ذلك.

ومتى قيل: قد قال قبل هذا: «بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ»، وذلك يقتضي أنهم تضرعوا، وهذه الآية تقتضي أنهم لم يتضرعوا؟

فجوابنا: فيه قولان:

الأول: هلا تضرعوا بالإنابة وإخلاص الطاعة، فلا يعتد بتضرعهم إذا لم يكن بهذه المنزلة.

الثاني: أن حال أولئك في هذا بخلاف حالهم؛ لأنهم أخذوا بعذاب الاستئصال.

«وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ» لكثرة غفلتهم وكفرهم فلم تنجح فيها العظة، وقيل: الإلف والعادة «وَوَزَّيْنٌ لَهُمُ الشَّيْطَانُ» أعمالهم، قيل: بالوسوسة والأهواء بالمعصية، لما في ذلك من عاجل اللذة، وقيل: بالأمانى الباطلة أنه لا ثواب ولا عقاب «مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» أي عملهم وهو الكفر والمعاصي «فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ» قيل: تركوا ما ذكروا به من الأوامر والنواهي، عن ابن عباس وابن جريج وأبي علي، وقيل: لما تعرضوا للنسيان «فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ» أي كل نعمة، و(كل شيء) يدل على النعم الكثيرة، يعني أنه تعالى امتحنهم بالشدائد والمضار لكي يتضرعوا ويتوبوا، فلما تركوا ذلك فتحنا عليهم أبواب النعم ليتذكروا بالنعم، وليتوبوا؛ لأن من تتنقل عليه الأحوال ينتبه «حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا» أُعْطُوا، يعني اشتغلوا بالتلذذ وعاجل الشهوات وظاهر الحياة الدنيا دون التفكير في أمر الآخرة «أَخَذْنَاَهُمْ بِغَتَّةٍ» يعني فجأة كما لم يصلحوا بالحالين، وصاروا بحيث لا لطف لهم أخذناهم فجأة من حيث لا يشعرون «فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ» قيل: خرجوا من الدنيا آيسين من رحمة الله، وقيل: هالكين، عن السدي، وقيل: أذلة خاضعين، عن الأصم، وقيل: مخذولين، عن أبي مسلم، وقيل: خاشعين، وقيل: مكتئبين، عن مجاهد، وقيل: هو انقطاع الحجة، وقيل: هو الحيرة بما يؤول على النفس من البلية، وقيل: هو الحزن «فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ» قيل: استؤصلوا بالعذاب، عن السدي وقطرب وابن زيد، ودابر القوم: أصل القوم، أي قطع أصلهم، وقيل: دابرهم آخرهم، تقول العرب: قطع الله دابرهم، أي لا أبقى منهم أحداً «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» قيل: على هلاكهم، وقيل: الحمد لله

إذ أحسن إليهم فلم يدخر نصحاء، وأتوا في هلاكهم من جهتهم، عن أبي مسلم، وقيل: الحمد لله إذ جازاهم، والمجازي محمود؛ لأنهم كانوا مستحقين لذلك، عن الأصم، وقيل: المراد به الأمر؛ أي احمداوا الله عليه لآكهم إذ أنجاكم منهم، ونصركم عليهم وكانوا أعداءكم، وقيل: الحمد لله على نعمه عليهم مع إصرارهم على الكفر، وقيل: الحمد لله على إمهاله إياهم، وقيل: إهلاكهم نعمة عليهم حيث منعهم من زيادة الكفر والمعاصي.

❁ الأحكام

تدل الآية على تقدم الرسل في الأمم، فتدل على أن كل رسول لا بد له من أدلة. وتدل على تسليية النبي ﷺ .

وتدل على أنه يفعل بالمكلف ما يزيح عليه من الشدة والنعمة لطفًا له.

وتدل على أنه أراد منهم التضرع.

وتدل على أن العبد فاعل وهو يقدر على التضرع حتى يصح الكلام.

وتدل على الحث على الدعاء، وأنه يكشف البلاء.

ومتى قيل: كيف التضرع؟

فجوابنا: الإيمان به، وطاعته فيما أمره، والانتهاة عما نهى تعظيمًا له، وخضوعًا وانقيادًا.

وتدل على أن الشيطان هو الذي يزين فعلهم خلاف قول أهل الجبر: إن الله تعالى هو الذي يزين.

وتدل على أن التزيين فعله.

وتدل على أن العاصي يؤتى^(١) النعم؛ لذلك قال: «فَتَّخْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ

شَيْءٍ»، وتدل على أن نعم الدنيا ليست بالاستحقاق، كنعم الآخرة.

(١) يؤتى: يولي، ك.

وتدل على أنه يأخذ بالشدّة والنعمة لطفًا على حسب ما هو أصلح للعبد.
وتدل على التحذير من اغترارنا بالدنيا، ومن بلوغ الأوطار من حيث يتعقبه بالموت والزوال بغتة.

وتدل على أن هلاك الظلمة نعمة يحمد الله عليها؛ لأنه يكون نعمة على الدنيا، وقد يكون نعمة في الدين، أما نعم الدنيا فمما يزول من ظلمه وأذاه في النفس والمال، والسعي في الأرض بالفساد، وأما في الدين فببعضه يقطع عن الفساد، وما فيه لطف ومصالحة للمكلفين واعتبار لكل ظالم ومظلوم.

وتدل على أن عذاب الكفرة نعمة يجب حمد الله عليها؛ لأنه يكون لطفًا، وعذاب الآخرة وإن كان حسنًا فيجوز أن يكون نعمة وسرورًا للمؤمنين، ولكن حاله في الدنيا أظهر لبقاء التكليف عليهم.

وتدل على أن الظلم فعلهم، خلاف ما تقوله المجبرة.

قوله تعالى:

﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَنْتُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۗ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي «يصدفون» بإشمام الزاي، والباقون بالصاد.

اللغة

صدف عن الشيء يصدف: أعرض عنه صدفاً وصدوفاً، وهو صادف وصدف وصدوف، وصادفته مصادفة: أي لقيته عن إعراض عن جهته، وامرأة صدوف: تصد عن زوجها، والصدف في الجبل: جانبه.

والإرسال: أصله الإطلاق، وأرسله إرسالاً، وسمي الرسول؛ لأنه أطلق لسانه بأداء الرسالة.

والمس: التقاء الشيئين من غير فصل، ومنه المماساة لالتقاء الحديد، ومس العذاب لأنه يحلّه فكأنه مسه، وقيل: تمس النار بالعذاب، والفرق بين المس واللمس: أن اللمس مماساة بحاسة، والمس يكون بحاسة وبغير حاسة. والفسق: الخروج من طاعة الله، وأصله: الخروج.

✽ الإعراب

جواب (إن) في قوله: «إِنْ أَخَذَ اللَّهُ» قيل: محذوف تقديره: فمن يأتيكم به إلا أنه أغنى مفعول «أرأيتم» عنه، وموضع (أن) نصب؛ لأنها في موضع الحال كقوله: أضربه إن خرج؛ أي: خارجاً، وموضع (مَنْ) في قوله: «من إله» من الإعراب رفع بالابتداء خبرها (إله)، و«غير» صفة له، و(من) استفهام ومعناه الإنكار. «يأتيكم» موضعه رفع بأنه صفة (إله) مخرجها مخرج الاستفهام، والجملة التي منها في موضع مفعول «أرأيتم»، و«أرأيتم» استفهام، ومعناه: تقرير حجاج فيه معنى الإنكار.

ويقال: لم وحد الضمير في قوله: «به»، وقد تقدم الذكر بالجمع في «أبصاركم»، و«قلوبكم»؟

قلنا: فيه أربعة أقوال:

الأول: أنه عائد على السمع بالتصريح، وتدخل فيه الأبصار والقلوب بدلالة

التضمين.

والثاني: يعود على ما أخذ من ذلك، فهو موحد، كأنه يعود على الأخذ لدلالة (أَخَذَ) عليه، كقولهم: من كذب كان شراً له، ونعني بالأخذ المأخوذ.

الثالث: «من إله غير الله يأتيكم به» أي بأحد هذه المذكورات.

الرابع: يعني ما تقدم ذكره.

ويقال: لم وحد السمع، وجمع الأبصار؟

قلنا: لأن السمع مصدر، والأبصار جمع «بصر».

ويقال: لِمَ قال: «من آمن»، ثم قال: «فلا خوف عليهم»؟

قلنا: لأن (من) اسم مبهم قد يكون في معنى الجماعة.

ويقال: ما معنى (ما) في قوله: «بِمَا كَانُوا يُفْسِقُونَ»؟

قلنا: بمعنى المصدر كأنه قيل: بفسقهم، عن أبي مسلم.

❁ المعنى

ثم زاد تعالى في الاحتجاج، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء الكفار «أَرَأَيْتُمْ» قيل: أعلمتم «إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ» أي ذهب بها فصرتم عمياً صمّاً «وَوَخَّتُمْ عَلَى قُلُوبِكُمْ» أي طبع عليها وسلب عنها التمييز والعقل حتى لا تفهموا^(١) شيئاً، وقيل: أراد الأمانة، ذكر الوجهين أبو مسلم، وإنما خص هذه الأشياء بالذكر لأن بها تتم النعم ديناً ودنياً؛ لأنه بالعين يُنظر في الأدلة، وبالسمع تُسمع الدعوة، وبالقلب يتفكر، فيعلم الحق، وبهذه الحواس يستمتع بنعم الدنيا «مَنْ إِلَهَ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ» أي بما تقدم ذكره من الحواس، وقد بينا ما قيل فيه «انظر» يا محمد «كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ» نبينها من جهات، مرة من جهة النعمة، ومرة من جهة الشدة، وقيل: تصريف^(٢) الآيات إحداثها دالة على المعجزة، وتدلل على فاعلها، وقدرته وعلمه ونبوة النبي ﷺ وصدقه، «ثُمَّ هُمْ» يعني الكفار «يَصُدِّقُونَ» يعرضون، عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسدي، وهو تعجب منه تعالى لنبية كأنه قال: انظر إلى رحمتي في تصريف الآيات وإعراضهم عنها وكفرهم، وإنما كرر «انظر» لأنه عَجَبٌ أولاً في تتابع نعمه عليهم وإظهار دلائله من تصريف الآيات وضروب الأعمار، وعجب ثانياً من إعراضهم عنها، وكلاهما عجب.

ومتى قيل: كيف خاطب بهذا من لا يعرفه؟

(١) تفهموا: تفهمون؛ ش، غ، ك.

(٢) تصريف: نصرف؛ ش، غ.

قلنا: قيل: يصح بأن يكشف له الأدلة على إثباته، وبطلان ما يعبدون من دونه، وقيل: كانوا يقرون بالله تعالى، ويعبدون الأصنام لتقربهم إلى الله.

ثم زاد في الحجاج فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «أَرَأَيْتُمْ» أعلمتم «إِنْ أَنَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ» أي عذبكم بعد إعداره إليكم، وإرساله الرسل «بَغْتَةً» فجأة «أَوْ جَهْرَةً» علانية، وإنما قابل البغته بالجهرة؛ لأن البغته تتضمن الخفية؛ لأنه يأتيهم من حيث لا يشعرون، وقيل: بغتة ليلاً وجهرة نهاراً، عن الحسن. «هَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمُونَ» أي لا يهلك بذلك إلا الظالم الكافر، وقيل: كانوا يستدعون العذاب فبين أنه إذا نزل فإنما يهلك الظالم، ولا أحد يدفع عنهم، وقيل: إن العذاب وإن عم فالمعذب به الظالم، فأما المؤمن ومن لا يستحق العقاب فذلك محنة يستحق بها الأعداء والشواب، فلا يكون هلاكاً كالأمراض النازلة بالأنبياء، والمراد بهذا العذاب عذاب الدنيا دون عذاب الآخرة «وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ» قيل: هذا جواب لاستدعائهم الآيات، واقتراحاتهم الفاسدة، عن أبي مسلم، يقال: وما نرسل الرسل إلا لنبشر أهل الطاعة وننذر أهل المعصية «فَمَنْ آمَنَ» أي صدق الرسل «وَأَصْلَحَ» أي عمل صالحاً في الدنيا بأن يأتي بالواجبات، ويجتنب الكبائر «فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ» في الآخرة «وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ» قيل: في الآخرة على ما يعاينون من العذاب كما يحزن أهل النار؛ لأنه لا ينالهم بل يزيدهم سروراً، وقيل: لا يحزنون على ما خلفوا وراءهم في الدنيا «وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا» حججنا وأدلتنا، وقيل: بالقرآن، وقيل: بمحمد ومعجزاته «يَمَسُّهُمْ الْعَذَابُ» أي يصيبهم العذاب يوم القيامة «بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ» أي بفسقهم وخروجهم عن طاعة الله والإيمان.

❁ الأحكام

تدل الآية الأولى على صحة الحجاج في الدين.

وتدل على أن هذه الحواس والأعضاء لا يقدر عليها غيره تعالى؛ لأنها جواهر وأعراض، فاخصص هو بالقدرة عليها.

وتدل على إبانة أفعاله الدالة على وحدانيته وصفاته.

وتدل على وجوب النظر؛ لذلك ذمهم على الإعراض عنها.
وتدل الآية الثانية أنه لا رسول إلا ومعه وعد ووعد، ولا يجوز خلوهما من أمر ونهي، فيبطل قول من جوز رسولاً بلا شرعة، ويبطل فرقهم بين الرسول والنبى ﷺ.
وتدل على أن المؤمن لا يخاف ولا يحزن في القيامة، خلاف ما تقوله الإخشيدية والحشوية.

وتدل على أن زوال الخوف والحزن بالإيمان والصلاح، فيبطل قول المرجئة.
وتدل آخر الآيات أن العذاب يستحق بالعمل، فيبطل قول المجبرة.
وتدل على أن الإيمان والكفر والفسق فعلهم، فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِن آتَيْتُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾﴾

اللغة

الخزن: إحراز الشيء بحيث لا تناله الأيدي، خَزَنَيْ خُزْنًا خَزْنًا، نحو: نصر ينصر نصرًا فهو خازن، والشيء مخزون، ومنه خزن اللحم، إذا تغير؛ لأنه يخبأ حتى يتن.

والغيب: ما غاب عنك، ومنه: غابت الشمس، وكل ما يدرك بالحواس ويعلم بالاستدلال فليس بغيب، وقيل: الغيب ما غاب عن الحواس.

والاتباع: طلب اللقوق بالسابق، وكل من اقتدى بغيره فيما يفعله أو يعتقدفه فهو متبع له، ولما كان النبي ﷺ يعمل بحسب الوحي كان متبعًا له.

والوحي: إلقاء المعنى إليه من وجه خفي.

والبصير: ما كان على صفة يبصر المبصر إذا وجد، والمبصر: من يبصره،

فيقتضي وجود المرئي، والبصير لا يقتضيه، والبصير ليس بصفة زائدة على كونه حيًّا لا آفة به، وللمبصر بكونه مبصرًا حالة؛ ولذلك يقال: إنه تعالى بصير فيما لم يزل، ولا يقال: مبصر.

الإعراب

«هل» استفهام، ومعناه الإنكار؛ أي لا يستوي.

و«خزائن» قيل: لا بد من همزه لأن كل جماعة واحدها فعولة أو فعالة أو فعيلة لا بد من همزه، نحو: ركوبة وركائب، وحمولة وحمائل، وسفينة وسفائن.
«إن أتبع» أي ما أتبع.

النزول

قيل: إن أهل مكة قالوا لرسول الله ﷺ: يا محمد، ألا أنزل عليك كنزًا، وجعل لك جنة وأشباه ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن الكلبي؛ أي لا أدعي ما لم أُعط.

وقيل: لما قالوا: لولا أنزل عليه آية من ربه، نزلت الآية منبهاً أنه عبد ليس له من ذلك شيء، وإنما هو إلى الله تعالى، عن الأصم وأبي مسلم.
وقيل: قالوا: إنما أنت بشر مثلنا فلا نجيبك، فنزلت الآية، حكاها الأصم.
وقيل: لما قالوا: ائتنا بعذاب الله، نزلت الآية جواباً لقولهم، وخزائنه عذابه، عن الحسن.

المعنى

لما تقدم أنه تعالى يُصَرِّفُ الآيات، واقترح الكفار منه أشياء بين أنه لا يدعي الربوبية، وإنما يدعي النبوة، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «لَا أَقُولُ لَكُمْ» أيها الناس «عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ» يعني مقدراته، عن أبي علي، وقيل: أرزاق الخلق حتى تؤمنوا طمعاً في المال، وقيل: ملكه وآياته عن الأصم، وقيل: خزائنه، عن الحسن. «وَلَا

أَعْلَمُ الْغَيْبِ» أي لا أدعى درجة فوق ما أنا فيه فلا أعلم الغيب «وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ» واستغني عما يحتاج إليه البشر، وقيل: إنما أشاهد من السماوات والأرض ما تشاهدون، عن الأصم، وقيل: ليس لي منزلة الملك «إِنْ أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ» ربي فأعمل بحسب الوحي.

ثم بيّن أن عارف الحق لا يستوي مع الجاهل، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ» أي الذي يبصر الأشياء، والذي لا يبصر، وقيل: العالم والجاهل، وقيل: البصير المؤمن، والأعمى الكافر، لا يستوي المؤمن والكافر، وقيل: من يبصر الحق ويتبعه، ومن يعمى عن الحق، ويتبع الباطل، وقيل: من يبصر الثواب والعقاب، ومن لا يبصر «أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ» أي: هلا تتفكرون^(١) لتعلموا أن المؤمن والكافر لا يستويان، وقيل: لتعلموا الحق والباطل.

❁ الأحكام

تدل الآية على عظيم منزلة الملائكة.

وتدل أنهم أفضل من الأنبياء؛ لأنه تعالى أمره ألا يدعي منزلة الملك، كما لا يدعي علم الغيب، ولا القدرة على مقدرات القديم سبحانه.

وتدل على أن ما يعلم بالدليل ليس بغيث، حتى يصح النفي على الإطلاق.

وتدل على أن الأنبياء لا يعلمون الغيب، فإذا كانوا كذلك فالأئمة أولى، فيبطل

قول الإمامية: إن الإمام يعلم الغيب.

وتدل على وجوب التفكير والنظر في الأدلة.

وتدل على أنه ليس بغير شيئاً مما أوحى إليه، لذلك كان متبّعاً.

وتدل على أنه لم يدع الربوبية ولا صفة من صفاتها، وإنما هو عبد ورسول؛ لثلا

تعتقد^(٢) أمته فيه ما اعتقدت النصارى في المسيح، فيبطل قول الغلاة من الروافض.

(١) تفكرون: تفكروا؛ ش، غ، ك.

(٢) تعتقد: يعتقد؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَاٰلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّهُمْ يَنْقُوتَ ﴿٥١﴾﴾

اللغة

الإنذار: الإعلام بموضع المخافة لتتقى، وأصله: استدفاع المخوف، ومنه النذر؛ لأنه استدفاع المخوف بما يعقد على النفس من عمل البر، نذرت أنذر نذرًا، وأنذرته إنذارًا.

والخوف والفرع من النظائر، وهو يرجع إلى الاعتقاد، إذا اعتقد في شيء مضره أو ظنه فهو الخوف، وليس بجنس سوى الاعتقاد والظن.
والحشر: الجمع.

والولي والنصير والمعين نظائر.

والشفع: خلاف الوتر، وأصله: الضم والاجتماع، وشفع هذا الأمر إذا جعله مقدرًا، والشفيع لأنه يشفع لغيره لإنجاح حاجته.

والتقوى: اجتناب المحارم، وأصله من الوقاية، وفي يقي وقاية.

الإعراب

الهاء في قوله: «وأنذر به» يعود على قوله: «ما يوحى إلي»، وليس موضعه نصب؛ لأنه في موضع الحال ليخافوا، كأنه قيل: متخلين من ولي وشفيع.

المعنى

ثم أمر سبحانه بعد تقديم البيئات بالإنذار والوعظ، فقال تعالى: «وَأَنْذِرْ بِهِ» أي خوِّفْ وِعِظْ بِهِ، قيل: بالله، عن الضحاك، وقيل: بالقرآن، وقيل: بما تقدم ذكره من أحوال القيامة «الَّذِينَ يَخَافُونَ» قيل: يعلمون، وقيل: هو نفس الخوف «أَنْ يُحْشَرُوا

إِلَى رَبِّهِمْ» أي يُجْمَعُوا إلى حكمه وجزائه، وقيل: أراد المؤمنين الذين آمنوا بالبعث والقيامة، وخافوا أهواله؛ أي اقصدتهم بذلك، عن الحسن وأبي مسلم، يعني اقصد بموعظتك هؤلاء؛ فهم الذين ينتفعون به، وإن كان ينذر غيرهم، وقيل: عنى به الكافرين، ووجهه أنهم شكوا في الحشر، فيخافون إذا خوَّفوا، عن أبي علي، وقيل: هو لمن آمن بالبعث من مؤمن أو كافر، وخصب الذكر؛ لأن الحجة له ألزم، عن الزجاج، وأراد بخوف الحشر خوف عقوبات الحشر أن ينزل بهم «لَيْسَ لَهُمْ» أي لهؤلاء المنذرين «مِنْ دُونِهِ» أي من دون الله «وَلِيَّ» قيل: معين، وقيل: قريب يقوم بأمره، ويدفع العذاب عنه، «وَلَا شَفِيعَ» أي ليس لهم شفيع يدفع العذاب عنهم بشفاعته «لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ» أي لكي يتقوا، فإن التقوى تنفعهم، وتدفع العذاب عنهم، وقيل: ليزدادوا تقوى عند تخويفك إياهم.

❖ الأحكام

تدل الآية أنه أراد من الجميع التقوى؛ لأن قوله: «لعلهم» أي لكي يتقوا، ومعناه: أريد منهم التقوى.

وتدل على أن العذاب لا ينقطع بولي ولا شفيع.

وتدل على أن الكفار وإن لم يؤمنوا بالبعث فهم غير آمنين، بل خائفون^(١)، وهكذا يكون حال الشاك.

وتدل على أن التقوى فعلهم، خلاف ما تقوله المجبرة.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾

(١) خائفون: خائفين؛ ش، غ، ك.

❁ القراءة

قرأ ابن عامر: «بِالْغُدُوَّةِ وَالْعِشِيِّ» بالواو وضم الغين^(١)، وفي سورة (الكهف) مثله، وقرأ الباقر «بِالْغُدَاةِ» بالألف وفتح الغين في السورتين. وقرأ ابن أبي عبلة: «بِالْغُدَوَاتِ وَالْعِشِيَّاتِ» وأصله الواو، ولذلك يجمع غدوات، وتقلب فتحة الواو إلى الدال، فصارت الواو أَلْفًا.

❁ اللغة

الطرد والإقصاء والتشريد نظائر، وهو الإبعاد، طرده طردًا.
والوجه: الجارحة المعروفة، سميت بذلك لأنها تواجهك، والوجه: نفس الشيء أيضًا، يقال: هذا وجه الرأي؛ أي الرأي.
والفتنة: الاختبار والامتحان، قال الكسائي: أهل نجد يقولون: أفتنَّا القوم، وسواهم فتونًا، وأهل تهامة يقولون: فتنَّاهم، وبذلك نزل القرآن.
والشكر: الاعتراف بالنعمة مع القيام بحقها من تعظيم المنعم، وضده الكفر، والشكر يكون بالقلب واللسان.

❁ الإعراب

«وَلَا تَطْرُدِ» جزم للنهي، وكُسِرَ لالتقاء الساكنين. «فَتَطْرُدُهُمْ» جواب للجحود، وهو قوله: «مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ» «فَتَطْرُدُهُمْ». «فَتَكُونُ» نصب لأنه جواب لقوله: «وَلَا تَطْرُدِ» أي لا تطردهم فتكون من الظالمين وقيل: عطفًا على قوله: «فطردهم»، تقديره: لا تطرد فتكون بطردهم من الظالمين، عن أبي مسلم. والكاف في قوله: «وكذلك» كاف التشبيه، والمشبه به اختلاف أحوالهم في الغنى والفقر، والقوة والضعف والعز والذل، وتقديره: اختلاف أحوالهم في الأرزاق والابتلاء كاختلاف سائر أحوالهم، واللام في قوله: «ليقولوا» قيل: لام العاقبة أي: صار أمرهم

(١) حجة القراءات ٢٥١.

إلى هذا القول، عن أبي مسلم، والألف في قوله: «أهؤلاء» ألف إنكار، وقد ذكرنا ما جاء في لام العاقبة من الآيات والشعر، نحو قوله: ﴿فَالنَّقْطَةُءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] وكقول الشاعر:

لِدُوا لِلْمَوْتِ وَابْتُوا لِلْخَرَابِ^(١)

وقيل: هو لام (كي) أي ليقولوا: أهؤلاء من الله عليهم؟ على الاستفهام لا على الإنكار، وذلك ليخبروا بحالهم فيما من الله عليهم، فيرغبوا في منزلتهم، عن أبي علي.

النزول

قيل: إن ملاً من قريش مروا برسول الله ﷺ، وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين فقالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء من قومك؟ اطردهم، فلعلنا نتبعك، فنزلت الآية، عن ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وقتادة.

وقيل: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري، وجماعة من المؤلفة قلوبهم إلى رسول الله ﷺ، فوجدوه خاليًا مع هؤلاء من ضعفة المسلمين، وعليهم ثياب الصوف، فقالوا: لو نفيت هؤلاء لجالسناك، فقال ﷺ: ما أنا بطاردهم، فقالوا: فاجعل لنا مجلسًا تعرف به العرب فضلنا، فإننا نستحي من العرب أن يرونا مع هؤلاء الأعداء، فإذا نحن جئناك أقمتمهم فإذا فرغنا فاقعد معهم، واكتب لنا بذلك كتابًا، فهم به النبي ﷺ، فنزل جبريل بهذه الآية إلى قوله: «بِالشَّاكِرِينَ». وعن سلمان وخباب قالا: فينا نزلت الآية.

وقيل: قال عيينة بن حصن: إن سرك أن نتبعك فاطرد فلانًا وفلانًا فقد آذانا ريحهم، نحو بلال وسلمان، فنزلت الآية.

(١) لأبي العتاهية، والبيت:

لِدُوا لِلْمَوْتِ وَابْتُوا لِلْخَرَابِ فَكُلُّكُمْ يَصِيرُ إِلَى ذَهَابِ

وقيل: قالوا: اجعل لنا يوماً، ولهم يوماً فأبى، فقالوا: اجعل المجلس واحداً، وأقبل علينا بوجهك، وول ظهرك إليهم، فنزلت الآية، عن الكلبي.

وقيل: جاء عتبة وشيبة ومطعم بن عدي والملاء من قريش إلى أبي طالب، وسألوه أن يسأل النبي ﷺ أن يطرد هؤلاء، فألم أبو طالب به، فنزلت الآية، عن عكرمة، بين تعالى أنه أرسل رسوله للدين، فيجب أن يكون غرضه الدين وأهله دون أرباب الدنيا، وبين أن الوسيلة إليه بالدين لا بالدنيا.

المعنى

ثم نهى تعالى رسوله عن إجابة ما اقترح عليه المشركون من طرد المؤمنين تكبراً واغتراراً بالدنيا، فقال سبحانه: «وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ» قيل: هو الدعاء والثناء، وقيل: هو ذكر الله، عن إبراهيم، وقيل: يوحدهونه ويمجدونه، عن الأصم، وعلى هذا أراد دوام ذلك لاختصاصه بالوقتتين، وقيل: العبادة، عن الضحاك، وقيل: الصلاة المكتوبة، عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة وسعيد بن المسيب، وقيل: هو قراءة القرآن، عن أبي جعفر «يُرِيدُونَ وَجْهَهُ» قيل: يريدونه، وذكر الوجه للتعظيم والتفخيم كقولهم: هذا وجه الأمر، وهو وجه القوم، وقيل: يريدون طاعته ورضاه «مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ» قيل: ما عليك من حساب عملهم، نفي ما عليهم، كقوله حكاية عن نوح: ﴿إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي﴾ [الشعراء: ١١٣]، عن الحسن وأبي علي، وقيل: من كفايتهم، عن أبي مسلم، وقيل: من حساب رزقهم أي فقرهم، وقيل: لا تؤاخذ بهم، ولا يؤاخذون بك، عن أبي علي، وقيل: من حساب هؤلاء الكفار إن لم يؤمنوا «فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ» يعني: لا تطرد، فإن طردت تكن من الظالمين لنفسك في طردهم، وقيل: معناه فتكون واضعاً للطرد في غير موضعه؛ لأن الطرد والاستخفاف يستحقه الكافرون دون المؤمنين، «وَكَذَلِكَ فَتَنَّا» أي امتحنا، وشددنا التكليف «بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ» يعني الغني بالفقير، والفقير بالغني، والامتحان ما على الأغنياء من تعظيم الفقراء وإيفاء حقهم، وترك التهاون بهم، وتفضيلهم على هؤلاء الرؤساء من الكفرة؛ لأنهم إذا رأوهم قالوا:

هؤلاء سبقونا بالإيمان، وفضلوا علينا، وأما الفقراء بالصبر على أذاهم، وعلى ما حرموا من الدنيا مع منزلتهم والتوسيع على غيرهم، وقيل: خالفنا بين أحوالهم ليظهر صنيع كل واحد، فالغني مكلف بالشكر وإعطاء الحق، والفقير بالصبر وترك الجزع «لِيَقُولُوا» قيل: كان عاقبة ذلك أن قالوا: أهؤلاء أنعم الله عليهم دوننا، إنكارًا لذلك، وقيل: لكي يستخبروا هؤلاء أنعم الله عليهم، فيؤمنوا كما آمن أولئك، عن أبي علي، وقيل: ليظهر هذا القول منهم كما علمه من ضمائرهم استخفافًا بالمؤمنين، ثم رد عليهم فقال سبحانه: «أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ» يعني: يعلم الشاكر فيعظمه ويفضله، ويعرف قدره دون الكافر.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الواجب في الدعاء بالإخلاص؛ لذلك قال: «يُرِيدُونَ وَجْهَهُ». وتدل على أن الفضل بالدين لا بالمال والجاه، وأن من ظن ذلك ذهب مذهب الكفار.

وتدل على أنه ينبغي للمؤمن أن يوالي المؤمنين وإن كانوا فقراء، ولا يوالي العصاة وإن كانوا كبارًا وأغنياء.

وتدل على أن الدعوة فعلهم؛ لذلك مدحهم عليها، فيبطل قولهم في المخلوق. وتدل على أن أحدًا لا يؤاخذ بذنب غيره، خلاف مذهب الجبر في أطفال المشركين، وإحالة الذنوب على غير من أذنب.

وتدل على أنهم امتحنوا ليقولوا إما استخبارًا، وإما إرادة للتحقق بهم: أهؤلاء، ولا تعلق للمخالفين؛ لأن مثل هذا السؤال على طريق الاستخبار لا يقبح، وفيه لطف؛ لأنهم إذا علموا ما فضلوا به رغبوا في الإيمان.

وتدل على أن الفقر لا يؤثر في حال الرجل إذا كان مؤمنًا، وقد روي عن النبي ﷺ في أخبار أنه قال: «انظروا إلى من دونكم في الدنيا، وإلى من فوقكم في

الدين لتكونوا شاكرين صابرين»^(١)، وروي أنه قال: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بكذا سنة»^(٢).

وروي: «أن آخر من يدخل الجنة من الصحابة عبد الرحمن لكثرة ماله».

وروي: «أن عليا لما توفي لم يخلف شيئاً».

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا أَوْ جَهِلَةً ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع: «كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ» بنصب الألف^(٣) «فإنه غفور» بكسر الألف، وقرأ عاصم وابن عامر ويعقوب بالنصب فيهما، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائي بكسر الألف فيهما، أما قراءة نافع فنصب (أن) لوقوع الكناية عليه، وهو بدل من الرحمة، وكسر «فإنه» على الابتداء، وأما عاصم وابن عامر فجعلوا كل واحد منهما مفعول «كتب».

قال الكسائي: من كسر الأول فعلى استئناف الكلام، ومن نصب فعلى تكرر الفعل، أي إنه وأنه، وأما من كسرهما فعلى الابتداء، قالوا: تم الكلام عند قوله: «الرحمة»، ثم استأنف (إنه).

واختلفوا في قوله: «ولتستبين» على ثلاث قراءات^(٤)، فقرأ أبو جعفر ونافع

(١) المعجم الصغير رقم ١١٠٧.

(٢) الترمذي رقم ٢٣٥٣، وابن ماجه رقم ٤١٢٣.

(٣) حجة القراءات ٢٥١.

(٤) حجة القراءات ٢٥٣.

«لتستبين» بالتاء بالنصب على الخطاب، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر «ليستبين» بالياء على التذكير «سبيل» بالرفع لإسناد الفعل إليه، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص بن عاصم ويعقوب «ولتستبين» بالتاء على التأنيث «سبيل» بالرفع، وأهل الحجاز يؤنثون السبيل، وبنو تميم يذكرونه، وقد نطق القرآن بهما، فقال سبحانه: ﴿الرُّشْدَ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦] وقال: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَبَغَّوْنَهَا عِوَجًا﴾ [إبراهيم: ٣].

اللغة

السلام: أصله السلامة، وهو على أربعة أوجه: أولها: سَلِمْتُ سلامًا مصدر، والسلام: جمع سلامة، والسلام من أسماء الله تعالى، ومعناه: أدوا السلام، والسَّلَامُ: شجر صلب سمي لسلامته على الدهر، واحدتها سَلَمَةٌ، وجلد مسلوم: مدبوغ بالسلم، والسَّلْمُ بالكسر: شجرة واحدتها سلامة، والسَّلَامُ بالكسر: الحجارة أيضًا واحدتها سلمة، والسلام أيضًا: المسالمة، والسَّلْمُ يفتح ويكسر: الصلح يذكر ويؤنث، ودار السلام: الجنة، قيل: دار الله، وقيل: دار السلامة.

والتفصيل: هو الكشف حتى يظهر الفرق بالأدلة بين المعاني الملتبسة، وأصله: الفصل، فَصَلَهُ يَفْصِلُهُ، وَفَصَلَهُ تَفْصِيلًا، والفواصل: رؤوس الآي، والمفاصل: مفاصل الأعضاء، والفصيل: المنفصل عن أمه، والفصيل: الحاكم؛ لأنه يفصل الأمور، وفي الحديث: «من أنفق نفقة فاصلة فله كذا»^(١) تفسيره في الحديث: أنها التي فصلت بين إيمانه وكفره. والفصل والفرق من النظائر.

والبيِّن: القطع في الأصل، ومنه: «ما أبين من الحي فهو ميت»^(٢)، وبان الشيء انفصل بين بينونة، وبان الشيء اتضح كأنه انقطع عن غيره حتى ظهر، وأبان فهو بين ومبين، والبيان: هو الكشف عن الشيء، ويقال: بان وأستبان، وأبان وبيِّن: ظهر، وأستبتت الشيء وتبيتته: عرفته.

(١) لم أجد من خرجه. ذكره ابن الأثير في النهاية غريب الحديث والأثر بدون إسناد، بلفظ: «من أنفق نفقة فاصلة في سبيل الله فبسبعمائة» ٨٦٩/٣.

(٢) الترمذي رقم ١٤٨٠، والمعجم الكبير رقم ١٢٧٦، وسنن البيهقي الكبرى رقم ١٨٧٠٣.

الإعراب

يقال: ما عامل الإعراب في قوله: «إذا»؟
 قلنا: تقديره: سلام عليكم إذا جاؤوك، فأما موضع «جاءوك» فخير^(١)؛ لأن (إذا) مضاف إليه كقولك: «حين جاءك الذين»، والكاف في قوله: «وكذلك» كاف التشبيه.
 وفي المشبه والمشبه به قولان:
 الأول: التفصيل الذي تقدم في صفة الضال والمهتدي شبيه بتفصيل الدلائل على الحق والباطل.

الثاني: كما فصلنا ما تقدم من الآيات لكم نفضله لغيركم، عن أبي علي.
 والواو في قوله: «ولتستبين» قيل: زائدة، وقيل: واو عطف تقديره: ليظهر لكم الحق ولتستبين سبيل، فهو محمول على المعنى.

النزول

اختلفوا في سبب نزول الآية على أقوال:
 قيل: نزلت في القوم الذين نهى الله عن طردهم، فكان النبي ﷺ إذا رآهم بدأهم بالسلام، عن عكرمة والحسن.
 وقيل: نزلت في عمر بن الخطاب ثم اختلفوا، فقال بعضهم: لما التمسوا من رسول الله ﷺ أن يطردهم ليؤمنوا به أشار عمر بذلك طمعاً في إيمانهم، فلما نزلت «ولا تطرد» جاء عمر يعتذر، وقال: ما أردت إلا الخير، فنزل فيه «وإذا جاءك»، عن الكلبي، وقال بعضهم: إنما سأل الكفار النبي ﷺ ذلك بمراسلة عمر، فلما نزلت: «ولا تطرد» جاء عمر يعتذر، فنزلت الآية: «وإذا جاءك».
 وقيل: نزلت الآية في قوم من الصحابة، وذلك أن الرؤساء لما أرادوا أن يَخُصَّهُم النبي ﷺ بمجلسه بعث النبي ﷺ ليفعل ما أرادوا، فلما نزلت «ولا تطرد» جاؤوا معتذرين شاكرين لما رفع الله من قدرهم، فنزلت الآية فيهم.

(١) فخير: خير؛ ش، غ، ك.

وقيل: نزلت في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وأبي عبيدة وسالم ومصعب بن عمير وحمزة وجعفر وعمار وجماعة من الصحابة عن عطاء.

وقيل: إن جماعة جاؤوا إلى رسول الله ﷺ وقالوا: يا رسول الله إنا أصبنا ذنوبًا كثيرة، فسكت عنهم، فنزلت الآية، عن أنس بن مالك.

وقيل: إنها عامة في العرب والعجم كل من آمن، حكاها الأصم.

❖ المعنى

ثم بيّن تعالى حكمه في الفريقين، وأمر رسوله بتعظيم المؤمنين الذين سألوا طردهم بيانًا لفضلهم، وتفخيماً لشأنهم، فقال سبحانه: «وَإِذَا جَاءَكَ» يا محمد «الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ» يصدقون «بآياتنا» بأدلتنا، قيل: بالقرآن، وقيل: بمحمد ومعجزاته، وقيل: بسائر آياته تعالى «فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» قيل: أمره أن يسلم عليهم من الله تعالى، فهو تحية من الله تعالى على لسان نبيه، عن الحسن، وقيل: أمر نبيه أن يسلم عليهم تكريمة لهم وتحية، عن أبي علي، وقيل: اقبل عذرهم واعترفهم وبشّرهم بالسلامة مما اعتذروا منه، عن ابن عباس، وقيل: أمره بحسن وعد من الله لم يأمن به عن أبي مسلم، وقيل: السلام هو الله، ومعناه: الله مطلع عليكم حافظ لكم ناصر إياكم «كَتَبَ» أي: وقيل: كتب، وقيل: أوجب على نفسه إيجابًا مؤكدًا، وقيل: كتبه الله في اللوح المحفوظ، وقيل: كتبه في القرآن، وقيل: قضى «رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ» أي أوجب عليه، والنفس والذات بمعنى. «أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا» أي معصية «بِجَهَالَةٍ» قيل: كل من عمل معصية فهو جاهل، عن الحسن ومجاهد والضحاك، وقيل: إنه جاهل بمقدار ما فاتهم الثواب وما استحقه من العقاب، وقيل: جهل حتى أثر المعصية على الطاعة، «ثُمَّ تَابَ» أي رجع وندم «مَنْ بَعْدَهُ» أي من بعد عمله «وَأَصْلَحَ» أي أصلح عمله بعد التوبة «فَأَنَّهُ غَفُورٌ» يغفر الذنب «رَحِيمٌ» يرحم بإيجاب الثواب له، وإنما شرط التوبة مع قوله: كتب على نفسه الرحمة؛ تنبيهًا على أنه يغفر للتائب لا محالة، وتحذيرًا من القنوط من الرحمة، وحثًا على التوبة، وزجرًا عن الإصرار، وفي قوله: «غَفُورٌ رَحِيمٌ» تمدح وتحقيق للرحمة عند المغفرة. «وَكَذَلِكَ نَفْصَلُ» قيل: معناه

كما فصلنا هذا لفصل في هذه السورة، وقيل: كذلك تحقيق لا تشبيه أي يبين الآيات ويصرفها «نُفْصِلُ» نبين، عن قتادة وابن زيد «الآيات» الحجج؛ أي نبين لكم الحجج على صحة قولكم، وبطلان ما يقوله هؤلاء الكفار، وقيل: ما ذكرنا من أخبار الأمم «وَلِتُسْتَبِينَ سَبِيلُ» بالرفع؛ أي لتظهر طريق «المُجْرِمِينَ» وبالنصب لتعرف يا محمد أو أيها السامع سبيل المجرمين، يقال: استبنت الشيء: عرفته، وقيل: لتعرف رؤساء المشركين يوم القيامة، وقيل: معناه لتظهر طريق الحق وطريق الباطل إلا أنه اقتصر على سبيل المجرمين وخصه قيل: لأنه معلوم كقوله: ﴿سَرِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] وحذف البرد، وقيل: إنه يتضمن هذا المعنى فهو غير محذوف كما تتضمن صفة ضارب الضرب والمضروب.

ومتى قيل: فما سبيل المجرمين؟

قلنا: ما هم عليه من الكفر والعناد والإقدام على المعاصي والجرائم المؤدية إلى النار، وقيل: سبيلهم ما عاملهم الله به من الإذلال واللعن والبراءة منهم، والأمر بقتلهم وسببهم، ونحو ذلك.

❁ الأحكام

تدل الآية على عظيم منزلة المؤمنين؛ حيث أمر الله تعالى نبيه بإكرامهم بالتحية والتقريب، وإبطالاً لما اقترحوا من طردهم.

وتدل على أن هذا القول لا يجوز إلا للمؤمنين، فتدل على أنه لا يجوز أن يسلم على أهل الذمة والكفار، خلاف ما قاله بعضهم.

وتدل على أن الرحمة تنال بالتوبة دون الإصرار، خلاف قول المرجئة.

وتدل على أن أفعالهم حادثة من جهتهم؛ لذلك صحت الإضافة والمدح والذم، فيبطل قول المجبرة.

وتدل على أن التوبة لا تكفي في وجوب الرحمة حتى ينضم إليها العمل الصالح.

وتدل على أن الرحمة واجبة عند التوبة خلاف من يقول^(١): إنه تفضل.
وتدل على وجوب النظر وجواز الحجاج في الدين، وبطلان قول أصحاب
المعارف.

قوله تعالى:

﴿قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا آتِيْعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا
أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾﴾

القراءة

قراءة العامة: «ضللت» بفتح اللام، وعن يحيى بن وثاب وأبي رجاء العطاردي
بكسر اللام، وهما لغتان، ضَلَّ يَضِلُّ مثل: قَرَّ يَقِرُّ، وَضَلَّ يَضِلُّ، مثل: مَلَّ يَمَلُّ
ضلالاً فيهما، وهو ضال، وأضله غيره إضلالاً، والفتح أفصح وأخف وأكثر استعمالاً.

اللغة

النهي: قول القائل لمن دونه: لا تفعل، إذا كره المنهي عنه، وقيل: هو الزجر
عن الفعل بطريقة لا تفعل، والغرض في النهي انتفاء الفعل كما أن الغرض من الأمر
إيجاد الفعل.

والهوى: هوى النفس مقصور، وجمعه: أهواء، وهواء الجو ممدود، وجمعه:
أهوية.

الإعراب

يقال: ما معنى (مِنْ)، و(إِذْنَ)، في قوله: «مِنْ دُونِ اللَّهِ» و«ضَلَلْتُ إِذَا»؟
قلنا: معنى (إِذَا) الجزاء كأنه قيل: قد ضللت إن اتبعت أهواءكم، وأما (مِنْ)

(١) من يقول: ما تقول، ك.

فعلى إضافة الدعاء إلى (دون) بمعنى ابتداء الغاية، وتحقيقه عبادة غير الله باطلة إلا أنه جعل (دون) على جهة ابتداء الغاية.

وقوله: «تدعون» فيه محذوف، قيل: تدعونه إلهًا، وقيل: تدعونه في مهمات أموركم على وجه العبادة.

✽ النزول

قيل: قال بعضهم: يا محمد اعبد إلهنا، ونعبد إلهك، فأنزل الله تعالى هذه الآية في ذلك، حكاة الأصم.

✽ المعنى

ثم أمر تعالى نبيه ﷺ أن يظهر البراءة منهم ومما يعبدون، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد «إِنِّي نُهَيْتُ» أي زُجِرْتُ ومنعت بالنهي، يعني نهاني ربي، فجاء على ما لم يُسَمَّ فاعله للتفخيم «أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ» يعني نهيت عن عبادة الأوثان التي تعبدونها، وقد بينا ما قيل في (تدعون)، وما فيه من محذوف «قُلْ» يا محمد «لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ» قيل: فيه ضمير أي لا أعبدها، ولا أتبع أهواءكم في عبادتها، وقيل: لا أتبع أهواءكم في طرد المؤمنين على ما سألوا «قَدْ ضَلَلْتُ» يعني لو فعلت ذلك واتبعت أهواءكم ضللت «إِذَا» وما كنت «مِنَ الْمُهْتَدِينَ» أي لسلكت طريقاً غير طريق الهدى.

✽ الأحكام

تدل الآية على جواز المحاجة في الدين.

وتدل على أن اتباع الهوى يضل عن المحجة، وأن الواجب اتباع الدليل.

وتدل على أن اتباع الهوى ضلالة.

وتدل على أن العبادة واتباع الهوى والضلال فعل العبد؛ لذلك صح الأمر والنهي والمدح والذم، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِندِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ ۚ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يُقْضَىٰ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُلْ لَوْ أَنَّنِي عِندِي مَا تَسْتَعِجِلُونَ بِهِ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴿٥٨﴾﴾

القراءة

قرأ ابن كثير ونافع وعاصم: «يقص الحق» بالصاد من القصص، يعني يقول الحق، قالوا: لأنه مكتوب في جميع المصاحف بغير ياء^(١)، ولأنه قال: «يقص الحق» وإنما يقال: قضيت بالحق، وقرأ الباقون بالضاد^(٢) من قضى يقضي، قالوا: ويدل عليه قوله: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» وقوله: «وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ» والفصل: الحكم، قالوا: وإنما حذف الياء لاستثقال الألف واللام كقوله: ﴿لَصَالُوا الْجَحِيمِ﴾ [المطففين: ١٦] ﴿وَمَعَ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ [الشورى: ٢٤] ﴿وَمَا تُغْنِي الْأَيْدِي وَالنُّذُرُ﴾ [يونس: ١٠١]، قالوا: وإنما حذف الباء من الحق؛ لأنه صفة المصدر، وتقديره: يقضي القضاء الحق.

اللغة

البينة: الدلالة التي تفصل بين الحق والباطل.

والبيان: هو الدلالة، عند شيخنا أبي علي وأبي هاشم، وقيل: هو العلم الحادث، عن أبي عبد الله البصري، والتبيين: حصول الفصل بين الملتبس.

والاستعجال: طلب الشيء قبل وقته. والحكم: فصل الأمر على موجب الحكمة، وأصله المنع كالحكم؛ لأنه يخلص مما منع منه الحكم، وقيل: القضاء والحكم واحد، عن أبي مسلم.

(١) يعني في آخره بعد الحرف الثالث.

(٢) حجة القراءات ٢٥٤.

والقضاء: فصل الأمر على التمام يقال: قضى بمعنى صنعه على تمام، قال الشاعر:

وعليهما مسرودتان قضاهما داوُدُ أَوْ صَنَعَ السَّوَابِغَ تُبَّعُ^(١)

❁ الإعراب

يقال: لم قال: «كذبتهم به» والبينة مؤنثة؟

قلنا: فيه أربعة أقوال:

الأول: لأن البيان والبينة واحد كقوله: ﴿هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي﴾ [الكهف: ٩٨]؛ لأنه بمعنى

الإنعام، عن الزجاج.

الثاني: كذبتهم بمدلول البينة.

الثالث: كذبتهم بربكم؛ لأنه جرى ذكره.

الرابع: كذبتهم بالقرآن؛ لأنه المراد بالبينة.

وقيل: «كذبتهم» (قد) فيه مضمرة؛ لأن الحال لا يكون بالفعل الماضي إلا مع

(قد) مضمراً أو مظهراً كقوله: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ [النساء: ٩٠] أي: وقد

حصرت صدورهم.

❁ النزول

قيل: نزلت في النضر بن الحارث.

وقيل: نزلت في الرؤساء الذين قالوا للنبي عليه السلام ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِنْ

السَّمَاءِ﴾ [الأنفال: ٣٢] ونحوها استعجالاً للعذاب، عن الحسن.

وقيل: نزلت في الذين اقترحوا الآيات، عن الزجاج.

(١) قاله أبو ذؤيب، انظره في الصحاح (صنع)، والمحكم (قضي)، واللسان (قضي)، وتهذيب اللغة (صنع).

النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: لما اقترحوا عليه الآيات بَيَّنَّ أولاً أنه على بينة من ربه بما ظهر من المعجزات، وبَيَّنَّ أن ما استعجلوه ليس بيده، وإنما هو إلى الله تعالى، وقيل: تتصل بما قبله^(١) فإنه قال: أعبد الله، ولا أعبد غيره كما تعبدون، ثم بين أنه على بينة وحجة من ذلك فإنه لا بينة معهم.

ويقال: كيف يتصل «والله أعلم بالظالمين» بما قبله؟

قلنا: اتصال النقيض بالنقيض، كأنه قال: أنا لا أعلم وقت عقوبتهم، وهو تعالى عالم بذلك فيؤخره إلى وقته، وهذا من حسن التصرف، وقيل: الله أعلم بحالهم؛ فلا يعاقبهم وإن استعجلوا، بل يمهلهم؛ لأن منهم من يؤمن ويصلح.

المعنى

«قُلْ» يا محمد «إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي» قيل: على حجة ومعجزة دالة على نبوتي، قيل: هو القرآن، عن أبي علي، وقيل: سائر معجزاته، وقيل: إنني على حجة وبرهان في ما أدعو إليه من التوحيد والعدل، وقيل: على يقين من ربي لا أشك فيما يأتي من عنده «وَكَذَّبْتُمْ بِهِ» قيل: بالقرآن، وقيل: بالبينات، وقيل: بربكم، وقيل: باليقين، ثم ابتداءً، فقال: «مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ» قيل: ما تطلبونه من العذاب قبل وقته كقوله: ﴿وَسْتَغْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ﴾ [الحج: ٤٧] وقال: ﴿أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتُمْ عَلَيْنَا﴾ [الإسراء: ٩٢]، عن الحسن، وقيل: هو اقتراح الآيات، عن الزجاج. «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» يعني الحكم الذي يفصل بين المختلفين بإيجاب الثواب والعقاب، عن أبي علي، وقيل: الحكم الذي يفصل كل حق من [كل] باطل، وكلاهما على الإطلاق لا يوصف به غير الله تعالى، وقيل: إن الحكم أي الاختيار في إنزال الآيات إلا إلى الله تعالى، والحكم يكون بمعنى الاختيار، يقال: احتكم في مال فلان «يَقْضُ الْحَقَّ» بالصاد يعني يقوله

(١) قبله: قبلها؛ ش، غ، ك.

ويخبر به ، وبالضاد معجمة من القضاء أي يفصل الحق من الباطل ، وقيل : يفصل بين المختلفين بإيجاب الثواب والعقاب ، وقيل : يعلم الحق ، عن الأصم . «وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ» ؛ لأنه لا يظلم في قضاياه ، ولا يجور ولا يميل عن الحق «قُلْ» يا محمد «لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ» من العذاب ، وفيه ضمير أي لأنزلته «لَقَضِي الْأَمْرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ» لفرغ من الأمر بأن أهلككم وأستريح منكم ، غير أن الأمر فيه إلى الله تعالى وهو أعلم بالظالمين ، ووقت عذابهم وما يصلحهم ، فيفعل بحسب المصلحة ، وقيل : يفصل الأمر بيني وبينكم من مطالبتني إياكم بعبادة الله ، ومطالبتكم إياي بالعذاب ، فلو أتيتكم به لم يبق بيننا مطالبة .

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى يؤخر العقوبة لضرب من المصلحة ، إما لكي يؤمنوا أو غير ذلك من المصالح .
وتدل على أنه ﷺ يتبع الدليل ، ويدعُ الهوى والإلف .
وتدل على أنه ﷺ كان يدعي العبودية ، ويتبرأ عن ادعاء الربوبية ، وأنه ليس عليه ^(١) إلا البلاغ تنبيهاً لأمته كي لا يقولوا فيه ما قالته النصارى في المسيح .
وتدل على أن قضاءه تعالى حق .
وتدل على أن الكفر والمعاصي ليس بقضائه ولاخلقه ؛ فيفسد قول المجبرة في المخلوق والإرادة والقضاء .
وتدل على أن التكذيب والاستعجال والظلم فعُلمهم ، فيبطل قولهم في المخلوق .
وتدل على أن قولنا : ظالم اسم ذم في الشرع على ما نقوله .

قوله تعالى:

﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾

(١) عليه : إليه ؛ ش ، غ ، ك .

❁ القراءة

قراءة العامة «مفتاح» بغير ياء، وعن ابن السميّع بالياء (مفاتيح) جمع مفتاح. والقراءة الظاهرة: «وَلَا حَبَّةٌ» «وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ» مجرورة نسقاً على قوله: «من ورقة»، وعن بعضهم مرفوعة على الاستئناف، و(لا) بمعنى: (ليس).

❁ اللغة

المفتاح والمفاتيح والمفتاح: ما يفتح به الباب، والفتح: ضد الإغلاق، وباب فُتِحَ: مفتوح، والفتح: الحكم، والفتح: الحاكم، ومنه يقال لله تعالى: الفتح، ومن عَلِمَ غيره شيئاً قيل: فتح عليه، ومن استعمله قيل: استفتحته، وسمي علم^(١) الغيب بالمفتاح؛ لأنه وصلة إليه كما أن المفتاح وصلة إلى قضاء الحوائج.

وأصل الغيب: ما غاب عنك، وقيل: الغيب ما غاب عن الحواس، وقيل: ما لم يعلم ضرورة ولا استدلالاً، عن القاضي.

والرطوبة واليبوسة عرضان لا يقدر عليهما غير الله تعالى، ثم اختلفوا قيل: الرطوبة مدركة، عن أبي علي، وقيل: لا تدرك، عن أبي هاشم. والظلمة: خلاف النور، وهما جسمان محدثان، خلاف ما يقوله الثنوية.

❁ الإعراب

قوله: «إِلَّا فِي كِتَابٍ» استثناء فيه معنى الواو، وكذلك كل استثناء بعد استثناء، كقولك: ما جاء زيد إلا عند عمرو إلا في داره، قال الشاعر:

مَا فِي الْمَدِينَةِ دَارٌ غَيْرٌ وَاحِدَةٌ دَارَ الْخَلِيفَةِ إِلَّا دَارَ مِرْوَانَ^(٢)

(١) علم: العلم؛ ش، غ، ك.

(٢) البيت ينسب للفرزدق وفي رواية:

ما بالمدينة دار غير واحدة دار الخليفة إلا دار مروان

المؤلف: الأصول في النحو ١/٣٠٣، ت: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة - بيروت - ط٣،

١٩٨٨.

أي دار الخليفة ودار مروان.
وقيل: تقدير الآية: إلا يعلمها وهو في كتاب.

النظم

يقال: كيف اتصال الآية بما قبلها؟

قلنا: قيل: لما ذكر استعجالهم للعذاب بين أن ذلك ليس إليه، وأنه إلى الله تعالى، وأنه أعلم بالظالمين؛ لأنه العالم بالغيب فيفعل ما هو الأصلح، وما توجهه الحكمة من تعجيل العذاب وتأخيره، عن أبي مسلم.
وقيل: لما ذكر قوله: «يَقْصُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ» بين أن عنده مفاتيح الغيب، وهو الذي يفتح لعباده ما هم فيه مختلفون بنصب الأدلة والبيان، عن الأصم، وقيل: يتصل بقوله: «أعلم بالظالمين» لأن عنده مفاتيح الغيب، ولا يخفى عليه شيء، فيعلم الأسرار.

المعنى

«وَعِنْدَهُ» أي عند الله «مَفَاتِحُ الْغَيْبِ» فيه قولان:

قيل: خزائن الغيب، عن الحسن والسدي، وهي المقدورات التي يفتح الله بها لعباده ما في الغيب بذكره والبيان عنه، والدلالة عليه، فيفتح لعباده ما شاء من ذلك، وقيل: عنده ما يفتح للعباد من علم الغيب ما يدلهم أن ما أتى به محمد حق، عن الأصم.

الثاني: أن عنده علوم الغيب، فيفتحه لعباده، ثم اختلفوا فقيل: مفاتيح الغيب خمس هي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]، عن ابن عباس وابن عمر، وروي في حديث مرفوع، وقيل: علم نزول العذاب، عن الضحاك ومقاتل، وقيل: ما غاب من الثواب والعقاب، عن عطاء، وقيل: علم الآجال والأعمار، وقيل: عذاب الساعة عن الحسن، وقيل: هي ما كان لو لم يكن كيف كان يكون، وما لم يكن^(١) لو كان كيف كان يكون، وقيل: بيان ما هم فيه مختلفون فيما تمس الحاجة إليه، وقيل:

(١) يكن: يكون؛ ش، غ، ك.

هو عام في كل شيء غائب موجود أو معدوم «لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ» لأن ما يعلمه العباد إما أن يعلم ضرورة أو استدلالاً، والغيب خارج عن الوجهين، «وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» قيل: البر: القفار، والبحر: كل قرية فيها ماء، عن مجاهد، وقيل: أراد جميع ما في الأرض؛ لأنه لا يخلو من بر وبحر «وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا» قيل: يعلم ما سقط من ورق الأشجار وما بقي، وقيل: يعلم ما يؤكل وما يسقط، عن ابن عباس، وقيل: يعلمكم انقلبت ظهرًا لبطن عند سقوطها، ولا تنافي بينها^(١)، فيحمل على الجميع «وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ» قيل: حبة في أسفل الأرضين، وقيل: ما يزرع في الأرض بين أربعة أضداد: الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فيعلمها ويحفظها وينبت منها، وقيل: جميع ما تحته من الحجارة والتراب وغيره عن الأصم، «وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ» قيل: هذا مثل، وأراد أنه عالم بجميع المعلومات، وقيل: الرطب الماء^(٢)، واليابس الأرض، عن ابن عباس، وقيل: ما ينبت وما لا ينبت عن عطاء، وقيل: الرطب لسان المؤمن رطب بذكر الله، واليابس لسان الكافر لا يتحرك بذكر الله، وقيل: الأشجار والنبات رطبها ويابسها «إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ» قيل: مكتوب في اللوح، مبين: بين، وإنما أثبت مصلحة للملائكة ليستدلوا على توحيده وعدله، ويعلموا عظم شأنه، عن أبي علي، وقيل: ليعلم ابن آدم أن علمه أولى بالإحصاء، عن الحسن، وقيل: ذلك الكتاب مثل^(٣)، ومعناه معلوم عنده عن الأصم كقولهم: كل ما تقوله عندي مكتوب أي محفوظ، وقيل: هو ما تكتبه الملائكة من الأعمال، عن أبي مسلم، وقيل: لنا في تعريف ذلك مصلحة حيث يعلم أنه أثبتته لغرض عظيم.

❁ الأحكام

تدل الآية على اختصاصه بعلم الغيب، فيبطل قول الإمامية: إن الإمام يعلم الغيب.

(١) بينها: بينهما؛ ش، غ، ك.

(٢) الماء: النماء؛ ش، ك، غ. والتصحيح من تفسير الأعمش ٤٤٢/١.

(٣) مثل: مثلاً؛ ش، غ، ك.

وتدل على أنه يثبت بعضها في اللوح المحفوظ مصلحة للملائكة وغيرهم .
وتدل على أن علم الغيب يمكن تعريفه غيره؛ لذلك قال: «وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ»؛
إذ الغيب لا يصح أن يفتح إلا بالتعريف .
وتدل على أنه تعالى أثبت جميع الأعمال، وفيه تحذير المكلف ليقدّم لنفسه ما
يسره .

وتدل على أنه عالم لذاته؛ لأنه لو كان عالمًا بعلم لوجب أحد ثلاثة أشياء كلها
فاسدة: إما أن يكون لهم علوم لا نهاية لها، أو معلوماته متناهية بحسب ما وجد من
المعلوم، أو يتعلق علم واحد بمعلومات كثيرة، وكلها باطلة.

قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى
ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة: «لِيُقْضَىٰ» بضم الياء، وفتح الضاد «أجل» بالرفع على ما لم يسم
فاعله، وعن أبي رجاء وطلحة بالنون المفتوحة، وكسر الضاد. «أجلاً» بالنصب على
الإضافة إلى الله تعالى.

اللغة

التوفي: قَبْضُ الشَّيْءِ عَلَى التَّمَامِ، يقال: توفيت الشيء واستوفيته بمعنى، ومنه
الوفاء؛ لأنه تمام العقد الذي عقده، يقال: وفي بعهدته، وأوفى وهو موف، والوفاة:
الموت لأنه قبض على التمام.
والليل والنهار يتعاقبان، فالليل من ابتداء الظلام بغروب الشمس إلى انقطاعه
بالفجر، والنهار من حين اتساع الضياء بالفجر إلى سقوط قرص الشمس، وأصل
النهر: السعة.

والجرح: الكسب، وهو العمل بالجراحة، والاجترار: الاكتساب، ومنه: جوارح الطير كواسبها.

والبعث: الإطلاق في الفعل، ومنه: انبعث الماء إذا حبس ثم جرى، وانبعث الدم من العرق، وبعث الله الرسل، ومنه: البعث من القبور، ومنه: بَعَثْتُ الناقة: أَثَرْتُهَا.

والقضاء: فصل الأمر على التمام. والمرجع من الرجوع، وهو الانقلاب إلى الحالة الأولى.

❁ الإعراب

«ما جرحتم»: محله نصب تقديره: يعلم عملكم.

❁ النظم

يقال: كيف اتصال الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه:

قيل: لما بين في الآية الأولى تمام علمه منبهاً أنه عالم لذاته، لا يحتاج إلى علم ومعلم، وبين في هذه الآية كمال قدرته، منها: أنه قادر لذاته؛ لأن الإماتة والإحياء لا يقدر عليهما^(١) أحد إلا القادر لذاته، فهو كالأجسام والألوان والطعوم والروائح.

وقيل: هو احتجاج على مَنْ تقدم ذكرهم من أنواع الكفار بأنه مستحق للإلهية دون ما يُعْبَدُ سواه، وأنه المدبر لعباده بما لا يقدر عليه سواه، عن الأصم.

وقيل: لما ذكر «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ» بَيَّنَّ أنه عالم بأفعالهم بقوله: «وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ»، ونبه على الجزاء والبعث، وكمال قدرته بقوله: «وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم».

ومتى قيل: كيف ترتبت الآية ونظمها؟

فجوابنا: هو الذي يتوفاكم بالليل ثم يبعثكم بالنهار على علم بما تجترحون؛

(١) عليهما: عليه؛ ش، غ، ك.

ليقضى أجل مسمى، فاللام تتصل بقوله: «ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ» أي يستوفي الآجال على استكمال صالح الأعمال إلا أنه صرف أحسن تصريف، فَقَدَّمَ (١) ما مِنْ أجله بعث بالنهار لأنه أهم، والعناية به أشد، عن علي بن عيسى.

المعنى

«وَهُوَ» يعني الله تعالى «الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ» فيه قولان:

الأول: يقبض أرواحكم عن التصرف عن جماعة من المفسرين: ابن عباس وأبي مسلم وعلي بن عيسى، وقيل: يقبضكم بالنوم كما يقبضكم بالموت، فشبهم إذا ناموا بالأموات التي لا تعقل، عن الأصم وأبي علي وجماعة، قال الأصم: وقد يقال للنائم: ما هو إلا ميت، وقال أبو علي: ينيمكم فتصيرون في قبضته لا تملكون تصرفاً، فلما منعه بالنوم عن التصرف صار كأنه في قبضته، وحقيقة قبض الروح لا تتأتى في النائم؛ لأنه حي فلا تزيله الروح، ولأن الروح هو النَّفْس المتردد (٢) الذي يحصل في مخارق الإنسان من إجراء الهواء، وذلك حاصل في النائم، فأما النوم فاختلّفوا (٣) فيه قيل: إنه معنى يخلقه الله تعالى فيه عن أبي علي وجماعة، وكذلك الموت قال القاضي: ولا سبيل في العقل إلى إثبات النوم جنساً من العرض برأسه، وكذلك الموت لجواز أن يكون مات لبطلان حياته ببطلان بنية وتأليف تحتاج إليها الحياة، وكذلك السمع دل على معنى في قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ﴾ [الملك: ٢] فأما أبو هاشم فإنه يقول: النوم ليس بمعنى، وكذلك الموت، وهو سهو في القلب، وزوال العلوم مع فتور الأعضاء. وعلى القولين الصحيح أنه شبه النوم واليقظة بالموت والبعث، وقيل: إنه مَثَلٌ، والمراد أنه يصرفكم فيها كما يشاء لا يمتنع عليه شيء من تدبيره وقهره، عن الأصم. «وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ» أي كسبتم من الأعمال على التفصيل، فيجازي به، وقيل: الجرح الإثم، عن الأصم، وفيه تحذير للعبد

(١) تقدم: تقدم؛ ش، غ، ك.

(٢) المتردد: المترد، ك.

(٣) فاختلّفوا: اختلّفوا؛ ش، غ، ك.

من^(١) المعصية، وقيل: فيه إشارة إلى رحمته حيث يعلم مخالفتهم إياه ثم لا يعاجلهم بعقوبة، ولا يمنعهم فضله ورحمته، «ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ» أي يبعثكم من النوم في النهار بأن يوقظكم، عن أبي علي، وقيل: «فيه» في جميع أوقات الحياة «لِيُقْضَى أَجَلٌ مُّسَمًّى» أي يفعل ذلك ليستوفي المدة المضروبة المسماة^(٢) من الحياة، وتبلغ النفس أجلها المسمى، وتستوفي رزقها وأجلها «ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ» يعني إذا تمت المدة المضروبة لكل نفس نقله إلى الدار الآخرة، ومعنى «إليه» إلى الله أي إلى حكمه وجزائه، وإلى موضع ليس لأحد سواه فيه أمرٌ ولا ينفذ لغيره حُكْمٌ، «مَرْجِعُكُمْ» مصيركم «ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ» قيل: يخبركم بما غفلتم عنه من أعمالكم، وقيل: يجازيكم، وقيل: يذكركم أعمالكم لتعلموا أنه لا يظلم أحداً في عقابه «بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» أي بأعمالكم.

❁ الأحكام

تدل الآية على البعث؛ لأنه نبه بالنوم واليقظة على البعث؛ لأن كل واحد منهما لا يقدر عليه غيره تعالى.

ومتى قيل: كم شرطاً يشترط في الشيء حتى تصح عليه الإعادة؟

فجوابنا اختلفوا فيه، والصحيح أن يكون من فعل القادر لذاته، وأن يكون مما يبقى، وألا^(٣) يكون متولداً عن سبب، هذا هو الصحيح من مذهب أبي هاشم والقاضي.

وتدل على أنه يجازيهم بأعمالهم، ولا يظلم أحداً، خلاف قول المجبرة، وأي ظُلمٍ أعظم من أن يعذب بغير ذنب؟، أو يخلق الكفر فيه ثم يعذبه؟، وفيه تحذير للعبد عن المعصية.

وتدل على أن الدنيا طريق الآخرة، وأن الأيام والليالي كالمراحل؛ تنبيهاً للمرء على التزود لها، وألا^(٤) يضيع عمره في الدنيا.

(١) من: عن؛ ش، غ، ك.

(٢) المسماة: المسمى؛ ش، غ، ك.

(٣) ألا: أن لا؛ ش، غ، ك.

(٤) ألا: أن لا؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوْا إِلَىٰ آلِهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقِّ ۚ لَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ ﴿٦٢﴾﴾

القراءة

قرأ حمزة: «توفاه رسلنا» بالإمالة لتقديم الفعل، ولأن الجمع قد يُذَكَّرُ، وقرأ الباقون: «توفته» بالتاء على تأنيث الجمع.

والقراءة الظاهرة: «يُفَرِّطُونَ» بالتشديد بمعنى لا يقصرون، وعن بعضهم «لا يُفَرِّطُونَ» بفتح الياء وضم الراء وسكون الفاء من فرط يُفَرِّطُ إذا قصر، وقرأ عبيد بن عمير بضم الياء وكسر الراء بالتخفيف بمعنى لا يجاوزون الحد، فالتفريط: التقصير، والإفراط: مجاوزة الحد، قال الشاعر:

لَا خَيْرَ فِي الْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ فَكِلَاهُمَا عِنْدِي مِنَ التَّخْلِيِطِ
والقراءة الظاهرة: «الحق» بالجر نعتاً لاسم الله تعالى، وعن الحسن بالنصب أي قولاً حقاً.

اللغة

القهر: الغلبة، والقاهر: الغالب، وهو القادر على كل مستضعف من الأمور، والقاهر والغالب يرجعان إلى معنى قادر.

وعباد: جمع، والعبد: هو المذلل بالملكِ مِنْ جنس مَنْ (١) يعقل، يقال: طريق معبد أي مذلل.

والحفظة: جمع حافظ نحو: كافر وكفرة.

والرد: قلب الشيء إلى الحال التي كان عليها، ومنه: الردة، ومنه: التردد في الكلام.

(١) من: ما؛ ش، غ، ك.

المعنى

ثم عطف على ما تقدم بيان كمال قدرته، وتدييره في خلقه، فقال سبحانه: «وَهُوَ الْقَاهِرُ» أي القادر الغالب، وقيل: المالك العالي عليهم بالسلطان، وأصله يرجع إلى أنه قادر على تصریفهم كيف شاء؛ لأنه قادر لذاته لا يمتنع عليه شيء «فَوْقَ عِبَادِهِ» يعني فوقهم بالعلو والقدرة والسلطان، ولم يرد فوقهم في المكان؛ لأن المكان لا يجوز عليه تعالى؛ لأنه ليس بجسم ولا جوهر، ولأن الآية تمدح، فليس في كونه فوق الخلق بالمكان تمدح، فهذا كما يقال: فلان فوق كل أحد، ولا يريدون المكان، والمراد القدرة والسلطان، ومعناه في صفة أنه لا يساويه في كونه قادرًا أحد، فلا يمتنع عليه مقدور «وَيُرْسِلُ عَلَيْنَكُمْ حَفَظَةً» قيل: ملائكة يكتبون أعمال بني آدم ويحفظونها، وهو تكليف للملائكة؛ لذلك وصفهم بأنهم لا يفرطون، ولطف لنا لكيلا نعصي، وذَكَرَ بِالْجَمْعِ؛ لأن من يكتب الخير غير من يكتب الشر، وقيل: ملائكة الليل غير ملائكة النهار، ثم اختلفوا فيما يكتبون، قيل: يكتبون ما له تعلق بالجزاء كالخير والشر، وقيل: يكتبون الكل ثم يمحو الله ما يشاء ويثبت، وقيل: الحفظة الملائكة التي تحفظ بني آدم، كقوله: ﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١] «حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ» أي وقت الموت، وهو الوقت المضروب للأحياء «تَوَفَّاتُهُ رُسُلًا» أي تقبض أرواحهم رسلنا، قيل: هم الملائكة أعوان ملك الموت عن ابن عباس والحسن وقتادة والربيع وإبراهيم. ويقبضون بأمره؛ لذلك أضافه إليه في قوله: ﴿قُلْ بَنَوْنَكُمْ مَلَكَ الْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١] وقيل: قابض الأرواح هم الحفظة، وقيل: الحفظة غير قابضي الأرواح.

ومتى قيل: كيف يعلم ملك الموت وأعوانه وقت موت بني آدم؟

قلنا: بإعلام الله إياهم، ثم يجوز أن يعلموا ببيان متقدم، ويجوز أن يعلموا ببيان مجدد، وروي أنه يدفع إليه نسخة لكل سنة.

قال مجاهد: جعلت الأرض لملك الموت مثل الطست يتناول من حيث شاء، وما من أهل بيت إلا وملك الموت يطوف بهم كل يوم مرتين «وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ» قيل:

لا يقصرون، وقيل: لا يُضَيِّعون، عن ابن عباس والسدي، «ثُمَّ رُدُّوا» أي رجعوا إليه، وقيل: ردتهم الملائكة الذين توفتهم^(١)، وقيل: ردهم الله بالبعث يوم الحشر، واختلفوا في المردود، قيل: الملائكة يعني كما يموت بنو آدم تموت الملائكة، وقيل: هم العباد أي لا يرجعون إلى الدنيا كما يرجعون عند النوم، كما تقدم «إِلَى اللَّهِ» أي حكمه وتدييره فيهم بحيث لا حكم لأحد، وذلك أنه تعالى ابتدأ بتدبير الخلق والإنشاء وحده، ثم مكنهم من بعض تدابيرهم، ثم ردوا يوم القيامة إلى تدبيره وحده، وقيل: ردوا إلى الموضع الذي لا يحكم، ولا يملك الحكم سواه، فجعل الرد إلى ذلك الموضع ردًا إليه، عن أبي علي «مَوْلَاهُمْ» قيل: مالكهم وإلههم، وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكُفْرَانَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ١١] أي لا ناصر لهم، وقيل: إنما قال ههنا: «مَوْلَاهُمْ»؛ لأنهم دخلوا في جملة غيرهم مِمَّنْ يُرَدُّ «الْحَقُّ» قيل: دائم لا يجوز عليه البطلان، وقيل: معناه ذو الحق أي أفعاله وأقواله حق «أَلَا لَهُ الْحُكْمُ» قيل: يوم القيامة فإنه لا حكم هناك لغيره عن أبي علي، وقيل: له الحكم، فإما أن يحكمه وأو يحكم غيره بأمره، «وَهُوَ» يعني الله تعالى «أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ» قيل: يضطر الجميع إلى معرفة جزائه، فحساب واحد حساب للجميع، وقيل: يخلق مع كل واحد كلامًا يحاسبه، فلا يشغله حساب أحد عن حساب غيره؛ لأنه لا يتكلم بلسان ولهوات؛ حتى يشغله كلام واحد عن كلام آخر، وقيل: ليس المراد بالحساب الإحصاء، أي بسرعة يحصي جميع ذلك، وهو يرجع إلى قوله: «وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ»، عن الأصم، وقيل: يحاسب جميع خلقه يوم القيامة بقدر حلب شاة، عن أبي علي.

❖ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى وَكَلَّ جماعة تقبض أرواح بني آدم فلذلك قال: «رسلنا»، وقد بيَّنَّا أنهم أعوان ملك الموت يقبضون الأرواح بأمره، فالجميع يضاف إليه، فلا تناقض بين هذه الآية، وبين قوله: ﴿يَتَوَفَّنَا مَلَكُ الْمَوْتِ﴾ [السجدة: ١١].

وتدل على أن الملائكة يقبضون الأرواح فقط؛ لأن الموت عرض يضاد الحياة لا

(١) توفتهم: تتوفاهم؛ ش، غ، ك.

يقدر عليه غير الله، والروح هو النَّفْسُ الذي في مخارق الإنسان، فينتزعها الملك بألة يعطيها الله تعالى إياه.

وتدل على أنهم مأمورون، ومُعَرَّفُونَ وقت الموت.

ومتى قيل: كيف يقع التوفي؟

قلنا: يزيلون الروح عن أماكنها^(١) من البدن، فلا يعيش معها، ويجوز أن ينتقض كثير من الأبنية الباطنة، ثم يخلق الله تعالى الموت كمن يخرج الواحد منا ثم يخلق الله تعالى الموت، ومن يقول: الموت ليس بمعنى يقول: إنها بطلان ما تحتاج الحياة إليه، وقد قال بعضهم: إنهم يسألون الله تعالى فيقع التوفي، فيضاف ذلك إليهم مجازًا، وليس بصحيح، والوجه ما ذكرناه أولاً.

ومتى قيل: فما فائدة هذه الوسطة؟

قلنا: مصلحة لهم لأنه صار من تكليفهم، ولطفًا لنا، وتدل على أن علينا حَفَظَةً تحفظ^(٢) أعمال بني آدم.

ومتى قيل: فهل تلحقهم مشقة؟

قلنا: نعم، ولذلك صار من تكليفهم، ولأنهم مع جلاله حالهم وعظمتهم إذا شاهدوا سوء أفعال الفساق يشق عليهم، وكتبه ذلك تكليف^(٣) لهم ولطف^(٤) لنا.

وتدل على المعاد والبعث، وتدل على أنه يحاسب خلقه، فتدل على أن أفعالهم ليست بخلق الله تعالى حتى يصح الحساب.

وتدل على أنه لا يتكلم باللسان واللهوات؛ ليصح أن يحاسب الجميع في وقت واحد، عن أبي علي.

(١) أماكنها: أماكنه؛ ش، غ، ك.

(٢) تحفظ: يحفظ؛ ك.

(٣) تكليف: تكليفاً؛ ش، غ، ك.

(٤) لطف: لطفًا؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّيِّنَ أَنجَانًا مِنْ هَذِهِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (١٣) القراءة

قرأ حمزة وعاصم والكسائي وخلف: «لئن أنجانا» على المعاينة، ثم اختلفوا فقرأ عاصم بالتفخيم والباقون بالإمالة، وقرأ نافع وابن كثير وأبو جعفر وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب «لئن أنجيتنا»^(١) على الخطاب، تقديره: يقولون: يا ربنا لئن أنجيتنا. وقرأ يعقوب الحضرمي: «قل من يُنَجِّيكُمْ» خفيفة من أنجاه يُنَجِّيه، والباقون مشددة من نَجَّاهُ، وهما لغتان نجاه وأنجاه، وقرأ عاصم وأبو جعفر وحمزة والكسائي «قل الله ينجيكم منها» مشددة، وقرأ الباقر خفيفة.

وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: «خُفْيَةً» بكسر الخاء، والباقون بالضم، وهما لغتان، وقرأ الأعمش «خيفة» من الخوف، وعلى هذا الخلاف في سورة الأعراف.

اللغة

النجاة: السلامة من الهلكة، وأصله: الارتفاع من الأرض، ومنه: النجوة، ومنه: ﴿نُنَجِّيكَ بِدَنِكَ﴾ [يونس: ٩٢]، والنجاة: السرعة في السير؛ لأنه الارتفاع فيه، وَنَجَّيْتُهُ وَأَنْجَيْتَهُ لغتان بمعنى، وقيل: بالتشديد للتكثير كقوله: فتحت وفتحت. والخفية من الإخفاء، وفيه أربع لغات: خفية بضم الخاء وكسرهما، وخفوة بالواو وضم الخاء وكسرهما، عن الفراء.

والإشراك: ضد الإخلاص، والشرك: جعل المعنى لاثنين فصاعداً. والكُزْبُ: الضيق، وأكثر ما يستعمل في ضيق النفس والغم، عن أبي مسلم.

المعنى

ثم عاد الكلام إلى حجاج الكفار بما لا يمكنهم دفعه فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء الكفار «مَنْ يُنَجِّيكُمْ» يخلصكم ويسلمكم «مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» قيل:

(١) حجة القراءات ٢٥٥.

من غرق البحر، وضلال طرق البر، وإنما جمع الظلمات لأنه أراد ظلمة الليل، وظلمة الغيم، وظلمة التيه والحيرة في البر والبحر، فجمع لفظه ليدل على معنى الجميع^(١)، وقيل: المراد بالظلمات الشدائد والأهوال عن الأصم. «تَدْعُونَهُ» أي تدعون الله عند معاينة الأهوال «تَضْرَعًا وَخُفْيَةً» أي متضرعين في خفية من البشر، وتعاهدونه بأنه إن خلصكم «مِنْ هَذِهِ» أي من الظلمات «لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ» لنعمه العابدين له «قُلْ» يا محمد «اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ» أي ينعم عليكم بالنجاة والفرج، ويخلصكم من تلك الظلمات «وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ» أي من كل غم غير ذلك «ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ»، وإنما قال ذلك - وإن كان شركهم قبل النجاة وبعدها - لأنه عند قيام الحجة يجب الإخلاص، فهم - بدل ذلك - يشركون.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن المالك للنفع والضر هو الله تعالى دون ما يعبدون من الأوثان؛ لأنهم عند التحقيق يلوذون به ويلجؤون إليه.

وتدل على أنه تعالى ينعم على الكافر بنعيم الدنيا؛ لتكون حجته أوكده.

وتدل على وجوب الانقطاع إليه والإخلاص له.

وتدل على سوء خُلُق أولئك حتى تضرعوا في البلاء، وأعرضوا في الرخاء.

وتدل على أن الشرك والإعراض فعلهم ليس بخلق لله تعالى؛ لذلك يصح ذمهم.

قوله تعالى:

﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلِيَسَّكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ أَنْظَرْ حَتَّىٰ كَيْفَ نَصْرُكَ لِلْآيَةِ لَعَلَّهُمْ يُفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾﴾

(١) الجميع: الجمع؛ ش، غ، ك.

القراءة

القراءة الظاهرة: «أو يلبسكم» بفتح الياء من لَبَسَ، وعن بعضهم: «يلبسكم» بضم الياء من ألبس يلبس.

والقراءة الظاهرة: «وكذب به قومك» على التذكير، وعن إبراهيم بن أبي عبلة «وكذبت» بالتاء على تأنيث الجماعة.

اللغة

القادر: مَنْ يصح منه الفعل، والقدرة عَرَضٌ يصير القادر بها قادرًا، وتتعلق بالضدين المختلفين والمثلين، ثم يختار القادر الفعل، وإنما يحتاج إلى القدرة؛ لأنه إذا جاز أن يقدر وألاً يقدر، فلا بد من معنى على ما نقوله في إثبات الأعراس، ولما كان القديم سبحانه قادرًا لذاته، وكانت تلك الحالة واجبة له، استغنى عن العلة لكونه موجودًا لما وجب استغنى عن المؤثر من علة وفاعل، والقدرة قبل الفعل غير موجبة للفعل، والقادر هو الحي دون محل القدرة؛ لأن القدرة تحل جزءًا واحدًا ومن يصح منه الفعل هو الجملة.

واللبس: اختلاط الأمر، لَبَسْتُ عليه الأمر أُلبِسُهُ، وفي الأمر لُبْسَةٌ: ليس بواضح، واللَّبْسُ: اختلاط الكلام، ولا بست الأمر خالطته، واللبوس: كل ما يلبس من ثياب ودرع، ولباس الرجل: امرأته، وزوجها لباسها، ولَبِسُ الكعبة بكسر اللام ما عليه من اللباس.

والشيع: الفِرْقُ، وكل فرقة شيعه على حدة، ومنه: «وكانوا شيعا» يقال: شيعت فلانًا أي اتبعته، وتقول العرب: شاعكم السلام أي تبعكم، وأشاعكم الله السلام⁽¹⁾ أي أتبعكم، والشيعه: الأحزاب، وأصله الأتباع، فسموا شيعه لأنهم يتبعون طريقة واحدة، وقد صار في الاسم لمتبوعي علي بن أبي طالب، وليس كل من يدعي أنه من شيعته يُعدُّ مِنْ شيعته، ولكن من يتبع طريقته في قوله وفعله، ثم هم على فرقتين فمن

(1) السلام: السلم؛ ش، غ، ك.

أبى إمامة زيد بن علي يسمى رافضة، وهو اسم ذم فلا يعد من الشيعة، ومن يقول بإمامته - وهم الزيدية - فهم شيعة علي وأهل بيته.

والبأس: الشدة في الحرب، ورجل ذو بأس، وهو بائس، وقد بأس بأساً.
 والتصريف: تقليب الشيء من حال إلى حال، وأصل الصرف: الذهاب في جهة من الجهات، ومنه: صَرَفُ الدينار والدرهم؛ لذهاب كل واحد بدلاً من صاحبه، والصريف^(١): اللبن يحلب لانصرافه من الضرع. والنبأ: الخبر، وجمعه: أنباء.
 والاستقرار: التمكن، والاستقرار: القرار، ومنه: ﴿وَلَكَّرْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرًّا﴾ [البقرة: ٣٦] والمستقر في الآية يحتمل وجهين: موضع الاستقرار، ونفس الاستقرار؛ لأن ما زاد على الثلاثي يجوز أن يأتي المصدر منه على زنة المفعول.

الإعراب

قوله: «به» الضمير يعود على القرآن، عن الحسن والسدي، وقيل: يعود على تصريف الآيات لأنهم كذبوا كونها دلالات، عن أبي علي.
 والواو في قوله: «هو الحق» واو الحال؛ أي كذبوا به على أنه حق وتلخيصه: كذب قومك بالحق الذي أنزلناه.

النزول

قيل: في قوله: «وهو القادر» نزل في أهل الصلاة، عن الحسن وجماعة.
 وقيل: في المشركين، عن أبي علي وغيره.
 وقيل: هو العموم وهو الصحيح؛ لأن الخطاب عام.

المعنى

ثم عطف على ما تقدم الحجج التي أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يحاج بها

(١) الصريف: الصرف؛ ش، غ، ك.

الكافرين، ونبه على الإنذار والإعذار، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهؤلاء الكفار: «هُوَ» يعني الله تعالى «الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ» يرسل «عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ» قيل: الذي من فوقهم الرجم، والذي من تحت أرجلهم الخسف، عن سعيد بن جبير ومجاهد وأبي مالك، وقيل: الصاعقة من فوقهم والخسف من تحت أرجلهم، عن أبي مسلم، وقيل: الطوفان من فوقهم والريح من تحت أرجلهم، وقيل: من فوقكم السلاطين والظلمة، ومن تحت أرجلكم عبيد السوء، عن مجاهد، وقيل: من فوقكم الصيحة والحجارة والريح والطوفان، ومن تحت أرجلكم المسخ والخسف والزلزلة، حكاها الشيخ أبو حامد، وقيل: من فوقكم أي من قِبَلِ كِبَارِكُمْ، ومن تحت أرجلكم مِنْ قِبَلِ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، عن الضحاك. «أَوْ يَلْبِسْكُمْ شَيْعًا» أي يخلطكم فرقًا قيل: يضرب بعضهم ببعض بما يلقيه بينهم من العداوة، فيختلفون بالسيف والقتل، كما بين اليهود والنصارى، وقيل: يقوي فريقًا من الناس، فيدخل عليكم دياركم فيقتلوكم، والخطاب للكفار، عن أبي علي، وهو الصحيح؛ لأنه جمع بين العذاب المنزل والقتل بالسيف، وتمدح القدرة عليه، وقيل: يلبسكم شيعًا يعني بالتكليف، فأمرهم بالنظر في الأدلة واتباع الحق، فبعضهم تبعها، وبعضهم يميل إلى الأهواء والتقليد، فعند ذلك يختلفون ويعادي بعضهم بعضًا «وَيُذِيقَ بَعْضُكُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ» قيل: يخذلكم حتى يقتل بعضكم بعضًا، عن مجاهد: عذاب هذه الأمة السيف والفتن، وعذاب التكذيب الصيحة والزلزلة، وقيل: فيمن يستحق العقاب فيأمر بإذاعة البأس من يستحقه، كما أمر بالجهاد مع الكفار، وقيل: هو على العموم، وقيل: هو الأهواء المختلفة والفتن وسفك الدماء.

ومتى قيل: فأى شيء يضاف إلى الله تعالى من ذلك؟

قلنا: ثلاثة أشياء:

الأول: تسليط المحقق على المبطل بالنصرة والتأييد.

الثاني: أمر المؤمنين بقتال الكفار ومعاداتهم.

الثالث: التخلية بينهم، فيقع القتال لضرب من المصلحة، فأما نصره الكفار

وتسليطهم ومعاداة المؤمنين وأذاهم وقتلهم والكفر والضلال والأهواء الباطلة، فلا يجوز إضافة شيء منه إلى الله تعالى؛ لأنه يقبح، ولأنه نهى عنه، وأوعد عليه.

«انظُرْ» يا محمد «كَيْفَ نُصِرْفُ» نردد ونظهر مرة بعد أخرى «الآيَاتِ» الحجج، وتصريفها إظهارها بوجوه أدلتها حتى تزول الشبه «لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ» أي لكي يعلموا الحق فيتبعوه، والباطل فيجتنبوه «وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ» قيل: بالقرآن، عن الحسن وجماعة، وقيل: تصريف^(١) الآيات، عن أبي علي. وقيل: بما أنزلناه إليك وأتيت به قومك، عن أبي مسلم، «قومك» يعني قريشًا والعرب «وَهُوَ الْحَقُّ» يعني: القرآن وما أنزل إليه أو تصرف الآيات (حق)، أي يدل على الحق، أو ما فيه حق، ثم بيّن أن عاقبة تكذيبهم عائدة عليهم، فقال سبحانه: «قُلْ» يا محمد لهم «لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ» أي بحافظ لأعمالكم لأجازيكم بها، إنما أنا منذر، والله هو المجازي، عن الحسن، وقيل: لست بحفيظ أمنعكم من الكفر كما يمنع الوكيل على الشيء من إلحاق الضرر به، عن أبي علي، وقيل: لم ألزم أن آخذكم بالإيمان كيف كان من اضطرار وإجبار، كما يلزم الموكل بالشيء عن الزجاج «لِكُلِّ نَبِيٍّ» لكل خير من أخبار الله ورسوله «مُسْتَقَرٌّ» أي حقيقة كائنة، إما في الدنيا أو الآخرة، عن ابن عباس ومجاهد، قال الحسن: هذا وعيد للكفار يعني يستقر خبره على ما أخبر به، والاستقرار إنما يصح في المخبر؛ لأنه جعل استقراره خبره، عن أبي مسلم، وقيل: لكل خير وقت وحين، عن أبي علي وأبي مسلم والأصم يعني: وقتًا يبين صحته، كقوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ﴾ [يس: ٣٨] أي لوقت، وقيل: آخر ومنتهى ينتهي إليه، فبين حقه من باطله، عن السدي، وقيل: لكل خير يخبره الله وقت ومكان يقع فيه من غير خلف، عن مقاتل، وقيل: لكل عمل جزاء مستقر من الخير والشر، عن الحسن، وقيل: موضعٌ يتبين فيه صدقه وحقيقته، وهو وعد النصر للمؤمنين، ومعناه لكل خير بالنصر ووعد به موضعٌ يستقر فيه، وقيل: نزلت قبل آية السيف، وعيدًا لهم ثم استقر يوم بدر ويوم الفتح، «وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ» يعني ستعلمون ما يحل بكم من العذاب والنكال، فحذف

(١) تصريف: تصرف؛ ش، غ، ك.

لأن الكلام يدل عليه، ولأنه أبلغ في الوعيد، وقيل: سوف تعلمون صحة الخبر إذا استقر، وقيل: سوف تعلمون إذا بلغتموه أي جئتكم بالحق.

✽ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى قادر على ما المعلوم أنه لا يفعله، بخلاف قول كثير من المجبرة وغيرهم.

وتدل على أن القدرة على خلاف المعلوم ليس بنقص ولا بجهل.

وتدل على أنه لا يعجل بالعقوبة بل يؤخرها تأكيداً للحجة.

وقوله: «لعلهم يفقهون» يدل على أنه أراد من الجميع أن يفقهوا خلافاً للمجبرة.

وتدل على أن لكل وعد ووعيد موضعاً يظهر حقيقته، ولا يجوز منه الخلف.

وتدل على أن التكذيب فعلمهم، والتفقه فعلمهم، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْقُوتَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَٰكِنْ ذِكْرٌ لِّعَالَمٍ يَنْقُوتَ ﴿٦٩﴾﴾

✽ القراءة

قراءة ابن عامر: «يُنْسِيَنَّكَ» مشددة، والباقون بالتخفيف.

✽ اللغة

الخوض: الدخول في الشيء على تلوث به، وأصله المشي في الماء، خضت الماء أخوضه خوضاً وخياضاً.

والإعراض: الذهاب عن الشيء، ونظيره: الصد، ونقيضه: الإقبال.

والذكرى: حضور المعنى للنفس، وهو الذكر، قال أبو مسلم: الذكرى تحتل

التذكر والتذكير، ومنه: ﴿وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ يُنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، أي التذكير^(١)، وقال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧] أي تَذَكَّرَ. والشيء: ما يصح أن يعلم، ويخبر عنه.

الإعراب

يقال: ما موضع «ذكرى» من الإعراب؟
قلنا: فيه قولان: النصب على ذكروهم ذكرى، والرفع على (ولكن هو ذكرى).

النزل

قيل: كان المشركون إذا جالسوا المؤمنين وقعوا في رسول الله ﷺ واستهزؤوا به، فنهى الله سبحانه عن مجالستهم، قال ابن عباس: فلما نزلت هذه الآية قال المسلمون: فإننا نخاف الإثم حين نتركهم ولا ننهأهم، فنزلت: «وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ» الآية، وروي عنه: أن المسلمين قالوا: قمنا عنهم إذا استهزؤوا بالقرآن لم نستطع أن نجلس في المسجد الحرام، وأن نطوف بالبيت، فنزلت: «وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ».

وقيل: كانوا يتواصون بينهم يقولون: إذا رأيتموه يصف دينه فالغوا فيه لعلكم تغلبون، عن الأصم.

المعنى

ثم إنه تعالى أمر بترك مجالستهم عند استهزائهم بالمسلمين وبالقرآن، فقال سبحانه: «وَإِذَا رَأَيْتَ» أيها السامع، وقيل: الخطاب له ولغيره؛ لأن الخطاب عام «الَّذِينَ يَخُوضُونَ» قيل: يُكذِّبون، عن الحسن وقتادة وسعيد بن جبير ومجاهد، والمراد خوض تكذيب واستهزاء، وقيل: يخوضون بالرد والاستهزاء «فِي آيَاتِنَا» قيل: القرآن، وقيل: حججنا «فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ» أي اتركهم، ولا تجالسهم على سبيل الإنكار، عن أبي علي.

(١) التذكير: التذكر؛ ش، غ، ك.

ومتى قيل: لماذا نهى عن مجالستهم ودعوتهم بسبب معصيتهم؟

قلنا: لما أمر بالاحتجاج والرد عليهم فقال: إذا رأيتم لا ينجع دعاؤك ومحاجتك فيهم، وسلكوا طريقة الاستهزاء فدعهم من الدعاء لما علم أنه لا ينفع، عن الأصم، وقيل: إنما نهى؛ لأنه علم أنه لا فائدة في ذلك؛ إذ لا يسمعون ولا يتفكرون، وقيل: أمر بذلك مُنكرًا عليهم يُعرض إعراض إنكار واستخفاف، وقيل: أباح مجالستهم ما دام يطمع فيهم، فإذا يئس منهم ألزمه الإعراض على كل وجه؛ لأن التقية لا تجوز عليه، والدعاء لا ينجع «حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ» قيل: يدخلوا في حديث غير القرآن والاستهزاء به، وقيل: حتى يخوضوا في حديث يحل «وَأَمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ» نَهَيْتَا إِيَّاكَ عَنِ الْجُلُوسِ مَعَهُمْ، ومعنى ينسينك: يوسوس إليك بما يشغلك عن النهي حتى تنسى.

ومتى قيل: النسيان فَعَلُ الله تعالى، فكيف أضافه إلى الشيطان؟

قلنا: أما الإضافة فلأنه تعالى أجرى العادة بفعل النسيان عند الإعراض عن الفكر، وتراكم الخواطر الردية، والوساوس الفاسدة من الشيطان، فإذا كان هذا يحصل عنده جاز إضافته إليه كما أن من ألقى غيره في البرد أو الحر حتى يموت فإنه يضاف إليه؛ لأنه عَرَّضَهُ لذلك، فكان كالسبب فيه، وأما النسيان فهو معنى يحدثه الله تعالى في العبد، وعند أبي هاشم وأصحابه ليس بمعنى، وإنما هو زوال العلم الضروري الذي جرت العادة بحصوله.

«فَلَا تَقْعُدْ» يعني مع المستهزئين عن الحسن «بَعْدَ الذُّكْرِى» قيل: لا تقعد بعد ذكرك نَهَيْتَا، وما يجب عليك من الإعراض، عن أبي علي والأصم، وقيل: بعد الذكرى ألا تذكرهم بدعائك إياهم إلى الدين، عن أبي مسلم، فكأنه قال: أعرض في حال اليأس، وذكّر في حال الطمع «مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» يعني في مجالس الكفار والفساق الذين يظهرون المنكر «وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ» أي ليس على المؤمنين الذين اتقوا معاصي الله من حساب الكفرة شيء بحضورهم مجلس الخوض «وَلَكِنْ ذِكْرِى» قيل: لكن يلزمهم القيام عنهم؛ ليصير ذلك موعظة وذكرى، وقيل: ولكن عليهم أن

يُذَكِّرُوهم وعد الله ووعيده، ويأمرُوا^(١) بالمعروف، وينهوا^(٢) عن المنكر، وقيل: لكن يذكرونهم^(٣) الحجج وحل الشبه «لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ» قيل: ليتقوا الكفر والاستهزاء؛ أي يجتنبوه، وقيل: ذكروهم راجيًا تقواهم، عن أبي مسلم، وقيل: لعلمهم يتقون الاستهزاء إذا قمتم، وقيل: ذكروهم لعلمهم يستحيون فيتقون الاستهزاء.

❖ الأحكام

تدل الآية على وجوب الإعراض عمن يخوض في آياته تعالى بالاستهزاء والتكذيب، وإذا وجب عليه فكذاك^(٤) علينا؛ لأن التكليف عام إلا ما خصه الدليل، وإنما يجب الإعراض إذا كان لا يطمع في دعائهم، وربما تركوا الاستهزاء إذا قام؛ لأنهم ربما فعلوا ذلك مغايظة للمسلمين.

وتدل على أنه يباح مجالسته إذا خاض في حديث يحل، فتدل أن وجوب الإعراض ليس لكفرهم، ولكن لظهور المنكر إذا لم يتمكن من النكير.

وتدل على المنع من مجالس الظلمة والفسقة إذا أظهروا المنكر.

وتدل على إباحة الدخول في مجالستهم لغرض، كما أباح للتذكير.

وتدل على أن الإنكار واجب؛ لأن الإعراض إنكار.

وتدل على بطلان قول الإمامية في جواز التقية على الأنبياء والأئمة حتى يظهروا

المناكير تقية.

وتدل على بطلان قولهم: إن النسيان على الأنبياء لا يجوز، عن أبي علي.

وتدل على أن أحدًا لا يؤخذ بذنب غيره لذلك قال: «وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ

حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ».

ويدل قوله: «وَلَكِنْ ذِكْرِي» على وجوب النكير.

(١) يأمرُوا: يأمرُون؛ ش، غ، ك.

(٢) ينهوا: ينهون؛ ش، غ، ك.

(٣) يذكرونهم: يذكروهم؛ ش، غ، ك.

(٤) فكذاك: كذلك؛ ش، غ، ك.

ويدل قوله: «لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ» أنه يريد من الجميع الاتقاء، خلاف قول المجبرة.

ومتى قيل: فلماذا يلزم القيام؟

فجوابنا: لزوال التهمة، ولهذا لا يحل المقام في دار الحرب، فإن تمكن من الإنكار، وزالت التهمة فلا حرج؛ ولذلك قال تعالى: «وَلَكِنْ ذَكَّرَى».

وتدل على وجوب الاستدعاء إلى الحق لقوله: «وَلَكِنْ ذَكَّرَى».

ومتى قيل: هل الآية التي رخص في مجالستهم، وهي قوله: «وَلَكِنْ ذَكَّرَى»

منسوخة؟

قلنا: قيل: منسوخة، عن ابن جريج والسدي بقوله: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾

[النساء: ١٤٠] وقيل: ليست بمنسوخة، وإنما هو في حال الذكري، وعلى ما رتبنا لا

نسخ في الآية.

قوله تعالى:

﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَعَرَّتَهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَرَ بِهِمْ أَنْ تَبْسَلَ

نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعَدَلَ كُلُّ قَدْلٍ لَّا يُؤْخَذُ

مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا

يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾

اللغة

البَسَلُ: قيل: أصله الحرام، وأنشد:

بَكَرَتْ تَلُومُكَ بَعْدَ وَهْنٍ فِي النَّدَى بَسَلٌ عَلَيْكَ مَلَامَتِي وَعِتَابِي (١)

أي: حرام، يقال: هذا بسَلٌ عليك، وشراب بسَلٌ أي محرم، وأبَسَلت المكان

أي حرمته، فلم تقربه، وقيل: بل أصله الارتهان، ومنه يقال: أبسل بجريرته؛ أي

(١) لضمرة النهشلي. انظره في اللسان (بسَل)، و(بكر).

ارتهن به، وهو الصحيح، ومنه البسل الحرام؛ لأنه مما يرتهن به، وأسد باسل كرية الوجه؛ لأن فريسته مرتهنة به، والبُسْلَةُ: أجرة الراقي؛ لأن العمل مرتهن بالأجرة، وأبسلت ولدي: رهنته، وأبسلته: أسلمته للهلكة، والمستبسل: المستسلم؛ لأنه بمنزلة المرتهن بما أسلم فيه قال الشاعر:

وَإِسْأَلِي بَنِي بَغَيْرِ جُرْمٍ بَعَوْتَاهُ وَلَا بِدَمٍ مُرَاقٍ^(١)

أي: إسلامي، وفي كتاب الغريين: المستبسل: الذي يقع في مكروه لا تخلص له منه، ويستسلم موقنًا بالهلكة؛ لأنه مرتهن به.

وقال بعضهم: البسل يكون بمعنى الحلال وبمعنى الحرام.

والعِدْلُ: الفداء، وأصله: المثل، ومنه العديل.

الحميم: الحار ومنه: الحَمَام.

الإعراب

قوله: «وَدَكَّرَ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ» قيل: تقديره: ذكرهم ليؤمنوا كيلا تبسل، وقيل: فيه ضمير أي ألا تبسل كقوله: ﴿يَبِّئُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦] أي ألا تضلوا، و(ما) في قوله: «وما كانوا» بمعنى المصدر أي بكفرهم، عن أبي مسلم، وفتحت (أن) في قوله: «أن تبسل»؛ لأن تقديره: ذكر بذلك أن تبسل.

النزول

قيل: نزلت الآية في الكفار الذين إذا سمعوا آيات الله يستهزئون بها، ويتلاعبون.

وقيل: ليس من قوم إلا ولهم عيد يلهون فيه إلا أمة محمد، فإن أعيادهم صلاة

وتكبير وخير وبر، ففي ذلك نزلت الآية، عن الفراء.

(١) لعوف بن الأحوص بن جعفر. انظره في الصحاح (بعا)، واللسان (بعا).

المعنى

ثم وصف تعالى من تقدم ذكرهم من الكفار، فقال سبحانه: «وَذَرِ الَّذِينَ» يعني دعهم، ومعنى ذرهم، وأعرض عنهم واحدٌ، وإنما أراد إعراض إنكار؛ لأنه قال بعد ذلك: «وَذَكَّرْ» فكأنه قال: دع ملاحظتهم ومجالستهم، ولا تدع مذاكرتهم ودعوتهم، ونظيره قوله في النساء: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ﴾ [النساء: ٦٣] وقيل: أمره بالإعراض إذا توالى الدعوة وكثرت، فإنها ربما تكون مفسدة لِمَا فيه من تعريض أدلة الله للهزة و"اتَّخَذُوا دِينَهُمْ" قيل: دينهم الذي أمروا به وألزموا التدين به، وهو الإسلام، وقيل: أعيادهم «لَعِبًا وَلَهْوًا» يعني يتلاعبون بها، ولهوًا وقيل: فرحًا وعبثًا، عن الأصم. «وَعَرَّثَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا» يعني اغتروا بطول حياتهم وبما مَكَّنُوا من نعيم الدنيا «وَذَكَّرَ بِهِ» أي عظ بالقرآن، وقيل: بيوم الدين، وقيل: بالحجج والآيات، عن الأصم، وقيل: وذكر بالدين «أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ» قيل: ترتهن كل نفس بما عملت، عن أبي علي والفراء، وقيل: تهلك، عن ابن عباس، وقيل: تسلم للهلكة، عن الحسن ومجاهد وعكرمة والسدي، وقيل: تحبس، عن قتادة، وقيل: تفضح عن ابن عباس، وقيل: تؤخذ، عن ابن زيد، وقيل: تجازى عن الأخفش، وقيل: تسلم إلى خزنة جهنم، عن عطية العوفي «لَيْسَ لَهَا» يعني للنفس المرتهنة بعملها المُسَلِّمَةِ إلى الهلكة «لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ» غير الله «وَلِيٍّ» ناصر ينجيها من العذاب «وَلَا شَفِيعٍ» يشفع لها «وَإِنْ تَعَدِلْ كُلُّ عَدْلٍ» أي وإن تُفِدِ كل فداء من جهة المال، عن قتادة والسدي وابن زيد، وقيل: بل من جهة الإسلام والتوبة، عن الحسن، وقيل: وإن تقسط كل قسط «لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا» قيل: لا يقبل منها الفداء، وقيل: لا يقبل منها التوبة والإسلام؛ لأن التوبة في دار الآخرة غير مقبولة «أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا» قيل: أهلِكُوا، وقيل: ارتهنوا، وقيل: أُسْلِمُوا للهلكة فلا مخلص لهم، وقيل: جُوزُوا بما كسبوا؛ أي بما عملوا «لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ» أي ماء مغلي حار «وَعَذَابٌ أَلِيمٌ» موجه، وقيل: أسلمهم الحق^(١) إلى العذاب، عن الأصم، وقيل: دل بقوله: «أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا» أن الله تعالى لا يظلمهم بعذابهم «بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ» أي جزاء على كفرهم.

(١) أسلمهم الحق: أسلمتهم الخلق، ك.

الأحكام

تدل الآية على الوعيد العظيم لهؤلاء المشركين والتحذير من^(١) مثل حالهم وسلوك طريقتهم في الاغترار بطول حياتهم، وإيصال نعم الله عليهم. وتدل على إيجاب تذكيرهم بالقرآن مع الإعراض الدال على الإنكار إزالة للثمة، ثم تركهم وما هم عليه فإن الجزاء لأحق بهم. وتدل على أن المكتسب للمعاصي يرتهن بجزاء ما عمل. وتدل على أنه لا ينفع يوم الجزاء وليٌّ ولا شفيع ولا فدية ولا توبة. وتدل أن ما نالهم من العذاب كان جزاء على أعمالهم لذلك قال: «أبسلوا بما كسبوا»، فيبطل قول المجبرة. وتدل أن اتخاذهم الدين لعباً، واغترارهم بالحياة الدنيا فعلهم؛ لذلك أضافه إليهم، وأوجب العقوبة، خلاف قول المجبرة، واختلّفوا فقيلاً: الآية منسوخة بآية السيف، عن قتادة، وقيل: ليس بمنسوخ وإنما هو تهديد، عن مجاهد وغيره، وعلى ما رتبنا، الكلام لا نسخ في الآية.

قوله تعالى:

﴿قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَىٰ الْهُدَىٰ أَتَيْنَا قُلَّ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأْمَرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

القراءة

قرأ حمزة: «استهواه» بالألف مماله وهو الياء على التذكير^(٢)، والباقون بالتاء^(٣)؛

(١) من: عن؛ ش، غ، ك.

(٢) حجة القراءات ٢٥٦.

(٣) بالتاء: بالياء؛ ك.

لأن الجمع يصلح أن يُدَكَّرَ على معنى الجمع، ويصلح أن يؤنث على معنى الجماعة، وعن طلحة «استهواه» بالألف غير مماله، وفي مصحف عبد الله بن مسعود بالألف، والقراء كلهم قرؤوا: «الشياطين» بالياء، وعن الحسن (الشياطين) بالواو.

اللغة

الاستهواء: قيل: الدعاء إلى الهوى، ومنه: ﴿أَفَعَدَّةٌ مِّنَ النَّاسِ تَهْوَىٰ إِلَيْهِمْ﴾ [إبراهيم: ٣٧]، أي تميل، ومنه: ﴿أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ الرِّيحُ﴾ [الحج: ٣١]، يقال: هوى يهوي هويًا إذا هبط، وهويًا إذا صعد، وإنما قيل: للضال يهوي؛ لأنه بمنزلة من يذهب في جهة السفلى كما يقال: أمره في سفال، وقيل: هو الدعاء إلى الأمر بالهوى من قوله: ﴿النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠]، ومنه يقال: هَوِيَ يَهْوَى هَوًى من هوى النفس، وأهوي: ألقى في هوة، ويقال: هَوَيْتُ أَهْوِي: سقطت^(١) من علو إلى سفلى، والهوى في السير: المضي فيه.

وأصل الحيران: الحيرة وهي التردد في الأمر لا يهتدي إلى مخرج منه، يقال: حار يحير حيرة وحيرورة، ورجل حائر وحيران، وقوم حيارى، ووزن حيران فعلان، وحار فلان: ضل عن المحجة.

والإسلام: الاستسلام في اللغة، وفي الشرع الإسلام والإيمان والدين واحد، وهو اسم لأداء الواجبات واجتناب المعاصي.

الإعراب

«حيران» نصب على الحال، وقيل: محله رفع أي هو حيران، و«استهوته» التأنيث لأجل تأنيث الشياطين «لنسلم» قيل: اللام بمعنى (أن)، والعرب تضع أحدهما موضع الآخر، قال تعالى: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطِغُوا﴾ [الصف: ٨]. وفي موضع آخر: ﴿أَن يُطِغُوا﴾ [التوبة: ٣٢] قال الشاعر:

أُرِيدُ لِأَنسَى ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا تَمَثَّلُ لِي لَيْلَى بِكُلِّ سَبِيلٍ^(٢)

(١) سقطت: سقط؛ ش، غ، ك.

(٢) قاله كثير: انظره في اللسان (رود).

يريد أن ينسى.

النزول

قيل: نزلت الآية في عبد الرحمن بن أبي بكر حين دعا أباه وأمه إلى الكفر،
فأنزل الله تعالى هذه الآية.

وقيل: نزلت في قوم دعوا بعض المسلمين إلى عبادة الأصنام، وأمر الله تعالى
أن يجيبوهم بقوله: «أندعوا» الآية.

المعنى

ثم عاد الكلام إلى حجاج المشركين في عبادتهم ما لا ينفع ولا يضر، فقال
سبحانه: «قُلْ» يا محمد أو أيها الإنسان، أو أيها السامع لهؤلاء الذين يدعون إلى عبادة
الأوثان «قُلْ أَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا» وقيل: أنطلب النجاح ممن لا
يملك نفعاً ولا ضرراً، وقيل: أنعبد ما لا يُرجى نفعه ولا يُخاف ضره، وهذا استفهام،
والمراد الإنكار لعبادة من لا ينفع ولا يضر، عن أبي مسلم، يعني أنهم مع عبادتهم من
هذا صفته يدعون إلى عبادته، فقل: نحن لا نعبد ولا ندعو إلى عبادة من لا ينفع ولا
يضر، وَنَدْعُ عِبَادَةَ الْمَالِكِ الْقَادِرِ عَلَى النِّفْعِ وَالضَّرِّ «لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا» قيل: لا يملك
لنا ثواباً ولا عقاباً، وقيل: لا يقدر على رد نفع أعطاه الله، ولا رد ضرر يُنزل الله
تعالى، حكاها الأصم. «وَنُرِّدُ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ» وقيل: معناه نرجع في إدبار
من الأمر إلى الخطأ الذي كنا فيه بعد إذ هدانا الله، عن الأصم، وقيل: إنه استعارة
للإفهام؛ أي أنرجع عن^(١) دين الله بعد إذ هدانا الله، عن أبي مسلم، وهذه لفظة
تَدَكَّرُهَا الْعَرَبُ، وتفسيره: نرجع القهقري في مشيتنا، وهو مَثَلٌ، يقولون لكل خائب
لم يظفر بحاجته: رُدَّ عَلَىٰ عَقْبِيهِ وَنَكَصَ عَلَىٰ عَقْبِيهِ «كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ» قيل:
أضلته عن أبي مسلم، وقيل: دعت إلى الهوى «فِي الْأَرْضِ» بالوسوسة، وهو في من

(١) عن: من؛ ش، غ، ك.

يغلب عليه المرار وبعض العلل فيذهب عقله أو من لا عقل له كالمجانين فَيَلِجُ عليه الشيطان فيهيم على وجهه، ولا يدري أين يذهب، عن أبي علي، وقيل: دعت الشياطين فيجيبها، عن الأصم، وقيل: ذهبت به، عن [نفطوية]^(١)، وقيل: استمالته فهوي أي أسرع، وقيل: استهوته الغيلان في المهامه، عن ابن عباس، وأراد بالغول الشيطان «فِي الْأَرْضِ حَيْرَانٌ» أي هو حائر لا يدري أين يتوجه، ووجه الشبه: أنه تعالى شبه الصائر إلى الضلال بعد الدعاء إلى الهدى بحال الصائر إلى الضلال بسلوك غير المحجة في طريقه بعد الدعاء إلى الهدى بلزوم المحجة «لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى» قيل: إنه يرجع إلى الحيران يعني لهذا الحيران في الأرض الذي أضله الشيطان. «أَصْحَابٌ» رفقاء يدعونهم إلى الطريق وهو الهدى، ويقولون له: ائتنا، فلا يقبل منهم، ولا يصير إليهم، ويقوم على حيرته وضلاله، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: المراد به الكفار، يعني له أصحاب يدعونهم إلى الهدى، ويرونه أنه في عبادة غير الله متبع لهواه ضال في دينه، يقولون له «ائْتِنَا» إلى الهدى والحجج التي يعرف بها الحق، وأن الأوثان ليست بأهل أن تعبد، عن الأصم، وقيل: له أصحاب يعني أبويه، وقيل: أصحاب محمد ﷺ ورضي عنهم «قُلْ» يا محمد «إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى» جواب لهم، وتقديره: أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا؟! لا يُعْقَلُ^(٢)؛ لأن هدى الله هو الهدى في الحقيقة؛ لأن هدى الجاهل ليس بهدى، كما أن شبهة المبطل ليست بحجة، وقيل: معناه: إن هدى الله الذي هو أدلته وبيانه هو الهدى؛ أي المؤدي إلى الفوز والنجاة، وطريق الجنة يوم القيامة، «وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ» لنستسلم وننقاد «لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» خالق العالمين ورازقهم وسيدهم، وَالْعَالَمُ: الخلق، وقيل: أمرنا أن نسلم أمورنا إليه، ونتكل عليه دون غيره، عن أبي علي، وقيل: لنسلم؛ أي ندخل في السلم، وهو الإسلام، وهذا يتصل بأول الآية، كأنه قيل: لا ندعو ما لا ينفع ولا يضر، ولكن نعبد رب العالمين؛ لأنه القادر على النفع والضرر.

(١) نفطويه: الكلمة غير واضحة في ش، غ، ك. وما أثبتناه من مجمع البيان للطبري ٧٤/٤.

(٢) يعقل: يعبد؛ ش، غ، ك.

❖ الأحكام

تدل الآية على صحة المحاجة في الدين، وصحة المقايسة.
وتدل على أن ما لا ينفع ولا يضر لا يجوز أن يعبد، ويكون إلهاً.
وتدل على أن وجوب العبادة يَتَّبِعُ النفع والضرر؛ لأن مَنْ قدر على أصول النعم وفعلها هو الإله المستحق للعبادة.
وتدل على أن كل مكلف مأمور بالإسلام.
وتدل على أن الاستهزاء فَعَلُ الشيطان لا خلق الله، خلاف ما تقوله المجبرة.

قوله تعالى:

﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَكُنُوا صَادِقِينَ﴾ (٧٢) وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾

❖ اللغة

الصُّورُ: جمع صورة كسورة البناء، وجمعها: سُورٌ، عن أبي عبيدة، وقيل: هو قرن يُنْفَخُ فيه نفختان: الأولى للفناء، والثانية للإنشاء، وذلك علامة الابتداء والانتها، قال الفراء: يقال: نفخ في الصُّور بفتح الواو، وقيل: أراد به الصور إلا أنه سكنه لتوالي الحركات كعَضِدٍ وَعَضِدٍ.

❖ الإعراب

العامل في قوله: «وَأَنْ أَقِيمُوا»: «أَمْرنا»، تقديره: وأمرنا لنسلم وبأن أقيموا كما تقول: أمرت بذا وبذا؛ لأن حروف الإضافة تعطف بعضها على بعض، يقال: أعطيته في جملة المرتزقة باستحقاق وجه آخر أخذه، قال الفراء: العرب تقول: أمرتك لتذهب وأن تذهب بمعنى واحد، فعلى هذا يكون المعنى: أمرنا بأن نسلم، وهو غير معنى الأول.

ومتى قيل: لماذا أدخل (أَنْ) وهي عاملة على ما لا يصح أن يعمل فيه، وهو فعل الأمر؟

قلنا: لأنها وإن لم تعمل في لفظه فإنها تعمل في موضعه؛ إذ فيه معنى أمرنا بأن نقيم الصلاة.

ومتى قيل: إن ما بعدها بتأويل الاسم كالذي، ثم (أَنْ) حرف و(الذي) اسم، فما الفرق بينهما؟

قلنا: (أَنْ) الذي يعود إليه الضمير، وكلما عاد إليه الضمير، فهو اسم.

ويقال: ما عامل الإعراب في «يوم يقول كن فيكون»؟

قلنا: فيه ثلاثة أوجه:

الأول: (وقضى يوم) معطوفاً على (خلق).

الثاني: اذكر يوم.

الثالث: أن يكون خبر «قوله الحق» وتقديره: قوله الحق يوم ينفخ في الصور،

فيشاكل: «وَلَهُ الْمَلِكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ» [الأنعام: ٧٣].

المعنى

لما تقدم ﴿وَأْمُرْنَا لِلْإِسْلَامِ﴾^(١) عقبه بالأمر بالصلاة وغيرها، فقال سبحانه وتعالى: «وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ» أي أمرنا أن نسلم ونقيم الصلاة، وقيل: تقديره: أمرنا، وقيل: أن أسلموا وأقيموا الصلاة «وَأَتَّقُوهُ» أي اتقوا عذابه باتقاء معاصيه «وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ» يعني هو الله الذي تجمعون إلى حكمه، ثم عطف على قوله: «وهو»، فقال سبحانه: «وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ» قيل: لداعي الحكمة، وهو إنعامه على عباده، وقيل: قصد الإحسان لا الإساءة، وقيل: نفس الخلق حق، كما يقال: فلان يقول الحق، يعني نفس قوله حق إلا أنه غيره «وَيَوْمَ يَقُولُ» يعني الوقت

(١) وأمرنا لنسلم: وأمرت أن أسلم، ك.

الذي يقول: «كُنْ فَيَكُونُ»، قيل: أراد يوم خلق السماوات والأرض، وقيل: أراد يوم القيامة، عن أبي علي «كُنْ فَيَكُونُ» قيل: إنه مَثَلٌ، ومعناه: أنه يفعل كما يشاء بلا معالجة ولا ممارسة بمنزلة أن يقال: كن فيكون، عن أبي مسلم، وقيل: إنه يقول: كن عند إحداث الأمور علامة للملائكة أنه جرى تدبير الله بخلق شيء «قَوْلُهُ الْحَقُّ» أي ما أخبر به من الوعد والوعيد وغير ذلك حق وصدق، وقيل: كما أن فِعْلُهُ - وهو خلق السماوات والأرض - لغرض صحيح لا باطل فيه، كذلك أقواله صدق وحق لغرض صحيح لا باطل فيه «وَلَهُ الْمُلْكُ» قيل: القدرة على البعث كما أخبر، وقيل: له ملك الدنيا والآخرة مع أنه لا يفعل إلا حقًا، ولا يقول إلا حقًا «يَوْمَ» يعني يوم القيامة «يُنْفَخُ فِي الصُّورِ» يعني الملك ينفخ في الصور، وقيل: ينفخ الروح في الصور فيصيرون أحياء «عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ» أي يعلم جميع المعلومات، ما يعلمه العباد وما لا يعلمونه «وَهُوَ الْحَكِيمُ» في أفعاله «الْخَبِيرُ» العالم بكل شيء.

❖ الأحكام

تدل الآية على الأمر بالصلاة والتقوى.

وتدل على عظم محل الصلاة، وتفخيم شأنها حيث خصها بالذكر من بين الشرائع، ومن حيث عطف على الإسلام، وقرن به التقوى.

وتدل على المعاد وجميع الخلق.

وتدل على أن كل خلقه حق لا باطل فيه، خلاف قول المجبرة.

وتدل على أن نفخ الصور يكون في القيامة، خلاف ما قال بعضهم أنه عند فناء الدنيا.

وتدل على أن وعيده لا خلف فيه، فيبطل قول المرجئة؛ لأن قوله: «وقوله الحق» يدل عليه.

ويدل قوله: «كن فيكون» أن كلامه محدث إن حمل على ظاهره.

قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ عَازَرَ اتَّخِذْ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾
وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة: «آزر» بفتح الراء على أنه بدل من أبيه، أو صفة له، ومحلّه جر إلا أنه نصب؛ لأنه لا ينصرف؛ لأنه اسم أعجمي معرفة، وقرأ الحسن ويعقوب الحضرمي بضم الراء على النداء المفرد بتقدير: يا آزر، كقولهم: يا رجل، وروي عن ابن عباس مثل قول الحسن، والاسم ليس بعربي، والأزر في العربية القوة، يقال: آزرته: أعنته، قال أبو بكر يوم السقيفة للأنصار: لقد نصرتمم وآزرتهم. وفيه لغتان: وازر، وآزر.

اللغة

الملكوت: أعظم الملك، نحو: رهبوت ورحموت وجبروت، قال الزجاج: زيدت الواو والتاء للمبالغة في الصفة، وحكي عن العرب: له ملكوت اليمن؛ أي ملكه.

والرؤية تكون بالبصر، وهو إدراك المرئي، وقد تكون بمعنى العلم تقول: أريته كذا، أي أعلمته، وذلك توسع ومبالغة في صفة العلم، كأنه بمنزلة ما يرى بالبصر في الجلاء.

والإتخاذ: افتعال من الأخذ، ونظيره: الاجتباء، ونقيضه: الاطراح.

الإعراب

العامل في قوله: «إذ» محذوف، وتقديره: اذكر إذ قال، وقيل: إنه يتصل بقوله: «بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ» وبعد «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ»، و(ذا) لما قرب، و(ذاك) لما بعد، و(ذلك) لتفخيم شأن ما بعد؛ لأن تكثير الكلمة بزيادة اللام لتفخيم الشأن، والكاف في

قوله: «وَكَذَلِكَ نُرِي» كاف التشبيه، واختلفوا فقيل: شبه رؤيته لاستقباح ما كان عليه أبوه وقومه، برؤيته الملكوت للاعتبار، وقيل: شبه رؤية إبراهيم برؤية محمد، يعني كما أريناك أرينا إبراهيم، والواو في قوله: «ولتكون» قيل: واو عطف على محذوف تقديره: نريه الملكوت ليستدل به وليكون من الموقنين، وقيل: عطف جملة على جملة أي: وليكون من الموقنين أريناه، وقيل: إنها زائدة، ومعناه: ليكون.

النظم

يقال: كيف تتصل قصة إبراهيم بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه: قيل: تتصل بقوله: «أندعو» كأنه قيل: أندعو الأصنام بعد أن علمنا أنها لا تنفع ولا تضر، وبعد أن هدانا الله، وبعد أن قال إبراهيم؛ لأنه أبو العرب، وادعت أنها متمسكة بدينه، وكان معظمًا فيهم، متفقًا أنه كان على الحق، فاحتج عليهم بما احتج به وعلى قومه؛ ليكونوا أقرب إلى قبول الحق، عن أبي مسلم.

وقيل: لما عاب دينهم وذم آلهتهم، وبين الحجج عليهم، وللناس إلف بدين الآباء خصوصًا إذا كان الأب ذا قدر، فبين أنه دين إبراهيم حثًا لهم على اتباعه.

المعنى

«وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ» اذكر إذ قال إبراهيم «لَأُبِيهِ آزر» فيه أقوال: الأول: وهو الصحيح والظاهر أنه اسم أبيه، وهو قول الحسن والسدي والضحاك وابن إسحاق وسعيد بن عبد العزيز وأبي علي وأبي مسلم وآخرين، قال القاضي: وزعم بعضهم أن اسم أبي^(١) إبراهيم تارخ، وأن آزر عمه، أو لقب له، وكتاب الله أصدق، وقد قال تعالى: «لأبيه آزر»، ولا مانع من حمله على ظاهره، وقد قال ﷺ: «كذب النسابون»^(٢) والذي يدل عليه أن العرب سمعت الآية، وكانوا أحرص الناس على

(١) أبي: أب؛ ش، م، غ.

(٢) كثر العمال رقم ١٨٤٥٥.

تكذيبه، وإبراهيم جدهم، فلو كان آزر ليس بأب لكانوا ينكرون عليه، والذي يؤيد هذا أن في مواضع كثيرة ذكر قصته مع أبيه، ولم يذكر في موضع اسم العم، ولا روي في خبر مستفيض، ولا يقال: إن العم يسمى أباً؛ وذلك لأنه مجاز وتوسع؛ ولذلك لو نفى وقال: ليس لي أب، وإنما لي عمٌ صحَّ، ولا يجوز حمل الكلام على المجاز إلا بدليل، وقيل: اسمه تارخ، وآزر لقب له، عن الفراء ومقاتل، وقيل: آزر اسم صنم، عن سعيد بن المسيب ومجاهد، قال الزجاج: فيكون نصبه على هذا بإضمار فعلٍ قد دلال كلام عليه، كأنه قيل: أتتخذ آزر إلهاً «أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً»، وهذا خلاف الظاهر، ويحتاج إلى إضمار من غير ضرورة، وقيل: إنه صفة عيب، يعني تخرج عن الحق، عن الفراء وسليمان التيمي، وهذا إنما يمكن أن يقال: إنه في لغتهم، وثبت أن القرآن بلغة العرب، وقيل: معناه الشيخ الهُمُّ بالفارسية، وهذا لا يجوز؛ لأن القرآن عربي، ولأن الشيخ الهُمُّ بالفارسية زر، لا آزر، فهؤلاء المفسرون كلهم مع اختلافهم لم يقل أحد إنه اسم عمه، ولم يقل أحد: إن قوله لأبيه كناية عن عمه، وروي أن آزر كان ينحت الأصنام ويدفعها إلى إبراهيم ليبيع، فكان يقول: من يشتري ما لا ينفع ولا يضر، وهذا إن صح فإنما أخذَه لينبه على بطلانه لا ليبيعه، وقد نبه بالبيع والشراء وبعدم النفع والضر على بطلانه «أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً» هذا استفهام، والمراد الإنكار، أي لا تفعلوا ذلك «إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ» في عبادة الأصنام «فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» قيل: هلاك بين ظاهر، وقيل: في ضلال من الدين ظاهر «وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ» أي كما أريناك يا محمد أريناه، واختلفوا قيل: أراد رؤية العين، وقيل: أراد العلم، وقيل: البينة على الأدلة «مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» قيل: ملكهما، وقيل: خلقهما، عن ابن عباس، وقيل: آياتهما، عن مجاهد وسعيد بن جبير قالوا: أقيم على صخرة، وكشفت له فرأى السماوات إلى العرش والأرضين إلى السفلى يوم كأنه في الجنة، وقيل: الملكوت هو الشمس والقمر الذي استدل بهما، عن الضحاك، وقيل: ملكوت السماوات: الشمس والقمر والنجوم، وملكوت الأرض: الجبال والشجر والبحار، عن قتادة، وقيل: عرج بإبراهيم كما عرج بمحمد غير أن هذا إنما يصح بعد النبوة «وَلْيَكُونَنَّ مِنَ الْمُوقِنِينَ» يعني من المتيقنين، واليقين: العلم الذي لا شك فيه.

❁ الأحكام

الآية تدل على وجوب النصيحة في الدين والعظة لا سيما الأقارب، وكل من كان أقرب فهو أهم، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، ولهذا قال: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحریم: ٦] وقال ﷺ: «أبدأ بنفسك ثم بمن تعول»^(١) ولهذا بدأ بعلي وخديجة وزيد وكانوا معه في الدار فآمنوا وسبقوا، ثم بسائر قريش، ثم بالعرب، ثم بالموالي، وهكذا فعل إبراهيم صلوات الله عليه بدأ بأبيه، ثم بقومه. وتدل على أن النصيحة في الدين والذم والتوبيخ فيه ليس من العقوق، كما أن الهجرة ليست من العقوق.

وتدل على أن إبراهيم عاب الأصنام كما فعله محمد ﷺ .

وتدل على أنه عرف ربه بالاستدلال خلاف ما يقوله أصحاب المعارف.

وتدل على أن اتخاذ الأصنام فعلهم، فيبطل قولهم في المخلوق.

وتدل على جواز نبي أبوه كافر خلاف قول الإمامية، وإذا جاز أن يكون نبي أبوه كافر، وزوجته كافرة بالاتفاق، فهلا جاز مثله في مسألتنا.

وتدل على أن اسم أبي^(٢) إبراهيم آزر، خلاف قول الإمامية والنسابين.

قوله تعالى:

﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلِينَ﴾ [٧٦] ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ﴾ [٧٧] ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يُنْفِقُونَ فِي بَرِيٍّ مِمَّا تَشْرِكُونَ﴾ [٧٨] ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [٧٩]

(١) مسلم رقم ٩٩٧، والترمذي رقم ٢٥٤٦، وابن حبان ٣٣٣٩.

(٢) أبي: أب؛ ض، ك، غ.

القراءة

قرأ أبو عمرو وورش عن نافع: «رأى» بفتح الراء وكسر الهمزة بعد الألف حيث كان^(١)، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بكسرهما، فإذا كان بعد الألف كاف أو هاء نحو: رآك، ورآه، ورآهما، فحينئذ يكسرهما حمزة والكسائي، ويفتحها ابن عامر، وروى يحيى عن أبي بكر عن عاصم مثل قراءة حمزة والكسائي، وإذا تلقته ألف وصل، نحو: رأى الشمس، ورأى القمر، فإن حمزة ويحيى عن أبي بكر ونصيرا عن الكسائي يكسرون الراء ويفتحون الهمزة.

وقرأ الباقون جميع ذلك بفتح الراء والهمزة، وانفقوا في رأوك ورأتهم^(٢) بالفتح، فأما الإمالة والكسر فلاجل الياء، فإذا تلقته ألف وصل سقطت الياء، فلم تجز الإمالة.

اللغة

جن: سَتَرَ، وأصل الباب: الستر، ومنه: الجنة؛ لأن الشجر سترها، والجنُّ لاستتارهم عن العيون، والجنون؛ لأنه يستر العقل، والجنين؛ لأنه مستتر بالرحم، والمجن: الترس؛ لأنه يستر صاحبه، والجنان: القلب؛ لأنه مستتر بالحجب، ويقال: جن عليه الليل، وجنه وأجنه، وأجن عليه، وطرح الألف من^(٣) عليه أفصح، وبذلك ورد القرآن، وجن عليه: الليل أظلم عليه، وجنه: ستره من غير تضمين بمعنى أظلم.

والأفول: الغروب، أفل يَأْفُلُ أفولاً، وأفل: إذا غاب، ويقال: أَفَلَتِ النجوم تأفل بكسر الفاء وضمها لغتان، ويسمى ثلاث ليال من أول الشهر هلالاً، ثم قمرا إلى آخر الشهر، وسمي قمرا^(٤) لياضه، وحمار أقمر: أبيض، وتصغيره: قمير.

والبازغ: البارز الطالع، بَزَغَ يَبْزُغُ بزوغاً، ونجوم بوازغ، ومنه: التبزيغ؛ وهو

(١) حجة القراءات ٢٥٦.

(٢) رأتهم: رأته؛ ش، غ، ك.

(٣) منه: من عليه؛ ض، غ، ك.

(٤) قمرا: قمر؛ ض، غ، ك.

تشريط الدابة بِمَبْزَغٍ من حديد ليزغ الدم، ويزغت الشمس: طلعت، ويزغ الناب^(١): طلغ.

والفطر: أصله الشق، والمراد به ابتداء الخلق، ومنه: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْفَطَرَتْ﴾ [الانفطار: ١] أي انشقت، والحنيف: المائل إلى الحق، وأصله: الميل، ومنه: الأحنف، قالت أمه:

والله لولا حنف برجله^(٢)

الإعراب

يقال: ما اللام في قوله: «لَيْتَن لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي» وفي قوله: «لَاكُونَنَّ»؟

قلنا: الأول: حلف من القسم، والثانية جواب لها إذا صارت حلفاً من القسم فأجيب بجوابه.

ويقال: لم جاز تعريف الشمس والقمر بالألف واللام، وهي واحدة لا ثاني لها، ولا يجوز تعريف (زيد) بهما؟

قلنا: لأن شعاع الشمس يقع عليه اسمها^(٣)، فاحتيج إلى التعريف عند القصد إلى قرن الشمس، بخلاف الاسم العلم.

ويقال: لم أنثت الشمس وذكر القمر؟

قلنا: لأن تأنيثها تفخيم لشأنها بكثرة ضيائها، نحو قولهم: علامة ونسابة، كأنه قيل: قد حصل معنى الأصل وزيادة عليه.

ويقال: لم لم يقل: هذه ربي، كما قيل: بازغة؟

(١) الناب: الباب؛ ض، غ، ك.

(٢) قالت أم الأحنف أو حاضته وهي ترقصه صغيراً، وتماه:

والله لولا حنّف برجله ما كان في صبيانكم كمثلِه

انظره في تاج العروس (حنف)، واللسان (حنف).

(٣) اسمها: اسم؛ ش، غ، ك.

قلنا: لأن التقدير هذا الطالع، أو هذا النور؛ ليكون الخبر والمخبر عنه جميعاً على التذكير، كما كانا جميعاً على التأنيث في الشمس بازغة.

المعنى

لما تقدم ذكر الآيات التي أراها الله تعالى إبراهيم بيّن كيف استدل، وكيف اعترف بالحق، فقال سبحانه: «فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ» أي أظلم عليه وستر بظلامه كل ضياء «رَأَى كَوْكَبًا» قيل: هو الزهرة، وقيل: هو المشتري «قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ» غرب «قَالَ لَا أَحِبُّ الْآفِلِينَ».

واختلف المفسرون في تفسير قوله: «هَذَا رَبِّي» في هذه الآيات على أقوال:

الأول: أنه ليس من كلام إبراهيم، وإنما هو كلام آزر، وقد تقدم ذكره أيضاً وتقديره: رأى كوكباً، فقال آزر: هذا ربي، فلما أفل قال إبراهيم: لا أحب الآفلين، وقد روي أنه قال لأبيه لما شب: من ربي، على ما ذكره في قصته فكأنه أجاب وأشار إلى النجم هذا ربي. وروي أنهم كانوا يعبدون النجوم.

الثاني: أنه من كلام إبراهيم قبل البلوغ فإنه خطر بباله قبيل بلوغه حد التكليف إثبات الصانع وحدوث العالم، فتفكر في طلب الصانع فرأى النجم فقال: هذا ربي، فلما أفل قال: لا يجوز أن يكون رباً لما جاز عليه من الحركات والسكنات، وكذلك الشمس والقمر حتى عرف أن له صانعاً مخالفاً للأجسام، فبلغه الله تعالى في أثناء ذلك حد التكليف، فقال: «إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ، إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ» عن أبي علي، وما أورده في النجوم أورده كما يورد المستدل لا على وجه القطع، وإنما ذكر ذلك في النجوم والشمس والقمر لما فيه من العلو والنور، فإذا لم يجوز أن يكون رباً ففي السفلي^(١) الذي هو دونه أولى. وقيل: لأن قومه كانوا يعبدون النجوم.

الثالث: أنه قاله بعد البلوغ، ثم اختلفوا على قولين، فزعم بعضهم أنه قاله اعتقاداً حتى عرف بعد ذلك أنه لا يجوز أن يكون إلهاً، وهذا لا يجوز؛ لأنه كُفْرٌ، ولا يجوز

(١) السفلي: السفلاي؛ ش، غ، ك.

على الأنبياء الكفر قبل البعثة ولا بعدها، وقال بعضهم: إنه لم يقله اعتقاداً، ثم اختلف هؤلاء فقيل: إنه ذكر ذلك على وجه الحجاج لقومه؛ لأنهم كانوا يعبدون النجوم، ويزعمون أنها المدبرة، فقال: هذا ربي، والمراد أهذا ربي؟ استفهاماً وإنكاراً، ثم عقبه بما يبطله من الاستدلال، وهو جواز الأفول والحركات والسكنات، ويجوز حذف حرف الاستفهام، قال الشاعر:

لَعَمْرُكَ مَا أَدْرِي وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًّا بِسَبْعِ رَمَيْنِ الْجَمْرِ أَمْ بِثَمَانٍ^(١)

غير أن حذف حرف الاستفهام ضعيف لا يجوز إلا في ضرورة الشعر، وقيل: إن آزر أبا^(٢) إبراهيم - لخوفه على إبراهيم - حمله إلى سَرَبٍ، فلما شب وعقل دنا من باب السرب فرأى الكواكب والشمس والقمر، وقد خطر بقلبه إثبات الصانع فراعاه ما شاهد من نوره، فقال: هذا ربي ثم استدل على حدوثه بجواز الأفول، وقال: لا أحب الأفلين، وليس في هذا الوجه بيان المقصود، فإما أن يحمل على أنه قاله قبل البلوغ فيعود إلى ما تقدم، أو على وجه الاستدلال فيعود إلى ما نذكره، أو يقول: قاله اعتقاداً، وقد بينا أنه لا يجوز.

وقيل: إنه قال ذلك في حالة النظر على وجه التقسيم والسبب لا على وجه الخبر كما فعله المستفسر فيقول: يجوز أن يكون رباً ويجوز ألا يكون.

وقيل: إنه قال ذلك بياناً لاستحالة^(٣) ما يزعمه قومه؛ أي هذا ربي في زعمكم، وعلى ما تظنون، وإنما يصح إبطال قول الخصم بعد ذكر اعتقاده، ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَيَّ إِلَهَكَ﴾ [طه: ٩٧] أي في زعمك واعتقادك.

وقيل: في الآية اختصار تقديره: قال: يقولون: هذا ربي، ونظيره في حذف القول قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ رَفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا﴾ [البقرة: ١٢٧] أي: ويقولان ربنا.

(١) قاله عمر بن أبي ربيعة، انظره في مغني اللبيب، ص ٢٠، لابن هشام الأنصاري، دار الفكر - بيروت - ط ٦، ١٩٨٥، ت. د. مازن المبارك.

(٢) أبا: أب؛ ش، غ، ك.

(٣) لاستحالة: لإحالة؛ ش، غ، ك.

وقيل: إن في الآية حذفًا، وتقديره: هذا خلق ربي، كقوله: ﴿وَسَلِّ الْأَقْرَبَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] وهذا - مع أنه خلاف الظاهر - تَعَسَّفٌ، والحذف إنما يجوز إذا دل الكلام عليه، والمجاز لا يقاس بعضه على بعض.

وقيل: أراد إبراهيم أن يبطل قولهم في تعظيم الكواكب فأراهم من نفسه أنه يعظم ما عظموه ثم عقبه بذكر الاستدلال على بطلانه، وهذا فاسد؛ لأن إيهام الكفر لا يجوز على الأنبياء.

وقيل: إنهم دعوه إلى عبادة النجوم فقال - مبيِّنًا لهم خطأهم - : هذا ربي الذي تدعونني إلى عبادته عن الأَصْم.

قال القاضي: والصحيح أنه قال ذلك على وجه الاعتبار والاستدلال لا على وجه الخبر، ولذلك بدأ بقوله: «وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»، ولما تم استدلاله قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ» وقال: «إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ» قال: والأقرب أنه كان لا يعاين ذلك، ثم عاينه أو كان لا يشار له إلى معبود ثم أشير إلى الكواكب، فعند ذلك قال ما قال اعتبارًا ونكيرًا «فَلَمَّا أَفَلَّ» غاب «قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ» يعني أنه ليس برب، ولو كان ربًا لأحبيته، ولتنزهه عن الأَفُول؛ لأن ما غاب وظهر ويجوز عليه الحوادث لا يكون إلهاً «فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا» طالعا «قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَّ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي» أي إلى رشدي عن الأَصْم. «لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ» بعبادة النجوم وهم قومه «فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ» أي رأى الشمس طالعة قال: هذا ربي هذا أكبر من القمر والكوكب «فَلَمَّا أَفَلَّتْ» غابت «قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ» من عبادة النجوم، وقيل: كانوا يعترفون بالله ويعبدون الكواكب، وقيل: كانوا ينفون الصانع، ويزعمون أن النجوم مدبرة «إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ» قيل: وجهت بعبادتي، وقيل: وجهت نفسي «لِلَّذِي فَطَرَ» خلق «السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَنِيفًا» قيل: مخلصًا عن الحسن، أي مائلا عن الإشراف إلى الإخلاص «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ».

❁ الأحكام

تدل الآية على حدوث الأجسام وإثبات الصانع على ما استدل به إبراهيم عليه السلام

فيطلب قول من يزعم أنه ليس في القرآن أدلة التوحيد والعدل وحدوث الأجسام، فأما وجه الاستدلال فإنما استدل بالأقول على حدثها، وأنها إذا جازت عليها الحركة والسكون فتكون مخلوقًا، ولا يجوز أن تكون خالقًا، وإنما استدل بالأقول؛ لأن حركاتها بالأقول أظهر، ومن الشبه أبعد، فدل بأنها لا تخلو من الحوادث فتكون محدثًا، والمحدث لا بد له من مُحدثٍ، والمحدث لا بد أن يكون قادرًا ليصح منه الإحداث، فإذا دبر على وجه النظام فلا بد أن يكون عالمًا، فإذا كان عالمًا قادرًا لا بد أن يكون حيًا ليصح كونه كذلك، ولا بد أن يكون موجودًا ليصح الإيجاد منه، ولا بد أن يكون قديمًا؛ إذ لو كان محدثًا لاحتاج إلى مُحدثٍ فلا بد من قديم تنتهي الحوادث إليه، ولا يشبه الأجسام والأعراض؛ لأنه لو كان مشبهًا لها لكان محدثًا؛ ولأنه لا يصح فعل الجسم من الجسم، فثبت أنه مخالف للأجسام والأعراض، وإذا كان عالمًا لذاته كان عالمًا بكل معلوم فيعلم قبح القبيح وغناه عنه فلا يفعله، ولا يريده ولا يخلقه، فحينئذ يعلم أنه لا يخلق أعمال العباد، ولا يريد الكفر، ويعلم أنه يكلف الخلق لينفعهم؛ إذ لا بد من غرض، ولا يجوز عليه المنافع، وأن الغرض هو التعريض للثواب، فيعلم أن التمكين واجب واللطف، وإلا كان ناقضًا للغرض، فيعلم أن الاستطاعة قبل الفعل، وأنه يثيب ولا يعاقب أحدًا بغير ذنب، ويعلم أن كلامه صدق، ومتى علم في النعمة مصلحة وجبت النعمة وبيان الشرائع، فحينئذ يتم الاستدلال، ولما تم قال: إني بريء من الأصنام والكواكب، وكل معبود سوى الله، فإني وجهت عبادتي إليه، وهو اعتراف بالتوحيد، وبراءة من كل ما سواه.

وتدل على أن كل قول خالف هذا فهو شرك؛ لذلك قال: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ».

وتدل على بطلان التقليد؛ لذلك تعين عليه الاستدلال، وتدل على أن المعارف مكتسبة، لذلك صح الاحتجاج.

وتدل على صحة المقايسة والمحاجة في أصول الدين، خلاف ما يقوله أهل الحشو.

وتدل على أن العاقل محجوج بعقله، وإن لم يرد عليه سَمْعٌ، فيبطل قول من يخالف في ذلك؛ لأن إبراهيم احتج بعقله عند كمال عقله من غير رسول، فيبطل قول الإمامية والحشوية.

ومتى قيل: لم بدأ بالكواكب والقمر أبلغ في النور؟
قلنا: فيه قولان:

أحدهما: لأنه شاهد الكواكب أولاً، ثم شاهد القمر عند طلوعه بعد ذلك، ثم شاهد الشمس.

[الثاني]: لأن قومه كانوا يخصونه بالعبادة، ويعظمون أمره.

ومتى قيل: أي ليلة يطلع الكوكب فإذا غرب يطلع القمر، فإذا غرب طلعت الشمس، هذا لا يكون أبداً، والآية تقتضي ذلك؟

قلنا: ليس فيه أنه طلع واحد بعد واحد وغروبه، ولكن فيه أنه رأى النجم طالعاً، ثم رأى القمر طالعاً، ثم رأى الشمس، وليس فيه غير أنه رآه كذلك، ثم غرب.

❁ القصة

ذكر المفسرون وأهل التواريخ أن إبراهيم عليه السلام ولد زمن نمرود بن عاد بن كنعان، واختلفوا فزعم بعضهم أن نمرود كان من ولادة كنهاوس، ومنهم من قال: كان مُمَلَكًا برأسه، وكان قيل لنمرود: إنه يولد في بلده في هذه السنة غلام يكون هلاكه وزوال ملكه على يده، ثم اختلفوا فقيل: إنما قالوا ذلك من طريق النجوم والتكهن، وقيل: وجد ذلك في كتب الأنبياء، وقيل: رأى نمرود كأن كوكباً طلع فذهب بضوء الشمس والقمر، فسأل عنه، فعبروا أنه يولد ولد يذهب ملكه على يده، عن السدي، فعند ذلك أمر بقتل كل غلام يولد تلك السنة، وأمر بأن يعزل الرجال عن النساء، وكان يتفحص عن أحوال النساء، فإذا وجد حبلى حبسها حتى تلد، فإن كان غلاماً قُتِلَ، وإن كانت جارية خلعت، حتى حبلت أم إبراهيم.

وقال السدي: خرج نمرود وعسكر بالبر، ونحى الرجال عن النساء خوفاً من المولود، فبدت له حاجة في المصر فلم يأمن على ذلك أحداً سوى آزر أبي (١) إبراهيم

(١) أبي: أب؛ ض، غ، ك.

فدعاه وحلفه ألا^(١) يقرب أهله وبعثه، فلما دخل البلد، ورأى أهله لم يتمالك نفسه، فواقعها فحملت بإبراهيم.

قال ابن عباس: قالت الكهنة لنمرود: إن الغلام الذي كنا نقول قد حملته أمه، فكان يأمر بذبح الغلمان، فلما دنت ولادة إبراهيم خرجت أمه هاربة فولدته، ولفته في خرقة، ثم أخبرت زوجها، فانطلق إليه فأخذه، وذهب به إلى سرب، وكانت أمه تختلف إليه.

وقال السدي: بل حمل أبوه أمه إلى سرب، فولدت ثم، وقيل: كان تختلف أمه إليه، فكان يمص إبهامه، وقيل: نظرت أمه إلى أصابعه، فوجدته يُمصُّ من أصبع ماء، ومن أصبع لبنًا، ومن أصبع عسلًا، ومن أصبع تمرًا، ومن أصبع سمًا، عن أبي روق.

وعن محمد بن إسحاق قال: إن أمه ولدته في مفازة، وكانت تختلف إليه، فسألها أزر عن حملها، فقالت: ولدت غلامًا ومات، فشب ولم يلبث إلا خمسة عشر يومًا حتى رجع إلى أمه، وقال: أنا ابنك، وقالت أمه: هو ابنك، ففرح بذلك، وقيل: لما شب قال لأمه: من ربي؟ قالت: أنا، قال: فمن ربك؟ قالت: أبوك، قال: فمن رب أبي؟ قالت: اسكت، ثم رجعت إلى أزر، وقالت: أرأيت هذا الغلام الذي كنا نحدث أنه يغير الدين هو ابنك، فأخبرته بقوله، فأتاه أزر، فقال إبراهيم: يا أبتاه من ربي؟ قال: أمك، قال: فمن رب أمي؟ قال: أنا، قال: فمن ربك؟ قال: نمرود، قال: فمن رب نمرود؟ فلطمه، وقال: اسكت، ثم أخرجاه من السرب، فرأى الإبل والخيل والغنم، فقال: ما هذه؟ قال: إبل وخيل وغنم، قال: لا بد أن يكون لها رب وخالق، ثم تفكر في السماوات والأرض فقال: الذي خلقتني ورزقني ما لي إله غيره، ثم نظر إلى النجم وكان آخر الشهر، فرأى الكواكب قبل القمر، ثم رأى القمر، ثم رأى الشمس، فقال ما قال، ولما رأى قومه يعبدون الأصنام خالفهم وعاب آلهتهم وأديانهم، حتى فشا أمره، وجرت المناظرة والمحاجة.

(١) ألا: أن لا؛ ش، غ، ك.

قوله تعالى:

﴿وَحَاجُّهُ قَوْمُهُ، قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴿٨١﴾ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

القراءة

قرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر: «أتُحَاجُّونِي» خفيفة النون على حذف إحدى النونين، وقرأ الباقون بالتشديد على إدغام إحداهما في الأخرى^(١).
وقرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو ويعقوب: «هداني» بإثبات الياء على الأصل، وقرأ الباقون بحذفها للتخفيف ودلالة الكلام عليه.

اللغة

المُحَاجَّة: طلب كل واحد من الخصمين الحجة، وإيراد كل واحد الحجة على صاحبه.
والهداية: الدلالة المؤدية إلى الحق.
والسلطان: الحجة، والسلطة من التسليط، وهو القهر، ومنه: السلطان، والسليط: الرجل الفصيح، وأصله: قوة يتمكن بها من المستضعف؛ لأنه يتسلط بها عليه، ثم قيل للقوي: سلطان، وللبرهان سلطان.
والأمن: سكون النفس، ومنه: الأمان والإيمان؛ لأنه عمل ما يؤمن العقاب معه.

الإعراب

«أتُحَاجُّونِي» استفهام، والمراد الإنكار للمحاجة بعد ظهور الحق بالأدلة.

(١) حجة القراءات ٢٥٧.

ويقال: ما موضع (أن) من الإعراب في قوله: «إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي»^(١)؟

قلنا: قيل: نصب على تقدير: لكن أخاف مسبة ربي، و(إلا) ههنا بمعنى: (لكن)، والاستثناء منقطع، وقيل: الاستثناء حقيقة، وتقديره: لا أخافهم إلا أن يشاء ربي إحياءهم وإقذارهم.

ويقال: ما معنى (كيف) ههنا؟

قلنا: استفهام، والمراد الإنكار؛ أي لا ينبغي أن أخاف ما لا ينفع ولا يضر. «عَلَمًا» نصب على التمييز.

المعنى

ثم ذكر تعالى محاجة إبراهيم مع قومه في بطلان ما هم عليه ليقتدى به، فقال سبحانه: «وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ» أي خاصموه وجادلوه في الدين، واختلفوا فيما احتجوا، فقيل: قالوا له: كيف خالفت دين آبائك وقومك وجئت بدين لا يُعْرَفُ؟ وقيل: قالوا: أما تخاف آلهتنا إذا خالفتها وخالفت ديننا أن تصيبك بخبل أو سوء؟ ذكر الوجهين أبو مسلم، وقيل: حاجوه في التوحيد وعبادة الأصنام، وأتوا^(٢) بأحاديث مختلفة في أصنامهم يقولون: إن بني فلان تركوا عبادة الأصنام فهلكوا، وبني فلان عبدوها فاستغنوا، نحو استدلالات جهال العوام، عن أبي علي، وقيل: حاجوه في دينهم وأي الأديان أولى، «قَالَ» إبراهيم: «أَتَحَاجُّونِي فِي اللَّهِ» أي في توحيدِهِ، وهو خالق السماوات والأرض، وقيل: في دين الله الذي بيَّنه لي، وأقام الأدلة عليه، وقيل: أتحاجوني بالتخويف من الأصنام التي لا تنفع ولا تضر «وَقَدْ هَدَانِي» أي أرشدني وعرفني الدين والتوحيد والحق، «وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ» قيل: معناه لا أخاف هذه الأصنام التي تخوفونني^(٣)؛ لأنها لا تنفع ولا تضر، عن أبي علي وأبي مسلم وأكثر المفسرين، وقيل: لا أخاف شرككم لأنه تعالى لا يعاقبني بذلك، برئت من شرككم،

(١) إلا أن يشاء ربي: إلا أن يشاء الله، ك، ش.

(٢) وأتوا: ويأتون؛ ش، غ، ك.

(٣) تخوفونني: تخوفوني؛ ش، غ، ك.

واعتمدت التوحيد، عن الأصم «إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا» قيل: الاستثناء منقطع، وقيل: معناه: لكن أخاف ربي أن يعاقبني إذا أذنبت ذنبًا، وقيل: لا أخاف إلا أن يشاء ربي أن يفعله من ضرر؛ لأنه القادر عليه، عن أبي علي، وقيل: إلا أن يشاء ربي أن يصيبني بلاء من جهته، عن الأصم قال: لأنهم حرقوه بالقحط، وقيل: الاستثناء حقيقة، ومعناه أنني لا أخاف الأصنام إلا أن يشاء ربي شيئًا بجعلهم^(١) أحياء ممكنين من ظلمي فحينئذ أخافهم، فأما الآن وهو جماد لا يملك شيئًا فلا أخافهم «وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا» أي الذي يرجى ويُخاف هو من يعلم جميع الأشياء ويقدر على كل شيء، ومعنى «وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا» أي هو عالم بكل شيء، ثم حثهم على التفكير فيما دار بينهم فقال: «أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ» أي فيما أخبركم ودللت عليه، وهذا تقرير بعد الاستدلال «وَكَيْفَ أَخَافُ» هذا إنكار، أي لا أخاف «مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ» قيل: كيف أخاف شرككم، وأنا منه بريء، والله تعالى لا يعاقبني بفعلكم، وأنتم لا تخافونه وقد أشركتم بالله؟! وقيل: كيف أخاف أصنامكم، وهي جماد لا تنفع ولا تضر، ولا تخافون أنتم الله، وهو مالك قادر على النفع والضرر، وقيل: كيف أخاف ما أشركتم، وقد اتبعت الدلالة، ولا تخافون وقد اتبعت الشبهة والتقليد، ولا حجة لكم «مَا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا» أي حجة على صحته «فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ» قيل: من وَحَدَّ وَعَبَدَ إِلَهًا وَاحِدًا، أو من أشرك بالله وَأَلْحَدَ فِي دِينِهِ؟ وقيل: من اتبع الأدلة، أو من اتبع التقليد والهوى «إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» الحق من الباطل، والدليل من الشبهة، وقيل: إن كنتم عقلاء.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن قوم إبراهيم لما حاجوه رد عليهم، وبين الأدلة وحل الشبهة، وهذا هو الواجب على المكلف.

وتدل على أن الواجب اتباع الأدلة دون الإلف والعادة.

(١) بجعلهم؛ ض، غ، ك.

وتدل على أن المُحَقِّق هو الآمن، وأن المبطل قط لا يأمن من العقاب، وذلك تحذير لقومه من عبادة الأصنام على وجه الحجاج والنظر.

وتدل على جواز الحجاج في الدين.

وتدل على أن الشرك فِعْلُهُمْ، وليس بخلق لله فيبطل قول المجبرة في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو: «نرفع» بالنون «درجات من نشاء» غير منون على الإضافة^(١)، وفي (يوسف) مثله، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي فيهما «نرفع» بالنون «درجات» بالتنوين من غير إضافة. وقرأ يعقوب الحضرمي «نرفع» بالنون «درجات» بالتنوين مثل قراءة عاصم ههنا، وفي (يوسف) «يرفع» بالياء «درجات من نشاء» بغير تنوين على الإضافة.

اللغة

الإيمان: هو التصديق في اللغة، وفي الشرع: اسم لأداء الواجبات واجتناب الكبائر.

واللَبْسُ: الخلط.

والحجة: بينة يعتمد عليها في صحة المقالة، وأصله: القصد من قولهم: حَجَّةٌ يَحُجُّهُ حَجًّا أَي قَصْدَهُ.

(١) حجة القراءات ٢٥٨.

المعنى

لما تقدم قوله: «فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ» عقبه ببيان من هو أحق بالأمن، فقال سبحانه: «الَّذِينَ آمَنُوا» صدّقوا، واختلفوا ممن هذا الجواب، فقيل: من الله على جهة فصل القضاء بذلك بين إبراهيم وقومه، عن ابن زيد وابن إسحاق وأبي علي، وقيل: جواب قومه لما سألهم: أي الفريقين أحق بالأمن؟ أتوا بما فيه حجة عليهم، عن ابن جريج، وقيل: هو جواب إبراهيم كما يسأل العالم ويجيب نفسه، حكاه الزجاج، وقيل: هو من تمام قول إبراهيم فإنه بيّن التوحيد والعدل والوعد والوعيد، ومعنى «آمَنُوا» صدقوا الله وعملوا بطاعته «وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» قيل: بشرك، عن ابن مسعود وأبي بن كعب وأبي بكر وحذيفة وسلمان كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣] وعن ابن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية قالت الصحابة: ليس منا من لا يظلم، فقال ﷺ: «أما تقرؤون: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»^(١) وقيل: أراد ظلم نفسه وظلم غيره، والمراد به الكبائر دون الصغائر، فهو عام في الكفر وغيره، فأما الصغائر فلا تدخل فيه؛ لأنها مكفّرة بالطاعة كالمكفر بالتوبة، ولأن المراد ألا يخلطه بظلم يؤثر في إحباط عمله، ولأنه وصفه باللبس فيصير كاللباس له، وذلك يدل على أنه كبيرة «أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ» يعني المستبصر في الدين آمن يوم القيامة من العذاب «وَهُمْ مُهْتَدُونَ» قيل: إلى الجنة، وقيل: إلى الحق والدين عن أبي عليو جماعة «وَتِلْكَ حُجَّتُنَا» أي أدلتنا «آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ» قيل: كما أعطيناك الحجة أعطيناها إبراهيم، عن أبي مسلم، وقيل: آتيناها الحجة بإخطارها بباله، وقيل: بأمره له وتلقينه إياه «عَلَى قَوْمِهِ» واختلفوا في تلك الحجة على خمسة أقوال: قيل: هي قوله: لا يجوز أن يُعبد من لا ينفع ولا يضر، وإنما المستحق للعبادة مالك النفع والضر من غير تمليك، القادر الذي لا يعجز، الدائم الذي لا يفنى، العالم الذي لا يجهل، وقيل: هي أنه قال: أي الفريقين أحق بالأمن: مَنْ يعبد إلهاً واحداً، أو من يعبد آلهة؟ فقالوا: من يعبد إلهاً واحداً، فأقروا على أنفسهم، وقيل: قالوا: أما تخاف آلهتنا؟ فقال: أما تخافون حيث تجمعون بين الصغير والكبير في العبادة، حكاهما الفراء، وقيل: هي

(١) البخاري رقم ٣١١٠، ومسلم رقم ١٧٨.

أدلة التوحيد والعدل على ما تقدم، وقيل: هي قوله: «الَّذِينَ آمَنُوا..» الآية عن مجاهد. «عَلَى قَوْمِهِ» أي احتج بها على قومه؛ لبيان بطلان ما هم عليه «نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَاءٍ» في الدنيا بالنبوة والحكمة، وفي الآخرة بالجنة والمثوبة، عن الأصم، وقيل: نرفع درجات من نشاء بالعلم «إِنَّ رَيْكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ» يعني أنه حكيم يرفع الدرجات بالحكمة لمن استحقه، عالم بالأحوال.

❖ الأحكام

تدل الآية على أن مجرد الإيمان لا يكفي في حصول الأمن حتى ينفي الظلم، خلاف قول المرجئة، وحمله على الشرك تخصيص بغير دليل، إلا أن يثبت ذلك عن رسول الله ﷺ، فيجب حمله عليه.

وتدل على أن الإيمان والظلم فعلهم، فيبطل قولهم في المخلوق، ولأنه لو خلقهما^(١) لكان حال الفريقين واحدًا في كونها^(٢) محلاً لفعله يفعل فقط.

وتدل على وجوب إيراد الحجة على المبطلين.

وتدل على أن إيراد ذلك والقيام به منزلة عظيمة ودرجة زفيعة، وهو كل من دعا إلى حق أو قال حقًا.

وتدل على أن الثواب والعقاب جزاء على الأعمال، خلاف ما تقوله الحشوية.

وتدل على صحة المحاجة في الدين.

قوله تعالى:

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِيلَاسَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَأُولَآئِكَ فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾﴾

(١) خلقهما: خلقها؛ ض، غ، ك.

(٢) كونها: كونه؛ ك.

القراءة

قرأ حمزة والكسائي: «الليسع» مشددة اللام وسكون الياء^(١)، على أنه لامان أدغم إحداهما في الأخرى، وقرأ الباقون بلام واحدة، ساكنة اللام، مفتوح الياء على أنها لام واحدة، والمعنى واحد في أنه اسم لنبي معروف، واللام الواحدة أشهر في اسمه.

اللغة

الهبة: العطية، وهو التفضل على غيره، وتفارق الصدقة من حيث تتضمن فقر المتصدق عليه. والهبة: عقْدٌ له أحكام في الشرع منها القبض، وأنه ينعقد على مال، وأنه لا يتضمن بذلاً^(٢)، ومنها: الحيازة على اختلاف فيه، ومنها: صحة الرجوع بالاتفاق على اختلاف في مواضعه.

والتفضيل أصله: من الفضل، وهو الزيادة من الخير، ومنه الإفضال، والتفضيل: الحكم لأحد المذكورين على الآخر بالفضل.

الإعراب

يقال: أيجوز نصب «داود» ورفع؟

قلنا: نعم، والقراءة بالنصب، فالنصب لوقوع الهبة عليه، وقيل: بـ (هدينا)، والرفع بتضمين^(٣) كما تقول: رأيتك، ورجلان معك، ومنه: ﴿فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود: ٧١] يجوز الرفع والنصب.

والهاء في «ذريته» قيل: يعود على (نوح)، عن الفراء وأبي علي، وهو الصحيح، لدخول لوط ويونس فيه، وقيل: على (إبراهيم)، و(يونس) و(لوط) معطوفان على (نوح)، وجوز الزجاج وأبو مسلم والأصم كلا الوجهين، وأباه غيرهم؛ لأن العطف لا يجوز أن يختلف.

(١) حجة القراءات ٢٥٩.

(٢) بذلاً: بذلين؛ ش، غ، ك.

(٣) بتضمين: بتضمن، ك.

و(زكريا) لا ينصرف؛ لأنه اسم أعجمي معرفة، ولو كان عربيًا لم ينصرف؛ لأن فيه ألف التأنيث.

ويقال: ما زنة (إلياس)؟

قلنا: قيل: «إفعال» كإحجام، وقيل: «فيعال» كجزبال.

ويقال: لم جاز إدخال الألف واللام على يفعل في (اليسع)؟

قلنا: فيه قولان: قيل: دخل للمدح والتفخيم، عن الفراء، وقيل: إنه اسم أعجمي أتوا به على أصل لفظه بالأعجمية، والأول على أنه من وَسِعَ يَسَعُ.

«كل من الصالحين» رفع على الابتداء، ونوح ولوط ينصرفان؛ لأنه على ثلاثة أحرف أوسطه ساكن.

النظم

يقال: كيف يتصل ذكر الأنبياء بما قبله؟

قلنا: قيل: بين أن ما يذهبون إليه - كما أنه ليس بدين إبراهيم - ليس بدين الأنبياء، ثم ذكرهم، وقيل: يتصل بقوله: «نرفع درجات» يعني: رفعنا درجات إبراهيم، وبين كيف رفع درجته في الدنيا بالنبوة والخلة، وأن هؤلاء الأنبياء من ذريته، وفي الآخرة بالجنة، عن الأصم، وقيل: ذكر نعمه على إبراهيم بما أراه من الملكوت ورفع الدرجة، وبين أن من نعمه ما وهب له من الأولاد والنسل مثل هؤلاء وعدهم.

المعنى

«وَوَهَبْنَا لَهُ» أي أعطينا لإبراهيم «إِسْحَاقَ» وهو ابنه من سارة «وَيَعْقُوبَ» وهو ابن ابنه إسحاق «كُلًّا هَدَيْنَا» أي هدينا كلهم قيل: بالنبوة، عن أبي مسلم، وقيل: بالكرامة والمدح والثواب، عن أبي علي، وقيل: أرشدهم ودلهم على الصراط المستقيم، عن الأصم «وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ» هؤلاء «وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ» أي من ذرية نوح هو الأولى؛ لأنه أقرب المذكورين، ولأن فيمن عده من ليس من ذرية إبراهيم، والذرية

أولاده، وأولاد أولاده «دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ» وهما أخوان، وموسى أكبر منه بسنة «وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ» قيل: الهدى واجب في حكمنا كالجزاء على الإحسان، وهو الدلالة والتمكين واللفظ، وقيل: إنه ههنا جزاء وثواب، والهدي إلى الجنة، عن أبي مسلم، وقيل: كما جزينا إبراهيم جزينا هؤلاء الأنبياء «وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى» يحيى هو ابن زكريا، وعيسى المسيح ابن مريم لا أب له «وَالْيَاسَانَ» قيل: هو إدريس، عن ابن مسعود، وقيل: هو ابن أخي موسى بن عمران، عن ابن إسحاق، وهو من أنبياء بني إسرائيل، وقيل: الخضر، عن كعب، وقيل: إنه جعله من ذرية نوح، وإدريس جد نوح، إلا أن يقال: إنه عطفه عليهم، ولم يجعله من ذريتهم، فيكون خلاف الظاهر «كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ» يعني من الأنبياء والمرسلين «وَأِسْمَاعِيلَ» هو ابن إبراهيم من (هاجر) الذي أنزله مكة، وهو جد النبي ﷺ، وقيل: هو الذبيح، وقيل: الذبيح إسحاق، والأول أصح، وهو اختيار القاضي لقوله بعد قصة الذبح: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ﴾ [الصافات: ١١٢] ولقوله ﷺ: «أنا ابن الذبيحين»^(١) «وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا» أي وكلهم فضلناهم «عَلَى الْعَالَمِينَ»، وقيل: فضل كل واحد على عالمي زمانه، وقيل: فضلهم كلهم على جميع الخلق على الإطلاق.

الأحكام

تدل الآية على أن هؤلاء الأنبياء صلوات الله عليهم سلكوا طريقة واحدة في الدين، فتدل أن ذلك هو التوحيد والعدل؛ لأنه لا يجوز فيه النسخ، والتغيير والتبديل، وقد دل عليه قوله: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣]، ومعلوم أن الشرائع مختلفة فلم يبق إلا ما ذكرناه، ويدل عليه قوله: «وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» ثم قال: «فَبِهَدَاهُمْ اقْتَدِهْ» وكل ذلك يؤيد صحة ما قلنا.

وتدل على أن الأنبياء أفضل الخلق، أما في العقل فلا أنه لو كان مفضولاً لكان فيه

(١) المستدرک ٤٠٣٦.

تنفير؛ ولأن تَحَمَّلَ الرسالة درجة عظيمة، وقد أكد السمع ما دل العقل عليه، وانفتحت الأمة على أن نبوة المفضول لا تجوز عقلاً.

واختلفوا في إمامة المفضول، فمنهم من قال: لا تجوز عقلاً وسمعاً، ومنهم من قال: تجوز عقلاً إلا أن السمع مَنَعَ منه، ومنهم من قال: تجوز عقلاً وسمعاً إذا كان هناك عذر، وهو مذهب مشايخنا، ومنهم من قال: تجوز من غير عذر.

وتدل على أن ولد الأم يجوز أن يضاف إلى الأم؛ لأنه جعل عيسى من ذرية إبراهيم.

وتدل على أنه يجوز أن يقال: الحسن والحسين ابنا رسول الله ﷺ، وقد ثبت أن النبي ﷺ كان يقول للحسن والحسين: «يا بني»، وقال للحسن: «ابني هذا سيد»^(١) وكانت الصحابة يقولون لهما ولأولادهما: يا بن رسول الله ﷺ، فذلك كالإجماع، وروي أن الحجاج دعا يحيى بن يعمر، وبين يديه سيف مسلول، وقال: أنت تزعم أن الحسن والحسين ابنا رسول الله ﷺ لتأتيني بالمخرج أو لأضربن عنقك؟ فقال: إن أتيك بالمخرج فأنا آمن؟ قال: نعم. فتلا هذه الآية، ثم قال: أيهما أبعد بين عيسى وإبراهيم أم بين الحسن والحسين وبين رسول الله ﷺ؟ فقال الحجاج: ما أراك إلا قد أمت وولاه القضاء، ومن ينكر ذلك أنكره تعصباً.

وتدل على أن الهبة جائزة، ولا خلاف أن الهبة عقد جائز في الشرع، وهو عقد على ما لا بدل له، فإن شرط العوض كان ابتداءه ابتداء الهبات، وانتهاءه انتهاء البياعات، حتى يجب القبض، وتثبت الشفعة وينقطع الرجوع، وفي اشتراط التسليم قال أبو حنيفة والشافعي: يشترط، وقال مالك والهادي: ليس بشرط، وهبة المشاع في ما لا ينقسم لا يجوز عند أبي حنيفة، ويجوز عند الشافعي، فإن وهب ولم يسلم حتى مات فالفقهاء على أن الوارث لا يُجْبَرُ على التسليم، وقال الهادي: يجبر لأنه عقد لازم، وإذا وهب لأجنبي فله الرجوع، ولو وهب لذي رحم محرم لم يجز له الرجوع، وعند الشافعي: يرجع فيما وهب لولده فقط.

(١) البخاري ٣٥٣٦، وأبو داود رقم ٤٢٩٠، والترمذي رقم ٣٧٧٣.

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ آٰبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَنِبْتُمْ وَهَدَيْتَهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَلِكَ هُدَىٰ
 اللَّهُ يَهْدِي بِهٖ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ
 آٰتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ۖ فَاِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾
 أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ ۖ اٰقْتَدَهُ قُلْ لَا اَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ اٰجْرًا اِنْ هُوَ اِلَّا ذِكْرٌ
 لِلْعٰلَمِيْنَ ﴿٩٠﴾﴾

القراءة

قرأ ابن عامر: «اقتدهي» بكسر الهاء مشبعة، والباقون^(١) «اقتده» ساكنة الهاء غير
 أن حمزة والكسائي ويعقوب يحذفونها، ويثبتون الوصل في الوقف، والباقون يثبتونها
 في الوقف والوصل، وفي الوقف إجماع أنها تثبت هذه الهاء لتبيين كسرة الدال، فإن
 وصلت جاز حذفها، فقال: اقتد، قيل: قال: فالاختيار أن يوقف عند هذه الهاء،
 ومثله: ﴿كُنْيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٩]، و﴿حَسَابِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ٢٠] وابن عامر لا يجعل الهاء
 للوقف، وإنما هو كناية عن المصدر الذي دل عليه الفعل، تقديره: اقتد اقتداء،
 وقيل: إن الهاء تثبت وتسقط، وإنما زيدت عوضاً من الياء المحذوفة في: اقتد، فإذا
 وصلت صار ذلك عوضاً، وسقطت حينئذ، وقيل: ذلك في إثبات الهاء عوضاً من
 الياء مثل: ارمه، واقضه.

اللغة

الذرية: الأولاد.

والاجتباء: الاصطفاء، وأصله من: جبيت الماء في الحوض أي: جمعته،
 والاجتباء: جمع المجتبى إلى خاصتك.

(١) حجة القراءات ٢٦٠.

والحُبُوط: بطلان العمل حتى يصير بمنزلة ما لم يُعمل في استحقاق الثواب، وأصله: الهلاك، وهو داء يأخذ في بطون الإبل فتهلك، والتحابط يقع بين الثواب والعقاب، عن أبي هاشم وأصحابه، وقيل: بين الأعمال عن الإخشيدية، وقيل: بين الطاعة والعقاب والمعصية والثواب، والأول الصحيح؛ لأنه يصبح المنتظر. والافتداء: الاتباع لغيره، ويقال: اقتديت بفلان، واقتديته.

والتوكل: أصله من الوكالة، وكلُّ يُوكَلُ توكيلاً: إذا جعل أمره إلى غيره ليستكفيه، ثم قد يكون ذلك لضعف في الموكل، وقد يكون ثقة بكفاية الوكيل، والله الوكيل: أي الكافي لأمر عباده، وكلنا بها: أي تعبدنا بها، وفوضنا ذلك إليهم ثقة بهم.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما أنعم به على الأنبياء، وأمر بالافتداء بهم، فقال سبحانه وتعالى: «وَمِنْ» (من) هاهنا للتبعيض؛ لأن من آبائهم من لم يكن مؤمناً مهتدياً كآزر أبي^(١) إبراهيم وغيره، «آبَائِهِمْ» يعني آباء الأنبياء، وواحد الآباء: أب، وزنه: فعل، ونحوه: مطر، وأصله أبو، ودليله آبائي، ويقال: أبوان فترد الواو، وقيل: أراد بالآباء من كان نبياً أو مؤمناً «وَدُرِّيَّاتِهِمْ» أولادهم ونسلهم الذين اتبعوهم بالإيمان، وقيل: أراد الذرية الذين^(٢) كانوا أنبياءهم «وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ» أي: اصطفيناهم واخترناهم بالرسالة، وقيل: اصطفيناهم بالكرامة لإيمانهم «وَهَدَيْنَاهُمْ» قيل: دللناهم وأرشدناهم فاهتدوا، وقيل: حكمتنا بهدايتهم «إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» طريق بيّن لا اعوجاج فيه، وهو دين الحق «ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ»، وقيل: أراد أدلته الدالة على توحيده وعدله وخصهم بذلك، وإن دل جميع المكلفين؛ لأنهم اهتدوا بها وانتفعوا بالاستدلال بها، وقيل: أراد الحكم بالهداية والإكرام والمدح والتعظيم، وقيل: هو الألفاظ التي معها يصلحون، وقيل: هو طريق الجنة والثواب، عن أبي مسلم «وَلَوْ أَشْرَكُوا» يعني: أنهم مع منزلتهم وفضيلتهم لو أشركوا بالله لما نفعهم مع الشرك عمل

(١) أبي: أب؛ د، ش، ك.

(٢) الذين: التي؛ د، ش، ك.

«لَحَبِطَ عَنْهُمْ» أي: لبطل عنهم عملهم بالشرك «مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» أي: عملهم الطاعات «أُولَئِكَ» يعني مَنْ تقدم ذكرهم من الأنبياء «الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ» أي: أعطيناهم الكتاب، يعني الكتب، وذكر على لفظ التوحيد؛ لأنه أراد الجنس «وَالْحُكْمَ» قيل: الحكم بين الخلق، وقيل: أدلة العقل وما يتصل به، وقيل: تفصيل الشرائع، وقيل: الفقه وتفسير المتشابه «وَالنَّبُوءَةَ» يعني بعثناهم أنبياء «فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ» قيل: بالشرائع والكتاب «فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ» قيل: إنكم أيها الكفار إن تكفروا بالقرآن فإنه يوكل بالقيام به وبدينه، وبنصرة رسوله قوماً من المؤمنين، وقيل: إن تكفر قريش فقد وُكِّلْنَا بها قوماً، وهم الأنصار، ووكلنا: تعبدناهم، وأمرناهم بالقيام بالدين ونصرة الرسول، عن ابن عباس والضحاك وابن جريح والسدي. وقيل: «فإن يكفر» يعني: «قريشاً» «فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا» وهم النبيئون الثمانية عشر الذين تقدم ذكرهم، عن الحسن وقتادة، وقيل: إن يكفر الناس وكننا بها قوماً أي: الملائكة، عن أبي رعاء. وقيل: كل المؤمنين الذين نصر الله بهم الدين، عن أبي علي. وفيه بيان أنه تعالى ينصر دينه، ويحوط نبيه بهؤلاء المؤمنين، ومدح لهم، وتهجين للكفار، «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ» قيل: حكم بهدائيتهم، وقيل: قبلوا هداية، وقيل: اهتدوا بلطف الله الذي فعله بهم، وقيل: المراد به النبيئون الذين تقدم ذكرهم عن ابن عباس وابن زيد وابن إسحاق والسدي. ولما طال الكلام أعاد ذكر الهداية، وقيل: أراد به المؤمنين الموكلين بحفظ دين الله؛ لأنه في ذكرهم، عن الحسن وقتادة. فعلى هذا لم يتكرر لفظ الهداية «فَبِهَدَاهُمْ أَقْتَدِهِ» يعني: بطريقتهم اتبع، قيل: في التوحيد والعدل والنظر في الأدلة؛ لأنها لا تختلف، فأما الشرائع فتختلف، فلا يصح الاقتداء بجمعهم، وقيل: اقتد بطريقتهم في تبليغ الرسالة وَتَحَمَّلِ الْأَذَى «قُلْ» يا محمد: «لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا» أي: لا أطلبكم على ما أودّي إليكم من رسالة ربي جعلاً «إِنْ هُوَ» قيل: القرآن، وقيل: النبي ﷺ، وقيل: النبي ﷺ، وما أنزل إليه «إِلَّا ذِكْرِي لِلْعَالَمِينَ» يعني عظة تذكر كل ما يحتاج إليه في الدين.

ومتى قيل: كيف يتصل قوله: «قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا» بما قبله من ذكر

الأنبياء؟

قلنا: قيل: اقتد بهم في الدين، وفي ترك طلب الأجر.
وقيل: لما وعظهم وبين أحوال الأنبياء عقبه بأنه لا يسألهم على ذلك أجراً؛
ليكونوا إلى القبول أقرب.

❖ الأحكام

تدل الآيات على أن طريقة الأنبياء لا تختلف في أصول الدين، وإن اختلفت شرائعهم؛ فلذلك أمر بالاعتداء بجمعهم.

وتدل على أنه خص كل شيء بكتاب وحكم، فتدخل فيه الشرائع والمعجزات.

وتدل على أنه لا يخلو زمان من مؤمن حافظ للدين؛ لذلك قال: «فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا» واستدل بعضهم بأن الآية تدل على أنه وأمته كانوا متعبدين بشرائع من تقدم، قال القاضي: وهذا لا يصح؛ لأن الآية وردت فيما اتفقوا عليه، وذلك لا يليق إلا بالتوحيد.

وتدل على عظم موقع التذكير والوعظ.

وتدل على أنه إذا كان مع عدم الأجر كان أبلغ في العظم.

وتدل على أنه مبعوث إلى الكافة، وأن النبوة مختومة به؛ ولذلك عمّ قوله العالمين.

وتدل على أن الشرك يحبط ثواب النبوة.

وتدل على ثبوت التحابط.

قوله تعالى:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَن أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْمَلُونَهُ قَرَأْتُمُ الْقُرْآنَ وَيَسْتَدُونَهَا وَهُمْ لَا يُخْفُونَ كَثِيرًا وَعَلَّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾﴾

﴿القراءة﴾

قرأ ابن كثير: «يجعلونه» بالياء^(١)، وكذلك «يبدونها» ويخفون» على الإخبار عنهم، وقرأ الباقون بالتاء على الخطاب، وكله راجع إلى اليهود؛ لأنهم كانوا يخفون ما فيه صفة النبي ﷺ، والبشارة به^(٢).

والقراء على تخفيف قوله: «قدروا» وعن بعضهم بالتشديد، والقراء على «حق قدره» بسكون الدال، وعن الحسن البصري «قدره» بفتح الدال.

﴿اللغة﴾

القَدْرُ في كلام العرب: الجلالة، يقال: فلان ذو قَدْرٍ إذا كان ذا محل جليل، وأصل القَدْر: مبلغ الشيء، وكذلك القَدْر.

والقرطيس: جمع قرطاس، والعرب تسمي الصحيفة: قرطاسًا من أي شيء كانت.

والخوض: الدخول في الشيء على تلوث، خاض الماء يخوض خوضًا.

﴿الإعراب﴾

«قل الله» رفع على الجواب عند أكثر أهل العلم، إلا الفراء، فإنه اختار أن يكون على غير الجواب؛ لأنهم لم يسألوا فيجابوا، وأجاز أن يكون على الجواب.

و«يلعبون» في موضع نصب على الحال، ولو كان جوابًا للأمر لحذف النون كقوله: ﴿ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا﴾ [الحجر: ٣] تقديره: ذرهم لاعبين.

﴿النزول﴾

اختلفوا في نزوله، فقال بعضهم: نزلت في اليهود، ثم اختلفوا فقيل: نزلت في

(١) حجة القراءات ٢٦٠.

(٢) به: -؛ ش.

رجل من اليهود جاء إلى النبي ﷺ وخاصمه، فقال النبي ﷺ: «أنشدك بالله أما تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين»^(٢) وكان حبراً سمياً، فغضب، وقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فلما رجع إلى قومه عاتبوه، فقال: (أغضبني فلذلك قلت ما قلت، عن سعيد بن جبير، [والسدي]).

ثم اختلفا: فقال سعيد: اسمه مالك بن الصيف، وقال السدي: فنحاص بن عازوراء.

وقال الأصم: كانوا أناساً من اليهود منافقين أراد الله أن يفضحهم، فجاء جبريل، وقال: سلهم هل تجدون في التوراة ذلك، فسألهم فأنكروا أن ينزل الله على بشر شيئاً، ف تبرأ منهم اليهود، ونزلت الآية.

وقيل: جاء ناس من اليهود إلى النبي ﷺ وقالوا: يا محمد، ألا تأتينا بكتاب من السماء جملة، فنزلت الآية، عن ابن عباس ومحمد بن كعب والربيع بن أنس. وهذه الآية وما بعدها مدنية، وضعت في هذه السورة، وهي مكية.

وقال بعضهم: بل نزلت في مشركي قريش قالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، عن مجاهد.

المعنى

ولما تقدم ذكر النبوة وإنكارهم لها عقبه بالتهجين^(٣) لهم، فقال سبحانه: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» قيل: ما عظموه حق عظمتهم، عن الحسن وأبي علي والفراء والزجاج. وقيل: في إنكارهم إرسال بشر؛ لأنه إخراج الملائكة عن حكم سائر الخلق عن أبي مسلم. وقيل: ما آمنوا بأن الله على كل شيء قدير، عن ابن عباس. وقيل: لأنهم كذبوه في ما أنزل من الوحي، وقيل: لأنهم أنكروا اللطف، وهو قبيح. «إِذْ قَالُوا

(١) إلى: -، ش.

(٢) شعب الإيمان رقم ٥٦٦٨، وكنز العمال رقم ٤١٧١٣.

(٣) بالتهجين: بالهجين، ش.

مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ» يعني من كتاب «قُلْ» يا محمد «مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ» يعني التوراة، وإنما احتج بذلك عليهم، قيل: لأن القائل لذلك اليهود مع إقرارهم بالتوراة، وقيل: القائل لذلك مشركو^(١) العرب، فاحتج عليهم بالأمر الظاهر، ويبيّن أن منزلة محمد كمنزلة موسى ﷺ «نُورًا» يعني: أنه كالنور يستضاء في الدين به، كما يستضيء في الدنيا إلى منافعها بالنور «وَهُدَىٰ لِلنَّاسِ» أي: دلالة يهتدون بها «تَجْعَلُونَهُ قَرَأِيسًا» أي: كتبًا وصحفًا لأن تكون^(٢) مجموعة ليقولوا ما شاؤوا «تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا» أي: تظهرون بعضها، وتكتُمون بعضها، وبالبياء بمعنى أنهم يفعلون ذلك يعني اليهود، وعلى قول من يقول: إنه خطاب لمشركي العرب بالتاء خطاب لهم، وانصرف الخطاب لهم^(٣) تصرفًا في الكلام «وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا» قيل: إنه خطاب للمسلمين يذكرهم نعمته^(٤) به عن مجاهد. وقيل: الخطاب لليهود أي: جعل لهم علمًا فضيعوه، ولم ينتفعوا به عن الحسن. كأنه قيل: علمكم بالتوراة المنزل «مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ»، وقيل: الخطاب لمشركي العرب قريش، أي علمكم هذا النبي ﷺ من أمر الدين، ففي التوراة ما لم تكونوا تعلمون أنتم ولا آبائكم، عن الأصم، فلما ظهر انقطاعهم قال تعالى: «قُلْ» يا محمد «اللَّهُ» أنزل ذلك، فلما ظهر حزنهم قال: «دَرَاهِمٌ» أي: دعهم^(٥) وما يختارونه من العناد وما خاضوا فيه من الباطل واللعب، وهذا تهديد لهم أي: دعهم، فإن حسابهم عليّ، وعقوبتهم معدة^(٥) «فِي خَوْضِهِمْ» أي: لبسهم واختلاط من أمرهم «يَلْعَبُونَ» اللب: كل أمر لا يجدي نفعًا.

الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى ينزل المصالح، وأن نفيه مما يجري مجرى القدرح في قدرته وعظمته؛ لأنه إذا كان إنزال الكتب للمصلحة من حيث كان قادرًا عليه عالمًا بما

- (١) مشركو: مشركي، ض، غ، ك.
- (٢) لأن تكون: لعلا، ش.
- (٣) لهم: إليهم، د.
- (٤) نعمته: نعمه، د.
- (٥) دعهم: أعطهم، د، ش.

فيه من المصلحة حكيمًا في إنزاله، فَمَنْ نَفَى ذَلِكَ كَانَ طَعْنًا فِي صِفَاتِهِ وَقَدْحًا فِي حِكْمَتِهِ.

وتدل على جواز الحجاج في الدين.

وتدل على أن التوراة منزلة، وأنها أدلة.

وتدل على أنهم كتموا بعضه، وهو البشارة به.

وتدل على أن المُبْطِل بمنزلة اللاعب فيما يأتي.

وتدل على أن كتبه منزلة، فيدل على حدثه.

وتدل على عظم محل العلم.

وتدل على [أن] نصب الدلالة والتمكين من العلم بمنزلة إعطاء العلم.

وتدل أن هذا القول وما أبدوا وما أخفوا وأن خوضهم ولعبهم أفعالهم ليس بخلق

لله، فتدل على بطلان قولهم في المخلوق.

وتدل على أن اللعب مذموم، فكل لهو ولعب حرام.

قوله تعالى:

﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ

يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٦﴾

❁ القراءة

قرأ عاصم في رواية أبي بكر عنه: «لينذر»^(١) بالياء يرجع إلى القرآن، والباقون

بالتاء خطابًا للنبي ﷺ، وهو أحسن، وعلى الأول قيل: فيه حذف، أي: لينذر الله به

أم القرى.

(١) حجة القراءات ٢٦١.

اللغة

البركة: ثبوت الخير على النماء، وأصله: الثبوت. قال الشاعر:

وَلَا يُنْجِي مِنَ الْعَمَرَاتِ إِلَّا بَرَكَاءُ الْقِتَالِ أَوْ الْفِرَارِ^(١)

أي: الثبوت للقتال، ومنه: «تبارك» أي: ثبت ما به استحق التعظيم لم يزل ولا يزال، وقيل: أصله العلو والزيادة، ثم صار ذلك في كل ممدوح^(٢) مستسعد به، عن أبي مسلم.

والإنذار: الإعلام بموضع المخافة.

والأُمُّ: أصل الشيء، ومنه: أم القرى مكة، ومنه: أم الولد.

الإعراب

قوله: «مبارك» رفع لأنه من صفة الكتاب أي: وهذا كتاب مبارك مُصَدِّقٌ، ولم ينصبه؛ لأنه لم يجعله حالاً للاسم المضمّر في «أنزلناه»؛ لأنه لم يجئ على معنى أنزلناه مباركاً.

﴿لِنُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى﴾ [الشورى: ٧] أي: أهله، كقوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]،

وهذا من أحسن الحذف، أو بحذف المضاف، ويقيم المضاف إليه مقامه.

قوله: «يؤمنون به» قيل: الكناية ترجع إلى القرآن، وقيل: إلى محمد ﷺ، ويحتمل أن ترجع إلى الإيمان بالله تعالى.

المعنى

لما احتج بإنزال التوراة على موسى ﷺ بين أن سبيل هذا الكتاب سبيل ذلك،

(١) قاله بشر بن أبي حازم. انظره في العين (برك)، وتهذيب اللغة (برك)، والصحاح (برك)، والمحكم

(برك)، واللسان (برك).

(٢) ممدوح: ممنوع، ك.

فقال سبحانه: «وَهَذَا كِتَابٌ» يعني القرآن «أَنْزَلْنَاهُ» يعني: من السماء إلى الأرض؛ لأن جبريل أتى به من السماء «مُبَارَكٌ» أي: هو مبارك، وقيل: لأنه ممدوح مستسعد به، كل من تمسك به نال الفوز فسمي مباركاً، عن أبي مسلم. وقيل: لأن فيه زيادة بيان وهدى على ما في الكتب؛ لأنه ناسخ، عن أبي مسلم، وقيل: مبارك لعظم الانتفاع لمن تمسك به علماً وعملاً، وقيل: لثبوته وبقائه إلى آخر التكليف، لا يرد عليه نسخ، وقيل: لكونه أصلاً لجميع العلوم مشتقاً على خير الدين والدنيا، عن الأصم «مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ» قيل: يصدق الكتب التي بين يديه؛ يعني قبله كالتوراة والإنجيل وغيرهما، عن الحسن وأبي علي، وقيل: مصدق الذي بين يديه من النشأة الثانية، وسمى الكتب أنها بين يديه؛ لأنها وجدت بعده، وسمى الحشر بين يديه؛ لأنه يأتي عقبه، وتصديقه للكتب لوجهين: أحدهما: أنه يشهد بأنها حق. والثاني: أنه ورد بالصفة التي نطق بها الكتب المتقدمة «وَلْتُنذِرْ أُمَّ الْقُرَى» أي: لتخوفهم، وقيل: إنه مبارك لمن آمن به، حجة عظيمة على من لم يؤمن. وأم القرى: مكة، قيل: لأن الخلق تجتمع إليها كما تجتمع إلى الأم، وقيل: لأنها أول بيت وضع^(١)، ودحيت الأرض من تحتها، عن السدي، فكأن القرى تَنَشَّأت^(٢) حولها^(٣)، وقيل: لأنها معظمة عليها كتعظيم الأم، عن الزجاج وأبي علي، وقيل: لأنها قبلة الخلق، ومحل النسك، وأفعال الحج، ومثابة للناس، عن القاضي «وَمَنْ حَوْلَهَا» أهل الأرض كلهم، عن ابن عباس، وقيل: العرب، عن أبي مسلم «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ» أي: يصدقون بالنشأة الآخرة، والبعث يوم القيامة «يُؤْمِنُونَ بِهِ» قيل: بمحمد، وقيل: بالكتاب، وإنما خصهم بالذكر، وإن كان ممن يؤمن بالآخرة ولا يؤمن به قيل: لأنه لم يعتد بإيمان أولئك، وقيل: لأن من خاف الوعيد تَهَمُّه نفسه فينظر في الأدلة، ويعرف الحق «وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ» قيل: الصلوات المكتوبات المحافظة عليها يقيمونها بشرائطها وأوقاتها على ما شرعت، عن أبي علي.

(١) وضع: وضعت، ك.

(٢) تنشأت: تنشأت؛ غ، ك.

(٣) حولها: إليهما، غ.

الأحكام

تدل [الآية] على أنه تعالى أنزل القرآن وحده، فتدل على حدته .
وتدل على عظم بركته، ودوام ثبوته؛ لما يتضمن من الفوائد والأمن من نسخه
وتغييره .

وتدل على أنه يصدق الكتب ولا يناقضها.

ومتى قيل: كيف يصدقها وهو ناسخ لها؟

قلنا: الناسخ لا يناقض المنسوخ؛ لأن المنسوخ يدل على الحكم إلى مدة، ثم
يدل الناسخ على خلافه بعده، واختلاف التكليف في وقتين لا يعد ناقضاً؛ لأن
المصالح تتغير، وإذا حمل على ما بينا سقط السؤال.

وتدل على أنه مبعوث إلى الكافة؛ لأن الخلق كلهم حول مكة.

وتدل على تفخيم شأن مكة؛ إذ سماها: أم القرى، وجعلها موضع المناسك،

وقبله الصلاة، ومنها بعث النبي ﷺ .

وتدل على عظم محل الصلاة، حيث خصها بالذكر من بين سائر الشرائع.

وتدل على أن الإيمان والمحافظة على الصلاة فعلُ العبد، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا
أَنْفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ
آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٦﴾﴾

اللغة

الافتراء: «افتعال» من الفَرَى، وأصله: القطع، يقال: فريت الأديم أُفْرِيه فَرِيًّا^(١)،

(١) فريا: فرية؛ د، ش، غ، ك.

والافتراء: القطع على خبر لا حقيقة له، والفري: البهت والدهش.
والغمرة: الغشية^(١)، وغمرة كل شيء معظمه وأكثره، وغمرات الموت:
شدائده، وكل شدة غمرة، قال الشاعر:

الْغَمَرَاتِ ثُمَّ يَنْجَلِينَ^(٢)

والغمر: الماء الكثير، ومنه: الغمر السيد المعطي^(٣)، والغمر بضم الغين وفتح
الميم: القدح الصغير، والغمر بالكسر: الحقد.
والبسط: خلاف القبض، ومنه: البساط؛ لأنه يُسَط. واليهون:
الهون، قال الشاعر:

ولا أغضي على الهون^(٤)

الإعراب

جواب «ولو ترى» محذوف تقديره: لرأيت أمراً عظيماً.
«ومن أظلم» استفهام، والمراد الإنكار، أي: لا أحد أظلم ممن شأنه كذا.
و«باسطوا أيديهم» أي: باسطون، فحذف النون، وأضاف.

النزول

قيل: نزل قوله: «افتري» في مسيلمة حيث قال: أوحى إليكما أوحى إلى محمد،
«وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» في ابن أبي السرح عن ابن عباس وعكرمة.

(١) الغشية: والغشية، ك.

(٢) قاله الأغلب العجلي راجزاً وتمامه:

عنا وينزان بأخريين شدائد يتبعهن لين
انظره في المستقصى في أمثال العرب للزمخشري، دار الكتب العلمية - بيروت - ط ٢، ١٩٨٧م، ج ٢،
ص ١٧٨.

(٣) السيد المعطي: الشاب المعطي؛ ك.

(٤) البيت قائله ذو الأصبغ العدواني وتمامه:

أذهب إليك فما أمي براعية ترعي المخاض ولا أغضي على الهون
انظر: لسان (هون).

وقيل: نزلت في ابن أبي السرح، عن السدي.

وقيل: في مسيلمة والعبيسي عن قتادة.

قال الفراء: كان عبد الله بن سعد بن أبي السرح يكتب للنبي ﷺ ويكتب مكان (غفور رحيم): (عليم حكيم) فيقول: أمرهما سواء، فلما أملى النبي ﷺ قوله: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ [الحجر: ٢٦] فلما بلغ آخر الآية تعجب ابن أبي سرح، فقال: تبارك الله أحسن الخالقين، فقال ﷺ: «اكتب فهكذا أنزلت» فشك، وارتد، ثم أسلم، وقيل: إن النبي ﷺ نذر دمه بمكة، فلما كان يوم الفتح شفع فيه عثمان، فشفعه، وقيل: ولاء مصر، فأثار الفتنة حتى قتل عثمان، وقيل: إن النبي ﷺ أخبر أنه لا تقبله الأرض، فلما مات دفن فلفظته الأرض.

وقيل: هو عام في كل مُفْتَرٍ، عن الأصم وأبي مسلم.

النظم

ومتى قيل: كيف تتصل هذه الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه:

قيل: لما تقدم ذكر نبوته وإنزال الكتب عليه نَزَّهه في هذه الآية عن الافتراء، وادعاء ما ليس له، عن أبي مسلم.

وقيل: إنه تهجين للكفار الذين كذبوه، وقد تقدم ذكرهم.

وقيل: إنه احتجاج على مشركي العرب في إثبات نبوته، عن الأصم.

المعنى

«وَمَنْ أَظْلَمُ» أي: لا أحد أظلم «مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا»^(١)، قيل: ممن^(٢)

يدعي أنه نبي، وليس بنبي، أو يدعي أنه أوحى إليه ولم يوح إليه، وقيل: هو عام في

(١) ممن افترى على الله كذبا: ممن كذب على الله، ك، غ.

(٢) ممن: من، ك.

كل من كذب وافتري على الله من اليهود والنصارى والمشبهة، وكل من كذب في توحيدهِ وعدله، وأضاف إليه ما لا يجوز، أو وصف فعله بما لا يليق به، أو قال في شرائعه فهو داخل فيه «أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ» أي: يدعي الوحي ولا يأتيه، ولا يجوز في حكمته أن يبعث كذاباً «وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» أي: آتي بمثل ما أتى، قيل: مسيلمة ومن نحا نحوه، وقيل: من ادعى المعارضة، والأحسن في هذا أن يقال: لا أحد أظلم ممن كذب في عدل هو توحيدهِ، أو كذب عليه في النبوات، أو كذب عليه في الوحي والشرائع، فلا يكون تكراراً، وكل واحد وقع موقعه، «وَلَوْ تَرَىٰ» يا محمد، وقيل: أيها السامع «إِذِ الظَّالِمُونَ» قيل: الكافرون الذين تقدم ذكرهم «فِي عَمَرَاتِ المَمُوتِ» أي: شدائد الموت عند النزاع، وقيل: في أشد العذاب في النار، عن الحسن وأبي علي، «وَالْمَلَائِكَةُ بِأَسْطُورَاتِهِمْ» قيل: بالضرب، وقيل: بالعذاب، عن الحسن والضحاك والأصم وأبي علي، وقيل: بقبض الأرواح، عن أبي مسلم «أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ» أي ويقولون لهم: أخرجوا أنفسكم، قيل: من عذاب النار على جهة التوبيخ، عن الحسن وأبي علي والأصم. وقيل: أخرجوا أرواحكم تستريحوا من العذاب، كما يقال لمن يجزع: انزع روحك، وذلك مبالغة في الاستخفاف، وقيل: المراد أنهم يخرجون أرواحهم على كره منهم، فحالهم كحال من تولى إزهاق نفسه إكراهاً له، فهو أغلظ «الْيَوْمَ تُجْرَزُونَ» قيل: يوم القيامة في النار، وقيل: عند النزاع «عَذَابَ الهُونِ» أي: الهوان، ثم بين الوجه في استحقاقهم لذلك فقال: «بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ» أي: بقولكم الباطل «وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ» أي: استكبروا عن قبول الحق والدين والآيات.

❁ الأحكام

تدل الآية على عِظَمِ فِعْلِ هذه الأمور الثلاثة:

منها: الكذب على الله، فيدخل فيه كل مبطل.

ومنها: ادعاء النبوة كذاباً، فيدخل فيه كل متنبئ.

ومنها: ادعاء القدرة على مثل القرآن.

وتدل الآية على أنه لا ظلم أعظم من هذه، فتدل من هذا الوجه أنه كفر. وتدل على كفر من شبه الله بخلقه، أو جَوَّره في حكمه، وأضاف إليه قبيحًا في أفعاله.

وتدل على أن القرآن لم يعارض، وأن كل من ادعى مثل ذلك فهو كاذب. وتدل على أن أعظم العقاب عقاب هؤلاء، وهذا لا شبهة فيه؛ لأنه إذا كان أعظم الذنوب الكذب على الله كان أعظم العقاب له. وتدل على وجوب التفكير في الآيات وعظم ذنب من استكبر عنها، وكل ذلك ترغيب وترهيب. وتدل على أنه يعاين الملائكة في حال النزح، وذلك إنما يكون بأن يقوي الله شعاعه، فيراه هو دون غيره.

قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْتُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْتُمْ وِرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿١٤﴾﴾

❁ القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وحفص عن عاصم والكسائي: «بَيْنَكُمْ»^(١) نصبًا، وهو قراءة الحسن ومجاهد والمروى عن ابن مسعود وأبي موسى. وقرأ الباقون برفع النون، فأما الرفع فعلى معنى تقطع وصلكم الذي كنتم تواصلون بها في الدنيا، والبين: الوصل، والبين: القطيعة، وهو من الأضداد، وأما النصب فعلى إضمار (ما)، أي: تقطع ما بينكم. قال الشاعر في إضمار (ما):

وجلدة بين العين والأنف سالم^(٢)

(١) حجة القراءات ٢٦١.

(٢) حجة القراءات قاله زهير بن أبي سلمى، وتماهه:

يُبدِرونني عن سالمٍ وأريغهُ
وجِلْدَةَ بَيْنِ العَيْنِ والأنفِ سالمُ

أي: ما بين العين، والمعنى: تقطع ما كنتم فيه من الشركة بينكم، فمن رفعه يقول: اسم لا ظرف، ومن نصبه: يقول: هو ظرف.

الصفة

الفرادى: الوجدان، وهم المنفردون، واحده: فريد، و«فعليل» يجمع على «فُعَالِي» كأسير وأسارى، ويقال: فرادى جمع فرد، عن الفراء، ونظيره: وحد وآحاد، يقال: فرد الرجل يفرد فردًا، وهو فارد: إذا انفرد.

والتخويل: تمليك الخَوْل، كما أن التمويل تمليك الأموال. والتسويد تمليك السؤدد، وخَوْلُه الله: أعطاه، وفلان خَوْلِيٌّ مال، وخائل مال^(١) إذا كان يصلح المال، وفي الحديث: «كان يتخولهم بالموعظة»^(٢) أي: يتعهدهم، وقال أبو عمرو: الصواب يتحولهم بالحاء غير المعجمة، أي: يطلب أحوالهم التي ينشطون للموعظة، ويقال: هم خول فلان أي: أتباعه، الواحد: خائل، وكل من أعطى عطاء على غير جزاء فقد خوله^(٣).

والشركاء: جمع شريك، وهو الذي بينه وبين غيره شركة.

والزعم: القول من غير صحة، والتزعم: التكذيب، هكذا ذكره ابن فارس، وفي الغريبيين: الزعم يكون حقًا، ويكون باطلاً، قال الشاعر:

تقولُ هَلْكَنَا إنْ هَلَكْتَ وإنْما على الله أرزاقُ العباد كما زَعَمُ^(٤)

ويقال: في قول فلان تزاعم؛ أي لا يوثق به.

الإعراب

يقال: لم قال: «جئتمونا فرادى»، والمعنى على الاستقبال؟

(١) مال: -، غ.

(٢) البخاري رقم ٦٨.

(٣) خوله: خول، ك.

(٤) قاله عمر بن شأس الأسدي. انظره اللسان (زعم).

قلنا: فيه قولان:

الأول: يقال لهم في الآخرة، كما دلت الآية الأولى على الحكاية، عن أبي علي.

الثاني: أنه بمنزلة ما قد كان لتحقيق الخبر كقوله: ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾

[الأعراف: ٤٤] و«فرادى» يحتمل أن يكون محله نصبًا على الحال، ويحتمل الرفع على تقدير: وأنتم فرادى و«مَا حَوَّلْنَاكُمْ» محله نصب، أي: وتركتكم نعمكم.

المعنى

ثم بيّن تعالى تمام ما يقال لهم توبيخًا، فقال سبحانه: «وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا» قيل: تقول لهم الملائكة ذلك عند قبض أرواحهم بأمر الله، عن أبي مسلم، وقيل: يقولونه عن أنفسهم، وقيل: تقوله ملائكة العذاب، وقيل: الله تعالى يخاطبهم بذلك، وقيل: يقال ذلك في يوم القيامة، عن أبي علي «فُرَادَى» قيل: وَوَحْدَانًا فَرْدًا فَرْدًا لا مال معكم ولا حول ولا ولد ولا حشم، عن أبي علي، وقيل: جاء على كل واحد على حِدَةٍ، عن الحسن، وقيل: مُفْرَدِينَ عن المعبودين، عن الأصم، وقيل: من غير ظهير ولا معين «كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ» قيل: عراة حفاة، وقيل: ليس معكم معين ولا ناصر عن أبي علي، «وَ» قيل «تَرَكْتُمْ مَا حَوَّلْنَاكُمْ» ما أعطيناكم من النعم والعبيد وغيرهما من أموال الدنيا «وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ» يعني خلف ظهوركم في الدنيا، والمراد تركتم الأموال وحملتكم الأوزار، واستمتع غيركم بما خلفتم وحوسبتم عليه وجوزيتم، فيا لها من حسرة «وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُم» يعني ليس معكم مَنْ كنتم تزعمون أنه شفيع لكم، وهي الأصنام «الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ»، وذلك أن العرب كانت تزعم أن الأوثان إنما تُعبد؛ لأنهم شركاء الله وشفعاؤهم، وقيل: أنهم شركاء في أموالكم، وقيل: في عبادتكم «لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ» أي: انقطع ما بينكم من المودات والوصلات، عن ابن عباس وغيره، وقيل: تفرق جمعكم وتشئت شملكم، عن أبي مسلم «وَضَلَّ عَنْكُمْ» أي: هلك، وقيل: ضاع «مَا كُنْتُمْ تُتْرَعُونَ» من الشركاء وهو الأوثان، يعني أنهم لا يجدونها، ولا منها نصره عند شدة حاجتهم.

❖ الأحكام

تدل الآية على عظيم ما يناله العصاة يوم القيامة من الذل والخزي بالانفراد عن [كل] ظهير ومعين وشفيع، وتركهم أموالهم لغيرهم، وتعذيبهم، وفيه حث على الزهد في الدنيا، ودم الشح بالمال من حيث لا ينتفع بماله مع تمكنه أن يستحق بماله نعيم الأبد، فتطول حسرته، وتكبر ندامته.

وتدل على الحث على اقتناء الطاعات التي بها ينال الفوز، لا اقتناء المال الذي يتركه، ولا ينتفع به؛ لأن تقدير الآية: إنا خلقناكم ولا مال معكم ولا معين، ثم خولناكم المال والخدم، ثم تركتم جميع ذلك، وجئتم فرادى، لا يصحبكم منه شيء، ولا ينفعكم، والعاقل من تفكر في هذا، علم أن الاغترار بها من شأن الجهال، دون العقلاء، وأن العاقل من اتبع طاعة الله التي بها ينال فوز الدارين.

قوله تعالى:

❖ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى^ط يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكُمْ اللَّهُ فَالِقُ^ط تُؤَفِّكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾

❖ القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي: «فالق الإصباح» على الإضافة^(١). «وجعل الليل» بنصب اللام على فعل ماضٍ اتباعاً للمصحف، وقرأ الباقر «جاعل» بالألف اتباعاً لقوله: «فالق» على أنه اسم الفاعل، وروي عن النخعي «فلق الإصباح» «وجعل» بغير ألف فيهما على أنهما فعل ماضٍ، ونصب الحاء من (الإصباح)، وعن الحسن بفتحها، وعنه: «فالق» بنصب القاف، والقراء بالرفع على أنه عطف على «فالق الحب»، فأما

(١) حجة القراءات ٢٦٢.

النصب فقيل: على تقدير أعني فالق، وقيل: نصب على التعظيم، والقراء كلهم على قوله: «والشمس والقمر»، وعن بعضهم بالكسر عطفًا على (الليل).

اللغة

الْفَلَقُ: الشق، ومنه: ﴿فَأَنْفَلَقَ﴾ [الشعراء: ٦٤]، والفلق: الخلق أيضًا، والفلق: الصبح؛ لأن الظلام ينفلق عنه، أي: ينشق، والفلق: المطمئن من الأرض، كأنه ينشق عنه.

والحب: جمع حبة، وهو كل ما لا يكون له نوى كالبر والشعير والذرة ونحوه. والنوى: جمع نواة، وهو كل ما له حب، كالتمر والمشمش ونحوهما.

والإفك: الانصراف عن الحق والقلب عنه، ومنه: ﴿فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف: ٨٧] كأنه قيل: فأنى يصرفون عنه، ومنه: المؤتفكات يعني المنقلبات، ومنه: الإفك الكذب؛ لأنه عدل عن الحق فصرف عنه.

والإصباح: الدخول في ضياء النهار، ومن دخل فيه فهو مصبح، فكل إنسان مصبح بالإصباح، ومُؤمَسٍ بالإمساء^(١)، ومنه: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُصْبِحِينَ﴾ [الحجر: ٨٣]، والإصباح: مصدر كالإقبال والإدبار، وهو الإضاءة، وعلى قراءة الحسن بفتح الهمزة: جمع صبح.

والسكن: الذي يسكن إليه يقال: فلان سكاني الذي أسكن إليه.

والحُسبان: قيل: جمع حساب، كشهاب وشهبان، وقيل: إنه مصدر حسبته حسابًا، تقول العرب: علي لله حسابان فلان؛ أي حسابه، ونظيره: رجحان ونقصان.

الإعراب

«جاعل» يتعدى إلى مفعولين؛ لأنه يقتضي حالاً يصير إليها الشيء خلاف ما كان عليه، وفاعل لا يتعدى إلا إلى مفعول واحد، ويستعمل جاعل بمعنى فاعل هاهنا. «الليل»: مفعول، والثاني قوله: «سكنا».

(١) بالإمساء: بالمساء؛ ش، غ، د، ك.

و«فالق» إذا أضفت حذف النون، وكسرت (الحب)، ويجوز «فالق» بالتنوين فحينئذ ينصب الحب؛ لأنه مفعول، ونصب (الشمس والقمر) و(حساباً) بجاعل، تقديره: وجعل الشمس والقمر حساباً.

المعنى

عاد الكلام إلى الاحتجاج على المشركين بعجائب صنعه، ولطائف تدبيره، فقال سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى» قيل: شق الحبة، وأنبت منها النبات، وشق النوى، وأنبت منه النخل والشجر، عن الحسن وقتادة والسدي وابن زيد وأبي علي، وقيل: خالق الحب والنوى، ومبدئها ومنشئها، عن ابن عباس والضحاك، كأنه ذهب بفالق إلى معنى خالق وفاطر، وقيل: أراد الشقين اللذين في الحب والنوى واستواءهما، عن أبي مسلم، وهو قول مجاهد، وإنما خصال حب والنوى تنبيهاً على كم قدرته، وتمايم حكمته، فإنها معشدها يخرج منها نبات، ثم لا يزال ينمو، ثم ينعقد فيه الحب، فسبحانه، ما أعظم شأنه، وقيل: أشارب الحب إلى جنس الأرزاق، وبالنوى إلى جنس الفواكه تنبيهاً على نعمه تعالى على خلقه، ومبيناً أن المستحق للعبادة هو وحده «يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ» قيل: الإنسان من النطفة، والنطفة من الإنسان، عن ابن عباس، وقيل: الطير من البيض والبيض من الطير، عن أبي علي، وقيل: النبات من الحب والحب من النبات، عن السدي وأبي علي، وقيل: الكافر من المؤمن، والمؤمن من الكافر، عن الحسن والأول الوجه، وكذلك الثاني؛ لأنه حمل الكلام على حقيقة الحياة «ذَلِكُمْ اللَّهُ» يعني ذلك الذي خلق هذه الأشياء أيها الناس هو الله ربكم وخالقكم فاعبدوه دون غيره «فَأَنَّا تُؤْفِكُونَ» أي: تصرفون عن الحق، وتذهب بكم هذه الأدلة الظاهرة إلى الباطل، وقيل: كيف تكذبون في جعل الأوثان آلهة، عن أبي علي، وقيل: أنى تكذبون أنه لا يعثكم بعد الموت، ولا يقدر عليه، عن الأصم. قال أبو مسلم: وتصرفون وإن كان على ما لم يسم فاعله فهو على مذهب العرب فلان معجب بنفسه، وليس هناك غيره، والمراد: أين تصرفون عن عبادته، وتعبدون عنه. «فَالِقُ الْإِصْبَاحِ» أي: شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل وسواده، وقيل: خالق الصباح، عن الضحاك «وَجَعَلَ اللَّيْلَ

سَكَنَّا» أي: جعل الليل لسكون الخلق، فيسكن فيه كل متحرك، فنبه تعالى على عظيم نعمه بأن جعل الليل للسكون والنهار للتصرف، ودل تعاقبهما على عظيم قدرته، وتمام نعمته، ونبه بذلك على حدثهما، فقال سبحانه: «وَالشَّمْسُ (١) وَالْقَمَرُ حُسْبَانًا» أي: جعلهما يجريان بحسبان لا يجاوزانه حتى ينبهنا إلى أقصر منازلهما، قال شيخنا أبو علي: فتقطع الشمس جميع البروج في ثلاثمائة وخمسة وستين يوماً، والقمر في ثمانية وعشرين يوماً، فُبَيَّنَ عليهما الأيام والليالي، والشهور والأعوام، وقيل: بحسبان في زيادة كل واحد ونقصانه لما في ذلك من مصالح العباد في معاملاتهم وتواريخهم، ومقادير الأشياء وأوقاتها، والآجال، وأوقات العبادات، وأمور الدنيا، وغير ذلك «ذَلِكَ» أي: ما تقدم ذكره «تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ» أي: مثل ذلك لا يصح إلا من قادر يقدر على ما يشاء، وعالم بجميع الأشياء يفعل بحسب ما يعلم من المصالح، ويدبر على موجب الحكمة، والعزيز: القادر الذي لا يمتنع عليه شيء، ولا يغالبه أحد.

❁ الأحكام

الآيات جامعة للحجاج والتنبيه على عجائب خلقه، وعظيم نعمه، وحسن تدبيره، وأنه المستحق للعبادة وحده، من حيث خلق أصول النعم التي لا يقدر عليها غيره كالخلق والإحياء، وخلق الأوقات والأقوات وغيرها، وتنبيه على بطلان قول كل ملحد ومشرك، ودليل على إثبات الواحد المقتدر المنعم بضروب النعم المدبر بأحسن التدبير والتقدير.

قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾

(١) والشمس: جعل والشمس، ك، غ.

القراءة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب: «فمستقر» بكسر القاف على أن الفعل مضاف إليه، وأنه الفاعل على معنى: فمنكم مستقر، والباقون بفتح القاف على معنى: ولكم في الأرض مستقر، وانفقوا في «مستودع» بفتح الدال على ما لم يسم فاعله.

اللغة

الجعل والفعل من النظائر، والجعل ينصرف على أربعة أوجه:
 بمعنى خلق، كقوله: «جَعَلَ لَكُمُ النَّجْمَ»، ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].
 الثاني: بمعنى القلب كقولهم: جَعَلَ الطين خزفًا.
 الثالث: صيره، كقولهم: جعله يضرب زيدًا.
 الرابع: بمعنى الحُكْم، كقولهم: جعله فاسقًا.
 والنجوم: جمع نجم، وهو مأخوذ من نَجَمَ أي: طلع، يقال: نجم السن والقرن: إذا طلع، والنَّجْم من النبات: ما ليس له ساق، وقيل: النجم اسم للثريا اسم علم.
 والاهتداء: سلوك طريق الهدى، يقال: هداه فاهتدى؛ أي: دله على الرشد فعرفه.
 والتفصيل: تبين الأشياء بالدلائل فصلاً فصلاً، يقال: فصلت الشيء فصلاً.
 والإنشاء: ابتداء إحداث الشيء من غير احتذاء على مثال، يقال: أنشأ الكتاب والشعر: إذا ابتدأه، والغلام الناشئ: الحَدَث، ومنه: النشأة الثانية.
 والاستقرار: التمكن. والقرار من الأرض: المكان المطمئن الذي يستقر فيه الماء.
 والاستيداع: من الوديعة، وهي ما يودع الإنسان. قال الكسائي: أودعته مالاً أي: دفعته إليه حتى يكون وديعة عنده، وأودعته إذا سألك أن تقبل وديعته فقبلتها.
 والفقه: الفهم لمعنى الكلام، ثم صار اسماً لعلم الفتيا في العرب؛ لأن معتمده على فهم الأصول المنصوصة.

الإعراب

«مستقر» رفع على الاستئناف؛ أي: منكم مستقر، أو لكم مستقر على اختلاف القراءتين كقوله: ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ﴾ [النساء: ٩٢] أي: فعليكم صيام شهرين، وقوله: ﴿فَنَذِيَّةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦] أي: عليه فدية.

المعنى

ثم بيّن تعالى من النجوم وخلق الإنسان ما يدل على وحدانيته وعظيم قدرته وتمايم نعمته، فقال سبحانه: «وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ» أي: الله الذي جعل خلق «لَكُمْ» أي: لنفعكم «النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا» أي: أضواءها لتتهدوا «بِهَا» بضوئها وجريانها وطلوعها ومواضعها «فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ» أي: في ظلمات^(١) البحار والبراري كالاhtداء إلى الطرق والبلاد والقبلة، وأوقات الليل «قَدْ فَضَّلْنَا» بيّننا «الآيَاتِ» الحجج «لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» يعني: لقوم يتفكرون فيعلمون، وكرر «فَضَّلْنَا الْآيَاتِ» عند تكرير الأدلة تنبيهاً وحثاً على النظر، وأن كل واحد منها دال على توحيده وصفاته «وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ» خلقكم وأبدعكم «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ» قيل: من آدم؛ لأن حواء خلقت منه عن أكثر المفسرين، وفيه عبرة عظيمة، ونعمة تامة لما نرجع إلى أصل واحد، فنكون أقرب إلى الألفة، وقيل: من آدم يعني خلق كل نفس من آدم «فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ» اختلف المفسرون في معنى ذلك، فقيل: مستقر في الأرض، ومستودع في الأصلاب، عن ابن عباس، وقيل: مستقر في الرحم إلى أن يولد، ومستودع في القبر إلى أن يبعث عن ابن مسعود وإبراهيم، وقيل: مستقر في الرحم، ومستودع في صلب الرجل، عن عطاء والفراء وسعيد بن جبير وأبي علي، وقيل: مستقر في الدنيا، ومستودع في القبر، عن الحسن، وروي عنه: مستودع في الدنيا، مستقر في القبر، وكان يقول: يا بن آدم، أنت وديعة في أهلِكَ، ويوشك أن تلحق بصاحبك، وقيل: مستقر: ما قد خُلِقَ، ومستودع عند الله ما لم يُخْلَقَ، عن ابن عباس، بخلاف الأصم، وقيل: مستقر على وجه الأرض، ومستودع عند الله في

(١) ظلمات: ظلم؛ د، ش، غ، ك.

الآخرة، عن مجاهد، وقيل: المستقرُّ أصلاب الرجال، والمستودع أرحام النساء، أي: خلقكم من نفس واحدة، فمنكم ذكر تستقر النطفة في صلبه، ومنكم أنثى تستودع في رحمها، عن أبي مسلم، وقيل: المستقر: من مات على دين، فاستقر عليه، والمستودع: من لم يموت، فلا يدري عَلَامٌ^(١) يموت، حكاه شيخنا أبو حامد.

وإنما نبه تعالى بذلك على أشياء:

منها: علمه بجميع أحوال الخلق حين كان نطفة في أصلاب الآباء، ثم مضغة في أرحام الأمهات، ثم خروجه حيًّا إلى الأرض ولبثه فيها، ثم ميتًا في القبر، ثم مبعوثًا للحشر.

ومنها: تصريفه له بهذه الأحوال دالًّا على حدته وأنه مصنوع، وعلى أنه صانع. ومنها: تدبيره له في كل موضع على ما تقتضيه الحكمة، ورزقه وسيره وغير ذلك.

ومنها: نبه أن الخلق بالعادة لا يتكامل إلا بأشياء:

ومنها: النطفة تتدفق من أصلاب الآباء إلى أرحام النساء، وتضاف إليها نطف النساء، فيكون الخلق من النطفتين، وتتكون في الرحم، وينسد فم الرحم، ثم يحييه، ويوصل إليه رزقه حتى يأتي أوان الخروج، فيخرجه على أتم تقدير.

ومنها: أنه يكون ماء دافقًا، ثم يصير علقَّةً، ثم مضغة، ثم بشرًا سويًّا حيًّا ناطقًا في أحسن تقويم، وكل ذلك مما لا يقدر عليه إلا القادر للذات، المتنزه عن شبه الأشياء، المبرأ عن الآلات والجوارح.

«قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ» أي: بينا الحجج بيانًا يفصل البعض من البعض، والحق من الباطل، حتى لم يبق شبهة ولا لبس «لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ» تفكروا فعلموا دون مَنْ أَعْرَضَ عنه، وإنما خصهم بالذكر؛ لأنهم يتفخون بها ويهتدون، وإلا فهو هَدْيٌ للجميع.

(١) علام: على ما؛ د، ش، غ، ك.

الأحكام

تدل الآية على عظيم نعمه في النجوم، وعلى قدرته وتوحيده، وأنه يجمع منافع الدين والدنيا على ما بينا.

وتدل خلقه الإنسان وتنقله حالاً بعد حال على حدته، وعلى صانع قادر حكيم، وعلى اعتبار عظيم.

وتدل على أن تمام نعمته بالإحياء؛ لأن شيئاً من النعم لا يصح إلا بالإحياء؛ ولذلك قال مشايخنا: أول النعم من الله تعالى خلقه الإنسان حياً لتنتفعه.

وتدل على أنه بيّن الحجج، وأنه لا عذر لمن جهل، وإنما أتى من قبل نفسه، وإلا فالله سبحانه أراح العلة، وبين المحجة، وأعطى القدرة، وتمم الأدلة.

قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾﴾

القراءة

قرأ [شعبة عن] عاصم: «جَنَاتٍ» بضم التاء^(١)، وهو قراءة علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبي^(٢) عبد الرحمن السلمي، والأعمش، ويحيى بن يعمر: «يسقي» على «قنوان» لفظاً، وإن لم يكن من جنسها، وقرأ الباقون «جَنَاتٍ» بكسر التاء على معنى: فأخرجنا جنات.

وقرأ حمزة والكسائي: «ثَمَرِهِ» بضم الثاء والميم على أنه جمع: ثمار، نحو:

(١) حجة القراءات ٢٦٣.

(٢) وأبي: وأبو؛ د، ش، غ، ك.

خُمْرٌ وخمار، وقرأ أبو عمرو: «ثُمْر» بضم الثاء وسكون الميم تخفيفًا، نحو: رسل ورسل، وقرأ الباقر بفتحهما على أنها جمع ثمرة، يقال: ثَمْرَةٌ وَثَمْرٌ، نحو: قَصْبَةٌ وَقَصَبٌ، وروي عن أبي عمرو مثل ذلك .

وقراءة العامة: «قنوان» بكسر القاف، وعن الأعرج بضم القاف، وهما لغتان .

وعامة القراءة قرؤوا: «ويُنْعِيهِ» على المصدر، وعن بعضهم (ويانعه) بالألف على الاسم، وقرأ أبو السماك وقتادة: «وينعه» بضم الياء، يقال: يَنْعُ يَنْعُ يَنْعًا وَيُنْعًا فهو يانع، وأينع أشهر. قال أبو عبيدة: يَنْعُ: جمع يانع، كتاجر وتَجِرُ.

اللغة

الخَضِرُ: الورق الأخضر، و«فعل» بمعنى «أفعل»، خضر بمعنى أخضر، تقول العرب: أرنيتها ثَمْرَةً أَرْكُهَا^(١) مطرة، يعنون لون السحاب، ويقال: أخضر خُضْرًا، نحو: أعور عُور، وكل شيء ناعم فهو خضر، ومنه الحديث: «الدنيا حلوة خضرة»^(٢) يعني غضة ناعمة طرية، وأصله من خضرة الشجرة، ويقال: أخذ الشيء خضراً نضراً: إذا أخذه بغير ثمن، وقيل: أخذه غَضًّا طريًّا، وذهب دمه خضراً مضراً أي: هدرًا باطلاً، وكتيبة خضراء: إذا كانت عليها سواد الحديد. والعرب تسمى الأسود أخضر والأخضر أسود، وسمي سواد العراق سوادًا لكثرة خضرته. ومنه قوله:

وَأَنَا الْأَخْضَرُ مَنْ يَغْرِفُنِي^(٣)

يعني: خالص اللون؛ لأن ألوان العرب السمرة، وقوله: «إياكم وخضراء الدمن»^(٤)، يعني شجرة ناعمة في دِمْنَةٍ؛ يعني: المرأة الحسناء في منبت السوء.

والمتراكب: متفاعل، وأصله الركوب، يقال: ركب ركوبًا.

(١) أركها: أريكها؛ د، ش، غ، ك.

(٢) مسلم رقم ٢٧٤٢، والترمذي رقم ٢١٩١، وابن خبان رقم ٣٢٢٠، والمستدرک رقم ٦٩٣٢.

(٣) قاله اللهبي، وعجزه: أخضُرُ الجِلْدَةِ في بيت العرب. انظره في الصحاح (خضر).

(٤) رواه الشهاب في مسنده رقم ٩٥٧.

والطلع: طَلَعُ النخل، وقد أطلعت، وهو أول ما يبدو من الثمرة.

والقنوان: جمع قَنُوٍ، وهو العَدُق بكسر العين وهو الكِبَاسَةُ، والعَدُق بفتح العين: النخلة، وقنو وقَنَوَان وقنو وقَنَوَان لغتان بضم القاف وكسرهما نظير الضم قضبان، ونظير الكسر إنسان، وفي جمع القليل: أقناء، وقنوان بالضم لغة قيس، وقنيان بالياء لغة تميم، وقنو وقنوان، نحو: صنو وصنوان. قال أبو عبيدة: ولا نظير لهما في الكلام.

والدنو: القرب، دنا يدنو دُنُوًا إذا قرب.

والينع: النضج والبلوغ، يقال: ينع الثمر يَنْعُ ينَعًا، نحو: منع يمنع منعًا، وينعًا وينوعًا، وأينعت إيناعًا، وهي يانعة ومونعة، قال ابن الأنباري: الينع: جمع اليانع، وهو المدرك، وذكر الفراء أن أينع أكثر من ينع.

الإعراب

ماء: أصله مَوَّةٌ^(١)؛ لأنه يصغر: مَوِيَّةٌ، ويجمع: أمواه^(٢)، قال الشاعر^(٣) :

سَقَى اللّٰهَ أَمْوَاهَا عَرَفْتُ مَكَانَهَا جُرَابًا^(٤) وَمَلْكُومًا وَبَدْرَ الْعَمْرَا^(٥)
وإنما أبدلت الهاء همزة طلبًا للخفة.

«جنات» في موضع نصب عطفاً على قوله: «حبًا متراكبًا» أي: يخرج حبًا وجنات.

و«مشتبها وغير متشابه» نصب على الحال أي: أخرجناه في حال الاشتباه.
«والزيتون والرمان» عطف على الجنات.

«وينعه» عطف على «ثمره» أي: انظروا إلى ينعه إدراكه، ويانعه فاعله.

(١) مَوَّةٌ: مولاه، د، ش.

(٢) أمواه: أمواها، ش.

(٣) الشاعر هو: كُتَيْبٌ عَزَّة.

(٤) جرابا: -، غ، ك.

(٥) انظره في جمهرة اللغة (بذر)، واللسان (بذر) تاج العروس (بذر).

المعنى

ثم عطف على ما تقدم من دلائل الوجدانية^(١) دلائل أُخْر من عجيب تقديره، وبديع تدبيره، فقال سبحانه: «وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ» قيل: من جانب السماء، وقيل: من نفس السماء المعروفة؛ لأنه ينزل من السماء إلى السحاب ثم يخرج من السحاب عن أبي علي، وقيل: أراد من السحاب، والعرب تسمي كل ما فوقك سماء، كسماء البيت «ماء» يعني المطر «فَأَخْرَجْنَا بِهِ» يعني بالمطر، ولا خلاف أن إخراجه بالمطر عادة، وكل من قال بالصانع قال: إنه قادر على أن يخرج النبات من غير ماء، ولكن أجرى العادة بذلك حكمة ومصلحة، كما أجرى العادة بأن يخلق الولد من النطفة، عند^(٢) اجتماع الذكر والأنثى، والشبع عند الأكل، والري عند الشرب، والنبات عند إلقاء الحب «نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ» قيل: رزق كل شيء، وقيل: نبات كل صنف من النبات، كقوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة: ٩٥] عند الفراء. «فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ» قيل: من الماء، وقيل: من النبات «خَضِرًا» يعني ورقًا خضرًا «نُخْرِجُ مِنْهُ» من الخضر «حَبًّا مُتَرَاكِبًا» يعني من سنابل الحبوب يركب بعض الحب بعضًا «وَمِنَ النَّخْلِ» أي: ويخرج من النخل «مِنْ طَلْعِهَا» أي: من ثمرها «قِنَوَانٌ» عذق «دَانِيَةٌ» قيل: متهدلة قريبة من المتناول عن ابن عباس والبراء بن عازب وقتادة والضحاك، وقيل: فيه حذف يدل الكلام عليه، أي: منها دانية ومنها بعيدة، كقوله: ﴿سَرِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] أي: والبرد عن الزجاج، وقيل: مُتَدَانٍ بعضها إلى بعض، عن الحسن، «وَجَنَاتٍ» أي: وأخرجنا جنات، أي: بساتين وهو ما تجتثه الأشجار «مِنَ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونِ وَالرُّمَّانِ» أي: أخرجنا الزيتون والرمان، وخصهما بالذكر لما فيهما^(٣) من عجيب الصنعة «مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ» قيل: متشابهًا ورقه، مختلفة ثمره، [عن] قتادة وقيل: مشتبهًا في المنظر مختلفًا في الطعم، وقيل: منها ما يشبه بعضه بعضًا، ومنها ما يختلف، وقيل: مشتبهًا في ابتداء طلوعها مختلفًا عند انتهائها، وقيل: مشتبهًا في

(١) دلائل الوجدانية: -، د.

(٢) عند: وعند؛ د، ش، غ، ك.

(٣) فيهما: فيه؛ د، ش، غ، ك.

أكامها مختلفاً بعد خروجها، وقيل: مشتبهاً في الخلقة غير متشابه في الحكمة، والأولى أن يقال: إن جميع ذلك مشتبه من وجوه، مختلف من وجوه، فيدخل فيه جميع ما تقدم «انظروا إلى ثمره إذا أثمر ويئعه» أي: نضجه، ومعناه: انظروا من ابتداء خروجه إذا أثمر إلى انتهائه إذا أينع وأدرك، كيف ينتقل عليها الحال في اللون والطعم والرائحة، والصغر والكبر، حتى إذا أينع ونضج وصار صنغاً عجيباً تنتقل أحواله كتنتقل أحوال الإنسان، فيدل أن له صانعاً ومدبراً «إن في ذلكم لآيات» أي: فيما تقدم حجج «لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» وإنما خص المؤمنين وإن كانت حجة للجميع؛ لأنهم يستدلون بها ويتفنون بمعرفة مدلولاتها.

❖ الأحكام

تدل الآية على صحة الحجاج في الدين.

وتدل على أن لهذه الأشياء مدبراً وصانعاً حكيماً حيث رتبته هذا الترتيب العجيب.

وتدل على كمال قدرته وعلمه حيث ينقله في هذه الأحوال.

وتدل على أنه تعالى قد يفعل بسبب؛ لأنه ذكر أنه يخرج النبات بالمطر إلا أن

الأسباب على ضربين: سبب موجب يولد المسبب، وسبب عادة، وأبو علي وإن لم يُجوز أنه يفعل بسبب موجب فلا يخالف في السبب الذي هو العادة.

ومتى قيل: فما الفائدة في إجراء العادة ألا يخرج النبات إلا بالمطر؟

قلنا: لما يعلمه تعالى من المصلحة، ولما فيه من منافع الدنيا، ومصالح الدين؛

لأن مَنْ عرف أنه متى لم يتعهد زرعه بالماء وغيره من وجوه التعهد لم ينتفع به، تنبّه أنه إذا لم يعمل للآخرة، ولم يتعهد ذلك أيام حياته لا ينتفع بعلمه، وكذلك إذا تعهد زرعه وسقاه ثم لم يحرسه من المحبطات يذهب عمله باطلاً، ففيه (١) تنبيه أن من (٢) يعمل ولا يحرس عمله من المحبطات يذهب باطلاً.

(١) ففيه: فيه؛ د، ش، غ، ك.

(٢) من: -، ش.

وتدل على بطلان الطبع؛ لأنهم يقولون: عند امتزاج الطبائع تتولد هذه الثمار، فتشابهها من وجه واحد واختلافها من وجه، والطبائع واحدة، دليل على أنه من صنع مدبر حكيم على أن هذه آثار عجيبة فلا يجوز أن يُحَالَ بحدوثها على شيء لا يعقل، وما يشيرون إليه من الطبع لا يعلم ضرورة ولا دليل عليه، وبعد فإن هذه الطبائع إما أن توجب فوجب أن توجب في الحال أو لا توجب فتخرج عن أن تكون علة.

وتدل على أن المطر ينزل من السماء على ما قاله أبو علي؛ لأنه حقيقة الكلام، ولا مانع منه، فيبطل قول من يقول: إنه بخار البحر يتصاعد وينعكس، وبعد فإن ذلك إنما يتصور في شيء أملس كسقف الحمامات، ويكون على طعمه، وماء البحار ملح والمطر عذب، ولأن الغيم شبه دخان، فلا ينعكس منه شيء.

وتدل على أن النظر فعلمهم؛ لذلك أمر به، فيبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ (١٠٠) **بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴿١٠١﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع: «وخرقوا» مشددة الراء^(١)، وقرأ الباقون: «خرقوا» خفيفة الراء، فمن قرأ بالتشديد ذهب به إلى التكثير والمبالغة.

والقراء كلهم قرأوا: «وخلقهم» بفتح اللام على فعل ماض، أي: أوجدهم، وقرأ يحيى بن يعمر بسكون اللام وفتح القاف، أراد: إفكهم واقترافهم، وعن يحيى بن وثاب «وخلقهم» بسكون اللام وكسر القاف، أي: جعلوا لله شركاء ولخلقهم، يعني: أشركوا مع الله في خلقه إياهم.

(١) حجة القراءات ٢٦٤.

وعن بعضهم: «شركاء الجن» بكسر النون على معنى: جعلوا شركاء الجن لله شركاء، وروي أن في حرف ابن مسعود: (شركاء من الجن).

اللغة

الجن: أصله من السَّتر، وسموا به لاستتارهم عن عيون الناس، ومنه: المَجْن^(١)، والجنين، والجنان، والجنَّة، والجنَّة.

وخرقه وخرَّقه^(٢). واختلقه^(٣): افتعله وافتراه وخرصه، يعني: كذب فيه، وإنما قيل: خرقه؛ لأنه بمنزلة من أخرجته عن خرق من غير أصل، والتخرق: تخلق الكذب.

والبديع: المبتدع، وهي صفة معدولة عن «مُفْعِلٍ» إلى «فَعِيلٍ» للمبالغة؛ ولذلك تعدى «فَعِيلٍ»؛ لأنه يعمل عمل ما عدل عنه، وأصله: الإبداع، وهو الإنشاء، ابتداء من غير احتذاء على مثال.

والصاحب: القرين الملازم، ومنه: أصحاب النبي ﷺ، ولا يقال لمن لقيه مرة أنه من أصحابه، وفي التنزيل: ﴿أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [البقرة: ٣٩] ويقال: فلان صاحب الدار؛ أي: مالك لها، والصاحب جمعه: صَحْبٌ.

الإعراب

في نصب «الجن» وجهان: قال الكسائي: إن شئت على البدل من شركاء، وإن شئت على المفعول الأول، وتقديره: وجعلوا الجن شركاء لله، وقيل: «شركاء» نصب على التفسير.

«بنين» نصب لأنه مفعول تقديره: جعلوا لله بنين.

«سبحانه» نصب على المصدر، كأنه قيل: تسييحاً له.

(١) المَجْن: الجون؛ د، ش، غ، ك.

(٢) وخرَّقه وخرَّقه: وخرقه وأخرقه، د، ش، غ.

(٣) واختلقه: واختلقوه، ك.

«بديع» رفع على الابتداء، (أتى) بمعنى (كيف).

النزول

قيل: نزلت الآيات في الزنادقة، قالوا: الله وإبليس شريكان، فإله خالق النور والناس والدواب وكل خير، وإبليس خالق الظلم والسباع والعقارب والحيات، عن الكلبي، وهؤلاء هم المجوس.

وقيل: إن الآية نزلت فيهم، وقيل: لقولهم: إن إبليس تولد من فكرة الله، وقيل: من شكه، وقال بعضهم: لقولهم: إنه تعالى خالق الأجسام النافعة، وإبليس خالق الأجسام الضارة.

وقيل: نزلت في مشركي العرب، قالوا: الملائكة بنات الله، عن قتادة والسدي وابن زيد وأبي علي، ودليله قوله: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨] يعني الملائكة.

وقيل: فيهم وفي اليهود والنصارى حيث قالت اليهود: عزيز ابن الله، وقالت النصارى: المسيح ابن الله.

المعنى

عاد الكلام بعد الاحتجاج عليهم بالدلائل المتقدمة في أنفسهم وسائر ما يشاهد إلى ذكر التعجيب من كفرهم مع هذه البراهين الواضحة والرد عليهم، فقال سبحانه: «وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ» قيل: هم المشركون، و«الْجِنَّ» الملائكة سموا بذلك لاستتارهم عن الأعين، عن قتادة والسدي، وقيل: أراد بالجن الشياطين؛ لأنهم أطاعوا الشياطين في عبادة الأوثان، عن الحسن والزجاج؛ لأنهم لما اتبعوهم أحلوهم محل الآلهة، وفيه تعجيب من ادعائهم^(١) شركاء من الجن.

ومتى قيل: فعبادة حَجَرٍ أعجب؟

(١) ادعائهم: أدعيائهم؛ د، ش، غ، ك.

قلنا: ولكن لما لم يروا الشياطين، ومع ذلك عبدوها واتخذوها آلهة كان أعجب، وأما [إدعاء] البنين فهو قول اليهود والنصارى، عن قتادة والسدي وابن زيد وأبي علي. «وَوَخَّلَقَهُمْ» أي: خلقهم جميعاً الإنس والجن، وقيل: وخلق الجن «وَوَخَّرَقُوا لَهُ بَيْنَ وَبَيْنَ» يعني: قالوا ما لم يعلموا من الكذب على الله بوصفه بالبنين والبنات، عن أبي علي، وقال أبو عبيدة: اختلفوا من كفره مكذباً، وقيل: كذبوا، عن قتادة ومجاهد وابن جريح وابن زيد وأبي عمرو «بِغَيْرِ عِلْمٍ» يعني: قالوا في وصفه بذلك ما لم يعلموه، ولم يكن له حقيقة، عن أبي مسلم، وقيل: معناه قالوا ذلك بغير علم، إن هذا لا يجوز على القديم سبحانه فهو أدخل في الذم، عن علي بن عيسى، وقيل: بغير حجة، عن الأصم. «سُبْحَانَهُ» قال أبو مسلم: كلمة «سبحان» تجمع بين التنزيه والتعجب عند العرب؛ أي: هو منزّه عما قالوا، «وَتَعَالَى عَمَّا يَصِفُونَ» أي: هو أعلى من أن يوصف بما وصفوه به، وإنما صار اتخاذ الولد نقصاً؛ لأنه لا يخلو من الولادة أو التبني وكلاهما يوجب التشبيه، ومن أشبه المحدث فهو على صفة نقص «بِدِيْعِ السَّمَوَاتِ» أي: مبدعها ومنشئها ابتداء لا من شيء ولا على مثال «أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً» يعني كيف يكون له ولد، ولا صاحبة له.

ومتى قيل: أي تعلق لخلق السماوات والأرض بنفي الولد؟ وأي تعلق لنفي صاحبة بنفي الولد؟

قلنا: لأن الولد يقتضي الجنسية، ويدل على الحدث، ويوجب كونه جسمًا، والجسم لا يقدر على الجسم، والخالق قديم يقدر على فعل الجسم، ولا يشبه شيئًا، ولا تجوز عليه الحاجة، وأما الثاني لأن كل من جاز عليه الولد جازت عليه صاحبة، فلما استحال عليه صاحبة استحال الولد.

«وَوَخَّلَقَ كُلَّ شَيْءٍ» يعني كل شيء مخلوق «وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ».

الأحكام

تدل الآية على أنه لا يجوز عليه صاحبة والولد، وهذا يُعلم عقلاً، والشرع ورد مؤكداً.

وتدل على أن القول في الدين بغير علم مذموم.

وتدل على أن هذا النوع من العلم هو علم التوحيد يعلم استدلالاً، ويبطل قول أصحاب المعارف، ولذلك نبه بالأدلة.

ويدل قوله: «سبحانه» على تنزيهه عما لا يليق به، فيبطل قول المجبرة، والمشبهة، وكل مبطل ومشرك.

وتدل على جواز الحجاج في الدين.

ومتى قيل: قوله: «وخلق كل شيء» يدل على خلق الأفعال؟

فجوابنا أن المفهوم أنه أراد المخلوقات كما تقول: أكلت كل شيء يفهم المأكولات. والمخلوقات كلها هي خلق له؛ لما فيه من التقدير العجيب، ولأنه ينزه عن إفكهم وكذبهم، فلو كان خلقه لما تنزه عنه، ولأنه تمدح بالآية، ولا تمدح بأن يَخْلُقَ الكفر والقيح والفواحش.

وتدل على خلق القرآن؛ لأنه شيء مخلوق مقدر، ولا خلاف أن المتلو في المحارِبِ مخلوق، وإنما خالفونا في شيء لا دليل عليه.

قوله تعالى:

﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٦٦﴾ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٦٧﴾﴾

اللغة

الوكيل: مَنْ تَوَكَّلُ إِلَيْهِ الْأُمُورُ، تقول: وكلت هذا الأمر إلى فلان، أي: وليته تدبيره، والمؤمن يتوكل على الله أي: يفوض أمره إلى الله، والله وكيل؛ لأن منافع أفعاله تعود عليهم، وتُدَبِّرُ أمورهم.

والإدراك: اللحوق يقال: أدرك قتادة الحسن أي^(١): لحقه^(٢)، وأدرك الطعام: نضج، وأدرك الزرع: بلغ، وأدرك الغلام: بلغ ولحق حال الرجولية، وأدركته ببصري: لحقته ببصري، ودركات النار: منازل أهلها الواحد درك، ودرك لأنهم يتلاحقون فيها، وتدارك القوم: تلاحقوا، ولا يكون الإدراك بمعنى الإحاطة؛ لأن علامة كون اللفظين على معنى أن يقوم أحدهما مقام الآخر يقال: البيت محيط به، والجدار محيط بالدار، وليس بمدرك، والعين يحيط بها الكحل^(٣) وليس بمدرك لها^(٤)، وبصري يدرك الحائط وليس محيطاً به، والبصر حاسة تقع بها الرؤية، واختلفوا أن الإدراك هل هو معنى أم لا على ما نبينه؟

واللطف: صغر الشيء، واللطف في الأعمال: الرفق فيها، واللطف من الله: الرأفة والرحمة والرفق، يقال: لُطِفَ يَلُطِّفُ لُطْفًا: إذا رفق به.

الإعراب

«خالق كل شيء» رفع لأنه خبر ابتداء محذوف، كأنه قيل: هو خالق كل شيء إلا أنه لما تقدم ذكره استغني عن (هو) فحذف ولا يجوز رفعه؛ على أن خبره «فاعبدوه» لدخول الفاء، وقيل: هو صفة قوله: «ربكم» ونعت له، ويجوز نصبه على طريقة الحال؛ لأنه نكرة اتصل بمعرفة بعد التمام، ويجوز على المدح.

النظم

قيل: لما تقدم ذكر الأدلة على وحدانيته عقبه بأن ما دل على إثباته، ونبّه^(٥) عجب صنعه^(٦) على حكمته هو مولاكم، والمستحق لطاعتكم وعبادتكم، ثم وصف نفسه بصفة العظمة عن الأصم.

(١) أي: -؛ ش.

(٢) لحقه: ألحقه؛ ك.

(٣) يحيط بها الكحل: تحيط بالكحل؛ د، ش، غ، ك.

(٤) لها: له؛ في د، ش، غ، ك.

(٥) ونبّه: وتبعه؛ ش.

(٦) صنعه: صنيعه؛ ش، ك.

قال أبو مسلم: هذا من عجيب لطفه في التنبيه والتعليم، فإنه كلما مر آية أو آيات فيها دلائل نِعَمِ خَلْقِهِ، وأفعال يعجز عنها غيره، أتبعه بذكر الله، وأنه هو الرب الذي يُعبد، وأن هذا الذي صنع هذه الأشياء هو الله دون غيره، وتعليم للعبد أنه يستدل عليه بأفعاله.

المعنى

«ذَلِكُمُ اللَّهُ» يعني الذي خلق هذه الأشياء، ودبر هذه التدابير لكم أيها الناس هو الله «رَبُّكُمْ» خالقكم وسيدكم ومالككم «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ» يعني كل مخلوق من الأجسام والأعراض التي لا يقدر عليها غيره «فَاعْبُدُوهُ»؛ لأنه المستحق للعبادة «وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ» يعني حافظ ومدبر «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ» يعني لا يراه المبصرون، وهو عام؛ لأن التمدح بنفي صفة^(١) عن ذاته يعم كقوله^(٢): «لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ» [البقرة: ٢٥٥] يعني المبصرون^(٣)، ومعناه: أنه يرى ولا يُرى، ولهذا خالف جميع المخلوقات؛ لأن منها ما يرى ويُرى كالأحياء، ومنها ما يرى ولا يرى كالجمادات والأعراض المدركة، ومنها ما لا يرى ولا يرى كالأعراض التي هي غير المدركة، والله تعالى خالف جميعها، بأن يرى ولا يرى، ونظيره: «لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ» [البقرة: ٢٥٥] «وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ» [الأنعام: ١٤]. «وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» قيل: معناه اللطف لعباده بسبوغ الإنعام إلا أنه عدل إلى فَعِيلٍ للمبالغة، وقيل: معناه لطيف التدبير إلا أنه حذف لدلالة الكلام عليه، وقيل: الرفيق بعباده، وقيل: اللطيف الذي إن قصدته آواك، وإن دعوته لباك، وإن أحببته أدناك، وإن أطعته كافاك، وإن عصيته عافاك، وإن أعرضت عنه دعاك، وإن أقبلت إليه هداك، وقيل: اللطيف من يغني المفتقر إليه، ونعم المفتخر به، وقيل: اللطيف مَنْ أَمْرُهُ تَقْرِيبٌ، ونهيه تأديب، وقيل: اللطيف من نَوَّرَ قلبك بالهدى، وربى جسمك بالغذاء، وأسبغ عليك نعم الدين

(١) صفة: صفته؛ د، ش، غ، ك.

(٢) كقوله: لقوله، غ.

(٣) المبصرون: المصرون؛ غ؛ المبصرين، ك.

والدنيا، ويحرسك من لظى، ويدخلك جنة المأوى. «الْخَبِيرُ» يعني العليم بكل شيء من مصالح عباده فيدبرهم على ذلك بأفعالهم فيجازيهم عليها، وهو ترغيب وترهيب.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه تعالى المستحق للعبادة لفعله أصول النعم، وتفرد به بالإلهية، ويدل قوله: «فَاعْبُدُوهُ» أن العبادة فعل العبد، ولا يدخل تحت قوله: «خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ» كمن يقول لغيره: حملت كل شيء فاحمل الدواء، ولأنه دعا بما ذكر إلى العبادة، ولا يجوز أن يكون فعل القبائح سبباً لوجوبها.
وتدل على أنه لا يرى؛ لأن الإدراك إن قرن بالبصر لم يعقل منه إلا الإدراك الذي هو الرؤية.

ومتى قيل: أراد الإحاطة فقد بينا فساد ذلك.

ومتى قيل: إنه يحمل على الآخرة؟

فجوابنا أنه تمدح بنفيه فيكون إثباته نقصاً، ولأن الآية عامة فلا يجوز تخصيصها لغير دليل.

ويدل قوله: «وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ» أنه يدرك المدركات، وأنها صفة زائدة على كونه عالمًا، خلاف ما تقوله البغدادية.

قوله تعالى:

﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ^ط فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾﴾

❁ القراءة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو: «دَارَسَتْ» بالألف^(١)، ونصب التاء على معنى: دارست أهل الكتاب، قرأت عليهم وقرؤوا عليك، ويروى نحو ذلك عن علي ومجاهد.

(١) حجة القراءات ٢٦٤.

وقرأ أبو جعفر ونافع وعاصم وحمزة والكسائي: «دَرَسَتْ» بغير ألف، وفتح التاء على معنى: تلوت وقرأت يا محمد، وهي قراءة أبي رجاء، وأبي وائل، والأعرج، وابن الزبير.

وقرأ ابن عامر ويعقوب: «دَرَسَتْ» بغير ألف، وفتح السين وجزم التاء على معنى: تقادمت وامحت، وهي قراءة الحسن، وروي عن قتادة: «دُرِسَتْ» بضم الدال، وكسر الراء، وفتح السين، وسكون التاء بمعنى: بليت وقرئت على ما لم يسم فاعله، وعن ابن مسعود وأبي طلحة والأعمش: «دَرَسَ» بفتح الدال والسين بغير تاء يعني النبي ﷺ درس الآيات.

والقراءة الظاهرة: «عَمِي» بفتح العين وكسر الميم مخففة، وعن طلحة بن مصرف بضم العين وتشديد الميم على المجهول.

❁ اللغة

البصيرة: البينة والدلالة التي يبصر بها الشيء، وجمعها: بصائر، والإبصار: الإدراك، أبصر يبصر إبصارًا، والأبصار بالفتح: جمع البصر، وهو الأصل بالإبصار؛ لأنه إدراك بحاسة البصر، أو ما يعنى بها من الذات، والبصيرة: الدلالة؛ لأنه يؤدي إلى البصيرة كما يدرك بالبصر.

والدرس: أصله استمرار التلاوة، فمنه: درس الكتاب، ومنه: درس يَدْرُسُ دُرُوسًا: إذا محي أثره لاستمرار الزمان به، ودرسته الريح: محت أثره باستمرارها عليه، والدريس: الثوب الخلق لاستمرار الاستعمال به.

والعمى: عمى العين، يقال: عمى عماء، ورجل عمٍ، وقوم عمون، وهؤلاء قوم في عميتهم؛ أي: في جهلهم، شبهوهم بالأعمى.

❁ الإعراب

موضع الكاف من قوله: «وكذلك نصرف» قيل: نصب؛ لأن المعنى: نصرف الآيات في غير هذه السورة مثل التصريف في هذه السورة، فهو في موضع صفة للمصدر، كأنه قيل: تصريفًا مثل هذا التصريف.

ويقال: ما معنى اللام في قوله: «وليقولوا»؟

قلنا: فيه ثلاثة أقوال:

قيل: لام النفي على تقدير: لئلا يقولوا درست^(١) فحذفه، كقوله: ﴿بَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦] أي: لئلا تضلوا، وكذلك: ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ﴾ [المائدة: ١٩].

وقيل: هي لام العاقبة، كقولهم: كتب فلان هذا الكتاب لحتفه، عن الزجاج، ومنه:

لِدُوا لِلْمَوْتِ وَأَبْنُوا لِلْخَرَابِ^(٢)

وتقديره: كان عاقبة أمرهم حين رأوا الآيات أن قالوا: درست.

وقيل: لام كي، أي: ليقولوا -إقرارًا-: إنك قرأت ذلك علينا، ودرست ودارست «فَعَلْتُ وَفَاعَلْتُ».

المعنى

ثم بيّن تعالى أنه بعد هذه الآيات قد أراح العلة، فإن اتبعوها انتفعوا بها، وإن أعرضوا عنها كان وبالهم عليهم، فقال سبحانه: «قَدْ جَاءَكُمْ» أيها الناس «بَصَائِرُ» بينات ودلالات يبصرون بها الهدى من الضلال، ويميزون بها بين الحق والباطل، ووصف البيئة بأنها جاءت تفخيماً لشأنها توسعاً كما يقال: أقبل السُّعُود وأدبر الثُّحُوس، وقيل: البينات القرآن عن الكلبي، وقيل: سائر الحجج «فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ» أي: من عرف الحق وأمر به واتبع البصائر فلنفسه عمل، وحظها أصاب، «وَمَنْ عَمِيَ» أي: من لم ينظر فيها، ولم يعرف الحق «فَعَلَيْهَا» أي: على نفسه وباله، وإياها ضر «وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ» أي: رقيب على أعمالكم حتى أجازيكم بها عن الحسن، وقيل: «حفيظ»

(١) درست: درست؛ د، ش، غ، ك.

(٢) البيت لأبي العتاهية:

لدوا للموت وابنوا للخراب فكلكم يصير إلى تباب

يعني : لست أنا الحافظ والمجازي وإنما أنا الرسول المبلغ والله الحفيظ الذي لا يخفى عليه شيء من أعمالكم، وقيل: ما أنا عليكم بحفيظ؛ أي: بمسلط حتى أكرهكم على الإيمان، «وَكَذَلِكَ» أي: كما صرفنا الآيات قبل ذلك صرفنا هذه الآيات، وتصريف الآيات إثباتها على وجوه مختلفة، وترديدها كقوله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ٧٣]، ونحوها ليكون الناظر أقرب إلى المدرك، ويكون مأخذه أسهل، «وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ»، قيل: لثلا يقولوا درست أهل الكتاب فَتَعَلَّمَتْ منهم، ودرست ذلك يا محمد، وليس من عند الله، عن الزجاج، وقيل: ليقولوا درست علينا ذلك، فتقوم الحجة عليهم بإقرارهم أنك تلوته عليهم، وعلى قراءة ابن عامر: «ليقولوا درست»: أمحت الآيات وذهبت، عن الحسن، يعني انمحت ولم يبلغنا، ولم تقم علينا الحجة، وقيل: لثلا يقولوا: إن هذا من الأكاذيب التي درست وأمحت وذهبت، وقيل: طال العهد بها، فيبطل تأثيرها، وقيل: ليبكتوا بترديد الآيات من الدرس، حكاة القاضي، «وَلِنُبَيِّنَهُ» قيل: لنبين القرآن، وقيل: القول، وقيل: تصريف الآيات «لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ» أي: للعلماء، وإنما أضافه إليهم؛ لأنهم نظروا فيه فعملوا فلم ينتفعوا به دون غيرهم، وقيل: نبينه لقوم من شأنهم التعليم عن الأصم، وقيل: نبينه لقوم يعلمون معنى ما نورده عليهم منها، عن أبي علي.

❁ الأحكام

تدل الآية أن المعارف مكتسبة؛ لأنها لو كانت ضرورية لما صحت هذه القسمة، وإنما يصح إذا كانت مكتسبة بأن ينظر فيعرف، أو يخل فيعمى. وتدل على أن الشرعيات لا تلزم إلا بعد السماع؛ لأن من لم تبلغهم يوصف بأنه عمي عنها.

وتدل على أن المكلف بعد سماع الأدلة غير معذور في ترك النظر. وتدل على أن من أطاع أو عمي بالنفع والضرر يعود عليه، وذلك يوجب جزاء الأعمال.

وتدل على أن الرسول ليس عليه إلا الإبلاغ.

وتدل على أنه تعالى يكرر الآيات تأكيداً للحجة والبعثة للنظر فيها.

ويقال: هل في الآية نسخ؟

قلنا: قيل: بلى نسخ بآية السيف، عن الزجاج، وقيل: لا والمراد توكيد ما بيننا، وهو الوجه.

وتدل على أن العبد مختار بين النظر وترك النظر، فيوجب أن النظر فعلهم، وأن الاستطاعة قبل الفعل.

قوله تعالى:

﴿أَنْبِئْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾﴾

اللغة

الاتباع: طلبُ الثاني أن يتصرف تصرف الأول، فلما كان النبي ﷺ يتصرف فيما يوجهه الوحي كان متبعاً له، ويقال: تبعت فلاناً أي: تلوته واتبعته إذا لحقته، والتَّبِيعُ: ولد البقرة إذا تبع أمه، فأما ما جاء في الحديث: «تابعنا الأعمال فلم نر مثل الزهد»^(١)، قال أبو عبيدة: المتابعة الإحكام والمعرفة.

والإيحاء: إلقاء المعنى إلى النفس على وجه يخفى.

والإعراض: الانصراف بالوجه إلى جهة العرض.

النزول

قيل: إن المشركين قالوا لرسول الله ﷺ: ارجع إلى دين آبائك، فنزلت الآية.

(١) مصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٥٧٦٧. شعب الإيمان رقم ١٠٦٨٢.

المعنى

ثم أمر تعالى رسوله باتباع الوحي والإعراض عن المشركين، فقال سبحانه: «اتَّبِعْ أَيُّهَا الرِّسُولَ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ» قيل: ادعهم إلى أنه لا إله إلا الله، عن الحسن، وقيل: الوحي أنزله الذي لا إله إلا هو، عن أبي علي، وقيل: اتبع ما أوحى إليك أنه لا إله إلا هو، عن أبي مسلم، «وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ»، وقيل: المراد به الإعراض عنهم على طريق الاستجهاال لهم فيما اعتقدوه من الشرك، وقيل: المراد بالإعراض الهجران لهم دون الإنذار، وترك الموعدة، عن أبي مسلم، وقيل: أراد الإعراض عن محاربتهم، ثم نسخ بقوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥] عن ابن عباس. «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا» متعلق المشبه محذوف أي: لو شاء الله أن يكونوا على صفة غير الشرك لكانوا، والمراد بهذه المشيئة مشيئة الإكراه والقهر، فبين تعالى أنه يقدر أن يكرههم على الإيمان، ويحول بينهم وبين الشرك، ولكن لم يرد ذلك، وأراد أن يؤمنوا اختيارًا كي يستحقوا الثواب فهو مع قدرته عليهم لا يجبرهم، ولكن خلي بينهم وبين اختيارهم، ولا تجبر أنت أيضًا، وذكر الأصم فيه وجهين: أحدهما: لو شاء الله لأنزل آية يؤمنون بها، والثاني: لو شاء الله لأهلكهم بشركهم فلم يشركوا بعد إنذارك لهم. «وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» قيل: رقيبًا لأعمالهم حتى تمنعهم من الكفر «وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ» قيل: قائمًا بتدبيرهم حتى تلطف لهم ليفعلوا ما يجب عليهم، وقيل: موكلًا بهم لتخرجهم من الشرك.

الأحكام

تدل الآية على أن النبي ﷺ إنما يجب عليه اتباع الوحي، والإبلاغ فقط. وتدل على أن له الإعراض بعد التبليغ؛ لأن الحجة إذا تكاملت ولم يكن في الدعاء لطف فله الإعراض، فأما قبل ذلك إذ علم أنه لطف، فليس له ذلك. وتدل على أنه قادر أن يلجئ جميع الكفار إلى الإيمان، وأنه لم يُخَلِّهِمْ وَسُوءَ اختيارهم لعجز، ولكن خَلَّاهُمْ ليؤمنوا اختيارًا بعد إقامة الحجة، وإزاحة العلة، وبين أنه ليس لأحد أن يلجئهم.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾﴾

القراءة

قرأ يعقوب: «عُدْوًا» بضم العين والداد وتشديد الواو، وهي قراءة الحسن وأبي رجاء والقراء على فتح العين، وسكون الدال، وتخفيف الواو، وهما لغتان عدا عدوا وعُدْوًا.

اللغة

السب والشتم والذم نظائر، والسب: الذكر بالقبیح، سبه يسبه سبًا، والسب بكسر السين الذي يسابه. قال الشاعر:

لا تَسَبَّنِي فَلَسْتُ بِسِبِّي إن سبِّي من الرجالِ الكريمِ^(١)
ويقال: بين القوم أسبوبة يتسابون بها، ورجل مسَّبٌ^(٢) وسببٌ: إذا كان سبًا للناس، ورجل سُبَّةٌ: يسبه الناس، وقيل: أصل السب القطع.

والدعاء: مصدر دعوت أدعو دعاءً، والدعوة: المرَّة، قال أبو عبيدة: الدعوة إلى الطعام بفتح الدال، وفي التسبب بكسرها.

وعدى الربان - يقولون - على الصيد، والعُدُو: تجاوز الحق إلى الباطل، عدا يعدو عُدْوًا وعدوانًا، وعداءٌ^(٣) إذا ظلم ظلمًا جاوز فيه القدر، وذئب عدوان: يعدو على الناس بفتح العين، والعُدُو ضد الصديق، والعدوان بضم العين: الظلم، يقال: عدا أي: ظلم، ومنه: العدو.

(١) قاله عبد الرحمن بن حسان. انظره في الصحاح (سب)، وجمهرة اللغة (سب)، واللسان (سب)، وتاج العروس (سب).

(٢) مسَّبٌ: سبب؛ د، ش، غ، ك.

(٣) عداءٌ: عداه؛ د، ش، غ، ك.

والزین: نقيض الشين، وازينت الأرض وازدانت وتزيت بعشبا، والزین: عرف الديك؛ لأنه يزينه.

❖ الإعراب

قيل: في قوله تعالى «فيسبوا» نصب لأنه جواب النهي بالفاء، وهو قوله: «ولا تسبوا» ولو كان رفعا لقال: يسبون.

«عدوا» نصب على الحال أي: في حال العدو.

❖ النزول

قيل: لما نزل قوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] قال المشركون: يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا، أو لنهجون ربك، فنزلت الآية، ونهاهم عن سب الصنم، عن ابن عباس.

وقيل: كان المسلمون يسبون أصنامهم، فنهاهم عن ذلك لئلا يسبوا الله؛ لأنهم قوم جهلة، عن قتادة.

وقيل: لما حضر أبا طالب الوفاة انطلق الملاء من قريش: أبو سفيان، وأبو جهل، والنضر بن الحارث، وأمية بن خلف، وجماعة معهم حتى دخلوا عليه فقالوا: أنت شيخنا وإن ابن أخيك محمداً أذانا وأذى آلهتنا، فنحب أن تدعوه، وتنهاه عن ذلك، فدعا أبو طالب رسول الله ﷺ، فلما حضر قال: «ما تريدون؟» قالوا: نريد أن تكف عنا وتدعنا وآلهتنا، فقال ﷺ: «هل أنتم مُعْطِيَّ كَلِمَةٍ إِنْ أُعْطِيتُمْ ذَلِكَ مَلَكْتُمْ الْعَرَبَ، وَدَانَتْ لَكُمْ الْعِجْمُ»^(١) قالوا: نعم، وعشر أمثالها، فقال: «أن تقولوا: لا إله إلا الله»، فأبوا واشمأزوا، وقالوا: إما أن تكف عن آلهتنا وسبها، أو لنسبن مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا، فنزلت الآية فقال ﷺ لأصحابه: «لا تسبوا ربكم»^(٢)، فأمسك المسلمون عن سب آلهتهم، عن السدي.

(١) انظر: تفسير ابن كثير ٣/٣١٥، وتفسير الطبري ١٢/٣٥.

(٢) انظر: تفسير البغوي ٣/١٧٦.

المعنى

لما نهاهم عن عبادة الأصنام نهاهم عن سبها؛ إذ لا ذنب لها، إنما الذنب لمن عبدها، ولما في سبها من المفسدة، فقال سبحانه: «وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ» قيل: لا تسبوا الأصنام فيسبوا مَنْ أمركم بما أنتم عليه من عيبيها، عن السدي، وقيل: لا تسبوا معبودهم فيحملهم الغيظ على أن يسبوا من تعبدون كما سببتم من يعبدون «الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ» يعني الأصنام يدعونها آلهة سوى الله.

ومتى قيل: لم قال: «مِنْ دُونِ اللَّهِ» مع الاشتراك في العبادة؟

فجوابنا: لأن عبادتهم لما وجهوها إلى الأوثان كانت عبادة لهم دون الله؛ لأن عبادة الله ما يكون له مخلصاً، وقيل: إنه لم يعتد بعبادتهم من حيث كانت محبطة بالشرك، وقيل: لأنهم فعلوا العبادة على غير الوجه المأمور به فلم يكونوا مطيعين.

«فَيَسُبُّوا اللَّهَ» أي: يذكرونه بالقبيح «عَدْوًا» أي: ظلماً وتجاوزاً للحد «بِغَيْرِ عِلْمٍ» أي: بجهلهم بالله يفعلون ذلك، وقيل: لجهلهم بعاقبة ذلك يفعلونه «كَذَلِكَ زَيْنًا» أي: أمرناكم بحسن الدعاء إلى الله تعالى، وتزيين الحق في قلوب المدعويين كما أمرنا الأمم قبلكم. «زَيْنًا» حبيناً «لِكُلِّ أُمَّةٍ» جماعة تقدمت «عَمَلُهُمْ» قيل: ما أمرناهم بها ودعوناهم إليها، وعملهم يعني المأمور به وهو الطاعات، عن الحسن وأبي علي وأبي مسلم، وقيل: زينا بالحجة الداعية إليها، وقيل: بالإلطاف، والترغيب والترهيب، وحسن الجزاء، وقيل: بالتزيين يميل الطبع إليه فهو إلى الحسن ليفعل، وإلى القبيح ليجتنب، والأول الوجه؛ لأنه يميل إلى القبيح «ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ» أي: بعدما فعلنا ذلك بهم «مَرْجِعُهُمْ» أي: مصيرهم «إِلَى رَبِّهِمْ» إلى حكم ربهم، والموضع الذي لا حكم لغيره نافذ فيه، وهو القيامة «فَيُنَبِّئُهُمْ» قيل: يجازيهم، وقيل: يخبرهم «بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» أي: بأعمالهم من الخير والشر.

الأحكام

تدل الآية على أشياء:

منها: النهي عن سب الأصنام لوجهين: أحدهما: أنها جماد لا ذنب لها، والثاني: لكون ذلك مفسدة مؤدية إلى كفر.

ومتى قيل: فما الذي يجب؟

فجوابنا: بيان بغضها، وأنه لا يجوز عبادتها، وأنها لا تضر ولا تنفع، ولا تستحق العبادة، وهذا ليس بسب، وعلى هذا قال أمير المؤمنين يوم صفين: لا تسبوهم، ولكن اذكروا قبيح أفعالهم.

ومنها: أن ما يؤدي إلى كفر وقبيح لا يحل أن يُفعل؛ لأنه لما كان المعلوم أن سبها يدعو إلى سبهم رب العزة وكفرهم به مَنَعَ منه تعالى، فمن هذا الوجه تدل على أنه لا يفعل ما يدعو إلى المعصية؛ إذ لو جاز أن يفعله هو لجاز أن يبيح لنا ذلك.

ومنها: أنه تعالى لا يريد سبه؛ لأنه لو أراد ذلك لما منع بالنهي عما يدعو إليه، فإذا لم يرد سب الأصنام لأنه يؤدي إلى سبه، فلأن لا يريد سب^(١) نفسه أولى، فيبطل قول المجبرة في الإزادة، ومن وجه آخر: أن سبهم كان زيادة في كفرهم فلما لم يرد زيادة كفرهم، فلأن لا يريد كفرهم أولى.

ومنها: دلالة الآية على بطلان قولهم في خلق الأفعال من وجوه:

أولها: أنه نهاهم عن السب فلو كان خلقه لم يكن للنهي معنى.

وثانيها: أنه لو خلقه فيهم لما جاز أن ينهى عما عنده يفعل؛ لأنه يصير كالمانع نفسه بما يخلقه فيهم.

وثالثها: أنه لو كان سبهم إياه خلقاً لله تعالى لكان لا يختلف الحال فيه بسبهم الأصنام لا يوجد^(٢) سبه، ولو خلق سبه، ولم يسبوا الأصنام ووجد، فكيف على سبه بسبهم، وهذا واضح.

ورابعها: قوله: «يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ».

(١) سب: لسب؛ د، ش، غ، ك.

(٢) لا يوجد: لا يؤخذ، ش.

وخامسها: قوله: «كانوا يعلمون»، وكل ذلك يدل على صحة قولنا في خلق الأفعال والاستطاعة.

ومنها: أنهم فعلوا ذلك بغير علم، فيبطل قول أصحاب المعارف.

ومتى قيل: إذا كان ترك السب لطفًا لهم، وعندكم لا يجب على المكلف لطف غيره، فكيف أوجب ترك السب؟

فجوابنا: لأنه لطف لنا كما هو لطف لهم، وبعد فإن فعله كان مفسدة لغيرنا فمنعنا عنه.

ومنها: تدل الآية على وجوب الدعاء إلى الدين على وجه لا يؤدي إلى التنفير؛ لأن المعلوم من حال الصحابة أنهم لم يذكروا الأصنام بما لا يجوز، وإنما النهي لما يؤدي إلى الكفر والتنفير.

ومتى قيل: قوله: «زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ» يدل على أنه زين الكفر والقبیح؛ لأن ذلك عملهم؟

قلنا: على حد^(١) قولكم: زين عمل نفسه لأنه خلق له، ثم العمل مطلق لم يبين أي عمل هو، فأنت تحمله على ما فعلوه، ونحن نحمله على ما أمروا به كما يقال: إنه تعالى شرع لأمة محمد عمل الصلاة والحج، وبعد فإنه ذم الشيطان في مواضع بأنه يزين القبیح، فكيف يزين هو؟ فإذا المعنى ما ذكرناه.

قوله تعالى:

﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٩﴾﴾

(١) حد: قود؛ د، ش، غ، ك.

القراءة

قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب الحضرمي وبصير عن الكسائي: «وما يشعركم إنها»^(١) بكسر الألف على الاستثناف؛ لأن الكلام تم عند قوله: «وما يشعركم» ثم ابتداء الإخبار فقال: «إنها إذا جاءت لا يؤمنون»، وقرأ الباقر «إنها» بالفتح، والعامل: «يشعركم»، ومن النحويين من يضعف هذه القراءة، وليس بصحيح؛ لأنها قراءة أهل المدينة، وأهل الكوفة، وأهل الشام قراءة مستفيضة.

قرأ ابن عامر وحمزة: «لا تؤمنون»^(٢) بالثاء على الخطاب للكفار اعتبارًا بما روي عن أبي أنه قرأ: «إنها إذا جاءتكم لا تؤمنون»، وقرأ الباقر بالياء على الحكاية عنهم اعتبارًا بقراءة الأعمش: «إنها إذا جاءتهم لا يؤمنون» ويحمل ما روي عن أبي والأعمش على أنهما قرأ الآية.

وقراءة العامة: «وما يشعركم» وفي حرف أبي: «ما يدريكم» وهذا إما أن يحمل على التفسير أو على النسخ، لأن المنقول نقلًا عامًا بخلافه.

اللغة

القسم: اليمين، يقال: أقسمت حلفت، وقيل: أصله من القسماء، وهي الأيمان تقسم على قوم يُدعى عليهم الدم، وذلك إذا وجد قتيل في محلة، وادعى أولياء القتيل الدم عليهم، فإنه يجمع منهم خمسون رجلاً، ويحلف كل واحد منهم ما قتلوا، ولا عرفوا قاتله^(٣)، فإن حلفوا غرموا الدية، وإن لم يحلفوا حسبوا حتى يحلفوا أو يقرؤا، ولا يحكم فيه بالنكول، ولا يجب فيه القصاص، وهذا كله قول أبي حنيفة، وإليه ذهب الهادي إلى الحق، وقال الشافعي: يحلف المدعي، وقال مالك: يجب فيه القصاص، وهو أحد قولي الشافعي، وإذا قال: أقسم بالله يكون يمينًا، وإذا قال: أقسم، فعند أبي حنيفة يكون يمينًا، وقال الشافعي: لا يكون يمينًا، وهو قول الهادي.

(١) حجة القراءات ٢٦٥.

(٢) حجة القراءات ٢٦٥.

(٣) قاتله: قاتلاً؛ د، ش، غ، ك.

والجهد بالفتح: المشقة، والجهد بالضم: الطاقة، وقال ابن عرفة: الجهد بالضم: الوسع والطاقة، وبالفتح المبالغة والغاية، ومنه قوله: «جهد أيمانهم» أي: بالغوا في اليمين واجتهدوا، وقال الشعبي: الجهد بالضم في: الفتنة، والجهد في العمل.

ويقال: شعرت بالشيء: فطنت له. وليت شعري أي: ليتني عملت، وسمي الشاعر؛ لأنه يظن ما لا يظنه غيره.

والمشاعر: مواضع النسك، والشعيرة: واحدة الشعائر، وهي إلام المناسك.

الإعراب

قد بيّنا اختلاف القراءة في «أنها»، وذكرنا أن الكسر على الاستئناف والقطع إنهم لا يؤمنون، فأما الفتح فالعامل فيه «يشعركم»، وقيل: معناه لعلها إذا جاءت لا يؤمنون، عن الخليل، قال الشاعر:

أَعَاذَلْ مَا يُدْرِيكَ أَنْ مَنِيتِّي إِلَى سَاعَةٍ فِي الْيَوْمِ أَوْ فِي ضُحَى الْغَدِ (١)

أي: لعل منيتي.

وقيل: «لا» صلة كقوله: ﴿وَحَرَّمْ عَلَى قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [٩٥] الأنباء: ٩٥ عن الفراء، أي: هل يعلمون أنهم يؤمنون عند نزول الآية.

النزول

قيل: إن الملائكة من قريش قالوا: يا محمد إن موسى كان معه عصا يضرب بها البحر فينفلق، والحجر فينفجر منه اثنتا عشرة عيناً، وعيسى كان يحيي الموتى، وثمود كانت لهم ناقة، فأتنا بآية مثل ذلك، حتى نصدقك فيما (٢) تقول أصلاً، وأرنا الملائكة يشهدون لك؟ فقال ﷺ: «إن فعلت ذلك تصدقوني»؟ قالوا: نعم، وحلفوا على ذلك، فسأل المؤمنون رسول الله أن ينزلها ليؤمنوا، فسأل الله تعالى أن يحول الصفا

(١) قاله عدي بن زيد. انظره في اللسان (أن).

(٢) فيما: ما، د، ش، غ، ك.

ذهبًا، فنزل جبريل، وقال: إن شئت أصبح ذهبًا، ولكن إن لم يصدقوا عذبتهم، وإن شئت تركتهم حتى يتوب تائبهم؟ فقال: «بل يتوب تائبهم» فنزلت الآية. عن محمد بن كعب القرظي والكلبي.

وقيل: نزلت فيمن سأل النبي ﷺ ما في سورة (سبحان) من قوله: ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ [الإسراء: ٩٠] إلى آخر الآيات.

وقيل: تحكموا على النبي ﷺ في طلب الآيات فنزلت الآية.

المعنى

ثم بيّن تعالى ما عَلِمَ من حالهم أنهم لا يؤمنون، وإن جاءتهم الآيات، فقال سبحانه: «وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ» يعني حلفوا بالله، يعني من تقدم ذكرهم من الكفار «جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ» قيل: مجدين عازمين مظهرين الوفاء به، ولم يكن ذلك منهم لغوًا، وقيل: باليمين، وقيل: حلفوا بالله، فهو جهد يمينه. عن الكلبي ومقاتل، وقيل: حلفوا مبالغة في تكذيبه توطيئًا للنفس على الإيمان، وقيل: حلفوا في طلب الآيات والتحكم فيها، وقيل: حلفوا إن جاءتهم آية مما سألوا آمنوا، ولكن كان المعلوم من حالهم أنهم لا يؤمنون، وليس كل عازم على أمر يحصل معزومه، وقيل: اجتهدوا وبالغوا لفظًا لا معنى وعزيمة «لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ» معجزة مما سألوه، واختلفوا فيما سألوا على ما بيّنا في فصل النزول «لِيُؤْمِنَنَّ بِهَا» أي: بالآية «قُلْ» يا محمد «إِنَّمَا الْآيَاتُ» الحجج والمعجزات «عِنْدَ اللَّهِ» ما سألوا عنه وغير ذلك، وهو القادر عليه وحده، ولكن لا تتحكموا، فإنه يفعل بحسب المصالح، وقيل: الآيات في علمه فينزلها إذا علم أنها تفيد، ويؤمن بها أحد، وتقبل، فأما إذا علم خلافه فلا ينزل، وليس كذلك ابتداء المعجز؛ لأنه دلالة التصديق، فيجري مجرى التمكين، وبعد ذلك يجري مجرى اللطف «وَمَا يُشْعِرُكُمْ» أي: ما يدريكم وما يعلمكم، قيل: الخطاب للمشركين، ثم استأنف وقطع أنهملا يؤمنون، عن مجاهد وابن زيد، وقيل: الخطاب للمؤمنين عن الفراء وغيره، وقرؤوا: (أن) بالفتح، و(لا) صلة، ومعناه: وما يدريكم أيها المؤمنون أنها إذا جاءت الآيات يؤمنون، وقيل: تقديره: لعلها إذا جاءت، وكذلك هي في قراءة أبي بن كعب، وقيل:

تقديره: وما يشعركم أنهم يؤمنون أم لا يؤمنون، فحذف لدلالة الكلام عليه، كقوله: ﴿تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١] «أَنَّهَا» يعني الآيات «إِذَا جَاءَتْ» هو توسع؛ لأن المجيء لا يجوز عليها، والمراد فعلها الله تعالى «لا تؤمنون» بالتاء خطاب للكفار، وبالياء حكاية عنهم للمؤمنين «لَا يُؤْمِنُونَ» قيل: قطع على أنهم لا يؤمنون، وقيل: الشك يرجع إلى المخاطب على ما تقدم من الوجهين.

الأحكام

تدل الآية على أن الصلاح في الآيات لا يقف على اختيار العبد، بل على ما يعلمه من المصلحة.

وتدل على أن ما سأله، لو علم أنهم يؤمنون عنده لفعله؛ لأنه نبه [أنه] إنما لم يفعل؛ لأنهم لا يؤمنون.

وتدل على أن المعرفة مكتسبة، وإلا لم يكن للآيات، وذكرها تأثير.

وتدل على أن كل آية اقترحوا فهي مقدور له؛ لأنه تعالى قادر لذاته، فيقدر على كل ما يصح أن يكون مقدورًا له.

ومتى قيل: فهل سأل الله تعالى ذلك؟

قلنا: روي أنه سأل على ما ذكرنا في النزول، والصحيح فيه أنه لم يسأل؛ لأن الأنبياء لا يسألون إلا عن إذن، فإذا أذن وسأل فلا بد أن يجيب دعوتهم، وإلا أدى إلى التنفير، وألا يكون في الإذن والدعاء فائدة، وإن ثبت أنه سأل فلا بد أن يكون شرط الصلاح؛ لأنه حيثذ يكون مأذونًا له فيه.

قوله تعالى:

﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَنذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾

القراءة

القراءة الظاهرة: «نقلب»، «ونذر» بالنون فيهما على الإضافة إليه تعالى، وعن

النخعي بالياء فيهما، يرجع بالكناية إلى اسم الله تعالى في قوله: «إنما الآيات عند الله» وعن أبي رجاء العطاردي «نقلب» بالنون «ويذرهم» بالياء على التصرف في ضم الكلام.

اللغة

قَلَبْتُ الشيء: كبته قلبًا، وقَلَبْتُهُ بيدي تقليبًا، ورجل حُوِّلَ قَلْبٌ: يقلب الأمور، ويحتال فيها، وقلبت الأمر ظهرًا لبطن: إذا عرفت حقيقته، وأَقْلَبَتِ الخبزة: حان لها أن تقلب، ومنه: القلب لتقلبه من حال إلى حال.

والطغيان: مجاوزة الحد في العصيان، طغا يطغى طغيانًا فهو طاغ، وطغا السيل: إذا جاء بماء كثير، وطغا البحر: إذا هاجت أمواجه، ومنه: ﴿لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلَتُ كُرِّيَ الْجَارِيَةَ﴾ [الحاقة: ١١] أي: جاوز الحد، والطغيان والطغوان لغتان.

ويقال: عَمَّ الرجل: إذا تردد في أمره متحيرًا، ورجل عَمَّه وَعَامَّه: حائر متردد، وجمعه: عُمَّة.

الإعراب

الكاف في قوله: «كما لم يؤمنوا» كاف التشبيه، وفي الكلام حذف تقديره: لا يؤمنون ثاني مرة، كما لم يؤمنوا أول مرة، وقيل: هو على معنى الجزاء أي: نقلب أفئدتهم جزاء بما لم يؤمنوا، وقيل: الكاف بمعنى اللام، أي: نقلب لأنهم لم يؤمنوا. نصب «أبصارهم» عطفاً على «أفئدتهم»، والعامل نقلب. «ونذرهم» رفع على الابتداء.

النظم

يقال: كيف يتصل «نقلب» بما قبله؟

قلنا: فيه وجوه:

قيل: اتصل بقوله: «وأقسموا» تقديره: وأقسموا وفي حال قسمهم الله مقلب قلوبهم، عالم بما فيها من خلافه، عن أبي مسلم.

وقيل: يتصل بقوله: «لا يؤمنون» فنقلب أفئدتهم في نار جهنم جزاء كما لم يؤمنوا أول مرة، ونذرهم في الدنيا على ما هم عليه، فبين حالهم في الدنيا والآخرة، عن أبي علي.

وقيل: يتصل بقوله: «لا يؤمنون» مع أنا نقلب أفئدتهم وأبصارهم في حجج الله وآياته التي يشاهدونها، عن الأصم.

المعنى

اختلفوا في معنى قوله: «وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ» على حسب ما ذكرنا في النظم، والأفئدة: القلوب. والأبصار: الأعين، فقال أبو مسلم: أقسموا بالله لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها، واللهم قلب قلوبهم وأبصارهم عالم بما فيها، ويعلم أنهم إذا جاءتهم الآيات لا يؤمنون، وقال شيخنا أبو علي: نقلب قلوبهم وأبصارهم على لهب جهنم عقوبة؛ لما لم يؤمنوا بها أو لمرة في الدنيا، وعن أبي بكر الأصم: نقلب أفئدتهم وأبصارهم بالحجج والأدلة التي نوردها عليهم، يعني أنا نورد الأدلة فتقلب قلوبهم في ذلك، ولا تستقر على ما هم عليه، وقيل: نقلب أفئدتهم وأبصارهم بالحيرة التي تعم وتزعج، وقيل: نقلب أفئدتهم عن المراد، واعتقاد النجاة، وأبصارهم عن رؤية اللذات؛ لأنهم لم يؤمنوا به أول مرة، وقيل: معناه أن قلوبهم مقلوبة لما اعتقدوا الباطل، وتركوا الحق، ولم يكن لهم لطف يردهم إلى الحق فلم يتعهد الله يعني قلوبهم بالألطف كما يتعهد قلوب المؤمنين به من الألفاظ فتبقى مقلوبة، فلذلك أضاف إلى نفسه، وقال: نقلب، حكى الوجهين شيخنا أبو حامد في تفسيره، وهذا كما يقال لرجل لا يتعاهد سيفه وأرضه: أصدبت سيفك، وحزنت أرضك، وهذا ظاهر، والصحيح ما ذكره الشيخ أبو علي؛ لأنه تعالى جمع بين القلب والعين، وجميع ما ذكره يتعلق بالقلب؛ لأن الاعتقادات والعلوم في القلب، ولا مدخل للبصر في ذلك، ولأنه ذكر ذلك على سبيل الجزاء، ولأنه ذكر (نُقَلِّبُ) في الاستقبال لا على الماضي، وهو الذي اختاره قاضي القضاة، «كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةٍ»، قيل: لا يؤمنون ثاني مرة لو رأوا الآيات كما لم يؤمنوا أول مرة، عن ابن عباس ومجاهد وابن

زيد، وقيل: أول مرة في الدنيا، كذلك لو أعيدوا ثانية كما قال: ﴿وَلَوْ رُدُّوْا لَعَادُوا﴾ [الأنعام: ٢٨]، عن ابن عباس، وقيل: نجازيهم في الآخرة كما لم يؤمنوا في الدنيا، عن أبي علي، وقيل: كما لم يؤمنوا بسائر الأنبياء «وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ» أي: نخليهم وما اختاروا من الطغيان، فلا نحول بينهم وبينه «يَعْمَهُونَ» يترددون في الحيرة؛ لأنه لا لطف لهم، وقيل: نتركهم، ولا نزل الآيات لما كان المعلوم أنهم لا يؤمنون.

❁ الأحكام

تدل الآية أنه تعالى يعاقب أهل النار بتقليب قلوبهم وأبصارهم على النار، وقد ورد القرآن بذلك، فقال سبحانه: ﴿تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ﴾ [الهمزة: ٧]، وقيل: تفتح وجوههم النار، ونظائر ذلك، وورد بذلك آثار جملة.

وتدل على أن الكافر لا لطف له؛ فلذلك خلاه الله تعالى، وما اختاره من الضلال، ولو كان له لطف لفعل به.

وتدل على أن هذا التقليب جزاء لهم فيبطل قول من يقول: العقوبة ليست بجزاء على الأعمال.

وتدل على أن الإيمان والطغيان فعلمهم، لذلك أضافه إليهم، ودمهم عليه.

قوله تعالى:

﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيكَهَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتِقَ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيَوْمِنَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنَّا أَكْثَرُهُمْ بِجَاهِلُونَ﴾

❁ القراءة

قرأ نافع وابن عامر: «قِبَلًا» ههنا وفي (الكهف) بكسر القاف، وفتح الباء. وقرأ عاصم وحزمة والكسائي بالضم فيهما في السورتين، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ههنا بالضم، وفي (الكهف) بالكسر، وقرأ أبو جعفر على الضد من ذلك ههنا بالكسر، وفي (الكهف) بالضم، وروي أن في حرف أبي «قبيلًا» واحد القبيل، وهو الكفيل، أما الضم

فقيل: جمع قبيل أي: قبيلاً قبيلاً، وقيل: جمع قبيل بمعنى الكفيل، وقيل: من المقابلة، وأما بالكسر فمعناه عياناً، ومنه حديث آدم «أنه تعالى كلمه قبلاً»^(١). أي: عياناً.

اللغة

الحشر: الجمع مع سَوْقٍ، وكل جمع حَشْرٌ، تقول^(٢) العرب: حشرت السنة مال بني فلان، أي: جمعته وأنت عليه.

وفي (قُبَل) بضم القاف والباء ثلاثة أقوال:

أحدها: أن يكون جمع قبيل، وهو الكفيل، والضمين، نحو زغيف وزُغْف، وقضيب وقُضْب، والقبالة: الكفالة يقال: قبل به قبالة.

الثاني: أن يكون جمع قبيل وقبيلة، نحو سفينة وسفين وسفن، وقبائل العرب واحدها قبيلة.

الثالث: أن يكون من المقابلة والمواجهة من قولهم: آتيك قبلاً أي: مواجهة، ومنه القِبْلَةُ؛ لأن الناس يقبلون عليها في صلواتهم، ويقال: فعل ذلك قبلاً يعني مواجهة، ومنه القَبْلُ: الشُّرُّ من الأرض يستقبلك تقول: رأيت بذلك القبل شخصاً.

الإعراب

الضمير في قوله: «أكثرهم» قيل: يرجع إلى الناس، ولم يجر ذكرهم، والعرب تفعل ذلك كقولهم: حدثني بعضهم؛ وزعم بعضهم اعتماداً على علم السامع عن أبي مسلم، وقيل: الضمير: يرجع إلى من تقدم ذكره من الكفار، ويحتمل أن يريد بأكثرهم كلهم.

النزول

قيل: نزلت في أهل الشقاء عن ابن عباس، وهم الذين سألوا الآيات، عن ابن

(١) صحيح ابن حبان ٣٦١.

(٢) تقول: يقال؛ د، ش، ك، غ.

جريح، وروي أنهم سألوا رسول الله ﷺ أن يأتي بهذه الآيات ليؤمنوا بها فنزلت هذه الآية، وبين أنهم لا يؤمنون وإن جاءتهم الآيات.

المعنى

ثم بينَ تعالى حالهم في عبادتهم وترددهم في طغيانهم، فقال سبحانه: «وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ» حتى يروهم عياناً ويشهدوا لك بالرسالة «وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى» يعني لو أحيينا الموتى حتى يكلموهم بالتوحيد والعدل، ويشهدوا لك بالرسالة «وَوَحَّشَرْنَا» جمعنا «عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ» قيل: كل أمة، وقيل: كل ما سألوا «قُبَلًا» قيل: مقابلة حتى يعاينوها، عن ابن عباس وقتادة وابن زيد، وقيل قبلا: قبيلًا، عن مجاهد، أي: جماعة جماعة، وقيل: كقبيلًا وضمينًا، عن الفراء، قال الفراء: يجوز أن يكون جمع قبيل، ويجوز أن يكون من المواجهة، وبالكسر من المعاينة «مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا» أي: عند هذه الآيات «إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ» قيل: إلا أن يشاء أن يجبرهم على الإيمان، عن الحسن، وقال أبو علي: أن يُلجئهم إلى الإيمان بالعلم بأنهم إن راموا خلافه منعوا منه، والمعنى أنهم قط لا يؤمنون اختيارًا إلا إن يُكرهوا «وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ» أنهم لو أتوا بكل آية ما آمنوا طوعاً، وقيل: يجهلون مواضع المصلحة، فيطلبون ما لا فائدة فيه.

الأحكام

تدل الآية أن ما سألوا من الآيات أنه تعالى قادر عليها، وإنما لا يفعلها؛ لأنهم لا يؤمنون عندها، فلا فائدة فيها.

وتدل على أنه لو علم أنهم يؤمنون عندها لفعلها.

وتدل على أن المعارف مكتسبة لذلك قال: «يجهلون» ولا تعلق للمجبرة بالآية في أن الكفر بمشيئة الله؛ لأننا بينا أن إرادة الله تعالى على ضربين:

أن يريد من عباده شيئاً أن يفعلوه باختيارهم، فهذا هو الذي يقول إنه أراد من

عباده الإيمان؛ لأنه أمر به، ووعد عليه، وهذا كإرادة المسلمين إيمان اليهود والنصارى من أهل الذمة، وكما يريد بعضنا من بعض أن يفعل ما فيه صلاحه.

والثاني: أن يريد إكراههم على أمر فهذا هو المراد بالآية، ونحن نقول: إنه لم يرد إيمانهم على هذا الوجه.

وتدل على أن مشيئته محدثة؛ لأن الاستثناء يدل عليه، ولو كانت قديمة لما صحت كما لا يصح أن يقال: ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يعلم الله.

ومتى قيل: فلم لا يقال: إنهم لم يؤمنوا لأنه يعلم أنه لم يشأ؟ قلنا: لو كان كذلك لكان وقوعه موقوفاً على المشيئة سواء كانت الآيات أو لم تكن، وفي هذا إبطال الآيات.

وتدل على أن الإيمان فعلهم؛ إذ لو كان خَلَقَهُ لما كان للآيات فائدة.

ومتى قيل: فمن أين قلتم: إنه يشاء منهم الإيمان؟

قلنا: لأنه فاعل غاية ما يدل على المشيئة: أمر ووعد ورغب فيه، وأوعد على تركه ونهى عنه، ولأنه لو شاء الكفر لكان الكافر يفعل مطلقاً، ولأن إرادة القبيح قبيحة، ولأنه لو جاز أن يريد الكفر والضلال لجاز منا أن نريد، ولأنه عاقبهم عليه، ولأن الحكيم لا يريد سب نفسه، وقُتِلَ رسله، ولأن إرادة الشيء تتبع الداعي، ولا داعي في إرادة الكفر.

قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْعَدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾

﴿القراءة﴾

قراءة العامة «ولتصغى» بالتاء وفتح الغين، وعن إبراهيم النخعي بضم التاء وكسر الغين، يعني تميل يقال: صَغَوْتُ صَغَوًّا، وأصغيت إصغاء بمعنى.

اللغة

الشیطان: العامي المتمرد من كل شيء، قال ابن عرفة: الشيطان من الشُّطْن، وهو الحبل الطويل المضطرب، والشُّطُون: البعد فكأنه تباعد عن الخير ومال إلى الشر، واضطرب، ثم يقال للإنسان شيطان أي: كالشيطان في فعله، قال جرير: أَيَّامٌ يَدْعُونَنِي الشَّيْطَانَ مِنْ غَزَلِي وَهَنْ يَهْوِينَنِي إِذْ كُنْتُ شَيْطَانًا^(١) وفي الحديث: «كل هوى شاطن في النار»^(٢) الشاطن: البعيد من الحق؛ لأنه يشطن عن أمر ربه، وقيل: في الشيطان قولان: أحدهما: أن النون أصلية من الشطن، فسمي بذلك لبعده عن الخير، فوزنه على هذا «فيعال».

والثاني: النون زائدة فوزنه فعلان، وهو أن يكون من شاط يشيط: إذا بطل. المُرْخَرْفُ^(٣): المزين، زخرفه زَخْرَفَةً: إذا زينته، والزخرف: كمال حسن الشيء، وفي الحديث: «لم يدخل الكعبة حتى أمر بالزخرف فنحي»^(٤)، قيل: نقوش وتصاوير زين بها الكعبة، وقيل: كانت بالذهب، والزخرف: الذهب، ومنه ﴿أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرَفٍ﴾ [الإسراء: ٩٣].

والغرور: قيل: ما له ظاهر يحبه وفيه باطن مكروه، عن ابن عرفة، ومنه: ﴿مَتَّعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، أي: يغر ظاهرها وفي باطنها سوء العاقبة، والشيطان غرور؛ لأنه يحمل على محاب النفس ووراءه سوء العاقبة، ويبيع الغرر ما لا يكون على ثقة. والافتراء: اختلاق الكذب، يقال: افتريت الحديث، واختلقته، واخترقته، وخرقته، واخترصته بمعنى إذا افتعلته كذباً، والفرية: الكذبة العظيمة.

ويقال: صَعَوْتُ إليه أصغي صَعُوءًا وَصُعُوءًا وَصَغِيْتُ بالياء أصغي، وأصغيت إليه إصغاء بمعنى ملئت، وأصغيت الإناء: أملته ليجمع ما فيه، وأصله: الميل إلى الشيء

(١) قاله جرير: انظره في اللسان (شطن)، والصحاح (شطن).

(٢) انظر: الفائق في غريب الحديث للزمخشري ٢/٢٤٦. وغريب الحديث لابن قتيبة ٣/٧٥٩.

(٣) المزخرف: الزخرف؛ د، ش، غ، ك.

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ٢/٧٢٥، وتفسير اللباب لابن عادل ١/٢١٨٦.

لغرض من الأغراض، ومنه: صغت النجوم إذا مالت للغروب، وأصغى إليه: إذا مال إليه بسمعه نحوه.

والأفئدة: جمع فؤاد، كغربان وأغربة.

والاقتراف: اكتساب الإثم، يقال: خرج يقترف أهله أي: يكتسب لهم، وقارف فلان هذا الأمر: إذا واقعه وعمله، وقرف الذنب واقترفته: عمله، وقرف القرحه: إذا أزال قشرتها قرحاً، وفلان يُقْرِفُ بكذا؛ أي: يتهم به.

❁ الإعراب

الكاف في قوله، «وكذلك» كاف التشبيه، وفيه قولان:

أحدهما: جعلنا لك عدواً كما جعلنا لمن قبلك من الأنبياء.

والثاني: جعلنا تمكين من يعادي الأنبياء كتمكين غيرهم من السفهاء.

وقوله: «عدواً» قيل: نصب لأنه مفعول (جعلنا)، و«شياطين» بدل منه، وقيل:

هو خبر (جعلنا) كأنه قيل: جعلنا شياطين الجن عدواً، وفي نصب قوله: «غروراً» وجهان قيل: على المصدر، وقيل: على البدل من (زخرف)، ذكرهما أبو مسلم.

واللام في قوله: «ولتصني» قيل: لام (كي)، وعلى هذا يتصل بقوله: «يوحى»

وهو العامل في اللام، وقيل: هي [لام] الأمر والمراد به التهديد أي: افعلوا ذلك.

❁ المعنى

ثم بيّن تعالى ما تقدم عليه حال الأنبياء مع الأعداء تسلية فقال سبحانه: «وَكَذَلِكَ»

يعني وكما عاداك هؤلاء المشركون عادى سائر الكفرة أنبياءهم، وقيل: كما خيلنا

بينهم وبين أعدائهم، كذلك بينك وبين أعدائك، ولم نقهرهم على الإيمان «جَعَلْنَا لِكُلِّ

نَبِيٍّ عَدُوًّا» قيل: الجعل المراد به الحكم أي: حكمنا بأنهم أعداء الأنبياء، عن

أبي علي، وقيل: جعلنا بترك المنع والتخليه، وقيل: جعلناهم أعداء؛ لأننا أمرنا

بمعاداتهم، وقيل: أرسلنا الرسل إلى كبرائهم فعادوهم، فلما كانت المعادة عند

الإرسال أضافه إلى نفسه، عن الأصم. «شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ» قيل: شياطين الإنس

مَرَدَةُ الكفار من الإنس، وشياطين الجن كفار الجن، عن الحسن وقتادة ومجاهد والسدي ومالك بن دينار، وقيل: الشياطين من الجن، وليس في الإنس شياطين، وإنما أضافه إلى الإنس؛ لأنهم هم الذين يضلونهم من ولد إبليس، عن السدي وعكرمة والضحاك والكلبي، قالوا: إن إبليس قسم جنده فريقين، بعث فرقة إلى الإنس وفرقة إلى الجن «يُوحِي» أي: يوسوس ويلقي خفية «بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ» أي: يلقي الشياطين إلى الإنس والجن «رُخِرَفَ الْقَوْلِ» أي: المموه المزين الذي يستحسن ظاهره، ولا حقيقة له «غُرُورًا» أي: يغرهم بظاهرها كالأماني الكاذبة، وقيل: زخرف القول هو عداوة النبي ﷺ والمؤمنين، والغرور: الأطماع الكاذبة «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ» أي: هو قادر على أن يحول بينهم وبين ذلك، ويمنعهم، ولو شاء لفعل جبرًا وقسرًا، ولكن خلى بينهم وبين أفعالهم، إبقاء للتكليف وامتحانًا للمكلفين لثلاث فبوت الغرض بالتكليف، عن أبي علي، وقيل: بأن يُنزل بهم عذابًا أو آية، فتظل أعناقهم لها خاضعين، عن الأصم «فَذَرَهُمْ» أي: دعهم وافترأهم الكذب، فإني أجازيهم وأعاقبهم، وهذا وعيد لهم، «وَلِتَصْغَى» قيل: يوردون الأقوال المزخرفة، لتصغى: لتميل «إِلَيْهِ» قلوب هؤلاء، عن ابن عباس وابن زيد والسدي وأبي مسلم، وقيل: لتفعلوا الإصغاء، وهو تهديد لهم، عن أبي علي والأصم «أَفْتِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ» أي: قلوبهم، والمراد أصحاب الأفتدة، ولكن لما كان الاعتقاد والشهرة في القلب أضاف إليه «وَلِيَرِضُوهُ» عطفًا على «ولتصغى» أي: ليرضوا ذلك القول المزخرف «وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ» قيل: وليكتسبوا ما هم مكتسبون في عداوة النبي ﷺ والمؤمنين، عن ابن عباس والسدي وابن زيد، وقيل: إنه يتصل بقوله: «يُوحِي بَعْضُهُمْ» كأنه قيل: يوردون زخرف القول؛ لتصغى إليه أفتدة هؤلاء، وليرضوه ويفعلوا في ذلك ما فعلوا، وقيل: هو ابتداء كلام، وتهديد لهم أي: ليفعلوا ما شاؤوا فأنا من ورائهم أجازيهم، فهو على هذا هو مضاف إلى الله تعالى.

الأحكام

تدل الآية على أنه لا ينبغي للإنسان أن يعبر بالأقوال المزخرفة والأماني الكاذبة.

وتدل على أن الرسول متى بلغ فلا شيء عليه إن خالف قومه.

وتدل على أن الإصغاء والارتضاء المذكور في الآية قبيح على الوجهين حمل على التهديد أو على الاتصال بـ (يوحى)، فتدل على أن الاستماع لكل قبيح يقبح، هذا إذا كان الغرض قبوله، أو هو المقصود، فأما إذا استمع إلى شبهة ليجيب عنها ونحو ذلك، فلا يقبح، وفيه إشارة إلى نصرة النبي ﷺ، والوعد له، والوعيد لهم؛ لأن قوله: «وَلِيَقْتَرِفُوا» بمنزلة قوله: ليفعلوا^(١) ما شأؤوا، فالعاقبة لك وللمؤمنين بك.

قوله تعالى:

﴿أَفَعَيَّرَ اللَّهُ أَتَّبَعِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾﴾

القراءة

قرأ ابن عامر وحفص: «منزل من ربك بالحق» مشددة الزاي من التنزيل^(٢)، وهو قراءة الحسن؛ لأنه أنزله نجومًا مرة بعد مرة، وقرأ الباقون «منزل» بالتخفيف من الإنزال.

اللغة

الابتغاء: الطلب، بغيت الشيء أبغيته: طلبته، وبغيتك الشيء: طلبته لك، وأبغيتك: أعتك على طلبه، والبغية: الحاجة.

والحكم أصله المنع، ومنه: حكمة الدابة، ومنه قول جرير:

أَبْنِي حَنِيفَةَ أَحْكِمُوا سَفَهَاءَكُمْ
إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَعْضَبَا^(٣)

(١) ليفعلوا: افعلوا؛ د، ش، غ، ك.

(٢) حجة القراءات ٢٦٨.

(٣) انظره في العين (حكم)، والصحاح (حكم)، وأساس البلاغة (حكم)، واللسان (حكم).

ومنه: الحكمة لأنها تمنع من الجهل، وحكم فلان في كذا أي: جعل أمره إليه، فالصفة بالحكم أمدح، عن علي بن عيسى.
والامتراء: الشك.

❁ الإعراب

«أفغير الله أبتغي» استفهام، والمراد الإنكار والنفي، أي: لا أبتغي.
«حكما» نصب لأنه مفعول (أبتغي)، و(الكتاب) مفعول (أنزله).
«مفصلاً» نصب على الحال.

❁ النظم

يقال: بأي شيء يتصل قوله: «أفغير الله أبتغي حكماً»؟
قلنا: فيه وجوه:

أحدها: أنه يتصل بما تقدم في السورة مما أمر الله نبيه أن يقول للمشركين، كقوله: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الأنعام: ٩٠] ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ﴾ [الأنعام: ٩١] ﴿قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٠٩] ﴿قُلْ لَا أَنْتُمْ أَهْوَاءُكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٦] وغيرها، ثم قال: قل لهم «أَفْغَيَّرَ اللَّهُ أَبْتَغِي حَكَمًا»، وحذف (قل) لدلالة الكلام عليه، وعلم المخاطب به، عن أبي مسلم.

وقيل: لما تقدم في الآية التي قبلها أن الشياطين «يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ» بين في هذه الآية أنه لا ينبغي أن يقبل ذلك المزخرف الذي لا حقيقة له مع حكم الله وكتاب الله، بل الواجب اتباع قوله تعالى، وقيل: لما قال: «جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا» بين أن العداوة لأنهم يتبعون غير كتابه^(١)، وأنه لا يتبع إلا ذلك.

❁ المعنى

«أَفْغَيَّرَ اللَّهُ» قل يا محمد أغير الله «أَبْتَغِي حَكَمًا» قيل: معناه هل يجوز لأحد أن

(١) كتابه: كتاب؛ د، ش، غ، ك.

يعدل عن حكم الله رغبة عنه، ولا يرضى به؟ وقيل: معناه هل يجوز أن يساوى حكم الله حكم غيره حتى أعدل إليه أي: لا يساوى، وقيل: معناه هل أتبع أهواءكم في عبادة الله، وأترك الحكم والعدل والكتاب المفصل؟ وقيل: قل لهؤلاء الذين اغتروا بزخرف القول غروراً من رؤسائهم أترك حكم الله وكتابه، وأرجع إلى أقاويلكم المزخرفة، وأراد لا أفعل ذلك، والمراد بقوله: «حَكَمًا» ما نبه عليه تعالى من أدلة العقل والشرع «وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا» يعني القرآن، قيل: فصل فيه المعاني وما يحتاج إليه، وقيل: فصل بين الصادق والكاذب في الدين، وقيل: فصل بين الحلال والحرام، والكفر والإيمان، عن الحسن، وقيل: إنه بلغ الغاية في قطع الحكم بين المختلفين فلم يترك للشبهة موضعاً «وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ» أعطيناهم، قيل: مؤمنو أهل الكتاب، والكتاب هو التوراة والإنجيل، عن الأصم وأبي مسلم، وقيل: هم كبراء الصحابة كالخلفاء الأربعة، وأصحاب بدر، والذين بايعوا تحت الشجرة وغيرهم، والكتابه والقرآن، عن عطاء، وقيل: هم أهل الكتاب يعلمون أنه نبي، وأن القرآن منزل، وإنعاندوا «يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ» قيل: بما يجدونه من نعتة وصفته في كتبهم، وقيل: لما دل عليه المعجز «بِالْحَقِّ» قيل: كل ما فيه من الأخبار والوعد والوعيد حق، وقيل: البرهان الذي تقدم حتى علموا به، وقيل: بالحق أي: ببيان الحق «فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ» أي: من الشاكين في ذلك، وقيل: فيما قصصنا عليك فيهم، قيل: الخطاب للنبي والمراد غيره، وقيل: الخطاب لغيره كأنه قيل: لا تكن من الشاكين أيها الإنسان السامع، وقيل: إنه خطاب له ﷺ والمراد طمأنينة قلبه، وزيادة في شرح صدره ويقينه، كقوله: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ﴾ [الأعراف: ٢]، عن أبي مسلم، وقيل: من الشاكين في البعث، حكاه الأصم وزيفه قال: ولا يعجبني ذلك، وقيل: أهل الكتاب يعلمون صحة نبوتك فجاد لهم به، ولا تكن من الشاكين في معرفتهم بذلك، عن أبي علي.

❖ الأحكام

تدل الآية أنه لا حكم تجب طاعته إلا حكم الله، ثم بيّن أنه تعالى أمر باتباع سنة رسوله وإجماع الأمة.

ودلّ على صحة القياس والاجتهاد وخبر الواحد، فكل ذلك حكم الله، فلا سؤال للرافضة، ولا حجة للخوارج في إنكار الحَكَمَيْنِ لمثل ما بيّننا أن الدليل دلّ على أنه مأمور به من جهته تعالى فهو حكمه؛ ولذلك ورد القرآن بالتحكيم بين الزوجين.

وتدل على أن القرآن منزّل، فتدل على حدثه.

وتدل على أن الشك في الدين مذموم، وأنه متى تجلّى الحق وجب قبوله، والشك في أصول التوحيد بعد ابتداء النظر كُفْرٌ.

ومتى قيل: في أي موضع يحسن الشك، وفي أي موضع يجب القطع؟

قلنا: أما في أصول الدين ففي الوقت المأمور بالنظر يحسن، فإن أوجب الاعتقاد قبح، فأما في فروع الدين إذا استوى عنده وجوه الاجتهاد فشك فلا يقبح، وفيه اختلاف، ليس هذا موضعه.

قوله تعالى:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

❖ القراءة

قرأ عاصم وحمزة والكسائي ويعقوب «كلمة» بغير ألف على واحده، وقرأ الباقون بالألف على الجمع^(١).

❖ اللغة

الكلمة: القصة والقصيدة بطولها، والعرب تقول للقصيدة من الشعر: كلمة فلان، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ كَلِمَةَ سَوَاءٍ﴾ [آل عمران: ٦٤] قيل: كلما دعا إليه فهو كلمة. والتّمّأ: بلوغ الحد من غير زيادة ولا نقصان.

(١) حجة القراءات ٢٦٨.

والتبديل : وضع الشيء مكان غيره.

والصدق : خبر مخبره على وفق خبره.

والعدل : ضد الجور، وقيل : أفعال الله كلها عدل؛ لأنها على استقامة، عن

أبي هاشم، وقيل : إنما يوصف بذلك فيما يعامل عباده.

❁ الإعراب

«صدقاً وعدلاً» نصب على التمييز.

❁ المعنى

ثم بيّن تعالى صفة الكتاب المنزل، فقال سبحانه : «وَوَكَّمْتُ» قيل : معناه أنه كمل على وجه لا يمكن لأحد أن يزيد فيه أو ينقص منه، أو يغيره، وهذا صفة القرآن، وقيل : معناه أنه أنزل شيئاً بعد شيء حتى تم وكمل على ما تقتضيه الحكمة، وقيل : كان ينسخ ويبدل حتى تم واستقر على ما هو الآن عليه «كَلِمَةً رَبِّكَ» قيل : القرآن، عن قتادة والأصم، وقيل : دينه، كقوله : ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠]، عن أبي مسلم، وقيل : حجة الله على الخلق «صِدْقًا وَعَدْلًا» تفسير للكلمة كقولهم : كمل فلان حسناً وجمالاً، ومعناه أن القرآن ما جاء فيه فهو صدق وعدل، وقيل : جاء الدين كله صدق وعدل^(١)، عن أبي مسلم، يعني : وعده ووعيده صدق، وأمره ونهيه عدل، وقيل : صدق فيما وعد، عدلاً فيما حكم، «لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ» قيل : القرآن محروس عن الزيادة والنقصان، وقيل : دينه لا يبدل وأحكامه لا تغير، وقيل : وعده ووعيده لا خلف فيه «وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» أي : عالم بهم سميع لما يكون منهم، لا يخفى عليه شيء ظاهر أو باطن، وقيل : سميع لأقوالكم في قبوله عليهم بضمائركم فيه، وقيل : سميع لما يوحى بعضهم إلى بعض من زخرف القول، عليهم بما يمكرون بك، عن الأصم.

(١) يثبت ما في النسخ لأن «صدق وعدل» خبر كله وليس حالاً والجملة «كله صدق وعدل» حال . فهذا وجه الرفع ويحتمل النصب .

الأحكام

تدل الآية أن القرآن والدين كله صدق وعدل، لا تبديل فيه، فيوجب أن الوعد والوعيد لا خلف فيه، فيبطل قول من يجيز الخلف في الوعد والوعيد من المرجئة.

وتدل على أن ما يتضمنه التكليف عدلٌ، فيبطل قول المجبرة في مسائل:

منها: في المخلوق؛ لأنه ليس من العدل أن يخلق فيه الكفر، ويأمره بالإيمان ثم يعذبه على تركه.

ومنها: الاستطاعة؛ لأنه ليس من العدل أن يأمره بما لا يقدر عليه، ثم يعذبه.

ومنها: الإرادة؛ لأنه إذا أمره بالإيمان، وأراد منه الكفر: وإرادته موجبة، ثم يعذبه عليه فليس هذا بعدل.

ومنها: أنه لا يعذب أحدًا بذنب غيره، ولا بغير ذنب، وتعذيب كل أحد على عصيانه، فيبطل قولهم: إن العقوبات ليست بجزاء، وإنه يعذب أطفال المشركين، ويجوز أن يعذب بغير ذنب، ويجوز أن يعذب بذنب غيره.

وتدل على أن كلمته محدثة؛ ليصح وصفه بالتمام، وذلك يوجب حدث كلامه.

وتدل على أن كلامه إذا كان له ظاهر لا يجوز التوقف فيه بل يجب القطع على كونه صدقًا.

وتدل على أنه سميع لا بمعنى عليم لضمه إليه قوله: «عليم»، فيبطل قول البغدادية.

قوله تعالى:

﴿وَأَنْ تَطْعَ أَكْثَرَ مِنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾

اللغة

الخرص: أصله الكذب خرص يخرص خرصًا وخروصًا، وأصله القطع، ومنه:

الخرص الحَزْرُ، سمي الكذب خرصًا لأنه قطع على ما لا يجوز أن يقطع به، ومنه: ﴿فَبَلِّغْ أَلْحَرَّصُونَ﴾ [الذاريات: ١٠].

والعلم: اعتقاد الشيء على ما هو به مع سكون النفس، وأَعْلَمُ: أَفْعَلُ منه، ومعناه أنه أعلم به ممن يعلمه؛ لأنه يعلمه من وجوه تخفى على غيره، ولفظة أفعال إنما حقيقتها فيما يصح فيه التزايد، يقال: «أبيض» إذا كان أجزاء البياض فيه أكثر، واختلّفوا في «أعلم»، قيل: المراد به كثرة العلوم أو كثرة المعلوم عن أبي علي، وقيل: يراد أنه يعلم ما لا يعلمه غيره ولا يراد به كثرة العلوم؛ لأنه لو علم شيئًا بعلوم، وآخر بعلم واحد لا يقال أعلم، وقيل: لفظ «أعلم» إذا لم يذكر معها (مِنْ) فهو على معنيين أحدهما: أنه أعلم من الكل فاجتزئ عن ذكر (مِنْ) كقوله: الله أكبر، أي: من كل شيء، والثاني: بمعنى فعيل كقول الشاعر:

بَيْتًا دَعَائِمُهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ^(١)

أي: عزيز طويل.

الإعراب

يقال: ما موضع «من يضل» من الإعراب؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: موضعه نصب على حذف الباء^(٢)، حتى يكون مقابلا لقوله: «وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ»، وهو قول بعض البصريين.

الثاني: رفع لأنها بمعنى أي، كقوله: ﴿لِنَعْلَمَ أُمَّ الْمُحْرَبِينَ﴾ [الكهف: ١٢]، عن الفراء والزجاج، قال الفراء: (مَنْ) إذا كان بعد العلم والنظر والدراية كان بمعنى (أَيِّ)، فَأَعْرَبْنَاهَا بما بعدها، فإن كان ما بعدها فعلاً لها رَفَعْتَهَا به، وإن وقع عليها فعل

(١) قاله الفرزدق، وتماه:

إن الذي سمك السماء بنى لنا بيتا دعائمه أعز وأطول
انظره في العين (عز)، واللسان (عزز)، وتهذيب اللغة (كبر).

(٢) الباء: الباء؛ ك، غ.

فانصب، كقولك: ما أدري من قام، رفعت (من) بquam، وما أدري من ضربت، نصبتها به (ضرب)، ومنه: ﴿لَعَلَّ أُمَّ الْخَزْيَيْنِ﴾ [الكهف: ١٢]، وإنما كان كذلك؛ لأن الاستفهام له صدر الكلام، لا يعمل فيه ما قبله إلا الخافض، نحو قوله: ﴿يَأْتِيَكُمْ الْمَقْتُونُ﴾ [القلم: ٦].

المعنى

لما تقدم ذكر الكتاب بيّن تعالى في هذه الآية أن من تبع غيره، أو أعرض عنه ضل وأضل، فقال سبحانه: «وإِنْ تُطِغْ» قيل: خطاب للنبي ﷺ، وقيل: المراد غيره، وقيل: المراد هو وغيره، والطاعة موافقة المطيع المطاع فيما يريد منه «أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ» يعني الكفار، وأهل الضلالة، وإنما ذكر الأكثر لأن فيهم من آمن، وفيهم من يؤمن ويدعو إلى الحق، ويذب عن الدين، ويجادل أهل الباطل، ولكن هم الأقل، والأكثر الضالّ «يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» أي: عن دينه «إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ» يعني الأكثر لا يعتقدون أديانهم عن دليل «وإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ» يكذبون «إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» وأنه ليس بالكثرة ولا بالقلة تحسینًا للظن بهم، والله أعلم بالضال والمهتدي، وإنما هو بالحجة.

الأحكام

تدل الآية أن الواجب اتباع الأدلة دون التقليد الذي لا يميز حقًا عن باطل، فيبطل قول الحشوية في جواز التقليد، ثم بيّن العلة فيه، وهو اتباع الظن لأن من اتبع غيره لا يعلم يقينًا أنه على الحق، ولكن يحسن الظن به، فيظنه على الحق، ويبيّن أنهم يخرصون في القول، وهذا الذي ذكره تعالى العمدة في بطلان التقليد.

وتدل على أنه لا ينبغي أن يعتبر بالأكثر، فقد يضلون^(١) ويهتدي الأقل، وبهذا أشار أمير المؤمنين حيث قال: «يا حار: الحق لا يعرف بالرجال، اعرف الحق تعرّف»

(١) يضلون: يضل؛ د، ش.

أهله»^(١) وتدل على أن الظن في الدين خطأ، وهذا في أصول الدين الذي بابه العلم. فأما في مسائل الاجتهاد، فإن الظن فيه قد يحسن، ومن مشايخنا من يقول هناك لا يتبع الظن؛ لأنه قام دليل قاطع على وجوب العمل به، وإن كان الطريق مظنوناً فالعمل يتبع الدليل لا الظن.

وتدل على التحذير من النفاق والرياء؛ لأنه عالم بالسرائر.

وتدل على التحذير من الاغترار بعلماء السوء، وإن كثروا، وكثر أتباعهم وجاههم.

وتدل على الوعد والوعيد؛ لأن قوله: «هُوَ أَعْلَمُ» ينبي عن ذلك.

وتدل على أن الضلال والإضلال فعل العبد، خلاف ما يقوله أهل الجبر.

قوله تعالى:

﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنْ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُوا ظِلْهَرِ الْأَيْمَنِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْأَيْمَنَ سَيَجْرُونَ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٢٠﴾﴾

﴿القراءة﴾

قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب: «ليضلون» بفتح الياء^(٢)، وكذلك في يونس: ﴿رَبَّنَا لِيُضِلُّوْا﴾ [يونس: ٨٨]، وفي إبراهيم: ﴿لِيُضِلُّوْا﴾ [إبراهيم: ٣٠] وفي الحج: ﴿ثَانِي عَطْفِهِ لِيُضِلَّ﴾ [الحج: ٩] وفي سورة لقمان: ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضِلَّ﴾ [لقمان: ٦] وفي

(١) انظر: تفسير القرطبي ١/ ٣٤٠. وفيض القدير ١/ ٢٨.

(٢) حجة القراءات ٢٦٨.

الزمر: ﴿أَنذَادًا لِّضَلِّ﴾ [الزمر: ٨] كل ذلك بفتح الياء، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي جميع ذلك بضم الياء، فالنصب على أنه ضل نفسه، ويضل على أنه أضل غيره.

قرأ أبو جعفر ونافع وحفص عن عاصم: «وقد فَصَّلَ لكم» بفتح الفاء والصاد «ما حَرَّمَ» بفتح الحاء والراء، يعني أنه تعالى فصل ما حرم، وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو: «وقد فَصَّلَ لكم» بضم الفاء وكسر الصاد «ما حُرِّمَ» بضم الحاء وكسر الراء على ما لم يسم فاعله؛ لأنه أفخم، وقرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم: «فَصَّلَ» بفتح الفاء والصاد^(١) و«حَرَّمَ» بضم الحاء وكسر الراء يعني الله فصل ما حرم على ما لم يسم فاعله، وأجمعوا على تشديد الصاد في «فَصَّلَ» وعن عطية العوفي بتخفيف الصاد أي: قطع الحكم به.

اللغة

يَذَرُ وَذَرٌ استعمل منه المستقبل والأمر، وأهمل الماضي واسم الفاعل، فلم يستعمل وَذَرٌ، ولا «وَأَذِرُ» كراهة الابتداء بالواو، وسبيله سبيل (وَدَعَ) في أنه لم يستعمل منه فعل ولا فاعل؛ للاستغناء عنه بـ(تَرَكَ) وتارك، مع الإشعار بكراهة الواو ابتداء، والعرب تفعل مثل ذلك، فقد استعملوا ماضي (عسى) دون المستقبل، واسم الفاعل، وقد جاء وَذَرٌ شاذًّا في حديث بدر، وقول أبي جهل: «ما ودع وما ذر»، وقد استعملت العرب ألفاظًا أولها الواو، قالوا: وَذَرَةٌ: القطعة من اللحم، والوَدْمُ^(٢): سيور، والوَرْسُ: نبت، وأمثالها كثيرة إلا أن اللغة تتبع المواضع، فما استعملوها استعملت وما أهملوها أهملت، قال الخليل: أماتت العرب من «ذَرٌ» الماضي، فلا يكادون يقولون: وذرُوا.

الإظهار والإعلان والإبراز نظائر، والظاهر هو الكائن على صفة يمكن معها إدراكه، ثم يستعمل في العلم فيقال: ظهر لي كذا، وهذا ظاهر، وإن كان لا يدرك.

(١) حجة القراءات ٢٦٩.

(٢) والودم: ش.

والإبطان والإخفاء والإسرار نظائر، والباطن على الكائن على صفة يتعذر معها إدراكه، إذا كان يدرك بالحاسة.

والكسب: طلب الرزق، يقال: كسبت أهلي خيراً، وكسب الرجل مالا، وهذا مما جاء على فعلته ففعل، ويقال: أكسبته مالا؛ قال الشاعر:

فَأَكْسَبَنِي^(١) مَالاً وَأَكْسَبْتُهُ حَمْدًا^(٢)

وإنما يوصف به العبد دون القديم سبحانه وتعالى؛ لأنه مما لا يجوز عليه النفع والضرر. والكسب إنما يستعمل في جلب المنافع ودفع المضار، فحد الكسب ما يُفْعَلُ لاجتلاب نفع، والفرق بينه وبين الخلق أن الخلق إحداث الشيء على تقدير، وقيل: إحداثه اختراعاً، والفعل ما حدث عن قادر، فأما ما تقوله الأشعرية والنجارية في الكسب فغير معقول؛ لأنهم يقولون: إن الفعل بجميع جهاته وجد بالقديم سبحانه، فلم يبق للعبد تأثير إلا أنه محل الفعل.

فإن قالوا: هو ما حله مع القدرة عليه، وهذا أوجه ما يحدون به الكسب. يقال لهم: ما معنى قولكم مع القدرة عليه؟ أَعَلَىٰ إحدائه؟ فهو ما نقول، أو إيجاده أو اكتسابه فيفسرون الكسب بالكسب، ثم وإن كان معقولاً فهو فاسد؛ لأنه إذا خلق الله تعالى الفعل، والعبد يضطر إلى اكتسابه، فيكون الكسب أيضاً لله تعالى.

الإعراب

يقال: ما معنى الفاء في قوله تعالى «فكلوا»؟

قلنا: قيل: فيه جواب للمشركين لما عابوا المسلمين في ترك أكل الميتة، فكانه قيل: أَعْرِضُوا عن جهلهم فكلوا، وقيل: إنه عطف على ما دل عليه أول الكلام، أي إن أردتم أن تكونوا^(٣) على الهدى فكونوا على هذا فكلوا.

(١) فأكسبني: أكسبته؛ د، ش، غ، ك.

(٢) أنشده ابن الأعرابي، وتماهه:

فَأَكْسَبَنِي مَالاً وَأَكْسَبْتُهُ حَمْدًا

فَعَدَّاهُ لِمَفْعُولَيْنِ، وَكَسَبَ يَتَعَدَّى. انظره في تاج العروس (كسب).

(٣) تكونوا: يكونا؛ د، ش، غ، ك.

ويقال: ما معنى (لا) في قوله: «ومالكم ألا»؟

قلنا: فيه قولان، قيل: الحجة تقديره: أي: شيء لكم ألا تأكلوا، عن الزجاج وغيره، وقيل: إنه صلة، وتقديره: ما منعكم أن تأكلوا؛ لأن ما لك أن تفعل، وما لك لا تفعل بمعنى.

✽ النزول

قيل: قال المشركون للمؤمنين: إنكم تزعمون أنكم تتبعون أمر الله تعالى فما قتلَ الله لكم أحق أن تأكلوا مما قتلتم بسكاكينكم، فنزلت الآية، عن ابن عباس.

وقيل: إنه لما نزل تحريم الميتة كتب مجوس فارس إلى مشركي العرب أن محمداً يزعم أنه متبع لأمر الله تعالى، وما ذبح الله بسكين من ذهب لا يأكلونه، وما ذبحوه يأكلونه، فكتب بذلك المشركون إلى أصحاب النبي ﷺ فنزلت الآية، عن عكرمة.

وقيل: كانوا يحرمون أصنافاً من النعم كالبحيرة، والسائبة ونحوها، ويحللون الميتة فنزلت الآية، وقيل لهم: أحلوا ما أحل الله، وحرّموا ما حرم الله.

✽ النظم

يقال: كيف يتصل قوله: «فكلوا» بما قبله؟

قلنا: قيل: يتصل بقوله: «وَوَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ»؛ لأن المراد به دينه، وما شرع من التحليل والتحريم، بيّن بعضاً من تفصيل تلك الجملة، عن أبي مسلم، وقيل: يتصل بقوله: «بالمهتدين» كأنه قيل: من الهداية أن يحل ما أحل الله، ويحرّم ما حرم الله، فكلوا ولا تتبعوا أهل الجاهلية، وقيل: يتصل بقوله: «إن تطع»؛ لأنهم سألوه أكل الميتة وعابوه في تحريمه.

✽ المعنى

«فكلوا» صيغته صيغة الأمر، والمراد به الإباحة، وصيغة الأمر يستعمل في أشياء

كالإباحة والإرشاد والتهديد، إلا أنه إذا تجرد عن القرائن والدلائل لا بد أن يحمل على الأمر؛ لأنه حقيقته، وإن اقترن به دلالة فحينئذ يحمل على ما دلت الدلالة عليه، والخطاب قيل: للمؤمنين، وقيل: عام «مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ»، يعني ذكر اسمه عند ذبحه دون الميتة وما ذبح وسمي عليه الأصنام، واسم الله قيل: هو اسم الله، وقيل: كل قول ذكر الله فيه تعظيم كقوله: الله، أو بذكر الله، أو بذكر الرحمن كقوله: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وكقوله: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] «إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ» يعني إن كنتم مؤمنين ففرقوا بين الحلال والحرام، فكلوا مما حل دون ما حرم؛ لأن مَنْ أَحَلَّ مَا حُرِّمَ، أو حَرَّمَ مَا أَحَلَّ يكفر «وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا» أي: ما الذي يمنعكم أن تأكلوا «مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» عند الذبح «وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ» بين «مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ» قيل: هو ما ذكر في سورة المائدة ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ﴾ [المائدة: ٣] وقيل: إن سورة المائدة نزلت بعد الأنعام بمدة، فلا يصح أن يقال: إنه فصل، إلا أن يقال: إنه بيّن على لسان الرسول، ثم بعد ذلك نزل به القرآن، وقيل: ما فصله في عدة سور، في سورة الأنعام في قوله: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ﴾ [الأنعام: ١٤٥] وفي قصة البحيرة ونحوها «إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ» قيل: من الميتة والدم ولحم الخنزير إذا اضطر إليه من الجوع وخاف على نفسه حل أكله، عن الحسن وأبي علي وغيرهما «وَإِنَّ كَثِيرًا» من الناس «لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ» يضلون أنفسهم وغيرهم باتباع أهوائهم في التحليل والتحريم دون اتباع الأدلة والشريعة «بِغَيْرِ عِلْمٍ» يعني أنهم لم يعتقدوا ذلك عن يقين وعلم «إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ» يعني يعلم السر والعلن. والمعتمدي: من جاوز الحد في أمر الله ونهيه وحلاله وحرامه «وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ» قيل: أراد الذنوب كلها، ونبه أن استساراه لا يخرج من كونه إثماً كما كانت الجاهلية ترى أن الزنا ما كان إعلاناً، وإذا استسبر لم يكن إثماً، عن الضحاك، وقيل: سره وعلانيته، عن قتادة والأصم، وقيل: قليله وكثيره، عن عطاء، وقيل: ما عمل وما نوى، عن مجاهد، وقيل: الظاهر ما حرم الله في الكتاب، والباطن الربا، عن سعيد بن جبير، وقيل: ما ظهر تحريمه، وما فيه شبهة، وقيل: أفعال الجوارح وأفعال

القلوب، عن أبي علي، وقيل: الظاهر ما يعلمه الناس، والباطن ما لا يعلمه إلا الله «إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ» أي: يفعلون المعاصي التي فيها الآثام «سَيَجْزُونَ» سيعاقبون «بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ» أي: يكسبون.

❖ الأحكام

تدل الآية على إباحة ذبح الحيوان.

وتدل على إباحة أكل ما ذكر اسم الله عليه، وتحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وهو الميتة، وما ذبح على النصب؛ لأنه شرط ذلك في الإيمان، فلا يدخل فيه مسائل الاجتهاد.

وتدل أن العبد يُوحَّد بأفعال القلوب، كما يُوحَّد بأفعال الجوارح.

وتدل على أن المضطر يحل له الميتة، ولا يحل عند عدم الضرورة.

وتدل على أن العقاب يقع جزاء على الأعمال.

وتدل على أن أفعال العباد من الهدى والضلال والأكل وغير ذلك أفعال لهم، حادثة من جهتهم. وتدل على صحة مذهبنا، ويبطل قولهم في المخلوق.

قوله تعالى:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِىَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾

❖ اللغة

الفسق: أصله في اللغة الخروج، وفي الشرع: الخروج عن ولاية الله إلى عداوته، يقال: فسقت الرطوبة: خرجت عن قشرها، والفُؤَيْسِقَةُ: الفأرة، قال ابن الأعرابي: الفسق لغة غريبة، ولم تأت في شعر جاهلي ولا كلام لهم.

والجدال: الخصومة سمي بذلك لشدته، والجِدَالَة: الأرض، يقال: طعنه فجدله، أي: رماه بالأرض.

الإعراب

يقال: لِمَ جاز جواب القسم بـ (إن)، ولم يجز جواب الجزاء بها حتى زيدَ معه الفاء؟

قلنا: لو كانت (إن) جوابًا لما جاز دخول الفاء عليها، كما لا يجوز دخولها في القسم، وإنما تقديره: فإنكم لمشركون، و(ما) موضعه نصب بـ (لا تأكلوا).

النزول

قيل: قال جماعة من المشركين لرسول الله ﷺ: يا محمد، أخبرنا عن الشاة إذا ماتت من قتلها؟ قال: الله، فقالوا: أما ما قتل الله فلا تأكلونه، وما قتلتم بأيديكم أكلتموه، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن الحسن، وروي أنهم قالوا: ما قتل الكلب والصقر حلال، وما قتله الله حرام! فنزلت الآية.

وقيل: إن قومًا من مجوس فارس كتبوا إلى مشركي قريش، وكانوا أولياءهم في الجاهلية أن محمدًا وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله، ثم يزعمون أن ما ذبحوه حلال، وما قتله الله حرام، فوقع في أنفس الناس من ذلك شيء، فأنزل الله تعالى هذه الآية، عن عكرمة.

وقيل: إن اليهود خاصموا رسول الله ﷺ في ذلك فنزلت الآية، حكاها القاضي.

المعنى

ثم أكد تعالى بيان التحليل والتحريم، فقال سبحانه: «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» قيل: هو الميتة؛ لأن مستحل ما لم يذكر اسم الله عليه من الذبيحة لا يفسق هو ولا آكله، وإنما يفسق من أكل الميتة، وإن اعتقد التحليل كَفَرَ، ولأن مجادلتهم كانت في الميتة، وقيل: ما ذبح على النصب؛ لأن العرب كانت لا تأكل

الميتة، فجداهم كان فيما ذبح على النصب، وقيل: المراد به الصيد فإن صيد المسلم إذا ذكر عليه اسم الله يحل، وصيد غيره لا يحل، عن أبي مسلم، وقيل: هو ما ذبحه المجوس والمشركون «وَأِنَّهُ لَفَسْقٌ» قيل: أكله خروج من طاعة الله، فأكله مع التحريم من غير ضرورة فسق، ومستحله في غير حال الضرورة كافر، فكأنه قال: أكله خارج عن الدين في الوجهين، «وَأِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ» أي: يلقون إليهم الشبهة، قيل: أهل فارس يلقون إلى أوليائهم من مشركي قريش، وقيل: المراد البحيرة والسائبة والوصيلة، والشياطين رؤساؤهم الذين دعوهم إلى ذلك، وأولياؤهم: أتباعهم من العوام، وقيل: هم شياطين الجن، توسوس إلى أوليائهم من كفار الإنس، في تحريم السائبة، وتحليل ما ذبح للأوثان وغيره، عن الأصم وأبي مسلم، «لِيَجَادِلُوكُمْ» أي: يخاصموكم، قيل: مجادلتهم قولهم: تأكلون ما ذبحتم، ولا تأكلون ما قتل الله؟! وغير ذلك مما ذكرنا في فصل النزول «وَأِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ» قيل: في استحلال الميتة، عن الحسن، وقيل: في جميع ما دعوكم إليه «إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ» قيل: كل كفر شرك في الشرع، وقيل: إذا أطاعوهم في استحلال الذبيحة للأصنام كانوا مشركين، وقيل: لما كانوا مشركين فمن أطاعهم كان منهم كقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذْ يَتْلُوكُمْ بِآيَاتِهِ كَالْقُلُوبِ كَالصُّنْجِيِّمْ فَلَا يَحِيقُ لَهُمْ شَيْءٌ﴾ [المائدة: ٥١].

❁ الأحكام

تدل الآية على أن للتسمية تأثيرًا للإباحة، فلذلك ذكره، وأكد أمره.

وتدل على أن ما لم يذكر اسم الله عليه لا يحل أكله، وإن أكله فسق، هذا هو الظاهر، والأولى حملة على الميتة، فأما المسلم إذا ذبح، ولم يسم عليه اختلفوا فيه، قيل: لا يحل سواء تركها عمدًا أو نسيانًا، عن مالك وداود، وقيل: تحل في الحالين عن الشافعي، وقيل: تحل إذا تركها نسيانًا، ولا تحل إذا تركها عمدًا، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، ومذهب الهادي عليه السلام، فأما الكتابي إذا ذبح وعلم أنه لم يذكر اسم الله عليه، فقيل: تحل، عن مكحول. وأكثر الفقهاء على أنه لا يحل إذا تعمد تركه، وعند الهادي عليه السلام: لا تحل ذبائح أهل الكتاب. فأما الصبي إذا كان أحد أبويه مسلمًا

والآخر مجوسياً فعند أبي حنيفة يعتبر خيرهما ديناً في حل أكله، وهو قول الهادي، وقال مالك: تعتبر ملة الأب، واختلفوا في الكتابي إذا سَمِيَ المسيح، فالأكثر على أنه لا يحل، وهو المروي عن علي وابن عمر، وقيل: تحل، وليس بشيء لظاهر قوله: ﴿أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٣] واختلفوا هل في الآية نسخ؟ فقيل: نعم عن الحسن وعكرمة نُسِخَ بقوله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٥] وقال غيرهما: لم ينسخ منه شيء؛ لأن أهل الكتاب اقتصوا باسم، ويذكرون اسم الله على ذبائحهم، فهذه الآية وردت في المشركين والمجوس على ما بيّنا.

قوله تعالى:

﴿أَوْ مِنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ أَكْبَرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾﴾

اللغة

الموت والحياة عرضان ضدان يتعاقبان على الجملة، لا يقدر عليهما إلا الله تعالى، وقال أبو هاشم: الموت ليس بمعنى، وإنما هو بطلان الحياة، والذي يدل على أنه معنى قول الله تعالى^(١) [الملك: ٢].

والنور: جسم مضيء، والظلمة: جسم، وهما جسمان محدثان، ثم يشبه العلم والآيات بالنور والحياة؛ لأنه يُهْتَدَى به كما يهتدى بالنور، ويدرك به كما يدرك بالحياة، ويشبه الجهل والكفر بالظلمة؛ لأنه يؤدي إلى الحيرة والهلكة. والمكر والغدر نظائر، وأصله: القتل، جارية ممكورة أي: ملتفة البدن، والمكر: القتل إلى خلاف الرشد.

وأكابر: جمع أكبر، كأفاضل وأفضل، وأسود وأسود، والأكابر جمع الأسماء، والكبر جمع الصفات، وقد قالوا: الأكابرة والأصاغرة، مثل الأساورة.

(١) قول الله تعالى: قوله تعالى هو، ك.

الإعراب

«أومن» ألف استفهام، دخلت على واو النسق، فبقيت مفتوحة فهو استفهام، والمراد به التقرير، والكاف في «كذلك» للتشبيه، وتقديره: زين لهؤلاء الكافرين الكفر فعملوه^(١)، كما زين لأولئك الإيمان فعملوه^(٢)، فشبّه حال هؤلاء في التزيين بحال أولئك، هذا كقوله تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، عن علي بن عيسى، وقيل: كما زين لهؤلاء الكافرين زين لمن كان قبلهم، عن أبي مسلم، والكاف في قوله: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا» كاف التشبيه، تقديره: جعلنا ذا المكر من المجرمين كما جعلنا ذا النور من المؤمنين، إلا أن الأول بالتمكين، والثاني باللطف، يجوز أن يجعل فيهما بالحكم والبيان والصفة، وقيل: كما جعلنا فساق مكة أكابرها كذلك جعلنا في كل قرية مجرميها، إن شئت نصبته على التقديم والتأخير، على تقدير: وكذلك جعلنا في كل قرية مجرميها أكابر، كقولك جعلت زيداً رئيسها، وإن شئت خفضته على الإضافة.

النزول

قيل: إنها عامة في كل مؤمن وكافر، عن الحسن وجماعة من أهل العلم. وقيل: خاص ثم اختلفوا، فقيل: نزلت في حمزة وأبي جهل، وذلك أن أبا جهل أذى رسول الله ﷺ، وأُخْبِرَ به حمزة، وهو على دين قومه، فغضب، وجاء ومعه قوس، فضرب رأس أبي جهل وآمن، فنزلت الآية: «أومن كان ميتاً فأحييناه»، عن ابن عباس.

وقيل: نزلت في عمر الخطاب وأبي جهل بن هشام، عن الضحاك. وقيل: نزلت في عمار بن ياسر حين آمن، وأبي جهل، عن عكرمة والكلبي. وقيل: نزلت في النبي ﷺ أحياء بالرسالة، وأبو جهل كالميت بالكفر، عن الأصم.

(١) فعملوه: يعملوه؛ د، ش، غ، ك.

(٢) فعملوه: فعله؛ د، ش، غ، ك.

المعنى

ثم ذكر تعالى مثل الفريقين، فقال سبحانه: «أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ» قيل: كافرًا فأحييناه بالإيمان، عن ابن عباس والحسن ومجاهد والأصم وأبي علي، فشبه الكفر بالموت، والإيمان بالحياة.

ومتى قيل: كيف أحياه؟

قلنا: قيل: بالتمكين والهداية، وقيل: بالألطف، وقيل: أَوْ مَنْ كَانَ نَظْفَةً مَيِّتَةً، ومن قبل كان ترابًا فأحييناه بأن جعلناه بشرًا سويًا، عن أبي مسلم، كقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨] «وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا» قيل: القرآن، عن الحسن، وقيل: الإيمان الذي لطف له، وقيل: نور دلالات يهتدي بها إلى مصالحة ف «يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ» قيل: يمضي بالحجج فيحتج بها، وهو المستبصر في دينه، الْمُعْتَقِدُ عَنْ حُجَّةٍ، دون الجاهل والمقلد، إذا ورد عليه حجة وقف وشك واضطرب «كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ» فشبهه بالمضي فيه، وقيل: المثل زيادة، وتقديره: كمن هو في الظلمات متحير، وقيل: تقديره: كمن مثله مثل مَنْ (١) في الظلمات «لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا» يعني من الظلمة، قيل: لأنه لا يجد طريقًا، ولا يهتدي سبيلًا، كمن ضل في ظلمات الليل، وقيل: بل لا يخرج لمعصيته (٢) وإلفه الباطل، «كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» أي: كما زين للمؤمن إيمانه كذلك زين للكافرين عملهم، وقيل: زينوا لأنفسهم كما يقال: فلان معجب بنفسه، فَيُذَكَّرُ عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فاعله، وإن لم يكن هناك غيره، عن أبي مسلم.

ومتى قيل: على القول الأول مَنْ زَيَّنَ لَهُمْ؟

قلنا: أما الإيمان فالله تعالى زين وحسنه بأن أمر به وحث عليه، ووعد الجنة من أتاه، وأوعد على تركه، وأما الكفر فزينه الغواية، قال الحسن: الشيطان وأنفسهم،

(١) من: -، د، غ، ك.

(٢) لمعصيته: ليعصيه؛ د، ش، غ، ك.

وكذلك قال أبو علي وأبو مسلم، يقال: زين لهم أنفسهم على ما بيناه، «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا» أي: خلقناهم وجعلناهم كبراء عظماء بأن أنعنا عليهم بالأموال والأولاد، وبقيناهم وأمهلناهم فصاروا مجرمين ماكرين، وما خلقناهم كذلك، وقيل: جعلناهم بالتكليف كذلك؛ لأنه يظهر أمورهم، «أكابر» أي: عظماء، وإنما خصهم؛ لأن الأصغر أتباع لهم، ولأنهم الذين يتعصون على الأنبياء والمؤمنين، وقيل: جعلناهم بالتمكين والجاه والمال أكابر ليشكروا النعم ويؤمنوا. «مجرميها» أي: عصاة تلك القرية فلم يفعلوا ما أقرؤا به، بل أجرموا، ومكروا «لِيَمْكُرُوا فِيهَا» قيل: هي لام العاقبة، وتسمى لام الصيرورة، عن الزجاج كقوله: ﴿فَالْقَطْعُ: أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] قال الشاعر:

أُمَّ سِمَاكِ فَلَا تَجْزَعِي فَلِلْمَوْتِ مَا تَلِدُ الْوَالِدَةَ^(١)

تقديره: مكناهم وجعلناهم كبراء، فكان عاقبة ذلك أن مكروا وأجرموا، وقيل: إنه بمعنى الاستفهام، الذي يتضمن معنى التوبيخ، أي: أليمكروا^(٢) فيها؟، والمعنى ليكفروا لا ليكفروا ويكفروا، فحذف ألف الاستفهام، وذلك شائع في الكلام قال الشاعر:

بِسَبْعِ رَمِيمِنَ الْجَمْرِ أُمَّ بِشْمَانَ^(٣)

وقيل: معناه لثلاثا يمكروا فمكروا، فحذف (لا) كقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ الْكَلِمَاتِ وَاللَّهُ يَكُلِّ شَيْءٌ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ١٧٦] حكى الوجهين شيخنا أبو حامد «وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ» أي: ما يضررون بذلك المكر إلا أنفسهم؛ لأن وبال ذلك يعود عليهم «وَمَا يَشْعُرُونَ» أي: ما يعلمون ما يعود عليهم من ضرر مكرهم، عن أبي علي وأبي مسلم، وقيل: وما يعلمون أن مكرهم يبطل، عن الأصم.

(١) قاله مالك بن مبرط، انظره في مجمع الأمثال ١/ ١٢٧، للميداني، دار المعرفة - بيروت، ت: محمد محيي الدين.

(٢) أليمكروا: ليكفروا؛ د، ش، غ، ك.

(٣) البيت لعمر بن أبي ربيعة وصدر البيت وبرواية أخرى:

فوالله ما أدري وأنسي لحاسب بسبع رميت الجمر أم بشمان

الأحكام

تدل الآية على عظيم نعمه تعالى على عباده، بأن هداهم إلى الإيمان، وبيّنه لهم، ومكنهم منه، ولطف لهم فيه، وأوجب لهم الثواب الدائم، والنعيم الخالص.

وتدل على أن المعارف مكتسبة، وتدل على أن الكفار زين لهم الكفر، وقد بيّنا ما قيل فيه، وكان الحسن يحلف أنه زَيَّنَ لهم شياطين الإنس والجن، وقد قال تعالى: ﴿وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] ولأنه نهى عنه، وأوعد عليه، فلا يجوز أن يقال: هو زينه، خلاف ما تقوله المجبرة.

وتدل على أن ذلك المكر والعمل فِعْلُهُمْ، ليس بخلق لله؛ لذلك ذمهم عليه، وعاقبهم على افتراءه.

قوله تعالى:

﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾

القراءة

قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر وأبو عمرو وحمزة والكسائي ويعقوب وأبو بكر عن عاصم: «حيث يجعل رسالاته» على الجمع^(١)، وقرأ ابن كثير وحفص، عن عاصم: «رسالته» على واحدة أراد الجنس، ومن قرأ على الجمع فلقوله: «رسل الله».

اللغة

الصَّغَارُ: الذل الذي يصغَّرُ إلى المرء نفسه، يقال: صغر الإنسان يصغر صغارًا وصغراً.

والإجرام: الإقدام على القبيح بالانقطاع إليه، وأصل الجرم: القطع فكأنه قطع ما

(١) حجة القراءات ٢٧٠.

يجب أن يوصل من العمل، والجريمة والجرم: الذنب، يقال: جاء زمن الجرام: أي صرام النخل وقطعها.

الإعراب

«نوتى» [الضمير]: موضعه رفع؛ لأنه اسم ما لم يسم فاعله.

و«عند الله» قيل: نصب بنزع الخافض؛ أي: من عند الله، وقيل: نصب على الظرف.

«رسل» ضم؛ لأنه اسم ما لم يسم فاعله.

النزول

قيل: نزلت الآية في الوليد بن المغيرة، قال: لو كانت النبوة حقًا لكنتُ أولى بها منك؛ لأنني أكبر منك سنًا وأكثر مالاً، فنزلت الآية.

وقيل: نزلت في أبي جهل قال: زاحمنا بني عبد مناف في الشرف حتى إذا صرنا كَفَرَسِي رَهَانٍ قالوا: منا نبي يوحى إليه، والله لا نؤمن به ولا نتبعه إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه، فنزلت الآية، عن مقاتل.

المعنى

ثم ذكر تعالى عن أكابرهم الذين تقدم ذكرهم اقتراحاتهم الفاسدة، فقال سبحانه: «وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ» قيل: دلالة تلزمهم النظر فيها والاستدلال بها على توحيده وعدله، ومعجزة تدل على نبوة نبيه «قَالُوا» يعني الأكابر «لَنْ نُؤْمِنَ» لن نصدق بهذا «حَتَّى نُؤْتَى» نُعْطَى من المعجزة «مِثْلَ مَا» أعطي «رُسُلُ اللَّهِ»، وقيل: حتى نوتى من الوحي والنبوة مثل ما أعطي رسل الله، فتمنوا درجة لا يصلحون لها «اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ» أي: إنه أعلم بمن يصلح للرسالة؛ لأن الرسول يجب أن يكون معصومًا مختصًا بصفات مخصوصة تصلح للنبوة وفيه مصلحة للعباد، وكل ذلك لا يعلمه إلا الله، فيجعل رسالاته حيث يعلم أنه يصلح «سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا» أي: سينال المجرمين

«صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ» قيل: ذل وهوان من عند الله، وقيل: أنفتهم من اتباع الحق صَغَارٌ عند الله، عن الفراء، وقيل: صغار في الآخرة، عن الزجاج. «وَعَذَابٌ شَدِيدٌ» قيل: صغار في الدنيا وعذاب في الآخرة «بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ» أي: جزاء على مكرهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على ذم من يأنف عن اتباع الحق؛ لأنهم أنفوا عن اتباع الرسول، فاعتلوا بأنهم لا يؤمنون حتى يُوحى إليهم. وتدل على أن للرسالة شرائط الله أعلم بها، وأن الإيمان يلزم كل مكلف، وإن كان لا يصلح للرسالة.

ومتى قيل: نحن نعلم شرائط النبوة، فكيف قال: «الله أعلم»؟ قلنا: منها ما لا يعلمه إلا هو، وما نعلمه إنما نعلمه جملة، وهو يعلم التفاصيل؛ لأنه يعلم من يصلح له، ولا نعلم وجوه التنفير ووجوه المصالح. وتدل على أن المجرم يناله العذاب، وهو عام، فيبطل قول المرجئة.

قوله تعالى:

﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ، يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ، يُجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾﴾

❁ القراءة

قرأ ابن كثير: «ضيقًا» ساكنة الياء مخففة^(١)، وكذلك في (الفرقان)، وقرأ الباقون «ضَيْقًا» مشددة الياء مكسورة فيحتمل أن يكونا بِمَعْنَى كَسِيدٍ وَسَيْدٍ، وَهَيِّنٌ وَهَيْنٌ، وَلَيِّنٌ وَلَيِّنٌ، وَمَيِّتٌ وَمَيِّتٌ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ: ضَاقَ الْأَمْرُ يَضِيقُ ضَيْقًا، وَالتَّشْدِيدُ مِنْ ضَيْقٍ يُضَيِّقُ، وَمَعْنَاهُ: الْمَشَقَّةُ.

(١) حجة القراءات ٢٧١.

قرأ أبو جعفر ونافع وأبو بكر عن عاصم: «حرجاً» بكسر الراء^(١)، الباقون بفتحها، قيل: هما سواء مثل: دنف ودفن، وقيل: الحرج بالكسر: الإثم، وبالفتح الضيق الشديد. قال أبو حاتم: الحرج بالكسر: المضيق عليه، وبالفتح: الضيق، وبالفتح هو جمع حرجة وهي شجرة تحف بها الأشجار حتى يمتنع الراعي أن يصل إليها، قال سيبويه: هو بالفتح المصدر لكسر الاسم.

قرأ ابن كثير: «يصعد» ساكنة الصاد مخففة من صَعِدَ يَصْعَدُ صَعُودًا، وهو قراءة الأعرج وأبي رجاء وشبل، وقرأ أبو بكر عن عاصم: «يصاعد» بالألف وتشديد الصاد بمعنى يتصاعد، وهو قراءة طلحة والسلمي والنخعي، وقرأ الباقون: «يصعد» بغير ألف وتشديد الصاد والعين؛ أي: يتصعد، فأدغمت التاء في الصاد، واختار^(٢) أبو حاتم وأبو عبيد اعتبارًا بقراءة عبد الله «كأنما يتصعد في السماء».

اللغة

الهدى في الأصل: هو الدلالة والبيان، يقال: هُدهُ^(٣) إلى الطريق؛ أي: دله، وقد جاء القرآن به على أوجه^(٤) أربعة: بمعنى الدلالة كقوله: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [البقرة: ١٨٥]، وبمعنى الإلطاف وزيادة الهدى كقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، والثالث: بمعنى الثواب في طريق الجنة كقوله: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَتَّخْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَانَ فِإِمَامًا مِّنَ بَعْدِ وَإِمَامًا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أوزَارَهَا ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَآنصَرَّ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لَّيَبْلُؤُنَا بِبَعْضِكُمْ بَعْضٌ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْيُنُهُمْ ﴿٤٥﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُضِلُّهُم بِاللَّهِمْ ﴿٥٠﴾ [محمد: ٤، ٥]، والرابع: الحكم بالهداية كقوله: ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]، وضد الهدى الضلال، يقال: ضللت أضلُّ مثل: سمع يسمع، وضللت أضلُّ مثل: ضرب يضرب لغتان، والضال: الحائر على القصد^(٥)، وقيل: أصله

(١) حجة القراءات ٢٧١.

(٢) اختاره: اختار؛ د، ش، غ، ك.

(٣) هده: د، ش، غ، ك.

(٤) أوجه: وجوه؛ د، ش، غ، ك.

(٥) القصد: العمل، ك.

الهلاك، ومنه: ﴿إِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠]، والضالة والضلالة بمعنى، ورجل ضليل ومضلل صاحب ضلالة، وجاء في القرآن بمعنى الضلال عن الدين كقوله: ﴿وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥]، وبمعنى الضلال عن طريق الجنة كقوله: ﴿يُنْزِلُ بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦] وبمعنى الضلال عن زيادة الهدى، وبمعنى الحكم بالضلالة، وبمعنى وجدانه ضالاً كقوله: ﴿وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عَمْرٍ﴾ [الجاثية: ٢٣] وبمعنى الهلاك والضلال عن الدين لا يجوز على الله تعالى؛ لأنه قبيح.

والشَّرح: التبيين، يقال: شرحت الأمر: بينته وأوضحته، وشرحت اللحم منه.

والحرج: الشديد الضيق، وأصله: الحَرْجَةُ: الشجرة الملتفة على ما تقدم، والحَرْجُ: جمع حرجة، ويقال: حرجان أيضاً وحراج أيضاً، قال: وقوله: «وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»^(١) يحتمل المعنيين: الإثم والضيق.

والرجس: القذر، قال الأزهري: هو اسم لكل ما يستقذر^(٢) من عمل، ويقال: الرجس: المأثم، رَجَسَ الرجل يَرْجَسُ، وَرَجَسَ يَرْجُسُ مثل: كرم يكرم: إذا عمل عملاً قبيحاً. والصراط: الطريق.

الإعراب

الكاف في قوله: «كذلك» كاف التشبيه، ووجه ذلك أنه جعل الرجس على هؤلاء كجعله ضيق الصدر في قلوب أولئك في أن جميعه حكمة.

نصب «مستقيماً» على القطع.

«الآيات» موضعه نصب بـ «فصلنا».

النظم

يقال: كيف تتصل هذه الآية بما قبلها؟

(١) البخاري رقم ٣٢٧٤، وأبو داود رقم ٣٦٦٢، والترمذي رقم ٢٦٦٩.

(٢) يستقذر: نستقذره، د، غ، ك.

قلنا: قيل: إنه يتصل بقوله: «الله أعلم حيث يجعل رسالاته» فيختص بها من يعلم اضطلاعها بها وأداه لها، فمن أراد أن يهديه يشرح صدره للإسلام فيعلم ذلك، عن أبي مسلم.

وقيل: لما تقدم ذكر المؤمنين والكافرين بين ما يفعله لكل واحد مما يليق بحاله، فيشرح صدر المؤمن ليثبت على ما هو عليه، ويضيق صدر الكافر بالخواطر ليزول عنه.

المعنى

في معنى الآية أقوال:

أولها: أن الهداية المراد به الثواب وطريق الجنة، وشرح الصدر هو الألفاظ التي يفعلها الله تعالى للمؤمنين من زيادة الأدلة والخواطر، والمراد بالضلال أن يضل به عن الثواب وطريق الجنة، والمراد بضيق الصدر ما^(١) يرد على قلب الكافر من الخواطر التي توجب انتقاله عن الكفر، وتقدير الآية على هذا: فمن يرد الله أن يهديه إلى الجنة والثواب يوم القيامة جزاءً على إيمانه؛ لأنه مؤمن مستحق للثواب، يشرح صدره في الدنيا بالألفاظ وزيادة الهدى للإسلام؛ أي: لأجل الإسلام لكي يثبت عليه، ومن يرد أن يضل به عن الثواب وطريق الجنة يوم القيامة جزاءً على كفره؛ لأنه كافر يستحق العقاب، يجعل صدره ضيقاً بالخواطر حرجاً؛ أي: يسدّ ضيقاً كي يزول عن الكفر، وهذا كأنه الأصلح الذي يفعله الله تعالى بكل مكلف؛ لأن شرح الصدر في الأمر يدعو إلى الثبات عليه، وضيق الصدر يدعو إلى الانقلاع عنه، وهذا قول أبي علي، والوجه ما قيل في هذه الآية، فالهداية في الآخرة، وكذلك الضلال وشرح الصدر وضيقه في الدنيا.

وتلخيص الكلام: أنا نشرح صدر المؤمن ليثبت على إيمانه ونضيق قلب الكافر ليقطع عن كفره.

(١) ما: بما؛ د، ش، غ، ك.

والوجه الثاني: أن الهداية المراد بها الاهتداء؛ لأنه يقال: هدى الله فلاناً: إذا اهتدى، فأما إذا لم يهتد فلا يقال هداه مطلقاً حتى يقال: هداه فلم يهتد، والمراد بقوله: «من يرد» أي: من يرد أن يهديه، وسواء قولك هدى الله، وأراد الله أن يهديه، ونظير ذلك: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً﴾ [الإسراء: ١٦]، معناه: أهلكتنا قرية، فمعنى الآية على هذا: من اهتدى بهدي الله الذي بعث به أنبياء هو آمن يشرح صدره، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، وشرح الصدر أن يخطر بباله ما يزيل وساوس الشيطان وشبه المبطلين، ويثبته على الحق، وذلك صفة المؤمن الناظر في الأدلة المتفكر في الآيات يفسح الله له قلبه لما يريد من الحق، وهو خلاف صفة الكافر، فإنهم إذا عرضوا عن التدبر في الآيات وأقاموا على الكفر وما ألفوه من دين الآباء حتى صار ذلك عادة لهم، وتمكن في قلوبهم فلم تنفتح لهم طريق إلى غيره، فلذلك الحرج وضيق الصدر، وإنما نسب الله تعالى إضلالهم إلى نفسه لما كان وقوع الكفر منهم مقابلاً لدعاء الله إياهم، وهذا اتساع كقوله: ﴿حَتَّىٰ أَسْوَكَمُ ذِكْرِي﴾ [المؤمنون: ١١٠] وهم لم ينسوهم ولكن نسوا عندهم، فأضاف إليهم، وقوله: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلَّلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦] يعني ضلوا عندهن. «فمن يرد الله أن يهديه» وقوله: «فمن يهد الله» بمعنى، وهذا قول أبي مسلم، فالهداية وشرح الصدر والضلال وضيق الصدر جميعاً في الدنيا.

وتلخيص الكلام: من اهتدى بهدي الله زاده الله هدى ويشرح صدره في تفكره، ومن ضل عن آياته لم يفتح له طريقاً ولم يلفظ له؛ لأنه لا لطف له.

والوجه الثالث: قال: الإرادة صفة واسم لكل فاعل، والمعنى: من يهده الله أي: يدلّه ويبين له يشرح صدره للإسلام بحججه حتى يكون متسعاً قابلاً له، فالمراد بالهدي أن يدلّه، ويبين له الأدلة عند النظر والتفكر حتى يكون متسعاً قابلاً له، ومن يضل عن آياته يجعل صدره ضيقاً حرجاً لما يبلى^(١) من الانتقال عن الرياسة والخضوع لمن هو دونه، عن الأصم.

(١) لما يبلى: لا سلبه، ش.

وتلخيص الكلام: أنه تعالى يفعل بِمَنْ يكلفه ما يريح عليه، فيدله ويبين له ويخطر بباله الأدلة حتى ينشرح قلبه، ويضل من يضل عن آياته بجعل صدره ضيقاً حرجاً بما ابتلاه به من فراق دينه المؤلف من اعتقاده واتباع غيره.

الرابع: من يرد الله أن يهديه؛ لأنه طالب الحق ويريد ما يشرح صدره بالآيات والدلائل ليتفهمه، ومن يرد أن يضلّه؛ لأنه كافر يريد تأكيد الكفر يجعل صدره ضيقاً لاستحالة أن يشرح صدره بالآيات، مع أنه طالب لتأكيد الكفر، عن علي بن عيسى.

الخامس: «فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ» يعني زيادات الهدى والألطف من أجل اهتدائه «يُشْرَحُ صَدْرَهُ» وذلك الشرح هو المراد، ومن يرد أن يضلّه عن زيادات الهدى المفعول للمؤمنين يضيق قلبه؛ لأنه أصلح له حتى يقلع عن الكفر المؤلف، وهذا قريب مما قدمناه، حكاها شيخنا أبو حامد، فهذا ما قيل في معنى الآية. ونعود إلى تفسيره.

«فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يُشْرَحُ صَدْرَهُ» أي: يوسع قلبه «لِلْإِسْلَامِ»، «وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ» قلبه «ضَيْقًا حَرْجًا» قيل: الحرج أضيق الضيق عن الأصبم، وقيل: قلقاً، عن النضر بن شميل، وقيل: قلب المنافق كالشجر الملتف، لا يصل إليه شيء من الخير، عن عمر وابن عباس «كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ» كأنما كُلف الصعود إلى السماء بالدلائل التي تدعوه إلى خلاف مذهبه، وقيل: كأنه لا يجد مسلكاً إلا صُعداً، عن سعيد بن جبير، وقيل: كأنما ينزع قلبه إلى السماء لشدة المشقة عليه في مفارقة مذهبه، وقيل: كأن قلبه يصعد في السماء نُبوّاً عن الحق أي: يتباعد في الهرب منه، عن الزجاج. «كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ» قيل: ما لا خير فيه، عن مجاهد، وقيل: العذاب، عن ابن زيد، وقيل: الغضب، عن أبي مسلم. «وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا» لا تناقض فيه ولا خلل ولا عوج «قَدْ فَصَّلْنَا» بينا «الآياتِ» الحجج «لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ» أي: يتذكرون.

❁ الأحكام

في الآية أحكام لا تناقض فيها:

فمنها: الكلام في الإرادة.

ومنها: الكلام في الضلال والهدى.

ومنها: الكلام في اللطف.

ومنها: أسئلة على الآية، والجواب عنها.

ومنها: تعلق المخالفين بها، والجواب عنها.

فهذه خمسة فصول:

أما الفصل الأول: فالآية تدل على أنه تعالى مريد، ثم اختلفوا، قال مشايخنا: إن كونه مريداً صفة له، وقالت البغدادية: هو فعله أو أمره أو حكمه. وإذا ثبت أنه مريد اختلفوا، فقيل: مريد لذاته، وهو قول النجارية، وقيل: بإرادة قديمة، وهو قول الكلابية، وقيل: بإرادة لا توصف. وعندنا مريد بإرادة محدثة، لا في محل، ثم اختلفوا، فقال مشايخنا: يريد من أفعاله الكل إلا الإرادة والكرهية، ومن عمل غيره الطاعات، فأما المعاصي فلا يريد ويكره، وأما المباح فلا يريد ولا يكره، والإرادة كالأمر في هذا.

وأما الفصل الثاني: فقد بيننا وجوه الهدى والضلال، وعندنا لا يجوز أن يقال: إنه تعالى يضل عن الدين، بل هدى إليه جميع المكلفين، فمنهم من اهتدى، ومنهم من لم يهتد؛ ولذا قال: ﴿وَأَمَّا تَمْوُدُ فَهَدَيْتَهُمْ فَأَسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧] ولأن الإضلال عن الدين قبيح مذموم لا يفعله الله تعالى، ولأن الحكيم لا يأمر بشيء، ثم يصد عنه، ثم يعاقب عليه.

وأما الفصل الثالث: فالله تعالى إذا كلف لا بد أن يُمكن ويسر، ويزيح العلة، ويعطي القدرة والآلة، ثم إذا علم أن للمكلف لطفاً من^(١) فعله تعالى يفعله وإن كان من فعل المكلف يأمره به، واللطف واجب؛ لأنه لو لم يفعله لكان نقضاً للغرض، وعند أصحاب اللطف ليس بواجب، ولأبي هاشم مذهب بين المذهبيين ليس ههنا موضع تفصيله، والآية تدل على اللطف؛ لأنه بين أنه يفعل بالمؤمن شرح الصدر ليثبته، وبالكافر ضيق الصدر ليقلع، وهذا غاية اللطف.

(١) من: في، ش.

وأما الفصل الرابع: فمتى قيل: ما شرح الصدر؟

قلنا: إنه قد يكون لطفًا داعيًا إلى الطاعة زاجرًا عن المعاصي وقد يكون ثوابًا، وقد يكون سرورًا بالفكر في الأدلة والعلم بالمدلول وإزالة الشكوك، فأما الضيق فقد يكون بالخواطر المزعجة، وقد يكون عقابًا. والله أعلم بتفاصيله.

ومتى قيل: فلم لم يشرح قلب الكافر؟

قلنا: لو كان لطفًا لفعله، ولكن قد علم أنه مفسدة فلم يفعل.

ومتى قيل: هذا الشرح ثواب والضيق عقوبة أم لا؟

فجوابنا: قال أبو علي: نعم، وقال أبو هاشم: بل هو لطف.

ومتى قيل: عندكم قيل: الثواب لا يجوز أن يريد الثواب، فكيف يصح تأويل

أبي علي؟

فجوابنا: إذا فعل دلالة ثواب المؤمن ودلالة عقاب الكافر جاز أن يوصف

بإرادته، ولأنه قد يريد في الدنيا ما يجري مجرى الثواب من التعظيم والكرامة.

ومتى قيل: هل تدل الآية على عقاب الفساق؟

فجوابنا: نعم؛ لأنها تتضمن أنه يعاقب كل من ليس بمؤمن، فيبطل قول المرجئة.

وأما الفصل الخامس: فقد قالوا: إن شرح الصدر هو خلق الإيمان فيه، وضيق

الصدر هو خلق الكفر فيه.

قلنا: أول ما يقال فيه: إن الظاهر لا تعلق لهم به؛ لأن فيه إطلاقات وإضافات

فيجب أن يعتبر كل واحد كما ورد، والإرادة مضافة إلى الله تعالى، ونحن لا نخالف

فيه، والهداية مطلقة من وجه؛ لأنه لم يبين إلى ماذا مضافة إليه تعالى.

فإن قالوا: إنه خلق الإيمان.

قلنا: هذا ليس في اللغة ولا في الشرع، بل نقول: إنه الدلالة والبيان أو الهداية

إلى طريق الجنة على ما تقدم، فليس لهم تعلق بالظاهر، وقوله: «للإسلام» أطلق ولم

يصف فهم يقولون: الإسلام يفعله الله تعالى، ونحن نقول: الإسلام يفعله العبد،

فليس لهم تَعَلَّقُ بالظاهر، بل ما قلناه أولى؛ لأن الظاهر أن شرح الصدر للإسلام، وأنه غيره، وعندهم أن شرح الصدر هو الإسلام، وهما خلق الإيمان فيه. وقوله: الإضلال مطلق من وجه، مضاف من وجه إليه تعالى، وعندنا لا يضاف الضلال إليه فلم يتناول موضع الخلاف، ووجه إطلاقه أنه لم يبين يضل^(١) عماذا، فهم يقولون عن الإيمان، ونحن نقول عن طريق الجنة، وما هو له أليق بالظاهر؛ لأنه يقتضي أن ذلك عقوبة.

وبعد، فإن الضلال لا يُعْقَلُ منه خَلْقُ الكفر، لا لغة ولا شرعاً، فكيف يتعلّقون بالظاهر.

والذي يدل على صحة ما قلنا أنه تعالى ذمهم في الآية، وعاقبهم، فدل^(٢) أن ذلك فعلهم، ولأنه يقتضي أن شرح الصدر لأجل الإسلام وإذا خلق الإسلام فما معنى شرح الصدر، والكفر لا ينبئ عن ضيق الصدر، ولأنه تعالى لا يجوز أن يخلق الكفر؛ لأنه قبيح، ولأنه لا يجوز أن يخلق شيئاً ثم يعاقب عليه، ولأنه فعل غاية ما يدل على أنه لا يريد الكفر ولا يخلقه من الأمر والوعد والوعيد، ولأنه أضاف الضلال إلى فرعون والسامري ذمّاً لهم، ولا يجوز أن يتمدح هو به، ويضيف إلى غيره ما هو فاعل له، ولأنه قال: «وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا»، ولو خلق الكفر في واحد وعذبه، والإيمان في آخر وأثابه، من غير سابقة منهما لم يكن بهذا استقامة، وأي طريق أعوج من هذا، ولأنه لو كان خلقاً له لما حَسُنَ الأمر والنهي، ولأنه لا يحسن من الحكيم أن يخلق سبب نفسه وعبادة الأوثان، وقتل أنبيائه، ويمنع من الإيمان به، ولأنه يبطل البعث والثواب والعقاب والوعد والوعيد لو كان جميع ما فعلوه خلقاً له، وقد روي عن ابن مسعود أنه لما نزلت هذه الآية قيل: يا رسول الله، هل يشرح الله الصدر؟ قال: «نعم، يدخل قلبه النور - يعني معرفة الله تعالى - فيشرح صدره» قالوا: وهل لذلك من علم؟ قال: «نعم، التجافي عن دار الغرور، والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل الموت»^(٣).

(١) يضل: فضل، ك.

(٢) فدل: دل؛ د، ش، غ، ك.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة رقم ٣٤٣١٥، المستدرک رقم ٧٨٦٣، وشعب الإيمان رقم ١٠٥٥٢.

قوله تعالى:

﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٢٧) وَيَوْمَ يُحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَمْعَشَرُ الْجِنَّ قَدِ اسْتَكْرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا آجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾ وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾

اللغة

الحشر: الجمع.

والاستمتاع بالشيء: الانتفاع به، يقال: استمتعت به؛ أي: انتفعت، ومتعت المطلقة، والمتعة ومنه: متعة الطلاق وهو للمطلقة من غير فرض ولا ميسس، فتعطى المتعة، ولا مهر لها، ومتعة الحج: وهو أن يأتي بالعمرة في أشهر الحج، ثم يحل ويقوم بمكة ثم يحج من سنته، ومتعة النكاح: وهو النكاح الموقت، وهو منسوخ حرام عند الفقهاء، وهو مذهب الهادي عليه السلام، فأما قول عمر: (متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما: متعة الحج، ومتعة النكاح)^(١)، فالمراد ما ذكرنا، ومتعة الحج: هو فسخ الإحرام، وكان أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه في ذلك، ثم نسخ، وأمتعت بمالي مثل تمتعت، ويقال: أمتعت عن فلان: استغنيت عنه. والمتاع: كل ما انتفع به، ومنه: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤] ومتاع الحياة الدنيا: منافعها التي لا تدوم.

والأجل: مدة الشيء، والآجل: ضد العاجل.

والمثوى: المقام، يقال: ثوى يثوي ثواءً، قال الشاعر:

لقد كان في حول ثواء ثويته^(٢)

(١) مسند أحمد رقم ٣٦٩، وسنن البيهقي الكبرى رقم ١٣٩٤٨.

(٢) ثواء ثويته: ثوى يومه؛ ك، ش؛ والبيت للأعشى:

لقد كان في حول ثواء ثويته تفضي لبانات ويسأم سائم

انظر: ديوان الأعشى، دار صادر، بيروت.

والثوى: الإقامة، ثوى: أقام، وأثوى مثله، والمثوى: مكان الإقامة.

الإعراب

يقال: لم كسرت لام الإضافة مع المظهر وفتحت مع المضمرة؟

قلنا: فيه قولان:

الأول: طلباً للخفة؛ لأن الإضمار موضع التخفيف، وفتحت في الاستغناء به بالتكثير تشبيهاً بالكناية، ولأنه موضع تخفيف بالترخيم وحذف التنوين.

الثاني: أن أصلها الفتح، وإنما كسرت مع الظاهر للفرق بينها وبين لام الابتداء.

ويقال: لم لم يجز إمالة «كذلك»؟

قلنا: لأن (ذا) بمنزلة الحرف والأصل في الحروف ألا تمال؛ لأن التصريف إنما

هو للأفعال والأسماء.

المعنى

لما تقدم ذكر الطريق المستقيم وهو الإسلام بين جزاء من سلك تلك الطريقة وعقبه بالوعيد، على عادته تعالى في [ذكر] اقتران الوعد والوعيد، فقال سبحانه: «لَهُمْ» أي: للذين تدبروا وعرفوا الحق تبعوه «ذَارُ السَّلَامِ» قيل: السلام هو الله، والجنة داره، عن الحسن والسدي، وقيل: دار السلامة الدائمة الخالصة من كل آفة وبلية، ومما يلقاه أهل النار، عن أبي علي وأبي مسلم والزجاج، وقيل: دارالسلام لأن أحوالهم مقرونة بالسلام من الله تعالى وملائكته والمؤمنين بعضهم على بعض «عِنْدَ رَبِّهِمْ» قيل: مَضْمُونٌ عند ربهم حتى يوصله إليهم، وقيل: في الآخرة يعطيهم إياه، وقيل: في حكمه أنهم استحقوه «وَهُوَ وَلِيُّهُمْ» قيل: يتولى إيصال المنافع إليهم، ودفع المضار عنهم، وقيل: ناصرهم على كل عدو لهم، وقيل: يتولاهم في الدنيا بالتوفيق، وفي الآخرة بالجزاء، وقيل: هو ناصرهم في الدنيا، ولهم الجنة، عن أبي مسلم. «بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» أي: جزاءً على أعمالهم الطاعات فحذف لظهور المعنى؛ لأن من المعلوم أن ما لا يكون طاعة فلا ثواب عليه «وَيَوْمَ» يعني يوم القيامة

«يَحْشُرُهُمْ» يجمعهم، قيل: الكفار، وقيل: من تقدم ذكرهم، وقيل جميع الخلق، عن الأصم، وقيل: الإنس والجن؛ لأنه يتعقبه حديثهم «يَا مَعْشَرَ» قيل: فيه حذف دل الكلام عليه، وتقديره: ويقول يا معشر «الْجِنِّ قَدْ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ» قيل: استكثرتم من إغوائهم وإضلالهم، عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد، ويجوز في تقديره: قد استكثرتم منهم بالإغواء والإضلال، ومعناه: اتبعتم ضلال الإنس فتبعوكم؛ لأنهم لا يستكثر من المتقين؛ لأنهم لا يتبعونهم فصار كالمعلوم أن المراد به الضلال، والتوبيخ توجه إلى الفريقين؛ لأن الجن دعوهم إلى الضلال، ثم أجابوا فوقف الاستكثار بالشركة في الضلال، فكأنه قيل: ما أكثر ما ضللتهم منهم، وما أكثر ما تبعوكم في الضلال.

ومتى قيل: فلماذا خاطب الجن دون الإنس؟

قلنا: لوجهين: أحدهما: زيادة في الاستخفاف إذا لم يكن لهم أنفة حتى صاروا تبعًا للجن، كمن رأى عالمًا مع قوم فسقة فيخاطبهم ولا يخاطبه استخفافًا به، وقيل: لأنهم اجتهدوا في الإضلال حتى أضلوهم.

«وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ» أي: مُتَّبِعُوهُمْ ومن أطاعهم «رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ» أي: انتفع بعضنا ببعض بما حصل له من السرورية، وقيل: تعاونوا على ما كنا عليه من الضلال في الدنيا، عن الأصم.

ومتى قيل: أي استمتع للجن بالإنس؟

قلنا: فيه أقوال:

الأول: تزيين من الأمور التي يهونها حتى يسهل عليهم فعلها.

والثاني: لاتباعهم إياهم ولا سرور ممن يهوى يريد من غيره شيئًا ويدعوه إليه فيجيبه ويتبعه.

الثالث: أنهم كانوا يعوذون بهم كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ٦]، عن الحسن وابن جريج، والاستعاذة بهم تعظيم لهم واعتقاد أنهم يقدرون على النفع والضرر، والخير والشر، والصحة والمرض، والحب والبغض، وقد نجد الآن قومًا يعتقدون هذا الوادي من سفهاء قومه، فيكون في جوار منهم.

الرابع: هو طاعة بعضهم لبعض وموافقة بعضهم بعضاً، عن محمد بن كعب.

وقيل: استمتع الجن بالإنس إغواؤهم واتباع الإنس إياهم، واستمتع الإنس بالجن ما كانوا يلقون إليهم من الأراجيف والسحر والكهانة.

وقيل: استمتعهم بالإنس حثُّهم إياهم على محاربة المسلمين الذين هم أعداء شياطين الإنس والجن، وإيذاؤهم، فَيَسْرُونَ بذلك، كما يحمل الملوك من مؤن العساكر لقهريه من الأعداء، ولا منفعة أعظم من ذلك.

«وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا» وَوَقَّتْنَا ومدتنا «الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا» وقت الموت، عن الحسن وأبي علي والسدي، وقيل: الحشر؛ لأن لكل^(١) منهما أجل في الحكم، والموت أجل استدراك ما مضى، والحشر أجل الجزاء «قَالَ» الله تعالى لهم بياناً لهم أنه لا تنفع المعاذير «النَّارُ مَثْوَاكُمْ» قيل: مقامكم عن الأصم وجماعة، وقيل: مكان مقامكم، عن أبي مسلم. «خَالِدِينَ فِيهَا» دائمين في النار معذبين «إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ» من الفئات، قيل: ذلك من الاستحقاق فكأنه قيل: خالدين فيها على مقادير الاستحقاق، إلا ما شاء الله من الفئات، قيل ذلك؛ لأن الفئات من العقاب يجوز تركه بالعمو عنه، بخلاف الفئات من الثواب، وقيل: إلا ما شاء الله من تجديد الجلود بعد احتراقها، فيكون تقديره: خالدين على صفة واحدة إلا ما شاء الله، فكان من هذه الأمور، وقيل: إلا ما شاء الله من بعثهم ووقت الحساب إلى دخول جهنم، عن الأصم وأبي علي، وقيل: إلا ما شاء الله، فكان ما شاء الله أبداً، عن الكلبي، وقيل: النار مثواهم سوى ما شاء الله من أنواع العذاب، وقيل: إلا ما شاء الله كونهم في الدنيا بغير عذاب، وقيل: إلا ما شاء الله ممن آمن منهم، عن عطاء، وقيل: الاستثناء يعود إلى قولهم: (أجلت لنا) تقديره: استمتع بعضنا ببعض، وبلغنا أجلنا إلا ما شاء الله، فأهلك قبل الأجل، عن أبي مسلم، وهذا غير صحيح؛ لأنه يوجب إثبات أجلين، وروي عن ابن عباس أن هذه الآية توجب الوقف في جميع الكفار، كأنه يذهب إلى أن وعيده منزل بالقطع من بعد «إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ» أي: محكم لأفعاله عليم بكل شيء، وقيل: يخلدكم فيها

(١) لكل: كل؛ د، ش، غ، ك.

لاستحقاقكم فهو حكيم عالم بما قدمتم وأخرتم، عن أبي مسلم، «وَكَذَلِكَ» الكاف للتشبيه أي: كذلك المَهَلِّ تَخْلِيَةٌ بعضهم مع بعض للامتحان الذي يصح معه الجزاء على الأعمال «نُوَلِّي» أي: يتولى بعضهم أمر بعض؛ للعقاب الذي يجري على الاستحقاق، عن علي بن عيسى، وقيل: كما خذلنا الجن والإنس وأحل لنا بهم العذاب، كذلك نولي بعض الظالمين بعضًا، فلا يجدون ملجأ إذا عصوا الله، حكاه شيخنا أبو حامد، وقيل: كما خَلِينَا بَيْنَ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ كذلك خَلِينَا بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا «نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا» قيل: نكل بعضهم إلى بعض في اليسرة والمعونة في الحاجات، كأنه لما بَيَّنَّ أنه تعالى تولى أمور المؤمنين بَيَّنَّ أن الكفار لا ينصرهم ولا يواليهم، ولكن يكل بعضهم إلى بعض، وقيل: يجعل بعضهم يتولى القيام بأمر بعض، وقيل: يخذلهم حتى يتسلط بعضهم على بعض، وقيل: هو من ولاء المحبة؛ أي: كما تحابوا وتعاونوا في المعصية يجعل بعضهم أولياء بعض في الآخرة في النار أي: يحكم بذلك، وقيل: هو من الموالاتة بالتتابع في النار عن قتادة؛ أي: يلي بعضهم بعضًا، أي: الرؤساء يقدمون والأتباع يلونهم، وقيل: يجعل بعضهم أولياء بعض بالحكم كما أن المؤمنين بعضهم^(١) أولياء بعض، عن سعيد وقاتدة، وقد قيل: إن ذلك يكون في الآخرة يعلمون أنه لا ناصر لهم، وقيل: في الدنيا، وروي عن النبي ﷺ حاكياً عن ربه: «أفني أعدائي بأعدائي، ثم أفنيهم بأوليائي»^(٢) بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» أي: جزاء على أعمالهم السيئة.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الثواب يستحق بالعمل.

وتدل على أنه يتولى المؤمنين في الدنيا بالنصرة، وفي الآخرة بالإثابة.

وتدل على وجوب الانقطاع إليه وأن تُسأل النصره منه.

(١) بعضهم: فيهم، ك.

(٢) انظر: الكشف والبيان للثعلبي ١٩١/٤ وهو مروى عن مالك بن دينار.

وتدل على إثبات المعاد والحشر والجزاء للفريقين .

وتدل على توبيخ الفريقين بالدعاء إلى الضلال وبقبوله، وأن كل واحد منهما كبير .

وتدل على التحذير من اتباع الغواية، وذلك يوجب قبح التقليد؛ لأنه لا يأمن ذلك فيه .

وتدل على أن الكفار في النار خالدون، خلاف قول جهنم .

وتدل على أن كل أحد يموت بأجله، خلاف قول البغدادية .

وتدل على أن طريقه في الجن كطريقه في الإنس والتخلية، وأنه لا أمر لهم في القيامة .

وتدل على أنه لا شفيع للظالم .

وتدل على أن ترك النصير عقوبة على أعمالهم؛ لأنهم إذا تركوا عند عدم النصر ما كان باتباع⁽¹⁾ بعضهم بعضاً، ثم تخاذلهم ازدادوا حسرة وغماً .

وتدل على أنهم يعترفون بذنوبهم، لكن لا ينتفعون بذلك الاعتراف .

قوله تعالى:

﴿يَمَعَشَرِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُذَرُّونَكُمْ لِقَاءَ
يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّبْنَاهُمْ حَيَاةَ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا
كَافِرِينَ ﴿١٢٠﴾ ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴿١٢١﴾ وَلِكُلِّ
دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾

القراءة

القراءة الظاهرة: «ألم يأتكم» بالياء، وعن الأعرج «تأتكم» بالتاء كقوله: ﴿لَقَدْ

(١) باتباع: اتباع، ش .

جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا ﴿الأعراف: ٤٣﴾ وكلاهما جائز في العربية، ولا تجوز القراءة إلا بالظاهر. قرأ ابن عامر وحده: «تعلمون» بالتاء على الخطاب والباقون بالياء.

اللغة

قص الشيء يقص قصًا وقصصًا، وقصصت الشيء: تبعت أثره شيئًا بعد شيء، والقاصُّ: الذي يأتي بالقصة، واقتصصت الحديث: رويته، وهو من اقتصصت الأثر: تبعته.

والغفلة: ذهاب المعنى عن^(١) يصح أن يدركه، ونظيره: السهو، إلا أن نقيض السهو: الذكر، ونقيض الغفلة: اليقظة.

الإعراب

يقال: إذا كان (يا) للنداء فكيف جاز نداء من ليس بحاضر؟

قلنا: لأنه حكاية ما يقال لهم في وقت حضورهم في الآخرة.

ويقال: ما موضع «ذلك أن لم يكن ربك»؟

قلنا: قيل: رفع على تقدير: الأمر ذلك، و(ذلك) إشارة إلى ما تقدم، وقيل:

نصب على تقدير: فعلنا ذلك لهذا.

وقوله: «وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ» قيل: فيه حذف؛ أي: لكل عامل بطاعة أو معصية درجة

ومنزلة من عمله حتى يجازى به، إن كان خيرًا فخير، وإن كان شرًا فشر.

المعنى

ثم بين تمام ما يقال لهم، فقال سبحانه: «يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ» هذا

استفهام والمراد التقرير؛ أي: قد أتاكم «رُسُلٌ مِنْكُمْ» قيل: كان في الجن رسل كما في

الإنس رسل، عن الضحاك، وقيل: لم يكن في الجن رسول، ثم اختلفوا، فقيل:

(١) عن: عن من، ش.

«رُسُلٌ مِّنْكُمْ» أي: بعث من الإنس رسولاً، ثم أرسل هو إلى الجن رسولاً من الجن، عن ابن عباس، وقال مجاهد: الرسل من الإنس، والتُّدْر من الجن، وقيل: الرسل من الإنس إلا أنهم لما اجتمعوا غلب أحدهما على الآخر، كما يغلب المذكر على المؤنث، كقوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا الذُّلُومُ وَالْمِجَاطُ﴾ [الرحمن: ٢٢]، وقوله: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [نوح: ١٦] وإنما هو في سماء واحدة، وقيل: من المكلفين والمخلوقين فيكم، عن أبي علي، وقيل: كانت الرسل تبعث إلى الإنس وبعث نبينا ﷺ إلى الإنس والجن، عن الكلبي، وقيل: كانت الجن الذين أتوا النبي ﷺ رسلاً منه إلى الجن «يَقْضُونَ» يتلون ويقرؤون «عَلَيْكُمْ» آيات ربكم حججه، وقيل: الأدلة، وقيل: الوعد والوعيد، والمراد أنه أزاح العلة بإرسال الرسل.

ومتى قيل: لِمَ لَمْ يكن في الجن رسول؟

قلنا: لأن فيهم ضعفاً، فهم يعجزون عن تحملها وأدائها، وقيل: لأن الرسالة تتبع الأصلح، والتليس فيه أقل، وقيل: لأنه أبعد من الشبه، من حيث يعرفون أحواله.

«وَيُنذِرُونَكُمْ» يخوفونكم «لِقَاءِ يَوْمِكُمْ هَذَا» يعني يوم القيامة «قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا» بالكفر والعصيان في حال التكليف «وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا» أي: تزين لهم بظاها حتى اغتروا بها «وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ» أي: اعترفوا على أنفسهم بالكفر «ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ» هذا يجري مجرى التعليل إن لم يكن يعذب الله عباده وهو غافل عن الحجج «مُهْلِكِ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ» أي: بظلم منه على غفلة من غير تنبيه وتذكير، عن الفراء وأبي علي، وشاهده: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْرِحُونَ﴾ [هود: ١١٧]، وقيل: بظلم منهم حتى يبعث إليهم رسلاً يعرفونهم ويذكرونهم، وقيل: المراد بالظلم الشرك، وقيل: سائر المعاصي «وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ» قيل: جاهلون بالألطف والشرائع لم يبعث إليهم رسولاً «وَلِكُلِّ» أي: ولكل واحد من الفريقين وعامل بخير أو شر «دَرَجَاتٍ» قيل: درجات جزاء من أجل ما عملوا، وقيل: درجات في أعمالهم، والأول أن الدرجات في الجزاء، والثاني أنها في نفس العمل «وَمَا رَبُّكَ» يا محمد أو يا أيها السامع، أو يا أيها الإنسان «بِعَاقِلٍ» ساهٍ «عَمَّا يَعْمَلُونَ» أي: لا يشذ عنهما، ولا عن مراتبهما شيء من عَمَلِهِ، بل يَعْلَمُهُ، ويجازي عليه.

الأحكام

تدل الآية الأولى على توبيخ الفريقين، وإلزام الحجة عليهما. ومتى قيل: أتدل على أن الجن رسولاً؟ قلنا: قال الضحاك: نعم، وقال القاضي: هذا من العموم الذي أريد به الخصوص؛ لأنه لم يأتهم رسول إلا من الإنس لا من الجن. وتدل على اعتراف العصاة بذنوبهم، وأنهم لا يكتفون حديثاً، وتدل على أنه لا يعاقب إلا بعد الاستحقاق؛ ليعرف أن ذلك عدل وحكمة، وتدل على أن أفعال العباد حادثة من جهتهم، وأنهم مختارون لتقوم الحجة عليهم. وتدل الآية الثانية أنه منزه عن الظلم ولو كان الظلم من خلقه لما صح أن ينزه عنه، وتدل على أنه لو عاقب على غفلة لكان ظلماً، خلاف ما تقوله المجبرة؛ - لأن على ما تقوله - عقابهم بعد إقامة الحجة وقبلها سواء من حيث يتصرف في ملكه على ما أسسوا عليه مذهبهم، وتدل على أنه لا يجوز تعذيب الأطفال؛ لأنه لم تقم عليهم حجة، وتدل على أن لكل واحد من المكلفين درجة، وأنه يجازيهم على قدر عملهم.

قوله تعالى:

﴿وَرَبُّكَ الْعَنِّي ذُو الرِّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَأْ كَمَا أَنشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَةِ قَوْمٍ ءَاخِرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَتَقَوَّمُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَنقَبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾

القراءة

قرأ أبو بكر عن عاصم: «مكاناتكم» بالألف على الجمع كل القرآن^(١)، وقرأ الباقر «مكانتكم» على واحده.

(١) حجة القراءات ٢٧٢.

وقرأ حمزة والكسائي «من يكون» بالياء، وفي (القصص) «من تكون له عاقبة الدار» بالتاء، وقرأ الباقون بالتاء في السورتين.

القراءة الظاهرة: «ذرية» بضم الذال وتشديد الراء وكسرهما، وعن زيد بن ثابت بكسر الذال مشددة، وعن أبان بن عثمان «ذرية» بفتح الذال وكسر الراء على وزن فعيلة، وكلها لغات.

فأما الياء والتاء في «تكون» فكلاهما جائزة؛ لأن المصدر المؤنث يجوز تأنيثه على اللفظ، وتذكيره على المعنى، ونظيره: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [هود: ٦٧] ﴿وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [هود: ٩٤] قال ابن السراج: ما كان تأنيثه غير حقيقي فيجوز تذكيره.

اللغة

الغنى في المال مقصور، والغناء من الصوت ممدود مكسور، والغناء بالفتح والمد الكفائية، وغنى بالمكان: أقام به، كأنه استغنى به عن غيره، والغانية: المرأة تستغني بزوجها، وقيل: بجمالها عن الحلي، والغنى عن الشيء: هو الذي وجوده وعدمه بمنزلة في أنه لا يلحقه به صفة نقص، والله تعالى غني لنفسه، لا تجوز عليه الحاجة؛ لأن الحاجة من صفة الأجسام التي يجوز عليها المنافع والمضار، ومعنى قولنا: غني لنفسه أنه لا يجوز عليه الحاجة، وليس ذلك بصفة في نفسه يخالف به ويوافق، ولكن لما لم يحتاج لما هو عليه جاز أن يقال: غني لنفسه؛ لأن عند أبي هاشم صفات النفي لا تعلل بالنفس، وعند أبي علي تعلل، ولا يثبت به الخلاف والوافق.

والذرية: الصغار، والجمع: ذراري، وفي ذرية ثلاثة أقوال:

الأول: فُعْلِيَّة من الدر؛ لأنهم كالدَّر في الصغر.

الثاني: فُعْلِيَّة بوزن مَرَضِيَّة، من ذرأ الله الخلق يذرؤهم.

والثالث: «فُعولة» على تقدير: ذرورة إلا أن الهمزة تبدل واوا، ثم تحول إلى

الياء، فتكون بمنزلة «عَلَيْتَ»^(١) من «علوت»، قال تغلب: الذرية بالكسر الأصل، وبالضم الولد.

الوعد في الخير، والإيعاد في الشر يقال: وعده وعدًا، وأوعده إيعادًا، وفي مصدر «توعدون»، يحتمل الوجهين؛ لأن الساعة خير للمؤمنين شر على الكافرين، والمكانة: مصدر المكين، وهو المقام اللازم، وقيل: المكانة الطريقة، ومنه: فلان يعمل على مكانته، ومكيتته أي: طريقته ووجهته.

الإعراب

يقال: ما معنى (مِنْ) الأولى والثانية في قوله: «وَيَسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخَرِينَ». قلنا: أما الأولى فبمعنى البدل كقولهم: أعطيتك من دينارك ثوبًا أي: مكانه وبدله. وأما الثانية فبمعنى ابتداء الغاية.

ويقال: ما معنى (ما) في قوله: «إنما توعدون»؟

قلنا: بمعنى الذي تقديره: إنَّ الذي توعدون لآت، موضعها نصب، وموضع (لآت) رفع لأنه خبر (إن)، إلا أنه معتل لا يدخله الضم، ولا يجوز أن تكون (ما) كافة؛ لأن بعدها خبر، بخلاف: إنما قام زيد، لآت^(٢) خبر له.

ويقال: ما موضع (مَنْ) في قوله: «من تكون» من الإعراب؟

قلنا: قيل رفع، على معنى أَيْنَا تكون له عاقبة الدار، وقيل: نصب، على معنى الذي وأعمال العلم.

النظم

يقال: كيف يتصل قوله: «وربك الغني» بما قبله؟

(١) عليت: من عليه؛ د، ش، غ، ك.

(٢) لآت: لأنه؛ د، ش، غ، ك.

قلنا: قيل: لما حث على طاعته بين أنه لم يأمر بها لحاجة؛ لأنه يتعالى عن النفع والضرب، ولكن منافعتها تعود إليهم بما لهم من الثواب والدرجات، عن أبي مسلم، وقيل: لما حكى كفرهم بين أن ذلك لا يضره، وطاعتهم لا تنفعه، وأنه برحمته تركهم مع ما هم عليه، عن الأصم، وقيل: لما أمر بطاعته بين أنه المستحق للطاعة والعبادة؛ لأنه الغني القادر على ما يشاء، فلرحمته دعاهم إلى عبادته لينالوا به الثواب الدائم، ذكره شيخنا أبو حامد.

المعنى

«وَرَبُّكَ» أي: وخالقك وسيدك «الغني» عن أعمال عباده، فلا تنفعه طاعتهم، ولا تضره معصيتهم «ذُو الرَّحْمَةِ» أي: لرحمته يدعوهم إلى عبادته لينالوا به الثواب، وقيل: هو غني عن كل شيء فلا يتضرر بإهلاكهم، ولكن لا يهلكهم لرحمته بل يُحْسِنُ مع محسنهم، ويمهل مسيئهم، وقيل: غني عن أعمال المطيعين، ذو الرحمة على العاملين «إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ» قيل: يميئكم، وقيل: يهلككم «وَيَسْتَخْلِفُ مِنْ بَعْدِكُمْ» قيل: يخلق بعد هلاككم خلقاً غيركم يكونون خلقاً لكم «مَا يَشَاءُ» قيل: جنساً سوى الإنس والجن، عن أبي مسلم قال: تدل على أنه أراد خلاف جنسهم، ولم يرد ذريتهم؛ لأنه^(١) يخبر عنهم بما دون (من)، وقيل: يهلككم، ويأتي بأولادكم، كما أهلك آباءكم، وأتى بكم بعدهم، وقيل: مثل الصحابة والتابعين عن عطاء، وقيل: قوماً أطوع منكم عن ابن عباس كأنه قال: هو يقدر على خلق قوم أطوع منكم، ومع هذا اختاركم، فلا تهلكوا أنفسكم «كَمَا أَنْشَأَكُمْ» خلقكم «مِنْ ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ آخِرِينَ» من نسل قوم آخرين، أي: يخلق قرناً بعد قرن، وقيل: بعد أهل سفينة نوح عن مقاتل، «إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَأْتِي» أي: الذي توعدون من أمر الساعة ليجاء عن الحسن؛ لأنهم بعدوا كانوا يكذبون بالنشأة الثانية، وقيل: توعدون من جزاء الجنة أو النار «وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ» أي: فائتين سابقين، فإنه يدرككم حيث كنتم.

ومتى قيل: من الذي يقول: إنه يُعْجِزُ حتى قيل هذا القول؟

(١) لأنه: أنه؛ ك، ش.

قلنا: من عبّاد الوثن من توهم ذلك، وتوهم أنه ينفعه في صرف المكروه عنه جهلاً منه، وقيل: إنهم يعملون كأنهم يفوتونه؛ لتأخير العقاب، وطول الإمهال، وسلامة الأحوال، وقيل: تهديد وإن لم يقله أحد، «قُلْ» يا محمد «اعْمَلُوا» هذا وعيد بصيغة الأمر، والمراد اعملوا ما تعملون فإني أجازيكم «عَلَى مَكَاتِكُمْ» قيل: على ناحيتكم، عن ابن عباس والحسن، وقيل: على حالتكم التي أنتم عليها من الكفر، وأقيموا فإني مجازيكم، وقيل: على تمكنتكم، عن الزجاج، وقيل: على منازلكم، عن الكلبي، وقيل: اعملوا ما أمكنكم، وقيل: على مكاتكم أي: طريقتم التي أنتم عليها، وهذا يعود إلى ما حكيناه، عن أبي علي، وقيل: اعملوا على أنكم ممكنون في هذه الدار مخرجون^(١) «إِنِّي عَامِلٌ» ما وعدتكم من البعث والجزاء عن أبي مسلم، وقيل: اعملوا ما شئتم فإني عامل ما أمرني به ربي، وقيل: اعملوا ما أمكنكم في أمري أعمل ما أمكنني في أمركم «فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ» قيل: فسوف تعلمون الحق من الباطل «مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ» أي: العاقبة المحمودة بالفوز والنجاة، وقيل: بالفتح والنصر في الدنيا «إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ»، قيل: لا يسعد عن عطاء، وقيل: لا يبقى في الثواب، عن عكرمة، وقيل: لا يفوز، عن الضحاك، وإنما ذكر الظالم لأنه أعم وأكثر في الفائدة؛ ولأنه إذا لم يفلح الظالم فالكافر أولى ألا يفلح.

❁ الأحكام

تدل الآية على أنه يجوز أن يقدر خلاف المعلوم؛ لأنه بين أنه قادر على أن يأتي بخلق، خلاف الجن والإنس، ولم يفعل.

وتدل على أن وعده كوعيده، في أنه لا يجوز فيه الخلف، فيبطل قول المرجئة الذين يجوزن الخلف في الوعيد.

وتدل على كثرة رحمته في قبول التوبة من عظام الذنوب كالكفر وغيره.

(١) مخرجون: مخرجين؛ د، ش، غ، ك.

وتدل على أن الظالم لا ينال الفلاح، بخلاف قول المرجئة في الخروج من النار، وفي الشفاعة.

وتدل على أن صيغة الأمر ترد ولا يراد به الأمر، فيبطل قول من يقول: إنه يكون أمرًا بعينه.

قوله تعالى:

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ
وهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ
فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾﴾

القراءة

قرأ الكسائي: «بزعمهم»^(١) بضم الزاي وهو قراءة يحيى بن وثاب والأعمش،
وقرأ الباقون بفتحها، وفيه ثلاث لغات: فتح الزاي، وضمها، وكسرها، ونظيرها
الفتك والفتك والفتك، والود والود والود.

اللغة

الذَّرءُ^(٢): إظهار الخلق بالاختراع، وأصله الظهور، ومنه ملح ذر أي: لظهور
بياضه، يقال: ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذرءًا وذرؤًا.

والحرث: الزرع، والحرث: الأرض التي تثار للزرع، ومنه حرثها يحرثها حرثًا،
ومنه: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]؛ لأن المرأة للولد كالأرض للزرع.

والأنعام المواشي من الإبل والبقر والغنم، سميت بذلك للين مشيها، ولا يقال
لذوات الحافر الأنعام؛ لأن أصله من نعمة الوطاء.

(١) حجة القراءات ٢٧٣.

(٢) الذرء: ذرء؛ د، ش، غ، ك.

والزعم: القول من غير صحة، وعن شريح لكل شيء كنية، وكنية الكذب الزعم^(١)، والتزعم: التكذب، والزعم أيضاً الطمع، يقولون: زَعَمَ في غير مَزَعَمٍ؛ أي: طمع في غير مطعم.

❖ الإعراب

موضع (ما) في قوله: «ساء ما» قيل: رفع تقديره: ساء الحكم حكمهم، عن الزجاج، وقيل: نصب على تقدير ساء حكماً حكمهم.

❖ المعنى

ثم عاد الكلام إلى حجاج المشركين وبيان قبيح اعتقادهم وسوء فعالهم ومقالهم، فقال سبحانه: «وَجَعَلُوا» يعني كفار مكة، وَمَنْ تقدم ذكرهم من المشركين، والجعل ههنا بمعنى الوصف والحكم والتشبيه «لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ» خلق «مِنَ الْحَرِثِ» الزرع «وَالْأَنْعَامِ» المواشي «نَصِيْبًا» أي: حظًا «فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا» أي: سمو ذلك وليس له حقيقة، فزعموا في بعض أنها لله، وفي بعض أنها للشركاء، وسموا شركاء قيل: لأنهم جعلوا لها نصيبًا من أموالهم ينفقون عليها، وعلى سدنتها، وقيل: لأنهم أشركوها في العبادة، وتقدير الكلام: وجعلوا لله نصيبًا ولشركائهم نصيبًا، وقالوا: هذا لله وهذا لشركائنا، فحذف لدلالة الكلام عليه، فرد الله عليهم قولهم بأن يبين أنه إذا كان خالق جميع الأشياء ومالكها، فإذا أضافوا إليه إضافة تملك فالجميع ملكه، وإن أضافوه إليه على وجه التقرب فلماذا أشركوا بينه وبين الحجر والمدر وبين الخالق والمخلوق والمحتاج وغير المحتاج، فَتَعَجَّبَ اللهُ من جهل هؤلاء القوم، «فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ» فيه ثلاثة أقوال:

أولها: إذا اختلط شيء مما جعلوه لأوثانهم بما جعلوه لله ردوه، وإن اختلط شيء مما جعلوه لله بما جعلوه لأوثانهم لم يردوه، عن ابن عباس وقتادة.

(١) الزعم: زعموا؛ د، ش، غ، ك.

وقيل: كانوا إذا هلك الذي لأوثانهم أخذوا بدله مما لله، ولا يفعلون مثل ذلك فيما لله، عن الحسن والسدي.

وقيل: كانوا يصرفون بعض ما جعلوه لله على أوثانهم، ولا يفعلون مثل ذلك فيما جعلوه للأوثان، عن أبي علي.

«سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ» أي: بس الحكم حكمهم هذا.

النزول

عن ابن عباس كانوا يجعلون الطعام نصيبين نصيباً لله، ونصيباً للأوثان، فإذا هبت الريح بشيء مما للأصنام إلى الذي جعلوه لله ردوه إلى نصيب الأوثان، وإن هبت الريح بشيء من الذي جعلوه لله إلى الذي جعلوه للأصنام لم يردوا عليه من نصيب الأصنام، وقالوا: إن الله غني عنه، ثم ما جعلوه لله يطعمونه المساكين، ولا يأكلون منه، وما يجعلونه للأوثان يدفعونه إلى السدنة، ففي ذلك نزلت الآية.

وقال المفسرون: كانوا يجعلون سائر أموالهم نصيبين نصيباً لله، ونصيباً للأوثان، فما كان للأصنام أنفقَ عليها، وما كان لله أُطعمَ الضيفان والمساكين، ولا يأكلون من ذلك كله، فإن سقط من نصيب الأوثان في نصيب الله شيء ردوه، وقالوا: إنه فقير، وإن سقط من نصيب الله في نصيب الأوثان شيء لم يردوه، وإن هلك الذي للصنم ردوا نصيب الله عليهم، وقالوا: لا نَدُّ لآلهتنا. فإذا احتاجوا أخذوا ما لله، ولم يأخذوا ما للأوثان.

الأحكام

تدل الآية على أن ما بينَ في الآية من أحكام الجاهلية فعلُهُم، وليس بخلق لله ولا بِحُكْمِهِ^(١)؛ لاستحالة أن يخلق ثم يعيب خلقه، أو يحكم ثم يقول: «سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ».

(١) بحكمه: بحكم؛ د، ش، غ، ك.

وتدل على بطلان التقليد؛ لأنهم فعلوا ذلك تقليدًا، وتدل على أن ما جعل الله تعالى على جهة التقرب، لا يجوز صرفه إلى شيء آخر، كالندور والصدقات والأوقاف ونحوها.

قوله تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرِدُّوهُمْ وَيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾

❖ القراءة

قرأ ابن عامر وحده: «وكذلك زُين» بضم الزاي، وكسر الياء «قتلُ»: بضم اللام، «أولادهم» بنصب الدال «شركائهم» بالخفض. وقرأ الباقون «زِين» بفتح الزاي والياء، «قتلَ» بفتح اللام، «أولادهم» بكسر الدال «شركاؤهم» بالضم بالتزيين. وقرأ السلمي «زُين» برفع الزاي، «قتلُ» برفع اللام «شركاؤهم» رفعًا.

فأما وجه قراءة ابن عامر فَفَرَّقَ بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول على تقدير زُين قَتَلَ شركائهم أولادهم، وأنشدوا بيتا على الشذوذ:

فَزَجَّجْتُهَا بِمَزَجَّةٍ زَجَّ القلوص أبي مزادة^(١)

أي: زج أبي مزادة القلوص. زججته: طعنته بالزُجِّ، قال علي بن عيسى: وهذا لا يجوز عند أكثر النحويين؛ لأن القرآن لا يحمل على الشاذ الضعيف، ولأنه إذا ضعف الفصل بالطرف حتى لم يجز إلا في ضرورة الشعر، لم يكن بعد الضعف إلا الامتناع، وقيل: إنما حملة على هذه القراءة؛ لأنه في مصاحف الشام بالياء، وعلى ذلك كان يجوز أن يكسر الأولاد على الإضافة، والشركاء على الإتيان للأولاد بمعنى شركائهم

(١) انظره في الإنصاف في مسائل الخلاف، للأبباري، ٤٢٧/٢، دار الفكر - دمشق - والخصائص، لابن جني ٤٠٦/٢، عالم الكتب - بيروت - ت: محمد النجار، حاشية الصبان على شرح لألفية ابن مالك.

في النعم يعني الأولاد شركائهم، فيكون وجهًا سائغًا، وقال الفراء: ويجوز أن يكون «شركائهم» بالياء رفعًا على لغة من قال في عشاء عشاى، قال الشاعر:

إِذَا الثُّرَيَّا طَلَعَتْ عِشَايَا فَبِغِ لِرَاعِي غَنَمٍ كَسَايَا^(١)

وأبى أبو العباس هذا البيت، وقال: الرواية الصحيحة بالهمز، فأما قراءة السلمي فـ«رَيْن» على ما لم يسم فاعله «قتل» اسمه «أولادهم» مضاف إليه شركاؤهم، فجائز على أنه ذكر الفاعل بعد ما ذكر الفعل على طريقة ما لم يسم فاعله، كأنه قيل: زين لكثير من المشركين قتل أولادهم، وتم الكلام فقيل: من زينه؟ قال: شركاؤهم، كقولك قد أكل طعامك، قيل: من؟ قال: زيد، وفي التنزيل ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُمْ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا لَّهُمْ فِيهَا كِسْفٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَابِ أَصْلَافِهِمْ وَإِنَّهُمْ لَلْكَافِرُونَ يَوْمًا نَقَلْنَا فِيهِ الْقُلُوبَ وَالْأَبْصَارَ ﴿٣٧﴾﴾ [النور: ٣٦، ٣٧] كأنه قيل: من؟ فقيل: رجال، قال الشاعر:

لِيُبِكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومَةٍ وَمُخْتَبِطٌ مِمَّا تُطِيحُ الطَّوَائِحُ^(٢)

«فيزيد» مفعول مستقل بنفسه، غير مسمى فاعله، ثم بين فقال: أي: يبكيه ضارع، أو كأنه قيل له: من يبكيه؟ فقال: ضارع لخصومته يبكيه الضارع النحيل الجسم، والمختبب: طالب المعروف، وطاح الشيء يطيح: إذا هلك.

فأما وجه قراءة العامة فظاهر؛ لأن التزيين مضاف إلى الشركاء كأنه قيل: زين شركاؤهم قتل أولادهم، فالشركاء رفع؛ لأنه فاعل، وقيل: مفعول، وأولادهم مضاف إليه، ومحل الأولاد نصب لوقوع القتل عليهم.

اللغة

الرَّيْنُ: نقيض الشين.

والإرداء: الهلاك، أرداه يرديه إرداء، وردى يردى ردى: إذا هلك، فهو رد

(١) انظره في جمهرة اللغة (بيح)، ولسان العرب (بيح)، وتاج العروس (بيح).

(٢) انظره في المحكم (طيح)، أساس البلاغة (طوح)، واللسان (طيح)، وتاج العروس (ضرع).

وراد، وتردى تردياً، ومنه ﴿وَمَا يُعْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى﴾ [الليل: ١١] والمراد الحجر يتردى من رأس جبل، ومنه: المتردية، ويقال: أزدَيْتُ: أهلكت، وأردت: أفسدت، وأرادت: أغنت، وفلان رده: أي: معينه، والمِرْدَاةُ: الصخرة يكسر بها الحجارة. واللبس: اختلاط الأمر، يقال: لبست عليه ألبسه، وفي الأمر لبسة أي: ليس بواضح.

الإعراب

الكاف في قوله: «وكذلك زين» كاف التشبيه، ووجه الشبه كما جعل أولئك في الحرث والأنعام ما ليس لهم، كذلك زين هؤلاء ما ليس لهم أن يزينوه، واللام في قوله: «ليردوهم وليلبسوا» قيل: لام العاقبة، وقيل: لام كي.

المعنى

ثم بيّن تعالى خصلة من خصالهم القبيحة مضمومًا إلى سائر ما تقدم، فقال سبحانه: «وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ» مشركي العرب «قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ» وهو ما زينوا لهم من قتل البنات ووأدّها أحياء خيفة الغيلة والعار، عن الحسن ومجاهد والسدي، وقيل: كان السبب في ذلك أن النعمان أغار على قوم وسبوا نساءهم، فكان فيهن بنت قيس بن عاصم، ثم اصطلحوا، فأرادت كل امرأة عشيرتها غير ابنة قيس، فأرادت من سبهاها، فحلف قيس ألا يولد له بنت إلا وأدها، فصار ذلك سنة فيما بينهم، وقال الكلبي: كان الرجل منهم في الجاهلية يحلف^(١) لئن ولد له كذا غلامًا لينحرن أحدهم كما حلف عبد المطلب على ابنه عبد الله «شُرَكَائِهِمْ» قيل: الشياطين زينوا لهم ذلك بالوسوسة، عن الحسن ومجاهد والسدي، وقيل: هم قوم كانوا يخدمون الأوثان، عن الفراء والزجاج، وقيل: السدنة وعلماؤهم، وكانوا يستأكلون الناس بالأصنام، ويصنفون شرائع ويضيفونها إلى الأصنام كما روي أن أول من غير دين إبراهيم وسنّ عبادة الأصنام عمرو بن لحي، هكذا روي عن النبي ﷺ، وقيل:

(١) يحلف: فيحلف؛ غ، ك.

هم الغواة من الناس، واختلّفوا فيم شركتهم؟ فقيل: شركاؤهم في نعمهم، وقيل: شركاؤهم في الإشراف «لِيُرْذُوهُمْ» ليهلكوهم واللام لام العاقبة أي: زينوا ذلك بالغرور والأمانى الكاذبة، فكان عاقبة ذلك الهلاك كقوله: ﴿فَالنَّقْطَةُءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، وهذا قول أبي علي، وقيل: كان فيهم المعاند بقصد الإضلال، وفيهم غير المعاند، فغلب المعاند، وقيل: هم الجن قصدوا الإهلاك، واللام على هذا لام (كي)، وقيل: أول من وضعه على فساده، وقصد الإهلاك «وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ» أي: ليخلطوا ويموهوا عليهم الدين، وكانوا على دين إبراهيم وإسماعيل، فرجعوا عنه، وخلطوا، وكفروا «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ» أي: لو شاء أن يمنعهم قهراً ويلجئهم إلى تركه لفعل لقدرتة على ذلك، ولكن خلاهم وفعلهم إتماماً للابتلاء والتكليف، وقيل: لو شاء لأهلكهم ومثّل بهم، ولكن أمهلهم ليطلبوا الحق ويعرفوه فيتبعوه عن الأصب، «فَدَرَزُهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ» أي: دعهم وافترأهم أي: كذبهم على الله تعالى، فإن الله يجازيهم، وقيل: كان الأمر بقتل الأولاد وغير ذلك مما اعتقدوه، عن الأصب، وقيل: إنه يحتمل وجهين أحدهما: نهي النبي ﷺ عن مثل فعلهم، والثاني: وعيد وإيجاب للجزاء عليهم.

الأحكام

تدل الآية على أن قتل الأولاد فعلهم والتزيين فعلهم، وأنهم بإضافة ذلك إلى الله كاذبون، فلو كان خلقه لما صح ذلك.

وتدل على جهل القوم من وجوه:

منها: أنهم جعلوا لله نصيباً من الأموال، وهو غني عنها، وهو الخالق لجميع ذلك.

ومنها: أنهم جعلوا نصيباً للأوثان وهي جماد.

ومنها: أنهم قتلوا أولادهم مع قبح ذلك في العقل والشرع، ونفور الطبع عنه.

وتدل على أن الافتراء ليس بخلق له، وأنه فعلهم.

وتدل على أن ليس التزيين من جهته، وعند المجبرة أنه من جهته.

قوله تعالى:

﴿وَقَالُوا هَذِهِ أُنْعُمٌ وَحَرَّتْ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِرِزْقِهِمْ وَأَنْعُمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعُمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾

❁ القراءة

قراءة العامة «حجر» بكسر الحاء وسكون الجيم، وعن الحسن وقتادة «حجر» بضم الحاء، وهما لغتان. وقراءة العامة الراء بعد الجيم، وعن أبي بن كعب وابن عباس وابن زيبر وطلحة والأعمش «حرج» بكسر الحاء والراء قبل الجيم، وهي لغة أيضًا مثل جَدَبَ وَجَبَدَ، وهو من المقلوب.

❁ اللغة

الحِجْرُ: الحرام، وأصله المنع يقال: حجرت على فلان كذا أي: منعته منه بالتحريم، ﴿وَحِجْرًا تَحْجُورًا﴾ [الفرقان: ٥٣] أي: حرامًا محرّمًا؛ لأنه يمنع منه، ومنه: الحجر على الصبي، ومنه: الحجر، والحِجْرُ لامتناعه بالصلابة، والحِجْرُ: العقل؛ لأنه يمنع من القبيح قال الشاعر:

فَبِتُّ مُرْتَفِقًا وَالْعَيْنُ سَاهِرَةٌ كَأَنَّ نَوْمِي عَلَيَّ اللَّيْلِ مَحْجُورٌ^(١)

وفيه لغات: حجر بكسر الحاء وضمها، وحجر بفتح الحاء وكسر الجيم، وحجر الإنسان وحجر بالكسر والفتح.

❁ الإعراب

في نصب «افتراء» قولان: أحدهما: قالوا افتراء، وثانيها: لا يذكرون اسم الله

(١) قاله أعشى باهلة، انظره في اللسان (رفق)، تاج العروس (رفق).

افتراء على الله، كأنه قيل: افتراء بتركهم التسمية التي أضافوها إلى الله تعالى افتراء عليه.

المعنى

ثم حكى عنهم عقيدة أخرى فاسدة، فقال سبحانه: «وَقَالُوا» يعني المشركين «هَذِهِ أَنْعَامٌ» مواشٍ وهي الإبل والبقر والغنم «وَحَرِّثُ» زرع «حِجْرٌ» حرام، فأما الحرث فهو الزرع الذي جعلوه لأوثانهم، عن الضحاك وغيره لا يأكلون منه، ولا يأكل أحد سوى سدنة الأصنام، والنفقة عليها، فأما الأنعام ففيه قولان، قيل: ما جعلوه لأوثانهم كما جعلوا الحرث للنفقة عليها وعلى خدامها، عن أبي علي قرباناً للأوثان «حِجْرٌ» أي: حرام لأنهم جعلوها لله ولآلهتهم، واختلفوا فقيل: كان هذا التحريم من قِبَلِ الشيطان، عن قتادة، وقيل: من قِبَلِ السدنة، وقيل: من قِبَلِ شياطين الجن والإنس الذين رضوا بذلك واعتقدوه ديناً «لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ» وهذا غاية في الجهل؛ لأنه لو كان شرعاً لَمَا تعلق بمشيتهم، ويَبَيِّنُ تعالى أن هذا حكموا به بزعمهم من غير دليل، وقيل: لا يطعمها إلا من نشاء، يعني من الرجال دون النساء، وقيل: السدنة والنفقة على الأوثان، عن أبي علي، «وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا»، قيل: هو الحام إذا رُكِبَ ولد ولده قالوا: حمى ظهره فلا يُرْكَبُ، ولا يُحْمَلُ عليه، وقيل: هي السائبة والْبَحِيرَةُ والحام، عن الحسن ومجاهد وأبي علي، «وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا» قيل: هي التي لم يذكر اسم الله عليها إذا ولدوها أو ذبحوها أو ركبوها، عن السدي، وقيل: كانت لهم طائفة من أنعامهم لا يذكرون اسم الله عليها أي: لا ينتفع بشيء منها من ركوب وحلب أو بيع أو حمل عليه فلا يذكرون اسم الله على شيء من شأنها؛ لأنها لا ينتفع بها، ولو انتفع بشيء لسمي الله عليه، فعبّر بذلك عن ترك الانتفاع بترك التسمية، عن مجاهد، وقيل: لا يحجون عليها، عن أبي وائل، قيل: هي التي إذا ذكي تأهلوا عليها بأصنامهم، عن الضحاك، وقيل: ما يُتَقَرَّبُ به إلى آلهتهم، ولا يذكرون اسم الله عليها، عن الأصم وأبي علي، وهذا أحسن ما قيل فيه، وقيل: هي ما جعل للأصنام في قوله: «وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا» عن أبي مسلم قال: لأنه لم يجر ذكره

عند ذبح ونحر، فكأن ذلك لم يذكر اسم الله عليه أي: لم يجعل له نصيب فيه، «أفترَاء» على الله يعني: أضافوا ذلك إلى الله كفرة، وقالوا: هذا الذي أمر به «سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ» أي: يكذبون على الله.

❁ الأحكام

تدل الآية على جهلهم في مواضع في وضع هذه الأشياء وإضافته إلى الله من غير دليل بل تقليدًا لرؤسائهم.

وتدل أن ذلك ليس بخلق لله؛ إذ لو كان خلقًا له لكان إضافته إليه أولى.

وتدل على أن المدكّي إذا لم يذكر اسم الله عليه لا يحل.

ومتى قيل: لم عيبوا بتحريم الظهور وهو الواجب حتى يرد سمع؟

قلنا: لأنهم قطعوا تحريمه وأضافوه إلى الله تعالى.

ومتى قيل: لم ذموا بأكلها بعد ذبحها، وهي كالميتة؟

قلنا: لأنهم ادعوا أنه كالذكاة افتراء على الله.

ومتى قيل: لم وجب تحريم الانتفاع؟

قلنا: لأن الإيلام لا يحسن إلا بعد تضمن العوض، فإذا ورد السمع فقد ورد

الإذن، وتضمن العوض ممن يملك العوض، فحسن حينئذ، بخلاف سائر المباحات.

قوله تعالى:

﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَمُحَرَّمٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَإِنْ يَكُن مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾

❁ القراءة

قرأ أبو جعفر وابن عامر: «وإن تكن» بالتاء «ميتة» بالرفع، وقرأ ابن كثير «يكن»

بالياء «ميتة» بالرفع، وقرأ أبو بكر عن عاصم «تكن» بالتاء «ميتة» نصب، وقرأ نافع وأبو

عمرو وحمزة والكسائي ويعقوب وحفص عن عاصم «يكن» بالياء «مَيْتَةً» بالنصب^(١)، وقرأ أبو جعفر وحده «ميتة» مشددة، والباقون مخففة، وهما لغتان، فأما من قرأ «تكن» بالتاء فرجع به إلى الأنعام أي: وإن تقع الأنعام ميتة، ومن قرأ بالياء رجع إلى (ما)، فأما من رفع «ميتة» فذهب إلى أن تقديره: وإن وقعت ميتة الأنعام، ومن نصب ذهب إلى أن تقديره: وإن تكن الأجنة ميتة.

وظاهر القراءة «خالصة» بالهاء والتنوين، وقرأ ابن مسعود والأعمش «خالص» لذكورنا» بغير هاء رده إلى ما، وعلى القراءة الظاهرة إلى الأنعام، وقرأ ابن عباس «خالصة» بالإضافة.

اللغة

الخالص: الشيء الذي لا يشوبه غيره كالذي^(٢) أخلصته النار من الذهب، ومنه إخلاص التوحيد، وإخلاص العمل لله، والإخلاص بكسر الخاء: ما أخلصته النار من الذهب، وهو الخلاصة أيضًا، والخالص والخالصة والخليصة والخُلصان واحد، قال الشاعر:

كُنْتُ أَمِينِي وَكُنْتُ خَالِصَتِي وَلَيْسَ كُلُّ امْرِئٍ بِمُؤْتَمَنِ
والذكر: خلاف الأنثى، وأصله الذُّكْرُ، وهو الشرف، ومنه: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ
وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤] فسمي بذلك؛ لأنه أنه وأذكر من الأنثى.

والوصف والصفة واحد كالوزن والزنّة، والوعد والعدّة، وفي مجمل اللغة: الوصف مصدر: وصفته أصفه وصفًا، والصفة الأمانة اللازمة له، وكذلك الوزن مصدر: وزنته وزنًا، والزنة: قدر الشيء.

الإعراب

يقال: لم أنت (خالصة)؟

(١) حجة القراءات ٢٧٤.

(٢) كالذي: كالذهب؛ د، ش، غ، ك.

قلنا: فيه أقوال:

الأول: على المبالغة كالعلامة والنسابة والراوية والباثقة والداهية، عن الكسائي.

الثاني: على تأنيث المصدر، نحو العاقبة والعافية، ومنه: ﴿بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ﴾

[ص: ٤٦]، عن الفراء.

الثالث: لتأنيث ما في بطونها من الأنعام، عن الفراء.

الرابع: لأنه صفة مؤنثة تقع للمذكر والمؤنث، يقال: فلان خالص، وفلانة

خالص^(١).

ويقال: ما وجه رفع «خالصة»، وهل يجوز النصب؟

قلنا: رفع لأنه خبر الابتداء، وأما النصب فأجازه الفراء على بُعْدِ، والبصريون

يقولون: هو غلط؛ لأن العامل فيه لا ينصرف، فلا يتقدم عليه.

وقوله: (محرم) يدل على أن الموصوف مذكر؛ لأنه لم يقل: ومجرمة.

ويقال: علام ينتصب (وصفهم)؟

قلنا: على تقدير: سيجزيهم بوصفهم، أي: سيجزيهم العقاب بوصفهم، وقال

الزجاج: جزاء وصفهم.

❖ المعنى

ثم حكى عنهم حكماً آخر لم يشرعه الله لهم ذمًا لهم وتهجينًا لفعلهم، فقال

سبحانه: «وَقَالُوا» يعني المشركين الذين تقدم ذكرهم «مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ» قيل:

الألبان عن ابن عباس وقتادة والشعبي، وقيل: الأجنة الحية، عن مجاهد والسدي،

وقيل: الجميع «الأنعام» قيل: ما جعلوها لأوثانهم على ما تقدم، عن أبي علي، وقيل:

بل هي أنعام وغيرها، عن أبي مسلم «خَالِصَةٌ لِدُكُورِنَا» يعني: تخلص للذكور لا

تشاركهم فيه النساء، «لِدُكُورِنَا» قيل: تفضيلاً للذكور، وقيل: لأنهم القوَّام بأمر

(١) خالص وفلانة خالص: خالصة فلان وخلصانة؛ ك، ش.

الأوثان «وَمَحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا» أي: على النساء «وَلِإِن يَكُن مَّيْتَةً» يعني فإن ماتت النوق البحائر التي حرّموا ألبانها على النساء اشترك في لحمها ذكورهم وإناثهم، عن ابن عباس وقتادة والشعبي، وقيل: إن تكن الأجنة ميتة، عن السدي «فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ» يعني الذكر والأنثى، وقال: «فِيهِ»؛ لأنه أراد ما في بطونها، وهذا يؤيد قراءة العامة «سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَّهُمْ» أي: سيجازيهم العقاب بوصفهم.

ويقال: كم وجهًا عيوا في الآية؟

قلنا: من وجوه:

منها: ذَبْحُهُمُ الْأَنْعَامَ لِغَيْرِ إِذْنِ اللَّهِ.

ومنها: ادعاء التذكية افتراء على الله.

ومنها: تحليلهم للذكور دون الإناث من غير حكم الله.

ومنها: التسوية في الميتة من غير أن يرجعوا إلى ثقة، عن علي بن عيسى.

«إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ» في أفعاله، ومن الحكمة أنه يجازي كل إنسان بعمله أساء أو أحسن، عليم بما قالوا وفعلوا، عن أبي مسلم، وقيل: حكيم في أحكامه وأفعاله، عليم بالأشياء، عن أبي علي، يعني حكيم في ما يفعل أو يأمر به، فلا يأمر بمثل هذه الترهات.

❁ الأحكام

تدل الآية على أن الجزاء يجب على الأعمال، خلاف قول المجبرة.

وتدل أن ما فعلوه ليس بخلق لله، ولا بمراد له، ولا هو حكمه؛ لذلك أضافه إليهم.

وتدل على أنه حكيم، وليس من الحكمة أن يخلق الكفر، ويريده، ولا يريد أن يوجدوه.

وتدل على أن ما دانوا به لم يكن شرعة من الله، وإنما كان منهم.

قوله تعالى:

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ (١٤٠)

القراءة

قرأ ابن كثير. وابن عامر: «قَتَلُوا» بالتشديد على التكثير، وهو قراءة الحسن والسلمي، وقرأ الباقون بالتخفيف.

اللغة

الخسران: ذهاب رأس المال، خسر خسراً.
والسفه: خفة الحلم بالعجلة إلى ما [لا] ينبغي أن يعجل إليه، وأصله الخفة، ونقيضه الحكمة، والسفيه: الجاهل، والحكيم: العالم.
والقتل: نَقْضُ البنية المنافي للحياة والموت، قيل: عرض يضاد الحياة، عن أبي علي، وأبي القاسم والقاضي، وقيل: هو انتفاء الحياة، عن أبي هاشم.

الإعراب

نصب (سفها) على تقدير فعلوا ذلك جهلاً، وقيل: من السفه، وافتراء على الله، أي: قالوا ذلك افتراء عليه.
(مهتدين) نصب؛ لأنه خبر كان.

النزول

قيل: نزلت الآية في ربيعة ومضر، وأفناء العرب الذين كانوا يدفنون البنات أحياء مخافة الفقر والسبي، إلا ما كان من كنانة، فإنهم كانوا لا يئدُون، وقد بيَّنا من سنَّه أولاً.

المعنى

ثم جمع تعالى بين الفريقين الذين تقدم ذكرهما: أحدهما الذين قتلوا الأولاد، والثاني: الذين حرموا الحلال، وبين ما هما عليه من الضلال، فقال سبحانه: «قَدْ خَسِرَ» يعني خسروا أنفسهم بأن أهلكوها باستيجاب عذاب الأبد لها «الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا» يعني جهلاً «بِغَيْرِ عِلْمٍ» تأكيداً لجهلهم «وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ» قيل: الحرث الذي زعموا أنه حَجْرٌ، وقيل: الأنعام عن الحسن، واعترض علي بن عيسى وقال: هو محرم حتى يرد سمع، فما قالها لحسن غير صحيح، وهذا الاعتراض فاسد؛ لأن الذبائح تحتاج إلى سمع، فأما الركوب إذا ما قام لمصالحها، وأكلها بعد الذبائح مباح، وبعد، فإنهم أضافوا التحريم والتحليل على ما اعتقدوه إلى الله تعالى، وقيل: إلى السائبة والوصيلة والحام «قَدْ ضَلُّوا» أي: ذهبوا عن طريق الحق، وحكموا بحكم الشيطان «وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» إلى شيء من الدين والخير، وقيل: قوله: «وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ» تأكيد لضلالهم، عن أبي مسلم، وقيل: لأنه قد يضل عن أشياء لا يكون مذمومًا بما يقوله، وما كانوا مهتدين ذمًا؛ لأنه لا يحتمل غير ذلك، وقيل: ما كانوا بعبادتهم مهتدين؛ لأنهم وإن قصدوا به العبادة، فلن يتقبل منهم عن الأصم، وقيل: ضلوا في هذا، وما كانوا مهتدين قبل ذلك في شيء.

الأحكام

تدل الآية على أن المعارف مكتسبة؛ لذلك قال: «سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ».

وتدل على أن ما حرموا، وقتلوا ليس بخلق الله؛ إذ لو كان خلقًا له لما نفى عن نفسه بقوله: إنهم يفترون على الله الكذب، بإضافة ذلك إليهم، وأي إضافة أعظم من خلقه.

وتدل على أنه لا يعاقب الطفل؛ لأنه ذمهم على قتله بغير جرم، فكيف يجوز أن يعاقبه عذاب الأبد.

وتدل أن القتل ليس بخلق له، بل هو فعلهم؛ لأنه ذكر أنه سفه، وعندهم أن

ذلك القتل حكمه وخلقه، فوجب أن يكون هو السفيه - تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً - وكذلك قوله: «ضلوا» يدل عليه.

قوله تعالى:

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾

❖ القراءة

قرأ ابن كثير ونافع وحفص وحمزة والكسائي: «حصاده» بكسر الحاء^(١)، والباقون بفتحها، قيل: هما لغتان كالجداد والحداد، وصرام النخل وصرامه، يقال: هذا زمن الحصاد والحصاد.

❖ اللغة

الإنشاء: الابتداء بالفعل من غير احتذاء على مثال، ومنه: أنشأ شعراً: إذا أحدثه. والجنات: جمع جنة، وهي البستان التي تجنُّها الشجر، أي: تسترها، وأصله من الستر ومنه: الجن، والجنان، والجنين، والجنون والجنة. والعرش: أصله الرفع ومنه سمي السرير عرشاً لارتفاعه، والعرش: السقف لارتفاعه، ومنه: ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] والعرش: الملك، وعرش الرجل: قوام أمره، يقال: نُلَّ عرشه: إذا وقع، وهى أمره، وتعريش الكرم: رفع بعض أغصانه على بعض، والعرش: شبه الهودج يتخذ للمرأة، وعرش السمك: أربعة كواكب أسفل من العوا لارتفاعه، والعرش: البناء، ومنه: ﴿يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧]. الثمرة جمعها: ثمر، كبقرة وبقر، وثمار وثمر، مثل كتاب وكتب، وقيل: ثمرة وثمر لغة كنانة، وثمر لغة تميم.

(١) حجة القراءات ٢٧٥.

والإسراف: مجاوزة الحد، وقد يكون بالمجازة إلى الزيادة، وقد يكون بالتقصير، وهو أن يجاوز حد الحق والعدل. قال الشاعر:

أَعْطَوْا هُنَيْدَةَ تَحْدُوهَا ثَمَانِيَةً مَا فِي عَطَائِهِمْ مَنٌّْ وَلَا سَرْفٌ^(١)
 قيل: لا تقصير ولا إفراط، والسرف: الجهل، والمسرف: الجاهل.

❁ الإعراب

(جنات): نصب بـ (أنشأ)، و(النخل والزرع) نصب بـ (أنشأ) أي: وأنشأ النخل والزرع «مختلفاً أكله» رفع (أكله) بالابتداء، و(مختلفاً) نعته إلا أنه لما تقدم النعت على الاسم، وولي منصوباً نصب، كقولهم: عندي طباًخاً غلام، وقيل: نصب على الحال.

ومتى قيل: لم نصب على الحال، وإنما يؤكل بعد ذلك بزمان؟

قلنا: فيه قولان: الأول: مقدر للصيد به غداً. الثاني: أن يكون معنى أكله ثمرة الذي يصلح للأكل، وقيل: لأن منه ما يؤكل في الحال فجاء على التغليب.

ونصب (الزيتون) أي: وأنشأ الزيتون، فحذف لدلالة الكلام عليه.

«متشابهها» نصب على الحال أي: متشابهها في هذه الحال.

❁ النزول

قيل: نزل قوله: «ولا تسرفوا» في ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري، أدخل المساكين على نخل له، وكانت له خمسمائة نخلة، فأتوا على جميعها كلها، وعاد عليه من ذلك مكروه، فنزل: «ولا تسرفوا» الآية.

❁ النظم

يقال: كيف تتصل الآية بما قبلها؟

قلنا: فيه وجوه:

(١) قاله جرير انظره في الصحاح (سرف)، واللسان (بحر).

قيل: عطف على قوله: «وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ» وعلى ما تقدم من أوصاف الله والثناء عليه وذكر أدلة توحيده ونعمه على خلقه وإحسانه إليهم، عن أبي مسلم، فكأنه ذكر ذلك ثم اعترض بالرد على من عدل عنه إلى غيره، ثم عاد إلى ذكر توحيده وعد نعمه، وقال الأصم: إنه حاجهم عقيب ما حكى عنهم بأنه الله وحده المعبود الخالق، وأن الحلال والحرام يستفاد من حكمه دون غيره.

وقيل: لما حكى عنهم جَعَلَ بعض للأوثان بين أنه الخالق لجميع الأشياء، فلا يجوز إضافة شيء إلى الأوثان، ولا تحليل ولا تحريم إلا بإذنه.

المعنى

«وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ» اخترع، وخلق مِنْ لا شيء، ولا على مثال «جَنَاتٍ» بساتين فيها الأشجار المختلفة «مَعْرُوشَاتٍ» قيل: مرفوعات بالدعائم، وقيل: هو ما عرشه الناس من الكروم ونحوها، عن ابن عباس والسدي، وهو زرع أغصانها، وقيل: يعرشه أن يجعل له حيطان كالحائط، عن أبي علي «وَعَنِيْرَ مَعْرُوشَاتٍ» مرفوعات لكن قائمة على أصولها مستغنية عن التعريش، عن أبي مسلم، وقيل: ما خرج في البراري، والجبال من الثمار والأشجار عن ابن عباس «وَالنَّخْلَ وَالرَّزْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ» يعني مختلف الطعم فخلق بعض الثمار مختلف اللون والطعم والرائحة، والصورة، وبعضها متماثلة، وبعضها مختلف في الصور متفق في الطعم، وبعضها مختلف في الطعم متفق في الصور، كل ذلك ليدل على توحيده، وأنه قادر على ما يشاء عالم بكل شيء، وقيل: مختلفاً أكله، حلو وحامض، ورديء وجيد «وَالرَّيْتُونَ وَالرَّمَانَ» خَصَّهُمَا بالذكر تفضيلاً، ولما فيهما من عجيب القدرة «مُتَشَابِهًا» في الطعم واللون والصورة «وَعَنِيْرَ مُتَشَابِهٍ» بل مختلف «كُلُّوْا مِنْ ثَمَرِهِ» هذه إباحة، وإن كان بلفظ الأمر.

ومتى قيل: إذا كان ذلك مباحاً في العقل فلم أباح؟

قلنا: ورد الشرع مؤكداً، وقيل: إباحة أكليه، ثم أوجب العشر في الباقي، فقال سبحانه: «وَأَتُوا حَقَّهُ» قيل: أعطوا الله حقه «يَوْمَ حَصَادِهِ» أي: وقت قطع الزرع، واختلفوا في هذا الحق على ثلاثة أقوال:

قيل: العشر ونصف العشر، عن ابن عباس، ومحمد بن الحنفية، وزيد بن أسلم، والحسن، وسعيد بن المسيب، وطاوس، وجابر بن زيد، وقتادة، والضحاك، وأبي علي، وأبي مسلم.

وقيل: إنه حق ثابت سوى الزكاة، وهو ما ينثر مما يعطى المساكين، عن علي، ومحمد بن علي، وعطاء، ومجاهد، وابن عمر، والحكم، وحماد، وسعيد بن جبير، والربيع بن أنس.

ثم اختلف هؤلاء فقال بعضهم: إنه التقاط السبيل، وقال بعضهم: أن يعطى فيصاب، وقال بعضهم: كانوا يعلقون العذق عند الصرام، فيأكل منه مَنْ مَرَّ بِهِ، وقيل: إنه حق ثابت سوى الزكاة نسخ بالعشر، ونصف العشر، عن إبراهيم والسدي، روي ذلك عن ابن عباس، واختلفوا لم قال: «وقت حصاده» فمنهم من قال: إن هذا الحق منسوخ؛ لأنه قال: «وقت حصاده»، والزكاة لا تخرج يوم الحصاد، وهذا لا يصح لأن وقت الحصاد وقت لوجوبه، لا لأدائه، وقيل: إنما ذكر وقت الحصاد تخفيفاً للأرباب، فلا يحسب عليهما أكل قبله، وقيل: يوم حصاده يوم انعقاد الحب، وذلك وقت الوجوب، وهو قول أبي حنيفة، وقال محمد: وقت الوجوب يوم استحكامه وبلوغه الحد الذي ينقل إلى الحظائر، وقال أبو يوسف: أراد وقت الحصاد؛ لأنه يعتبر العشر يومئذ، وهؤلاء الأئمة حملوا الآية على العشر.

«وَلَا تُسْرِفُوا» أي: لا تتجاوزوا الحد، فيه أقوال:

الأول: أنه خطاب لأرباب الأموال ثم اختلفوا فقيل: كانوا يعطون شيئاً سوى الزكاة يسرفون فيه، عن أبي العالية وابن جريج، وقيل: لا تقصروا، والتقصير سرف، وقيل: لا تسرفوا في الأكل قبل الحصاد، كيلا يؤدي إلى بخرس حق الفقراء، عن أبي مسلم، وقيل: لا تسرفوا بأن تضعوه في غير موضعه ومحلّه، وقيل: لا تنفقوا في المعصية عن الزهري، وقيل: لا تمنعوه من مستحقه، عن سعيد بن المسيب، وقيل: لا تسرفوا إذا كان وراءكم محتاجون، وقيل: لا تشركوا الأوثان فيه، عن مقاتل، وعطية العوفي.

والثاني: أنه خطاب للسلطان، عن ابن زيد أي: لا يأخذ بغير حق، ولا بأخذ يجحف بأرباب الأموال، وقيل: لا تسرف بوضعه في غير موضعه، ومَنْعِهِ المستحق.

الثالث: أنه خطاب للجميع بالأيسر في المال في الإعطاء، ولا الإمام في الأخذ، وصَرْفِهِ إلى معارفه.

«إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ» أي: لا يريد تعظيمهم وثوابهم.

❁ الأحكام

تدل الآية على عظيم نعمه تعالى بخلق هذه الأجناس من النعم. وتدل على أن وجه الإنعام فيها قد يكون كالوكيل، وبما يتناول الناظر. وتدل على أنه^(١) خلقه لينتفع به، فلذلك قال: «كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ». وتدل على وجوب الحق فيه، والصحيح أنه العشر، أو نصف العشر. وتدل على أن لوقت الحصاد تأثيراً فيه، وهو وقت انعقاد الحب، على ما يقوله أبو حنيفة.

واختلفوا فيما يؤكل قبل الحصاد، فقيل: لا يحسب على الأرباب، وذكر علي بن موسى القمي ما يؤكد في السنة، وقال بعضهم: يحتسب. وتدل على النهي عن الإسراف في الأكل؛ لأن الصحيح أنه أراد به الأكل؛ لأن الإيتاء مقدر معلوم عن القاضي. واختلفوا فقال بعضهم: الآية مدنية، والمراد به العشر، وعليه الأكثر، وهو ثابت، وقال بعضهم: إنها مكية نسخت، حكاها الأصم.

❁ الفقه: أحكام العشر

لا خلاف في وجوب العشر، وقد ورد به الكتاب والسنة فقال النبي ﷺ: «ما سقت السماء فيه العشر وما سقي بغرب أو دالية ففيه نصف العشر»^(٢)، وأجمعوا على

(١) أنه: أن؛ د، ش، غ، ك.

(٢) البخاري رقم ١٤١٢، والترمذي رقم ٦٣٩، الموطأ رقم ٦٠٨.

ذلك، وإنما اختلفوا، فقال أبو حنيفة: في حاله وشرائطه، واتفقوا أنه لا يعتبر فيه الحول، وأنه يجب إذا خرج من الأرض، وإن خرج مرات. ثم اختلفوا، والعشر والخراج لا يجتمعان، وقال الشافعي: يجتمعان.

وأرض العشر ما أسلم عليها أهلها أو قسم بين المسلمين، وأرض^(١) الخراج ما أقر في أيدي أهل الذمة، ووضع عليها الخراج؛ هذا قول أبي حنيفة، وقال الشافعي في جميع الأراضي يخرج العشر.

واختلفوا في ما يجب فيه: قال أبو حنيفة في جميع ما يخرج إلا الحطب والقصب والحشيش، وقال أبو يوسف: فيما له ثمرة باقية، وقال الشافعي: فيما يقتات ويدخر، وقال الهادي عليه السلام: في جنس جميع ما تخرجه الأرض.

واختلفوا في غلة الأوقاف، وقال أبو حنيفة: فيه العشر، وقال الشافعي: لا.

واختلفوا في أرض المكاتب، فقال أبو حنيفة: فيها العشر، وقال الشافعي: لا.

واختلفوا في النصاب قال أبو حنيفة: لا يعتبر، فتجب في قليله وكثيره، وقال أبو يوسف ومحمد: يعتبر خمسة أو سق فيما يوسق، وما [لا] يوسق، وقال أبو يوسف: حتى تبلغ قيمته قيمة خمسة أوسق من أدنى ما يدخل تحت الوسق، وقال محمد: يعتبر خمسة أعداد ما يوزن ذلك الشيء به، ففي القطن خمسة أحمال، وفي العسل خمسة أفرق، وفي الزعفران خمسة أمناء، وقال الهادي: ما لا يكال لا يجب فيه شيء حتى تبلغ قيمته في السنّة مائتي درهم، واختلفوا فقال محمد: لا يضم صنف إلى صنف بل يعتبر في كل صنف النصاب، وقال أبو يوسف: يعني إذا أدركت في وقت واحد.

وإذا زرعت الأرض مرتين يضم أحد الخارجين إلى الآخر عند محمد، وقال أبو يوسف: لا يضم.

واختلفوا فقال أبو حنيفة في العسل إذا كان في أرض العشر يجب فيه العشر، وقال الشافعي: لا شيء فيه.

(١) وأرض: فأرض؛ د، ش، غ، ك.

واختلفوا فقال أبو حنيفة: ما يأكله رب الأرض يحتسب عليه، وقال أبو يوسف: لا يحتسب إذا أكل بالمعروف.

واختلفوا إذا استؤجرت^(١) أرض^(٢) عشريه قال أبو حنيفة: العشر على الآجر، وقال الشافعي: على المستأجر، فأما إذا أعار فالعشر على المستعير بالاتفاق.

واختلفوا إذا اشترى الذمي أرض عشر، قال بعضهم: لا يجوز البيع، وقال بعضهم: يجوز، ثم اختلفوا، فقال أبو حنيفة: يجب الخراج، وقال أبو يوسف: عُشْرَان، وقال محمد: عشر واحد، وقال الشافعي: لا شيء فيه.

تكملة سورة الأنعام في الجزء الرابع

(١) استؤجرت: استأجرت؛ د، ش، غ، ك.

(٢) أرض: أرضاً؛ د، ش، غ، ك.

الفهرس

١٦٧٧	تابع سورة النساء
١٨٤٧	سورة المائدة
٢١٥١	سورة الأنعام

